




صحيح مسلم

لِلْإِمَامِ
أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

طبعة ممتازة ممتازة مع عدة طبعات مرقمة ترقيمًا متسلسلاً مع ترقيم
محمد فؤاد عبد الباقي مع الإشارة إلى مواضع التكرار

من إصدارات

مركز البحوث الإسلامية والدراسات الإسلامية
الملك العربية السعودية





دار السلام

للنشر والتوزيع

شارع الأمير عبدالعزيز بن جلوي (الضباب سابقاً)

مقابل الغرفة التجارية

ص.ب: ٢٢٧٤٣ الرياض ١١٤١٦

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٤٠٣٣٩٦٢ - ٤٠٤٣٤٣٢ / ٠٠٩٦٦١

فاكس: ٤٠٢١٦٥٩ / ٠٠٩٦٦١

هاتف المعرض: ٤٦١٤٤٨٣ / ٠٠٩٦٦١

جميع حقوق الطبع بهذا الصف والإخراج محفوظة للناشر



الطبعة الثانية

محرم ١٤٢١هـ - أبريل ٢٠٠٠م

طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة الناشر

والتلخيص، والنشر والتوزيع، وغير ذلك.

ومن أهم مشروعات دار السلام في هذا السبيل نشر كتب السنّة الستة كل واحد منها في مجلد واحد، وذلك بعد تحقيق نصوصها في دائرة إمكانها المتاح. ولا يخفى ما في هذا العمل من التسهيل الكبير على أهل العلم وطلابه من نواح شتى. وقد سبق أن نشرنا كتاب «صحيح البخاري» في مجلد واحد حسب المنهج المذكور، فتلقاه أهل العلم بالرضا والقبول، واستفادوا به أيما استفادة.

وها نحن اليوم نقدم الكتاب الثاني في مجال السنّة: كتاب صحيح مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله، ومما قامت به دار السلام في إخراج هذا الكتاب أنها جمعت أولاً عدداً من النسخ المطبوعة حتى يتم اختيار أفضل النسخ وأوثقها.

وقد تبين بعد الفحص والدراسة أنّ ثلاث نسخ منها هي أشمل وأدق من غيرها، وهي:

- ١- النسخة الهندية المطبوعة في أصح المطابع، بدلهي/الهند، سنة ١٣٤٩هـ - ١٩٣٠م، والتي طبعت مصورة مرة أخرى في أصح المطابع بكراتشي/باكستان سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م، وهذه الطبعة مأخوذة من الطبعات

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وألقى إليه معانيه، ليبين للناس ما نزل إليهم، ويفسره تفسيراً، وأرسله إلى الناس كافة ليعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم، ويشرهم بظهور دينه تبشيراً، ففتح به أعيناً عمياً وأذناً صماً وقلوباً غلقاً، وطهر به النفوس تطهيراً، اللهم فصلّ وسلّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه الذين حملوا لواء الكتاب والسنّة وسعوا لنشر علومهما سعياً مشكوراً، وعلى من تبعهم فدونوا هذه العلوم وجمعوها ورتبها ترتيباً ميسوراً، فجزاهم الله أحسن ما يجزى به عباده الصالحين، وفجر لهم ينابيع الرحمة والرضوان تفجيراً.

أما بعد فإن كتاب «صحيح مسلم» لصاحبه الإمام الهمام، أحد أفاض الأنام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (٢٠٤-٢٦١هـ) هو «ثاني اثنين» من بين كتب السنّة، في الصحّة وعلو المرتبة، وله من الدرجة السابقة المرموقة ما يعرفه الجميع، ولا يحتاج إلى بيان:

وإن ممّا شرف الله به دار السلام للنشر بالرياض أن وفقها للقيام بخدمة الكتاب والسنّة وما إليهما من المعاني والعلوم، خدمة متواضعة، تتمثل في الترجمة والتحقيق، والاختصار

* وضعنا الكتب والأبواب حسب ما هو موجود في الأصل، وإذا وجدنا باباً ليس في الأصل فقد وضعنا عليه علامة النجمة * حتى يسهل الوصول إلى المقصود لمن يراجع الكتاب حسب المعجم المفهرس.

* وإذا وجد خلاف في تراجم الأبواب أو الكتب بين الأصل وبقية النسخ أثبتنا في الكتاب ما هو في الأصل، وضبطنا الفوارق في الهامش.

* وقد قام مجلس التحقيق العلمي لدار السلام بوضع هوامش موجزة على الأماكن الصعبة، ومعظمها مأخوذ من شرح الإمام النووي إلا أن بعضها مأخوذ من شروح أخرى أو من كتب المعاجم والبلدان أو نحو ذلك.

* احتفظنا بأرقام محمد فؤاد عبد الباقي كما هي، وأضفنا إليها رقمًا ثالثًا، وهو الرقم المسلسل لأحاديث الكتاب من البداية إلى النهاية، بما فيه أحاديث المقدمة التي يبلغ عددها اثنين وتسعين حديثًا. وقد اخترنا في هذا التسلسل لكل طريق رقمًا مستقلًا ووضعنا هذه الأرقام في أول كل حديث بين معقوفتين، ويليها رقمًا محمد فؤاد عبد الباقي، وأولهما رقم أحاديث كل كتاب، وقد وضعناه بخط بارز، وثانيهما الرقم المسلسل لأحاديث صحيح مسلم حسب ترقيم محمد فؤاد، فإنه اكتفى فيه بترقيم أصل كل حديث وأوله، ولم يضع لظرفه رقمًا آخر. وقد وضعنا هذا الرقم بين القوسين حسب ما هو في نسخته. ثم إننا

الهندية السابقة، وقد ذكر القائم بنشر هذه الطبعة أنه كلف عددًا من أهل العلم بالمراجعة والتصحيح، وأنهم قابلوا الكتاب على ثلاث نسخ، بينما يبدو من بعض هوامش هذه النسخة أن المصححين لها قبل ذلك قد راجعوا سبع نسخ، إلا أنهم لا يوجد منهم تصريح بأنهم قابلوا الكتاب عليها من البداية إلى النهاية. ونظرًا لهذه الميزة جعلنا هذه الطبعة بمنزلة الأصل، وأشرنا إليها بحرف الهاء (هـ).

٢- النسخة المطبوعة في إستنبول في المطبعة العامرة سنة ١٣٣٤هـ. فالمكتوب على غلافها «طبعة مصححة ومقابلة على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة، وقد ضبطت على حواشيتها فوارق هذه النسخ ضبطًا دقيقًا متقنًا، ورمزنا لهذه النسخة بحرف العين (ع) إشارة إلى الطبعة العامرة.

٣- نسخة محمد فؤاد عبد الباقي، وهي أكثر النسخ تداولًا بين أهل العلم اليوم ولها من الميزات ما يمتاز به عن غيرها. ولا يحتاج إلى البيان، وقد أشرنا إليها بحرف الفاء (ف) فإذا وجدت إحالة إلى نسخة من غير إحدى هذه العلامات فمعناه أنها مأخوذة من هامش الأصل، ونادرًا من غيره.

عملنا في هذه الطبعة:

* وكان أول عملنا في هذه الطبعة مقابلة هذه النسخ الثلاث وضبط الفوارق في الهامش مع إثبات ما هو الأوفق بالسياق في المتن. وإذا أخذنا زيادة من إحدى النسخ على الأصل فقد جعلناها بين المعقوفتين [].

وأخيراً أشكر إخوتي الأفاضل الذين قاموا ببذل جهودهم لتنفيذ ما ذكر، حتى استطعنا إخراج الكتاب في صورته المتقنة، وهم أصحاب الفضيلة المحترمون القارئ الشيخ محمد إقبال من باكستان، والشيخ صبري سلامة من مصر، والشيخ الحافظ عبد المتين من باكستان، والشيخ شكيل أحمد السلفي من الهند، حفظهم الله، فجزاهم الله خيراً، وقدّر لهم المزيد من السعادة والتوفيق.

ولا أنسى تسجيل شكري وتقديري لفضيلة الشيخ صفى الرحمن المباركفوري وفضيلة الشيخ أبي الأشبال صغير أحمد/ حفظهما الله، إذ كانت لهما الريادة في تخطيط هذا العمل الميمون فلهما مني جزيل الشكر، وقد تكرم فضيلة الشيخ المباركفوري بإلقاء نظرة أخيرة، والإفادة بآرائه القيمة، وأفيد القراء والدارسين بهذه المناسبة أن لفضيلته شركاً موجزاً بل متوسطاً على كتاب صحيح مسلم سوف تتشرف دار السلام بنشره قريباً إن شاء الله.

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وجزاهم جزاءً حسناً إلى يوم نلقاه، وصلى الله تعالى وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

عبد المالك مجاهد

مدير دار السلام للنشر والرياض

زدنا في هذا الخصوص شيئاً آخر، وهو أن كل حديث مضى فيما سبق أشرنا إليه بقولنا في نهاية الحديث [راجع رقم كذا] وإذا كان آتياً فيما بعد مكرراً قلنا [انظر رقم كذا] والإحالة في هاتين الصورتين إلى رقمنا المسلسل.

* وضعنا في يمين الباب رقمه في المعجم المفهرس، ووضعنا في يساره رقمه في تحفة الأشراف، وكذلك وضعنا أرقام الكتب والأحاديث من المعجم في يمين رأس الصفحة وأرقام الكتب والأبواب من التحفة في يساره. وذلك تسهيلاً للمراجعين من خلال أي من هذين الكتابين.

* وضعنا كلام رسول الله ﷺ بين علامتي التنصيص.

* أبرزنا حرف (ح) حاء التحويل.

* وضعنا تراجم الأبواب بين القوسين، لأنها من تبويب النووي، وليست من المؤلف.

* الكلمات التي يجوز فيها أكثر من إعراب، أو يجوز في بعض حروفها أكثر من حركة وضعنا عليها تلك الحركات أو الإعراب كلها.

وبذلك كله نرجو أن تكون طبعتنا هذه أقرب إلى الصواب، ولا ننسى أن ننبه على أنّ هذا جهد البشر، وهو عرضة للخطأ والنسيان، فليس من الغريب أن يزيغ منه البصر، أو يتقدم أو يتأخر، فرجو من يطلع على خطأ أو زلل أن يصحّحه وينبئنا عليه حتى نصحّحه في الطبعة القادمة بإذن الله.

مَقْدَمَةُ الْكِتَابِ

لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ [وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ]،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى
جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، أَمَّا بَعْدُ.

فَإِنَّكَ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ذَكَرْتَ
أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَن تَعْرِفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ
الْمَأْثُورَةِ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سُنَنِ الدِّينِ
وَأَحْكَامِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ،
والتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ
الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ
الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَأَرَدْتُ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ - أَنْ
تُوقَفَ عَلَيَّ جُمْلَتُهَا مُؤَلَّفَةً مُخَصَّصَةً، وَسَأَلْتَنِي أَنْ
أَلْخَصَّهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكَرُّارٍ يَكْثُرُ، فَإِنَّ
ذَلِكَ - زَعَمْتُ - مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصَدْتَ

مِنَ التَّفَهُّمِ فِيهَا، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا، وَلِلَّذِي
سَأَلْتُ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدْبِيرِهِ،
وَمَا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ الْحَالُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَاقِبَةُ
مَحْمُودَةٍ، وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ وَظَنَنْتُ - حِينَ
سَأَلْتَنِي تَجَشَّمُ ذَلِكَ - أَنْ لَوْ عَزِمَ لِي عَلَيْهِ،
وَقَضَيْ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ
إِيَّايَ خَاصَّةً، قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ؛ لِأَسْبَابِ
كَثِيرَةٍ يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوُضْفُ، إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ
ذَلِكَ: أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ،

أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ، وَلَا
سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمَيِّزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ
يُوقَفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا
كَمَا وَصَفْنَا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ،
أَوْلَى بِهِمْ مِنْ إِزْدِيَادِ السَّقِيمِ، وَإِنَّمَا يُزْجَى بَعْضُ
الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ، وَجَمْعُ
الْمُكْرَّرَاتِ مِنْهُ، لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ - مِمَّنْ رُزِقَ
فِيهِ بَعْضُ التِّيَقُّظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعَلَلِهِ،
فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ
عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ فَأَمَّا عَوَامُّ
النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ
التِّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ
الْحَدِيثِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَن مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ.

ثُمَّ إِنَّا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ
مَا سَأَلْتُ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا
لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنْ
الْأَخْبَارِ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ
أَقْسَامٍ، وَثَلَاثَ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ - عَلَى غَيْرِ
تَكَرُّارٍ - إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَن
تَرْدَادِ حَدِيثٍ، فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، أَوْ إِسْنَادٌ يَبْغُ إِلَى
جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعَلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الرَّائِدَ
فِي الْحَدِيثِ، الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ

سَمَّيْنَاهُمْ، عَطَاءً وَزَيْدٌ وَكَيْثٌ، بِمَنْصُورِ بْنِ
الْمُعْتَمِرِ وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي
خَالِدٍ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ،
وَجَدْتُهُمْ مُبَاتِنِينَ لَهُمْ. لَا يُدَاوِنُونَهُمْ لَا شَكَّ عِنْدَ
أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ - لِذَلِكَ اسْتَمَاضَ
عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ
وَإِسْمَاعِيلِ، وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا
مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَزَيْدٍ وَكَيْثٍ.

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ
الْأَقْرَانِ، كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، مَعَ
عَوْفِ بْنِ أَبِي جَبِيلَةَ وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيَّ وَهُمَا
صَاحِبَا الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ
وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْبُؤْنَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ
هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ الثَّقَلِ، وَإِنْ
كَانَ عَوْفٌ وَأَشْعَثٌ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صَدَقِ
وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا
مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَإِنَّمَا مَثَلْنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّشْبِيهِ، لِيَكُونَ
تَمَثِيلُهُمْ سِمَةً يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَيَّبَ عَلَيْهِ
طَرِيقَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ، فَلَا يَهْتَمُّ
بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ، وَلَا يَرْفَعُ
مُتَضَعِ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ وَيَنْعِي كُلَّ
ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ، وَيَنْزِلُ مَنْزِلَتَهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا
أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُتَزَّلَ النَّاسَ
مَنَازِلَهُمْ. مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ
تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَقَوْفَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

[يوسف: ٧٦]

فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ، نُؤَلِّفُ مَا

تَامَ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا
وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ نَفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى
مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمَكَّنَ،
وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رَبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ
بِهَيْئَتِهِ، إِذَا صَاقَ ذَلِكَ، أَسْلَمَ. فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا
بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ، عَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِثَّا إِلَيْهِ،
فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ
الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا
وَأَتَقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُهَا أَهْلُ اسْتِقَامَةٍ فِي
الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا تَقَلُّوا، لَمْ يُوجَدْ فِي
رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ،
كَمَا قَدْ عُرِفَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ
ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ.

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ
النَّاسِ، أَتَبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَبْعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ
مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالِإِتْقَانِ، كَالصَّنْفِ
الْمُقَدِّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِيمَا
وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السِّرِّ وَالصَّدَقِ وَتَعَاطِي
الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ. كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَزَيْدِ بْنِ
أَبِي زِيَادٍ، وَكَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ
حُمَالِ الْأَثَارِ وَنَقَالِ الْأَخْبَارِ.

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا - بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ
وَالسِّرِّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ
أَقْرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ
وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ يَفْضَلُونَهُمْ فِي الْحَالِ
وَالْمَرْتَبَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ
وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ.

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ

العلم والحفظ في بعض ما رَوَوْا، وأمَّعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافِقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ ذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قِيلَتْ زِيَادَتُهُ.

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحَفَاطِ الْمُتَّقِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثَهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ - قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ - فَيُرَوِّي عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ، مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ^(٢) جَائِزٌ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوَفَّقَ لَهُ. وَسَنَزِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعَالَى] - شَرْحًا وَإِضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ، عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَانِ الَّذِي يَلِيْقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَبَعْدُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرَحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرُّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَخْبَارِ^(٣) الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، مِمَّا نَقَلَهُ الثَّقَاتُ

سَأَلَتْ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا^(١) عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ: كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسُورٍ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُوسِ الشَّامِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّحْعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ اتَّهَمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلِيدِ الْأَخْبَارِ.

وَكَذَلِكَ، مِنَ الْغَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ أَوْ الْعَلَطُ، أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ.

وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتَهُ رِوَايَتَهُمْ أَوْ لَمْ تَكُنْ تَوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ، كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ.

فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُتَيْسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمُنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ، وَعَمْرٌو بْنُ صُهَبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نَعْرِجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ.

لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي يُعْرَفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ - فِي قَبُولِ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتُ مِنْ أَهْلِ

(١) أي من الأخبار.

(٢) جواب قوله «فأما من تراه يعمد» الخ.

(٣) جواب لولا.

تَدْمِينٌ» [الحجرات: ٦]. وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:
 «مَنْ رَضِيَ مِنَ الشَّهَادَةِ» [البقرة: ٢٨٢]. وَقَالَ
 [عَزَّ وَجَلَّ]: «وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ»
 [الطلاق: ٢]. فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيِ -
 أَنَّ خَيْرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَنَّ شَهَادَةَ
 غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ.

وَالْخَيْرُ، وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي
 بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ
 مَعَانِيهِمَا، إِذْ كَانَ خَيْرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ
 أَهْلِ الْعِلْمِ. كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ
 جَمِيعِهِمْ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُتَكَبِّرِ
 مِنَ الْأَخْبَارِ، كَتَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَيْرِ
 الْفَاسِقِ، وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ
 فَهُوَ أَحَدُ الْكَادِبِينَ».

[١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
 وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ ح:
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - أَيْضًا: حَدَّثَنَا
 وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَسَفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ
 مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ
 قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ. (١)

(المعجم ٢) - (بَابُ تَغْلِيظِ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ) (التحفة ٢)

[٢] ١- (١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
 حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ
 وَإِفْرَاقِهِمْ بِالسِّتْمِ، أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْدُونَ بِهِ إِلَى
 الْأَغْيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَكْرَرٌ، وَمَقْبُولٌ عَنْ قَوْمٍ
 غَيْرِ مَرْضِيينَ، وَمِنْ ذَمِّ الرِّوَايَةِ عَنْهُمْ أَيْمَةٌ [أَهْلُ]
 الْحَدِيثِ: مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ
 الْحَجَّاجِ، وَسَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ
 الْقَطَّانِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ
 الْأَيْمَةِ - لَمَّا سَهَّلَ عَلَيْنَا الْإِنْصَابَ لَمَّا سَأَلْتَ
 مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ.

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ
 الْأَخْبَارِ الْمُتَكَبِّرَةِ، بِالْأَسَانِيدِ الضَّعَافِ الْمَجْهُولَةِ،
 وَقَدْ فِيهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا،
 خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَيَّ مَا سَأَلْتَ.

(المعجم ١) - (بَابُ وَجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثَّقَاتِ
 وَتَرْكِ الْكُذَّابِينَ، وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْكُذْبِ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (التحفة ١)

وَأَعْلَمَ - وَقَفَّكَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّ الْوَاجِبَ
 عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَاحِحِ
 الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ
 الْمُتَهَجِّينَ - أَنْ لَا يَرُويَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ
 مَخَارِجِهِ وَالسُّتَارَةَ فِي نَاقِلِهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا
 كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهْمِ وَالْمُعَايِدِينَ مِنْ أَهْلِ
 الْبِدْعِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ
 اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ، قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 ذِكْرُهُ: «يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ مَبْنِيٌّ
 فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا يَهْتَلِكُوا فَنُصِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ

(المعجم ٣) - (باب النهي عن الحديث بكل ما
سمع) (التحفة ٣)

[٧] ٥-٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ
الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ^(١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ».

[٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[٩] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ
عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ
قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ - : بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ
بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

[١٠] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ: أَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ
يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ
إِمَامًا أَبَدًا، وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

[١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا
سَمِعَ.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ
أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَخْطُبُ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ
يَكْذِبُ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ».

[٣] ٢-٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ [أَنَّهُ] قَالَ: إِنَّهُ
لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا؛ أَنْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ».

[٤] ٣-٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغُبَرِيِّ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ».

[٥] ٤-٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ الْوَالِئِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ
وَالْمُغِيرَةَ أَمِيرَ الْكُوفَةِ - قَالَ - فَقَالَ الْمُغِيرَةُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ
لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا
فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

[٦] وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسِ
الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ
الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ
يَذْكُرْ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ».

(١) كذا في هـ مرسلًا والطريق الثاني موصول، وقد ورد في بعض النسخ هذا الطريق الأول موصولًا وهو خطأ.
راجع المسند الجامع، وانظر تحفة الأشراف (نسخة أصلية) ١٤٥:٦.

يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ، لَا يَصِلُونَكُمْ وَلَا يَقْتُونَكُمْ».

[١٧] وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، فَإِنِّي الْقَوْمَ فَيَحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَلْبِ، فَيَصْرُفُونَهُمْ، يَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ، وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ، يُحَدِّثُ.

[١٨] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْقَعَهَا سُلَيْمَانُ، يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا.

[١٩] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْجَعِيُّ جَمِيعًا، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - يَعْنِي بُسَيْرَ بْنَ كَعْبٍ - فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا، فَعَادَ لَهُ ثُمَّ حَدَّثَهُ، فَقَالَ لَهُ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا. فَعَادَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَدْرِي، أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ [يَكُنْ] يُكذِّبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

[١٢] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ حَتَّى يُنْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ.

[١٣] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عُمَرُ ابْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَقْدَمٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: سَأَلَنِي إِيسَى بْنُ مَعَاوِيَةَ فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ فَأَقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةً، وَفَسِّرْ حَتَّى أَنْظَرَ فِيمَا عَلِمْتَ - قَالَ - : فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِي: اخْفِظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ: إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ قَلَمًا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ وَكَذَّبَ فِي حَدِيثِهِ.

[١٤] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا يَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِيُضْمِرَهُمْ فَتَنَهُ.

(المعجم ٤) - (باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحصيلها) (التحفة ٤)

[١٥] ٦-٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ».

[١٦] ٧-٧) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ شَرَّاحِيلَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ

أَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءٌ عَلَيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا - وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ.

[٢٤] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: لَمَّا أَحَدَّثُونَا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلَيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلَيٍّ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ! أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا.

[٢٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ يُصَدِّقُ عَلِيَّ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ، إِلَّا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

(المعجم ٥) - (بابُ بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب، وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة) (التحفة ٥)

[٢٦] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي ثَيْبٍ وَهَشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ هِشَامٍ - قَالَ -: وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

[٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا:

[٢٠] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَالْحَدِيثَ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَغْبٍ وَذَلُولٍ، فَهَيْهَاتَ.

[٢١] وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا رِبَاحٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: جَاءَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبِ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي؟ أَعَدَّكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارَنَا، وَأَضَعِينَا إِلَيْهِ بِأَذَانَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَةَ^(١)، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ.

[٢٢] وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ عَنِّي، فَقَالَ: وَلَدٌ نَاصِحٌ، أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ - قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلَيٍّ - فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ! مَا قَضَى بِهِذَا عَلَيٍّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا.

[٢٣] حَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ:

(١) وفي ع، ف: الصَّعْبِ.

قَالَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي
الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
يَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمِ، يَعْنِي الْإِسْنَادَ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ
عِيسَى الطَّلَقَانِيَّ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُبَارَكِ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! الْحَدِيثُ الَّذِي
جَاءَ: «إِنَّ مِنَ الْبُرِّ بَعْدَ الْبُرِّ، أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوْنِكَ
مَعَ صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ» قَالَ
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَبَا إِسْحَقِ! عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ
قُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِ شَهَابِ بْنِ خِرَاشٍ،
فَقَالَ: ثِقَّةٌ، عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ
دِينَارٍ، قَالَ: ثِقَّةٌ، عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ. قَالَ: يَا أَبَا إِسْحَقِ! إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ
ابْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزَ، تَنْقَطِعُ فِيهَا
أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيبٍ يَقُولُ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُءُوسِ
النَّاسِ: دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ
يَسُبُّ السَّلَفَ.

[٣٣] وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي
النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ
الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بُهَيْةَ قَالَ:
كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَيَحْيَى بْنَ
سَعِيدٍ فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّهُ
فَيْحٌ عَلَى مِثْلِكَ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ
أَمْرِ هَذَا الدِّينِ، فَلَا يُوْجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا
فَرَجٌ، أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: وَعِمْمٌ
ذَٰكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامِنِي هُدَى ابْنُ أَبِي بَكْرٍ
وَعَمْرٌ قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ: أَفَيْحٌ مِنْ ذَٰكَ عِنْدَ

سَمُوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الشُّبَّةِ فَيُؤْخَذُ
حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ
حَدِيثُهُمْ.

[٢٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ:
أَخْبَرَنَا عِيسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ لَقِيتُ طَاوُسًا
فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي فَلَانٌ كَيْتٌ وَكَيْتٌ. قَالَ: إِنْ
كَانَ [صَاحِبِكَ] مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ.

[٢٩] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ
الدَّمَشَقِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ قُلْتُ لَطَاوُسٍ: إِنْ فَلَانًا
حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبِكَ مَلِيًّا
فَخُذْ عَنْهُ.

[٣٠] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا
الْأَصْمَعِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةَ كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ
عَنْهُمْ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

[٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيُّ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَّادٍ
الْبَاهِلِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ
عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ
يَقُولُ: لَا يُحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا
الثَّقَاتُ.

[٣٢] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَ -
مِنْ أَهْلِ مَرَوْ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ:
الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْ لَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ
مَا شَاءَ.

[٣٨] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَادَ - مِنْ أَهْلِ مَرَوْ - قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: إِنَّ عَبَادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ، وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، فَتَرَى أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ: لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ؟ قَالَ سُفْيَانُ: بَلَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكُنْتُ، إِذَا كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ذَكَرَ فِيهِ عَبَادٌ، أَتَيْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ، وَأَقُولُ: لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ، قَالَ أَبِي: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: انْتَهَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ: هَذَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ فَاخْذُرُوهُ.

[٣٩] وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ: كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

[٤٠] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَفَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَابٍ: فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ: لَمْ نَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ^(١) فِي شَيْءٍ، أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ: يَجْرِي الْكُذْبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكُذْبَ.

مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ أَخْذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

[٣٤] وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ [بْنَ عَيْشَةَ] يَقُولُ: أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بَهِيَّةَ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْظُمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى - يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ - تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ: أَعْظُمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهِ! عِنْدَ اللَّهِ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أُخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ - قَالَ - وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالَ ذَلِكَ.

[٣٥] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَابْنَ عَيْشَةَ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ، فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالُوا: أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

[٣٦] وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّضَرَ يَقُولُ: سَأَلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أَشْكَفَةِ الْبَابِ فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَّكَوَهُ. إِنَّ شَهْرًا نَزَّكَوَهُ.

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ: أَخَذْتُهُ أَلْسِنَةَ النَّاسِ، تَكَلَّمُوا فِيهِ.

[٣٧] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدْ بِهِ.

(١) في بعض النسخ بالباء الموحدة، وهو خطأ.

[٤٣] حَدَّثَنِي ابْنُ قُهْرَازٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: بَقِيَّةُ صَدُوقِ اللِّسَانِ، وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ.

[٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الهمداني، وَكَانَ كَدَابًا.

[٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُضَلِّ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

[٤٦] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ فَفَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنَ هَيْنَ، الْوَحْيِ أَشَدُّ.

[٤٧] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ يَغْنِي ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، وَالْوَحْيِ فِي سِتِّينَ - أَوْ قَالَ - : الْوَحْيِ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، وَالْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ.

[٤٨] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ أَتَاهُمْ.

[٤٩] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْرَةَ الزِّيَّاتِ قَالَ: سَمِعَ مُرَّةَ الهمداني مِنْ

[٤١] وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَعَلَ يُنْمِلِي عَلَيَّ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، فَأَخَذَهُ الْبُؤْلُ فَفَقَامَ فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانُ عَنْ أَنَسِ، وَأَبَانُ عَنْ فُلَانٍ، فَفَرَّكْتُهُ وَقُمْتُ.

[قَالَ]: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ - حَدِيثٌ ^(١) عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، [قَالَ] قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ادَّعَى بَعْدَهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

[٤٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو «يَوْمَ الْفِطْرِ يَوْمَ الْجَوَائِزِ»؟ قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ، انظُرْ مَا وَضَعْتُ فِي يَدِكَ مِنْهُ.

قَالَ ابْنُ قُهْرَازٍ: وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَغْنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ: رَأَيْتُ رَوْحَ بْنَ غُطَيْفٍ، صَاحِبَ الدَّمِّ ^(٢) قَدَرَ الدَّرْهَمَ، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا. فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ، كُرَّةَ حَدِيثِهِ

(١) في إعرابه وجهان فالرفع على تقدير هو، والنصب إما على البدلية أو على تقدير أعتى.

(٢) أي صاحب الحديث «تعاد الصلاة من قدر الدرهم» يعني من الدم.

الْحَارِثِ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ: افْعُدْ بِالْبَابِ - قَالَ - :
فَدَخَلَ مَرَّةً وَأَخَذَ سَيْفَهُ - قَالَ: وَأَحْسَ الْحَارِثُ
بِالشَّرِّ، فَذَهَبَ.

[٥٠] وَحَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ؛ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ:
إِيَّاكُمْ وَالْمُعِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ،
فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

[٥١] وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا
حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: كُنَّا
نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ،
فَكَانَ يَقُولُ لَنَا: لَا تُجَالِسُوا الْقُضَّاصَ غَيْرَ أَبِي
الْأَحْوَصِ، وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا، قَالَ وَكَانَ شَقِيقُ هَذَا
يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ، وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ.

[٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ
قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ
الْجُعْفِيَّ، فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ، كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ.

[٥٣] وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ
يَزِيدَ، قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ مَا أَحَدْتُ.

[٥٤] وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ
يَحْمِلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ أَنْ يُظْهِرَ مَا أَظْهَرَ، فَلَمَّا
أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ أَتَهُمُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ، وَتَرَكَهُ
بَعْضُ النَّاسِ، فِقِيلَ لَهُ: وَمَا أَظْهَرَ؟ قَالَ:
الْإِيمَانُ بِالرَّجْعَةِ.

[٥٥] وَحَدَّثَنِي حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو

يَحْيَى الْحِمَازِيُّ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَخُوهُ؛ أَنَّهُمَا
سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
يَزِيدَ يَقُولُ: عِنْدِي سَعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي
جَعْفَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهَا.

[٥٦] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ زُهَيْرًا يَقُولُ: قَالَ
جَابِرٌ: أَوْ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ عِنْدِي
لِخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ. مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِشَيْءٍ.
قَالَ ثُمَّ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ: هَذَا مِنْ
الْخَمْسِينَ أَلْفًا.

[٥٧] وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الْيُسْكُرِيِّ.
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ
أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا الْجُعْفِيَّ يَقُولُ:
عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٥٨] وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا
الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا
سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ
حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ
الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠]. قَالَ: فَقَالَ جَابِرٌ: لَمْ
يَجِيءْ تَأْوِيلُ هَذِهِ قَالَ سُفْيَانُ: وَكَذَّبَ. فَقُلْنَا
[لِسُفْيَانَ]: وَمَا أَرَادَ بِهَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّافِضَةَ
تَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ، فَلَا نَخْرُجُ مَعَهُ مَنْ
يَخْرُجُ مِنْ وَلَدِهِ، حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ -
يُرِيدُ عَلِيًّا - أَنَّهُ يُنَادِي أَخْرُجُوا مَعَ فَلَانٍ، يَقُولُ
جَابِرٌ: فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ، وَكَذَّبَ، كَانَتْ فِي
إِخْوَةِ يُونُسَ ﷺ].

[٥٩] وَحَدَّثَنَا^(١) سَلْمَةُ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ
مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ: مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَذْكَرَ
مِنْهَا شَيْئًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا.

[٦٤] وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ: دَخَلَ
أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ، فَلَمَّا قَامَ قَالُوا: إِنَّ
هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا، فَقَالَ
قَتَادَةُ: هَذَا كَانَ سَائِلًا قَبْلَ الْجَارِفِ، لَا يَغْرُضُ
لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً، إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ
مَالِكٍ.

[٦٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ رَقَبَةَ؛ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ
يَضَعُ أَحَادِيثَ، كَلَامَ حَقٍّ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَرُويهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٦٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا
نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ سُفْيَانَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ:
حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ؛ قَالَ: كَانَ عَمْرُو
ابْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ.

[٦٧] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ:
سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي
جَمِيلَةَ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ;
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ
فَلَيْسَ مِنَّا» قَالَ: كَذَبَ وَاللَّهِ! عَمْرُو، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ
مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ: مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَذْكَرَ
مِنْهَا شَيْئًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا.

[٦٠] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ
قَالَ: وَذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ
بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ، وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ: هُوَ يَزِيدُ فِي
الرَّفْعِ.

[٦١] حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ:
قَالَ أَيُّوبُ: إِنَّ لِي جَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ،
وَلَوْ شِئْتُ [عِنْدِي] عَلَى تَمَرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ
جَائِزَةً.

[٦٢] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ
مَعْمَرٌ: مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ
الْكَرِيمِ يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ: رَحِمَهُ
اللَّهُ، كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ، لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ
لِعِكْرَمَةَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ.

[٦٣] حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي
عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو
دَاوُدَ الْأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ وَحَدَّثَنَا

(١) أبو إسحاق هذا تلميذ مسلم وقد روي بواسطة واحدة عن نعيم بن حماد، شيخ شيخ مسلم فاستوى مع مسلم وحصل له علو الإسناد.

أَنْ يَحُوزَهَا إِلَيَّ قَوْلِهِ الْخَبِيثِ.

شَيْئًا. وَمَزَّقَ كِتَابِي.

[٦٨] وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَقَدَّهُ أَيُّوبُ فَقَالُوا لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ. قَالَ حَمَادُ: فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَرْنَا إِلَى السُّوقِ. فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، قَالَ حَمَادُ: سَمَاهُ - يَعْنِي - عَمْرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنَّهُ يَجِئُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ، قَالَ: يَهْوُلُ لَهُ أَيُّوبُ: إِنَّمَا نَهْرٌ أَوْ نَهْرُقٌ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ.

[٧٣] وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ فَقَالَ: كَذَبَ، وَحَدَّثْتُ هَمَامًا عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ: كَذَبَ.

[٧٤] وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ: اثْبِتْ جَرِيرَ بْنَ حَارِظٍ فَقُلْ لَهُ: لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَرَوْيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَحِجْ لَهَا أَضْلًا - قَالَ - قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ قَتَلِي أَحَدًا؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزُّنَا؟ قَالَ: يُصَلِّي عَلَيْهِمْ. قُلْتُ: مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

[٦٩] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي حَمَادًا، قَالَ، قِيلَ لِأَيُّوبَ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَا يُجِلُّدُ السُّكْرَانَ مِنَ النَّيِّدِ، فَقَالَ: كَذَبَ، أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: يُجِلُّدُ السُّكْرَانَ مِنَ النَّيِّدِ.

[٧٠] وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ: بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي أَتَيْتُ عَمْرًا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ؟

[٧١] وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ.

[٧٢] حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِيِ وَاسِطٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: لَا تَكْتُبْ عَنْهُ

[٧٥] وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هُرُونَ، وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَقَالَ: حَلَفْتُ أَلَّا أُرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَحْدُوجٍ - وَقَالَ - لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرِ الْمُرِّيِّ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ، وَكَانَ يَسْبُهُهُمَا إِلَى الْكُذْبِ.

قَالَ الْحُلَوَانِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ، وَذَكَرْتُ

عنده زياد بن ميمون، فسببه إلى الكذب.

[٧٦] وحدثنا محمود بن غيلان قال: قلت لأبي داود الطيالسي: قد أكثرت عن عباد بن منصور، فما لك لم تسمع منه حديث العطار الذي روى لنا النضر بن شميل؟ فقال لي: اسكت: فأنا لقيت زياد بن ميمون وعبد الرحمن ابن مهدي فسألناه فقلنا له: هذه الأحاديث التي تزويها عن أنس؟ فقال: أرايتم رجلاً يذنب فيتوب، أليس يتوب الله عليه؟ قال قلنا: نعم. قال: ما سمعت من أنس من ذا قليلاً، ولا كثيراً، إن كان لا يعلم الناس فأنتم لا تعلمان^(١) أني لم ألق أنسا.

قال أبو داود: فبلغنا، بعد، أنه يزوي. فأتيته أنا وعبد الرحمن فقال: أتوب. ثم كان، بعد، يحدث، فتركناه.

[٧٧] حدثنا حسن الحلواني قال: سمعت شبابة - قال: كان عبد القدوس يحدثنا يقول: سويد بن عقلة^(٢) - قال شبابة: وسمعت عبد القدوس يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح^(٣) عرضاً - قال - فقيل له: أي شيء هذا؟ قال: يعني يتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح.

[قال مسلم]: وسمعت عبيد الله بن عمر القواريري يقول: سمعت حماد بن زيد يقول لرجل - بعد ما جلس مهدي بن هلال بأيام -

ما هذه العين المألحة^(٤) التي نبعت قبلكم؟ قال: نعم يا أبا إسماعيل!

[٧٨] وحدثنا الحسن الحلواني قال: سمعت عفان قال: سمعت أبا عوانة قال: ما بلغني عن الحسن حديث، إلا أتيت به أبان بن أبي عياش، فقرأه علي.

[٧٩] وحدثنا سويد بن سعيد: حدثنا علي بن مسهر قال: سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان ابن أبي عياش نحوًا من ألف حديث.

قال علي: فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي ﷺ في المنام، فعرض عليه ما سمع من أبان، فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً خمسة أو ستة.

[٨٠] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: أخبرنا زكرياء بن عدي قال، قال لي أبو إسحق الفزاري: اكتب عن بقة ما روى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين، ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روى عن المعروفين، ولا عن غيرهم.

[٨١] حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي قال: سمعت بعض أصحاب عبد الله قال: قال ابن المبارك: نعم الرجل بقة لولا أنه كان ينجي الأسامي ويسمي الكنى، كان دهرًا يحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي، فنظرنا فإذا هو عبد القدوس.

(١) استفهام لإنكار نفي العلم.

(٢) وصوابه: غفلة، والمراد بالمذكور بيان تصحيف عبد القدوس ووهمه في إسناده ومثته.

(٣) وصوابه: الروح عرضاً، بضم الراء في الروح وفتح العين المعجمة وفتح الراء في «عرضاً».

(٤) كناية عن ضعفه وجرحه.

يَحْيَىٰ بِنُ مَعِينٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ مُتَمَهِّمًا.

[٨٧] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ الطَّلِقَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: لَوْ خَيْرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَرَّرٍ، لَأَخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ ثُمَّ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ، كَانَتْ بَعْرَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ.

[٨٨] وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا وَليدُ ابْنُ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَبِّدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُتَيْسَةَ: لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَخِي.

[٨٩] وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ الْوَابِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقْفِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي أُتَيْسَةَ كَذَابًا.

[٩٠] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَكَرَ فَرْقَدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ، فَقَالَ: إِنَّ فَرْقَدًا لَيْسَ صَاحِبَ حَدِيثٍ.

[٩١] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَذَكَرَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، فَضَعَّفَهُ جِدًّا، فَقِيلَ لِيَحْيَىٰ: أَضْعَفُ مِنْ يَعْقُوبَ ابْنِ عَطَاءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ أَحَدًا يَرْوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

[٩٢] حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، ضَعَّفَ حَكِيمَ بْنَ جَبْرِ وَعَبْدَ الْأَعْلَى، وَضَعَّفَ يَحْيَىٰ بْنَ مُوسَىٰ بْنِ دِينَارٍ

[٨٢] وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ: كَذَابٌ إِلَّا لِعَبْدِ الْقُدُوسِ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: كَذَابٌ.

[٨٣] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ - وَذَكَرَ الْمُعَلَّى ابْنَ عُرْفَانَ، فَقَالَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ، فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَرَأَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟.

[٨٤] حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ، فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ، قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ اعْتَبْتَهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَا اعْتَابَهُ، وَلَكِنَّهُ حَكَمَ: أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

[٨٥] وَحَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَرْوِي عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُ مَالِكَ ابْنَ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذئبٍ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُ مَالِكَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ؟ فَقَالَ: لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيْتُ اسْمَهُ؟ فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتُهُ فِي كُتُبِي.

[٨٦] وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعْرَجُ مِنَ النَّاسِ عَلَيَّ
مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ وَالْأَسَانِيدِ
الْمَجْهُولَةِ، وَتَعْتَدُ بِرَوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا
مِنَ التَّوَهُنِ وَالضَّعْفِ - إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَيَّ
رَوَايَتَهَا، وَالِاعْتِدَادِ بِهَا، إِزَادَةُ التَّكْثِيرِ بِذَلِكَ عِنْدَ
الْعَوَامِّ، وَلِأَنَّ يُقَالُ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنْ
الْحَدِيثِ، وَأَلْفَ مِنَ الْعَدَدِ!

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ، وَسَلَكَ
هَذَا الطَّرِيقَ، فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ بِأَنَّ
يُسَمَّى جَاهِلًا، أَوْلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْعِلْمِ.
(المعجم ٦) - (بَابُ صِحَّةِ الْاِحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ
الْمَعْنَنِ إِذَا امْكُنَ لِقَاءَ الْمَعْنَنِينِ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ
مُدلس) (التحفة ٨)

وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بَعْضُ مُتَّحِلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ
عَضْرِنَا فِي تَضْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا^(٢) بِقَوْلٍ،
لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرْنَا فَسَادَهُ صَفْحًا، لَكَانَ
رَأْيَا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا؛ إِذِ الْاِغْرَاضُ عَنْ
الْقَوْلِ الْمُطَّرَحِ، أُخْرِي لِأَمَاتِيهِ وَإِحْمَالِ ذِكْرِ
قَائِلِهِ، وَأَجْدُرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا لِلْجُهَالِ
عَلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ سُرُورِ الْعَوَاقِبِ
وَاعْتِرَازِ الْجُهَلَةِ بِمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِسْرَاعِهِمْ
إِلَى اِعْتِقَادِ حُطِّ الْمُخْطِئِينَ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ
عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، رَأَيْنَا الْكُشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ وَرَدَّ
مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيْقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ، أَجْدَى عَلَيَّ
الْأَنَامِ وَأَحْمَدُ لِلْعَاقِبَةِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - .

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَيَّ
الْحِكَايَةَ عَنْ قَوْلِهِ، وَالْاِخْبَارَ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ، أَنَّ

- قَالَ: حَدِيثُهُ رِيحٌ وَضَعَفَ مُوسَى بْنُ دَهْقَانَ
وَعَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى الْمَدَنِيِّ. [قَالَ]: وَسَمِعْتُ
الْحَسَنَ بْنَ عَيْسَى يَقُولُ: قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ:
إِذَا قَدِمْتُ عَلَيَّ جَرِيرٌ فَكُتِبَ عَلَيْهِ كُلهُ إِلَّا
حَدِيثَ ثَلَاثَةٍ، لَا تَكْتُبُ عَنْهُ: حَدِيثَ عُبَيْدَةَ بْنِ
مُعْتَبٍ، وَالسَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ
سَالِمٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا - مِنْ كَلَامِ
أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَهَمِي رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ
عَنْ مَعَايِبِهِمْ - كَثِيرٌ، يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ عَلَيَّ
اسْتِفْصَائِهِ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً لِمَنْ تَفَهَّمَ وَعَقَلَ
مَذْهَبَ الْقَوْمِ، فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَيَبْتَوُوا.

وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكُشْفَ عَنْ مَعَايِبِ
رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ، وَأَفْتَوْا بِذَلِكَ
حِينَ سُئِلُوا، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْحُطِّ^(١)؛ إِذِ
الْاِخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلِ، أَوْ
تَحْرِيمِ، أَوْ أَمْرِ، أَوْ نَهْيِ، أَوْ تَرْغِيبِ، أَوْ
تَرْهيبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّاوي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ
لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَيَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُ مَنْ
قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يَبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ، مِمَّنْ جَهَلَ
مَعْرِفَتَهُ، كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، غَاشًا لِعَوَامِّ
الْمُسْلِمِينَ، إِذِ لَا يُؤْمَنُ عَلَيَّ بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ
الْاِخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا،
وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبٌ لَا أَصْلَ لَهَا، مَعَ أَنَّ
الْاِخْبَارَ الصَّحَاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ
أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى نَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا
مُتَّقِعٍ.

(١) وفي نسخة: عظيم الخطر.

(٢) وفي هـ: «سقيمتها».

قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ، فَالرَّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ: أَنَّ هَذَا الرَّاويَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا - وَالْأَمْرُ مِنْهُمْ - عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرَّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا، حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا.

فَيَقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ، أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ: قَدْ أُعْطِيتَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ، عَنِ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ، ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ، فَقُلْتَ: حَتَّى يُعْلَمَ أَنََّّهُمَا قَدْ كَانَا الثَّقَيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، وَ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلَهُ؟ وَإِلَّا فَهَلْهُمُ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ.

فَإِنْ ادَّعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرْطِ فِي تَثْبِيهِ الْخَبَرِ، طُولِبَ بِهِ، وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا، وَإِنْ هُوَ ادَّعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ، قِيلَ [لَهُ]: وَمَا ذَلِكَ الدَّلِيلُ؟ فَإِنْ قَالَ: قُلْتُ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرَوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يُعَايَنُهُ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ اسْتَجَارُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرَّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ - اِحْتَجَّتْ، لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ، إِلَى الْبَحْثِ عَنْ

كُلِّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَضْرِ وَاحِدٍ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاويَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ، قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُهُ بِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُمَا الثَّقَيَا قَطُّ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ، أَنْ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءَ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا، أَوْ تَلَاقِيهِمَا، مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا فَمَا فَوْقَهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا - لَمْ يَكُنْ^(١) فِي نَقْلِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ^(٢)، وَالْأَمْرُ - كَمَا وَصَفْنَا - حُجَّةٌ، وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مُوَفَّقًا، حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - فِي الطَّعْنِ فِي الْأَسَانِيدِ، قَوْلُ مُخْتَرِعِ مُسْتَحَدَّثِ غَيْرِ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثَقِيٍّ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ، لِكُونِهِمَا جَمِيعًا كَانَا^(٣) فِي عَضْرِ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرِ

(١) جزاء فإن لم يكن.

(٢) وفي نسخة «علم ذلك».

(٣) وفي نسخة: كان.

عَنْهُ أحيانًا، وَلَا يُسَمِّي مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطُ
أحيانًا فَيُسَمِّي [الرَّجُلَ] الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ
وَيَتْرِكُ الْإِزْسَالَ.

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ،
مُسْتَقْبِضٌ مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَيْمَةٌ أَهْلِ
الْعِلْمِ.

وَسَنَذَكُرُ مِنْ رَوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا
عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ
تَعَالَى.

فَمِنْ ذَلِكَ، أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَابْنَ
الْمُبَارِكِ وَوَكَيْعًا وَابْنَ نُمَيْرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [-
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ]: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لِجِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ بِأَطِيبٍ مَا أُجِدُّ.

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ
وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوَهْبُ بْنُ
خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [قَالَتْ]:
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُذْنِي إِلَيْ رَأْسِهِ
فَأَرْجُلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ

سَمَاعٍ رَاوِي كُلِّ خَيْرٍ عَنْ رَاوِيهِ، فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ
عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَدْنَى شَيْءٍ، ثَبَتَ [عَنْهُ] عِنْدِي
بِذَلِكَ جَمِيعٌ مَا يَرَوِي عَنْهُ بَعْدُ، فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي
مَعْرِفَةُ ذَلِكَ، أَوْفَقْتُ الْخَيْرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي
مَوْضِعٌ حُجَّةٌ لِإِمْكَانِ الْإِزْسَالِ فِيهِ.

فَيَقَالُ لَهُ^(١): فَإِنْ كَانَتْ الْعِلَّةُ فِي تَضْعِيفِكَ
الْخَبَرَ وَتَرْكِكَ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ إِمْكَانِ الْإِزْسَالِ فِيهِ،
لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثَبِّتَ إِسْنَادًا مُعْتَمَدًا حَتَّى تَرَى فِيهِ
السَّمَاعَ مِنْ أَوْلِيهِ إِلَى آخِرِهِ؟

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ^(٢)
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، فَيَقِينُ^(٣)
نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ
سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ، كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ
مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ يَجُوزُ، إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ -
فِي رِوَايَةِ يَرُويهَا عَنْ أَبِيهِ -: «سَمِعْتُ» أَوْ
«أَخْبَرَنِي»، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ
الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرَ، أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ
يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرُويَهَا
مُرْسَلًا، وَلَا يُسَيِّدَهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ. وَكَمَا
يُمْكِنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ أَيْضًا مُمَكِّنٌ
فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ،
لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا، فَجَائِزٌ
لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزَلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ
فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ

(١) جزء، فإن قال.

(٢) أي روي مثلًا بإسناد هشام.

(٣) الفاء فصيحة، أي: إذا كان الأمر كذلك فتعلم يقين.

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ. ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَهَذَا التَّحْوُّ فِي الرِّوَايَاتِ كَثِيرٌ. يَكْتُرُ تَعْدَادُهُ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِدَوِي الْفَهْمِ.

فَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ، فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهِينِهِ، إِذَا لَمْ يُعْلَمَ أَنَّ الرَّوَايَةَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا، إِمْكَانٌ (١) الْإِرْسَالِ فِيهِ، لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ قَوْلِهِ بِرِوَايَةٍ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ، إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذَكَرَ السَّمَاعُ؛ لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَثْمَةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ، إِنَّهُ (٢) كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسَلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا فَيَسْتَنْدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ فِيهِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ.

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَثْمَةِ السَّلَفِ، مِمَّنْ

يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَّقِدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسُقْمَهَا مِثْلَ أُيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَابْنِ عَوْنٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَتَشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ، كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ.

وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ - إِذَا كَانَ الرَّوَايِ مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيلِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهْرِهِ بِهِ، فَحَيْثُ يُنْحَتُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ. وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ، كَيْ تَنْزَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيلِ.

فَمَا ابْتِغَى ذَلِكَ (٣) مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رَعِمَ مِنْ حَكِيمِنَا قَوْلُهُ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمِينَا وَلَمْ نَسْمَعْ، مِنَ الْأَثْمَةِ.

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْأَنْصَارِيَّ - وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ رَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيَّ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ مِنْهُمَا، وَلَا حَفِظْنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ شَافَهُ حُدَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ، وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ إِيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بَعِينَهَا.

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا، أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ - اللَّذَيْنِ، رَوَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ،

(١) وفي هـ: لمكان.

(٢) وفي نسخة: إنهم.

(٣) وفي ع، ف: فمن ابتغى ذلك.

النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَعُبَيْدُ [بْنُ
عُمَيْرٍ] وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ - وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَانَ
النَّبِيِّ ﷺ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ هُوَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ.

وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى - وَقَدْ
حَفِظَ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، وَصَحِبَ عَلِيًّا -
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَسْنَدَ رَبِيعِيُّ بْنُ جِرَاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَيْنِ. وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا. وَقَدْ سَمِعَ رَبِيعِيُّ مِنْ عَلِيٍّ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَرَوَى عَنْهُ.

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي
شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَسْنَدَ الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ تَمِيمِ
الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ.

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنْ
الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِينَاهُمْ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ
عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا وَلَا أَنَّهُمْ لَقَوْهُمْ فِي
نَفْسِ حَبْرٍ بَعْضِهِ.

عَنْ حُدَيْفَةَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ - بَضْعَفٍ فِيهِمَا، بَلْ
هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا، عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، مِنْ صِحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا،
يَرُونَ اسْتِعْمَالَ مَا نَقَلَ بِهَا، وَالْإِحْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ
مِنْ سُنَنِ وَأَثَارٍ.

وَهِيَ فِي زُعْمٍ مَنْ حَكَيْتْنَا قَوْلَهُ - مِنْ قَبْلِ -
وَاهِيَةٌ مُهْمَلَةٌ - حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوِي عَمَّنْ
رَوَى.

وَلَوْ ذَهَبْنَا نَعْدُدُ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ
الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهْنُ بِزُعْمٍ هَذَا الْقَائِلِ وَنُحْصِيهَا،
لَعَجَزْنَا عَنْ تَقْصِي ذِكْرَهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا، وَلَكِنَّا
أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا
سَكَنَّا عَنْهُ مِنْهَا.

وَهَذَا أَبُو عُمَانَ التَّهْدِيُّ، وَأَبُو رَافِعٍ
الصَّائِغُ، وَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَصَحِبَا
أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ هَلُمَّ
جَرًّا^(١). وَنَقَلَا عَنْهُمْ الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَا إِلَى مِثْلِ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَذَوَيْهِمَا، قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدِيثًا، وَلَمْ نَسْمَعْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا أَنَّهَا عَايَنَا
أَبِيًّا أَوْ سَمِعْنَا مِنْهُ شَيْئًا.

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ
الْجَاهِلِيَّةَ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا^(٢)، وَأَبُو
مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ
أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، خَبْرَيْنِ.

وَأَسْنَدَ عُيَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ

(١) أراد فمّن بعدهم من الصحابة ومعنى هلم جراً: سيروا وتمهلوا وتثبتوا في سيركم من الجراً، وهو ترك النعم في سيرها.

(٢) أي ليس بصبي.

١ - كتاب الإيمان

[٩٣] ١- (٨) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، وَهَذَا حَدِيثُهُ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ بِالْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجُهَيْي، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِبِي أَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَفَقَّرُونَ^(١) الْعِلْمَ - وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ -، وَأَنْتَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدْرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ قَالَ: إِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنْتَهُمْ بَرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ! لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ دَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ، لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ، وَلَا التَّمَسُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ؛ إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُسْتَنَّكَرٍ، لِكُونِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا^(١) فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ.

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحَدْتَهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْتَاهُ، فِي^(٢) تَوْهِينِ الْحَدِيثِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ - أَقَلُّ مِنْ أَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُنَارَ ذِكْرُهُ إِذْ كَانَ قَوْلًا مُحَدَّثًا وَكَلَامًا خَلْفًا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفَ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا، إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلِهَا الْقَدْرُ الَّذِي وَصَفْنَا^(٣). وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذَهَبَ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(المعجم ١) - كتاب الإيمان، (باب* بيان

الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى. وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه) (النحفة ١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -: بَعُونَ اللَّهُ تَبْتَدِي، وَإِيَّاهُ نَسْتَكْفِي، وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ، قَالَ:

(١) وفي هـ: كان.

(٢) متعلق بأحدته وقوله: أقل، خبر كان.

(٣) وفي ع، ف: وصفناه.

(٤) أي يجمعونه أو يطلبونه.

الشَّعْرَ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ الشَّفْرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مَنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ تُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ - قَالَ - : فَعَجِبْنَا لَهُ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمُّهُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ، الْعَالَةَ، رِعَاءَ الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُيُوتِ». قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرَائِيلُ، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».

[٩٤] ٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْفَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: لَمَّا تَكَلَّمْتَ مَعْبُدٌ بِمَا تَكَلَّمْتَ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدْرِ، أَنْكَرْنَا ذَلِكَ - قَالَ - : فَحَاجَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيُّ حِجَّةً، وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسِ

وَإِسْنَادِهِ، وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ أَخْرَفَ.

[٩٥] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَذَكَرْنَا الْقَدْرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ - عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ زِيَادَةٍ، وَقَدْ نَقَصَ مِنْهُ شَيْئًا.

[٩٦] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ..) - (الإيمان ما هو؟ وبيان خصاله) (التحفة ٢)

[٩٧] ٥- (٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَبْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ» قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا

«أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأَحَدُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا رَأَيْتِ الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الصَّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ^(١)، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا رَأَيْتِ رِعَاءَ الْبَهْمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُيُوتِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

[قَالَ]: ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوهُ عَلَيَّ» فَالْتَمَسَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا، إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا».

(المعجم ٢) - (بابُ بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام) (التحفة ٤)

[١٠٠] ٨-١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرٌ

الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأَحَدُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَةُ رَبَّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْحَفَاةَ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ فِي الْبُيُوتِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ» ثُمَّ تَلَا ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوهُ عَلَيَّ الرَّجُلُ» فَاحْذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جَبْرِيلُ، جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ».

[٩٨] ٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَةُ بَعْلَهَا» يَعْنِي السَّرَارِيَّ.

(المعجم ..) - (الإسلام ماهر وبيان خصاله) (التحفة ٣)

[٩٩] ٧-١٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَبْرِيلُ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلُونِي» فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ:

الرَّأْسِ، نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ فَقَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ» وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ - قَالَ - : فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ! لَا أَزِيدُ عَلَيَّ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».

[١٠١] ٩- (...). حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ! إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَبِيهِ! إِنْ صَدَقَ».

(المعجم ٣) - (باب السؤال عن أركان

الإسلام) (التحفة ٥)

[١٠٢] ١٠- (١٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نُهَيْتَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ

أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا، قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا. قَالَ «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سِتِّينَا. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: «صَدَقَ». - قَالَ - ثُمَّ وَلَّى قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ».

[١٠٣] ١١- (...). حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

هَاشِمِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نُهَيْتَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ^(١).

(المعجم ٤) - (باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة) (التحفة ٦)

[١٠٤] ١٢- (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أي ساق بهز الحديث بمثل حديث قرينه هاشم - المذكور في سند الحديث السابق -

أَذْبَرَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ تَمَسَكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ «إِنْ تَمَسَكَ بِهِ».

[١٠٧] ١٥-١٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ﷺ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتَهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَلَمَّا وُلِّي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيَّ هَذَا».

[١٠٨] ١٦-١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي شَفِيَّانَ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ الثُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ»^(١).

[١٠٩] ١٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَفِيَّانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِرِمَامِهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! - أَوْ يَا مُحَمَّدًا! - أَخْبِرْنِي بِمَا يَقْرُبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ - قَالَ - : فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ وَفَّقَ - أَوْ لَقَدْ هُدِيَ - قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: فَأَعَادَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ».

[١٠٥] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَوْهَبٍ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

[١٠٦] ١٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ» فَلَمَّا

(١) وقع هنا في هامش هـ:

وحديثنا أبو أحمد: حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء بهذا الحديث. ولا يوجد هذا الحديث من هذا الطريق في معظم النسخ كما ليس له ذكر في تحفة الأشراف والمسند الجامع وغيرهما، لكن ذكرناه محافظة على النسخة المعتمدة. وقال الناسخ بعد ذكره: كذا في نسخة.

أبي صالح وأبي سفيان، عن جابر قال: قال الثعمان بن قوقل: يا رسول الله! بمثلِهِ، وزاد فيه: ولم أزد على ذلك شيئاً.

[١١٠] ١٨- (...) وحَدَّثني سلمة بن شبيب: حَدَّثنا الحسن بن أُعِين: حَدَّثنا مَعْقِل وهو ابنُ عبيد الله عن أبي الزبير، عن جابر؛ أنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ فقال: أَرَأيتَ إذا صَلَّيْتُ الصَّلواتِ المَكْتُوباتِ، وَصُمْتُ رَمَضانَ، وَأَحَلَلْتُ الحَلالَ وَحَرَمْتُ الحَرامَ، وَلَمْ أزدُ على ذَلِكَ شَيْئاً، أَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نعم» قال: والله! لا أزيدُ على ذلك شيئاً.

(المعجم ٥) - (باب بيان أركان الإسلام)

ودعائه العظام) (التحفة ٧)

[١١١] ١٩- (١٦) حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابنِ نُمَيْرِ الهَمْداني: حَدَّثنا أَبُو خَالِدٍ يَغني سُلَيْمانَ بْنُ حَيَّانَ الأحمَر، عَنِ أَبِي مالِكِ الأَشجعي، عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «بُنِيَ الإِسْلامُ على خَمْسَةِ: على أن يُوحَدَ اللهُ، وإِقامِ الصَّلَاةِ، وإِيتاءِ الرِّكاةِ، وَصِيامِ رَمَضانَ، وَالْحَجِّ» فقال رجلٌ: الْحَجُّ وَصِيامِ رَمَضانَ؟ قال لا، صِيامِ رَمَضانَ وَالْحَجِّ، هَكَذا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ.

[١١٢] ٢٠- (...) حَدَّثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ العَسْكَري: حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثنا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ قال: حَدَّثني سَعْدُ ابنِ عُبَيْدَةَ السُّلَمي عَنِ ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «بُنِيَ الإِسْلامُ على خَمْسٍ: على أن يُعْبَدَ اللهُ، وَيُكْفَرَ بِما دُونَهُ، وإِقامِ الصَّلَاةِ، وإِيتاءِ

الرِّكاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضانَ».

[١١٣] ٢١- (...) حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثنا أَبِي: حَدَّثنا عاصِمٌ وهو ابنُ مُحَمَّدِ ابنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ قال: قال عَبْدُ اللهِ: قال رسولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلامُ على خَمْسٍ، شَهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسولُهُ، وإِقامِ الصَّلَاةِ، وإِيتاءِ الرِّكاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضانَ».

[١١٤] ٢٢- (...) وَحَدَّثنا ابنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثنا أَبِي: حَدَّثنا حَنْظَلَةُ قال: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طائِوساً، أنَّ رجلاً قال لعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَلَا تَعزُّو؟ فقال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ الإِسْلامَ بُنِيَ على خَمْسَةٍ: شَهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وإِقامِ الصَّلَاةِ، وإِيتاءِ الرِّكاةِ، وَصِيامِ رَمَضانَ، وَحَجِّ البَيْتِ».

(المعجم ٦) - (باب الأمر بالإيمان بالله تعالى)

ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه،

والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه).

(التحفة ٨)

[١١٥] ٢٣- (١٧) حَدَّثنا خَلْفُ بْنُ هِشامٍ: حَدَّثنا حَمادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَبِي جَمْرَةَ قال: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرنا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قال: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الفَيْسِ عَلى رَسولِ اللهِ ﷺ فقالوا: يا رَسولَ اللهِ! إِنَّا، هَذَا الحَيُّ^(١) مِنْ رِبِيعَةَ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْننا وَبَيْنَكَ كُفارٌ مُصَرٌّ، وَلا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إلا في شَهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ

عَنِ الدَّبَائِ وَالْحَتَمِ وَالْمَرْفَتِ - قَالَ شُعْبَةُ - :
وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ - قَالَ شُعْبَةُ - : وَرُبَّمَا قَالَ:
المُقَيْرِ. وَقَالَ: «أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ
وَرَائِكُمْ». وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: «مَنْ
وَرَاءَكُمْ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقَيْرِ.

[١١٧] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَا جَمِيعًا:
حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ
شُعْبَةَ، وَقَالَ أَنهَأَكُمُ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدَّبَائِ وَالنَّقِيرِ
وَالْحَتَمِ وَالْمَرْفَتِ وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشْجِ، -
أَشْجَ عَبْدُ الْقَيْسِ - : «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا
اللَّهُ: الْحِلْمَ وَالْأَنَانَةَ».

[١١٨] ٢٦- (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ،
عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ
قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - قَالَ
سَعِيدٌ: وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا، أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ
الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ
اللَّهُ! إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ
مُضْرٌ، وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ،
فَمَرْنَا بِأَمْرٍ نَأْمُرُ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ،
إِذَا نَحْنُ أَحَدُنَا بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرُكُمْ
بِأَرْبَعٍ: وَأَنْهَأَكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا
تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ،
وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا الْحُمْسَ مِنَ الْغَنَائِمِ».

مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأَكُمُ عَنْ
أَرْبَعٍ: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ - ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ فَقَالَ - :
شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،
وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا حُمْسَ
مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَأَكُمُ عَنِ الدَّبَائِ، وَالْحَتَمِ،
وَالنَّقِيرِ، وَالْمُقَيْرِ» وَزَادَ خَلْفَ فِي رِوَايَتِهِ:
«شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَعَقَدَ وَاحِدَةً. [انظر:
٥١٧٨]

[١١٦] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ.
وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ،
عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا - شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: كُنْتُ
أَتْرُجِمُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَأَتَتْهُ
امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيِّ الْجَرِّ فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ
الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنِ الْوَفْدُ؟ - أَوْ مِنَ الْقَوْمِ؟» قَالُوا:
رِبْعَةٌ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ. - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرِ
خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى». قَالَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شِقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَإِنَّا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ
هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ
نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ فَضَّلْ
نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ:
فَأَمْرُهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَأَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: قَالَ: أَمْرُهُمْ
بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ، وَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا
الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ
رَمَضَانَ، وَأَنْ تُؤَدُّوا حُمْسًا مِنَ الْمَغْنَمِ» وَأَنْهَأَهُمْ

عَبْدُ الرَّزَاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ؛ أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ وَقَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ. مَاذَا يُصْلِحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِيَةِ؟ فَقَالَ «لَا تَشْرَبُوا فِي النَّبِيِّ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ^(٢). أَوْ تَدْرِي مَا النَّبِيُّ؟ قَالَ نَعَمْ، الْجِدْعُ يُنْفَرُ وَسَطُهُ - وَلَا فِي الدُّبَاءِ، وَلَا فِي الْحَتْمَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِيَّ».

(المعجم ٧) - (باب الدعاء إلى الشهادتين

وشرائع الإسلام) (التحفة ...)

[١٢١] ٢٩- (١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّاهُ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَرَبَّمَا قَالَ وَكِيعٌ - : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتَرُدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَتْمِ، وَالْمَرْفَةِ وَالنَّبِيِّ. قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا عَلِمَكَ بِالنَّبِيِّ؟ قَالَ «بَلَى! جِدْعٌ تَتَقَرُّوهُ، فَتَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقَطِيْعَاءِ» - قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ «مِنَ التَّمْرِ - ثُمَّ تَصْبُونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلْيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ، حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ - أَوْ إِنْ أَحَدُهُمْ - لِيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسِّيفِ» - قَالَ - وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ، قَالَ وَكُنْتُ أَحِبَّاهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: فَفِيمَ نَشَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فِي أَسْفِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يَلِاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرْضَنَا كَثِيرَةٌ الْجِرْدَانِ، وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْفِيَةُ الْأَدَمِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَإِنْ أَكَلْتَهَا الْجِرْدَانُ، وَإِنْ أَكَلْتَهَا الْجِرْدَانُ، وَإِنْ أَكَلْتَهَا الْجِرْدَانُ» قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَشْجَعِ عَبْدِ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءَةُ».

[١١٩] ٢٧- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لَقِيَنِي ذَلِكَ الْوَفْدَ - وَذَكَرَ أَبُو نَضْرَةَ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَنَّ وَقَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ: «وَتُدْفِقُونَ فِيهِ مِنَ الْقَطِيْعَاءِ وَالتَّمْرِ^(١) وَالْمَاءِ» وَلَمْ يَقُلْ: قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ «مِنَ التَّمْرِ».

[١٢٠] ٢٨- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا

(١) وفي ع، ف: أو التمر.

(٢) وفي ع، ف: فداءك، في الموضوعين.

[١٢٢] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ».

[١٢٣] ٣١- (...) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ^(١) فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخَذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ».

(المعجم ٨) - (باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ، وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحققها، ووكلت سريرته إلى الله تعالى. وقاتل من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام) (التحفة ٩)

[١٢٤] ٣٢- (٢٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ! لَوْ مَنَعُونِي عَقْلًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتَ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلِقَاتِلِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

[١٢٥] ٣٣- (٢١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

[١٢٦] ٣٤- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ،

(١) وفي ع، ف: أغنيائهم.

عَنِ الْعَلَاءِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنُ بَسْطَامَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

[١٢٧] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي شُمَيْثَانَ، عَنْ جَابِرٍ - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح:

[١٢٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُمَيْثَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ. لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾. [الغاشية: ٢٢، ٢١].

[١٢٩] ٣٦- (٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمَسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ

النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ [إِلَّا بِحَقِّهَا]. وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»..

[١٣٠] ٣٧- (٢٣) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

[١٣١] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٩) - (باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في التزعة - وهو الفرغرة - ونسخ جواز الاستغفار للمشركين، والدليل على أن من مات على الشرك فهو من أصحاب الجحيم، ولا ينقله من ذلك شيء من الوسائل) (التحفة ١٠)

[١٣٢] ٣٩- (٢٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمِيَّةَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ،

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ! أُنزِعْ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَيَّ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ» (١) وَاللَّهُ! لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْتَ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجُبَيْرِ﴾ [التوبة: ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾. [الفصص: ٥٦].

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَأَبَى. - قَالَ -: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الْآيَةَ. [الفصص: ٥٦].

[١٣٥] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ- يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ الْجَزَعُ - لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾. [الفصص: ٥٦].

(المعجم ١٠) - (بابُ الدليل على أن من مات

على التوحيد دخل الجنة قطعاً) (التحفة ١١)

[١٣٦] ٤٣- (٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ - عَنْ خَالِدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

[١٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُضَلِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادِيُّ عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مِثْلَهُ سَوَاءً.

[١٣٨] ٤٤- (٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ

[١٣٣] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ. وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَكَانَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ الْكَلِمَةُ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ.

[١٣٤] ٤١- (٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍَا قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ عَنْ يَزِيدٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ، عِنْدَ الْمَوْتِ «قُلْ: لَا

(١) وفي ع، ف: أما والله.

(٢) وفي ع، ف: حدَّثني.

دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ - قَالَ - فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ
بِكَفِّ ذُرَّةٍ - قَالَ - وَجَعَلَ يَجِيءُ الْآخِرُ بِكَفِّ
تَمْرٍ - قَالَ - وَيَجِيءُ الْآخِرُ بِكِسْرَةٍ، حَتَّى اجْتَمَعَ
عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ - قَالَ - فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي
أَوْعِيَّتِكُمْ» قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ، حَتَّى مَا
تَرَكَوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْؤُهُ، قَالَ: فَأَكَلُوا
حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ فَضْلَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى
اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ!».

[١٤٠] ٤٦- (٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ:

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يُعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ
أَبِي أُمَيَّةَ: حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ [لَا شَرِيكَ لَهُ]، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمِّيهِ وَكَلِمَتُهُ
أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ،
وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ
الَّتِي شَاءَ».

[١٤١] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ
الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيَةَ فِي هَذَا الْإِسْتِادِ
بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا
كَانَ مِنْ عَمَلٍ» وَلَمْ يَذْكُرْ «مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ
الَّتِي شَاءَ».

[١٤٢] ٤٧- (٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

ابْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ
الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ
مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ -
قَالَ - فَفَقَدْتُ أَرْوَادَ الْقَوْمِ، - قَالَ - حَتَّى هَمَّ
بِتَخْرِ بَعْضِ حِمَائِلِهِمْ^(١) - قَالَ - فَقَالَ عُمَرُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ جَعَلْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَرْوَادِ الْقَوْمِ
فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا - قَالَ - ففَعَلَ. قَالَ فَجَاءَ دُو
الْبُرِّ بِرِيٍّ، وَدُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ - قَالَ - وَقَالَ
مُجَاهِدٌ -: وَدُو النَّوَاةِ بِنَوَاةٍ قُلْتُ: وَمَا كَانُوا
يَصْنَعُونَ بِالنَّوَاةِ؟ قَالَ: كَانُوا يَمْضُونَهُ وَيَشْرَبُونَ
عَلَيْهِ الْمَاءَ - قَالَ - فدعا عَلَيْهَا، حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ
أَرْوَادَهُمْ - قَالَ - فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا
عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

[١٣٩] ٤٥- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ - شَكَّ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ
عَزْوَةِ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! لَوْ أَدْنَيْتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَهْنَا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْعَلُوا» - قَالَ - فَجَاءَ عُمَرُ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنْ
ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا
بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» - قَالَ - فَدَعَا بِنَطْعٍ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ

قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

[١٤٤] ٤٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عَفِيرٌ - قَالَ فَقَالَ: يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يُعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ [شَيْئًا]» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا».

[١٤٥] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ ابْنِ سُلَيْمٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هَلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْئًا^(١)» قَالَ: «أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

[١٤٦] ٥١- (...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ» نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَتُ. فَقَالَ: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَالله! لَئِنْ اسْتَشْهِدْتُ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لِأَنْفَعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَالله! مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْوَهُ، إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، وَسَوْفَ أَحَدْتُكُمْوَهُ الْيَوْمَ وَقَدْ أَحْبَبْتُ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

[١٤٣] ٤٨- (٣٠) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ. فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ! لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً. ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ!» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ!» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يُعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ!» قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

(١) في جميع النسخ بنصب شيئًا وفي متن المصرية: شيء بالرفع (من هـ).

[١٤٧] ٥٢- (٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْأَحْمَقِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا، وَفَرَعْنَا وَفُئْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَذُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا، فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رِبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَنِي خَارِجَةَ^(١) - وَالرَّبِيعُ: الْجَدُولُ - فَاحْتَمَزْتُ [كَمَا يَحْتَمِزُ الثُّعْلَبُ]. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا سَأَلْتُكَ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَرَعْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطِ، فَاحْتَمَزْتُ كَمَا يَحْتَمِزُ الثُّعْلَبُ، وَهُؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ قَالَ «أَذْهَبْ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟! فَقُلْتُ: هَاتَيْنِ نَعْلَا^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَنِي بِهِمَا، مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدَيْهِ بَيْنَ تَلْهَيْتِي ضَرْبَةً، فَخَرَزْتُ لِإِسْتِي، قَالَ: ارْجِعْ. قَالَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عُمَرُ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ﷺ بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي، أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ، مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلَّهْمُ يَعْمَلُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَخَلَّهْمُ».

[١٤٨] ٥٣- (٣٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ - فَقَالَ «يَا مُعَاذُ!» قَالَ: لَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَسَعْدَيْكَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قَالَ: لَيْتِكَ رَسُولَ اللَّهِ! وَسَعْدَيْكَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ!» قَالَ: لَيْتِكَ رَسُولَ اللَّهِ! وَسَعْدَيْكَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

(١) وفي نسخة: خارجه.

(٢) قال النووي: هكذا هو في جميع الأصول فقلت هاتين نعل رسول الله ﷺ بنصب هاتين ورفع نعلا وهو صحيح ومعناه فقلت - يعني هاتين - هما نعلا رسول الله ﷺ.

(٣) والأقرب أن يقال: إن ضرب عمر كان على ظن أنه استعجل الخروج قبل أن يفهم مراده ﷺ بالتبشير والله أعلم (هامش هـ).

(٤) وفي ف: فقال له.

فَحُطَّ لِي مَسْجِدًا فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ قَوْمُهُ، وَتَعَبَ (٢) رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِمِ (٣)، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ.

(المعجم ١١) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ مِنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَإِنْ ارْتَكَبَ الْمُعَاصِيَ الْكَبِيرَةَ) (التحفة ١٢)

[١٥١] ٥٦- (٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيُّ، وَيَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا».

(المعجم ١٢) - (بَابُ بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الإِيمَانِ وَأَفْضَلُهَا وَأَدْنَاهَا، وَفَضِيلَةُ الْحَيَاءِ، وَكَوْنُهُ مِنْ الإِيمَانِ) (التحفة ١٣)

[١٥٢] ٥٧- (٣٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ».

[١٥٣] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا [النَّاسِ] فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا.

[١٤٩] ٥٤- (٣٣) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيْتُ عِتْبَانَ فَقُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ. قَالَ: أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَعَمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي تُصَلِّي (١) فِي مَنْزِلِي فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًى - قَالَ - : فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظَمَ ذَلِكَ وَكَبَّرَهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَيْشِمٍ قَالَ: وَدُوًّا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، وَوَدُوًّا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ: «لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ، أَوْ تَطَعَمَهُ».

قَالَ أَنَسٌ: فَأَعَجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ فَقُلْتُ لِإِبْنِي: اكْتُبْهُ، فَكَتَبَهُ. [انظر: ١٤٩٦]

[١٥٠] ٥٥- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ عَمِيَ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَعَالَ

(١) وفي ع، ف: فتصلي.

(٢) وفي ع، ف: ونعت.

(٣) وفي ع، ف: اللدخشم.

الله ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» - قَالَ أَوْ قَالَ -:
«الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّا لَنَجِدُ
فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ
وَوَقَارًا لِلَّهِ، - قَالَ - وَمِنْهُ ضَعْفٌ، - قَالَ -:
فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ، وَقَالَ: أَلَا
أَرَى أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ؟

قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ، - قَالَ - فَأَعَادَ
بُشَيْرٌ، فَغَضِبَ عِمْرَانُ - قَالَ -: فَمَا زِلْنَا نَقُولُ
[فِيهِ]: إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نُجَيْدٍ، إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ.

[١٥٨] حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
النَّضْرُ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ
حُجَيْرَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ.
(المعجم ١٣) - (باب جامع أوصاف الإسلام)
(التحفة ١٤)

[١٥٩] ٦٢-٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ:
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا
لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي
أُسَامَةَ: غَيْرِكَ قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْتُ»
(المعجم ١٤) - (باب بيان تفاضل الإسلام،
وأي أموره أفضل) (التحفة ١٥)

[١٦٠] ٦٣-٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ
الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ» - أَوْ
بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ
شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

[١٥٤] ٥٩-٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَعْطُ
أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ».

[١٥٥] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْتِثْنَاءِ وَقَالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعْطُ
أَخَاهُ.

[١٥٦] ٦٠-٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ
عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ:
إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ
سَكِينَةٌ. فَقَالَ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ؟

[١٥٧] ٦١-...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ إِسْحَقَ وَهُوَ
ابْنُ سُوَيْدٍ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا، وَفِينَا بُشَيْرُ بْنُ
كَعْبٍ، فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ بَيَانِ خِصَالِ مَنْ اتَّصَفَ

بِهِنَّ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ) (التحفة ١٦)

[١٦٥] ٦٧- (٤٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ،
جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ - قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ (٢) - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ،
عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا
يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَكُفِّرَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ
أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي
النَّارِ».

[١٦٦] ٦٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ
طَعْمَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا
لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ أَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ
مِنْ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ».

[١٦٧] (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ:

أَبْنَانَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: أَبْنَانَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ
حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَنْ يَرْجَعَ يَهُودِيًّا أَوْ
نَصْرَانِيًّا».

(المعجم ١٦) - (بَابُ وَجُوبِ مَحَبَةِ رَسُولِ

عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا
سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ:
«تَطْعُمُ الطَّعَامِ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ،
وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

[١٦١] ٦٤- (٤٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ

ابْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنُ سَرْحِ
الْمُضَرِّيِّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي
الْخَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ
يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ
الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ
لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

[١٦٢] ٦٥- (٤١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ
عَبْدُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ
الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

[١٦٣] ٦٦- (٤٢) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي أَبُو
بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ (١) أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ
سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

[١٦٤] وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ

(١) وفي ع، ف: المسلمين.

(٢) وهو الثقفى المذكور وغرض المؤلف النص على لفظ كل راو.

الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس
أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه
هذه المعجبة (التحفة ١٧)

[١٦٨] ٦٩- (٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
يُؤْمِنُ عَبْدٌ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ -
حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ
أَجْمَعِينَ».

[١٦٩] ٧٠- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُؤْمِنُ
أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

(المعجم ١٧) - (باب الدليل على أن من
خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب
لنفسه من الخير) (التحفة ١٨)

[١٧٠] ٧١- (٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا
شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ لِجَارِهِ - مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ».

[١٧١] ٧٢- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ
الْمُعَلَّمِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى

يُحِبَّ لِجَارِهِ - أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ - مَا يُحِبُّ
لِنَفْسِهِ».

(المعجم ١٨) - (باب بيان تحريم إيذاء الجار)
(التحفة ١٩)

[١٧٢] ٧٣- (٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ - قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِهِ».

(المعجم ١٩) - (باب الحث على إكرام الجار
والضيف ولزوم الصمت إلا
عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان)
(التحفة ٢٠)

[١٧٣] ٧٤- (٤٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَبْنَانًا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ
لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ».

[١٧٤] ٧٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا
يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ».

[١٧٥] ٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ».

[١٧٦] ٧٧- (٤٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنْ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ». [انظر: ٤٥١٣]

(المعجم ٢٠) - (باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان) (التحفة ٢١)

[١٧٧] ٧٨- (٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، مَرْوَانَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ؟ فَقَالَ: قَدْ تَرَكَ مَا هُنَالِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَعْبِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ

يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعف الإيمان».

[١٧٨] ٧٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - فِي قِصَّةِ مَرْوَانَ، وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ.

[١٧٩] ٨٠- (٥٠) حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتُلُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَقُولُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ».

قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ، فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقَنَاةَ، فَاسْتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَدُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عَمْرٍو.

قَالَ صَالِحٌ: وَقَدْ تُحَدَّثُ بِنَحْوِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ.

[١٨٠] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْفَضِيلِ الْخَطِيبِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَ[قَدْ] كَانَ لَهُ حَوَارِيُّونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ وَيَسْتَنُونَ بِسُنَّتِهِ» مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ قُدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ.

(المعجم ٢١) - (بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِيهِ، وَرَجْحَانِ أَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ) (التحفة ٢٢)

[١٨١] ٨١-(٥١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هَهُنَا، وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ؛ حَيْثُ يَطْلُعُ قَوْلَا الشَّيْطَانِ، فِي رِبْعَةٍ وَمُضْرٍ».

[١٨٢] ٨٢-(٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ: أَنَّ بَنَاتَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

[١٨٣] ٨٣-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٨٤] ٨٤-(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ وَهَّابٍ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْئِدَةً، الْفِقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

[١٨٥] ٨٥-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ - الْفَدَّادِينَ، أَهْلُ الْوَبْرِ - وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ».

[١٨٦] ٨٦-(...) حَدَّثَنَا (١) يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكَفْرُ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبْرِ».

[١٨٧] ٨٧-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

[١٩٣] ٩٢- (٥٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «غَلَطَ الْقُلُوبُ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ».

(المعجم ٢٢) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، وَأَنَّ مَحَبَّةَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ إِفْسَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِحَصُولِهَا) (التحفة ٢٣)

[١٩٤] ٩٣- (٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ «أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

[١٩٥] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا» بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ) (التحفة ...)

[١٩٦] ٩٥- (٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قُلْتُ لِسَهْلٍ: إِنَّ عَمْرًا حَدَّثَنَا عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنِ أَبِيكَ - قَالَ: وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا - قَالَ - فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي، كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالسَّامِ. ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ عَطَاءِ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ.

[١٨٨] ٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ «الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

[١٨٩] ٨٩- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفئِدَةً وَأَضْعَفُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ».

[١٩٠] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفئِدَةً: الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ. رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ».

[١٩١] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ: «رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ».

[١٩٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَزَادَ: «وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِيلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ».

ابن يزيد، عن تميم الداربي أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «الله وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

[١٩٧] ٩٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٩٨] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رُوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٩٩] ٩٧- (٥٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ وَالتَّضَحِّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

[٢٠٠] ٩٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى التَّضَحِّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

[٢٠١] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَلَقَّنْتَنِي «فِيمَا اسْتَطَعْتَ» وَالتَّضَحِّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. قَالَ: يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ:

قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ.

(المعجم ٢٤) - (باب بيان نقصان الإيمان

بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية،

على إرادة نفي كماله) (التحفة ...)

[٢٠٢] ١٠٠- (٥٧) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يُحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ: أَبْنَانَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَقُولُ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ: «وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَهُ فَاتَّ شَرَفٍ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، حِينَ يَنْتَهَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

[٢٠٣] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي» وَأَنْتَصُّنُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. مَعَ ذِكْرِ النَّهْيِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فَاتَّ شَرَفٍ.

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا. إِلَّا التَّهْبَةَ.

[٢٠٤] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَذَكَرَ: «التَّهْبَةَ». وَلَمْ يَقُلْ: «ذَاتَ شَرَفٍ».

[٢٠٥] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ سَلِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٢٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. كُلُّ هَؤُلَاءِ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ ابْنَ سَلِيمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ» وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ «يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا، وَهُوَ - جِئْنَ يَنْتَهَبُهَا - مُؤْمِنٌ» وَزَادَ: «وَلَا يَغْلُ أَحَدُكُمْ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ

مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ».

[٢٠٨] ١٠٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَسْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ».

[٢٠٩] ١٠٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَفَعَهُ - قَالَ: «لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ خِصَالِ الْمَنَافِقِ)

(التحفة ٢٤)

[٢١٠] ١٠٦- (٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ، حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا عَاهَدَ عَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

[٢١١] ١٠٧- (٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: حَدَّثَنَا

عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكْفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا».

[٢١٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ: [يَا] كَافِرًا! فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

[٢١٧] ١١٢- (٦١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي دَرْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِنَجِيبِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ! وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ».

(المعجم ٢٧) - (بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مِنْ

رَغْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ) (التحفة ٢٦)

[٢١٨] ١١٣- (٦٢) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَرَعَّبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ».

[٢١٩] ١١٤- (٦٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هُسَيْنُ بْنُ بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي

إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ ابْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّهُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّيَمَنَ خَانَ».

[٢١٢] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ - مَوْلَى الْحُرَقَةِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّيَمَنَ خَانَ».

[٢١٣] ١٠٩- (...) حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ أَبُو زَكِيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «أَيُّهُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

[٢١٤] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو نَضْرٍ التَّمَارُ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ. وَذَكَرَ فِيهِ «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

(المعجم ٢٦) - (بَابُ بَيَانِ حَالِ إِيْمَانٍ مِنْ قَالِ

لأخيه المسلم: يا كافر! (التحفة ٢٥)

[٢١٥] ١١١- (٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا ادْعَى زِيَادٌ، لَقِيَتْ أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعَ أَذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ ادْعَى أَبَا فِيهِ الْإِسْلَامَ غَيْرَ أَبِيهِ، يَظُنُّ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْحِجَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٢٠] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدِ وَأَبِي بَكْرَةَ كِلَاهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُهُ أَذُنَايَ - وَوَعَاهُ قَلْبِي - مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْحِجَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

(المعجم ٢٨) - (باب بيان قول النبي ﷺ):

«سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» (التحفة

٢٧)

[٢٢١] ١١٦- (٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ابْنُ الرَّيَّانِ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ طَلْحَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمُ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» قَالَ زُبَيْدٌ: فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرُويهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زُبَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ.

[٢٢٢] ١١٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٩) - (باب بيان معنى قول

النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب

بعضكم رقاب بعض») (التحفة ٢٨)

[٢٢٣] ١١٨- (٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[٢٢٤] ١١٩- (٦٦) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٢٥] ١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ: «وَيَحْكُمُ -! أَوْ قَالَ: وَيَلْجَأُ لَكُمْ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[٢٢٦] (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ

مُحَمَّدٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى
الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّسَاحَةِ) (التحفة ٢٩)

[٢٢٧] ١٢١- (٦٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ كُلْهُمَ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ
كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّسَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

(المعجم ٣١) - (بَابُ تَسْمِيَةِ الْعَبْدِ الْأَبْقِ كَافِرًا)
(التحفة ٣٠)

[٢٢٨] ١٢٢- (٦٨) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنِ
مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَرِيرٍ
أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ
كَفَرَ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ».

قَالَ مَنْصُورٌ: قَدْ وَاللَّهِ، رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَهُنَا بِالْبَصْرَةِ.

[٢٢٩] ١٢٣- (٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ، عَنِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدَّمَةُ».

[٢٣٠] ١٢٤- (٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ».

(المعجم ٣٢) - (بَابُ بَيَانِ كُفْرِ مَنْ قَالَ مَطْرَنَا
بِالنَّوَى) (التحفة ٣١)

[٢٣١] ١٢٥- (٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ مِنَ
اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ:
«هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْحَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي
وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مَطْرَنَا بِفَضْلِ اللَّهِ
وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا
مَنْ قَالَ: مَطْرَنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي
مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

[٢٣٢] ١٢٦- (٧٢) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى
وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ
الْمُرَادِيُّ - قَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ
وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى
مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتَ عَلَى
عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ [مِنْهُمْ] بِهَا
كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ وَالْكَوَاكِبِ».

[٢٣٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ
الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ
الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ
أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ

بِهَا كَافِرِينَ؛ يُنَزِّلُ اللَّهُ الْعَيْثَ فَيَقُولُونَ: الْكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا»، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ: «يَكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا».

[٢٣٤] ١٢٧- (٧٣) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مَطَرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْؤُ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَلَا أَقْسَمُ بِمَوْجِعِ الْجُبُورِ»، حَتَّى بَلَغَ: «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ» [الواقعة: ٧٥-٨٢].

(المعجم ٣٣) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ، وَبَعْضُهُمْ مِنْ عِلْمَاتِ التَّفَاقُقِ) (التحفة ٣٢)

[٢٣٥] ١٢٨- (٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ: بُغْضُ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ: حُبُّ الْأَنْصَارِ».

[٢٣٦] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ، وَبُغْضُهُمْ آيَةُ التَّفَاقُقِ».

[٢٣٧] ١٢٩- (٧٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ: «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِعَدِيِّ. سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ؟ قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ!

[٢٣٨] ١٣٠- (٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

[٢٣٩] ١٣١- (٧٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

[٢٤٠] ١٣١- (٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ [الْأُمِّي] ﷺ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ بَيَانِ نَقْصَانِ الْإِيمَانِ بِنَقْصِ الطَّاعَاتِ، وَبَيَانِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْكُفْرِ عَلَى

غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق)

(التحفة ٣٣)

[٢٤١] ١٣٢- (٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ
ابْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ
الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ
النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ وَأَكْبِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ
أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ، جَزَلَةٌ: وَمَا
لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ! قَالَ: «تُكْبِرْنَ
اللُّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتٍ
عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ مِنْكُمْ» قَالَتْ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا نَقْصَانُ الْعَقْلِ وَالِدِينِ؟ قَالَ:
«أَمَّا نَقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ
رَجُلٍ، فَهَذَا نَقْصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمَكُّثُ اللَّيَالِي مَا
تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا نَقْصَانُ
الِدِينِ».

[٢٤٢] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مِزْرَانَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٤٣] (٨٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي مَرْزُومٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

(المعجم ٣٥) - (بَابُ بَيَانِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ

عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ) (التحفة ٣٤)

[٢٤٤] ١٣٣- (٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ
السُّجْدَةَ فَسَجَدَ، اعْتَرَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ:
يَا وَيْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلَهُ! - أَهْرَ
ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأَمْرُكَ
بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ».

[٢٤٥] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ».

[٢٤٦] ١٣٤- (٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ
جَرِيرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ - عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا
يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ
وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

[٢٤٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ:
حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ
الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

(المعجم ٣٦) - (بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ

تَعَالَى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ) (التحفة ٣٥)

[٢٤٨] ١٣٥- (٨٣) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي
مُرَاجِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى

[٢٥٢] ١٣٧- (٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَّاسِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا» قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَرِيدُهُ إِلَّا إِزْعَاءَ عَلَيْهِ.

[٢٥٣] ١٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٢٥٤] ١٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ - وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدَدْتُهُ لَرَأَيْتَنِي.

[٢٥٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَرَأَدَ: وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا.

سَعْدِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مُبْرُورٌ». وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ».

[٢٤٩] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٢٥٠] ١٣٦- (٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَّاحٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ» قَالَ قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا مَمْنًا» قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَعِينُ صَانِعًا أَوْ تَضَعُ لَأَخْرَقَ» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ؟ قَالَ: «تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ».

[٢٥١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مُرَّاحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَتَعِينُ الصَّانِعِ أَوْ تَضَعُ لَأَخْرَقَ».

(المعجم ٣٨) - (بَابُ الْكِبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا)

(التحفة ٢٧)

[٢٥٩] ١٤٣- (٨٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ

ابن بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النَّاقِدِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ - ثَلَاثًا -

الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، - أَوْ قَوْلُ الزُّورِ-» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ!

[٢٦٠] ١٤٤- (٨٨) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ

النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكِبَائِرِ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ».

[٢٦١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ

عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ - أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ - فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَقَالَ:

«أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» قَالَ: «قَوْلُ الزُّورِ» - أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْبَرُ ظَنِّي

أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ.

[٢٦٢] ١٤٥- (٨٩) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ

الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا

[٢٥٦] ١٤٠- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ - أَوْ الْعَمَلِ - الصَّلَاةُ لَوْفِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ».

(المعجم ٣٧) - (بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الشُّرْكِ أَقْبَحَ

الذُّنُوبِ وَبَيَانِ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ) (التحفة ٣٦)

[٢٥٧] ١٤١- (٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ

مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ

الذُّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قَالَ

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» - قَالَ - قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ:

«ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ».

[٢٥٨] ١٤٢- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الذُّنْبِ أَكْبَرُ

عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ

يَطْعَمَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا:

«وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ

يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا» [الفرقان: ٦٨].

الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ: بَطْرُ الْحَقِّ وَعَمَطُ النَّاسِ».

[٢٦٦] ١٤٨- (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ - قَالَ مِنْجَابُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ».

[٢٦٧] ١٤٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِيَانَ ابْنَ تَغْلِبَ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ».

(المعجم ٤٠) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ) (التحفة ٣٩)

[٢٦٨] ١٥٠- (٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ وَكَيْعٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[٢٦٩] ١٥١- (٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ

السَّبْعِ الْمُوَبَّاتِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ النَّيِّمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

[٢٦٣] ١٤٦- (٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنَ الْكِبَارِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدِيهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

[٢٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٣٩) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ وَبَيَانِهِ) (التحفة ٣٨)

[٢٦٥] ١٤٧- (٩١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ - أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ

الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله! ما الموجدتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار».

[٢٧٠] ١٥٢- (...) وحَدَّثني أَبُو أَيُّوبُ التَّمِيمِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرِ.

[٢٧١] (...) وَحَدَّثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ - وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ - قَالَ: حَدَّثني أَبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

[٢٧٢] ١٥٣- (٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ». [انظر: ٢٣٠٤].

[٢٧٣] ١٥٤- (...) حَدَّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثني حُسَيْنُ

المعلم، عن ابن بريدة؛ أن يحيى بن يعمر حدثه؛ أن أبا الأسود الدبلي حدثه؛ أن أبا ذر حدثه قال: أتيت النبي ﷺ وهو نائم، عليه ثوب أبيض، ثم أتته فإذا هو نائم، ثم أتته وقد استيقظ، فجلست إليه فقال: «ما من عبد قال:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، ثلاثاً، ثم قال في الرابعة: «على رغم أنف أبي ذر»، قال، فخرج أبو ذر، وهو يقول: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ.

(المعجم ٤١) - (باب تحريم قتل الكافر بعد

قوله: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) (التحفة ٤٠)

[٢٧٤] ١٥٥- (٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ مُتْقَارِبٌ - أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَفَطَعَهَا، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِسَجْرَةٍ فَقَالَ: أَسَلَّمْتُ لَكَ، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ فَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ فَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».

[٢٧٥] ١٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

عَلَيَّ حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ. قَالَ فَقَالَ سَعْدُ: وَأَنَا وَاللَّهِ! لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبَطْنَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ - قَالَ - قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَلَّهُمُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩] فَقَالَ سَعْدُ: فَذَ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً.

[٢٧٨] ١٥٩- (...) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

الدَّوْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا هُسَيْنٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا عَشَيْتَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتَهُ. قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا، بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي «يَا أُسَامَةُ! أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا. قَالَ، فَقَالَ «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[٢٧٩] ١٦٠- (٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ

ابْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ خَالِدًا الْأَنْبِجَ ابْنَ أُخِي صَفْوَانَ بْنَ مُحْرِزٍ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحْرِزٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سُلَامَةَ، زَمَنَ فِتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا

قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، جَمِيعًا عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ - كَمَا قَالَ اللَّيْثُ [فِي حَدِيثِهِ] - وَأَمَّا مَعْمَرٌ - فَفِي حَدِيثِهِ: فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْتُلَهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

[٢٧٦] ١٥٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو - ابْنَ الْأَسْوَدِ - الْكِنْدِيِّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

[٢٧٧] ١٥٨- (٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنَتْهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ: «أَفَلَا شَفَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ: أَقَالَهَا أَمْ لَا»، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا

اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرُ فَقَالَ:
تَحَدَّثُوا بِمَا كُنتُمْ تَحَدِّثُونَ بِهِ، حَتَّى دَارَ
الْحَدِيثِ، فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسُ
عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ
أُخْبِرْكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ
بَعَثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ،
وَإِنَّهُمْ التَّقْوَى فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ
أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَصَدَّ لَهُ فَتَقَلَّهُ،
وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَصَدَّ غَفْلَتُهُ قَالَ: وَكُنَّا
نُحَدِّثُ أَنَّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا رَجَعَ^(١) إِلَيْهِ
السِّيفُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَتَقَلَّهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ
الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ «لِمَ
فَتَلْتَهُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْجَعَ فِي
الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فَلَانًا وَقَلَانًا وَسَمَى لَهُ نَفْرًا،
وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السِّيفُ قَالَ: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَقْتَلْتَهُ؟» قَالَ:
نَعَمْ قَالَ «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرُ لِي،
قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَقَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ
يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».

(المعجم ٤٢) - (باب قول النبي ﷺ): «من

حمل علينا السلاح فليس منا» (التحفة ٤١)

[٢٨٠] ١٦١-١٦٢ (٩٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ

الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ: قَرَأْتُ
عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ
مِنَّا».

[٢٨١] ١٦٢-١٦٣ (٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُضْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ
الْمِقْدَامِ^(٢): حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَلَّ
عَلَيْنَا السِّيفَ فَلَيْسَ مِنَّا».

[٢٨٢] ١٦٣-١٦٤ (١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي
بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ
حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

(المعجم ٤٢) - (باب قول النبي ﷺ): «من

غشنا فليس منا» (التحفة ٤٢)

[٢٨٣] ١٦٤-١٦٥ (١٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي؛
ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ
مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

[٢٨٤] ١٠٢- (١٠٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

(١) وفي ع، ف: رفع عليه السيف.

(٢) وفي هـ: ابن المقداد والمثبت عن ع، ف وانظر تحفة الأشراف: ٤٥٢١ وتهذيب الكمال: ٥٩٩٠.

مُخَيَّرَةً حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَعَشِيَّ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا بَرِيءَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقِقَةِ.

[٢٨٨] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَا أَعْمِي عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بَرْنَةً قَالَا: ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمِي - وَكَانَ يُحَدِّثُهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَحَرَاقَ».

[٢٨٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ:

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ امْرَأَةٍ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ح: وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرِزٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ح: وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا» وَلَمْ يَقُلْ: «بَرِيءٌ».

وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَذْحَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَالَتْ أَصَابِعُهُ بِلَلًا. فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ عَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي».

(المعجم ٤٤) - (بَابُ تَحْرِيمِ ضَرْبِ الْخُدُودِ

وَشِقِّ الْجُيُوبِ وَالِدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) (التحفة ٤٣)

[٢٨٥] ١٦٥-١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ».

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى، وَأَمَّا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ فَقَالَا «وَشَقَّ وَدَعَا» بِغَيْرِ أَلْفٍ.

[٢٨٦] ١٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: «وَشَقَّ وَدَعَا».

[٢٨٧] ١٦٧-١٠٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ

مُوسَى الْقَطْرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ

(المعجم ٤٥) - (بابُ بيان غلظ تحريم النيمة)
(التحفة ٤٤)

[٢٩٠] ١٦٨- (١٠٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَّعِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحَدَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَتِيمٌ الْحَدِيثِ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ».

[٢٩١] ١٦٩- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ، فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا مِمَّنْ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ، قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ».

[٢٩٢] ١٧٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مَنجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُدَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا، فَقِيلَ لِحُدَيْفَةَ: إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَيَّ السُّلْطَانَ أَشْيَاءَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ - إِزَادَةً أَنْ يُسْمِعَهُ -: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ».

(المعجم ٤٦) - (بابُ بيان غلظ تحريم إسبال

الإزار والمن بالعطية، وتفنيق السلعة بالحلف،
وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله تعالى يوم
القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب
أليم) (التحفة ٤٥)

[٢٩٣] ١٧١- (١٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ [إِزَارَهُ] وَالْمَتَّانُ وَالْمُنْفِقُ^(١) سَلَعْتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ».

[٢٩٤] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهَرٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمَتَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مِنْهُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعْتَهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ».

[٢٩٥] وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ».

[٢٩٦] ١٧٢- (١٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،

(١) من التفنيق وهو الترويح.

الإِنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء
عُذِّبَ به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس
مسلمة (التحفة ٤٦)

[٣٠٠] ١٧٥- (١٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ
بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي
نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ
سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا
مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ وَقَتَلَ نَفْسَهُ
فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا
أَبَدًا».

[٣٠١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَثِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّيْرُ هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ
- يَغْنِي ابْنَ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ - عَنْ سُلَيْمَانَ
قَالَ: سَمِعْتُ ذُكْوَانَ.

[٣٠٢] ١٧٦- (١١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بِنِ أَبِي سَلَامٍ
الدَّمَشْقِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ
أَخْبَرَهُ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَأَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ بِمِلَّةِ غَيْرِ
الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ
بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَيَّ رَجُلٌ
نَذَرَ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ».

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا
يُرَكِّبُهُمْ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ -
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانَ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ،
وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ».

[٢٩٧] ١٧٣- (١٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -
وَهَذَا حَدِيثٌ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا
يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ
عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْتَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ،
وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ
بِاللَّهِ لَأَخْذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ
ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنِ
أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِن لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ».

[٢٩٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّيْرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ
«وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ».

[٢٩٩] ١٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعًا - قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا
يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ:
رَجُلٌ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَيَّ
مَالٍ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ» وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوَ حَدِيثِ
الْأَعْمَشِ.

(المعجم ٤٧) - (بَابُ بَيَانِ غَلْظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ

[٣٠٣] (...) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمَسْعُومِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعَنَ الْمُؤْمِنَ كَفْتَلِيهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُدْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكْتَرَّ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجْرَةٌ».

[٣٠٤] [١٧٧-] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ ابْنِ الصَّحَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ^(١) عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدْبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» - هَذَا حَدِيثٌ سُفْيَانُ، وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمَلَةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٣٠٦] [١٧٩-] (١١٢) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي - حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَلْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتُلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فَلَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ أَبَدًا - قَالَ - فَخَرَجَ مَعَهُ، كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، - قَالَ - فَفَجَّرَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ [نَضَلَ] سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ، وَذَبَابُهُ بَيْنَ نَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ [عَلَى سَيْفِهِ] فَقَتَلَ نَفْسَهُ،

[٣٠٥] [١٧٨-] (١١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُتَيْنًا، فَقَالَ

(١) وفي نسخة: حدثنا عبد الرزاق.

فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ
أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ
الَّذِي ذَكَرْتَ آفِئًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ
النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي
طَلْبِهِ حَتَّى جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعَجَلَ
الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَضْلَ سِنْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ
تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ]
الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ،
وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ] النَّارِ فِيمَا يَبْدُو
لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [انظر: ٦٧٤١]

[٣٠٧] ١٨٠-١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ
يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ
قَرْحَةٌ، فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَكَأَهَا
فَلَمْ يَرِقْ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ:
قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ
فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ! لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ
جُنْدُبٌ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي هَذَا
الْمَسْجِدِ.

[٣٠٨] ١٨١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا جُنْدُبٌ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، فَمَا
نَسِينَا، وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ [جُنْدُبٌ] كَذَبَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَ

بِرَجُلٍ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ»^(١) فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(المعجم ٤٨) - (بَابُ غُلْظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ وَأَنَّهُ
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ) (التحفة ٤٧)

[٣٠٩] ١٨٢-١١٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ
ابْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ.
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ
نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فَلَانَ شَهِيدٌ وَ
فَلَانَ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فَلَانَ
شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ
فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا، أَوْ عَبَاءَةٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي
النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ» قَالَ
فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: «أَلَا! إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا
الْمُؤْمِنُونَ».

[٣١٠] ١٨٣-١١٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ
ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْعَيْثِ مَوْلَى
ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ
مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ،
فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا؛ غَنِمْنَا
الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى
الْوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ، وَهَبَهُ لَهُ
رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ، يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي

(١) خراج: هو القرحة.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ».

(المعجم ٥٠) - (بَابُ فِي الرِّيحِ الَّتِي تَكُونُ فِي قُرْبِ الْقِيَامَةِ تَقْبُضُ مِنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ) (التحفة ٤٩)

[٣١٢] ١٨٥-١١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ، أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ - قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: مِثْقَالِ حَبَّةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالِ ذَرَّةٍ - مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ».

(المعجم ٥١) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ بِالْأَعْمَالِ قَبْلَ تَطَاهُرِ الْفَتَنِ) (التحفة ٥٠)

[٣١٣] ١٨٦-١١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُضْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

(المعجم ٥٢) - (بَابُ مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبُطَ عَمَلُهُ) (التحفة ٥١)

[٣١٤] ١٨٧-١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

الطَّبِيبِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِيَّ قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ فَرَمِي بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَقُّهُ، فَقُلْنَا: هَيْبَتًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ الشَّمْلَةُ لَتَلْتَهَبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْعَنَائِمِ يَوْمَ خَيْرٍ لَمْ تُصْبِحْهَا الْمَقَاسِمُ» قَالَ فَفَزَعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ».

(المعجم ٤٩) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ قَاتَلَ نَفْسَهُ لَا يَكْفُرُ) (التحفة ٤٨)

[٣١١] ١٨٤-١١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ -: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدُّوسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حِضْنِ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ - قَالَ: حِضْنٌ كَانَ لِدُّوسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ، فَمَرَضَ، فَجَزَعَ، فَأَخَذَ مَسَاقِصَ لَهُ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ، فَشَحِبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَأَهُ الطُّفَيْلُ ابْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ، فَرَأَهُ وَهَيْبَتُهُ حَسَنَةً، وَرَأَهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّ ﷺ. فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ قِيلَ لِي: لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ، فَقَضَى الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

سَعَدَ بْنَ مُعَاذٍ وَرَادَ: قَالَ فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

(المعجم ٥٣) - (باب هل يؤاخذ بأعمال

الجاهلية)؟ (التحفة ٥٢)

[٣١٨] ١٨٩- (١٢٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُنْوَخِدُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُوَاخِدُ بِهَا وَمَنْ أَسَاءَ أُخِذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ».

[٣١٩] ١٩٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُنْوَخِدُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُوَاخِدُ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ».

[٣٢٠] ١٩١- (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا [عَلِيُّ] بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٥٤) - (باب كون الإسلام يهدم ما

قبله وكذا الهجرة والحج) (التحفة ٥٣)

[٣٢١] ١٩٢- (١٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ قَالَ:

تَرَفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ [الحجرات: ٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. جَلَسَ ثَابِتٌ [بْنُ قَيْسٍ] فِي بَيْتِهِ وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَسِبُ [ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَعَدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا أَبَا عَمْرٍو! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ أَشْتَكِي^(١)؟» قَالَ سَعَدٌ: إِنَّهُ لَجَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى، قَالَ فَأَتَاهُ سَعَدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ثَابِتٌ: أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعَدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[٣١٥] ١٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ نَسِيرٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ، بَنَحُو حَدِيثَ حَمَادٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعَدِ بْنِ مُعَاذٍ.

[٣١٦] وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ﴾ [الحجرات: ٢] وَلَمْ يَذْكُرْ سَعَدَ بْنَ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ.

[٣١٧] (...) وَحَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ - وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ - وَلَمْ يَذْكُرْ

(١) قوله: أشتكى بفتح الهمزة وهي للإستفهام وهمزة الافتعال محذوفة.

أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شُمَّاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ يَبْكِي طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ! أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟

أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا؟ قَالَ فَأَقْبَلَ بَوَجْهِهِ وَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعِدُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثٍ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَفَقَلْتُهُ مِنْهُ (١)، فَلَوْ مَثَّ عَلَيَّ تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بُابِعُكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ قُلْتُ: «أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» قُلْتُ: «أَنْ يُعْفَرَ لِي، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو! أَنْ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَأَنَّ الْهَيْجَرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ؟ وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ، لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ، وَلَوْ مَثَّ عَلَيَّ تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَذْرِي مَا حَالِي فِيهَا، فَإِذَا أَنَا مَثَّ فَلَا تَصْحَبَنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ فَإِذَا

[٣٢٢٢] ١٩٣- (١٢٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ - وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ - قَالَ (٣): حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَرَزَنُوا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لِحَسَنٍ، وَلَوْ نُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً؟ فَتَزَلَّ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَكَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا» [الفرقان: ٦٨] وَنَزَلَ: «يَعْبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْظُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ» [الزمر: ٥٣].

(المعجم ٥٥) - (بَابُ بَيَانِ حُكْمِ عَمَلِ الْكَافِرِ

إِذَا أَسْلَمَ بَعْدَهُ) (التحفة ٥٤)

[٣٢٢٣] ١٩٤- (١٢٣) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ».

(١) كذا في ه وهو صحيح، و«من» تفضيلية متعلقة بأحب، وهاء الضمير يرجع إلى النبي ﷺ والله أعلم.

(٢) وفي ع، ف: فشتوا علي التراب شتًا، بالشين المعجمة.

(٣) وفي ع، ف: قال.

وَالْتَحَثُّ: التَّعَبُّدُ.

[٣٢٤] ١٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَثُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ أَوْ صَلَةٍ رَجِمَ، أَفِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ».

[٣٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْيَاءُ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي أَنْتَبَرُ بِهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ» قُلْتُ: فَوَاللَّهِ! لَا أَدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ.

[٣٢٦] ١٩٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ عَلَيَّ مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ، وَحَمَلَ عَلَيَّ مِائَةَ بَعِيرٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٥٦) - (بَابُ صَدَقِ الْإِيمَانِ وَإِخْلَاصِهِ) (التحفة ٥٥)

[٣٢٧] ١٩٧- (١٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لِقَمَانُ لِإِنِّيهِ: «يَبْنِي لَا شَرِكَ بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣].

[٣٢٨] ١٩٨- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنِيهِ أَوْلَا أَبِي عَنِ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

(المعجم ٥٧) - (بَابُ بَيَانِ تَجَاوُزِ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ حَدِيثِ النَّفْسِ وَالْخَوَاطِرِ بِالْقَلْبِ إِذَا لَمْ تَسْتَقِرَّ وَبَيَانِ أَنَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَكْلِفْ إِلَّا مَا يَطَاقُ وَبَيَانِ حُكْمِ الْهَمِّ بِالْحَسَنَةِ وَبِالسَّيِّئَةِ) (التحفة ٥٦)

[٣٢٩] ١٩٩- (١٢٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الصَّرِيرُ وَأُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْنِيُّ، وَاللَّفْظُ لِأُمِّيَّةَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا أُنزِلَتْ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ

أَبِي عَدِيٍّ. كُتِبَتْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ بِهِ».

[٢٣٣] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَهَيْشَامٌ، ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَيْبَانَ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(المعجم ٥٩) - (بَابُ * إِذَا هَمَّ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ

كُتِبَتْ وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تَكْتُبْ) (التحفة ٥٨)

[٢٣٤] ٢٠٣-١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَيِّئَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، وَقَالَ: الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا سَيِّئَةً، وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاتَّكْتُبُوهَا حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا عَشْرًا».

[٢٣٥] ٢٠٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْنَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْنَا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ

أَكْتُبَهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْنَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

[٢٣٦] ٢٠٥-١٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَعْفُوهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ فَقَالَ: ارْزُقُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاتَّكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جِرَائِي^(١)».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلَّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتُبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَكُلَّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتُبُ لَهُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ».

[٢٣٧] ٢٠٦-١٣٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هَيْشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ [عَشْرًا] إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتُبْ، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ».

[٢٣٨] ٢٠٧-١٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي

(١) روى بالمد، كما هنا، وبالقصر أيضًا.

[٣٤٢] ٢١١- (١٣٣) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَتَّامٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْخُمْسِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسةِ، قَالَ: «تِلْكَ مَخْضُ الْإِيمَانِ».

[٣٤٣] ٢١٢- (١٣٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ».

[٣٤٤] ٢١٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَرَوَاهُ «وَرُشَيْلِ».

[٣٤٥] ٢١٤- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ - قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - : حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَاذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَه».

[٣٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:

عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ -، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

[٣٣٩] ٢٠٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَرَوَاهُ: «أَوْ مَحَاهَا اللَّهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ».

(المعجم ٦٠) - (بَابُ بَيَانِ الْوَسْوَسةِ فِي الْإِيمَانِ) وما يقوله من وجدها (التحفة ٥٩)

[٣٤٠] ٢٠٩- (١٣٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ: إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: «أَوْ قَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ».

[٣٤١] ٢١٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْنٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَأْتِي الْعَبْدَ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَتَّهَمِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ.

[٣٤٧] (٢١٥-١٣٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعِلْمِ، حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا، اللَّهُ خَلَقَنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟».

قَالَ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ - أَوْ قَالَ - سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّانِي.

[٣٤٨] وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «لَا يَزَالُ النَّاسُ» بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْإِسْنَادِ، وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

[٣٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (١) الرُّومِيِّ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟» قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالُوا: يَا أَبَا

هُرَيْرَةَ! هَذَا اللَّهُ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَأَخَذَ حَصِيًّا بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ بِهِ. ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا قَوْمُوا، صَدَقَ خَلِيلِي ﷺ.

[٣٥٠] ٢١٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَلَنُكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَهُ؟».

[٣٥١] ٢١٧- (١٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَا؟ مَا كَذَا؟ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا، اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى؟».

[٣٥٢] وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ إِسْحَقَ لَمْ يَذْكُرْ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ أُمَّتَكَ».

(المعجم ٦١) - (بَابُ وَعِيدٍ مِنْ اقْتِطَعِ حَقَّ

مُسْلِمٍ بِبَيْمِينٍ فَاجِرَةٌ بِالنَّارِ) (التحفة ٦٠)

[٣٥٣] ٢١٨- (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا

(١) وفي نسخة: عبد الله بن محمد الرومي وهو عبد الله بن محمد ويقال: ابن عمر اليمامي المعروف بابن الرومي نزيل بغداد. انظر التقريب. رقم: ٣٦٢٨.

مُسْلِمٌ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» فَتَرَلْتُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٣٥٦] ٢٢١- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ».

[٣٥٧] ٢٢٢- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ

الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا شَفِيَانُ عَنْ جَانِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ سَمِعَا شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٣٥٨] ٢٢٣- (١٣٩). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو عَاصِمٍ الْحَضْرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرٍ مَوْتٌ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ الْحَضْرِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِبَيْمِنِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضَيْتَ مِنْ أَرَاكِ».

[٣٥٤] ٢١٩- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٣٥٥] ٢٢٠- (١٣٨). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَشْتَطِعُ بِهَا مَالِ امْرِيءٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ ابْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فِيَّ نَزَلَتْ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمِينِ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ بَيْنَهُ؟» فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: «فِيمِيبَهُ» قُلْتُ: إِذْ يُحْلِفُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، يَشْتَطِعُ بِهَا مَالِ امْرِيءٍ

[٣٦٠] ٢٢٥- (١٤٠) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَنِي؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ».

[٣٦١] ٢٢٦- (١٤١) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُصَوِّرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَالْفَاطِمَةُ مَتْفَارِيهٌ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَبْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ، تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ، فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَوَعَّظَهُ خَالِدٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

[٣٦٢] وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التُّوفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

(المعجم ٦٣) - (بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِيِ الْغَاشِ لِرَعِيَّتِهِ، النَّارِ) (التحفة ٦٢)

[٣٦٣] ٢٢٧- (١٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

كَانَتْ لِأَبِي. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أزرعها ليس له فيها حق. فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بيته؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه» قال: يا رسول الله! إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء. فقال: «ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لهما أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً، ليلقين الله وهو عنه معرض».

[٣٥٩] ٢٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ - حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّ هَذَا انْتزى^(١) على أرضي - يَا رَسُولَ اللَّهِ! - فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ، وَخَصْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ. قَالَ: «بَيْتُكَ» قَالَ: لَيْسَ لِي بَيْتٌ. قَالَ: «بَيْمَتُهُ» قَالَ: إِذْ يَذْهَبُ بِهَا. قَالَ: «لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ» - قَالَ فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»: قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ.

(المعجم ٦٢) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ أَخْذَ مَالٍ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ الْقَاصِدَ مَهْدِرَ الدَّمِ فِي حَقِّهِ وَإِنْ قَتَلَ كَانَ فِي النَّارِ، وَأَنْ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ) (التحفة ٦١)

(١) انتزى: أي غلب واستولى.

بِحَدِيثِ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ،
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي
أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ
يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ».

(المعجم ٦٤) - (باب رفع الأمانة والإيمان من
بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب)
(التحفة ٦٣)

[٣٦٧] ٢٣٠- (١٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ
ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ خُذَيْفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ
الْآخَرَ، حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ
الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ
وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ». ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ
قَالَ: «يَتَأَمَّ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ
قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَتْرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَتَأَمَّ النَّوْمَةَ
فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَتْرُهَا مِثْلَ
الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَخَرْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقِطُ قَتْرَهُ
مُتَبَرِّاً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَخَرْتَهُ
عَلَى رِجْلِهِ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، لَا يَكَادُ أَحَدٌ
يُودِي الْأَمَانَةَ حَتَّى يَقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فَلَانٍ رَجُلًا
أَمِينًا، حَتَّى يَقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجَلَدَهُ! مَا أَطْرَفَهُ!
مَا أَغْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ
إِيمَانٍ».

وَلَقَدْ آتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ،
لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدُّهُ عَلَيَّ دِينَهُ، وَإِنْ كَانَ
نَضْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدُّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ. وَأَمَّا الْيَوْمَ
فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعِ مِنْكُمْ إِلَّا فَلَانًا وَفُلَانًا.

فَرُوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ:
عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، مَعْقِلُ بْنُ يَسَارِ الْمُرَنِّيِّ
فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي
مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْ
عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ
رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا
حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». [انظر: ٤٧٢٩]

[٣٦٤] ٢٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ
الْحَسَنِ قَالَ: دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ
ابْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ
حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ
وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» قَالَ:
أَلَا كُنْتُ حَدَّثْتُكَ بِهَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: مَا
حَدَّثْتُكَ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثْكَ.

[٣٦٥] ٢٢٩- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ
زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَغْنِي الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ،
عَنْ هِشَامٍ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ
يَسَارٍ نَعُودُهُ، فَجَاءَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ لَهُ
مَعْقِلٌ: إِنِّي سَأَحَدُّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

[٣٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي
الْمُهَلَّبِ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ
يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ

[٣٦٨] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ؛
ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى
ابْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ.

[٣٦٩] ٢٣١- (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ
حَيَّانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ
حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ
رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ
سَمِعْنَاهُ، فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْتَوْنَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي
أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلٌ. قَالَ: تِلْكَ تُكْفَرُهَا
الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ. وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ
النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ؟
قَالَ حُدَيْفَةُ: فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ:
أَنْتَ، اللهُ أَبُوكَ!

قَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:
«تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا
عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نَكِتَ فِيهِ نُكْتَةُ سَوْدَاءَ،
وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نَكِتَ فِيهِ نُكْتَةُ بَيْضَاءَ، حَتَّى
تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أبيضٍ مِثْلِ الصَّفَا، فَلَا
تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.
وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجْحِيًا لَا يَعْرِفُ
مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاءٍ».

قَالَ حُدَيْفَةُ: وَحَدَّثَنِي، أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا
مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ، قَالَ عُمَرُ: أَكْسَرًا لَا أَبَا
لَكَ! فَلَوْ أَنَّهُ فَجِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ قُلْتُ: لَا، بَلْ
يُكْسَرُ، وَحَدَّثَنِي: أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ
يَمُوتُ، حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَقُلْتُ لِسَعْدِ: يَا أَبَا مَالِكِ!

مَا أَسْوَدُ مُرْبَادًا؟ قَالَ: شِدَّةُ الْبِيَاضِ فِي سَوَادٍ.
قَالَ، قُلْتُ: فَمَا الْكُوزُ مُجْحِيًا؟ قَالَ: مَنكُوسًا.
[انظر: ٧٢٥٨]

[٣٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ،
عَنْ رَبِيعِيٍّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ حُدَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ،
جَلَسَ يُحَدِّثُنَا فَقَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْسَ لَمَّا
جَلَسْتُ إِلَيْهِ سَأَلَ أَصْحَابَهُ، أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ
رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ؟ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ تَفْسِيرَ أَبِي مَالِكٍ
لِقَوْلِهِ: «مُرْبَادًا مُجْحِيًا».

[٣٧١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَعَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ قَالُوا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ،
عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ بْنِ جِرَاشٍ،
عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يُحَدِّثُنَا، أَوْ قَالَ:
أَيُّكُمْ يُحَدِّثُنَا - وَفِيهِمْ حُدَيْفَةُ - مَا قَالَ رَسُولُ
اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا. وَسَأَقَ
الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ رَبِيعِيٍّ.
وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ حُدَيْفَةُ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا
لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ - قَالَ: يَعْنِي أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ
اللهِ ﷺ.

(المعجم ٦٥) - (بابُ بيان أن الإسلام بدأ
غريبًا وسيعود غريبًا، وإنه يَأْرُزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ)
(التحفة ٦٤)

[٣٧٢] ٢٣٢- (١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ -
قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانٌ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ
كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

[٣٧٣] (١٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا».

[٣٧٤] (٢٣٣-١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

(المعجم ٦٦) - (بَابُ ذَهَابِ الْإِيمَانِ آخِرُ

الزَّمان) (التحفة ٦٥)

[٣٧٥] (٢٣٤-١٤٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ».

[٣٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ، اللَّهُ».

(المعجم ٦٧) - (بَابُ جَوَازِ الْإِسْتِرْسَارِ بِالْإِيمَانِ

لِلْخَائِفِ) (التحفة ٦٦)

[٣٧٧] (٢٣٥-١٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْضُوا لِي كَمَا يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ»^(١) قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السَّمَاةِ إِلَى السَّبْعِمَائَةِ؟ قَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَذُرُونَ، لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلُوا» قَالَ، فَأَبْتَلِينَا، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِثْلًا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا.

(المعجم ٦٨) - (بَابُ تَأْلُفِ قَلْبٍ مِنْ يَخَافُ

عَلَى إِيْمَانِهِ لضعفه والنهي عن القطع بالإيمان من

غير دليل قاطع) (التحفة ٦٧)

[٣٧٨] (٢٣٦-١٥٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْطِ فَلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» أَهْوَلُهَا ثَلَاثًا، وَيُرَدُّهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ» ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ». [انظر: ٢٤٣٣].

[٣٧٩] (٢٣٧-...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا - وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ - قَالَ سَعْدٌ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ

(١) الإسلام مفعول يلفظ بإسقاط حرف الجر، أي يلفظ بالإسلام ومعناه: كم عدد من يلفظ بكلمة الإسلام وكم هنا تفسيرية ومفسرها محذوف وتقديره: كم شخصًا يلفظ بالإسلام.

بتظاهر الأدلة) (التحفة ٦٨)

[٣٨٢] ٢٣٨- (١٥١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ^(١) ﷺ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُنحِي الْمَوْتُ قَالَ أَوْلَمْ تَوَدُّنَّ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾. [البقرة: ٢٦٠] [قَالَ]: «وَرَحِمَ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طَوْلَ لَيْلٍ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ». [انظر: ٦١٤٢]

[٣٨٣] (...) وَحَدَّثَنِي بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبُعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ «وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى جَارَهَا.

[٣٨٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ كِرْوَايَةَ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ. وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى أَنْجَزَهَا.

(المعجم ٧٠) - (بَابُ وَجوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسْخِ الْمَلَلِ بَمَلْتِهِ) (التحفة ٦٩)

[٣٨٥] ٢٣٩- (١٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

يُعْطِيهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ، فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ، فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمًا»، إِنِّي لِأُعْطِي الرَّجُلَ وَعَظِيمُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشِيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

[٣٨٠] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَزْتُهُ. فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ.

[٣٨١] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَيْفِي، ثُمَّ قَالَ: «أَقْتَالًا؟ أَيْ سَعْدُ! إِنِّي لِأُعْطِي الرَّجُلَ».

(المعجم ٦٩) - (بَابُ زِيَادَةِ طَمَئِينَةِ الْقَلْبِ

(١) أي إن الشك مستحيل في حق إبراهيم، فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقاً إلى الأنبياء لكانت أنا أحق به من إبراهيم ولقد علمتم أي لم أشك، فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك.

الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا
دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ٣٤٩٩]

[٣٨٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ
صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(المعجم ٧) - (باب نزول عيسى ابن مريم
حاكما بشرية نبينا محمد ﷺ واکرام الله هله
الامة زادها الله شرفا وبيان الدليل على هذه
الملة لا تنسخ وأنه لا تزال طائفة منها ظاهرين
على الحق الى يوم القيامة) (التحفة ٧٠)

[٣٨٩] ٢٤٢- (١٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: حَدَّثَنَا
الَلَيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ
مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ
الْخَنزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْبَةَ، وَيَقِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا
يَقْبَلَهُ أَحَدٌ».

[٣٩٠] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ
يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي
رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ «إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكَمًا عَدْلًا».
وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ: «حَكَمًا عَادِلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ
الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ النَّبَسُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي
أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ
أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٣٨٦] ٢٤٠- (١٥٣) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي
عُمَرُو؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ
وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي
أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

[٣٨٧] ٢٤١- (١٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ
الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ
أَهْلِ خُرَّاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَرُو!
إِنَّ مَنْ قَبَلْنَا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ يَقُولُونَ - فِي
الرَّجُلِ - إِذَا أَعْتَقَ أُمَّتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا: فَهُوَ
كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ
بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ
فِي الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ
تَبِعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى
عَنْ اللَّهِ [تعالى] عَلَيْهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ،
رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَعَدَّاهَا فَأَحْسَنَ غِدَاءَهَا، ثُمَّ
تَزَوَّجَهَا فَأَحْسَنَ أَجْرَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ
أَجْرَانِ».

ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَّاسَانِيِّ: خُذْ هَذَا.

[٣٩٤] ٢٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟» فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذئْبٍ: إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «وَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ» قَالَ ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، تَدْرِي مَا أَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟ قُلْتُ: تُخْبِرُنِي قَالَ: فَأَمَّكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

[٣٩٥] ٢٤٧- (١٥٦) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَّرَاءُ، تَكْرِمَةً لِلَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ».

(المعجم ٧٢) - (بَابُ بَيَانِ الزَّمَنِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ فِيهِ الْإِيمَانُ) (التحفة ٧١)

[٣٩٦] ٢٤٨- (١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْتِي

«إِمَامًا مُقْسِطًا»، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «حَكَمًا مُقْسِطًا». كَمَا قَالَ اللَّيْثُ، وَفِي حَدِيثِهِ مِنَ الزِّيَادَةِ «وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكُتُبِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: ١٥٩] الْآيَةَ [انظر: ٧٣٤٢].

[٣٩١] ٢٤٣- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ مِينَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّهِ! لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا، فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلْيَقْلُبَنَّ الْخَنْزِيرَ، وَلْيَصْعَقَنَّ الْعِزْيَةَ، وَلْيَتْرَكَنَّ الْفِلَاصَ^(١) فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتُدْهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ وَلَيُدْعَوْنَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ».

[٣٩٢] ٢٤٤- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟».

[٣٩٣] ٢٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ فَأَمَّكُمْ؟».

(١) جمع قلوب، وهي من الإبل كالفتاة من النساء، وهي عند العرب أشرف الأموال، أي لا يرغب في اقتراب كثرة الأموال.

الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]. [انظر ٢٣٣٩، ٦٧٩٢،

٧٢٥٦، ٧٣٠١]

[٣٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٩٨] ٢٤٩- (١٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذَّجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ».

[٣٩٩] ٢٥٠- (١٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَاسِعَةَ وَابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ - قَالَ

ابْنُ أَبِي يُونُسَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ يَزِيدَ التَّمِيمِيُّ - سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَبِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ، فَتَضِجُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَبِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتَضِجُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالَ لَهَا: ارْتَبِعِي، أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ، فَتَضِجُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَوَ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

[٤٠٠] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِلَالٍ الْوَاسِطِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا: «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ.

[٤٠١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ

هَذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالَ، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: وَذَلِكَ مُسْتَقَرًّا لَهَا.

[٤٠٢] [٢٥١- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَشْجُ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا؟﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ».

(المعجم ٧٣) - (بابُ بدءِ الوحي إلى رسول

الله ﷺ) (التحفة ٧٢)

[٤٠٣] [٢٥٢- (١٦٠)] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ، - وَهُوَ التَّعَبُدُ- اللَّيَالِي أَوْلَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ

حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيءٍ» قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ- قَالَ - قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيءٍ، قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيءٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ بَوَادِرِهِ^(١) حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ خَدِيجَةُ فَقَالَ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي» فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ: «أَيُّ خَدِيجَةُ! مَا لِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، قَالَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا، أَبَشِرْ فَوَاللَّهِ! لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، وَاللَّهِ! إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَاذْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ، أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيُّ عَمِّ! اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلِ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا التَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ﷺ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعًا! يَا

(١) ترجف بوادره: معنى ترجف ترعد وتضطرب، وأصله شدة الحركة، والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي بين المنكب والعنق، تضطرب عند فرع الإنسان.

لَيْتِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِي هُمْ؟» قَالَ وَرَفَعَهُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُدِي، وَإِنْ يَدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا».

[٤٠٤] [٢٥٣- (...)] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَا يُخْرِنُكَ اللَّهُ أَبَدًا. وَقَالَ: قَالَتْ حَدِيثُجَّةُ: أَيِ ابْنِ عَمٍّ! اسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ.

[٤٠٥] [٢٥٤- (...)] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: فَرَجَعَ إِلَى حَدِيثِجَّةَ يَرْجِفُ فَوْأَدُهُ. فَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِهِ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ: الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ وَتَابَعَ يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ: فَوَاللَّهِ! لَا يُخْرِجُكَ اللَّهُ أَبَدًا، وَذَكَرَ قَوْلَ حَدِيثِجَّةَ: أَيِ ابْنِ عَمٍّ! اسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ.

[٤٠٦] [٢٥٥- (١٦١)] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ. [قَالَ]: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ

يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ - قَالَ فِي حَدِيثِهِ -: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجْرَاءِ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا فَرَجَعْتُ، فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي، فَدَثَرُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَ] تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ رَبِّكَ فَكَلِمَةٌ وَيُنَالِكُ فَطَهَّرَ وَالرُّجْزَ فَاهْبِجْ﴾ [المدر: ١-٥] وَهِيَ الْأَوْتَانُ قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ.

[٤٠٧] [٢٥٦- (...)] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ» - قَالَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ الْأَوْتَانُ - قَالَ: ثُمَّ حَيِيَ الْوَحْيُ - بَعْدُ - وَتَتَابَعَ.

[٤٠٨] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا هَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ، وَقَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى [قَوْلِهِ]: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْبِجْ﴾ - قِيلَ أَنْ تَفْرَضَ الصَّلَاةُ - وَهِيَ الْأَوْتَانُ وَقَالَ: «فَجِئْتُ مِنْهُ» كَمَا قَالَ عُقَيْلُ.

[٤٠٩] [٢٥٧- (...)] وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فَقُلْتُ: أَوْ

﴿أَقْرَأُ﴾ فَقَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلَ؟ قَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِينَةُ﴾. فَقُلْتُ: أَوْ ﴿أَقْرَأُ﴾؟ قَالَ جَابِرٌ: أَحَدُنَا مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «جَاوَزْتُ بِحِرَاءِ شَهْرًا، فَلَمَّا فَضَيْتُ جَوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي فَنُودِيْتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا ثُمَّ نُودِيْتُ، فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، ثُمَّ نُودِيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ - يَعْنِي جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَخَذَنِي مِنْهُ رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ، فَأَتَيْتُ حَدِيثًا فَقُلْتُ: دَرْتُوْنِي، فَدَرْتُوْنِي، فَضَبُّوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدِينَةُ فَرَأَيْتَ رَبِّيكَ فَكَبِّرْ وَتَوَكَّلْ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤-١].

[٤١٠] [٢٥٨- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «إِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشِ بَيْنِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

(المعجم ٧٤) - (بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَوَاتِ وَفَرْضِ الصَّلَوَاتِ) (التحفة ٧٣)

[٤١١] [٢٥٩- (١٦٢)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ - وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْجِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ، يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ - قَالَ - فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ - قَالَ - فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْتَبُ بِهَ الْأَنْبِيَاءُ - قَالَ - ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جَبْرِيلُ [عَلَيْهِ

السَّلَامُ] بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : اخْتَرْتُ الْفِطْرَةَ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ ﷺ، فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِابْنِي الْخَالَةِ: عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَاءَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّم - فَرَحَّبَا، وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷺ، وَإِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، قَالَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧] ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ. فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِبِهْرُونَ ﷺ، فَرَحَّبَ بِي

إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِبِهْرُونَ ﷺ، فَرَحَّبَ بِي

قَالَ - فَلَمْ أَرَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً، قَالَ: فَنَزَلَتْ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَتْ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَقَالَ رَمُولُ اللَّهُ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ (١).

وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ. فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السُّدْرَةِ الْمُتَهَيَّئَةِ فَإِذَا وَرَفُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا تَمَرُّهَا كَأَلْقَالٍ - قَالَ - فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَتْ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى [اللَّهُ] إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ - قَالَ - فَوَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ: يَا رَبِّ حَقَّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي - فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَوَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا. قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ -

[٤١٢] ٢٦٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا نَهْزُ بْنُ أَسِيدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنَيْتُ فَنَاطَلْتُقُوا بِي إِلَى رَمْزَمٍ، فَسُرِحَ عَن صَدْرِي، ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ رَمْزَمٍ ثُمَّ أُنْزِلْتُ».

[٤١٣] ٢٦١- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَسَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ رَمْزَمٍ، ثُمَّ لَأَمَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلَامَانِ يَسْعُونَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظَهْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ

(١) زاد في هامش هـ: حدثنا أبو أحمد: حدثنا أبو العباس الماسرجسي: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا حماد بن سلمة، يعني هذا الحديث بطوله، وقال: كذا في بعض النسخ.

- فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قَالَ قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ! مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ ﷺ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ. فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عِنْدَ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى - قَالَ - ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ.

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَلَمْ يُبَيِّنْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ قَالَ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ قَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قَالَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - قَالَ - ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ - قَالَ - قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ.

مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَمَتِّعُ اللَّوْنِ^(١)، قَالَ أَنَسُ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمُحَيِّطِ فِي صَدْرِهِ.

[٤١٤] ٢٦٢- (...). حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْرِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَأُخْرَ، وَزَادَ وَنَقَصَ.

[٤١٥] ٢٦٣- (١٦٣) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَرَجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَنَزَلَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءٍ رَمَزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُشْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ. قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ. قَالَ: فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَفْتَحَ^(٢) قَالَ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ - قَالَ

(١) أي متغير اللون.

(٢) وفي ع، ف: «فتفتح» ولعله هو الصواب كما في الإحسان من طريق حرملة بن يحيى.

مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا - قَالَ قَتَادَةَ: فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِيَ: مَا يَعْني؟ قَالَ: إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ - فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَغَسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ، ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً، ثُمَّ أُتِيَتْ بِدَابَّةٍ أبيضَ يُقَالُ لَهُ الْبُرَاقُ - فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَعْلِ، يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَفْصَى طَرْفِهِ - فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ فَفَتَحَ لَنَا. وَقَالَ: مَرْحَبًا [بِهِ]، وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. قَالَ: فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّةِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ عِيسَى وَيَحْيَى - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - وَفِي الثَّلَاثَةِ يُوسُفَ، وَفِي الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ. وَفِي الْخَامِسَةِ هَارُونَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا جَاوَزْتَهُ بَكَى، فَنُودِيَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتَهُ بَعْدِي، يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: وَحَدَّثَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ «فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ! مَا هَذِهِ الْأَنْهَارُ؟ قَالَ: أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ،

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَةَ الْأَنْصَارِيَّ [كَانَا] يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ». قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَسْرُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي حَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ مُوسَى: مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قَالَ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ لِي مُوسَى: فَارْجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ - قَالَ -: فَارْجَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ [عَنِّي] شَطْرَهَا - قَالَ -: فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ - قَالَ -: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ - قَالَ -: فَارْجَعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: هِيَ حَمْسٌ وَهِيَ حَمْسُونَ، لَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ. قَالَ فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ. فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي. قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَأْتِيَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، فَشَبَّهَا أَلْوَانٌ لَا أُدْرِي مَا هِيَ - قَالَ -: ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ^(١) اللَّوْلُؤِ، وَإِذَا تَرَابُهَا الْمِسْكُ».

[٤١٦] [٢٦٤-١٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - لَعَلَّهُ قَالَ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ - رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ - قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ، إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ فَاَنْطَلِقَ بِي، فَأَتَيْتُ بِطَسْبِ

(١) جنابذ: هي القباب واحدها جنبذة.

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ:
حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَيْكُمُ ﷺ - ابْنُ عَبَّاسٍ - قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى
مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ - [عَلَيْهِ السَّلَامُ] - رَجُلٍ آدَمُ
طَوَالٍ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ، وَرَأَيْتُ
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ، إِلَى الْحُمْرَةِ
وَالنَّبَاطِيسِ، سَبَطَ الرَّأْسِ». وَأُرِي مَالِكًا خَازِنَ
النَّارِ، وَالدَّجَالَ، فِي آيَاتِ آرَاهَنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ ﴿فَلَا
تَكُنْ فِي مَرْيَمَ مِنْ لِقَابِهِ﴾ [السجدة: ٢٣].

قَالَ: كَانَ قَتَادَةُ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدْ
لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٤٢٠] ٢٦٨- (١٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَبِيبٍ
وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا
دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ
فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» فَقَالُوا: هَذَا وَادِي
الْأَزْرَقِ - قَالَ - : «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى [عَلَيْهِ
السَّلَامُ] هَابِطًا مِنَ السَّمَاءِ، وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ
بِالتَّلْبِيَةِ» ثُمَّ أَتَى عَلَى نَبِيَّةٍ هَرَسِيَّةٍ (١) فَقَالَ: «أَيُّ
نَبِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: نَبِيَّةٌ هَرَسِيَّةٌ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ
إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى [عَلَيْهِ السَّلَامُ] عَلَى نَاقَةٍ
حَمْرَاءَ جَعْدَةٌ (٢) عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، خِطَامُ
نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ، وَهُوَ يُلْبِي».

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ هُشَيْمٌ: يَعْنِي
لَيْفًا.

[٤٢١] ٢٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي

وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْتَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، ثُمَّ رَفَعَ لِي
الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ. فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ! مَا هَذَا؟ قَالَ
هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ
مَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ أُتِيَ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا خَمْرٌ
وَالْآخَرُ لَبَنٌ، فَعَرِضَا عَلَيَّ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ.
فَقِيلَ: أَصَبْتَ، أَصَابَ اللَّهُ بِكَ، أُمَّتُكَ عَلَى
الْفِطْرَةِ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسُونَ
صَلَاةً. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

[٤١٧] ٢٦٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ
صَعْصَعَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ،
وَزَادَ فِيهِ: «فَأْتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيَةٍ
حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مِرَاقِ
الْبَطْنِ، فَغَسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ مَلِئَ حِكْمَةً
وَإِيمَانًا».

[٤١٨] ٢٦٦- (١٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا -
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ
نَيْكُمُ ﷺ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ: «مُوسَى آدَمُ طَوَالٍ
كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ». وَقَالَ: «عِيسَى جَعْدٌ
مَرْبُوعٌ» وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ.

[٤١٩] ٢٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

(١) هرسي: جبل قرب الجحفة.

(٢) جعدة: أي مكتنزة اللحم.

مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ [صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ].
فَإِذَا أَقْرَبْتُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ يَعْنِي
نَفْسَهُ وَرَأَيْتُ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِذَا أَقْرَبْتُ
مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دِحْيَةَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحٍ: «دِحْيَةُ بِنْتُ خَلِيفَةَ».

[٤٢٤] ٢٧٢- (١٦٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَ
ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ: عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ - فَفَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَإِذَا رَجُلٌ - حَسِبْتُهُ
قَالَ - مُضْطَرِبٌ^(١)، رَجُلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ
رِجَالِ شَنْوَةَ - قَالَ - وَلَقِيتُ عِيسَى فَفَعَنَهُ
النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ
دِيمَاسٍ - يَعْنِي حَمَامًا - قَالَ: «وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَا أَشْبَهُهُ وَوَلِدَهُ بِهِ - قَالَ -:
فَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ
خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ
اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقَالَ: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ - أَوْ أَصَبْتَ
الْفِطْرَةَ - أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ
أُمَّتُكَ». [انظر: ٥٢٤٠]

(المعجم ٧٥) - (بَابُ * ذَكَرَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ
وَالْمَسِيحَ الدَّجَالَ) (التحفة ٧٤)

[٤٢٥] ٢٧٣- (١٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ

الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَمَرَرْنَا بِوَادٍ فَقَالَ:
«أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» فَقَالُوا: وَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ:
«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى ﷺ - فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ
وَشَعْرِهِ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ - وَاضْعًا إِضْبَعِيهِ
فِي أُذُنَيْهِ، لَهُ جُورٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ، مَارًا بِهَذَا
الْوَادِي» قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ،
فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ» قَالُوا: هَرَشَى أَوْ لَيْتَ.
فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُوسُفَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ،
عَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٍ، خِطَامٌ نَاقِيهِ لَيْفٌ خُلْبَةٌ، مَارًا
بِهَذَا الْوَادِي مُلَيًّا».

[٤٢٦] ٢٧٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ
مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرُوا
الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ،
قَالَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعُهُ قَالَ ذَلِكَ،
وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ، فَانظُرُوا إِلَى
صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى، فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ عَلَى
جَمَلٍ أَحْمَرٍ مَخْطُومٍ بِخُلْبِيَةِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا
انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَيُّ».

[٤٢٣] ٢٧١- (١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا
مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ
شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - [عَلَيْهِ
السَّلَامُ] - فَإِذَا أَقْرَبْتُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بِنْتُ

(١) هو مفتعل من الضرب المذكور في الحديث السابق، أي الرجل بين الرجلين في كثرة اللحم وقلته.

عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ لَهُ لِمَةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَلَهَا فَهِيَ تَقَطُرُ مَاءً، مُتَكِبًا عَلَى رَجُلَيْنِ - أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ - يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعِدٌ قَطَطٌ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ. [انظر:

[٧٣٥٦، ٧٣٦١]

[٤٢٦] [٢٧٤- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ: الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا [وَأَنَّ] مَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرَّجَالِ، تَضْرِبُ لِمَتَهُ بَيْنَ مَتَكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَتَكِبَيْ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: [هَذَا] الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعِدًا^(١) قَطَطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنِ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَتَكِبَيْ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ».

[٤٢٧] [٢٧٥- (...)] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ، سَبَطَ الرَّأْسِ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ، يَسْكُبُ رَأْسُهُ - أَوْ يَقَطُرُ رَأْسُهُ - فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَوْ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ - لَا يَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ - قَالَ: وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ، جَعَدَ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنَ قَطَنِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ».

[٤٢٨] [٢٧٦- (١٧٠)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

[٤٢٩] [٢٧٧- (١٧١)] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتَنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ سَبَطَ الشَّعْرَ، بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ، جَسِيمٌ، جَعَدَ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ».

(١) جعداً: ملتوي الشعر، والقطط: شديد الجعودة.

[٤٣٠] ٢٧٨- (١٧٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتِي فِي الْحَجْرِ وَفَرَيْتُ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَائِي، فَسَأَلْتَنِي عَنْ أَشْيَاءٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرْبَتْ كُرْبَةً مَا كُرْبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ» - قَالَ -: فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ؛ وَقَدْ رَأَيْتِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ صَرَبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْعَةَ، وَإِذَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهَا شَبَهًا عُرْوَةً بِنُ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ فَحَانتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ.

(المعجم ٧٧) - (بَابُ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى» وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ) (التحفة ٧٦)

[٤٣٢] ٢٨٠- (١٧٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَادٌ وَهُوَ ابْنُ الْعَوَامِ: أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى» [النجم: ٩] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَاءَةٌ جَنَاحَ.

(المعجم ٧٦) - (بَابُ * فِي ذِكْرِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى) (التحفة ٧٥)

[٤٣٣] ٢٨١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَا كَذَبَ الْفَوَاحِشُ مَا رَأَى» [النجم: ١١] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] لَهُ سِتْمَاءَةٌ جَنَاحَ.

[٤٣٤] ٢٨٢- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ. سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَقَدْ رَأَى مِنْ مَائِنَتَيْ رِيِّ الْكَرْمِ» [النجم: ١٨] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، لَهُ سِتْمَاءَةٌ جَنَاحَ.

[٤٣١] ٢٧٩- (١٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتَهَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَهِيَ فِي

[٤٣٥] ٢٨٣- (١٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ،
عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً
أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ.

[٤٣٦] ٢٨٤- (١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ
عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَاهُ يَقْلِبُهُ.

[٤٣٧] ٢٨٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ - قَالَ
الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
زِيَادِ بْنِ الْحَصِينِ أَبِي جَهْمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾
﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١١، ١٣] قَالَ: رَأَاهُ
بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ.

[٤٣٨] ٢٨٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ:
حَدَّثَنَا أَبُو جَهْمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٣٩] ٢٨٧- (١٧٧) حَدَّثَنَا^(١) زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ
عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ
بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ مَا
هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ
فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ وَكُنْتُ مُتَكِنًا
فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْظِرِينِي وَلَا
تَعْجَلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ
الْأَيْبِينَ﴾ [التكوير: ٢٣] ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾
[النجم: ١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ

ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ -
عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ
عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَاطًا مِنَ
السَّمَاءِ، سَادًّا عِظَمَ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى
الْأَرْضِ» فَقَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ
وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] أَوْ لَمْ تَسْمَعْ
أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا
وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ
بِإِذْنِهِ، مَا يَشَاءُ إِنَّهُمْ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١]

قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ
شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ،
وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيَ الرَّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ
رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]
قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ
أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ
مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

[٤٤٠] ٢٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ، وَزَادَ، قَالَتْ:
وَلَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أُنزِلَ عَلَيْهِ
لَكَتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ
فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ
أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

[٤٤١] ٢٨٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ رَأَى

مُحَمَّدٌ ﷺ رَبِّهِ؟ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! لَقَدْ قَفَّ
شَعْرِي لِمَا قُلْتَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ،
وَحَدِيثُ دَاوُدَ أَتَمَّ وَأَطْوَلَ.

[٤٤٢] ٢٩٠- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ ابْنِ
أَسْبُوعَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ
لِعَائِشَةَ: فَأَيَّنَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ
قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم:
١٠-٨] قَالَتْ: إِنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ ﷺ. كَانَ يَأْتِيهِ
فِي صُورَةِ الرَّجَالِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي
صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ، فَسَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ.

(المعجم ٧٨ - (باب* في قوله عليه السلام:
نور أنى أراه، وفي قوله: «رأيت نورا») (التحفة
٧٧)

[٤٤٣] ٢٩١- (١٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ:
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ؟ قَالَ:
«نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»؟.

[٤٤٤] ٢٩٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح:
وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ
مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: لَوْ رَأَيْتَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُ
تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ؟ قَالَ
أَبُو ذَرٍّ: قَدْ سَأَلْتُهُ فَقَالَ: «رَأَيْتَ نُورًا»^(١).

(المعجم ٧٩) - (باب* في قوله عليه السلام:
«إن الله لا ينام»، وفي قوله: «حجاباه النور لو
كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره
من خلقه») (التحفة ٧٨)

[٤٤٥] ٢٩٣- (١٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ،
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِحَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ
وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ،
يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ
النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ - وَفِي
رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ: النَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ
سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ: عَنْ الْأَعْمَشِ، وَلَمْ يَقُلْ
حَدَّثَنَا.

[٤٤٦] ٢٩٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
- قَالَ -: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ،
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ «مِنْ
خَلْقِهِ» وَقَالَ: حِجَابُهُ النُّورُ.

[٤٤٧] ٢٩٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي
عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنبَغِي لَهُ أَنْ
يَنَامَ، وَيَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ، وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ

(١) ولا بن خزيمة عنه قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه، وبهذا يتبين مراد أبي ذر بذكره النور، أي إن النور حال بين رؤيته له ببصره.

النَّهَارِ بِاللَّيْلِ، وَعَمَلَ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ».

(المعجم ٨٠) - (بَابُ إِثْبَاتِ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ فِي
الْآخِرَةِ رَبِّهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى) (التحفة ٧٩)

[٤٤٨] [٢٩٦- (١٨٠)] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ
- وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ
الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي
بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا،
وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ
الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءُ
الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

[٤٤٩] [٢٩٧- (١٨١)] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ
يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟
فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ
وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا
أَعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ [عَزَّ
وَجَلَّ]».

[٤٥٠] [٢٩٨- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:
﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِمُتَىٰ وَرِزَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

(المعجم ٨١) - (بَابُ *مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَا)

(التحفة ٨٠)

[٤٥١] [٢٩٩- (١٨٢)] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي [رُؤْيَا] الْقَمَرِ
لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ:
«هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»
قَالُوا: لَا. [يَا رَسُولَ اللَّهِ!] قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ
كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ:
مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ يَعْبُدُ
الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ،
وَيَتَّبِعُ مَنْ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبَقَى هَذِهِ
الْأُمَّةُ فِيهَا مُتَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ، [تَبَارَكَ
وَتَعَالَى]، فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ،
فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ،
هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا
عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ [تَعَالَى] فِي صُورَتِهِ الَّتِي
يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ
رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي
جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلَا
يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ:
اللَّهُمَّ! سَلِّمْ، وَسَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ
شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟» قَالُوا:
نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ
السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَّرَ عَظْمُهَا إِلَّا
اللَّهُ، تَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ -
يعني بِعَمَلِهِ - وَمِنْهُمْ الْمُجَارَى حَتَّى يُنْجَى، حَتَّى
إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ

يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ
الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ
بِاللَّهِ شَيْئًا - وَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ -
مِمَّنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ،
يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ - تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ
إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ - حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ
أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ [وَأَقْدَمَ
امْتَحَسُوا، فَيَصْبُ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَبْتُونَ مِنْهُ
كَمَا تَبَّتْ الْجِبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ
[تَعَالَى] مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ
مُضِلٌّ يُوَجِّهُهُ عَلَى النَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجِبَّةِ
دُخُولًا الْجِبَّةَ، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! اضْرِبْ وَجْهِي
عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَسَبَنِي رِيحَهَا وَأَحْرَقَنِي
ذَكَوَاهَا، فَيَدْعُو اللَّهَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ، ثُمَّ
يَقُولُ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ
ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ! فَيَقُولُ: لَا أَسْأَلُكَ
غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقَ مَا
شَاءَ اللَّهُ، فَيَضْرِبُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أُقْبِلَ
عَلَى الْجِبَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ،
ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجِبَّةِ.
فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ

رَبِّ! أَدْخِلْنِي الْجِبَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]
لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ أَنْ لَا
تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ، وَنِلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا
أَعْدَرْتُكَ! فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! لَا أَكُونَنَّ أَشَقِي
خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ
[عَزَّ وَجَلَّ] مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ مِنْهُ قَالَ: ادْخُلِ
الْجِبَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّتْ، فَيَسْأَلُ رَبُّهُ
وَيَتَمَنَّى، حَتَّى إِنْ اللَّهُ لَيَذْكُرُهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا،
حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ [تَعَالَى]:
ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ: وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ
أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا. حَتَّى إِذَا
حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِذَلِكَ
الرَّجُلِ: ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ:
وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!، قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ: مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ: «ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ
مَعَهُ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَوْلَهُ: ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ
أَمْثَالِهِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ
الْجِبَّةِ دُخُولًا الْجِبَّةَ.

[٤٥٢] ٣٠٠- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيْبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَسَأَلُوا
الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

[٤٥٣] ٣٠١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

وَمَوَائِقَكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطَيْتَكَ، وَنِلَكَ
يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرْتُكَ! فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! - يَدْعُو
اللَّهِ - حَتَّى يَقُولَ لَهُ: فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتَكَ
ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ! فَيَقُولُ: لَا، وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي
رَبُّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقَ، فَيَقْدُمُهُ إِلَى
بَابِ الْجِبَّةِ، فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجِبَّةِ انْفَهَمَتْ لَهُ
الْجِبَّةَ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ،
فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ

رَافِعُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعِدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ؟ فَيَقُولَ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ».

[٤٥٤] ٣٠٢- (١٨٣) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسِرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظُّهَيْرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ؟ وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذْنٌ مُؤَدَّنٌ: لِيَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ [سُبْحَانَهُ] مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَعَبْرٍ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيَدْعَى الْيَهُودُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرًا ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبِيَّةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبِّ (١) فَاسْقِنَا، فَيَسَارُ إِلَيْهِمْ:

أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبِيَّةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْعُونَ؟ فَيَقُولُونَ: عَطِشْنَا، يَا رَبَّنَا! فَاسْقِنَا، قَالَ فَيَسَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، أَنَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ [سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى] فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، قَالَ: فَمَاذَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: يَا رَبَّنَا! فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرًا مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَتَّقِلَبَ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ بِالسُّجُودِ، وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبَّنَا، ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! سَلِّمْ سَلِّمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «دَخَصُ مَرَلَةٍ،

رَافِعُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعِدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ؟ فَيَقُولَ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ».

[٤٥٤] ٣٠٢- (١٨٣) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسِرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظُّهَيْرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ؟ وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذْنٌ مُؤَدَّنٌ: لِيَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ [سُبْحَانَهُ] مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَعَبْرٍ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيَدْعَى الْيَهُودُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرًا ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبِيَّةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبِّ (١) فَاسْقِنَا، فَيَسَارُ إِلَيْهِمْ:

(١) وفيه ع، ف: يا ربنا.

اللَّهُ تَعَالَى: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبَضُ قَضِيَّةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيَلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، أَلَا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ: مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أَصْفَرًا وَأَخْيَضَرًا، وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَيْضًا؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرَعَى بِالْبَادِيَةِ - قَالَ -: «فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ، يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، هُوَ لِأَنَّ عَتَمَاءَ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَمُوهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نَعْطَ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَائِي. فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

[٤٥٥] قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى عَيْسَى بْنِ

حَمَادٍ زُعْبَةَ الْبَصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ: أَحَدْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِعَيْسَى بْنِ حَمَادٍ: أَخْبِرْكُمْ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي

فِيهَا^(١) خَطَاطِيفُ وَكَالَلَيْبِ وَحَسَكٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا سُوءِيكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ؛ فَنَاجَ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِيفَاءِ الْحَقِّ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ يَقُولُونَ: رَبَّنَا كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مِنْ عَرَفْتُمْ - فَتَحَرَّمُ صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ - فَيَخْرُجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ. ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا».

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ: إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا عَظِيمًا» [النساء: ٤٠] «فَيَقُولُ

نَهْرَ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَا، فَيَبْتُونَ فِيهِ كَمَا تَبَّتْ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟».

[٤٥٨] ٣٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ، وَلَمْ يَشْكَا.

فِي حَدِيثِ خَالِدٍ: كَمَا تَبَّتْ الْغُنَاءَةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، وَفِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: كَمَا تَبَّتْ الْحَبَّةُ فِي حِمَّةٍ أَوْ حَمِيلَةِ السَّيْلِ.

[٤٥٩] ٣٠٦- (١٨٥) وَحَدَّثَنِي نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَشْرُ يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضَلِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ مِنْكُمْ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ يَدْنُوهُمْ - أَوْ قَالَ يَخْطَأُ يَاهُمْ - فَأَمَاتَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِمَاتَةً، حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا أَدْنُ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرٍ، فَبُتُوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَيْضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَبْتُونَ نَبَاتِ الْجَنَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

[٤٦٠] ٣٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

رُؤْيَةَ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوًا؟» قُلْنَا: لَا، وَسُقَّتِ الْحَدِيثَ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا قَدَمٍ قَدَمُوهُ «فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: بَلَّغْنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشُّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ «فَيَقُولُونَ رَبَّنَا! أَغْظَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ».

فَأَقْرَبَ بِهِ عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ .

[٤٥٦] ٣٠٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِإِسْنَادِهِمَا^(١)، نَحْوَ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ، وَقَدْ زَادَ وَنَقَصَ شَيْئًا.

(المعجم ٨٢) - (بَابُ إثبات الشفاعة وإخراج

الموحدين من النار) (التحفة ٨١)

[٤٥٧] ٣٠٤- (١٨٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ. يَدْخُلُ مَنْ يَسَاءَ بِرَحْمَتِهِ، وَيَدْخُلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدِ امْتَحَسُوا، فَيَلْقَوْنَ فِي

(١) أي بإسناد حفص وسعيد.

نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ - إِلَى قَوْلِهِ -: فِي حَمِيلِ السَّيْلِ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٨٣) - (بَابُ * آخِرِ أَهْلِ النَّارِ

خُرُوجًا) (الصحفة ٨٢)

[٤٦١] ٣٠٨- (١٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، كِلَيْهِمَا (١) عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ: رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَ] تَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيَحْتَلِلُ إِلَيْهَا أَتَاهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ [تَبَارَكَ وَ] تَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ، فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيَحْتَلِلُ إِلَيْهَا أَتَاهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا - أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا - قَالَ فَيَقُولُ: أَتَسْحَرُ بِي - أَوْ تَضْحَكُ بِي - وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟» قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

قَالَ فَكَانَ يُقَالُ: ذَاكَ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَثْرَلَةٌ.

[٤٦٢] ٣٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لِأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا رَحْفًا فَيَقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ، فَيَقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقَالُ لَهُ: تَمَنَّ فَيَتَمَنَّى، فَيَقَالُ لَهُ: لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةُ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَتَسْحَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟» قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

[٤٦٣] ٣١٠- (١٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُو مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّتَمَّتْ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَتَرَفُّعُ لَهُ شَجْرَةٌ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجْرَةِ فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ! لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ! وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ تَعَالَى يَغْدِرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيَذْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تَرَفُّعُ لَهُ شَجْرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجْرَةِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَذْنَيْتُكَ

رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ،
وَمِثْلُ لَهُ شَجَرَةٌ ذَاتُ ظِلٍّ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ!
قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا». وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ
«فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا يَصْرِيئِي مِنْكَ» إِلَى آخِرِ
الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِيهِ «وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ تَعَالَى سَلْ كَذَا
وَكَذَا، فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ: هُوَ لَكَ
وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ» قَالَ: «ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْنَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ
رُوحَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، فَتَقُولَانِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا، وَأَحْيَانَا لَكَ، قَالَ فَيَقُولُ: مَا
أَعْطَيْتُ أَحَدًا مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ».

[٤٦٥] ٣١٢- (١٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ
وَإِبْنِ أَبِي جَرٍّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ
ابْنَ شُعْبَةَ - رَوَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ
طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ
عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَى الْمُنْبَرِ،
يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ
الْحَكَمِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ:
حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ أَبِي جَرٍّ؛ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ:
سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى
الْمُنْبَرِ - قَالَ سُفْيَانُ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا - أَرَاهُ ابْنَ
أَبِي جَرٍّ - قَالَ «سَأَلَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - رَبَّهُ
تَعَالَى: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: هُوَ
رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَقَالُ
لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! كَيْفَ؟ وَقَدْ
نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَحْذَانَهُمْ؟ فَيَقَالُ لَهُ:
أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مُلْكٍ مِنْ مُلُوكِ

مِنْهَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا؟ فَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ
غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ تَعَالَى يَعِدُّهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ
لَهُ عَلَيْهِ فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ
مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ
أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَذْنِبِي مِنْ
هَذِهِ الشَّجَرَةِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا،
لَا أَشْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! أَلَمْ
تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى، يَا
رَبِّ هَذِهِ، لَا أَشْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ تَعَالَى يَعِدُّهُ
لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، فَإِذَا
أَذْنَاهُ مِنْهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ:
أَيُّ رَبِّ! أَدْخَلْتَنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا
يَصْرِيئِي مِنْكَ؟ أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا
مَعَهَا؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ».

فَصَحَّحَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ
أَضْحَكُ؟ قَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا
ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
جِئِنَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟
فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَتَسْتَهْزِئُ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا
أَشَاءُ قَادِرٌ».

(المعجم ٨٤) - (باب* أدنى أهل الجنة منزلة

فيها) (التحفة ٨٣)

[٤٦٤] ٣١١- (١٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ التَّعْمَانِ
ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ

الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اشْتَهَيْتَ نَفْسَكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! قَالَ: رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْرَلَةٌ؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي. وَخَمَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» قَالَ: وَمِصْدَاقُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قَرَّةٍ أَعْيَنَ» [السجدة: ١٧] الآية.

[٤٦٦] [٣١٣- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: إِنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

[٤٦٧] [٣١٤- (١٩٠)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ: اغْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا، فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ، فَيَقَالُ: عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ: نَعَمْ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ، وَهُوَ مُشْفِقٌ

مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ، فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً فَيَقُولُ: رَبِّ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهُنَا».

فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَلَغَتْ نَوَاجِذَهُ.

[٤٦٨] [٣١٥- (...)] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٦٩] [٣١٦- (١٩١)] حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، كِلَاهُمَا عَنْ رُوحِ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ؟ فَقَالَ: نَجِيءٌ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا - انظُرْ - أَيُّ: ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ^(١). قَالَ فَتَدْعَى الْأُمَمُ بِأَوْنَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، ثُمَّ يَأْتِيَانَا رَبَّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ، فَيَجَلِي لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَسْبِعُونَهُ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ - مُتَافِقٍ أَوْ مُؤْمِنٍ - نُورًا، ثُمَّ يَسْبِعُونَهُ، وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيْبٌ وَحَسَكٌ، تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُتَافِقِينَ، ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوَّلَ زُمْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، سَبْعُونَ أَلْفًا لَا

(١) قوله كذا وكذا انظر. قال القاضي: أظلم هذا الحرف على الرواي، أو محي فغيره عنه بكذا وكذا، وفسره بقوله: أي فوق الناس، وكتب عليه: انظر، تنبيها... الخ انظر شرح النووي.

يُحَاسِبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ، ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَبْرُنُ شَعِيرَةً، فَيُجْعَلُونَ بِفَنَاءِ الْجَنَّةِ، وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرِشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ، وَيَذْهَبُ حُرَاقُهُ، ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهَا مَعَهَا.

[٤٧٠] [٣١٧- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُذُنِهِ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ».

[٤٧١] [٣١٨- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

[٤٧٢] [٣١٩- (...)] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا قَيْسُ ابْنُ سُلَيْمٍ الْعَبْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتٍ وَجُوهِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ».

[٤٧٣] [٣٢٠- (...)] وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، قَالَ: كُنْتُ قَدْ شَعَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ

الْخَوَارِجِ^(١) فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةِ دَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحْجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ - جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، - قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! ﷺ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ؟ وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ مِنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢] و﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠] فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟ قَالَ، فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ ﷺ - يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ؟ - قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ قَالَ: ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصَّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ قَالَ: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا قَالَ: يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ، قَالَ -: فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقَرَّاطِيسُ، فَرَجَعْنَا فَقُلْنَا: وَبِحَكْمِ! أَتُرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا، فَلَا وَاللَّهِ! مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ - أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ.

[٤٧٤] [٣٢١- (١٩٢)] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَنَائِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيَعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ

(١) وهو اعتقاد خلود أهل الكباثر في النار.

تَعَالَى. فَيَلْتَمِسُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعْزِي فِيهَا، فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا.

[٤٧٥] (٣٢٢-١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ - وَقَالَ ابْنُ عَبِيدٍ: فَيَلْهَمُونَ لِذَلِكَ - فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا! قَالَ: فَيَأْتُونَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، - فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، فَيَسْتَحِي رَبَّهُ مِنْهَا - وَلَكِنْ أَتَوْنَا نُوحًا، أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: فَيَأْتُونَ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحِي رَبَّهُ تَعَالَى مِنْهَا - وَلَكِنْ أَتَوْنَا مُوسَى ﷺ، الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّورَةَ - قَالَ -: فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ - وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحِي رَبَّهُ مِنْهَا - وَلَكِنْ أَتَوْنَا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَوْنَا

مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَيَأْتُونِي» فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي تَعَالَى فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَوَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ازْفَعْ رَأْسَكَ، قُلْ تَسْمَعُ، سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي تَعَالَى بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ اشْفَعْ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقَالُ: ازْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ قُلْ تَسْمَعُ، سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشْفَعُ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِيهِ رَبِّي ثُمَّ اشْفَعْ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ: فَلَا أَذْرِي فِي النَّالِيَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ - فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ

قَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: أَيُّ: وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ.

[٤٧٦] [٣٢٣- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ بِذَلِكَ - أَوْ يَلْهَمُونَ ذَلِكَ - بِحِطِّ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ «ثُمَّ آتِيَ الرَّابِعَةَ - أَوْ أَعُودُ الرَّابِعَةَ - فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ».

[٤٧٧] [٣٢٤- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لِدَلِكِ» بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ».

[٤٧٨] [٣٢٥- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهَشَامُ صَاحِبُ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً».

زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رَوَاتِهِ: قَالَ يَزِيدُ: فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ مَكَانَ الذَّرَّةِ ذَرَّةً، قَالَ يَزِيدُ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو بَسْطَامٍ^(١).

[٤٧٩] [٣٢٦- (...)] حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ ابْنُ هِلَالِ الْعَتَرِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ -

وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالِ الْعَتَرِيُّ قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَتَشَفَّعْنَا بِثَابِتٍ، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الصُّحَى، فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ! إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا جَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لِدُرِّيِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ تَعَالَى. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]، فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ تَعَالَى، فَيُؤْتِي مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيُؤْتِي عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأُوتِي فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، أَنْطَلِقُ^(٢) فَاسْتَأْذَنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأُحَمِّدُهُ بِمَحَامِدِ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْآنَ، يُلْهِمُنِي اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ أُخْرِجُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ! اذْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي، أُمَّتِي. فَيَقَالُ لِي: أَنْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأُخْرِجُهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي تَعَالَى فَأُحَمِّدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أُخْرِجُ لَهُ

(١) كنية شعبة.

(٢) وفي ع، ف: فأنتلق.

رَأْسِكَ. وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ، وَسَلُّ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ
تُشْفَعُ «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! ائْتِنِّي لِي فِيمَنْ قَالَ:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ - أَوْ قَالَ
لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ - وَلَكِنْ، وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَايَ
وَعَظَمَتِي وَجَبْرِيَايَ لِأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ».

قَالَ فَاشْهَدْ عَلَيَّ الْحَسَنَ، أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ، اللَّهُ
سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، أَرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ
سَنَةً، وَهُوَ يَوْمئِذٍ جَمِيعٌ.

[٤٨٠] [٣٢٧-١٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاتَّفَقَا فِي
سِيَاقِ الْحَدِيثِ، إِلَّا مَا يَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ
بَعْدَ الْحَرْفِ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيَّ
الدَّرَاعَ وَكَانَتْ تُعَجِّبُهُ فَهَسَّ (١) مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ:
«أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ بِي
ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوْلِيْنَ
وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي
وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ، وَتَذَرُونَ الشَّمْسُ قَبْلَ النَّاسِ مِنْ
الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ،
فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَتَيْتُمْ
فِيهِ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ
يَشْفَعُ لَكُمْ يَخِينِي إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ
لِبَعْضٍ: إِنِّي أَدَمٌ، فَيَأْتُونَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ
بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ

سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ! ارْزُقْ رَأْسَكَ،
وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ، وَسَلُّ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ،
فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: انْطَلِقْ،
فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ
فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُوذُ إِلَى رَبِّي
فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أُخْرِئُ لَهُ سَاجِدًا،
فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ! ارْزُقْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعُ
لَكَ، وَسَلُّ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا
رَبِّ! أُمَّتِي، أُمَّتِي، فَيَقَالُ لِي: انْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ
فِي قَلْبِهِ أَذَى أَذَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ
خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ. فَأَنْطَلِقُ
فَأَفْعَلُ».

هَذَا حَدِيثٌ أَنَسِ الَّذِي أَتَيْنَا بِهِ قَالَ:
فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا كُنَّا بَطْهَرِ الْجَبَانِ قُلْنَا:
لَوْ مَلْنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ
فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ. قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا
عَلَيْهِ. قُلْنَا: يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي
حَمْرَةَ، فَلَمْ نَسْمَعْ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَدَّثَنَا فِي
الشَّفَاعَةِ، قَالَ: هَيْه! فَحَدَّثَنَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ:
هَيْه! (١) قُلْنَا: مَا زَادْنَا، قَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا بِهِ مُنْذُ
عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمئِذٍ جَمِيعٌ وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا
أَدْرِي أَنَسِيَ الشَّيْخُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ
فَسَكَبُوا، قُلْنَا لَهُ: حَدَّثْنَا. فَضَحِكَ وَقَالَ: خُلِقَ
الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ، مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا
أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْوَهُ قَالَ: «ثُمَّ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّي
فِي الرَّابِعَةِ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أُخْرِئُ
لَهُ سَاجِدًا، فَيَقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ! ارْزُقْ

(١) هيه: قال أهل اللغة: يقال في استزادة الحديث: إيه ويقال: هيه بالهاء بدل الهمزة.

(٢) أي أخذه بأطراف أسنانه.

فَسَجِدُوا لَكَ، اشفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا شَكُورًا، اشفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي، نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَذَكَرَ كَذْبَاتِهِ، نَفْسِي، نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ، بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ، عَلَى النَّاسِ، اشفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرَ بِقَتْلِهَا. نَفْسِي، نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ

أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيَمَ، وَرُوْحُ مِنْهُ، فَاشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. فَيَأْتُونَ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَعَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ سَيِّئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! اذْهَبْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، اشفَعْنَا تُشْفَعُ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبُّ! أُمَّتِي. أُمَّتِي. فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! أَذْجَلِ الْجَنَّةِ مِنْ أُمَّتِكَ، مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ، مِنْ بَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ، فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرَةَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُضْرَى».

[٤٨١] ٣٢٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَعَتُهُ مِنْ تَرْيِدِ وَلَحْمٍ، فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ، وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّأِ إِلَى اللَّهِ، فَهَسَّ نَهْسَةً فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ثُمَّ نَهَسَ نَهْسَةً أُخْرَى وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ قَالَ: «أَلَا

مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ وَيُؤَدِّنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ. فَتَقُومَانِ جَنْبَتِي الصَّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ قَالَ قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَيُّ سَيِّءٍ كَمَرَّ الْبَرْقِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرَّ الرِّيحُ، ثُمَّ كَمَرَّ الطَّيْرُ وَشَدَّ الرَّجَالِ، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيَّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، سَخَى يَجِيءُ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا. قَالَ: وَفِي حَافَتِي الصَّرَاطِ كَلَالِيْبٌ مُعَلَّقَةٌ. مَأْمُورَةٌ تَأْخُذُ مَنْ أَمِرَتْ بِهِ. فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوشٌ فِي النَّارِ».

وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! إِنَّ فَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ خَرِيفًا.

(المعجم ٨٥) - بَابُ* فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَا أَوْلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا (التحفة ٨٤)

[٤٨٣] [٣٣٠-١٩٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا».

[٤٨٤] [٣٣١-...] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوْلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ».

تَقُولُونَ كَيْفَهُ؟^(١)» قَالُوا: كَيْفَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكُوكَبِ: هَذَا: رَبِّي، وَقَوْلَهُ لِإِلَهَتِهِمْ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا، وَقَوْلَهُ: إِنِّي سَقِيمٌ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِضْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتِي الْبَابِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ هَجَرَ وَمَكَّةَ».

قَالَ: لَا أُدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ.

[٤٨٢] [٣٢٩-١٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ خَلِيفَةَ الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ. فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزَلَّفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ. فَيَأْتُونَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا! اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا حَاطِيئُهُ أَيُّكُمْ آدَمَ، لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. أَذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ. قَالَ: فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ. اغْمِدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا. فَيَأْتُونَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، فَيَأْتُونَ

(١) كيفه: هذه الهاء هي هاء السكت، تلحق في الوقف. أما قول الصحابة: كيفه يا رسول الله فإنهم قصدوا اتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه. وفي نسخة: كيف هو؟ في الموضعين.

[٤٨٥] ٣٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ، لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ، وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ».

[٤٨٦] ٣٣٣- (١٩٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ».

(المعجم ٨٦) - بَابُ * اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَةَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ (التحفة ٨٥)

[٤٨٧] ٣٣٤- (١٩٨) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا، فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَءَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٨٨] ٣٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً^(١). فَأَرَدْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ أَخْتَبِيَءَ

دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٨٩] ٣٣٦- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ ابْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ، مِثْلَ ذَلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٤٩٠] ٣٣٧- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ ابْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكَعْبِ الْأَخْبَارِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا. «فَأَنَا أُرِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ أَخْتَبِيَءَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فَقَالَ كَعْبٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

[٤٩١] ٣٣٨- (١٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ. فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».

[٤٩٢] ٣٣٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) لكل نبي دعوة: معناها أن كل نبي له دعوة متيقنة الإجابة وهو على يقين من إجابتها.

الله ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، فَيَسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٣] ٣٤٠- (...) حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ. وَإِنِّي أُرِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٤] ٣٤١- (٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَانَا - وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا لِأُمَّتِهِ. وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٥] ٣٤٢- (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٩٦] ٣٤٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ قَالَ: قَالَ «أُعْطِي» وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

[٤٩٧] ٣٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ.

[٤٩٨] ٣٤٥- (٢٠١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(المعجم ٨٧) - (بَابُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ) وَبِكَائِهِ شَفَقَةٌ عَلَيْهِمُ (التحفة ٨٦)

[٤٩٩] ٣٤٦- (٢٠٢) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ هَبِيبٍ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَّادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِبرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ اجْنُبْنِي وَارْحَمْنِي وَسَلِّمْ عَلَيَّ يَا كَرِيمُ﴾ وَأَصْلًا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مَعِيَ لِإِبْرَاهِيمَ [٣٦] الْآيَةَ. وَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي

مُعَذِّبُهُمْ فَلِئَلَّامِهِمْ عِبَادَتُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي» وَبَكَى. فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا جَبْرِيلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، وَرَبِّكَ أَعْلَمُ، فَاسْأَلْهُ، مَا يُبْكِيكَ؟ فَاتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ، وَهُوَ أَعْلَمُ. فَقَالَ اللَّهُ: يَا جَبْرِيلُ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ: إِنِّي سَرَضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُكَ.

(المعجم ٨٨) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَلَا تَنَالَهُ شَفَاعَةٌ وَلَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةُ الْمُقْرَبِينَ) (التحفة ٨٧)

[٥٠٠] ٣٤٧- (٢٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ

قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]. قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ».

[٥٠٤] [٣٥١-٢٠٦] وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بِنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ! عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةُ! بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلِينِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

[٥٠٥] [٣٥٢-...] وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بِنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

[٥٠٦] [٣٥٣-٢٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بِنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ قَيْصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ وَرَهَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَا: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ» فَلَمَّا قَفَى^(١) دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ».

(المعجم ٨٩) - (بَابُ* فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) (التحفة ٨٨)

[٥٠١] [٣٤٨-٢٠٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بِنُ سَعِيدٍ وَرَهَيْرُ بِنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بِنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ. فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ بِنِ لُؤَيٍّ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةِ بِنِ كَعْبٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي هَاشِمٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ. يَا فَاطِمَةَ! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَجَمًا سَابُلَهَا بِيَلَالِهَا».

[٥٠٢] [٣٤٩-...] وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بِنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَحَدِيثُ جَرِيرٍ أَتَمُّ وَأَشْبَهُ.

[٥٠٣] [٣٥٠-٢٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيُونُسُ بِنُ بَكَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بِنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

(١) أي ذهب موثقًا، من القفا أي أعطاه قفاه وظهره.

إِلَى رَضْمَةٍ مِنْ جَبَلٍ فَعَلَا أَغْلَاهَا حَجْرًا، ثُمَّ نَادَى: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَا! إِنِّي نَذِيرٌ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْبُؤًا أَهْلَهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَسْقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتَفُ: يَا صَبَاحَا».

(المعجم ٩٠) - (بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّي)

طالب والتخفيف عنه بسببه (التحفة ٨٩)

[٥١٠] ٣٥٧- (٢٠٩) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو

عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ

بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قَالَ ﷺ: «نَعَمْ، هُوَ فِي ضَخْصَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا

أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

[٥١١] ٣٥٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ، فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَجَدْتُهُ فِي عَمْرَاتٍ مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى

ضَخْصَاحٍ».

[٥١٢] ٣٥٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ

اللَّهُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

إِلَى رَضْمَةٍ مِنْ جَبَلٍ فَعَلَا أَغْلَاهَا حَجْرًا، ثُمَّ نَادَى: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَا! إِنِّي نَذِيرٌ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْبُؤًا أَهْلَهُ، فَخَشِيَ أَنْ يَسْقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتَفُ: يَا صَبَاحَا».

[٥٠٧] ٣٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو وَفَيْصَةَ بْنِ مُحَارِقِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

[٥٠٨] ٣٥٥- (٢٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» [الشعراء: ٢١٤]

وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ^(١)، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَا»

فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي فَلَانِ! يَا بَنِي

فُلَانِ! يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَا! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ

حَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُتِّمْتُمْ مُصَدِّقِي؟» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ ﷺ: «فَإِنِّي

نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ! أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ: فَتَزَلَّتْ هَذِهِ السُّورَةُ: «تَبَّتْ يَدَا

أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ» [المسد: ١].

كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

[٥٠٩] ٣٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ

(١) ورهطك منهم المخلصين: قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآنًا أنزل ثم نسخ تلاوته.

يَقُولُ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَرَجُلٍ يُوَضَّعُ فِي أَحْمَصِ^(١) قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ».

[٥١٧] ٣٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَاَنِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ، كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا».

(المعجم ٩٢) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ مِنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ لَا يَنْفَعُهُ عَمَلٌ) (التحفة ٩١)

[٥١٨] ٣٦٥- (٢١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْنُ جُدَعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمُسْكِينَ، فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: «لَا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ».

(المعجم ٩٣) - (بَابُ مَوَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَقَاتِعِهِمْ وَغَيْرِهِمْ وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ) (التحفة ٩٢)

[٥١٩] ٣٦٦- (٢١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْني فُلَانًا، لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

[٥١٣] ٣٦٠- (٢١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ. فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَجْعَلُ فِي ضَحْضَاحِ مِنَ النَّارِ، يَتَبَلَّغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ».

(المعجم ٩١) - (بَابُ أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا) (التحفة ٩٠)

[٥١٤] ٣٦١- (٢١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَذْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، يَتَّعِلُّ بِتَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ، يَغْلِي دِمَاعُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ».

[٥١٥] ٣٦٢- (٢١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُتَّعِلٌّ بِتَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ».

[٥١٦] ٣٦٣- (٢١٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أَحْمَصُ قَدَمَيْهِ: هُوَ الْمَتَجَانِفِي مِنَ الرَّجُلِ عَنِ الْأَرْضِ.

(المعجم ٩٤) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ) (التحفة ٩٣)

[٥٢٠] ٣٦٧- (٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَمَحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ آخِرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

[٥٢١] ٣٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الرَّبِيعِ.

[٥٢٢] ٣٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضِيءُ وُجُوهُهُمُ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ، يَرْفَعُ نَمْرَةً^(١) عَلَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ

الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

[٥٢٣] ٣٧٠- (٢١٧) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَوْثَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، زُمْرَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ».

[٥٢٤] ٣٧١- (٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ وَلَا يَسْتَرْفُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «لَأَنْتَ مِنْهُمْ» قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

[٥٢٥] ٣٧٢- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عَمَرَ أَبُو حُسَيْنَةَ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْفُونَ، وَلَا يَطْطِيرُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

(١) نمرة: كساء فيه خطوط بيض وسود وحمر، كأنها أخذت من جلد النمر لا اشتراكهما في اللون. وهي من معازر العرب.

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَ النَّاسُ فِي
أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا
عَذَابٍ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ
وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. وَذَكَرُوا
أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا
الَّذِي تَحُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: «هُمْ
الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ،
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ.
فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ
مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ
يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ».

[٥٢٨] ٣٧٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ» ثُمَّ ذَكَرَ
بَاقِيَ الْحَدِيثِ، نَحْوَ حَدِيثِ هُشَيْمٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ
أَوَّلَ حَدِيثِهِ.

(المعجم ٩٥) - (بَابُ بَيَانِ كَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) (التحفة ٩٤)

[٥٢٩] ٣٧٦- (٢٢١) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ
السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ
أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا تَرْضَوْنَ
أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ
قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ،
وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ. مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ

[٥٢٦] ٣٧٣- (٢١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ
سَبْعُمِائَةَ أَلْفٍ - لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ
- مَتَمَّاسِكُونَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. لَا يَدْخُلُ
أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ
الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

[٥٢٧] ٣٧٤- (٢٢٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ:
أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ:
أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي
لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ.
قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ
حَدِيثَاهُ الشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: وَمَا حَدِيثُكَمُ الشَّعْبِيُّ؟
قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ
قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ^(١). فَقَالَ: قَدْ
أَحْسَنَ مِنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ،
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهَيْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ
وَالرَّجُلَانِ. وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ. إِذْ رُفِعَ لِي
سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا
مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ. وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ،
فَنظَرْتُ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انظُرْ إِلَى
الْأَفْقِ الْآخَرَ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَقِيلَ لِي: هَذِهِ
أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ
حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ».

(١) حمة: هي سم العقرب وشبهها وقيل: فوعة السم، وهي حدته وحرارته والمراد: أو ذي حمة كالعقرب وشبهها.

إِلَّا كَشَعْرَةَ بَيْضَاءَ فِي ثَوْرٍ أَسْوَدَ. أَوْ كَشَعْرَةَ
سَوْدَاءَ فِي ثَوْرٍ أَيْضَ.

السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ
فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ.

[٥٣٠] ٣٧٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ، نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ
رَجُلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا
رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ:
«أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْنَا:
نَعَمْ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو
أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا
يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ
إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ
كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ».

(المعجم ٩٦) - (بَابُ * قَوْلُهُ «يَقُولُ اللَّهُ لَأَدَمَ
أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةَ وَتِسْعَةَ
وَتِسْعِينَ») (التحفة ٩٥)

[٥٣٢] ٣٧٩- (٢٢٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ الْعَنْبَسِيُّ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا آدَمُ! فَيَقُولُ:
لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ! قَالَ يَقُولُ:
أَخْرَجَ بَعَثَ^(١) النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟
قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةَ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ؛ قَالَ
«فَذَلِكَ حِينَ يَتَسَبَّبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتٍ
حَمْلًا حَمَلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ
بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ» قَالَ فَاهْتَدَى
ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا ذَاكَ
الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا. فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ
وَمَا جُوجَ أَلْفَ، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا
رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ
أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ
أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَّةِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ
الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ^(٢) فِي
فِرَاعِ الْحِمَارِ».

[٥٣١] ٣٧٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ
مِقُولٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ
ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةِ آدَمَ، فَقَالَ: «أَلَا، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ!
أَشْهَدُ أَتُحِبُّونَ أَنْتُمْ رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْنَا:
نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا
ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ!
قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ،
مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَّةِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ

(١) بعث النار: البعث هنا بمعنى المبعوث الموجه إليها ومعناه: ميز أهل النار من غيرهم.

(٢) كالرقمة: قال أهل اللغة: الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه وقيل: هي الدائرة في ذراعيه وقيل: هي الهنة الناتجة في ذراع الدابة من الداخل.

حَرْبٍ، عَنِ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ
بُنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ.
فَقَالَ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي، يَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقْبَلُ^(١) صَلَاةُ
بِعَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ» وَكَتَبْتُ عَلَى
الْبَصْرَةِ.^(٢)

[٥٣٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ زَائِدَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكَيْعٌ
عَنِ إِسْرَائِيلَ، كُلُّهُمُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٣٧] ٢- (٢٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ
رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنْبِهٍ
قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ، إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى
يَتَوَضَّأَ».

(المعجم ٣) - (بَابُ صِفَةِ الْوُضُوءِ وَكَمَالِهِ)

(التحفة ٣)

[٥٣٨] ٣- (٢٢٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ
ابْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ،
وَحَرَمَلَةَ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ

[٥٣٣] ٣٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ؛ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: «مَا أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ فِي
النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ
كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ» وَلَمْ يَذْكُرَا:
أَوْ الرَّقْمَةَ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ.

٢ - كتاب الطهارة

(المعجم ١) - (بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ) (التحفة ١)

[٥٣٤] ١- (٢٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ:
حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى
أَنْ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ
الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ
شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ
اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ
بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ
عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَعْدُو، فَبَايَعْ نَفْسَهُ، فَمَعَتْهَا
أَوْ مُوَبَّقَهَا».

(المعجم ٢) - (بَابُ وَجُوبِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ)

(التحفة ٢)

[٥٣٥] (٢٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ
لِسَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ

(١) وفي نسخة: لا يقبل الله صلاة.

(٢) وكنت على البصرة: فمعناه إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت والياً على البصرة، وتعلقت بك حقوق الله تعالى وحقوق العباد والظاهر، والله أعلم، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحثه على التوبة وتحريضه على الإقلاع عن المخالفات.

يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بَوْضُوءَ. فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ: هَذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ.

[٥٣٩] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ أَنَّهُ رَأَى عُمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَضَمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(المعجم ٤) - (باب فضل الوضوء والصلاة)

عقبه) (التحفة ٤)

[٥٤٠] ٥-(٢٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ - وَهُوَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ - فَجَاءَهُ الْمُؤَدُّونَ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَدَعَا بَوْضُوءَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ! لأَحَدِنَاكُمْ حَدِيثًا، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، فَيُصَلِّيَ صَلَاةً، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا».

[٥٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْطَاثِيِّ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: «فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ».

[٥٤٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُمَانُ قَالَ: وَاللَّهِ! لأَحَدِنَاكُمْ حَدِيثًا، وَاللَّهِ! لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ: إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا».

قَالَ عُرْوَةُ: الْآيَةُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا آتَانَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْمُذَكِّرَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ﴾

[البقرة: ١٥٩].

[٥٤٣] ٧-(٢٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ

[٥٤٦] ١٠- (٢٣١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ
ابْنُ الْعَلَاءِ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ
وَكَيْعٍ، قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ،
عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادِ أَبِي صَخْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ. قَالَ: كُنْتُ أَصْعُ لِعُثْمَانَ
طَهْرَهُ، فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ
نُطْقَةً. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ
انْفِرَاتِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ - قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهَا
الْعَصْرَ - فَقَالَ: «مَا أَدْرِي، أَحَدْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ
أَسْكُتُ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كَانَ خَيْرًا
فَحَدَّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ، فَيَتِمُّ الطَّهْرَ الَّذِي
كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ،
إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ».

[٥٤٧] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا
جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ:
سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَذَا
الْمَسْجِدِ، فِي إِمَارَةِ بَشْرِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا
أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ
لِمَا بَيْنَهُنَّ».

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ
غُنْدَرٍ: فِي إِمَارَةِ بَشْرِ، وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ.

[٥٤٨] ١٢- (٢٣٢) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ
الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ بْنُ
بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ:
تَوَضَّأَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وَضُوءًا حَسَنًا. ثُمَّ

وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ
عَبْدٌ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ. فَدَعَا بِطَهْوَرٍ فَقَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ
مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا
وَيُحْسِنُهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا
مِنَ الذُّنُوبِ، مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةٌ وَذَلِكَ الدَّهْرُ
كُلَّهُ».

[٥٤٤] ٨- (٢٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ، وَهُوَ الدَّرَاوَرِدِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ
عَفَّانَ بِوُضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: إِنْ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟
إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي
هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ
نَافِلَةً».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ.

[٥٤٥] ٩- (٢٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ
لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ: أَنَّ
عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ. فَقَالَ: أَلَا أَرَيْكُمْ وَضُوءَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ أَبُو
النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ، قَالَ: وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٥٥١] ١٥- (...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ
عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة،
كفارات لما بينهن».

[٥٥٢] ١٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ،
وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
عَنْ أَبِي صَخْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِنَةَ
حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَقُولُ «الصلوات الخمس، والجمعة إلى
الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما
بينهن، إذا اجتنبت الكبائر».

(المعجم ٦) - (باب الذكر المستحب عقب
الوضوء) (التحفة ٦)

[٥٥٣] ١٧- (٢٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
ابْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ:
حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ، يَعْنِي ابْنَ
يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
عَامِرٍ؛ قَالَ^(١): وَحَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ
نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِحَابُهُ
الْأَيْلِ، فَجَاءَتْ نَوْتِي، فَرَوَّحْتُهَا بِعَيْسِي. فَأَدْرَكْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ
قَوْلِهِ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ
يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ
وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» قَالَ فَقُلْتُ: مَا
أَجُودَ هَذِهِ فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبَلْتَهَا
أَجُودُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ. قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ

قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ
الْوُضُوءَ. ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ خَرَجَ
إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَتَهَيَّأُ^(١) إِلَّا الصَّلَاةَ، غُفِرَ لَهُ مَا
خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ».

[٥٤٩] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ الْقُرَشِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
حَدَّثَهُمَا عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ
مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ،
أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ، غُفِرَ لَهُ مَا
ذُنُوبُهُ».

(المعجم ٥) - (باب الصلوات الخمس)

والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان
مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر) (التحفة
٥)

[٥٥٠] ١٤- (٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحَرَقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصلوات الخمس،
والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهن، ما لم
تُنسَ الكبائر».

(١) أي لا يدفعه وينهضه ويحركه إلا الصلاة.

(٢) القائل هو معاوية بن صالح إلخ. انظر شرح النووي.

[٥٥٦] (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِلَى الْكَعْبِيِّينَ.

[٥٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: مَضْمَضَ وَاسْتَشْرَبَ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَقُلْ: مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ.

[٥٥٨] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَمَضْمَضَ وَاسْتَشْرَبَ وَاسْتَشْرَبَ مِنْ ثَلَاثِ غَرَاقَاتٍ، وَقَالَ أَيْضًا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً.

قَالَ بِهِزٌ: أَمَلَى عَلَيَّ وَهَيْبٌ هَذَا الْحَدِيثَ. وَقَالَ وَهَيْبٌ: أَمَلَى عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ.

[٥٥٩] ١٩- (٢٣٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ ثُمَّ الْأَنْصَارِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثُمَّ اسْتَشْرَبَ، ثُمَّ عَسَلَ

جِئْتَ أَنْفًا. قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيَسْبُغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فَتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

[٥٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

(المعجم ٧) - (باب آخر في صفة (الوضوء)

(التحفة ٧)

[٥٥٥] ١٨- (٢٣٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قِيلَ لَهُ: تَوَضَّأَ لَنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَكْفَأَ مِنْهَا ^(١) عَلَيَّ يَدَيْهِ، فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَشْرَبَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبِيِّينَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) أي أمال وصب من الميطرة أو الإداوة.

حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛
 ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ
 وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي
 أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا
 سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 بِمِثْلِهِ.

[٥٦٤] ٢٣- (٢٣٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ
 الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ،
 عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
 عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْزِرْ
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى
 خِيَاشِيمِهِ»^(٢).

[٥٦٥] ٢٤- (٢٣٩) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو
 الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ».

(المعجم ٩) - (باب وجوب غسل الرجلين
 بكمالهما) (التحفة ٩)

[٥٦٦] ٢٥- (٢٤٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ
 الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا:
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ،
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادٍ قَالَ: دَخَلْتُ
 عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ
 أَبِي وَقَّاصٍ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْأُخْرَى
 ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ^(١)،
 وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْفَاهُمَا.
 قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو
 ابْنِ الْحَارِثِ.

(المعجم ٨) - (باب الإيتار في الاستنثار
 والاستجمار) (التحفة ٨)

[٥٦٠] ٢٠- (٢٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ
 وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ،
 جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ
 فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرًا، وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي
 أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَسْتِرْ».

[٥٦١] ٢١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ،
 عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا،
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ
 فَلْيَسْتَشِيقْ بِمَنْخَرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَسْتِرْ».

[٥٦٢] ٢٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ
 أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْزِرْ، وَمَنْ
 اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ».

[٥٦٣] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ:

(١) معناه أنه مسح الرأس بماء جديد لا ببقية ماء يديه.
 (٢) قال العلماء: الخيشوم أعلى الأنف وقيل: هو الأنف كله وقيل: هي عظام لينة في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ
 وقيل غير ذلك وهو اختلاف متقارب المعنى.

وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِعُوا
الْوُضُوءَ».

[٥٧١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى
وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ «أَسْبِعُوا
الْوُضُوءَ» وَفِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ.

[٥٧٢] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ
وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ،
قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ،
عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَا،
فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَجَعَلْنَا
نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَتَادَى: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ
النَّارِ».

[٥٧٣] ٢٨- (٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
سَلَامٍ الْجَمَحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ،
عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبَهُ فَقَالَ: «وَيْلٌ
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

[٥٧٤] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ
رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّأُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ، فَقَالَ: أَسْبِعُوا
الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ:
«وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ».

فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا. فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! أَسْبِعِ
الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

[٥٦٧] (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَادِ بْنِ
الْهَادِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ. فَذَكَرَ عَنْهَا،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

[٥٦٨] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
وَأَبِي مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ:
حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي
كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي - أَوْ حَدَّثَنَا - أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ قَالَ:
خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي جِنَارَةِ
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ
عَائِشَةَ، فَذَكَرَ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

[٥٦٩] (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ:
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ: حَدَّثَنِي
نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَادِ بْنِ الْهَادِ
قَالَ: كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنْهَا عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

[٥٧٠] ٢٦- (٢٤١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا
جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ
أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَجَعْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى إِذَا
كُنَّا بِمَاءِ الْبَطْرِيقِ، تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ.
فَتَوَضَّأُوا وَهُمْ عِجَالٌ^(١)، فَانْتَهَبْنَا إِلَيْهِمْ،

(١) جمع عجلان، وهو المستعجل، كغضببان وغضاب.

[٥٧٨] ٣٣- (٢٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ

ابْنِ رُبَيْعِ الْقَيْسِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ
عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَلِّدِ عَنْ حُمْرَانَ،
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَجَسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ
جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ».

(المعجم ١٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْغُرَّةِ

والتحجيل في الوضوء) (التحفة ١٢)

[٥٧٩] ٣٤- (٢٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الْعَلَاءِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عَمَارَةُ بْنُ عَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ
نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
يَتَوَضَّأُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ غَسَلَ
يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصِيدِ، ثُمَّ يَدَهُ
الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَصِيدِ. ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ،
ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ
غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ
قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَقَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ»^(١)
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ
مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِجْهَا».

[٥٨٠] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَعَسَلَ

[٥٧٥] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَيْلٌ
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ وَجوب اسْتِعَابِ جَمِيعِ

أجزاء محل الطهارة) (التحفة ١٠)

[٥٧٦] ٣١- (٢٤٣) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ:
حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَخْبَرَنِي
عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ
ظَفْرِ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ:
«ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ» فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى.

(المعجم ١١) - (بَابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ

الوضوء) (التحفة ١١)

[٥٧٧] ٣٢- (٢٤٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ،

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ -
وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَعَسَلَ
وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا
بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا
غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشْتَهَا
يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - فَإِذَا
غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ
الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا
مِنَ الذُّنُوبِ».

(١) قال أهل اللغة: الغرة: بياض في جبهة الفرس والتحجيل: بياض في يديها ورجليها.

وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَنْكِبَيْنِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ».

[٥٨١] ٣٦- (٢٤٧) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْقَزَارِيِّ، قَالَ: ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنِ، لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ، وَلَا يَنْبُتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لَأُصَدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ، تَرُدُّونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ».

[٥٨٢] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَوَاصِلُ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَرُدُّ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ. وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَتَعْرِفُنَا؟! قَالَ «نَعَمْ. لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ، تَرُدُّونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، وَلْيَصِدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ. فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي، فَيَجِيبُنِي

مَلَكٌ فَيَقُولُ: وَهَلْ تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدَكِ؟».

[٥٨٣] ٣٨- (٢٤٨) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرَّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيْبَةَ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ. تَرُدُّونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ».

[٥٨٤] ٣٩- (٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمُقْبِرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَوَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتَنَا إِخْوَانًا» قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانَتَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ، بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهِمٍ بِهِمْ^(١)، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لِيَذَادَنَّ رَجَالَ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبُعَيْرُ الضَّالُّ فَأَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بِعَدَكِ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا».

(١) دُهِمٌ بِهِمْ: أَي سَوْدٌ لَمْ يَخَالِطْ لَوْنَهَا لَوْنِ آخَرَ.

[٥٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لِأَحْفُونَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ «فَلْيَدَادَنَّ رِجَالٌ عَنِ حَوْصِي».

[٥٨٨] (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ. وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثَلَاثِينَ «فَلْيَدِكُمْ الرِّبَاطُ»^(١).

(المعجم ١٣) - (بَابُ * تَبْلُغِ الْحَلِيَةِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ) (التحفة ١٣)

[٥٨٦] ٤٠- (٢٥٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَكَانَ يُمَدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِنْطَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُوحَ! أَنْتُمْ هَهُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ. سَمِعْتُ خَلِيلِي [ﷺ] يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ».

(المعجم ١٥) - (بَابُ السَّوَاكِ) (التحفة ١٥)

[٥٨٩] ٤٢- (٢٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو التَّاقِدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ - وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَلَيَّ أُمَّتِي - لِأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

[٥٩٠] ٤٣- (٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ.

[٥٩١] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ.

(المعجم ١٤) - (بَابُ فَضْلِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ) (التحفة ١٤)

[٥٨٧] ٤١- (٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو

(١) أي الرِّبَاطِ الْمَرْغَبِ فِيهِ، وَأَصْلُ الرِّبَاطِ الْحَبْسُ عَلَى الشَّيْءِ كَأَنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَى هَذِهِ الطَّاعَةِ.

بَلَّغَ، ﴿فَقَتَا عَدَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١] ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

(المعجم ١٦) - (بابُ خصالِ الفطرة) (التحفة

(١٦

[٥٩٧] ٤٩- (٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِطِيطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ».

[٥٩٨] ٥٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْاِخْتِانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِطِيطِ».

[٥٩٩] ٥١- (٢٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: وَقَّتْ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِطِيطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا تَتْرَكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.

[٥٩٢] ٤٥- (٢٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمُعَوَّلِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفَ السُّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ.

[٥٩٣] ٤٦- (٢٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ.

[٥٩٤] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ. يَبِئْتُهُ. وَلَمْ يَقُولُوا: لِيَتَهَجَّدَ.

[٥٩٥] ٤٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ. وَحُصَيْنٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ^(١) فَاهُ بِالسُّوَاكِ.

[٥٩٦] ٤٨- (٢٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ. ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾، حَتَّى

(١) الشوص: ذلك الأسنان بالسواك عرضاً.

[٦٠٠] ٥٢- (٢٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى :

وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَغْفُوا اللَّحْيَ»^(١).

قَالَ زَكَرِيَاءُ: قَالَ مُضَعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةَ.
زَادَ قُتَيْبَةُ: قَالَ وَكَيْعٌ: انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الْأَسْتِنْجَاءَ..

[٦٠١] ٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

[٦٠٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُضَعَبِ بْنِ شَيْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُوهُ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ.

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِغْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِغْفَاءِ اللَّحْيَةِ.

[٦٠٢] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ:

(المعجم ١٧) - (بَابُ الْأَسْطَابَةِ) (التحفة ١٧)

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَخْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحْيَ».

[٦٠٦] ٥٧- (٢٦٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

[٦٠٣] ٥٥- (٢٦٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛

إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحَرْقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحْيَ، خَالِفُوا الْمُجُوسَ».

ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ:

[٦٠٤] ٥٦- (٢٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قِيلَ

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُضَعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِغْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ،

لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُم نَبِيَّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى الْخِرَاءَةَ. قَالَ، فَقَالَ: أَجَلٌ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ

أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

نَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ

(١) كان من عادة الفرس قص اللحية فهى الشرع عن ذلك ومعنى إغفاء اللحية: توفيرها.

بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ،

وَأَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

وَأَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

وَأَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.

[٦٠٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ

وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ: إِنِّي

أَرَى صَاحِبَكُمْ يَعْلَمُكُمْ. حَتَّى يَعْلَمَكُمْ الْخِرَاءَةَ.

فَقَالَ: أَجَلٌ. إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ نَسْتَنْجِيَ أَحَدَنَا بِيَمِينِهِ،

أَوْ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَنَهَانَا عَنِ الرَّوْثِ وَالْمِطْطَمِ،

وَقَالَ: «لَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

وَقَالَ: «لَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».

[٦٠٨] ٥٨- (٢٦٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِعَرٍ.

[٦٠٩] ٥٩- (٢٦٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، يَبُولُ وَلَا غَائِطُ، وَلَكِنْ شَرَّفُوا أَوْ عَرَّبُوا».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ، فَوَجَدْنَا مَرَايِضَ^(١) قَدْ بُيِّنَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَتَنَحَّرَفْنَا عَنْهَا وَتَسْتَعْفِرُ اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٦١٠] ٦٠- (٢٦٥) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلَا يَسْتَقْبِلَنَّ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا».

[٦١١] ٦١- (٢٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا

فَصَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شِقْمِي، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَقُولُ نَاسٌ: إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ، فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَقَدْ رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، لِحَاجَتِهِ.

[٦١٢] ٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ

بِالْيَمِينِ) (التحفة ١٨)

[٦١٣] ٦٣- (٢٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُمَسِّكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ». [انظر ٥٢٨٥]

[٦١٤] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ».

[٦١٥] ٦٥- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

(١) جمع مرحاض وهو البيت المتخذ لقضاء حاجة الإنسان، أي للتغوط، وجاء في المصباح: موضع الرضخ وهو الغسل وكنى به عن المستراح لأنه موضع غسل النجوس.

(المعجم ٢١) - (باب* الاستنجاء بالماء من

التبرز) (التحفة ٢١)

[٦١٩] ٦٩- (٢٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَطَاءٍ
ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِضْنَاءٌ،
وَهُوَ أَصْعَرُنَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ، فَقَضَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى
بِالْمَاءِ.

[٦٢٠] ٧٠- (٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَعُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ، ح:
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
مَيْمُونَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا،
وَعِلْمٌ نَحْوِي، إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، وَعَنْزَةٌ فَيَسْتَنْجِي
بِالْمَاءِ.

[٦٢١] ٧١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ -: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ: حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ، فَأَتِيهِ بِالْمَاءِ،
فَيَتَغَسَّلُ بِهِ^(٣).

(المعجم ٢٢) - (باب المسح على الخفين)

(التحفة ٢٢)

[٦٢٢] ٧٢- (٢٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، وَأَنْ يَمَسَّ
ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ.

(المعجم ١٩) - (باب* التيمن في الطهور

وغيره) (التحفة ١٩)

[٦١٦] ٦٦- (٢٦٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي طُحُورِهِ إِذَا
تَطَهَّرَ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا
انْتَعَلَ.

[٦١٧] ٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي
نَعْلَيْهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَطُحُورِهِ.

(المعجم ٢٠) - (باب* النهي عن التخلي في

الطرق والظلال) (التحفة ٢٠)

[٦١٨] ٦٨- (٢٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ:
أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ» قَالُوا: وَمَا
اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي
طَرِيقِ النَّاسِ^(١) أَوْ فِي ظِلِّهِمْ^(٢)».

(١) أي يتغوط في موضع يمر به الناس.

(٢) قال الخطابي وغيره من العلماء: المراد بالظل هنا مستظل الناس.

(٣) أي يستنجى به ويغسل محل الاستنجاء.

أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى يُسَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَوِ دِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُسَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَاشَى، فَأَتَى سِبَاطَةَ خَلْفَ حَاطِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ، فَقَمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ.

[٦٢٦] ٧٥- (٢٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ: مَكَانَ حِينَ: حَتَّى [انظر: ١٩٥٢].

[٦٢٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ..

[٦٢٨] ٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذْ

التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: بَالَ جَرِيرٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. فَقِيلَ: تَفْعَلُ هَذَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ.

[٦٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَافِرٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى وَسُفْيَانَ: قَالَ: فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ.

[٦٢٤] ٧٣- (٢٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْتَهَى إِلَى سِبَاطَةَ^(١) قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، فَتَنَحَّيْتُ، فَقَالَ: «أَذْنُهُ» فَدَنَوْتُ حَتَّى قَمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ، فَتَوَضَّأَ، فَامْسَحَ عَلَى خُفَيْهِ.

[٦٢٥] ٧٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

(١) السباطة هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما تكون بقاء الدور مرفقا لأهلها.

نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِي، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

[٦٢٩] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «يَا مُغِيرَةُ! خُذِ الْإِدَاوَةَ» فَأَخَذْتُهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ، فَاذْهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ صَيِّغَةُ الْكُمَيْنِ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَّتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضَوَّءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى.

[٦٣٠] ٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَصَبَّتُ عَلَيْهِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتِ الْجُبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فَعَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا.

[٦٣١] ٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ

جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

[٦٣٢] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ وَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقَالَ لَهُ: فَقَالَ: «إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ».

(المعجم ٢٣) - (باب* المسح على الناصية

والعمامة) (التحفة ٢٣)

[٦٣٣] ٨١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيحٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْزِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟» فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ، فَعَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمُ الْجُبَّةِ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، وَالْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَكْبِيهِ، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ، فَأَنْتَهَيْتُنَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلَاةِ، يُصَلِّي بِهَمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكَعَةً، فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْتُ، فَرَكَعْنَا الرَّكَعَةَ الَّتِي سَبَقْتُنَا.

الخفين) (التحفة ٢٤)

[٦٣٩] ٨٥- (٢٧٦) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَلَائِيِّ، عَنْ
الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّمَةَ، عَنْ
شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ
الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَبِي
طَالِبٍ فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَسَأَلْتَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَتْنِي عَلَيْهِ.

[٦٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا

ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٤١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ،
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيَّمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ
قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ.
فَقَالَتْ: إِيَّتِ عَلِيًّا، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي، فَأَتَيْتُ
عَلِيًّا، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ جَوَازِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا

بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ) (التحفة ٢٥)

[٦٤٢] ٨٦- (٢٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ
ابْنِ مَرْثَدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ
قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ
يَوْمَ الْفَتْحِ بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ.

[٦٣٤] ٨٢- (...) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ
الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى
الْخَفَيْنِ، وَمَقَّامِ رَأْسِهِ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ.

[٦٣٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنِ
الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٦٣٦] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ
النَّبِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ
ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ بَكْرٌ وَقَدْ
سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ،
فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى الْخَفَيْنِ.

[٦٣٧] ٨٤- (٢٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ،
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ
بِلَالٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ
وَالْجِمَارِ.

وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ: حَدَّثَنِي

بِلَالٌ:

[٦٣٨] وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ

يَعْنِي ابْنَ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ!».

(المعجم ٢٦) - (بَابُ كِرَاهَةِ غَسَمِ الْمَتَوَضِئِ وَغَيْرِهِ يَدُهُ الْمَشْكُوكِ فِي نَجَاسَتِهَا فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ غَسْلِهَا ثَلَاثًا) (التحفة ٢٦)

[٦٤٣] ٨٧- (٢٧٨) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغُوسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

[٦٤٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ قَالَ: يَرْفَعُهُ، بِمِثْلِهِ.

[٦٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَرَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٦٤٦] ٨٨- (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ

عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي إِنَاءِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ».

[٦٤٧] (...) حَدَّثَنَا قَسْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْجَزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ: أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رَوَاتِيهِمْ، جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. كُلُّهُمْ يَقُولُ: حَتَّى يَغْسِلَهَا، وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: ثَلَاثًا. إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رَوَايَةِ جَابِرٍ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، وَأَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي رَزِينٍ. فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذَكَرَ الثَّلَاثَ.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ حَكْمِ وَلُوغِ الْكَلْبِ)

(التحفة ٢٧)

[٦٤٨] ٨٩- (٢٧٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَّغَ^(١) الْكَلْبُ فِي

(١) ولغ ولوغًا: إذا شرب بطرف لسانه، قال أبو زيد: يقال: ولغ الكلب بشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا.

إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِفْهُ، ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

[٦٤٩] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَقُلْ: فَلْيُرِفْهُ.

[٦٥٠] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

[٦٥١] ٩١- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْ لَاهُنَّ بِالتُّرَابِ».

[٦٥٢] ٩٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَهُورٌ»^(١) إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

[٦٥٣] ٩٣- (٢٨٠) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ الْمُعْقَلِ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بِالْهُمَّ وَبِالْكِلابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيِّدِ وَكَلْبِ الْعَنَمِ، وَقَالَ: «إِذَا وَلَغَ

الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ».

[٦٥٤] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ: وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْعَنَمِ وَالصَّيِّدِ وَالزَّرْعِ وَلَيْسَ ذَكَرَ الزَّرْعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرُ يَحْيَى.

(المعجم ٢٨) - (بابُ النهي عن البول في الماء الراكد) (التحفة ٢٨)

[٦٥٥] ٩٤- (٢٨١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُيَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ.

[٦٥٦] ٩٥- (٢٨٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ».

[٦٥٧] ٩٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ».

(١) وفي نسخة: طَهُرٌ.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْاِغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ) (التحفة ٢٩)

[٦٥٨] ٩٧- (٢٨٣) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ، قَالَ هُرُونُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشَّجِ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ» فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النِّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ يَطْهَرُ^(١) بِالْمَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حِرْهَا) (التحفة ٣٠)

[٦٥٩] ٩٨- (٢٨٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ [و] لَا تُزْرِمُوهُ» قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

[٦٦٠] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ

يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ، قَبَالَ فِيهَا، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ» فَلَمَّا فَرَغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَلْوٍ^(٢) فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

[٦٦١] ١٠٠- (٢٨٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يُونُسَ الْحَتَّيْ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ» فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذَا الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَالْقَلْبَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَدَّ^(٣) عَلَيْهِ.

(المعجم ٣١) - (بَابُ حُكْمِ بَوْلِ الطِّفْلِ الرُّضِيعِ وَكَيْفِيَةِ غَسْلِهِ) (التحفة ٣١)

[٦٦٢] ١٠١- (٢٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيُرْكَبُ عَلَيْهِمْ وَيُحْتَكَمُ، فَأَتَى بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَيْهِ.

(١) وفي ع، ف: تطهر.

(٢) الذنوب: الدلو المملوءة ماء.

(٣) أي صبه.

فَدَعَا بِمَاءٍ، فَاتَّبَعَهُ بَوْلُهُ: وَلَمْ يَغْسِلْهُ.
 [٦٦٣] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ يَرِضُ
 فَبَالَ فِي حِجْرِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.
 (المعجم ٣٢) - (بابُ حكمِ المنى) (التحفة)

(٣٢)

[٦٦٤] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
 أَخْبَرَنَا عَيْسَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ
 حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.
 [٦٦٥] ١٠٣- (٢٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
 ابْنُ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ
 مِحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ
 يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ فَبَالَ قَالَ: فَلَمْ
 يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ^(١) بِالْمَاءِ. [انظر: ٥٧٦٢]

[٦٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ.
 [٦٦٧] ١٠٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ
 يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ
 يَزِيدَ: أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ
 اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسِ
 بِنْتِ مِحْصَنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى
 اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ
 ابْنِ مِحْصَنٍ، أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ - قَالَ
 أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ
 يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرْتَنِي،

[٦٧٠] ١٠٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
 حَسَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
 عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، جَمِيعًا
 عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَخْبَرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ
 عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ؛
 ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

(١) النضح: من بابي ضرب و نفع، هو البل بالماء والرش.

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَمُغِيرَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي لَحْتِ الْمَنِيِّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ.

[٦٧١] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٦٧٢] ١٠٨- (٢٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ تَوْبَ الرَّجُلِ، أَيُغْسَلُهُ أَمْ يَغْسَلُ التَّوْبَ؟ فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسَلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ.

[٦٧٣] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَغْنِي ابْنَ زِيَادٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسَلُ الْمَنِيَّ. وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ ففِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٧٤] ١٠٩- (٢٩٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

جَوَّاسِ الْحَنْظَلِيِّ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الْحَوَّلَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ، فَأَخْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي، فَغَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ، فَرَأَتَنِي

جَارِيَةً لِعَائِشَةَ، فَأَخْبَرْتَهَا، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِتَوْبِكَ؟ قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ، قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا بَسًا بِظُفْرِي.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ وَكَيْفِيَّةِ

غَسَلِهِ) (التحفة ٣٣)

[٦٧٥] ١١٠- (٢٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِحْدَلْنَا يُصِيبُ تَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَضَعُ بِهِ؟ قَالَ: «تَحْتَهُ»^(١)، ثُمَّ تَقْرِصُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَضَعُهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ».

[٦٧٦] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ

نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ.

(المعجم ٣٤) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى نَجَاسَةِ الْبَوْلِ

وَوُجُوبِ الْاسْتِبْرَاءِ مِنْهُ) (التحفة ٣٤)

[٦٧٧] ١١١- (٢٩٢) [وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ

الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاسْحَقُ بْنُ

(١) تحته: نقشه وتحكه وتنحته، ومعنى تقرصه، ذلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره.

[٦٨٠] ٢- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ -: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ (٢) إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا، قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ.

[٦٨١] ٣- (٢٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِرَارِ، وَهُنَّ حِيصٌ.

(المعجم ٢) - (بَابُ الْأَضْطِجَاعِ مَعَ الْحَائِضِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ) (التحفة ٣٦)

[٦٨٢] ٤- (٢٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْضِجُ (٣) مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَيَبْنِي وَيَبْنِيهِ ثَوْبٌ.

[٦٨٣] ٥- (٢٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ

إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ: الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ (١)، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَرُّ مِنْ بَوْلِهِ» قَالَ: فَدَعَا بَعِيسِبَ رَطْبَ فَشَقَّهُ بِإِثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا، مَا لَمْ يَبْسَسَا».

[٦٧٨] (...). حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَكَانَ الْآخِرُ لَا يَسْتَرُّهُ عَنِ الْبَوْلِ - أَوْ مِنَ الْبَوْلِ -».

٣ - كتاب الحيض

(المعجم ١) - (بَابُ مَبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِرَارِ) (التحفة ٣٥)

[٦٧٩] ١- (٢٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ: الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ بِإِرَارٍ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

(١) النميمة: حقيقتها نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الفساد.

(٢) وفي نسخة: كانت إحدانا.

(٣) كذا في هـ وفي ع، ف: يضطجع وكلاهما بمعنى واحد وهو وضع الجنب بالأرض.

الْحَارِثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ
مِنَ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ مُجَابِرٌ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا
حَائِضٌ.

[٦٨٧] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامٍ: أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ، عَنْ
عَائِشَةَ [أَنَّهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِي
إِلَيَّ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، فَأَرْجُلُ رَأْسِهِ وَأَنَا
حَائِضٌ.

[٦٨٨] ١٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا
حَائِضٌ.

[٦٨٩] ١١- (٢٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلْنِي الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ» قَالَتْ
فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: «إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ
فِي يَدِكَ».

[٦٩٠] ١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجٍ وَابْنِ أَبِي غَنِيمَةَ، عَنْ
ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنَاوِلَهُ
الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ.

سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: يَتِيمًا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَيْمَةِ إِذْ حِضْتُ، فَأَنْسَلْتُ
فَأَخَذْتُ يَتَابَ حَيْضَتِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَنْفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي
فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَيْمَةِ.

فَقَالَتْ: وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَعْتَسِلَانِ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، مِنَ الْجَنَابَةِ.
(المعجم ٣) - (بَابُ جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ
زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سَوْرِهَا، وَالِاتِّكَاءِ فِي
حَجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ) (التحفة ٣٧)

[٦٨٤] ٦- (٢٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا اعْتَكَفَ^(١)، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ
فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ
الْإِنْسَانِ.

[٦٨٥] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَ:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ
بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ وَالْمَرِيضِ
فِيهِ، فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ لَيَدْخُلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ
فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا
كَانَ مُعْتَكِفًا.

وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: إِذَا كَانُوا مُعْتَكِفِينَ.

[٦٨٦] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ
الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

(١) أصل الاعتكاف في اللغة، الحبس وهو في الشرع حبس النفس في المسجد خاصة مع النية.

فَقَالَ: «فَنَاولِينِيهَا»^(١) فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ.

[٦٩١] ١٣- (٢٩٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَتِمُّمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! نَاولِينِي الثُّوبَ» فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ» فَنَاولَتْهُ.

[٦٩٢] ١٤- (٣٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، فَيَشْرَبُ، وَأَتَعَرَّقُ الْعُرْقُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ.

وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ: فَيَشْرَبُ.

[٦٩٣] ١٥- (٣٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ.

[٦٩٤] ١٦- (٣٠٢) وَحَدَّثَنَا^(٢) زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: ٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ ابْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا. أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا فَاسْتَبَاهُمَا هَدِيَّةً مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا، فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا.

(المعجم ٤) - (باب المذي) (التحفة ٣٨)

[٦٩٥] ١٧- (٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَهَشِيمٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى - وَيُكْنَى أَبَا يَعْلَى - عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً^(٣) فَكُنْتُ أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمُقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «يَسْئَلُ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأُ».

[٦٩٦] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ:

(١) وفي ع، ف: تناولها.

(٢) وفي ع، ف: وحدثني.

(٣) أي كثير المذّي، وهو ماء أبيض رقيق لزج، يخرج عند شهوة، لا بشهوة ودفق، ولا يعقبه فتور، وربما لا يحس بخروجه، ويكون ذلك للرجل والمرأة وفي النساء أكثر منه في الرجال.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مِنْهُ الْوُضُوءُ».

[٦٩٧] ١٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بَكْرِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَرْسَلْنَا الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ، كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأَ، وَانْضَحَ»^(١) فَرَجَحَ.

(المعجم ٥) - (بابُ غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم) (التحفة ٣٩)

[٦٩٨] ٢٠- (٣٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ.

(المعجم ٦) - (بابُ جواز نوم الجنب

واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع) (التحفة ٤٠)

[٦٩٩] ٢١- (٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَوَضَّعَ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

[٧٠٠] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ، وَوَكَيْعٌ، وَعُنْدَرِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وَوَضَّعَ لِلصَّلَاةِ.

[٧٠١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ.

[٧٠٢] ٢٣- (٣٠٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُمَا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: أَيَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْزُقِدُ أَحَدَنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتَا: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ».

[٧٠٣] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَقَمَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:

(١) معناه اغسله. فإن النضح يكون غسلًا ويكون رشًا وقد جاء في الرواية الأخرى «يغسل ذكره» فيتعين حمل النضح عليه.

هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأَ ثُمَّ لِيَنِمَ، حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ».

[٧٠٤] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَصَيَّبَ جَنَابَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأَ، وَاغْتَسَلَ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمَ».

[٧٠٥] ٢٦- (٣٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَ الْحَدِيثَ. قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ يَضْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

[٧٠٦] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، جَمِيعًا عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٠٧] ٢٧- (٣٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، كُلُّهُمُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأَ».

زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَهُمَا وَضُوءًا. وَقَالَ: ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعَاوِدَ.

[٧٠٨] ٢٨- (٣٠٩) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَانِيُّ: حَدَّثَنَا مَسْكِينُ يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرِ الْحَذَاءِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ وَاحِدٍ.

(المعجم ٧) - (بَابُ وَجوبِ الْغَسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ

بِخُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنْهَا) (التحفة ٤١)

[٧٠٩] ٢٩- (٣١٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْقِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَقَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ، فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سَلِيمَ! فَصَحَّتْ^(١) النَّسَاءَ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ -

قَوْلُهَا: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ خَيْرٌ - فَقَالَ لِعَائِشَةَ: «بَلْ أَنْتِ، فَتَرَبَّتْ يَمِينُكَ، نَعَمْ، فَلَتَغْتَسِلِ، يَا أُمَّ سَلِيمَ! إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ».

[٧١٠] ٣٠- (٣١١) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ:

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمَ حَدَّثَتْ، أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي

(١) معناه، حكيت عنهن أمرا يستحي من وصفهن به ويكتمنه، وذلك أن نزول المنى منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال.

مَتَامَهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَغْتَسِلْ» فَقَالَتْ أُمُّ
سَلَمَةَ^(١): «وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَهَلْ
يَكُونُ هَذَا؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، فَمَنْ أَيْنَ
يَكُونُ الشَّبَهُ؟ إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أبيضٌ، وَمَاءُ
الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرٌ، فَمِنْ أَيُّهُمَا غَلَا، أَوْ سَبَقَ،
يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ».

[٧١١] ٣١-(٣١٢) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ:

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُ
امْرَأَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَتَامِهَا
مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَتَامِهِ؟» فَقَالَ: «إِذَا كَانَ مِنْهَا
مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ، فَلْتَغْتَسِلْ».

[٧١٢] ٣٢-(٣١٣) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ
الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غَسْلِ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»
فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟
فَقَالَ: «تَرِبَتْ يَدَاكَ، فِيمَ يُشَبِّهُهَا وَلَدَهَا».

[٧١٣] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ. وَزَادَ:
قَالَتْ قُلْتُ: فَضَحَّتِ النِّسَاءُ.

(١) وفي ع، ف: فقالت أم سليم.

[٧١٤] (٣١٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ

ابْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقْلُ
ابْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ
أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ - أُمَّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ دَخَلَتْ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ، غَيْرَ أَنَّ
فِيهِ قَالَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: أَفَ لَكَ أ
تَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ؟.

[٧١٥] ٣٣-(...) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى

الرَّازِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ
لَأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ سَهْلٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ مُسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا اخْتَلَمَتْ
وَأَبْصَرَتْ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» فَقَالَتْ لَهَا
عَائِشَةُ: تَرِبَتْ يَدَاكَ، وَأَلَّتْ. قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ
ذَلِكَ، إِذَا غَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ
أَخْوَالَهُ، وَإِذَا غَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاءُهَا أَشْبَهَ
أَعْمَامَهُ».

(المعجم ٨) - (باب بيان صفة مني الرجل)

والمرأة وأن الولد مخلوق من مائيهما)

(التحفة ٤٢)

[٧١٦] ٣٤-(٣١٥) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو نُؤَيْبَةَ - وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ
نَافِعٍ -: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ

قَالَ: «مَاءُ الرَّجُلِ أَيْضٌ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرٌ، فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِّي الرَّجُلُ مَنِّي الْمَرْأَةَ، أَذْكَرَا يَأْذِنُ اللَّهُ، وَإِذَا عَلَا مَنِّي الْمَرْأَةُ مَنِّي الرَّجُلِ، آتْنَا يَأْذِنُ اللَّهُ» قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انصَرَفَ فَذَهَبَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ».

[٧١٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: زَائِدَةُ كَبِدِ التُّونِ. وَقَالَ: أَذْكَرَ وَأَنْثَ. وَلَمْ يَقُلْ أَذْكَرَا وَأَنْثَا.

(المعجم ٩) - (بابُ صفةِ غسلِ الجنابةِ)

(التحفة ٤٣)

[٧١٨] ٣٥-٣١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ، فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدِ اسْتَبْرَأَ، حَفَنَ^(١) عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

يَعْنِي أَخَاهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ: أَنَّ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَبْرٌ^(١) مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدًا! فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُضْرَعُ مِنْهَا. فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي، فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: «سَلْ» فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ» قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةً؟ قَالَ: «فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ» قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحَفَّتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «زِيَادَةُ كَبِدِ التُّونِ» قَالَ: فَمَا غَدَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟ قَالَ: «يُنْحَرُ لَهُمْ نُورُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا» قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: «يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي. قَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ؟

(١) حبر: قال في المصباح: الحبر بالكسر، العالم والجمع أحبار مثل حمل وأحمال والحبر، بالفتح لغة فيه وجمعه حبور، مثل فلس وفلوس.

(٢) حفن: أخذ الماء بيديه جميعاً، وملء الكفين من أي شيء كان يسمى حفنة على زنة سجدة ويجمع على حففات كسجدات.

[٧١٩] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَرَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ غَسْلُ الرَّجُلَيْنِ.

[٧٢٠] [٣٦- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَبَدَأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الرَّجُلَيْنِ.

[٧٢١] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ.

[٧٢٢] [٣٧- (٣١٧)] وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ: أَذْنَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَعَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَيَّ فَرَجِهِ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ، فَذَلَكَهَا ذَلِكَ شَدِيدًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَيَّ رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفِّهِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ.

[٧٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَالْأَشْجَعُ، وَإِسْحَاقُ، كُلُّهُمْ عَنْ وَكِيعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا إِفْرَاقُ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ عَلَى الرَّأْسِ، وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَضْفُ الْوَضُوءِ كُلُّهُ، يَذْكُرُ الْمُضْمَضَةَ وَالْإِسْتِنْشَاقَ فِيهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمِنْدِيلِ.

[٧٢٤] [٣٨- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَمَّا مِثْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ يَمَسَّهُ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا. يَعْنِي يَنْفُضُهُ.

[٧٢٥] [٣٩- (٣١٨)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْجَلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ.

(المعجم ١٠) - (بابُ القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر) (التحفة ٤٤)

[٧٢٦] [٤٠- (٣١٩)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرْقُ، مِنَ الْجَنَابَةِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاءِ وَاحِدٍ، وَنَحْنُ جُنْبَانٍ.

[٧٣٠] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْدِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ - أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي الْفَرَقِ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِيَّاءِ الْوَاحِدِ. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: مِنْ إِيَّاءِ وَاحِدٍ.

[٧٣١] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ فَعْنَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاءِ وَاحِدٍ، تَخْتَلِفُ أَيِّدِنَا فِيهِ، مِنَ الْجَنَابَةِ.

[٧٣٢] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِيَّاءِ - بَيْنِي وَبَيْنَهُ - وَاحِدٍ. فَيَبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولُ: دَعْ لِي، دَعْ لِي. قَالَتْ: وَهُمَا جُنْبَانٍ.

[٧٣٣] ٤٧- (٣٢٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي مِيمُونَةُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ، هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ، فِي إِيَّاءِ وَاحِدٍ.

[٧٣٤] ٤٨- (٣٢٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ إِسْحَاقُ:

[٧٢٧] ٤١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْفَرَقِ^(١)، وَهُوَ الْفَرَقُ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِيَّاءِ الْوَاحِدِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: مِنْ إِيَّاءِ وَاحِدٍ. قَالَ: قُتَيْبَةُ: قَالَ سُفْيَانُ: وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةٌ أَصْع.

[٧٢٨] ٤٢- (٣٢٠) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، أَنَا وَأُخُوها مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ فَدَعَتْ بِإِيَّاءِ قَدْرِ الصَّاعِ، فَأَغْتَسَلْتُ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ، فَأَفْرَعْتُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوُفْرَةِ.

[٧٢٩] ٤٣- (٣٢١) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بَدَأَ بِبَيْمِيهِ، فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَعَسَلَهَا، ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ، عَلَى الْأَدَى الَّذِي بِهِ، بِبَيْمِيهِ، وَعَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ، حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ.

(١) هكذا هو في الأصول «في الفدح» وهو صحيح ومعناه: من الفدح.

أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَكْبَرُ عِلْمِي، وَالَّذِي يَخْطُرُ عَلَيَّ بِالْيَاسِ؛ أَنَّ أَبَا الشَّعْنَاءِ أَخْبَرَنِي، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ.

[٧٣٥] [٤٩- (٣٢٤)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

[٧٣٦] [٥٠- (٣٢٥)] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَائِكَ^(١)، وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُوكٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: بِخَمْسِ مَكَائِيٍّ، وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ جَبْرِ.

[٧٣٧] [٥١- (...)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ.

[٧٣٨] [٥٢- (٣٢٦)] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَغْسِلُهُ الصَّاعَ مِنَ الْمَاءِ، مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيُوضِّئُهُ الْمُدَّ.

[٧٣٩] [٥٣- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ - قَالَ: أَبُو بَكْرٍ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ، أَوْ قَالَ: وَيُطَهِّرُهُ الْمُدَّ. وَقَالَ: وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا وَمَا كُنْتُ أَلْقَى بِحَدِيثِهِ.

(المعجم ١١) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِفَاضَةِ الْمَاءِ

عَلَى الرَّأْسِ وَغَيْرِهِ ثَلَاثًا) (التحفة ٤٥)

[٧٤٠] [٥٤- (٣٢٧)] [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: تَمَارَوْا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَمَا أَنَا، فَإِنِّي أَعْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُوْفِضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ».

[٧٤١] [٥٥- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَقَالَ: «أَمَا أَنَا، فَأَفْرِغْ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا».

(١) هو جمع مكوك وهو مكيال، قال النووي: ولعل المراد بالمكوك هنا المد، كما قال في الرواية الأخرى: يتوها بالممد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد.

[٧٤٥] (٣٢٨) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَزِيدَ بْنِ هُرُونَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ
أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ: فَأَنْقَضَهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ:
«لَا». ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٧٤٦] (...) (٣٢٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ
يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: أَفَأَحْلُهُ
فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ: الْحَيْضَةَ.

[٧٤٧] (٣٣١)-٥٩ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عُلَيْيَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ
عُمَيْرٍ قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ
النِّسَاءَ، إِذَا اغْتَسَلْنَ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ،
فَقَالَتْ: يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا! يَأْمُرُ النِّسَاءَ،
إِذَا اغْتَسَلْنَ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ، أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ
أَنْ يَحْلِفْنَ رُؤُوسَهُنَّ! لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَمَا أَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ أُفْرِغَ
عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ.

(المعجم ١٣) - (باب استحباب استعمال

المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع
الدم) (التحفة ٤٧)

[٧٤٨] (٣٣٢)-٦٠ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ
النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ،
قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ
ابْنِ صَفِيَّةٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ [قَالَتْ]: سَأَلَتِ

[و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ،
عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ
أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ؟ فَقَالَ: «أَمَّا
أَنَا، فَأَفْرِغُ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا».

قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ:
أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، وَقَالَ: إِنَّ وَفَدَ ثَقِيفٍ قَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ!

[٧٤٣] (٣٢٩)-٥٧ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ: حَدَّثَنَا
جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ، صَبَّ
عَلَيَّ رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ لَهُ
الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ، قَالَ جَابِرٌ:
فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ.

(المعجم ١٢) - (باب حكم ضفائر المغتسلة)

(التحفة ٤٦)

[٧٤٤] (٣٣٠)-٥٨ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ
أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ،
مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَمْرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقِضُهُ
لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْثِي
عَلَيَّ رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ، ثُمَّ تَقْبِضِينَ عَلَنِكَ
الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ».

تُخْفِي^(٢) ذَلِكَ تَتَّبِعِينَ أَثَرَ الدَّمِّ، وَسَأَلْتَهُ عَنْ
غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: «تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ
الطُّهُورَ، أَوْ تَبْلُغُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا
فَتَذُلُّكُهُ، حَتَّى تَبْلُغَ شُرُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَهَيِّئُ
عَلَيْهَا الْمَاءَ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ السَّاءُ رِسَالَةً
الْأَنْصَارِ! لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَمَقَّهِنَّ فِي
الدِّينِ.

[٧٥١] (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْتِئْذَانِ،
نَحْوَهُ. وَقَالَ: قَالَ «سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي بِهَا»
وَاسْتَرَّ.

[٧٥٢] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلِ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ
تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْحَيْضِ؟ وَسَأَلَنِي
الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ.

(المعجم ١٤) - (بابُ المستحاضة وغسلها
وصلاتها) (التحفة ٤٨)

[٧٥٣] ٦٢- (٣٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ
فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطَهِّرُ،
أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ

امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حِضَّتَيْهَا؟
قَالَ: فَذَكَرْتُ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَأْخُذُ
فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ^(١) فَتَطَهَّرُ بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ
أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ»
وَاسْتَرَّ - وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِيَدِهِ عَلَى
وَجْهِهِ - قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ،
وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ
الدَّمِّ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: فَقُلْتُ:
تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ.

[٧٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا
مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ
النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ عِنْدَ الطُّهُورِ؟ فَقَالَ:
«خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي بِهَا» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ
حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٧٥٠] ٦١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ
قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ
سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ:
«تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ
الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَذُلُّكُهُ ذَلِكَ
شَدِيدًا، حَتَّى تَبْلُغَ شُرُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ
عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا»
فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ:
«سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِينَ بِهَا» فَقَالَتْ عَائِشَةُ - كَانَتْهَا

(١) فرصة من مسك: قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض والمعنى تأخذ فرصة مطيبة من مسك
(٢) معناه: قالت لها كلاماً خفياً تسمعه المخاطبة، ولا يسمعه الحاضرون، وهذه الجملة مدرجة أدخلها الراوي بين
الحكاية والمحكى وهو قولها: تتبعين أثر الدم.

وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَذْبَرَتْ فَأَغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّيْ». .

[٧٥٤] (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَإِسْنَادِهِ. وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَيْشٍ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ، وَهِيَ امْرَأَةٌ مَنَا. قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٌ، تَرَكْنَا ذِكْرَهُ.

[٧٥٥] ٦٣-(٣٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَمْتَّتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَاضُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَأَغْتَسِلِي، ثُمَّ صَلِّي» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ: لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلْتُهُ هِيَ. وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: ابْنَةُ جَحْشٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ.

[٧٥٦] ٦٤-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ

الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ

الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ - حَتَّةَ (١)

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَاسْتَمْتَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنَّ هَذَا عِرْقٌ، فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَعْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا، لَوْ سَمِعْتَ بِهِذِهِ الْفَتْيَا، وَاللَّهِ! إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي، لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي.

[٧٥٧] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ اسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ: تَعْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٧٥٨] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَةَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ يَنْحُو حَدِيثَهُمْ.

[٧٥٩] ٦٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ:

(١) معناه: قريبة زوج النبي ﷺ قال أهل اللغة: الأختان: جمع ختن وهم أقارب زوجة الرجل، والأحماء: أقارب زوج المرأة، والأصهار: يعم الجمع.

الْمَثْنَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَحْرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ قَدْ كُنَّ نِسَاءً وَشَوْلِي اللهُ ﷺ يَحِضُنَ أَفَأَمْرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ؟ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: تَغْنِي يَفْضِينَ.

[٧٦٣] ٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرْوِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ، قَالَتْ: كَانَ يُصَيِّبُنَا ذَلِكَ قَوْمٌ يَقْضَاءِ الصَّوْمَ وَلَا يُؤْمَرُ بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ نَسْرِ الْمَغْتَسِلِ بِثَوْبٍ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٥٠)

[٧٦٤] ٧٠- (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا بَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا مِرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: فَعَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ. [انظر: ١٦٦٧]

[٧٦٥] ٧١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ابْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ أَبَا مِرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ، أَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى غَسَلِيهِ،

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّمِّ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلَانَ دَمًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِبُكِ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي».

[٧٦٠] ٦٦- (...) حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مَضَرَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشِ، الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الدَّمَ. فَقَالَ لَهَا: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِبُكِ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي» فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ وَجوب قِضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ دُونَ الصَّلَاةِ) (التحفة ٤٩)

[٧٦١] ٦٧- (٣٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشِكِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِهَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَحْرُورِيَّةُ^(١) أَنْتِ؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِضُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقِضَاءِ.

[٧٦٢] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) نسبة إلى خروء قرية بقرب الكوفة وكان أول اجتماع الخوارج بها وبعض الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفاتية.

فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ، ثُمَّ أَخَذَتْ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ،
ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى.

[٧٦٦] [٧٢- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ
فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ، ثُمَّ
قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ سَجَدَاتٍ، وَذَلِكَ ضُحَى.

[٧٦٧] [٧٣- (٣٣٧)] حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِيءُ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ
كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ:
وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَاغْتَسَلَ.

(المعجم ١٧) - (باب تحريم النظر إلى

العورات) (التحفة ٥١)

[٧٦٨] [٧٤- (٣٣٨)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ
عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُنْظَرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ
الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي
الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي
الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ».

[٧٦٩] (...)] وَحَدَّثَنِيهِ هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ:
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
وقَالَا - مَكَانَ عَوْرَةِ - عُرْيَةَ الرَّجُلِ وَعُرْيَةَ
الْمَرْأَةِ.

(المعجم ١٨) - (باب جواز الاغتسال عرياناً

في الخلوة) (التحفة ٥٢)

[٧٧٠] [٧٥- (٣٣٩)] [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا،
وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ
يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يُنْظَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوْأَةِ بَعْضٍ،
وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا:
وَاللَّهِ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ
أَدْرُ^(١)، قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ
عَلَى حَجْرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، قَالَ فَجَمَعَ^(٢)
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِثْرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجْرًا!
ثَوْبِي حَجْرًا! حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوْأَةِ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا يَمْنَعُ مِنْ
بَاسٍ، فَقَامَ الْحَجَرُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ. قَالَ فَأَخَذَ
ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ سِتَّةٌ
أَوْ سَبْعَةٌ، ضَرَبَ مُوسَى بِالْحَجَرِ. [انظر: ٦١٤٦]

(المعجم ١٩) - (باب الاعتناء بحفظ العورة)

(التحفة ٥٣)

[٧٧١] [٧٦- (٣٤٠)] وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ مَيْمُونٍ، جَمِيعًا عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ،
وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:

(١) قال أهل اللغة: أدر هو عظيم الخصيتين.

(٢) معناه: جرى أشد الجري.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ التَّسْتَرِ عِنْدَ الْبَوْلِ) (٢)

(التحفة ٥٤)

[٧٧٤] ٧٩- (٣٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ - وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدْتُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، هَدَفَ أَوْ حَاطَشُ نَخْلٍ. قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ: يَعْنِي حَاطِطًا نَخْلٍ.

(المعجم ٢١) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْجَمَاعَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لَا يُوجِبُ الْغَسْلَ إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ الْمَتَى وَبَيَانِ نَسْخِهِ وَأَنَّ الْغَسْلَ يَجِبُ بِالْجَمَاعِ) (٣)

(التحفة ٥٥)

[٧٧٥] ٨٠- (٣٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ شَرِيكَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَعْرِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عَتَبَانَ، فَصَرَخَ بِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكُعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقَلَانِ حِجَارَةً، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَيَّ عَاتِقَكَ، مِنَ الْحِجَارَةِ^(١)، فَفَعَلَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: «إِزَارِي، إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ.

قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَلَى رَقَبَتِكَ. وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى عَاتِقِكَ.

[٧٧٢] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكُعْبَةِ، وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ - عَمُّهُ - يَا ابْنَ أَخِي! لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبِكَ، دُونَ الْحِجَارَةِ. قَالَ فَحَلَّهُ، فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ. قَالَ: فَمَا رُؤْيَى بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَانًا.

[٧٧٣] ٧٨- (٣٤١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ابْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ، أَحْمَلُهُ ثَقِيلًا، وَعَلَيَّ إِزَارٌ خَفِيفٌ، قَالَ: فَانْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَيَّ تَوْبَكَ فَخُذْهُ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً».

(١) معناه: ليقبك الحجارة أو من أجل الحجارة والعاتق ما بين المنكب إلى العنق.

(٢) في ع، ف: باب ما يستتر به لقضاء الحاجة.

(٣) كذا في ه، وفي ع، ف: «باب إنما الماء من الماء».

ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ
قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرَّجُلِ يُصِيبُ
مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ؟ فَقَالَ: «يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ
مِنَ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي».

[٧٨٠] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ،
عَنِ الْمَلِيِّ يَعْنِي بِقَوْلِهِ الْمَلِيُّ عَنِ الْمَلِيِّ، أَبُو
أَيُّوبَ^(١) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
أَنَّهُ قَالَ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ:
«يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».

[٧٨١] ٨٦- (٣٤٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ
الْوَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ
الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي،
عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ
رَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ
عَفَّانَ، قَالَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ
امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُعْمَرْ؟ قَالَ عُثْمَانُ: «يَتَوَضَّأُ كَمَا
يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ». قَالَ عُثْمَانُ:
سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ
الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ
عَنْ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَعَجَلْنَا الرَّجُلَ» فَقَالَ عِتْبَانُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعَجِّلُ عَنِ امْرَأَتِهِ وَلَمْ
يُؤْمِنْ مَادَا عَلَيْهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَاءُ
مِنَ الْمَاءِ».

[٧٧٦] ٨١- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ
الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ».

[٧٧٧] ٨٢- (٣٤٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ
الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو
الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَنْسُخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَمَا يَنْسُخُ الْقُرْآنُ
بَعْضُهُ بَعْضًا.

[٧٧٨] ٨٣- (٣٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ
ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ
إِلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ: «لَعَلْنَا
أَعَجَلْنَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا
أَعَجَلْتَ أَوْ أَفْحَطْتَ، فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ
الْوُضُوءُ».

وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أَفْحَطْتَ.
[٧٧٩] ٨٤- (٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ؛

(١) الملى عن الملى أبو أيوب: قال النووي هكذا هو في الأصول أبو أيوب، بالواو وهو صحيح وقال في العامة:
والظاهر أن يكون أبا أيوب بالألف كما هو في نسخة لأنه مفعول يعني. والملى المعتمد عليه، المركون إليه.

الرَّبِيبِ أَخْبِرَهُ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبِرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٢٢) - (باب* نسخ: «الماء من الماء». ووجوب الغسل بالنقاء الختانيين) (التحفة ٥٦)

[٧٨٣] ٨٧- (٣٤٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، وَمَطَرٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ نَمَّ جَهْدَهَا فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ».

وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ: «وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ».

قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ: «بَيْنَ أَشْعُوبِهَا^(١) الْأَرْبَعِ».

[٧٨٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: «ثُمَّ اجْتَهَدَ» وَلَمْ يَقُلْ: «وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ».

[٧٨٥] ٨٨- (٣٤٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى - وَهَذَا حَدِيثُهُ -: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

هِلَالٍ قَالَ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ: لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَكُنْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِي، فَكَلَّمْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهُ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ، وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ. فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ النَّبِيَّ وَلَدَتِكَ، فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ، قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ قَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ».

[٧٨٦] ٨٩- (٣٥٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: إِنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ، هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَعْتَسِلُ».

(المعجم ٢٣) - (بابُ الوضوء مما مست النار) (التحفة ٥٧)

[٧٨٧] ٩٠- (٣٥١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:

(١) أشعب: جمع شعب فقيل: هي اليدان والرجلان وقيل: الرجلان والفتحذان وقيل: الرجلان والشفران.

حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

[٧٨٨] (٣٥٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَتْوَارٍ أَقِطُ أَكَلْتُهَا، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

[٧٨٩] (٣٥٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ وَأَنَا أَحَدُنُهُ هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

(المعجم ٢٤) - (باب* نسخ الوضوء مما مست النار) (التحفة ٥٨)

[٧٩٠] ٩١- (٣٥٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٧٩١] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا^(١) - أَوْ لَحْمًا - ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، أَوْ لَمْ يَمَسَّ مَاءً.

[٧٩٢] ٩٢- (٣٥٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٧٩٣] ٩٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ شَاءَ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ وَطَرَحَ السُّكَّيْنِ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٧٩٤] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بِذَلِكَ].

[٧٩٥] (٣٥٦) قَالَ عَمْرٍو: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَّحِّ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٧٩٦] (...) قَالَ عَمْرٍو: وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ ابْنُ رَيْبَعَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشَّحِّ، عَنْ كُرَيْبِ [مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ]، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ [بِذَلِكَ].

(١) العرق: العظم الذي عليه قليل من اللحم.

وَفِيهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.
وَقَالَ: صَلَّى، وَلَمْ يَقُلْ: بِالنَّاسِ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ)
(التحفة ٥٩)

[٨٠٢] ٩٧- (٣٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ

ابْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي
ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْعَنَمِ؟ قَالَ: «إِنْ
شِئْتَ، فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ، فَلَا تَوَضَّأْ» قَالَ:
أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ مِنْ
لُحُومِ الْإِبِلِ» قَالَ: أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ؟
قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ:
«لَا».

[٨٠٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ
سِمَاكِ، ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، وَأَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ،
كُلُّهُمُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ أَبِي
عَوَانَةَ.

(المعجم ٢٦) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ مِنْ تَيْقِنِ

الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي

بطهارته تلك) (التحفة ٦٠)

[٨٠٤] ٩٨- (٣٦١) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ

وَرُزَيْعِرُ بْنُ حَرْبٍ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

[٧٩٧] ٩٤- (٣٥٧) قَالَ: عَمْرٍو: وَحَدَّثَنِي

سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ:
أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْرِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ^(١)
الشاةِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

[٧٩٨] ٩٥- (٣٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
«شَرِبَ لَبَنًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمَصَّ وَقَالَ: «إِنْ
لَهُ دَسَمًا».

[٧٩٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرٍو؛ ح: وَحَدَّثَنِي
رُزَيْعِرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ
الْأَوْزَاعِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، كُلُّهُمُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، مِثْلَهُ.

[٨٠٠] ٩٦- (٣٥٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ
ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَيْتُ بِهِدِيَّةَ خَبْرٍ
وَلَحْمٍ، فَأَكَلْتُ ثَلَاثَ لُقْمٍ، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ،
وَمَا مَسَّ مَاءً.

[٨٠١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو

أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ.
وَسَاقُ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْحَلَةَ.

(١) البطن: الكبد وما معها من حشوها وفي الكلام حذف، تقديره أشوى بطن الشاة، فأكل منه، ثم يصلي بولا يتوضأ.

[٨٠٧] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَاةً مَيْتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ، مِنْ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» قَالُوا: «إِنَّهَا مَيْتَةٌ» قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا».

[٨٠٨] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ رِوَايَةِ يُونُسَ.

[٨٠٩] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ، مِنْ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَعُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟».

[٨١٠] ١٠٣- (٣٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ مُنْذُ حِينَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ دَاجِنَةَ كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَاتَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ؟».

[٨١١] ١٠٤- (٣٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ

شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ وَعَبَادِ ابْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ شَكِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ، يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَرُهِيرُ بْنُ حَرْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ.

[٨٠٥] ٩٩- (٣٦٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَاشْكَلْ عَلَيْهِ، أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا، فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

(المعجم ٢٧) - (بَابُ طَهَارَةِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ

بِالدَّبَاغِ) (التحفة ٦١)

[٨٠٦] ١٠٠- (٣٦٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تُصَدَّقُ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ، فَمَاتَتْ، فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا^(١)، فَدَبَعْتُمُوهُ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا: عَنْ مَيْمُونَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

(١) اختلف أهل اللغة في الإهاب، فقيل: هو الجلد مطلقاً وقيل هو الجلد قبل الدباغ فأما بعده فلا يسمى إهاباً وجمعه: أهَبٌ وأُهَبٌ، لغتان.

فَقَالَ: «دِبَاعُهُ طَهُورُهُ».

[٨١٥] ١٠٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَعَلَةَ السَّيَّاطِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ، فَيَأْتِينَا الْمَجُوسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَّكُ، فَقَالَ: اشْرَبْ. فَقُلْتُ: أَرَأَيْ تَرَاهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «دِبَاعُهُ طَهُورُهُ».

(المعجم ٢٨) - (بابُ التيمم) (التحفة ٦٢)

[٨١٦] ١٠٨- (٣٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَنِينِ - انْقَطَعَ عِفْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْيَمَاسِيَةِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَآتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْتَنِعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ. فَقَالَ: «أَلَا اتَّمَعْتُمْ بِأَهَابِهَا؟».

[٨١٢] ١٠٥- (٣٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ وَعَلَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ».

[٨١٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

[٨١٤] ١٠٦- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ. - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا - عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعَلَةَ السَّيَّاطِيِّ فَرْوًا، فَمَسِسْتُهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ تَمْسُهُ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ، وَمَعَنَا الْبُرْبُرُ وَالْمَجُوسُ، نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ دَبَّحُوهُ، وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ دَبَابِحَهُمْ، وَيَأْتُونَنَا بِالسَّقَاءِ^(١) يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَّكُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟

(١) هو واحد الأسقية، وهو وعاء من جلد السنخلة يكون للماء واللبن.

﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]
 فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ،
 لِأَوْشَكِ، إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ، أَنْ يَتَيَمَّمُوا
 بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْ
 قَوْلَ عَمَّارٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةِ
 فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ
 كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ
 يَدَيْكَ هَكَذَا» ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ضَرْبَةً
 وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهَرَ
 كَفَّيْهِ، وَوَجَّهَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَرَ عَمَرَ لَمْ
 يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ.

[٨١٩] ١١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
 الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقِ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ، وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ
 أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ
 أَنْ تَقُولَ هَكَذَا» وَضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ،
 فَتَقَضَّ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

[٨٢٠] ١١٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ
 الْقَطَّانِ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ دَرِّ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
 رَجُلًا أَتَى عَمَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً.
 فَقَالَ: لَا تُصَلِّ، فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذَكَّرُ، يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سِرِّيَّةٍ^(٢) فَأَجْنَبْنَا، فَلَمْ

عَلَى فِخْلِي، فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ
 عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ^(١) فَتَيَمَّمُوا،
 فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ أَحَدُ النَّبَاءِ -: مَا
 هِيَ بِأَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ:
 فَبَعَثْنَا الْبُعَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ
 نَحْتَهُ.

[٨١٧] ١٠٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
 كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرِ عَنْ هِشَامِ،
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أُسْمَاءَ
 قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ
 أَصْحَابِهِ فِي طَلِبِهَا، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا
 بِغَيْرِ وُضوءٍ، فَلَمَّا أَنْتَوُا النَّبِيُّ ﷺ شَكُوا ذَلِكَ
 إِلَيْهِ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ التَّيْمُمِ. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ:
 جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا. فَوَاللَّهِ! مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا
 جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ
 بَرَكَةً.

[٨١٨] ١١٠- (٣٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ
 أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ
 اللَّهِ وَآبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ
 الْمَاءَ شَهْرًا، كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عَبْدُ
 اللَّهِ: لَا يَتَيَمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. فَقَالَ
 أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ يَهْدِيهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ:

(١) التيمم: في اللغة، هو القصد، قال الأزهرى: التيمم في كلام العرب، القصد، يقال: تيممت فلانًا ييمته وتأممته أيمته أي قصدته.

(٢) قال ابن الأثير: السرية طائفة من الجيش، يبلغ أفضاها أربعمائة، تبعث إلى العدو، وجمعها السرايا سماوا=

عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَلَيْهِ] حَتَّى أَقْبَلَ
عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ
السَّلَامَ.

[٨٢٣] ١١٥- (٣٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ
الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَجُلًا مَرَّ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُوءُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ
يَرُدَّ عَلَيْهِ.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ

لَا يَنْجَسُ) (التحفة ٦٣)

[٨٢٤] (٣٧١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، قَالَ حُمَيْدٌ:
حَدَّثَنَا ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ
حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ
وَهُوَ جُنُبٌ، فَاَنْسَلَ فَلَهَبَ فَاغْتَسَلَ، فَتَمَقَّدَهُ
النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ؟ يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ،
فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا
يَنْجَسُ».

[٨٢٥] ١١٦- (٣٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ،
عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ، فَحَادَ عَنْهُ
فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: كُنْتُ جُنُبًا قَالَ: «إِنَّ
الْمُسْلِمَ لَا يَنْجَسُ».

نَجِدُ مَاءً: فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا
فَتَمَعَّكَ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
«إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ، ثُمَّ
تَتَفَخَّخَ، ثُمَّ تَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفْيَكَ» فَقَالَ
عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ، يَا عَمَارُ! فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ
أُحَدِّثْ بِهِ.

قَالَ الْحَكَمُ: وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَ حَدِيثِ ذَرٍّ قَالَ: وَحَدَّثَنِي
سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرَ
الْحَكَمُ. فَقَالَ عُمَرُ: نُوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتُ.

[٨٢٦] ١١٣- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ
عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا عَنِ ابْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ: قَالَ الْحَكَمُ: وَقَدْ
سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ،
أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَجُنُبْتُ فَلَمْ أَجِدْ
مَاءً، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: عَمَارُ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ
مِنْ حَقِّكَ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا. وَلَمْ يَذْكُرْ:
حَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ.

[٨٢٧] ١١٤- (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَى

الْبَيْهَقِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
يَسَارٍ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى
دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ
الْأَنْصَارِيِّ. فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ: أَقْبَلَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ

(المعجم ٣٠) - (بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ الْجَنَابَةِ وَغَيْرِهَا) (التحفة ٦٤)

[٨٢٦] ١١٧- (٣٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ.

(المعجم ٣١) - (بَابُ جَوَازِ أَكْلِ الْمُحَدَّثِ الطَّعَامِ وَأَنَّهُ لَا كِرَاهَةَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ الْوُضُوءَ لَيْسَ عَلَى الْفُورِ) (التحفة ٦٥)

[٨٢٧] ١١٨- (٣٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَأَتَيْ بِطَّعَامٍ، فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ: «أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ؟».

[٨٢٨] ١١٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ، وَأَتَيْ بِطَّعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «لِمَ؟ أَصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ؟».

[٨٢٩] ١٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ مَوْلَى آلِ السَّائِبِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَائِطِ، فَلَمَّا جَاءَ،

قَدَّمَ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَوَضَّأُ؟ قَالَ: «لِمَ؟ أَلِلصَّلَاةِ؟».

[٨٣٠] ١٢١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. قَالَ: وَزَادَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأُ؟ قَالَ: «مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَضَّأُ» وَرَعِمَ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ) (التحفة ٦٦)

[٨٣١] ١٢٢- (٣٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ - فِي حَدِيثِ حَمَادٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ^(١)، وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ - قَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ».

[٨٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ».

(المعجم ٣٣) - (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ نَوْمَ الْجَالِسِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ) (التحفة ٦٧)

[٨٣٣] ١٢٣- (٣٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

(١) الخلا والكنيف والمرحاض كلها موضع قضاء الحاجة.

الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ جِئًا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ، فَيَتَحَيَّوْنَ الصَّلَوَاتِ؛ وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَافُوسًا مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ لَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ! قُمْ؛ فَتَادِ بِالصَّلَاةِ».

(المعجم ٢) - (باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة إلا كلمة الإقامة فإنها مثناة) (التحفة ٢)

[٨٣٨] ٢- (٣٧٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، جَمِيعًا عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

زَادَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ عَلِيٍّ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ؛ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ

[٨٣٩] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقْتُ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنْ يُتَوَرَّعُوا نَارًا أَوْ يَضْرِبُوا

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيًّا^(١) لِرَجُلٍ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ: وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِي الرَّجُلَ فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

[٨٣٤] ١٢٤- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ.

[٨٣٥] ١٢٥- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ،: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ، ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ. قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: إِي، وَاللَّهِ!

[٨٣٦] ١٢٦- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّهُ قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ؛ فَقَالَ رَجُلٌ: لِي حَاجَةٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ، حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ - أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ - ثُمَّ صَلَّوْا.

٤ - كتاب الصلاة

(المعجم ١) - (باب بدء الأذان) (التحفة ١)

[٨٣٧] ١- (٣٧٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

(١) نجي: معناه مسار له والمناجاة، التحديث سرًا يقال: رجل نجي ورجلان نجي ورجال نجي بلفظ واحد.

[٨٤٣] ٧- (٣٨٠) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى.

[٨٤٤] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ. (المعجم ٥) - (بَابُ جَوَازِ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ

معه بصير (التحفة ٥)

[٨٤٥] ٨- (٣٨١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَعْمَى.

[٨٤٦] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٦) - (بَابُ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِغَارَةِ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِ الْكُفْرِ إِذَا سَمِعَ فِيهِمُ الْأَذَانَ) (التحفة ٦)

[٨٤٧] ٩- (٣٨٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانَ أَمْسَكَ، وَإِلَّا أَعَارَ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَتْ مِنَ النَّارِ

نَافُوسًا، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

[٨٤٠] ٤- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا، بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَنْ يُورُوا نَارًا.

[٨٤١] ٥- (...). وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ.

(المعجم ٣) - (بَابُ صِفَةِ الْأَذَانَ) (التحفة ٣)

[٨٤٢] ٦- (٣٧٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانٍ الْمُسَمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَبُو غَسَّانٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِيِّ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ غَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، ثُمَّ يَعُودُ يَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - مَرَّتَيْنِ - أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - مَرَّتَيْنِ - حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ - مَرَّتَيْنِ - حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ - مَرَّتَيْنِ - زَادَ إِسْحَاقُ «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(المعجم ٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ مُؤَذِّنِينَ لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ) (التحفة ٤)

فَطَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْرَى^(١).

(المعجم ٧) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَدِّنِ لِمَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْوَسِيلَةَ) (التحفة ٧)

[٨٤٨] ١٠- (٣٨٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَدِّنُ».

[٨٤٩] ١١- (٣٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَدِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ».

[٨٥٠] ١٢- (٣٨٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ التَّمُظِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ

قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ قَلْبِهِ وَخَلَّ الْجَنَّةَ».

[٨٥١] ١٣- (٣٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقَرَشِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ».

قَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ «مَنْ قَالَ: حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ» وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ: وَأَنَا.

(المعجم ٨) - (بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ وَهَرَبِ

الشَّيْطَانِ عِنْدَ سَمَاعِهِ) (التحفة ٨)

[٨٥٢] ١٤- (٣٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ:

(١) اسم جنس يطلق على ذوات الشعر من الغنم.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَدَّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٨٥٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمَنْلِهِ.

[٨٥٤] ١٥-(٣٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ: الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ».

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ؟ فَقَالَ: هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةً وَثَلَاثُونَ مَيْلًا.

[٨٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٨٥٦] ١٦-(٣٨٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ^(١) لَهُ ضُرَاطًا، حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ، فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ». [انظر: ١٢٦٥]

[٨٥٧] ١٧-(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَهْلِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ وَلَهُ حُصَاصٌ»^(٢).

[٨٥٨] ١٨-(...) حَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ سِطَّامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سَهْلِيلٍ قَالَ: أُرْسِلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ، قَالَ وَمَعِيَ غَلَامٌ لَنَا - أَوْ صَاحِبٌ لَنَا - فَتَادَاهُ مُتَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ. قَالَ: فَاشْرَفَ الَّذِي مَعِيَ عَلَيَّ الْحَائِطِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ: لَوْ شَعَرْتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ، وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَتَادِ بِالصَّلَاةِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ، إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ».

[٨٥٩] ١٩-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ يَعْنِي الْجَزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّشَوُّبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ. يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا، وَاذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى».

[٨٦٠] ٢٠-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

(١) أي ذهب هاربا.

(٢) أي ضراط وقيل: الحُصَاص، شدة العدو.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ^(١) يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى».

(المعجم ٩) - (باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود) (التحفة ٩)

[٨٦١] ٢١- (٣٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّبِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

[٨٦٢] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ بِحَذْوِ مَنْكِبَيْهِ. ثُمَّ كَبَّرَ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

[٨٦٣] ٢٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ

عَنْ عُقَيْلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ.

[٨٦٤] ٢٤- (٣٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ، إِذَا صَلَّى كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَحَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا.

[٨٦٥] ٢٥- (...) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَضْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ، فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٨٦٦] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

(المعجم ١٠) - (باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه: سمع الله لمن حمده) (التحفة ١٠)

[٨٦٧] ٢٧- (٣٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

ابن شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ، حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرْوَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، كَبَّرَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَفِي حَدِيثِهِ: فَإِذَا قَضَاهَا وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٨٧١] ٣١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا التَّكْبِيرُ؟ قَالَ: إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٨٧٢] ٣٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، وَيُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

[٨٧٣] ٣٣- (٣٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عِنَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا انصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا بِهَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٨٦٨] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَفْضِيهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَثْنَى^(١) بَعْدَ الْجُلُوسِ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٨٦٩] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٨٧٠] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ

(١) أي من الشفع، من الركعتين.

(المعجم ١١) - (بابُ وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها) (التحفة ١١)

[٨٧٤] ٣٤- (٣٩٤) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ».

[٨٧٥] ٣٥- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهِ (١) بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

[٨٧٦] ٣٦- (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ، الَّذِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَثْرِهِمْ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ».

[٨٧٧] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فَصَاعِدًا.

[٨٧٨] ٣٨- (٣٩٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَفِي خَدَاجٍ ثَلَاثًا، غَيْرُ تَمَامٍ، فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ، فَقَالَ: أَقْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَسَمِعْتُ الصَّلَاةَ (٢) بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَضْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ، فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ.

[٨٧٩] ٣٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ،

(١) يقترئ: يقال: قرأت أم القرآن واقترأت به، يتعدى بنفسه وبالباء، وأم القرآن اسم الفاتحة وسميت أم القرآن لأنها فاتحته كما سميت مكة أم القرى لأنها أصلها.

(٢) قال العلماء: المراد بالصلاة هنا الفاتحة. سميت بذلك لأن الصلاة لا تصح إلا بها.

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

[٨٨٠] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ ابْنِ زُهْرَةَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يقرأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَفِي حَدِيثِهِمَا «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَضْفَيْنِ، فَنَضْفُهَا لِي وَنَضْفُهَا لِعَبْدِي».

[٨٨١] ٤١- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ

الْمُعَقَّرِيِّ: حَدَّثَنَا النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي، وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ، وَكَانَا جَلِيسِي أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ» يَقُولُهَا ثَلَاثًا، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٨٨٢] ٤٢- (٣٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا أَعْلَنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَنَاهُ لَكُمْ، وَمَا أَخْفَاهُ أَخْفَيْنَاهُ لَكُمْ.

[٨٨٣] ٤٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فِي كُلِّ الصَّلَاةِ يقرأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ،

وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ لَمْ أَرِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: إِنَّ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْرَأْتُ عَنْكَ.

[٨٨٤] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، وَمَنْ قرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْرَأْتُ عَنْهُ، وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ.

[٨٨٥] ٤٥- (٣٩٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ، قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، عَلَّمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقرأُ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

[٨٨٦] ٤٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ، وَسَاقًا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْفِصَّةِ، وَزَادَ فِيهِ «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ حِجَّةٍ مِنْ قَالَ لَا يَجْهَرُ

بِالْبِسْمَلَةِ). (التحفة ١٣)

[٨٩٠] ٥٠- (٣٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَتْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

[٨٩١] ٥١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ.

[٨٩٢] ٥٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَهْرَانَ

الرَّازِي: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَذَا مِنَ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! وَيَحْمَدُكَ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ.

وَعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَكَانُوا يَسْتَفْهِنُونَ بِ«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ، وَلَا فِي آخِرِهَا.

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ، وَسَاقًا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْفِصَّةِ، وَزَادَ فِيهِ «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ».

(المعجم ١٢) - (بَابُ نَهْيِ الْمَأْمُومِ عَنْ جِهْرِه

بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ إِمَامِهِ). (التحفة ١٢)

[٨٨٧] ٤٧- (٣٩٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: صَلَّيْتُ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ - أَوْ الْعَصْرِ - فَقَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسْمِ اللَّهِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، وَلَمْ أَرُدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا»^(١).

[٨٨٨] ٤٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ» أَوْ «أَيُّكُمْ الْقَارِيءُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ: «قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا».

[٨٨٩] ٤٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

[٨٩٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: أَخْبَرَنِي إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ ذَلِكَ.

(المعجم ١٤) - (باب حجة من قال: بالبسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة)

(التحفة ١٤)

[٨٩٤] ٥٣-(٤٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً^(١)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةً سَوْرَةٌ»، فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ. إِنَّكَ سَائِتُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ثُمَّ قَالَ: «تَأْتِدُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟» فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهَرَ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخَلِّجُ الْعَبْدَ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَخَدْتُوا بَعْدَكَ».

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: «مَا أَخَدْتَ بَعْدَكَ».

[٨٩٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفَاءَةً، يَنْحُو حَدِيثَ ابْنِ مُسْهِرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَرَ وَعَدَنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ، عَلَيْهِ حَوْضٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ: «آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ».

(المعجم ١٥) - (باب وضع يده اليمنى على

اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته، ووضعهما في السجود على الأرض حذو منكبيه) (التحفة ١٥)

[٨٩٦] ٥٤-(٤٠١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَاثِلٍ، وَمَوْلَى لَهُمَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ، وَوَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، كَبَّرَ - وَصَفَ هَمَامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ^(٢) - ثُمَّ التَّحَفَ بِتَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْبِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ، سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ.

(المعجم ١٦) - (باب التشهد في الصلاة)

(التحفة ١٦)

[٨٩٧] ٥٥-(٤٠٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

(١) أي نام نومة.

(٢) مدخل بين المتعاطفين أدخله عفان بن مسلم يحكى عن همام أنه بين صفة الرفع برفع يديه إلى قبالة أذنيه وحذاءهما.

عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ، فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ».

[٨٩٨] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ».

[٨٩٩] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ، بَعْدُ، مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ - أَوْ مَا أَحَبَّ».

[٩٠٠] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ، وَقَالَ: «ثُمَّ يَتَخَيَّرُ، بَعْدُ، مِنَ الدَّعَاءِ».

[٩٠١] ٥٩- (...) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي

سُلَيْمَانَ: قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ: قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ، كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَاقْتَضَى التَّشَهُدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَضُوا.

[٩٠٢] ٦٠- (٤٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنْ ابْنِ الْمُهَاجِرِ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ:

«التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ^(١) الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمِحٍ: كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ:

[٩٠٣] ٦١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ:

[٩٠٤] ٦٢- (٤٠٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً، فَلَمَّا

(١) البركة: كثرة الخير، وقيل النماء، وتقديره والمباركات والصلوات والطيبات حذف الواو اختصاراً وهو جائز معروف في اللغة.

الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

[٩٠٥] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ قَتَادَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ. وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، مِنْ الزِّيَادَةِ: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ «فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ مُسْلِمٌ: تُرِيدُ أَحْفَظُ مِنْ سُلَيْمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: هُوَ صَحِيحٌ يَعْنِي: «وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا». فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ، فَقَالَ: لِمَ لَمْ تَضَعَهُ هَهُنَا؟ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا! إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

[٩٠٦] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ «فَإِنَّ اللَّهَ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَقْرَبَتْ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انصَرَفَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَأَرَمَ الْقَوْمُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ! فُلْتَهَا؟ قَالَ: مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي^(١) بِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا، وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَظَبْنَا فَبَيْنَ لَنَا سُتْنَانَا وَعَلَّمْنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُوفُوكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فَتَقُولُوا: آمِينَ، يُجِيبُكُمْ اللَّهُ، فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ^(٢) بَيْتُكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَتَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بَيْتُكَ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ

(١) أي قد خفت أن تستقبلني بما أكرهه قال ابن الأثير: البع نحو التفرغ وفسره النووي بالتبكيك والتوبيخ والمعاني متقاربة.

(٢) أي أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تنجز لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة. فتلك اللحظة بتلك اللحظة وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه.

(المعجم ١٧) - (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)

بعد التشهد) (التحفة ١٧)

[٩٠٧] ٦٥- (٤٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَوِرِ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ - وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى التَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَيَّنَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ».

[٩٠٨] ٦٦- (٤٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ! بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

[٩٠٩] ٦٧- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَبِئْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً.

[٩١٠] ٦٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَعَنْ مِسْعَرٍ، وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مِقْوَلٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ» وَلَمْ يَقُلِ: «اللَّهُمَّ».

[٩١١] ٦٩- (٤٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَلِيمٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

[٩١٢] ٧٠- (٤٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ عَشْرًا».

(المعجم ١٨) - (بَابُ التَّسْمِيعِ وَالتَّحْمِيدِ)

والتأمين) (التحفة ١٨)

[٩١٣] ٧١- (٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[٩١٤] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمِّيَ.

[٩١٥] ٧٢-(٤١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا آمَنَ الْإِمَامُ فَأَمْتُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينَ».

[٩١٦] ٧٣-(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ.

[٩١٧] ٧٤-(...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ: أَمِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: أَمِينَ، فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[٩١٨] ٧٥-(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ

الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: أَمِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: أَمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[٩١٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٩٢٠] ٧٦-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: أَمِينَ، فَوَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(المعجم ١٩) - (بَابُ ائْتِمَامِ الْمَأْمُومِ بِالْإِمَامِ)

(التحفة ١٩)

[٩٢١] ٧٧-(٤١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقْمَةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُعُودًا أَجْمَعُونَ».

[٩٢٢] ٧٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجُحِشَ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٩٢٣] ٧٩- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، بَنَحَوْ حَدِيثَهُمَا، وَرَادَ «فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا».

[٩٢٤] ٨٠- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، بَنَحَوْ حَدِيثَهُمْ، وَفِيهِ «إِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا».

[٩٢٥] ٨١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ.

[٩٢٦] ٨٢- (٤١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: «أَنْ اجْلِسُوا»، فَجَلَسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا

رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».

[٩٢٧] ٨٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٩٢٨] ٨٤- (٤١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَانْتَمَتَ إِلَيْنَا فَرَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ^(١) كِدْتُمْ آفَاءَ لَتَتَعَلَّوْنَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا، اتَّمُوا بِأَيْمَتِكُمْ: إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُعُودًا».

[٩٢٩] ٨٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ، فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ، لِيُسْمِعَنَا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

[٩٣٠] ٨٦- (٤١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) إن هذه مخففة، ولهذا دخلت اللام في خبرها فرقا بينها وبين إن النافية.

قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[٩٣٥] ٨٩- (٤١٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ».

(المعجم ٢١) - (بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ - إِذَا عَرَضَ لَهُ عَذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا - مِنْ يَصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَنْ مِنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ جَالِسٍ لِعَجْزِهِ عَنِ الْقِيَامِ لَزِمَهُ الْقِيَامُ إِذَا قَدَرَ عَلَيْهِ، وَنَسَخَ الْقُعُودَ خَلْفَ الْقَاعِدِ فِي حَقِّ مَنْ قَدَرَ عَلَى الْقِيَامِ) (التحفة ٢١)

[٩٣٦] ٩٠- (٤١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟». قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «صَعُوبًا لِي مَاءٌ فِي الْمِخْضَبِ» فَفَعَلْنَا، فَغَسَلْنَا، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَضَّأُ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «صَعُوبًا لِي مَاءٌ فِي الْمِخْضَبِ» فَفَعَلْنَا،

قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[٩٣١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثْبُوءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ مِبَادِرَةِ الْإِمَامِ بِالْتَكْبِيرِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ٢٠)

[٩٣٢] ٨٧- (٤١٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَأَبْنُ حَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا، يَقُولُ: «لَا تَبَادِرُوا الْإِمَامَ، إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

[٩٣٣] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرِدِيَّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ» وَزَادَ «وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ».

[٩٣٤] ٨٨- (٤١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ، سَمِعَ أَبَا عَلَقَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا صَلَّى

اللَّهُ تَعَالَى عَنَّهُ.

[٩٣٧] ٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُرْمَضَ فِي بَيْتِهَا، فَأَذِنَ لَهُ، قَالَتْ: فَخَرَجَ وَبَدَّ لَهُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَبَدَّ لَهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ، وَهُوَ يَحُطُّ بِرِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ^(١)؟ هُوَ عَلِيٌّ.

[٩٣٨] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ رُوِيَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُرْمَضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَحُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ.

قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرَ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٩٣٩] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّءَ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ». فَفَعَلْنَا فَأَعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّءَ فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فَقُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ^(١) فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَفِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ» فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ.

قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الْآخَرَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ رَضِيَ

(١) أي مجتمعون منتظرون.

(٢) أي لم تذكر اسمه ولم تورد ذكره.

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ^(١) مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ^(٢) مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَتْ لَهُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَأَتَنَّ صَوَاحِبَ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ: فَأَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى^(٣) بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، قَالَتْ: فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ، قَالَتْ: فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ، ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُمْ^(٤) مَكَانَكَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنِ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.

شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

[٩٤٠] ٩٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ. قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَوَجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ».

[٩٤٢] ٩٦- (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ

الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ؛ ح:

[٩٤١] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

(١) وفي نسخة ع، ف: يقيم مجزومًا.

(٢) وفي نسخة: يقوم.

(٣) وفي ع، ف: يصلي.

(٤) وفي نسخة: أقم.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ، فَأَتَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَجْلِسَ إِلَيَّ جَنْبِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَبُو بَكْرٍ إِلَيَّ جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

[٩٤٣] ٩٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَالْفَاطِمَةُ مُتْقَارِبَةٌ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ حِقَّةً، فَخَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمُ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَي: كَمَا أَنْتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.

[٩٤٤] ٩٨- (٤١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا

بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَنظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٌ^(١)، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا. قَالَ: فَبَهِنْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ، مِنْ قَرَحٍ يَخْرُجُ النَّبِيُّ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارَجَ لِلصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنْ أَبْتَوُوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَزْحَى السِّتْرَ، قَالَ: فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ.

[٩٤٥] ٩٩- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: آخِرُ نَظْرَةِ نَظَرَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدِيثُ صَالِحٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ.

[٩٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَوَعْبُدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

[٩٤٧] ١٠٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا يَخْرُجُ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ قَرَفَعَهُ، فَلَمَّا

(١) كأنه ورقة مصحف: عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته.

النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَمِثُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيحَ التَّمَتَّ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ انصَرَفَ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذْ أَمَرْتُكَ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَالِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيحَ؟ مَنْ نَابَهُ^(١) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْبُحْ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التَّمَتَّ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ».

[٩٥٠] ١٠٣- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ: يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ.

[٩٥١] ١٠٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ بَرِّيعٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَرَّقَ الصُّفُوفَ، حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَفِيهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْقَهْقَرَى.

وَضَحَّ لَنَا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَّ لَنَا، قَالَ: فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَأَزْحَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ.

[٩٤٨] ١٠١- (٤٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ، مَتَى يَمُتْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِن كُنَّ صَوَاحِبُ يَوْمِئِذٍ».

قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مِنْ يُصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَخَافُوا مَفْسَدَةَ التَّقْدِيمِ) (التحفة ٢٢)

[٩٤٩] ١٠٢- (٤٢١) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ لِصُلْحٍ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأَقِيمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ

(١) من نابه: أي أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير.

[٩٥٢] ١٠٥- (٢٧٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبَوَّكَ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْغَائِطِ، فَحَمَلْتُ مَعَهُ إِدَاوَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ أَخَذْتُ أَهْرِيْقَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، وَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ جُبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَصَاقَ كَمَا جُتِيَتْ، فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجُبَّةِ، حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْبُرْفَقَيْنِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفِيهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ.

قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ، فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتِمُّ صَلَاتَهُ، فَأَفْرَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ» أَوْ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ» يُعْطِيهِمْ^(١) أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قِيَّتْهَا. [راجع: ٦٢٦]

[٩٥٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُلَوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُ».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ تَسْبِيحِ الرَّجُلِ وَتَصْفِيحِ الْمَرْأَةِ إِذَا نَابَهُمَا شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٢٣) [٩٥٤] ١٠٦- (٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ».

زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُتَسَبَّرُونَ. [٩٥٥] ١٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٩٥٦] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ «فِي الصَّلَاةِ».

(المعجم ٢٤) - (بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ وَإِتْمَامِهَا وَالْخُشُوعِ فِيهَا) (التحفة ٢٤)

(١) قال في النهاية: روى بالتشديد أي يحملهم على الغبط، وإن روى بالتخفيف فيكون قد غبطهم.

[٩٥٧] ١٠٨- (٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فَلَانُ! أَلَا تَحْسِنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللَّهِ! لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي^(١)، كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ».

[٩٥٨] ١٠٩- (٤٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَهُنَا؟ فَوَاللَّهِ! مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

[٩٥٩] ١١٠- (٤٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي - وَرَبِّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي - إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ».

[٩٦٠] ١١١- (...) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ كِلَابَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي، إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ»، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: «إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ».

(المعجم ٢٥) - (بَابُ تَحْرِيمِ سَبْقِ الْإِمَامِ بِرُكُوعٍ أَوْ سَجُودٍ وَنَحْوَهُمَا) (التحفة ٢٥)

[٩٦١] ١١٢- (٤٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا: وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا فَصَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ^(٢)، فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَأَيْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ».

[٩٦٢] ١١٣- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ فَضِيلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ».

[٩٦٣] ١١٤- (٤٢٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ قَالَ خَلْفٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ

(١) قال العلماء: معناه أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكًا في فقهه يبصر به من ورائه، قال القاضي: قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وجمهور العلماء: هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة.

(٢) المراد بالانصراف: السلام.

وَعَمَرُو بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟»

[٩٦٤] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ».

[٩٦٤] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ».

[٩٦٥] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، جَمِيعًا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ: «أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ».

[٩٦٥] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، جَمِيعًا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ: «أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ».

(المعجم ٢٦) - (بابُ النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة) (التحفة ٢٦)

[٩٦٦] ١١٧- (٤٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ».

[٩٦٧] ١١٨- (٤٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

(المعجم ٢٧) - (بابُ الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الإشارة باليد، ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والترصن فيها والأمر بالاجتماع) (التحفة ٢٧)

[٩٦٨] ١١٩- (٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسِي؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ» قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأَانَا حِلْقًا، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ؟» قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تَصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفِّ».

[٩٦٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٩٧٠] ١٢٠- (٤٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْقَبِيْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَنَابِيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامٌ تُؤْمُونَ»^(١) بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِنَّمَا يَخْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ، ثُمَّ يَسْلَمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

[٩٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٩٧٤] [١٢٣- (...)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ وَرْدَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلِيَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالْتَهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - ثَلَاثًا - وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتٍ»^(٣) الْأَسْوَاقِ.

[٩٧٥] [١٢٤- (٤٣٣)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ».

[٩٧٦] [١٢٥- (٤٣٤)] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْقَبِيْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَنَابِيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامٌ تُؤْمُونَ»^(١) بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِنَّمَا يَخْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِخْذِهِ، ثُمَّ يَسْلَمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

[٩٧١] [١٢١- (...)] وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ فُرَاتٍ يَعْنِي الْقَرَّازَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا سَلَمْنَا، قُلْنَا بِأَيْدِينَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَتَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِذَا سَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَقِ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُؤْمِئْ بِيَدِهِ».

(المعجم ٢٨) - (بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا، وَالْإِزْدِحَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالْمَسَابِقَةِ إِلَيْهَا، وَتَقْدِيمِ أَوْلِي الْفَضْلِ وَتَقْرِيْبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ) (التحفة ٢٨)

[٩٧٢] [١٢٢- (٤٣٢)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ

(١) وفي ع، ف: تومثون.

(٢) وفي ع، ف: ليليني.

(٣) أي اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغظ والفتن التي فيها.

الله ﷺ: «أَتَمُّوا الصُّفُوفَ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي».

[٩٧٧] ١٢٦- (٤٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ: «أَتَمُّوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنِ إِقَامَةُ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ».

[٩٧٨] ١٢٧- (٤٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ».

[٩٧٩] ١٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ التَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(١)، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ! لَتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ».

[٩٨٠] (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٩٨١] ١٢٩- (٤٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَهَبُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَّةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

[٩٨٢] ١٣٠- (٤٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرًا فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَاتَّبِعُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ».

[٩٨٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ؛ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا فِي مَوْخِرِ الْمَسْجِدِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٩٨٤] ١٣١- (٤٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبِ الْوَاسِطِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو فَطْنٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَابَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ - مَا فِي الصَّفِّ الْمَقْدَّمِ، لَكَانَتْ قُرْعَةً».

(١) القداح: هي خشب السهام حين تنحت وتبرى واحدها قُدْح، معناه يبالح في تسويتها حتى تصير كأنما تقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ «الْصَّفَّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً».

[٩٨٥] ١٣٢- (٤٤٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا^(١)، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا».

[٩٨٦] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَاوَرِدِيَّ - عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ الْمُصَلِّياتِ)

وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن، من

السجود حتى يرفع الرجال) (التحفة ٢٩)

[٩٨٧] ١٣٣- (٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَرْزِهِمْ فِي أَعْتَاقِهِمْ، وَمِثْلَ الصَّبْيَانِ، مِنْ ضَيْقِ الْأَرْزِ خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى

المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه، وأنها لا

تخرج مطيبة) (التحفة ٣٠)

[٩٨٨] ١٣٤- (٤٤٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ! يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا

يَمْنَعُهَا».

[٩٨٩] ١٣٥- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ إِلَيْهَا».

قَالَ: فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ! لَنَمْنَعَنَّ قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا، مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ وَقَالَ: أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: وَاللَّهِ! لَنَمْنَعَنَّ.

[٩٩٠] ١٣٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ إِدْرِيسَ قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ».

[٩٩١] ١٣٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتُمْ نِسَاءَكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذْنُوا لَهُنَّ».

[٩٩٢] ١٣٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ» فَقَالَ ابْنُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: لَا نَدْعُهُنَّ يَخْرُجَنَّ فَيَتَّخِذُنَّ دَعْلًا».

(١) قال النووي: المراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال أما إذا صلبن متميزات لا مع الرجال فهن كالرجال خير صفوفهن أولها وشرها آخرها.

قَالَ: فَزَبْرَهُ^(١) ابْنُ عُمَرَ قَالَ: أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: لَا نَدَعُهُنَّ.

[٩٩٣] (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٩٩٤] ١٣٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شِبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِئْتَدُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِِلَى الْمَسَاجِدِ» فَقَالَ ابْنُ لَهُ، يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ: إِذْ نَ يَخْجِذُهُ دَعَا^(٢).

قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ: لَا!

[٩٩٥] ١٤٠- (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُطُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِذَا اسْتَأْذَنَكُم» فَقَالَ بِلَالٌ: وَاللَّهِ! لَمَنْعُهُنَّ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ أَنْتَ: لَمَنْعُهُنَّ!

[٩٩٦] ١٤١- (٤٤٣) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْنَبَ التُّقَيْيَةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ، فَلَا تَطَيِّبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».

[٩٩٧] ١٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ: حَدَّثَنِي بَكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّحِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طَيِّبًا».

[٩٩٨] ١٤٣- (٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ».

[٩٩٩] ١٤٤- (٤٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحْدَثَتْ النِّسَاءُ لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ، كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَرِنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُنِعْنَ الْمَسْجِدَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

[١٠٠٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ، ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَحَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) أي نهره وزجره.

(٢) الدغل: هو الفساد والخداع والريبة.

(المعجم ٣١) - (بابُ التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر، والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة) (التحفة ٣١)

[١٠٠١] ١٤٥-٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمِ بْنِ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارِبِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبَّوْا الْقُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ. فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ. ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ: أَسْمِعْتَهُمُ الْقُرْآنَ، وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ ﴿وَأَبْتَعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ يَقُولُ: بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ.

[١٠٠٢] ١٤٦-٤٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ قَالَتْ: أَنْزَلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ.

[١٠٠٣] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٣٢) - (بابُ الاستماع للقراءة) (التحفة ٣٢)

[١٠٠٤] ١٤٧-٤٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ﴾ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ بِالْوَحْيِ، كَانَ مِمَّا يُحْرَكُ بِهِ لِسَانُهُ وَشَفَتَيْهِ فَيَسْتَدُ^(١) عَلَيْهِ، فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾ أَخَذَهُ ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأَهُ ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ فَأَنْبِئْ قُرْآنَهُ﴾ قَالَ: أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعَ لَهُ ﴿إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩] أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، فَكَانَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيْلُ أَطْرَقَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ.

[١٠٠٥] ١٤٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يُحْرَكُ شَفَتَيْهِ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحْرَكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُهُمَا، فَحَرَكْتُ شَفَتَيْهِ فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا، فَحَرَكْتُ شَفَتَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعَجَلَ بِهِ﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. قَالَ: جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأَهُ. ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ فَأَنْبِئْ قُرْآنَهُ﴾. قَالَ

(١) وفي الرواية الأخرى: يعالج من التنزيل شدة، والمعالجة: المحاولة للشيء والمشقة في تحصيله.

فَاسْتَمِعَ وَأَنْصَتَ. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ:
فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا
انْطَلَقَ جِبْرِيلُ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّبْحِ
وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الْجَنِّ) (التحفة ٣٣)

[١٠٠٦] ١٤٩- (٤٤٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَمَا رَأَهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ
عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ
السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ
الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا:
حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا
الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ،
فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، فَانظُرُوا مَا
هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ؟ فَانْطَلَقُوا
يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا، فَمَرَّ النَّقْرُ
الَّذِينَ أَحَدُوا نَحْوَ تِهَامَةَ - وَهُوَ يَنْخُلُ^(١) عَامِدِينَ
إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ
الْفَجْرِ - فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ،
وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ،
فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا! إِنَّا سَمِعْنَا
قُرْآنًا عَجَبًا. يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَاثْمًا بِهِ. وَلَكِنْ
نُشْرِكُ بِرَبِّنَا أَحَدًا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ
مُحَمَّدٍ ﷺ: «قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنْ
الْجِنِّ» [الجن: ١].

[١٠٠٧] ١٥٠- (٤٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ، عَنْ هَامِرِ
قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: فَهَلْ
عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ
أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ:
لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ،
فَفَقَدْنَاهُ، فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ، فَهَلَلْنَا
اسْتِطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا
قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءَ،
قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ
نَجِدْكَ، فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ:
«أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ
الْقُرْآنَ» قَالَ فَاَنْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ
نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الرَّادَ، فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ
ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ؛ أَوْفَرُ مَا
يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفَ لِذَوَابِكُمْ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَسْتَجُوبُوا بِهِمَا
فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ لِخَوَانِكُمْ».

[١٠٠٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ، وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ وَسَأَلُوهُ الرَّادَ، وَكَانُوا مِنْ جِنِّ
الْجَزِيرَةِ... إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ،
مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ.

[١٠٠٩] ١٥١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ،

(١) هُكَلْنَا وَقَعَ فِي نُسْخِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: بِنَخْلٍ، وَصَوَابِهِ بِنَخْلَةٍ، وَهُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ هُنَاكَ كَذَا جَاءَ صَوَابُهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا، وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

[١٠١٤] ١٥٦- (٤٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ ﴿الَّذِي نَزَّلَ﴾ - السُّجْدَةَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ مِنَ الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: ﴿الَّذِي نَزَّلَ﴾. وَقَالَ: قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً.

[١٠١٥] ١٥٧- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ مُسْلِمٍ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، أَوْ قَالَ: نِصْفَ ذَلِكَ، وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ،

[١٠١٠] ١٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجَنِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ.

[١٠١١] ١٥٣- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزْمِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَعْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ آذَنَ^(١) النَّبِيَّ ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو يَحْيَى بْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ آذَنَتْهُ بِهِمْ شَجْرَةٌ.

(المعجم ٣٤) - (بابُ القراءةِ في الظهر والعصر) (التحفة ٣٤)

[١٠١٢] ١٥٤- (٤٥١) [و]حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ الْحَجَّاجِ يُعْنِي الصَّوَّافَ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، وَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا، وَكَانَ يُطَوَّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ، وَيَقْصُرُ الثَّانِيَةَ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ.

[١٠١٣] ١٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ

(١) أي من أعلمه بحضور الجن، فالإيدان كالتأذين هو الإعلام بالشيء والثاني مخصوص في الاستعمال بإعلام وقت الصلاة.

عَشْرَةَ آيَةٍ، وَفِي الْأَخْرِيِّينَ قَدَرَ نِصْفَ ذَلِكَ.

[١٠١٦] ١٥٨- (٤٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُسَيْنٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَوْا سَعْدًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: إِنِّي لِأَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَا أَخْرِمُ عَنْهَا إِنِّي لِأَرْكُدُ^(١) بِهِمْ فِي الْأَوَّلِينَ وَأُحْذِفُ^(٢) فِي الْأَخْرِيِّينَ، فَقَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أَبَا إِسْحَقَ.

[١٠١٧] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٠١٨] ١٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأَوَّلِينَ وَأُحْذِفُ فِي الْأَخْرِيِّينَ، وَمَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتَ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ذَاكَ ظَنِّي بِكَ.

[١٠١٩] ١٦٠- (...) [و]حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: فَقَالَ: تَعَلَّمَنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ؟!.

[١٠٢٠] ١٦١- (٤٥٤) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

رُسَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ فَرْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، مِمَّا يُطَوُّلُهَا.

[١٠٢١] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي فَرْعَةُ: قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ، فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى.

(المعجم ٣٥) - (بابُ القراءة في الصبح)

(التحفة ٣٥)

[١٠٢٢] ١٦٣- (٤٥٥) وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ شَفِيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ^(٣) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ

(١) يعني أطولهما وأديمهما وأمدهما من قولهم: ركبت السفن والرياح والماء، إذا سكن ومكث.

(٢) يعني أقصرهما عن الأولين، لا أنه يخل بالقراءة ويحذفها كلها.

(٣) قال الحفاظ: قوله ابن العاص غلط، والصواب حذفه وليس هذا عبداً بن عمرو بن العاص الصحابي، بل هو=

النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ لَهَا طَلْعُ نَضِيدٍ﴾.

[١٠٢٦] ١٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ لَهَا طَلْعُ نَضِيدٍ﴾. وَرَبَّمَا قَالَ: ﴿ق﴾.

[١٠٢٧] ١٦٨- (٤٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ: ﴿ق وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ﴾. وَكَانَتْ صَلَاتُهُ، بَعْدَ، تَخْفِيفًا.

[١٠٢٨] ١٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ، وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ هَوْلَاءَ.

قَالَ وَأَنْبَأَنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ: ﴿ق وَالْقُرْآنَ﴾ وَنَحْوَهَا.

[١٠٢٩] ١٧٠- (٤٥٩) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِ: ﴿أَيْلَ إِذَا يَتَشَى﴾ [الليل: ١]. وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ، وَفِي الصُّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ.

[١٠٣٠] ١٧١- (٤٦٠) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

الْعَابِدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ سَعْلَةً، فَرَكَعَ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: فَحَذَفَ، فَرَكَعَ.

وَفِي حَدِيثِهِ: وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَلَمْ يَقُلْ: ابْنُ الْعَاصِ.

[١٠٢٣] ١٦٤- (٤٥٦) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيعٍ عَنْ عَمْرٍو ابْنِ حُرَيْثٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَأَيْلَ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧] [أنظر: ١٠٦٦].

[١٠٢٤] ١٦٥- (٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ وَصَلَّيْتُ بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ: ﴿ق وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] حَتَّى قَرَأَ: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَتٍ﴾ [ق: ١٠] قَالَ فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا، وَلَا أُدْرِي مَا قَالَ.

[١٠٢٥] ١٦٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ، ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ سَمِعَ

صَالِح: ثُمَّ مَا صَلَّى بَعْدُ، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ.

[١٠٣٥] ١٧٤- (٤٦٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ، فِي
الْمَغْرِبِ.

[١٠٣٦] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ.

(المعجم ٣٦) - (بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ)

(التحفة ٣٦)

[١٠٣٧] ١٧٥- (٤٦٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَدِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ
الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكَعَتَيْنِ: ﴿وَالَّذِينَ
وَالزُّبُونِ﴾ [التين: ١٧].

[١٠٣٨] ١٧٦- (...). وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ،
عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُ
قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ
بِالتَّيْنِ وَالزُّبُونِ.

[١٠٣٩] ١٧٧- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ،
عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
[الأعلى: ١]، وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ.

[١٠٣١] ١٧٢- (٤٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنِ النَّبِيِّ، عَنْ
أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعُدَاةِ مِنَ السُّنَيْنِ إِلَى
الْمِائَةِ.

[١٠٣٢] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي
الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى
الْمِائَةِ [آيَةٌ].

[١٠٣٣] ١٧٣- (٤٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ
﴿وَالرَّسُلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ
لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَأَخْرُ مَا
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ.

[١٠٣٤] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛
ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمُ
عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَدَّ فِي حَدِيثِ

عَدِيَّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ.

[١٠٤٠] ١٧٨- (٤٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ قَوْمَهُ، فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ، فَانْتَحَى بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْحَرَفَ، فَقَالُوا لَهُ: أَنَأَقَفْتُ؟ يَا فَلَانُ! قَالَ: لَا وَاللَّهِ! وَلَا تَيِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَا خَيْرَ لَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاصِحَ نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَى فَانْتَحَى بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ! أَفْتَانٌ^(١) أَنْتَ؟ أَفْرَأُ بِكَذَا، وَافْرَأُ بِكَذَا».

قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ «افْرَأُ» وَالشَّيْءُ وَضَعَهَا. وَالصُّحَى. وَاللَّيْلُ إِذَا بَغَى، وَ«سَجَّحَ» سَمَّ رَيْكَ الْأَعْلَى» فَقَالَ عَمْرٍو: نَحْوَ هَذَا.

[١٠٤١] ١٧٩- (...) [و] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ، فَانْحَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا، فَصَلَّى، فَأَخْبِرَ مُعَاذٌ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

فَأَخْبِرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا. وَ«سَجَّحَ» سَمَّ رَيْكَ الْأَعْلَى. وَ«افْرَأُ بِاسْمِ رَيْكَ». وَاللَّيْلُ إِذَا بَغَى».

[١٠٤٢] ١٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْأَجْرَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ.

[١٠٤٣] ١٨١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ.

(المعجم ٣٧) - (بابُ أمر الأئمة بتخفيف

الصلاة في تمام) (التحفة ٣٧)

[١٠٤٤] ١٨٢- (٤٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ».

(١) فْتَانٌ: أَي مَنفَرٍ عَنِ الدِّينِ وَصَادَ عَنْهُ.

[١٠٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

[١٠٤٦] [١٨٣- (٤٦٧)] [و] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

[١٠٤٧] [١٨٤- (...)] وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَإِذَا قَامَ وَحَدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ».

[١٠٤٨] [١٨٥- (...)] وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَّةَ».

[١٠٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ - بَدَلِ السَّقِيمِ -: الْكَبِيرِ.

[١٠٥٠] [١٨٦- (٤٦٨)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي الْعَاصِ التَّقْفِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَمَّا «أُمَّ قَوْمَكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُجِدُّ فِي نَفْسِي شَيْئًا^(١)، قَالَ: «أَذْنُهُ» فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ ثَدْيَيْ، ثُمَّ قَالَ: «تَحَوَّلْ» فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيْ، ثُمَّ قَالَ: «أُمَّ قَوْمَكَ، فَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ، وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَّةَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحَدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

[١٠٥١] [١٨٧- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: آخِرُ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ».

[١٠٥٢] [١٨٨- (٤٦٩)] حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيُسِّمُ.

(١) قيل: يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له بتقدمه على الناس ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة فإنه كان موسوساً ولا يصلح للإمامة الموسوس.

الْبَكَرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ
الْجَحْدَرِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ حَامِدٌ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ
قَالَ: رَمَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدْتُ
قِيَامَهُ، فَرُكِعْتُهُ، فَأَعْتَدَلَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدْتُهُ،
فَجَلَسْتُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدْتُهُ، فَجَلَسْتُهُ مَا
بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

[١٠٥٨] ١٩٤- (...) [و]حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
الْحَكَمِ قَالَ: غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ - قَدْ سَمَّاهُ
- زَمَنَ ابْنِ الْأَشْعَثِ فَأَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَكَانَ يُصَلِّي، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ
مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْرَ مَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ
الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ، وَمِلءُ
مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، لَا
مَنْعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا
يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

قَالَ الْحَكَمُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي لَيْلَى فَقَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ:
كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ، وَإِذَا رَفَعَ
رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ
السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ فَقَالَ: قَدْ
رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَلَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ هَكَذَا.

[١٠٥٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنِ الْحَكَمِ أَنَّ مَطَرَ بْنَ تَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى

[١٠٥٣] ١٨٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا - أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
أَنْسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَحْفَ النَّاسِ
صَلَاةً، فِي تَمَامٍ.

[١٠٥٤] ١٩٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ
جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ
قَطُّ أَحْفَ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ.

[١٠٥٥] ١٩١- (٤٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنْسِ، قَالَ أَنْسٌ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ، وَهُوَ فِي
الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ
الْقَصِيرَةِ.

[١٠٥٦] ١٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ
فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ،
فَأُخَفِّفُ، مِنْ شِدَّةِ وَجْدٍ^(١) أُمُّهُ بِهِ».

(المعجم ٣٨) - (بَابُ اعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ)

وتخفيفها في تمام) (التحفة ٣٨)

[١٠٥٧] ١٩٣- (٤٧١) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ

(١) الوجد: يطلق على الحزن وعلى الحب أيضًا وكلاهما سائغ هنا والحزن أظهر، أي من حزنها واشتغال قلبها به.

الْكُوفَةِ: أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ...
وَسَاقَ الْحَدِيثِ.

[١٠٦٠] ١٩٥- (٤٧٢) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ
هَشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ
قَالَ: إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أَصَلِّيَ بِكُمْ، كَمَا رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَ بِنَا:

قَالَ: فَكَانَ أَنَسٌ يَضَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ
تَضَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ انْتَصَبَ
فَاقِيمًا، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ، وَإِذَا رَفَعَ
رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ
نَسِيَ.

[١٠٦١] ١٩٦- (٤٧٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
نَافِعِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: أَخْبَرَنَا
ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْ جَزَّ
صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تَمَامٍ.
كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً، وَكَانَتْ
صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَكَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَامَ،
حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ، ثُمَّ يَسْجُدُ، وَيَقْعُدُ بَيْنَ
السَّجْدَتَيْنِ، حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ (١).

(المعجم ٣٩) - (بَابُ مِتَابَعَةِ الْإِمَامِ وَالْعَمَلِ

بعده) (التحفة ٣٩)

[١٠٦٢] ١٩٧- (٤٧٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ
أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي

الْبِرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ لَمْ أَرَ
أَحَدًا يَخْنِي ظَهْرَهُ، حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
جِهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ يَخْرُ مِنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا.

[١٠٦٣] ١٩٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ،
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي الْبِرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ،
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ
لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ يَخْنِ أَحَدًا مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ تَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ.

[١٠٦٤] ١٩٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِيِّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَقَ الْفَرَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ
الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: حَدَّثَنَا
الْبِرَاءُ: أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ
فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى
تَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَبِعَهُ.

[١٠٦٥] ٢٠٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ:
حَدَّثَنَا أَبَانُ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ، لَا يَخْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى تَرَاهُ قَدْ
سَجَدَ.

فَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) أوهم: أي أسقط ما بعده، من أوهمت في الكلام والكتاب إذا أسقطت منه شيئاً. أو معناه: أوقع في وهم الناس
أي في ذهنهم، أنه تركه.

الْكُوفِيُّونَ: أَبَانُ وَغَيْرُهُ قَالَ: حَتَّى تَرَاهُ يَسْجُدُ.

[١٠٦٦] ٢٠١- (٤٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ

ابْنِ أَبِي عَوْنٍ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ مَوْلَى آلِ عَمْرٍو ابْنِ حُرَيْثٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: صَلَّى خَلْفُ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْحَسَنِ الْمَجَارِ الْكَلْبِ﴾ [التكوير: ١٥، ١٦]، وَكَانَ لَا يَخْبِي رَجُلٌ مِثًا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا [راجع: ١٠٢٣].

(المعجم ٤٠) - (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

مِنَ الرُّكُوعِ) (التحفة ٤٠)

[١٠٦٧] ٢٠٢- (٤٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا! لَكَ الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ، وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

[١٠٦٨] ٢٠٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا! لَكَ الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ، وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

[١٠٦٩] ٢٠٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَجْرَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ

قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاءِ وَمِلءُ الْأَرْضِ وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ! طَهِّرْنِي بِالتَّلْجِ وَالبَرْدِ وَالمَاءِ البَارِدِ، اللَّهُمَّ! طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالمَخْطَايَا، كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الأَبْيَضُ مِنَ الوَسْخِ».

[١٠٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

فِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ «كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ». وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ «مِنَ الدَّسِ».

[١٠٧١] ٢٠٥- (٤٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ فَرْعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ، وَمِلءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ النَّوَاءِ وَالمَجْدِ^(١)، أَحَقُّ مَا قَالَ العَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».

[١٠٧٢] ٢٠٦- (٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ ابْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا! لَكَ الْحَمْدُ، مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءُ مَا

(١) أهل النناء والمجد، أهل منصوب على النداء، والنناء الوصف الجميل والمجد: العظمة ونهاية الشرف.

شِئَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ النَّاءِ وَالْمَجْدِ! لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

[١٠٧٣] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: «وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٤١) - (بابُ النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود) (التحفة ٤١)

[١٠٧٤] [٢٠٧-٤٧٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ سُهَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ^(١)، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، وَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظُمُوا فِيهِ الرَّبُّ [عَزَّ وَجَلَّ]، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَفَقِمْنَ^(٢) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ». قَالَ: أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ

[١٠٧٥] [٢٠٨-...] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ، وَرَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا، الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[١٠٧٦] [٢٠٩-٤٨٠] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

[١٠٧٧] [٢١٠-...] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ.

[١٠٧٨] [٢١١-...] وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَلَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ.

[١٠٧٩] [٢١٢-...] وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ

(١) الستارة: هي السترة الذي يكون على باب بيت الدار.

(٢) فقمين: بفتح الميم وكسرهما لغتان مشهورتان فمن فتح فهو عنده مصدر لا يثنى ولا يجمع ومن كسر فهو وصف يثنى ويجمع ومعناه: حقيق وجدير.

الْعَقْدِيُّ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي جَبِّي ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ
سَاجِدًا.

[١٠٨٠] ٢١٣- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنَا
اللَيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: حَدَّثَنَا
الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ
ابْنُ عَمْرٍو؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا
عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كُلُّهُمَا عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَلِيٍّ، إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنَ عَجَلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ
قَالُوا: نَهَانِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ. وَلَمْ
يَذْكُرُوا فِي رَوَايَتِهِمْ النَّهْيَ عَنْهَا فِي السُّجُودِ،
كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ
وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ.

[١٠٨١] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ
عَلِيٍّ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ.

[١٠٨٢] ٢١٤- (٤٨١) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ،
لَا يَذْكُرُ فِي الْإِسْنَادِ عَلِيًّا.

(المعجم ٤٢) - (بَابُ مَا يُقَالُ فِي الرَّكْعِ)

(والسجود؟) ٤٢)

[١٠٨٣] ٢١٥- (٤٨٢) [و] حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ
مَعْرُوفٍ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ
غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
صَالِحٍ ذَكَرَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ^(١) مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ
وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

[١٠٨٤] ٢١٦- (٤٨٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ:
أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ
سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ:
«اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةً وَجِلَّةً^(٢)، وَأَوْلَهُ
وَأَخْرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ».

[١٠٨٥] ٢١٧- (٤٨٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

(١) أقرب: مبتدأ حذف خبره وجوباً لسد الحال مسده وهي قوله: وهو ساجد فهو مثل قولهم: أخطب ما يكون الأمير قائماً إلا أن الحال هناك مفردة وههنا جملة مقرونة بالواو، أي أقرب ما يكون الإنسان من رحمة ربه حاصل في حال كونه ساجداً.

(٢) دِقَّةً وَجِلَّةً: أي صغيره وكبيره وفسرهما النووي بالقليل والكثير.

وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». قَالَتْ:
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْكَ تُكْفِّرُ مِنْ قَوْلِي:
«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ»؟
قَالَتْ فَقَالَ: «خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي
أُمَّتِي، فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِي: سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَأَيْتَهَا.

﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾: فَتَحَ مَكَّةَ
﴿وَرَأَيْتَ الْكَاسَ يَدْعُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَقْوَامًا فَصَيَحَّ
بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ قَرِيبًا﴾.

[١٠٨٩] ٢٢١- (٤٨٥). وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ

عَلِيٍّ [الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ
لِعَطَاءٍ: كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرَّكْعِ؟ قَالَ: أَمَّا
سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَأَخْبَرَنِي ابْنُ
أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ابْتَدَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَطَلَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ
فَتَحَسَّسْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاجِعٌ أَوْ سَاجِدٌ
يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»
فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنِّي لَنَفِي شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَنَفِي
آخِرٌ^(١).

[١٠٩٠] ٢٢٢- (٤٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:
فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَاثِمِ،
فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ^(٢)، وَهُوَ
فِي الْمَسْجِدِ، وَهَمَّا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ:

حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ
مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُكْفِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ رَبَّنَا! وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ
الْقُرْآنَ.

[١٠٨٦] ٢١٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْفِّرُ أَنْ
يَقُولَ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ،
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ
الَّتِي أَرَأَيْكَ أَحَدَثْتَهَا تَقُولُهَا؟ قَالَ: «جُعِلَتْ لِي
عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُهَا ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ
اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

[١٠٨٧] ٢١٩- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مِفْصَلٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ،
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ نَزَلَ
عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، يُصَلِّي
صَلَاةً إِلَّا دَعَا، أَوْ قَالَ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبِّي
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي».

[١٠٨٨] ٢٢٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُسَيَّبِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ
عَابِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْفِّرُ مِنْ قَوْلِي «سُبْحَانَ اللَّهِ

(١) إني لفي شأن: أي في الغيرة، وإنك لفي الآخر: أي من نبذ الدنيا والإقبال على الله عز وجل.

(٢) وفي ع، ف: قدميه.

قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ.
فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثُوبَانُ.

[١٠٩٤] ٢٢٦- (٤٨٩) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا هِفْلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ:
سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي
كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ
الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: كُنْتُ آيِئْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَاتَيْتَهُ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْ» فَقُلْتُ:
أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ
ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَاعْنِي عَلَى
نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

(المعجم ٤٤) - (باب أعضاء السجود والنهي

عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في

الصلاة) (التحفة ٤٤)

[١٠٩٥] ٢٢٧- (٤٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ - قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ
أَعْظُمٍ وَنَهَى أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ. هَذَا حَدِيثٌ
يَحْيَى.

وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ وَنَهَى أَنْ
يَكْفَ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ: الْكَفْمِينَ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ
وَالْجَنَّةِ.

[١٠٩٦] ٢٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ
عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا أَكْفَ ثُوبًا وَلَا شَعْرًا».

«اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ،
وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا
أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ
نَفْسِكَ».

[١٠٩١] ٢٢٣- (٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُوحٌ
قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ».

[١٠٩٢] ٢٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي
قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الشَّخِيرِ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنِي هِشَامُ، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(المعجم ٤٣) - (باب فضل السجود والحث

عليه) (التحفة ٤٣)

[١٠٩٣] ٢٢٥- (٤٨٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ
الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ
الْمَعِيطِيُّ: حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيُّ
قَالَ: لَقِيتُ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ:
أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، أَوْ
قَالَ: قُلْتُ بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ
سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ
ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ
السُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ
اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا حَظِيئَةً».

[١٠٩٧] ٢٢٩- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنَهَى أَنْ يَكْفَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ.

[١٠٩٨] ٢٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: الْجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكُفَتِ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ».

[١٠٩٩] ٢٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ وَلَا أَكْفَتِ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ: الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ».

[١١٠٠] (٤٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ أَطْرَافٍ: وَجْهُهُ وَكَفَاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ».

[١١٠١] ٢٣٢- (٤٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي، وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ».

(المعجم ٤٥) - (بَابُ الْإِعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ) ووضِع الكفِين على الأرض، ورفع المرفقين عن الجنبين، ورفع البطن عن الفخذين في السُّجُودِ (التحفة ٤٥)

[١١٠٢] ٢٣٣- (٤٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْسِطَاطَ الْكَلْبِ».

[١١٠٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ الْحَارِثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ «وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْسِطَاطَ الْكَلْبِ»^(١).

[١١٠٤] ٢٣٤- (٤٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقَيْطٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ».

[١١٠٥] ٢٣٥- (٤٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ، وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

(١) وفي ع، ف: انبساط الكلب.

يُرَى وَضَحَ إِبْطِيهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَإِذَا قَعَدَ اطمأنَّ عَلَى فَعْدِهِ الْبُسْرَى.

[١١٠٩] ٢٣٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضَحَ إِبْطِيهِ. قَالَ وَكَيْعٌ: تَعْنِي بِيَاضَهُمَا.

(المعجم ٤٦) - (باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به. وصفة الركوع والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه. والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية. وصفة الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأول) (التحفة ٤٦)

[١١١٠] ٢٤٠- (٤٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِالحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخَصْ رَأْسُهُ وَلَمْ يَصُوْبَهُ^(١)، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ

رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، ابْنِ بَحِينَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى يَبْدُوَ بِيَاضَ إِبْطِيهِ.

[١١٠٦] ٢٣٦- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

سَوَادٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ رَبِيعَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُجَنِّحُ فِي سُجُودِهِ حَتَّى يَكْرَى وَضَحَ إِبْطِيهِ.

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطِيهِ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ إِبْطِيهِ.

[١١٠٧] ٢٣٧- (٤٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَّةٌ^(١) أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ.

[١١٠٨] ٢٣٨- (٤٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَى يَدَيْهِ تَعْنِي جَنِّحَ، حَتَّى

(١) واحدة البهم وهي أولاد الغنم من الذكور والإناث.

(٢) لم يشخص رأسه ولم يصوبه: الأشخاص هو الرفع، ولم يصوبه، أي: لم يخفضه خفضًا بليغًا، بل يعدل منه بين الأشخاص والتصويب.

لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا،

وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ ، وَكَانَ يَغْرِسُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبَةِ الشَّيْطَانِ، وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرَشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ.

وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ: وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ.

(المعجم ٤٧) - (بابُ سترة المصلي والتدب

إلى الصلاة إلى سترة، والنهي عن المرور بين يدي المصلي، وحكم المرور، ودفع المار، وجواز الاعتراض بين يدي المصلي، والصلاة إلى الراحلة، والأمر باللنو من السترة، وبيان قدر السترة، وما يتعلق بذلك) (التحفة ٤٧)

[١١١١] ٢٤١- (٤٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَثُمَّيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ».

[١١١٢] ٢٤٢- (...) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا - عُمَرُ ابْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي وَالِدَوَابَّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ

اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

[١١١٣] ٢٤٣- (٥٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ غَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُثْرَةِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ: «مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ».

[١١١٤] ٢٤٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَبْلٍ

اللَّهُ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: أَخْبَرَنَا حَيَوَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غَزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ فِي غَزْوَةِ ثُبُوكَ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ «كَمُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ».

[١١١٥] ٢٤٥- (٥٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَشِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ (١) اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ.

[١١١٦] ٢٤٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَغْمُزُ الْعِزَّةَ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

(١) فمن ثم: أي من أجل ذلك اتخذ الحربة الأمراء وهو الرمح العريض النصل يخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه. وهذه الجملة من كلام نافع.

زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَهِيَ الْحَرْبَةُ.

[١١١٧] ٢٤٧- (٥٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْزُضُ رَأْسَهُ وَ[هُوَ] يُصَلِّي إِلَيْهَا.

[١١١٨] ٢٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى رَأْسِهِ.

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ.

[١١١٩] ٢٤٩- (٥٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ، فِي قَبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاصِحٍ. قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ سَاقِيهِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَأَهْ هُهَنَا وَهُهَنَا، يَقُولُ: يَمِينًا وَشِمَالًا، يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ: ثُمَّ رُكِّزَتْ لَهُ عَزَّةٌ، فَتَمَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْجِمَارُ وَالْكَلْبُ، لَا يُمْنَعُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

[١١٢٠] ٢٥٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ: أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوءًا، فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَّبِدِرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ عَزَّةً فَوَكَّرَهَا، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُسَمَّرًا^(١)، فَصَلَّى إِلَى الْعَنْزَةِ بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمُرُونَ بَيْنَ يَدَيْ الْعَنْزَةِ.

[١١٢١] ٢٥١- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعُمَرَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ: فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ خَرَجَ بِلَالٌ فَتَادَى بِالصَّلَاةِ.

[١١٢٢] ٢٥٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَزَّةٌ.

(١) مشمرًا: يعني رافعها إلى أنصاف ساقية ونحو ذلك، كما جاء في الرواية السابقة: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ سَاقِيهِ، وَقِيلَ: مَشْمَرًا أَيْ مَسْرَعًا.

عَيْنَهُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ:
وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ.

[١١٢٧] ٢٥٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَهْدُ
الرِّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
- وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ، وَقَالَ: فِي حَجَّةِ
الْوَدَاعِ أَوْ يَوْمِ الْفَتْحِ.

(المعجم ٤٨) - (بَابُ* منع المار بين يدي

المصلي) (التحفة ٤٨)

[١١٢٨] ٢٥٨- (٥٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ
أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ،
وَلْيَدْرَأْهُ»^(١) مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا
هُوَ شَيْطَانٌ»^(٢).

[١١٢٩] ٢٥٩- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ابْنُ
هَلَالٍ يَعْني حُمَيْدًا، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي
تَتَذَكَّرُ حَدِيثًا، إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ: أَنَا
أَحَدُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ.
قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ، يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ
إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ
مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ، أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ،
فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ، فَظَنَرُ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ

قَالَ شُعْبَةُ: وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي
جُحَيْفَةَ: وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ.

[١١٢٣] ٢٥٣- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِي
حَدِيثِ الْحَكَمِ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ
وَضُوءِهِ.

[١١٢٤] ٢٥٤- (٥٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ
الْأَحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِيَمْنِي،
فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ، فَتَرَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ
تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُتَكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ
أَحَدٌ.

[١١٢٥] ٢٥٥- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ
يَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي
بِيَمْنِي، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَ:
فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ
عَنْهُ، فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ.

[١١٢٦] ٢٥٦- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ

(١) أي ليدفعه، بالإشارة أو بوضع اليد على، نحره كما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري الآتي.
(٢) فإنما هو شيطان: قال القاضي: قيل: معناه إنما حمله على مروره وامتناعه من الرجوع للشيطان وقيل: معناه يفعل
الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة وقيل: المراد بالشيطان القرين، كما جاء في الحديث الآخرون.
فإن معه قرين.

بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ
أَرْبَعِينَ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا،
أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً؟.

[١١٣٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ
حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شَفِيَّانَ، عَنْ
سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ
خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ:
مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؟ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
مَالِكٍ.

(المعجم ٤٩) - (باب* دنو المصلي من السترة)
(التحفة ٤٩)

[١١٣٤] ٢٦٢- (٥٠٨) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ بَيْنَ
مُصَلِّيٍّ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ (٢) مَمْرٌ
الشَّاءِ.

[١١٣٥] ٢٦٣- (٥٠٩) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى
- قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
- حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي
عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ كَانَ
يَتَحَرَّى مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُضْحَفِ يُسَبِّحُ فِيهِ. وَذَكَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ،
وَكَانَ بَيْنَ الْمُبْتَدِ وَالْقِبْلَةَ قَدْرُ مَمْرٍ الشَّاءِ.

[١١٣٦] ٢٦٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ قَالَ: يَزِيدُ أَخْبَرَنَا قَالَ: كَانَ

يَدِي أَبِي سَعِيدٍ، فَعَادَ، فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنْ
الدَّفْعَةِ الْأُولَى، فَمَثَلُ قَائِمًا، فَقَالَ مِنْ أَبِي
سَعِيدٍ، ثُمَّ زَاخَمَ النَّاسَ، فَخَرَجَ، فَدَخَلَ عَلَى
مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ، قَالَ: وَدَخَلَ أَبُو
سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانَ: مَا لَكَ
وَلَا بِنَ أَحْيِكَ؟ جَاءَ يَشْكُوكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ
إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ
بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيُدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ،
فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

[١١٣٠] ٢٦٠- (٥٠٦) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ،
عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا
يَدَعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ
مَعَهُ الْقَرِينَ».

[١١٣١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ
عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
عَمْرٍو يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

[١١٣٢] ٢٦١- (٥٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ،
عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
أُرْسِلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ؟ قَالَ
أَبُو جُهَيْمٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ

(١) يعني بالمصلي موضع السجود

(٢) المراد به جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة.

سَلَّمَةُ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأَسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسْطُوَانَةِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

(المعجم ٥٠) - (باب* قدر ما يستر المصلي)
(التحفة ٥٠)

[١١٣٧] ٢٦٥- (٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَطْفَعُ صَلَاتَهُ الْجِمَارَ وَالْمَرْأَةَ وَالْكَلْبَ الْأَسْوَدَ».

قُلْتُ: يَا أَبَا دَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَضْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».

[١١٣٨] (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَيْضًا: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَ بْنَ أَبِي الدِّيَالِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِي: حَدَّثَنَا زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، كَتَبْنَاهُ حَدِيثَهُ.

[١١٣٩] ٢٦٦- (٥١١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَوَاجِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْفَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةَ وَالْجِمَارَ وَالْكَلْبَ، وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلَ مُرْجِحَةِ الرَّحْلِ».

(المعجم ٥١) - (باب* الاعتراض بين يدي المصلي)
(التحفة ٥١)

[١١٤٠] ٢٦٧- (٥١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، كَاغْتِرَاضِي الْجِنَازَةِ.

[١١٤١] ٢٦٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ، كُلَّهَا وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَتَمَّطَنِي فَأَوْتِرْتُ.

[١١٤٢] ٢٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا يَطْفَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ قُلْنَا: الْمَرْأَةُ وَالْجِمَارُ. فَقَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لَدَابَّةٌ سَوَّوْا لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَرِضَةً، كَاغْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي.

[١١٤٣] ٢٧٠- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ

غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَشْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ - وَذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: الْكَلْبُ وَالْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ! وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ، فَتَبَدُّو لِي الْحَاجَةَ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ^(١).

[١١٤٤] ٢٧١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ: عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالْحُمُرِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ، فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحَهُ^(٢)، فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ، حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي.

[١١٤٥] ٢٧٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَنِي فَفَقَبَضْتُ رِجْلَيْ، وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبَيُوتُ يَوْمئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

(١) رجليه: أي رجلي السرير.

(٢) أستحهُ: أي أظهر له وأعرض، يقال: سنح لي كذا أي عرض ومنه السانح من الطير، ضد البارح.

(٣) من أكسية النساء والجمع مروط قال ابن الأثير: يكون من صوف وربما كان من خبز أو غيره.

[١١٤٦] ٢٧٣- (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. [انظر: ١٥٠٤]

[١١٤٧] ٢٧٤- (٥١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَيَّ مِرْطُ^(٣)، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ.

(المعجم ٥٢) - (باب الصلاة في ثوب واحد، وصفة لبسه) (التحفة ٥٢)

[١١٤٨] ٢٧٥- (٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ: «أَوَّلِكُلُّكُمْ ثُوبَانِ؟».

[١١٤٩] (...) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، كِلَاهُمَا

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

[١١٥٥] ٢٨٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ حُمَيْرِ

ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَّحِفًا بِهِ، مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رَوَايَتِهِ، قَالَ: عَلَى مَنَكِبَيْهِ.

[١١٥٦] ٢٨١- (٥١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ.

[١١٥٧] ٢٨٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِمَسْحٍ؛ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، جَمِيعًا بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١١٥٨] ٢٨٣- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ، وَعِنْدَهُ تِيَابَةٌ.

وَقَالَ جَابِرٌ: إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ ذَلِكَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ:

[١١٥٩] ٢٨٤- (٥١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّصَلِّي أَحَدَنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟

فَقَالَ: «أَوْ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟»

[١١٥١] ٢٧٧- (٥١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

[١١٥٢] ٢٧٨- (٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا^(١) بِهِ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

[١١٥٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ بِهِذَا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مُتَوَشِّحًا وَلَمْ يَقُلْ: مُشْتَمِلًا.

[١١٥٤] ٢٧٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ:

(١) مشتملًا به: المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد، قال ابن السكيت: التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى ثم يعقداهما على صدره.

الصَّلَاةُ فَصَلَّهُ، فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ».

[١١٦٢] ٢- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرَّانِ فِي السُّدَّةِ (٢)، فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا دَرٍّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَى مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا، ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ، فَحَيْثُمَا أَدْرَكْتِكَ الصَّلَاةُ فَصَلَّ».

[١١٦٣] ٣- (٥٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ. وَأَجِلْتُ لِي الْعَنَائِمُ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي. وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا؛ فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنَصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأَعْطَيْتُ الشَّفَاعَةَ».

[١١٦٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ.

[١١٦٥] ٢٨٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي رَوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: وَاصِعًا طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. وَرَوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُؤَيْدٍ: مُتَوَشِّحًا بِهِ.

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

(المعجم ..) - (باب المساجد ومواضع الصلاة)

[١١٦١] ١- (٥٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْحَجْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى؟ (١) قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَأَيْنَمَا أَدْرَكْتِكَ الصَّلَاةُ فَصَلَّ فَهُوَ مَسْجِدٌ».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ «ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكْتِكَ

(١) أول: بضم اللام وهي ضمة بناء لقطعه من الإضافة.

(٢) السُّدَّة: واحدة السدد، وهي المواضع التي تظل حول المسجد، وليست منه وليس للسُّدَّة حكم المسجد إذا كانت خارجه عنه وقال الأبي في شرحه على مسلم: هي فناء الجامع.

[١١٦٩] (...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ.

[١١٧٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ

ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ:

[١١٧١] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ».

[١١٧٢] ٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ».

(المعجم ١) - (باب* ابتناء مسجد النبي ﷺ)

(التحفة ٥٤)

[١١٧٣] ٩- (٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ

[١١٦٥] ٤- (٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِي، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهْرًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ». وَذَكَرَ حُضْلَةَ أُخْرَى.

[١١٦٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ: حَدَّثَنِي رَبِيعِي بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١١٦٧] ٥- (٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ^(١)، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَعَانِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلَتْ إِلَيَّ الْخَلْقُ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ».

[١١٦٨] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ. وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ. وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ تَسْتَلُونَهَا.

(١) قال الهروي: يعني به القرآن جمع الله تعالى في الألفاظ اليسيرة منه المعاني الكثيرة. وكلامه ﷺ كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني.

[١١٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢) - (بابُ تحويلِ القبلة من القدس إلى الكعبة) (التحفة ٥٥)

[١١٧٦] ١١- (٥٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ^(١) سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] فَتَزَلْتُ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَحَدَّثَهُمْ، فَوَلُّوا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

[١١٧٧] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ.

[١١٧٨] ١٣- (٥٢٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ،

أَبِي التَّيَّاحِ الصُّبَيْعِيِّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلَّ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مِلَّةِ بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ. قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ. قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ، قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مِلَّةِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا. فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ! ثَامُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا». قَالُوا: لَا، وَاللَّهِ! لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ. قَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ: كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرِبٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقَطَعَ، وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَتَسَّتْ، وَبِالْخَرِبِ فَسَوَّيْتُ، قَالَ فَصَفَّوْا النَّخْلَ فَيْلَةً، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ! إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ
فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
[١١٧٤] ١٠- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ.

(١) بفتح الميم وإسكان القاف وضم الميم وفتح القاف مع (تشديد الدال) ويقال فيه أيضًا: إيلياء والباء وأصل المقدس والتقديس من التطهير. (النوي).

فِيهَا تَصَاوِيرُ - لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ، إِذَا كَانَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَيَّ قَبْرَهُ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[١١٨٢] ١٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا تَذَاكُرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَذَكَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ كَيْسَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

[١١٨٣] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ذَكَرَنَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَيْسَةَ رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[١١٨٤] ١٩- (٥٢٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عُزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَشْفِ مِنْهُ «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

قَالَتْ: فَلَوْلَا ذَلِكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْ: قَالَتْ.

[١١٨٥] ٢٠- (٥٣٠) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَقَاءً^(١) إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُتْرِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةُ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا. وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

[١١٧٩] ١٤- (...) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[١١٨٠] ١٥- (٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَتَرَلَّتْ: «قَدْ رَزَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَتَوَلَّيْتَنَا قِبَلَةَ تَرْضَاهَا قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً، فَتَادَى: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ، فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ.

(المعجم ٣) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقُبُورِ، وَاتِّخَاذِ الصُّورِ فِيهَا، وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ) (التحفة ٥٦)

[١١٨١] ١٦- (٥٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَعْنِي الْقَطَّانَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَيْسَةَ - رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ،

(١) بقاء: موضع بقرب مدينة النبي ﷺ من جهة الجنوب. نحو ميلين بقصر ويمد. ويصرف ولا يصرف قاله في المصباح.

خَلِيلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا
اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي
خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ
مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي
أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

(المعجم ٤) - (باب فضل بناء المساجد

والحث عليها) (التحفة ٥٧)

[١١٨٩] ٢٤- (٥٣٣) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ
سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكْرٍ أَنَّ حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ
ابْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ
الْحَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، عِنْدَ
قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ:
إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ
أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا
فِي الْجَنَّةِ».

وَقَالَ ابْنُ عَيْسَى فِي رِوَايَتِهِ: «مِثْلُهُ فِي

الْجَنَّةِ». [انظر: ٧٤٧٠]

[١١٩٠] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَا: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَحْمُودِ بْنِ
لَبِيدٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ،
فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ؛ فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى هَيْبَتِهِ.
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَاتَلَ اللَّهُ
الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

[١١٨٦] ٢١- (...) وَحَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا
قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

[١١٨٧] ٢٢- (٥٣١) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ
سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - قَالَ حَرْمَلَةُ:
أَخْبَرَنَا وَقَالَ هُرُونُ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا:
لَمَّا نَزَلَتْ^(١) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ
خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ
وَجْهِهِ، فَقَالَ، وَهُوَ كَذَلِكَ «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُ
مِثْلَ مَا صَنَعُوا.

[١١٨٨] ٢٣- (٥٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا -
زَكَرِيَاءُ بْنُ عَبْدِ عَدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ
ابْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الْحَارِثِ التَّجْرَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنْدَبٌ قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِحَمْسٍ، وَهُوَ
يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ

(١) نَزَلَتْ: هُكَذَا فِي أَكْثَرِ الْأَصُولِ وَفِي بَعْضِهَا: نَزِلَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَمَعْنَاهُ لَمَّا حَضَرَتِ الْمَنِيَّةَ وَالْوَفَاةَ. وَالثَّانِي مَعْنَاهُ نَزَلَ
مَلِكُ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ الْكَرَامُ.

مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ.

(المعجم ٥) - (باب الندب إلى وضع الأيدي

على الركب في الركوع، ونسخ التطبيق)

(التحفة ٥٨)

[١١٩١] ٢٦- (٥٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

وَعَلْقَمَةَ، قَالَا: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي

دَارِهِ، فَقَالَ: أَصَلَّيْ هُوَآءِ خَلْفَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا.

قَالَ: فَقُومُوا فَصَلُّوا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا

إِقَامَةٍ. قَالَ: وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا

فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ.

قَالَ: فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبَانَا. قَالَ:

فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَقَ بَيْنَ كَفَيْهِ، ثُمَّ أَدَخَلَهُمَا بَيْنَ

فَخَذِيهِ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ

عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا،

وَيَخْتَفُونَهَا^(١) إِلَى شَرْقِ^(٢) الْمَوْتَى، فَإِذَا

رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ

لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً، وَإِذَا

كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ

ذَلِكَ، فَلْيُؤَمِّمُكُمْ أَحَدُكُمْ، وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ

فَلْيُقْرِشْ ذِرَاعِيهِ عَلَى فَخْذِيهِ، وَلْيَحْنِ، وَلْيُطَبِّقْ

بَيْنَ كَفَيْهِ، فَلِكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَاهُمْ.

[١١٩٢] ٢٧- (...). وَحَدَّثَنَا مِجْنَابُ بْنُ

الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهِّرٍ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح:

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَسَدٍ؛

حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ؛

عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ:

بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ

مُسَهِّرٍ وَجَرِيرٍ: فَلِكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ رَاكِعٌ.

[١١٩٣] ٢٨- (...). وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُوسَى عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ: أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ

فَقَالَ: أَصَلَّيْ مَنْ خَلْفَكُمْ؟ قَالَا: نَعَمْ. فَقَامَ

بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ

شِمَالِهِ، ثُمَّ رَكَعْنَا، فَوَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبَانَا،

فَضْرَبَ أَيْدِينَا، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَهُمَا

بَيْنَ فَخْذِيهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ.

[١١٩٤] ٢٩- (٥٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا:

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مَعْصُومٍ، عَنْ

سَعْدِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، قَالَ:

وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَقَالَ لِي أَبِي: اضْرِبْ

بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً

أُخْرَى، فَضْرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَّا نُهَيِّئُ عَنْ هَذَا،

وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْحَفِ عَلَى الرُّكْبِ.

[١١٩٥] (...). حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ:

(١) من الخنق والخنق أي يضيقون وقتها ويؤخرون أداءها.

(٢) يقال شرق الميت بريقه، إذا لم يبق بعده إلا يسيرًا أي أن الشمس في ذلك الوقت تبقى ساعة ثم تغيب كما ملك

عليه كلام ابن الأعرابي والله أعلم.

لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ^(١) عَلَى الْقَدَمَيْنِ، فَقَالَ:
هِيَ السُّنَّةُ. فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ^(٢).
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ.

(المعجم ٧) - (بابُ تحريم الكلام في الصلاة)

ونسخ ما كان من إباحته) (التحفة ٦٠)

[١١٩٩] ٣٣- (٥٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَيِّبَةَ -
وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ - قَالَا: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ
السُّلَمِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ!
فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلْ أُمِّيَاءُ!
مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ
بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْحَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يَصْمَتُونِي،
لَكِنِّي سَكَتُ^(٣)، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ
أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ! مَا كَهْرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي
وَلَا سَتَمَنِي قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا
شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ
وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ». [انظر: ٥٨١٣]

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عَمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: فَتَهِينَا عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرَا
مَا بَعْدَهُ.

[١١٩٦] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
سَيِّبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ،
عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ:
رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا
وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ فَحْذِيهِ فَقَالَ أَبِي: إِنَّا قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ
هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ.

[١١٩٧] ٣١- (...) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُضْعَبِ
ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ
أَبِي، فَلَمَّا رَكَعْتُ شَبَّكَتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ
رُكْبَتَيْ، فَضَرَبَ يَدَيَّ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا
نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكْبِ.

(المعجم ٦) - (بابُ جواز الإقعاء على

المعيقين) (التحفة ٥٩)

[١١٩٨] ٣٢- (٥٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - وَتَقَارَبَا
فِي اللَّفْظِ - قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْنَا

(١) الإقعاء نوعان: أحدهما أن يلمص أليته بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب، هكذا
فسره أبو عبيدة معمر بن المثنى وآخرون من أهل اللغة وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي والنوع الثاني:
أن يجعل أليته على عقبه بين السجدين وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سنة نبيكم.

(٢) وفي نسخة بالرجل.

(٣) لکنی سکت: استدراك عن الجزاء المحذوف تقديره، فلما رأيتهم يصمتونني غضبت وتغيرت لکنی سکت ولم
أعمل بمقتضى الغضب كذا في مجمع البحار.

رَسُولَ اللَّهِ! كُنَّا نَسْلَمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرُدُّ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».

[١٢٠٢] (...). حَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي

إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ: حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٢٠٣] ٣٥- (٥٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَيْبَلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ: يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى تَزَلَّتْ: «وَقَوْمًا لِلَّهِ قَنِينِينَ» [البقرة: ٢٣٨] فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ.

[١٢٠٤] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٢٠٥] ٣٦- (٥٤٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ - قَالَ قُتَيْبَةُ: يُصَلِّي - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ آفًا وَأَنَا أَصْلِي» وَهُوَ مُوجَّهٌ حَيْثُ قَبِلَ الشَّرْقَ. (٣)

بِالِاسْتِخْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ. قَالَ: «فَلَا تَأْتِيهِمْ» قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَطْفِيئُونَ. قَالَ: ذَٰلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: فَلَا يَصُدُّكُمْ» قَالَ قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَٰلِكَ» قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَزَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أُحُدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ (١)؛ فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذَّنْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ عَنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفٌ كَمَا يَأْسِفُونَ، لِكُنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً (٢). فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمْ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «إِئْتِبِي بِهَا» فَأَتَيْتُهَا بِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «أَعْتِقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

[١٢٠٠] (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٢٠١] ٣٤- (٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ وَالْفَاطِظُ مُمَّقَارِبَةُ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَسْلَمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا. فَقُلْنَا: يَا

(١) قبل أحد والجوانية: الجوانية بقرب أحد، موضع في شمال المدينة.

(٢) صككتها صكة: أي ضربتها بيدي مبسوطة.

(٣) قال الإمام النووي: أي موجه وجهه وراحلته قبل المشرق وفيه دليل لجواز النافلة في السفر حيث توجهت به راحلته، وهو مجمع عليه.

في الصلاة (التحفة ٦١)

[١٢٠٩] ٣٩- (٥٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ
ابْنُ شُمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ
زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا^(١) مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ
عَلَيَّ الْبَارِحَةَ؛ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، وَإِنَّ اللَّهَ
أَمَكَّنَنِي مِنْهُ فَدَعَيْتُهُ، فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى
جَنْبِ سَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا
تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ - أَوْ كُلُّكُمْ - ثُمَّ ذَكَرْتُ
قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ ﷺ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي
مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» [ص: ٣٥]. فَرَدَّهُ اللَّهُ
حَاسِبًا.

وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ.
[١٢١٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ
شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ
جَعْفَرٍ قَوْلُهُ: فَدَعَيْتُهُ. وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي
رِوَايَتِهِ: فَدَعَيْتُهُ.^(٢)

[١٢١١] ٤٠- (٥٤٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ
عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ
يَزِيدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنْكَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ» ثَلَاثًا،
وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ

[١٢٠٦] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ
قَالَ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي
الْمُضْطَلِقِ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَيَّ بِعَيْرِهِ،
فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ
- ثُمَّ كَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي هَكَذَا - فَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ أَيْضًا
بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ، يَوْمِيءُ
بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي
أَرْسَلْتُكَ لَهُ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي
كُنْتُ أُصَلِّي».

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلُ
الْكَعْبَةِ، فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ،
فَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ.

[١٢٠٧] ٣٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ
عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَعْني
فِي سَفَرٍ، فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ، فَرَجَعْتُ وَهُوَ يُصَلِّي
عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ، وَوَجْهُهُ عَلَيَّ غَيْرِ الْقَبْلَةِ، فَسَلَّمْتُ
عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ
لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي».

[١٢٠٨] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ شَنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ
جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ.
بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ.

(المعجم ٨) - (بَابُ جَوَازِ لَعْنِ الشَّيْطَانِ فِي
أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ، وَجَوَازِ الْعَمَلِ الْقَلِيلِ

(١) العفريت: العاتي المارد من الجن. والفتك: هو الأخذ في غفلة وخديعة.

(٢) الدعت والدع: الدفع الشديد وروي بالذال المعجمة فدعته ومعناه: خففته.

النَّاسَ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ، وَهِيَ بِنْتُ زَيْنَبَ
بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ
وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا.

[١٢١٤] ٤٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ
يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأَمَامَهُ
بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا.

[١٢١٥] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ الْحَتْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ،
جَمِيعًا عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ
الزُّرْقِيِّ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ فِي
الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ، خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أُمَّ النَّاسِ فِي
تِلْكَ الصَّلَاةِ.

(المعجم ١٠) - (باب جواز الخطوة والخطوتين

في الصلاة وأنه لا كراهة في ذلك إذا كان
لحاجة وجواز صلاة الإمام على موضع أرفع من
المؤمنين للحاجة كتعليمهم الصلاة أو غير
ذلك) (التحفة ٦٣)

[١٢١٦] ٤٤- (٥٤٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ -
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ -
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ نَفْرًا جَاؤُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَدْ
تَمَارَوْا^(١) فِي الْمَنْبَرِ، مِنْ أَيِّ عَوْدٍ هُوَ؟ فَقَالَ:

الصَّلَاةِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ
فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ،
وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ. قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ
إِبْلِيسَ، جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِهِ.
فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ:
أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ، فَلَمْ يَسْتَأْجِرْ، ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ، وَاللَّهِ! لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِيْنَا
سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَضْحَحَ مُوتِقًا يَلْعَبُ بِهِ
وَلَدَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ».

(المعجم ٩) - (باب جواز حمل الصبيان في

الصلاة وأن ثيابهم محمولة على الطهارة حتى

يتحقق نجاستها وأن الفعل القليل لا يبطل

الصلاة وكذا إذا فرق الأفعال) (التحفة ٦٢)

[١٢١٧] ٤١- (٥٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ:
حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يُصَلِّي، وَهُوَ حَامِلٌ أَمَامَهُ بِنْتُ زَيْنَبَ بِنْتِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يُبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَإِذَا
قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا؟ قَالَ يَحْيَى: قَالَ
مَالِكٌ: نَعَمْ.

[١٢١٨] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ
وَأَبْنِ عَجَلَانَ سَمِعَا عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ
يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ

(١) تمارو في المنبر: أي اختلفوا وتنازعوا، قال أهل اللغة: منبر مشتق من النبر وهو الارتفاع.

[١٢١٨] ٤٦- (٥٤٥) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ١٢) - (بَابُ كِرَاهَةِ مَسْحِ الْحَصَى

وَتَسْوِيَةِ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٦٥)

[١٢١٩] ٤٧- (٥٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِبِ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ، يَعْنِي الْحَصَى. قَالَ: «إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَوَاحِدَةً».

[١٢٢٠] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِبِ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ «وَاحِدَةً».

[١٢٢١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِيهِ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ.

[١٢٢٢] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا

أَمَّا وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ، وَمَنْ عَمِلَهُ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ! فَحَدَّثْنَا. قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: إِنَّهُ لَيُسَمِّيهَا يَوْمئِذٍ: «انظري غلامك التجار، يعمل لي أعوادًا أكلم الناس عليها». فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَوَضِعْتَ هَذَا الْمَوْضِعَ، فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءٍ^(١) الْعَابَةِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ، فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ رَفَعَ^(٢) فَزَلَّ الْقَهْقَرِيُّ، حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَعَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا بِي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

[١٢١٧] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنَبَرُ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَسَأَفُوا الْحَدِيثَ. نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ.

(المعجم ١١) - (بَابُ كِرَاهَةِ الْإِخْتِصَارِ فِي

الصَّلَاةِ) (التحفة ٦٤)

(١) طرفاء الغابة: في القاموس: الطرفاء شجر وهي أربعة أصناف منها الأثل الواحدة طرفاء والغابة غيضة ذات شجر كثير وهو موضع في شمال المدينة.

(٢) وفي نسخة: رجع.

[١٢٢٥] ٥٢- (٥٤٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ
سُفْيَانَ. - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ -
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً
فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحِصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ
يَبْرُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ، وَلَكِنْ يَبْرُقُ عَنْ
يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

[١٢٢٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرْمَلَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا
سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً.
بِعَثَلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[١٢٢٧] (٥٤٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ - عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
رَأَى بُصَاقًا^(١) فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُحَاطًا أَوْ
نُخَامَةً، فَحَكَّهُ.

[١٢٢٨] ٥٣- (٥٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلَيْهِ -
قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلَيْهِ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ،
فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ
مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّعُ أَمَامَهُ؟ أَيْحِبُّ أَحَدِكُمْ أَنْ

شَيْئَانُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي
مُعْتَبِقُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي الرَّجُلِ
يُسْوِي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ «إِنْ كُنْتُ
فَاعِلًا، فَوَاحِدَةً».

(المعجم ١٣) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبِصَاقِ فِي
الْمَسْجِدِ، فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا وَالنَّهْيِ عَنِ بِصَاقِ
الْمُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ) (التحفة ٦٦)

[١٢٢٣] ٥٠- (٥٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّيْمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا
فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ
فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ
وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى».

[١٢٢٤] ٥١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رُمَيْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ
أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
فَدْلِكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ
مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ
عُقْبَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهُ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. إِلَّا الضَّحَّاكُ،
فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ
مَالِكٍ.

(١) بصاقًا: قال أهل اللغة: المخاط من الأنف، والبصاق والبزاق من الفم والنخامة وهي النخاعة من الرأس أيضًا ومن الصدر ويقال: تنخم وتنخع.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّقَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

[١٢٣٣] ٥٧- (٥٥٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدَ بْنِ أَهْمَاءَ الضُّبَيْعِيِّ وَشَيْبَانَ بْنَ فَرُوحَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عَيْشَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ أَبِي دَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَرَضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَا تُدْفَنُ».

[١٢٣٤] ٥٨- (٥٥٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ تَنَحَّجَ. فَذَكَرَهَا بِنَعْلِهِ.

[١٢٣٥] ٥٩- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فَتَنَحَّجَ فَذَكَرَهَا بِنَعْلِهِ الْيَسْرَى.

(المعجم ١٤) - (بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلَيْنِ)

(التحفة ٦٧)

[١٢٣٦] ٦٠- (٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٢٣٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ:

حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو

يُسْتَقْبَلُ فَيَتَنَحَّجُ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَحَّجَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَحَّجْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقُلْ هُكَذَا» وَوَصَفَ الْقَاسِمُ، فَتَقَلَّ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

[١٢٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُسَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ هُسَيْمٍ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

[١٢٣٠] ٥٤- (٥٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ. - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يُبْزِقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ».

[١٢٣١] ٥٥- (٥٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

[١٢٣٢] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّقَلُّ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

مَسْلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا. بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ

لَهُ أَعْلَامٍ) (التحفة ٦٨)

[١٢٣٨] ٦١- (٥٥٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَرُزَيْرُ بْنُ حَرْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِرُزَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ. وَقَالَ:

«سَعَّلتُنِي أَعْلَامٌ هَذِهِ، فَأَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ

وَأَثُونِي بِأَنْجَانِيهِ» (١).

[١٢٣٩] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي

خَمِيصَةٍ ذَاتِ أَعْلَامٍ، فَتَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا، فَلَمَّا

قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «أَذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى

أَبِي جَهْمٍ. بْنُ حُدَيْفَةَ، وَأَثُونِي بِأَنْجَانِيهِ، فَإِنَّهَا

أَلْهَتْنِي أَنْفًا فِي صَلَاتِي».

[١٢٤٠] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عِلْمٌ،

فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَعْطَاهَا أَبَا

جَهْمٍ، وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْجَانِيًّا.

(المعجم ١٦) - (بَابُ كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ

الطَّعَامِ الَّذِي يَرِيدُ أَكْلَهُ فِي الْحَالِ، وَكِرَاهَةِ

الصَّلَاةِ مَعَ مَدَامَعَةِ الْحَدَثِ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٦٩)

[١٢٤١] ٦٤- (٥٥٧) أَخْبَرَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَرُزَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ

وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ».

[١٢٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ

ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ

الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ

الْمَغْرِبِ، وَلَا تُعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ».

[١٢٤٣] ٦٥- (٥٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَحَفْصُ وَوَكَيْعٌ عَنْ

هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

أَنَسِ.

[١٢٤٤] ٦٦- (٥٥٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ -

وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا

عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ

وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ، وَلَا يَعْجَلَنَّ

حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ».

[١٢٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛

ح: وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

(١) مشدد مكسور على الإضافة إلى أبي جهم، وعلى التذكير، كما جاء في الرواية الأخرى (وسياتي): كساء له أنجانيا.

وإخراجه من المسجد) (التحفة ٧٠)

[١٢٤٨] ٦٨- (٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ، فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ».

قَالَ زُهَيْرٌ: فِي غَزْوَةِ، وَلَمْ يَذْكَرْ خَيْبَرَ. [انظر: ٥٠٠٨]

[١٢٤٩] ٦٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا، حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» يَعْنِي الثُّومَ.

[١٢٥٠] ٧٠- (٥٦٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُليَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ، وَلَا يُصَلِّيَ مَعَنَا».

[١٢٥١] ٧١- (٥٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ

ابْنِ مُوسَى، عَنْ أَيُّوبَ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[١٢٤٦] ٦٧- (٥٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، قَالَ: تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] حَدِيثًا، وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَاثَةً، ^(١) وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا؟ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتِيتُ، هَذَا أَدَبْتُهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَبْتِكَ أُمُّكَ. قَالَ فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَ ^(٢) عَلَيْهَا. فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ. قَالَتْ: أَيْنَ؟ قَالَ: أَصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ. قَالَ: إِنِّي أَصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ عُذْرًا! ^(٣) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، وَلَا هُوَ يَدَافِعُهُ الْأَحْبَانُ».

[١٢٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكَرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كَرَانًا أَوْ نَحْوَهَا مِمَّا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ عَنِ حُضُورِ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَذْهَبَ ذَلِكَ الرِّيحُ

(١) أي: كثير اللحن في الكلام.

(٢) أضَبَّ: أي حقد.

(٣) اجلس عُذْرًا: قال أهل اللغة: العذر ترك الوفاء ويقال لمن ترك الوفاء: غادر وغدر وأكثر ما يُستعمل في النداء بالشم وإنما قالت له: عُذْرًا لأنه مأمور باحترامها لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له ومؤدبة، فكان حقها أن يحتملها ولا يغضب عليها.

الرُّهْرِيُّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَفْرِنَ مَسْجِدَنَا، وَلَا يُؤَدِّبُنَا بِرِيحِ الثُّومِ».

[١٢٥٢] ٧٢-(٥٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ، فَعَلَبْنَا الْحَاجَةَ فَأَكَلْنَا مِنْهَا. فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنَّبَةِ فَلَا يَفْرِنَ مَسْجِدَنَا. فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ».

[١٢٥٣] ٧٣-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: - وَفِي رِوَايَةٍ حَرَمَلَةُ زَعَمَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزَلْنَا أَوْ لْيَعْتَزَلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أُنِيَ بِقَدْرِ^(١) فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ ثُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهُ رِيحًا، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الثُّقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا» إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ. فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي».

[١٢٥٤] ٧٤-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ،

الثُّومِ - وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَّاثَ - فَلَا يَفْرِنَ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

[١٢٥٥] ٧٥-(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَا فِي مَسْجِدَنَا» وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَصَلَ وَالْكَرَّاثَ.

[١٢٥٦] ٧٦-(٥٦٥) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِلِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمْ نَعُدْ أَنْ فَيَحْتَفَا خَبِيرٌ، فَوَقَعْنَا، أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تِلْكَ الْبُقْلَةِ - الثُّومِ - وَالنَّاسُ جِياعٌ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْثَلًا شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ. فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْحَبِيبَةِ شَيْئًا، فَلَا يَفْرِنَا فِي الْمَسْجِدِ» فَقَالَ النَّاسُ: حُرْمَتٌ، حُرْمَتٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا».

[١٢٥٧] ٧٧-(٥٦٦) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَّرَاعَةٍ^(٢) بَصَلٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ،

(١) بقدر: هكذا ورد في نسخ صحيح مسلم كلها ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود وغيرهما من الكتب المعتمدة: أتى بيدر، قال العلماء: هذا هو الصواب وفسر الرواة وأهل اللغة والغريب البدر بالطبق قالوا: سمى بدرًا لاستدارته كاستدارة البدر والبدر هو الطبق يتخذ من الخوص وهو ورق النخل.

(٢) أي الأرض المزروعة.

فَنَزَلَ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ، وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ، فَرُحْنَا إِلَيْهِ، فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ، وَأَخَّرَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا.

[١٢٥٨] ٧٨- (٥٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكَمَا نَفَرَنِي ثَلَاثَ نَفَرَاتٍ، وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجْلِي، وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ، وَلَا خِلَافَتَهُ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ

نَبِيِّهِ ﷺ، فَإِنْ عَجَلْتُ بِي أَمْرٌ، فَالْخِلَافَةُ سُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ، الْكُفْرَةَ الضَّلَالَ، ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ^(١) الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟» وَإِنِّي إِنْ أَحْسَ أَفْضَ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ، يُقْضَى بِهَا مَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أُمَّرَاءِ الْأَمْصَارِ، فَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ،

وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَنْتَهُمُ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ، هَذَا الْبَصَلَ وَالثُّومَ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَمْتِنْتُهُمَا طَبْحًا.

[١٢٥٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ نَشْدِ الضَّالَّةِ فِي

الْمَسْجِدِ، وَمَا يَقُولُهُ مِنْ سَمْعِ النَّاشِدِ

(التحفة ٧١)

[١٢٦٠] ٧٩- (٥٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تَبْنِ لِهَذَا».

[١٢٦١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا الْمُقْرِيءُ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِهِ.

(١) آية الصيف: معناه الآية التي نزلت في الصيف وهي قوله تعالى: يستفتونك، قل الله يفتيكم في الكلاله، إلى آخرها.

صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ، فَلْيَسْجُدْ
سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. [راجع: ٨٥٦]

[١٢٦٦] (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَهُوَ ابْنُ
عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٢٦٧] ٨٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ،
لَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ
الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا نُوبَ بِهَا أَذْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ
التَّوْبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ،
يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ،
حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ
يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ
جَالِسٌ».

[١٢٦٨] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ
يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ
رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ
إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ». فَذَكَرَ
نَحْوَهُ. وَرَأَى: «فَهَنَاءُ وَمَنَاءُ، وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ
مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ».

[١٢٦٩] ٨٥- (٥٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

[١٢٦٢] ٨٠- (٥٦٩) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ
عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ
أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى
الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ،
إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

[١٢٦٣] ٨١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى
الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ^(١)؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا
وَجَدْتُ، إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

[١٢٦٤] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثِدٍ،
عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَمَا
صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ
بَابِ الْمَسْجِدِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.
قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ شَيْبَةُ بْنُ نَعَامَةَ أَبُو نَعَامَةَ،
رَوَى عَنْهُ مِسْعَرٌ وَهَشِيمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ مِنْ
الْكُوفِيِّينَ.

(المعجم ١٩) - (باب* السهو في الصلاة
والسجود له) (التحفة ٧٢)

[١٢٦٥] ٨٢- (٣٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي
جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ

(١) أي من وجد ضالتي وهو الجمل الأحمر، فدعاني إليه.

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

[١٢٧٠] ٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ، حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ.

[١٢٧١] ٨٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ^(١) ابْنِ بُحَيْنَةَ، الْأَزْدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الشُّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِي صَلَاتِهِ، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

[١٢٧٢] ٨٨- (٥٧١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ

عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شُكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيُطْرَحِ الشُّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِثْمَامًا لِأَرْبَعٍ، كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ».

[١٢٧٣] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي مَعْنَاهُ قَالَ: «يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ» كَمَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ.

[١٢٧٤] ٨٩- (٥٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ فَتَنَى رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شُكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَسْجُدْ^(٢) سَجْدَتَيْنِ».

(١) مالك: الصواب في هذا ان ينون مالك ويكتب ابن بحنة بالالف لأن عبدالله هو ابن مالك وابن بحنة، ولو قرىء بإضافة مالك إلى ابن فسد المعنى واقتضى أن يكون مالك ابناً لبحنة وهذا غلط إنما هو زوجها.

(٢) وفي ع، ف: ثم ليسجد.

[١٢٧٥] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَشْرٍ «فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ»، وَفِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ «فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ».

[١٢٧٦] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ مَنْصُورٌ: «فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ».

[١٢٧٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ».

[١٢٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ».

[١٢٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يُرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ».

[١٢٨٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ هَؤُلَاءِ، وَقَالَ «فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ».

[١٢٨١] ٩١- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

[١٢٨٢] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا؛ ح:

[١٢٨٣] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةَ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ: يَا أَبَا شَيْبَةَ! قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. قَالَ: كَلَّا، مَا فَعَلْتُ. قَالُوا: بَلَى. قَالَ وَكُنْتُ فِي تَاجِيَةِ الْقَوْمِ، وَأَنَا غَلَامٌ. فَقُلْتُ: بَلَى، قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. قَالَ لِي: وَأَنْتَ أَيْضًا يَا أَعُوْرُ! تَقُولُ ذَاكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ فَانْقَلَبَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، فَلَمَّا انْقَلَبَ تَوَشَّوْشَ (١) الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «لَا» قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا. فَانْقَلَبَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، [ثُمَّ] قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بِمَسْرٍ مِثْلَكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» وَزَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي

(١) توشوش: قال النووي: ضبطناه بالشين المعجمة قال القاضي: روى بالمعجمة وبالمهملة وكلاهما صحيح ومعناه تحركوا ومنه وسواس الحلي بالمهملة، وهو تحركه وسوسة الشيطان قال أهل اللغة: التوشوشة بالمعجمة، صوت في اختلاط قال الأصمعي: ويقال: رجل وشوش أي خفيف.

حَدِيثِهِ «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

[١٢٨٤] ٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَنْ بَنِي سَلَامٍ الْكُوفِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ التَّهْلِيلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمْسًا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ حَمْسًا. قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ، وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ». ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ.

[١٢٨٥] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرَادَ أَوْ نَقَصَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِنِّي - فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ». ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

[١٢٨٦] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ.

[١٢٨٧] ٩٦- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا زَادَ أَوْ نَقَصَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَإِنَّمَا اللَّهُ! مَا جَاءَ ذَاكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِي - قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ «لَا» قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ. فَقَالَ «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

[١٢٨٨] ٩٧- (٥٧٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ^(١)، إِذَا الظُّهْرُ وَإِنَّمَا الْعَصْرُ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَى جِدْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَنَدَ إِلَيْهَا^(٢) مُغْضَبًا، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا، وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ [قَالُوا] فِصْرَتِ الصَّلَاةِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيَتْ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا. فَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: صَدَقَ، لَمْ نُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ. قَالَ: وَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ.

[١٢٨٩] ٩٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ. بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ.

(١) العشي: قال الأزهرى: العشي عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها.

(٢) الجذع مذكر ولكنه أنه على إرادة الخشبة.

[١٢٩٠] ٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

[١٢٩١] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[١٢٩٢] ١٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَصْلَى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ.

[١٢٩٣] ١٠١- (٥٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ خَالِدِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ،

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ دَخَلَ مَثَلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخَزْبَاقُ، وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ، وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكَعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

[١٢٩٤] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ، فَقَامَ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَخَرَجَ مُغْضَبًا، فَصَلَّى الرَّكَعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السُّهُورِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

(المعجم ٢٠) - (باب سجود التلاوة) (التحفة

٧٣

[١٢٩٥] ١٠٣- (٥٧٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ فِيهَا سَجْدَةٌ، فَيَسْجُدُ وَيَسْجُدُ مَعَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضًا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَنَّتِهِ.

[١٢٩٦] ١٠٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَبَيْنَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ

بِنَا، حَتَّى ارْزَحَمْنَا عِنْدَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ، فِي غَيْرِ صَلَاةٍ.

[١٢٩٧] ١٠٥- (٥٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾، فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، ^(١) غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَحَدًا كَفَأَ مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا

[١٣٠٠] (...). وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

[١٣٠١] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾. وَ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾.

[١٣٠٢] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُفَرٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى بَنِي مَخْرُومٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾. وَ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾.

[١٣٠٣] (...). وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٣٠٤] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ ^(٣)

[١٢٩٨] ١٠٦- (٥٧٧) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ، وَرَعَمَ ^(٢) أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾، فَلَمْ يَسْجُدْ.

[١٢٩٩] ١٠٧- (٥٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ لَهُمْ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾. فَسَجَدَ فِيهَا. فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا.

(١) وسجد من كان معه: معناه من كان حاضرًا قراءته من المسلمين والمشركين والجن والإنس.

(٢) المراد بالزعم هنا القول المحقق.

(٣) العتمة: في المصباح: العتمة من الليل بعد غيوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق.

فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَسَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ
الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى
عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ.

[١٣٠٨] ١١٣- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَائِزِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى

عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ

الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ

عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُاسِطَى، وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ.

[١٣٠٩] ١١٤- (٥٨٠) وَحَدَّثَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ

ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَوَضَعَ

يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي

الْإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا، وَوَدَّهَ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ

[الْيُسْرَى]، بِاسِطِهَا عَلَيْهَا.

[١٣١٠] ١١٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ مَنَّانِ

حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ

سَلَمَةَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الشَّهَادَةِ وَوَضَعَ

يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ

الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةَ

وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ.

[١٣١١] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

قَفْرًا: «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ». فَسَجَدَ فِيهَا، فَقُلْتُ

لَهُ: مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ؟ فَقَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ

أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَرَأَى أَنْ أُسْجَدَ بِهَا حَتَّى

أَلْقَاهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلَا أَرَأَى

أَسْجُدَهَا.

[١٣٠٥] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو التَّائِقِدُ: حَدَّثَنَا

عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا

يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عَبْدَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ أَحْضَرَ، كُلُّهُمُ عَنْ

التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا:

خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

[١٣٠٦] ١١١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ،

عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي:

«إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ». فَقُلْتُ: تَسْجُدُ فِيهَا؟ فَقَالَ:

نَعَمْ. رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا. فَلَا أَرَأَى

أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(المعجم ٢١) - (بابُ صفةِ الجلوسِ في

الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين)

(التحفة ٧٤)

[١٣٠٧] ١١٢- (٥٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ

الْمَخْزُومِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ:

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ

الله؛ قَالَ شُعْبَةُ - رَفَعَهُ مَرَّةً - : أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّى عَلِقَهَا؟

[١٣١٥] ١١٩- (٥٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ)

(التحفة ٧٦)

[١٣١٦] ١٢٠- (٥٨٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي بِذَا أَبُو مَعْبُدٍ ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ.

[١٣١٧] ١٢١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ.

قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ. وَقَالَ: لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَذَا. قَالَ عَمْرُو: وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ.

[١٣١٨] ١٢٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا

يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي، فَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فِجْذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا. وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فِجْذِهِ الْيُسْرَى.

[١٣١٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ: قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ السَّلَامِ لِلتَّحْلِيلِ مِنْ

الصَّلَاةِ عِنْدَ فِرَاقِهَا، وَكَيْفِيَّتِهِ) (التحفة ٧٥)

[١٣١٣] ١١٧- (٥٨١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّى عَلِقَهَا؟^(١)

قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

[١٣١٤] ١١٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ

(١) أَنَّى عَلِقَهَا: أَي مِنْ أَيْنَ حَصَلَ عَلَى هَذِهِ السَّنَةِ وَظَفَرَ بِهَا؟ فَكَأَنَّهُ تَعَجَّبَ.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

[١٣٢١] ١٢٥- (٥٨٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

دَخَلْتُ [عَلِيَّ] عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعِمْ^(٢) أَنْ أُصَدَّقَهُمَا، فَخَرَجْنَا، وَدَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ، فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَقَالَ «صَدَقَتَا. إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ» ثُمَّ قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ، فِي صَلَاةٍ، إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

[١٣٢٢] ١٢٦- (...). وَحَدَّثَنِي هَذَا بِنِ

السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَفِيهِ. قَالَتْ: وَمَا صَلَّى صَلَاةً، بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

(المعجم ٢٥) - (باب* ما يستعاذ منه في

الصلاة) (التحفة ٧٨)

[١٣٢٣] ١٢٧- (٥٨٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

زُهَيْرٍ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي

ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ، إِذَا انْصَرَفُوا، بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ.

(المعجم ٢٤) - (بابُ استحباب التعموذ من

عذاب القبر وعذاب جهنم وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال ومن المأثم والمغرم بين الشهد والتسليم) (التحفة ٧٧)

[١٣١٩] ١٢٣- (٥٨٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

سَعِيدٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ شَعَرْتَ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ^(١) فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: فَارْتَاعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَيْسَتْ لِيَالِي، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

[١٣٢٠] ١٢٤- (٥٨٥) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ - قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

(١) أي تمتحنون.

(٢) لم أنعم: أي لم تطب نفسي أن أصدقهما ومنه قولهم في التصديق نعم.

صَلَاتِهِ، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ. (١)

[١٣٢٤] ١٢٨- (٥٨٨) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». [انظر: ١٣٢٦]

[١٣٢٥] ١٢٩- (٥٨٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ» قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ». [انظر: ٦٨٧١]

[١٣٢٦] ١٣٠- (٥٨٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي

الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ (٢)، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». [راجع: ١٣٢٤]

[١٣٢٧] وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ، ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ «إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ» وَلَمْ يَذْكُرِ «الْآخَرَ».

[١٣٢٨] ١٣١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

[١٣٢٩] ١٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

(١) فتنه الدجال: أي محنته واصل الفتنه الامتحان والاختبار، استعيرت لكشف ما يكره، والدجال فعال من الدجل وهو النغطية سمي به لأنه يغطي الحق بباطله.

(٢) فتنه المحيا والممات: مفعّل من الحياة والموت، وفتنة الحياة ما يعرض للمرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها وفتنة الممات ما يفتن به بعد الموت.

[١٣٣٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

[١٣٣١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو

بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

[١٣٣٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُسْنِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ.

[١٣٣٣] ١٣٤- (٥٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

قَالَ مُسْلِمٌ [بْنُ الْحَجَّاجِ]: بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ: أَعَدَّ صَلَاتَكَ. لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ كَمَا قَالَ.

(المعجم ٢٦) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ

الصَّلَاةِ، وَبَيَانِ صِفَتِهِ) (التحفة ٧٩)

[١٣٣٤] ١٣٥- (٥٩١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ - اسْمُهُ شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

قَالَ الْوَلِيدُ: قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: كَيْفَ

الِاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

[١٣٣٥] ١٣٦- (٥٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا سَلَّمَ، لَمْ يَقْعُدْ، إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ»^(١)، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ «يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

[١٣٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو خَالِدٍ يَغْنِي الْأَحْمَرُ، عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

[١٣٣٧] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ

الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، كِلَاهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ!».

[١٣٣٨] ١٣٧- (٥٩٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) السلام: اسم من أسماء الله تعالى على معنى أنه المالك المسلم للعباد من الممالك ومنك السلام أي ويرحمك منك السلامة.

كَاتِبِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ - قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ.

[١٣٤٢] ١٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ

الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ

وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعَا وَرَادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةَ

ابْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةَ: اكْتُبْ

إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَكَتَبَ

إِلَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا قَضَى

الصَّلَاةَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ،

اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا

مَنْعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

[١٣٤٣] ١٣٩- (٥٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ

أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: فِي دُبُرِ

كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النَّعْمَةُ وَهُوَ

الْفَضْلُ، وَهُوَ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ». وَقَالَ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِمْ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ.

[١٣٤٤] ١٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مَوْلَى لَهُمْ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

الزُّبَيْرِ كَانَ يُهَلِّلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ

نُمَيْرٍ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ^(١) بِهِمْ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ.

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُسَبِّبِ

ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ

قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ،

قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا

مَنْعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». [انظر:

[٤٤٨٣

[١٣٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو

مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَبِّبِ بْنِ رَافِعٍ،

عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ

فِي رَوَاتِيهِمَا: قَالَ: فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ،

فَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ.

[١٣٤٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:

أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ: أَنَّ وَرَادًا مَوْلَى

الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ

إِلَى مُعَاوِيَةَ - كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادٌ - : إِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَ سَلَّمَ، بِمِثْلِ

حَدِيثِهِمَا، إِلَّا قَوْلَهُ «وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»

فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

[١٣٤١] (...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ

الْبَكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضَلِ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي أَزْهَرُ، جَمِيعًا

عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ وَرَادٍ -

(١) يهلل بهن: أي يرفع صوته بتلك الكلمات.

وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانَنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

وَرَادَ غَيْرَ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ: قَالَ سَمِيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: وَهَيْتَ. إِنَّمَا قَالَ «تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَجَاءَ بَنِ حَبِوَةَ، فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١٣٤٨] ١٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بِنْتُ سَيْطَامَ الْعَيْشِيَّةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ شَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ، إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ فِي

[١٣٤٥] (...) وَحَدَّثَنِي يَغُوثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَيَّ هَذَا الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوْ الصَّلَوَاتِ: فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

[١٣٤٦] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ، فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ، بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١٣٤٧] ١٤٢- (٥٩٥) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَمِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ: أَنَّ قُرَاءَةَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: قَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ^(١) بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى^(٢) وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. فَقَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَصَدَّقُونَ وَلَا تَصَدَّقُ، وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟»

(١) الدنور: واحدها دنر، وهو المال الكثير.

(٢) قيل: الباء للتعدية أي أذهبوها وأزولوها، وقيل: للمصاحبة، فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئاً.

الله ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَبِتِلْكَ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

[١٣٥٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ مَا يُقَالُ بَيْنَ تَكْبِيرَةٍ وَالْإِحْرَامِ وَالْقِرَاءَةِ) (التحفة ٨٠)

[١٣٥٤] [١٤٧-٥٩٨] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيْئَةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَيِّ أُنْتِ وَأُمِّي! أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ! نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ! اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ».

[١٣٥٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،

حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ: ثُمَّ رَجَعَ فُقُرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سَهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ، فَجَمِيعَ ذَلِكَ كَلُّهُ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ.

[١٣٤٩] [١٤٤-٥٩٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيْبُ قَائِلُهُنَّ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً».

[١٣٥٠] [١٤٥-...] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا حَمْرَةَ الزِّيَّاتِ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ^(١) لَا يَخِيْبُ قَائِلُهُنَّ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ».

[١٣٥١] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَشْبَاهُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَلَائِيُّ عَنِ الْحَكَمِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[١٣٥٢] [١٤٦-٥٩٧] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الْمَدْحَجِيِّ، قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ

(١) معقبات: قال الهروي: قال سمرة: معناه تسيحات تفعل أعقاب الصلوات وقال ابو الهيثم: سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى.

نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

[١٣٥٦] ١٤٨- (٥٩٩) قَالَ مُسْلِمٌ :

وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، وَيُونُسَ الْمَوْءَدِّبِ
وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ
زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا أَبُو
زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ
الْقِرَاءَةَ بِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَلَمْ
يَسْكُتْ.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ)

بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا) (التحفة

(٨١)

[١٣٥٩] ١٥١- (٦٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي

ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي

حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ: - أَخْبَرَنَا ابْنُ

وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقْبِعَتِ

الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ،

وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا

فَاتَكُمْ فَأْتُوا».

[١٣٦٠] ١٥٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ

ابْنَ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا

تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ،

[١٣٥٧] ١٤٩- (٦٠٠) [وَأَخْبَرَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ

وَتَابِتٌ وَحَمِيدٌ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رُجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ

الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ^(١) النَّفْسُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ

حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟»

فَأَرَمَ الْقَوْمَ. فَقَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ

يَقُلْ بَأْسًا» فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ

فَقُلْتُهَا. فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا

يَتَنَادَرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا».

[١٣٥٨] ١٥٠- (٦٠١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنِي

الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ

عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ:

بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ قَالَ

رَجُلٌ فِي^(٢) الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ

(١) حفزه النفس: أي ضغطه لسرعته، ليدرك الصلاة وفسر ابن الأثير الحفز بالحث والإعجال.

(٢) وفي ع، ف: من القوم.

فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْبُدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ.

[١٣٦١] ١٥٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَتَشَوَّنُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

[١٣٦٢] ١٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ يَغْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، عَنْ هِشَامِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ^(١) فَلَا يَسَعُ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ، وَلَكِنْ لِيَمْسُ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَفْضِ مَا سَبَقَكَ».

[١٣٦٣] ١٥٥- (٦٠٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَمِعَ جَلْبَةً، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَنْتُمْ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ»، فَمَا أَدْرَكْتُمْ

فَصَلُّوا، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتِمُّوا».

[١٣٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ

لِلصَّلَاةِ؟) (التحفة ٨٢)

[١٣٦٥] ١٥٦- (٦٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي».

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: «إِذَا أُقِيمَتِ أَوْ نُودِيَ».

[١٣٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ. - وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ - عَنْ شَيْبَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثَ مَعْمَرٍ وَشَيْبَانَ «حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ».

[١٣٦٧] ١٥٧- (٦٠٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) إذا نوب بالصلاة: معناه أقيمت، وسميت الإقامة تنويهاً لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان من قولهم: تاب إذا رجع.

[١٣٧١] ١٦١- (٦٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ
فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

[١٣٧٢] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ
أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ، فَقَدْ أَدْرَكَ
الصَّلَاةَ».

[١٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ
عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ،
وَيُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، جَمِيعًا
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ
حَدِيثِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ
مِنْهُمْ «مَعَ الْإِمَامِ». وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ
«فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا».

[١٣٧٤] ١٦٣- (٦٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ،
وَعَنِ الْأَعْرَجِ، حَدَّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ
تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ

يَقُولُ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقُمْنَا فَعَدَلْنَا الصُّفُوفَ،
قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مِصْلَاهُ قَبْلَ أَنْ يَكْبُرَ،
ذَكَرَ فَأَنْصَرَفَ، وَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا
نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا، وَقَدْ اغْتَسَلَ، يَنْطَفُ (١)
رَأْسُهُ مَاءً، فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا.

[١٣٦٨] ١٥٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو
عَمْرٍو، يُعْنَى الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ،
وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَقَامَ مَقَامَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ، أَنْ «مَكَانَكُمْ»
فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطَفُ الْمَاءَ، فَصَلَّى
بِهِمْ.

[١٣٦٩] ١٥٩- (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

مُوسَى: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ: أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَيَأْخُذُ النَّاسُ مِصَافَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ
مَقَامَهُ.

[١٣٧٠] ١٦٠- (٦٠٦) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ
حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ:
كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضْتُ، فَلَا يُقِيمُ حَتَّى
يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ
يَرَاهُ.

(المعجم ٣٠) - (باب من أدرك ركعة من

الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة) (التحفة ٨٣)

[١٣٨١] ١٦٨- (٦١١) قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا^(١)، قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ.

[١٣٨٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ، - قَالَ عُمَرُو: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي، لَمْ يَفِءِ الْفَيْءَ بَعْدُ.
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءَ بَعْدُ.

[١٣٨٣] ١٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءَ مِنْ حُجْرَتِهَا.

[١٣٨٤] ١٧٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ هِشَامٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَقَعَةً فِي حُجْرَتِي.

[١٣٨٥] ١٧١- (٦١٢) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْعَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ - وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ

قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَضْفَرَّ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ».

[١٣٨٦] ١٧٢- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكِ الْأَزْدِيِّ وَيُقَالُ: الْمَرَاغِيُّ، وَالْمَرَاغُ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

[١٣٨٧] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً وَلَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ.

[١٣٨٨] ١٧٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضْفَرَّ

(١) في حجرتها: كانت الحجرة ضيقة العرصة، قصيرة الجدار بحيث يكون طول جدارها أقل من مساحة العرصة بشيء يسير فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس، بعد، في أواخر العرصة لم يقع الفَيْءُ في الجدار الشرقي.

ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ» يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيَاضًا نَقِيَّةً، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنَعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، أَخْرَاهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

[١٣٩٢] ١٧٧- (...) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ: حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «أَشْهَدُ مَعَنَا الصَّلَاةَ» فَأَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ بِغَلَسِ، (٢) فَصَلَّى الصُّبْحَ، حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ، حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَقَعَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ الْعَدَّ فَنَوَّرَ بِالصُّبْحِ،

الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَسْبِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ».

[١٣٨٩] ١٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَجَّاجِ - وَهُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ (١)؟ فَقَالَ: «وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَضْفَرِ الشَّمْسُ، وَيَسْقُطُ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ».

[١٣٩٠] ١٧٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ.

[١٣٩١] ١٧٦- (٦١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِيِّ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقِيِّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ

(١) وفي ع، ف: الصلوات.

(٢) بغلس: أي في ظلام، قال ابن الأثير: الغلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

فَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ، فِي الْيَوْمِ
الثَّانِي.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ
فِي شِدَّةِ الْحَرِّ لِمَنْ يَمْضِي إِلَى جَمَاعَةٍ وَنَالَهُ
الْحَرَّ فِي طَرِيقِهِ) (التحفة ٨٥)

[١٣٩٥] ١٨٠- (٦١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ
الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا
اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ
فَيْحِ جَهَنَّمَ».

[١٣٩٦] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ
أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيْبِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

[١٣٩٧] ١٨١- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى
- قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ
عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِيَّ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ الْيَوْمُ
الْحَارَّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ
جَهَنَّمَ».

قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَبْرِدُوا عَنِ
الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».
قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ

ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ
بَيْضَاءُ نَفِيَّةٌ لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ
قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ ذَهَابِ
ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ - شَكَّ حَرَمِيُّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ
قَالَ: «أَيُّ السَّائِلِ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقَتَّ».

[١٣٩٣] ١٧٨- (٦١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُمَانَ:
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ آتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ
الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ فَأَقَامَ الْفَجْرَ
حِينَ انشَقَّ الْفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ، حِينَ
زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ،
وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ
وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ
وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ
الشَّمْسُ، ثُمَّ آخَرَ الْفَجْرَ مِنَ الْعِدِّ حَتَّى انصَرَفَ
مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ
كَادَتْ، ثُمَّ آخَرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ
الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ آخَرَ الْعَصْرَ حَتَّى انصَرَفَ
مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ
آخَرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّمْسِ، ثُمَّ
آخَرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ
أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: «الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ».

[١٣٩٤] ١٧٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ بَدْرِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ
أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِيهِ:
أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ
الصَّلَاةِ؟ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ:

المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَنَحُوا ذَلِكَ.

[١٣٩٨] ١٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».

[١٣٩٩] ١٨٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

[١٤٠٠] ١٨٤- (٦١٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُهَاجِرًا أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: أَدَّنَ مُؤَدَّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ». أَوْ قَالَ: «انْتَظِرْ انْتَظِرْ» وَقَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ».

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْتَا فِيءَ التَّلْوْلِ. (١)

[١٤٠١] ١٨٥- (٦١٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ- أَحْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) فيء التلؤل: التلؤل جمع تل، وهو ما اجتمع على الأرض من رمل أو تراب أو نحوهما، كالروابي والفيء لا يكون إلا بعد الزوال وأما الظل فيطلق على ما قبل الزوال وبعده لهذا قول أهل اللغة ومعنى قوله: رأينا فيء التلؤل أنه أخر تأخيرًا كثيرًا حتى صار للتلؤل فيء والتلؤل منبطح غير منتصب ولا يصير لها فيء، في العادة إلا بعد زوال الشمس بكثير.

(٢) الزمهرير: شدة البرد

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اشْتَكَبَ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهِيَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ».

[١٤٠٢] ١٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». وَذَكَرَ «أَنَّ النَّارَ اشْتَكَبَتْ إِلَى رَبِّهَا، فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ».

[١٤٠٣] ١٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَتِ النَّارُ: رَبِّ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لِي أَنْتَفَسَ. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهَرِيرٍ فَمِنْ نَفْسِ جَهَنَّمَ، وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ

أَوْ حَرُورٍ^(١) فَمِنْ نَفْسِ جَهَنَّمَ».

(المعجم ٣٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ الظَّهْرِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ فِي غَيْرِ شِدَّةِ الْحَرِّ) (التحفة ٨٦) [١٤٠٤] ١٨٨-٦١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَابْنِ مَهْدِيٍّ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ ابْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتْ^(٢) الشَّمْسُ.

[١٤٠٥] ١٨٩-٦١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حَبَّابٍ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ^(٣)، فَلَمْ يُشْكِنَا.

[١٤٠٦] ١٩٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ عَوْنٌ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا - زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ حَبَّابٍ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكُونَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا.

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: أَفِي الظُّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفِي تَعَجِيلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٤٠٧] ١٩١-٦٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ. فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جِهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ.

(المعجم ٣٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَكُّرِ

بِالْعَصْرِ) (٨٧)

[١٤٠٨] ١٩٢-٦٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. لَمْ يَذْكَرْ قُتَيْبَةُ: فَيَأْتِي الْعَوَالِي؛ ح:

[١٤٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، بِمِثْلِهِ، سَوَاءً.

[١٤١٠] ١٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمُ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

[١٤١١] ١٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) حرور: شدة الحر.

(٢) دحضت: أي زالت.

(٣) الصلاة في الرمضاء: أي شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها، لأجل ما يصيب أقدامنا من الرمضاء، وهي الرمل الذي اشتدت حرارته قوله: فلم يشكنا: أي لم يُزل شكوانا.

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ^(١)، فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ.

[١٤١٢] ١٩٥- (٦٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ، حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ، وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا أَنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا، فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْيَتَيْ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَتَقْرَاهَا^(٢) أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».

ابن عيسى - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ، قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا، وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا. قَالَ: «نَعَمْ» فَاذْطَلَقْنَا وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تَنْحَرْ فَنَجَرْتُمْ ثُمَّ قَطَعْتُمْ، ثُمَّ طَبَخْتُمْ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا، قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ.

وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعةٍ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ؛ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[١٤١٥] ١٩٨- (٦٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ تَنْحَرُ الْجَزُورَ، فَتَقْسِمُ عَشْرَ قِسْمٍ، ثُمَّ نَطْبُخُ، فَتَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا، قَبْلَ غَيْبِ الشَّمْسِ.

[١٤١٦] ١٩٩- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

(المعجم ٣٥) - (بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَفْوِيتِ صَلَاةِ

العصر) (التحفة ٨٨)

[١٤١٤] ١٩٧- (٦٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ

(١) إلى بني عمرو بن عوف: قال العلماء: منازل بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة. أي في قباء.

(٢) فتقرها: المراد بالنقر سرعة الحركات كنقر الطائر.

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ شَلَيْمَانَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٤٢٢] ٢٠٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُنْثَى:

حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ:

سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ

عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ

الْأَحْزَابِ: «شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى

آبَتْ^(٢) الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا، وَ^(٣)

بُيُوتَهُمْ أَوْ بَطُونَهُمْ» - شَكَ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ

وَالْبَطُونِ.

[١٤٢٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى:

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ - وَلَمْ يَشْكُ.

[١٤٢٤] ٢٠٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ

شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَّارِ، عَنْ

عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ

لَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ،

عَنْ يَحْيَى، سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْصَةٍ

مِنْ فُرْصِ الْخَنْدَقِ: «شَعَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ

الْوُسْطَى، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ

وَبُيُوتَهُمْ، أَوْ قَالَ: قُبُورَهُمْ وَبَطُونَهُمْ نَارًا».

[١٤١٧] ٢٠٠- (٦٢٦) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ

عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفَوَّتُهُ

صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّهَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ»^(١).

[١٤١٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ عَمْرُو: يَبْلُغُ بِهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَفَعَهُ.

[١٤١٩] ٢٠١- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّهَا

وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ».

(المعجم ٣٦) - (بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ

الْوَسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ) (التحفة ٨٩)

[١٤٢٠] ٢٠٢- (٦٢٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ

مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ

الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ

وَبُيُوتَهُمْ نَارًا، كَمَا حَبَسُونَا وَشَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ

الْوُسْطَى، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

[١٤٢١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

الْمَقْدَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

(١) وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ: بِنَصَبِ اللَّامِينِ وَرَفْعِهِمَا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ نَقَصَ هُوَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَسَلَبَهُ فَبَقِيَ بِلَا أَهْلِ

فَلِيَحْذَرُ مِنْ تَفْوِيتِهَا كَمَا يَحْذَرُ مِنْ ذَهَابِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

(٢) آبَتْ الشَّمْسُ: قَالَ الْحَرَبِيُّ: مَعْنَاهُ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا بِاللَّيْلِ، أَيِ غَرَبَتْ مِنْ قَوْلِهِمْ: آبَ، إِذَا رَجَعَ وَقَالَ غَيْرُهُ:

مَعْنَاهُ سَارَتْ لِلْغُرُوبِ، وَالتَّوَابِيعِ سِيرَ النَّهَارِ.

(٣) هُكَذَا فِي هـ وَهُوَ صَحِيحٌ وَفِي ع، ف: قُبُورَهُمْ نَارًا أَوْ بُيُوتَهُمْ أَوْ بَطُونَهُمْ وَهُوَ خَطَأٌ لِأَنَّ شُعْبَةَ إِذَا شَكَ فِي

الْبُيُوتِ وَالْبَطُونِ وَلَمْ يَشْكُ فِي الْقُبُورِ.

[١٤٢٥] ٢٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ «سَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ. مَلَأَ اللَّهُ بِيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا». ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[١٤٢٦] ٢٠٦- (٦٢٨) وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَامِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ، حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ اضْفَرَّتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» أَوْ [قَالَ]: «حَسَا اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا».

[١٤٢٧] ٢٠٧- (٦٢٩) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتَهَا آدَنْتَهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١٤٢٨] ٢٠٨ (٦٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾. فَقَالَ رَجُلٌ - كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ - لَهُ: هِيَ إِذَا صَلَاةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٤٢٩] قَالَ [مُسْلِمٌ]: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَقِيقِ ابْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا. بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

[١٤٣٠] ٢٠٩- (٦٣١) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، - قَالَ أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ - : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا كِدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَاللَّهِ! إِنْ صَلَّيْتَهَا» فَتَرَلْنَا إِلَى بَطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأْنَا. فَصَلَّى

(١) فوالله إن صليتها: معناه ما صليتها وإنما حلف النبي ﷺ تطييباً لقلب عمر رضي الله عنه فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قريب من المغرب فأخبره النبي ﷺ أنه لم يصلها بعد، ليكون لعمر به أسوة ولا يشق عليه ما جرى وتطييب نفسه.

أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُصَاوُونَ^(١) فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ: «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» [طه: ١٣٠].

[١٤٣٥] ٢١٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرُونَهُ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ» وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ. وَلَمْ يَقُلْ: جَرِيرٌ.

[١٤٣٦] ٢١٣- (٦٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمُسْعِرٍ وَالْبُخْتَرِيِّ بْنِ الْمُخْتَارِ، سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبُضْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ أُذْنًا يَ وَوَعَاهُ قَلْبِي.

[١٤٣٧] ٢١٤- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.

[١٤٣١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٣٧) - (بَابُ فَضْلِ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْمَحَافِظَةِ عَلَيْهِمَا) (التحفة ٩٠)

[١٤٣٢] ٢١٠- (٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

[١٤٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ» بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

[١٤٣٤] ٢١١- (٦٣٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ

(١) لا تضامون: يجوز ضم التاء وفتحها وهو بتشديد الميم من الضم أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض ولا يقول: أرنه بل كل ينفرد برويته، وروي بتخفيف الميم من الضم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بأن يرى بعضكم دون بعض بل تستونو كلكم في رؤيته تعالى.

إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ، بِالْمَكَانِ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

[١٤٣٨] ٢١٥-٢٣٥) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

خَالِدِ الْأَزْدِيِّ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ الضَّبْعِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

[١٤٣٩] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا

بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَنَسَبَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَا: ابْنُ أَبِي مُوسَى.

(المعجم ٣٨) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ

الْمَغْرِبِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ) (التحفة ٩١)

[١٤٤٠] ٢١٦-٢٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ.

[١٤٤١] ٢١٧-٢٣٧) [وَأَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ

يَهْرَانَ الرَّازِي: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ.

[١٤٤٢] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ: حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ، يَنْخَوِوهُ.

(المعجم ٣٩) - (بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا)

(التحفة ٩٢)

[١٤٤٣] ٢١٨-٢٣٨) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

سَوَادِ الْعَامِرِيِّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَعْتَمْتُ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَالَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ» وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو الْإِسْلَامُ فِي النَّاسِ.

زَادَ حَرْمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا»^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَلَى الصَّلَاةِ وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ.

(١) أَعْتَمْتُ: أَيِ أَخْرَجَهَا حَتَّى اشْتَدَّتْ عَتَمَةُ اللَّيْلِ، وَهِيَ ظَلَمَتُهُ.

(٢) أَنْ تَنْزُرُوا: أَنْ تَلْحَوْا عَلَيْهِ.

[١٤٤٤] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ: وَذَكَرَ لِي، وَمَا بَعْدَهُ.

[١٤٤٥] ٢١٩- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بَكْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالُوا جَمِيعًا: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى ذَهَبَ عَامَةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى. فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْفَتْهَا، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي» وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «لَوْلَا أَنْ يَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي».

[١٤٤٦] ٢٢٠- (٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَكَّنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ، فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ يَنْقُلَ عَلَيَّ أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ

هَذِهِ السَّاعَةَ» ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَلَّى.

[١٤٤٧] ٢٢١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَهَا، حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اللَّيْلَةَ، يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ».

[١٤٤٨] ٢٢٢- (٦٤٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَابِتِ أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسًا عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَرَءُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ الصَّلَاةَ». قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ خَاتَمِهِ مِنْ فِصَّةٍ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى بِالْخَنْصَرِ. (١)

[١٤٤٩] ٢٢٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، حَتَّى كَانَ قَرِينًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ خَاتَمِهِ، فِي يَدِهِ، مِنْ فِصَّةٍ.

(١) بالخنصر: فيه محذوف تقديره: مشيرًا بالخنصر أي أن الخاتم كان في خنصر اليد اليسرى وهذا الذي رفع إصبعه هو أنس رضي الله تعالى عنه.

[١٤٥٠] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحِ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَقْفِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ.

[١٤٥١] ٢٢٤-٦٤١) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي - الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّفِينَةِ - نَزُولًا فِي بَيْعِ بَطْحَانَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَأَوَّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، كُلَّ لَيْلَةٍ، نَفَرَ مِنْهُمْ. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي أَمْرِهِ، حَتَّى أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ، حَتَّى ابْهَارًا^(١) اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رِسْلِكُمْ، أَعْلِمُكُمْ، وَأَبْشِرُوا، أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ، غَيْرُكُمْ» أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ، هَذِهِ السَّاعَةَ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» - لَا تَذْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ؟ قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا فَرَجِحَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ. قَالَ: حَتَّى رَقَدَ نَاسٌ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. فَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ قَالَ: «لَوْلَا أَن يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ أَنْ يُصَلُّوَهَا كَذَلِكَ».

قَالَ: فَاسْتَبْتُ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَبَدَدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ، ثُمَّ صَبَّهَا، يُبْرِئُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرْفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ، ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يَقْصُرُ وَلَا يَنْطُشُ بِشَيْءٍ^(٢)، إِلَّا كَذَلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ ذَكَرَ لَكَ آخِرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتِيذٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

قَالَ عَطَاءٌ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّبَهَا، إِمَامًا وَخَلْوًا، مُؤَخَّرَةً كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتِيذٍ، فَإِنَّ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خَلْوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ. فَصَلَّاهَا وَسَطًا، لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً.

[١٤٥٣] ٢٢٦-٦٤٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ.

[١٤٥٢] ٢٢٥-٦٤٢) [و]حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ جِنِّ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخَلْوًا؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ

(١) ابهار الليل: انتصف وبهرة كل شيء، وسطه.

(٢) لا يقصر، من التقصير، ومعناه لا يطيء وقال النووي: هكذا هو في صحيح مسلم وفي بعض نسخ البخاري، وفي بعضها: ولا يعصر، بالعين وكله صحيح. ولا يبيضش: أي لا يستعجل.

[١٤٥٤] ٢٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا، وَكَانَ يُخَفِّفُ فِي الصَّلَاةِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: يُخَفِّفُ.

[١٤٥٥] ٢٢٨- (٦٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَهُمْ يُعْتَمُونَ بِالْأَيْلِ».

[١٤٥٦] ٢٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ^(١) عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ الْعِشَاءَ؛ فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، الْعِشَاءُ، فَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِحِلَابِ الْإَيْلِ».

(المعجم ٤٠) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ بِالصَّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَهُوَ التَّغْلِيسُ، وَبَيَانُ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ فِيهَا) (التحفة ٩٣)

[١٤٥٧] ٢٣٠- (٦٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ

عَنْ سُفْيَانَ [بْنِ عُيَيْنَةَ]، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ.

[١٤٥٨] ٢٣١- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يُعْرَفْنَ، مِنْ تَغْلِيسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ.

[١٤٥٩] ٢٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْعَلَسِ. وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ: مُتَلَفَعَاتٍ.

[١٤٦٠] ٢٣٣- (٦٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْحَجَّاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا

(١) لا تغلبنكم الأعراب: معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الأيل، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام، وإنما اسمها في كتاب الله العشاء، ومن بعد صلاة العشاء، فينبغي لكم أن تسموها العشاء.

وَجِبَتْ، وَالْعِشَاءُ أَحْيَانًا يُؤَخَّرُهَا وَأَحْيَانًا يُعَجَّلُ. كَانَ إِذَا رَأَهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا، وَإِذَا رَأَهُمْ قَدِ أَبْطَأُوا آخَرَ، وَالصُّبْحُ كَانُوا - أَوْ قَالَ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ.

[١٤٦١] ٢٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ، فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

[١٤٦٢] ٢٣٥- (٦٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: كَأَنَّمَا أَسْمَعُهُ السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا، قَالَ: يَعْنِي الْعِشَاءَ، إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرُوءُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ، يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، لَا أَذْرِي أَيَّ حِينَ ذَكَرَ. قَالَ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ، فَيَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسُّنَنِ إِلَى الْمِائَةِ.

[١٤٦٣] ٢٣٦- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارِ بْنِ

سَلَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: أَوْ ثَلَاثَ اللَّيْلِ.

[١٤٦٤] ٢٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمُنْهَالِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ، وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمِائَةِ إِلَى السُّنَنِ. وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضًا وَجْهَ بَعْضٍ.

(المعجم ٤١) - (بَابُ كِرَاهَةِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ عَنِ

وَقْتِهَا الْمُخْتَارِ، وَمَا يَفْعَلُهُ الْمَأْمُومُ إِذَا أَخْرَاهَا

الإمام) (التحفة ٩٤)

[١٤٦٥] ٢٣٨- (٦٤٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ

هَشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أَمْرًا يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، أَوْ: يُمِشُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» قَالَ قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَبْلَهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ». وَلَمْ يَذْكَرْ خَلْفٌ: عَنْ وَقْتِهَا.

[١٤٦٦] ٢٣٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ

(١) وقع في هـ: قال لي قال رسول الله ﷺ، وهو خطأ مطبعي.

وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فِخْذِي كَمَا ضَرَبْتَ فِخْذَكَ، وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَضَرَبَ فِخْذِي كَمَا ضَرَبْتَ فِخْذَكَ وَقَالَ «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْفِئِهَا، فَإِنْ أَذْرَكْتُكَ الصَّلَاةَ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تَقُلْ: إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أَصَلِّي».

[١٤٦٧] ٢٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ، وَأَنْ أَصَلِّي الصَّلَاةَ لَوْفِئِهَا «فَإِنْ أَذْرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ».

[١٤٧٠] ٢٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ

النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ «كَيْفَ أَنْتُمْ؟» أَوْ قَالَ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْفِئِهَا، ثُمَّ إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ، فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ».

[١٤٦٨] ٢٤١- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَضَرَبَ فِخْذِي «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» قَالَ: قَالَ: مَا تَأْمُرُ؟ قَالَ «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْفِئِهَا، ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ، فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلِّ».

[١٤٧١] ٢٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ

الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ - وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبُرَاءِ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ: نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَّرَاءَ، فَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ. قَالَ: فَضَرَبَ فِخْذِي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ فَضَرَبَ فِخْذِي، وَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفِئِهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً».

[١٤٦٩] ٢٤٢- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبُرَاءِ قَالَ: أَخَّرَ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ، فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا، فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ، فَغَضَّ عَلَى شَفْتَيْهِ فَضَرَبَ عَلَيَّ فِخْذِي،

قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَكَرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

ضَرَبَ فِخْذَ أَبِي ذَرٍّ.

(المعجم ٤٢) - (بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ،

وبيان التشديد في التخلف عنها وأنها فرض

كفاية) (التحفة ٩٥)

[١٤٧٢] ٢٤٥- (٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ
أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا». [انظر:
١٥٠٦]

[١٤٧٣] ٢٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجَمِيعِ
عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»
قَالَ: «وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي
صَلَاةِ الْفَجْرِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ:
﴿وَقْرَأَانَ الْفَجْرِ إِنْ قُرِئَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾
[الإسراء: ٧٨].

[١٤٧٤] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ:
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ
الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ «بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ
جُزْءًا».

[١٤٧٥] ٢٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَاةُ
الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ».

[١٤٧٦] ٢٤٨- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ

ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ
ابْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخَوَارِ أَنَّهُ بَيَّنَّا هُوَ جَالِسٌ مَعَ
نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ، خَتَنَ^(١) زَيْدُ بْنُ رَبَّانٍ، مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ.
فَدَعَاهُ نَافِعٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ
خَمْسِ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيهَا وَحَدَهُ».

[١٤٧٧] ٢٤٩- (٦٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعِ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ
الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ
دَرَجَةً».

[١٤٧٨] ٢٥٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ
عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ».

[١٤٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ: «بِضْعَا وَعِشْرِينَ»
وَقَالَ أَبُو بَكْرِ فِي رِوَايَتِهِ: «بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ
دَرَجَةً».

[١٤٨٠] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ عَنْ نَافِعِ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «بِضْعَا وَعِشْرِينَ».^(٢)

(١) الختن: زوج بنت الرجل أو أخته أو أخوها.

(٢) بضعا وعشرين: البضع بكسر الباء، وقيل بفتحه، وهو ما بين الثلاث إلى التسع، وقيل: ما بين الواحد=

ابن بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[١٤٨٥] ٢٥٤- (٦٥٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو
إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ
الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي
بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَيَّ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ
الْجُمُعَةِ، يُبَوِّئُهُمْ».

(المعجم ٤٣) - (باب* يجب إتيان المسجد
على من سمع النداء) (التحفة ٩٦)

[١٤٨٦] ٢٥٥- (٦٥٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ
وَيَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ.
- قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْأَصَمِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: أتى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى. فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَهْدِيَنِي إِلَى
الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ
فِيصَلِّي فِي بَيْتِهِ، فَرَخِّصَ لَهُ. فَلَمَّا وُلِّي دَعَاهُ
فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» فَقَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: «فَأَجِبْ».

(المعجم ٤٤) - (باب* صلاة الجماعة من سنن
الهدى) (التحفة ٩٧)

[١٤٨٧] ٢٥٦- (٦٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا
زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ

[١٤٨١] ٢٥١- (٦٥١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ
نَاسَا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ
أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ
يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا، فَأَمُرَّ بِهِمْ فَيَحْرَقُوا عَلَيْهِمْ، بِحَزْمِ
الْحَطَبِ، يُبَوِّئُهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ
عَظْمًا سَمِيمًا لَشَهَدَا» بِعِنِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ.

[١٤٨٢] ٢٥٢- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا -
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُتَأَقِّبِينَ صَلَاةُ
الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا
لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ
فَتَقَامَ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ
مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا
يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ يُبَوِّئُهُمْ بِالنَّارِ».

[١٤٨٣] ٢٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا. وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَانِي أَنْ
يَسْتَعْبُوا لِي بِحَزْمٍ مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا
يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ تُحْرَقُ بُيُوتٌ عَلَيَّ مِنْ فِيهَا».

[١٤٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو
كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ جَعْفَرِ

رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ [ؓ].

[١٤٩٠] ٢٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ خَارِجًا، بَعْدَ الْأَذَانِ، فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ [ؓ].

(المعجم ٤٦) - (باب* فضل صلاة العشاء

والصبح في جماعة) (التحفة ٩٩)

[١٤٩١] ٢٦٠- (٦٥٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عُمَانُ ابْنُ حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: دَخَلَ عُمَانُ بْنُ عَمَانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَقَعَدَ وَحَدَهُ، فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أُخِي! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ».

[١٤٩٢] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُتَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ، أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لِيَمْشِيَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ. وَقَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى،^(١) الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ.

[١٤٨٨] ٢٥٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي الْعَمَيْسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى عَدَا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ، مَعْلُومٌ النِّفَاقِ. وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ^(٢) حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

(المعجم ٤٥) - (باب* النهي عن الخروج من

المسجد إذا أذن المؤذن) (التحفة ٩٨)

[١٤٨٩] ٢٥٨- (٦٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ

(١) سنن الهدى: روي بضم السين وفتحها وهما بمعنى متقارب، أي طرائق الهدى والصواب.

(٢) يهادي بين الرجلين: أي يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه، يعتمد عليها.

[١٤٩٣] ٢٦١- (٦٥٧) [و] حَدَّثَنِي نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

[١٤٩٤] ٢٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقُسَيْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ» (١)، ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

[١٤٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا. وَلَمْ يَذْكُرْ «فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

(المعجم ٤٧) - (بَابُ الرَّخْصَةِ فِي التَّخْلُفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ لِعَدْرِ) (التحفة ١٠٠)

[١٤٩٦] ٢٦٣- (٣٣) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، مِنْ

الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصْلَبِي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَّ مَسْجِدَهُمْ، فَأَصَلِّيَ لَهُمْ. وَوِدِدْتُ أَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَأْتِي فَتَصَلِّيَ فِي مِصْلِي أَتَّخِذُهُ مُصَلِّيًّا، قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَذْنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ وَحَسْبُنَا عَلَى خَزِيرٍ صَنَعَتَاهُ لَهُ، قَالَ فَتَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ حَوْلَنَا. حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ذُووُ عَدَدٍ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَسَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُتَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ» (٢). أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُتَافِقِينَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ

(١) فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه: فإنه الضمير فيه للشأن «من يطلبه» الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن، «من ذمته بشيء يدركه» يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بهده يدركه، إذ لا يموت منه هارب.

(٢) لا تقل له ذلك: أي لا تقل في حقه ذلك، وقد جاءت اللام بمعنى في، في مواضع كثيرة نحو هذا.

مِنْ سَرَاتِهِمْ^(١)، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ،
فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ. [راجع: ١٤٩]

[١٤٩٧] ٢٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي
مَحْمُودُ بْنُ رَبِيعٍ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ:
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى
حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ
مَالِكُ بْنُ الدُّخَسَنِ أَوْ الدُّخَيْشِنِ؟ وَزَادَ فِي
الْحَدِيثِ: قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ
نَفَرًا، فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ: مَا أَظُنُّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ. قَالَ فَحَلَفْتُ، إِنْ
رَجَعْتُ إِلَى عِتْبَانَ، أَنْ أَسْأَلَهُ. قَالَ: فَرَجَعْتُ
إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، وَهُوَ
إِمَامٌ قَوْمِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ ثُمَّ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَائِضُ
وَأُمُورٌ تُرَى أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا، فَمَنْ اسْتَطَاعَ
أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ.

[١٤٩٨] ٢٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ
قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ
قَالَ: إِنِّي لِأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا. قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثَنِي عِتْبَانُ
ابْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ بَصَرِي
قَدْ سَاءَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا

رُكْعَتَيْنِ. وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ^(٣)
صَنَعْنَاهَا لَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ
وَمَعْمَرٍ.

(المعجم ٤٨) - (باب جواز الجماعة في

النافلة، والصلاة على حصير وخمرة وثوب

وغيرها من الطاهرات) (التحفة ١٠١)

[١٤٩٩] ٢٦٦- (٦٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعْتَهُ،
فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَوْمُوا فَأُصَلِّيَ لَكُمْ» قَالَ
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ
مِنْ طَوْلٍ مَا لَيْسَ، فَضَحَّحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَّفْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّمُ وَرَاءَهُ،
وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

[١٥٠٠] ٢٦٧- (٦٥٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ وَأَبُو الرَّبِيعِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ -
قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ - عَنْ أَبِي
التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبَّمَا تَحَضَّرَ الصَّلَاةَ
وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، قَالَ: فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ
فَيَكْنَسُ، ثُمَّ يُنْضِجُ، ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا، قَالَ: وَكَانَ بِسَاطِهِمْ مِنْ
جَرِيدِ النَّخْلِ.

[١٥٠١] ٢٦٨- (٦٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

(١) أي من ساداتهم.

(٢) مجة مجها: قال العلماء: المجة طرح الماء من الفم بالترقيق.

(٣) جشيشة: هي أن تطحن الحنطة طحنًا جليلاً ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وقد يقال لها دشيشة.

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِدَاءُهُ
وَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيَّ
حُمْرَةً. (٢) [راجع: ١١٤٦]

[١٥٠٥] ٢٧١- (٦٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي سُؤدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ مُسَهَّرٍ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ
الْخُدْرِيُّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَوَجَدَهُ
يُصَلِّي عَلَيَّ حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيَّ.

(المعجم ٤٩) - (بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي
جَمَاعَةٍ وَفَضْلِ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ وَكَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى
الْمَسَاجِدِ وَفَضْلِ الْمَشْيِ إِلَيْهَا) (التحفة ١٠٢)

[١٥٠٦] ٢٧٢- (٦٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ،
- قَالَ أَبُو بَكْرٍ (٣): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي
جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَيَّ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي
سُوقِهِ، بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ
إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ التَّوَضُّؤَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ، لَا
يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ
يَخْطُ خَطْوَةً (٤) إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ
عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي
فَقَالَ: «قُومُوا فَلِأَصْلَابِكُمْ» - فِي غَيْرِ وَفْتِ
صَلَاةٍ، (١) فَصَلَّى بِنَا - فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ: أَيْنَ
جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَيَّ يَمِينِهِ - ثُمَّ دَعَا
لَنَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
خَوِّدِمَكَ، اذْعُ اللَّهُ لَهُ، قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ،
وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ!
أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

[١٥٠٢] ٢٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُخْتَارِ، سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَيَأْمُهُ أَوْ
خَالَتِهِ قَالَ: فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا.

[١٥٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ
مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٥٠٤] ٢٧٠- (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ
ابْنُ الْعَوَّامِ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَدَّادٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ

(١) أي في غير وقت فريضة.

(٢) الخمرة هي السجادة الصغيرة من جنس الحصير.

(٣) وفي ع، ف: قال أبو كريب.

(٤) خطوة: بالضم ما بين القدمين، وبالفتح المرة الواحدة.

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ».

[١٥١١] ٢٧٦- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَدُكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فِي صَلَاةٍ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ! اِرْحَمَهُ».

[١٥١٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا. (المعجم ٥٠) - (بَابُ * فَضْلِ كَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ) (التحفة ١٠٣)

[١٥١٣] ٢٧٧- (٦٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أُنْبَعْدَهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى، فَأَبْعَدَهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ».

[١٥١٤] ٢٧٨- (٦٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبَّزٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنْدَةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ

بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَيَّ أَحَدُكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! اِرْحَمَهُ، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ! ثَبِّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ». [راجع: ١٤٧٢]

[١٥٠٧] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّزٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرِّيَّانِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

[١٥٠٨] ٢٧٣- (...) [و] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدُكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ. تَقُولُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ! اِرْحَمَهُ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ، وَأَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ».

[١٥٠٩] ٢٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ! اِرْحَمَهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثُ» قُلْتُ: مَا يُحَدِّثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ.

[١٥١٠] ٢٧٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ،

رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ،
وَكَانَ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةٌ، قَالَ: قَبِيلَ لَهُ - أَوْ قُلْتُ
[لَهُ] - لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرَكَبُهُ فِي الظُّلَمَاءِ وَفِي
الرَّمْضَاءِ. قَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنْبِ
الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى
الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ».

[١٥١٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ،
كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِنَحْوِهِ.

[١٥١٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
الْمُدَمِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، بَيْتُهُ أَفْصَى بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ،
فَكَانَ لَا تُحِطُّهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ
فَوَجَّعْنَا لَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّكَ
اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَبْقِيكَ مِنَ الرَّمْضَاءِ وَيَقْبِيكَ مِنْ
هَوَامِّ الْأَرْضِ قَالَ: أَمَ وَاللَّهِ! مَا أَحْبَبُّ أَنْ يَبْتِي
مُطْنَبٌ^(١) بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ
حِمْلًا^(٢) حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ،
قَالَ: فَدَعَاؤُهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ
يَرْجُو فِي آثَرِهِ الْأَجْرَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ
لَكَ مَا احْتَسَبْتَ».

[١٥١٧] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو

الْأَشْعَثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ
قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمُ عَنْ
عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِنَحْوِهِ.

[١٥١٨] [٢٧٩-٦٦٤] وَحَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً مِنَ الْمَسْجِدِ،
فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بَيْوتَنَا فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَهَانَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ حُطْرَةٍ
دَرَجَةٌ».

[١٥١٩] [٢٨٠-٦٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَلَّتْ
الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّحِلُّوا
إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَتَّحِلُّوا
قُرْبَ الْمَسْجِدِ» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ
أَرَدْنَا ذَلِكَ. فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ! دِيَارِكُمْ!
تُكْتَبُ آثَارُكُمْ^(٣)، دِيَارِكُمْ! تُكْتَبُ آثَارُكُمْ».

[١٥٢٠] [٢٨١-...] حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
النَّضْرِ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ
كَهْمَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّحِلُّوا إِلَى قُرْبِ

(١) أي ما أحب أن يبيتي مشدود بالأطناب، وهي الجبال، إلى بيت النبي ﷺ بل أحب أن يكون بعيدًا منه لتكثير
توابعي وخطاي إليه.
(٢) قال القاضي: معناه أنه عظم علي وثقل واستعظمته لشاعة لفظه وهمني ذلك، وليس المراد الحمل على الظهر.
(٣) معناه الزموا دياركم، فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى المسجد.

الْمَسْجِدِ، قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ! دَبَّارِكُمْ! تَكْتَبُ آثَارَكُمْ». فَقَالُوا: مَا كَانَ يَسْرَتَنَا أَنَّا كُنَّا نَحْوَلُنَا.

(المعجم ٥١) - (باب* المشي إلى الصلاة)

تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات)

(التحفة ١٠٤)

[١٥٢١] ٢٨٢- (٦٦٦) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا تُحِطُ خَطِيئَتَهُ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً».

[١٥٢٢] ٢٨٣- (٦٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: - وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: - «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَيْنَ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا».

[١٥٢٣] ٢٨٤- (٦٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارِ عَمْرِ^(١)، عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». قَالَ قَالَ الْحَسَنُ: وَمَا يُبْقِي ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ.

[١٥٢٤] ٢٨٥- (٦٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا^(٢)، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ».

(المعجم ٥٢) - (باب فضل الجلوس في مصلاه)

بعد الصبح، وفضل المساجد) (التحفة ١٠٥)

[١٥٢٥] ٢٨٦- (٦٧٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ ابْنُ حَرْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَثِيرًا. كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ أَوْ الْعُدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ.

[١٥٢٦] ٢٨٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ أَبُو

بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَّا،

(١) الغمر: هو الكثير. وقوله: على باب أحدكم: إشارة إلى سهولته وقرب تناوله.

(٢) النزول: ما يهبأ للضيف عند قدمه.

كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا.

[١٥٢٧] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَقُولَا: حَسَنًا.

[١٥٢٨] ٢٨٨-٦٧١) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ عِيَاضٍ: - حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ، فِي رِوَايَةِ هَرُونَ وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

(المعجم ٥٣) - (بَابُ مَنْ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ؟)

(التحفة ١٠٦)

[١٥٢٩] ٢٨٩-٦٧٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمُهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَاهُمْ».

[١٥٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[١٥٣١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، جَمِيعًا عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٥٣٢] ٢٩٠-٦٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَاهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا. وَلَا يَوْمَ الرَّجُلِ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ،^(١) وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ^(٢) إِلَّا بِإِذْنِهِ» قَالَ الْأَشْجِ فِي رِوَايَتِهِ مَكَانَ سِلْمًا: سَنًا.

[١٥٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْأَشْجِ: حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) معناه: أن صاحب البيت والمجلس وإمام المسجد أحق من غيره، وإن كان الغير أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه، وصاحب المكان أحق فإن شاء تقدم وإن شاء قدم من يريده، وإن كان ذلك الذي يقدمه مفضولاً بالنسبة إلى باقي الحاضرين، لأنه سلطانه فيتصرف فيه كيف يشاء.

(٢) قال العلماء: التكرمة، الفراش ونحوه مما يبسط لصاحب المنزل ويخص به.

فَضِيلٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، كُتِبَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. [١٥٣٤] ٢٩١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَوْمَهُمْ أَقْدَمَهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمَهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا، وَلَا تَوَمَّنَنَّ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا تَجْلِسَنَّ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ، أَوْ يَأْذِنَهُ».

[١٥٣٨] ٢٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبُ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِقْفَالَ^(١) مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا وَلْيُؤَمِّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

[١٥٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ:

حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ الْحَدَّاءُ: وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ.

(المعجم ٥٤) - (باب استحباب القنوت في

جميع الصلوات، إذا نزلت بالمسلمين نازلة

والعياذ بالله واستحبابه في الصبح دائمًا وبيان أن

محلّه بعد رفع الرأس من الركوع في الركعة

الأخيرة واستحباب الجهر به) (التحفة ١٠٧)

[١٥٤٠] ٢٩٤- (٦٧٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ:

أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةٍ

[١٥٣٥] ٢٩٢- (٦٧٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا

أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ

قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبِيهُ مُتَقَارِبُونَ،

فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

رَجِيمًا رَقِيقًا، فَظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، فَسَأَلَنَا

عَنْ مَنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْتَاهُ، فَقَالَ:

«ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ،

وَمُرُوهُمْ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ

أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

[١٥٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ

وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ،

بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ ح:

[١٥٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

(١) الإقفال: يقال فيه: فقل الجيش، إذا رجعوا، وأقفلهم الأمير، إذا أذن لهم في الرجوع فكانه قال: فلما أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع.

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ:
«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ:
«اللَّهُمَّ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَى قَوْلِهِ «كَسِنِي يَوْسُفَ» وَلَمْ
يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[١٥٤٤] ٢٩٦- (٦٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَاللَّهِ!
لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَبُو
هُرَيْرَةَ يَقْتُلُ فِي الظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةَ وَصَلَاةَ
الصُّبْحِ، وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ، وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ.

[١٥٤٥] ٢٩٧- (٦٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،
قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا
أَصْحَابَ بَيْرُ مَعُونَةَ، ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، يَدْعُو عَلَى
رِغْلٍ وَذَكَوَانَ وَلِحْيَانَ وَعُصْبَةَ عَصَبِ اللَّهِ
وَرَسُولَهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الَّذِينَ
قُتِلُوا بَيْرُ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسَخَّ بَعْدَهُ: أَنْ
بَلَّغُوا قَوْمًا، أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي حَقًّا
وَرَضِينَا عَنْهُ. [انظر: ٤٩١٧]

[١٥٤٦] ٢٩٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ: هَلْ قَتَلَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ،
بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا.

الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَيَكْبُرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ: «سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ يَقُولُ،
وَهُوَ قَائِمٌ: «اللَّهُمَّ! أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ
ابْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ! اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ،
وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِي يَوْسُفَ. اللَّهُمَّ! الْعَنْ
لِحْيَانَ وَرِغْلًا وَذَكَوَانَ وَعُصْبَةَ، عَصَبِ اللَّهِ
وَرَسُولَهُ» ثُمَّ بَلَّغْنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَّا أَنْزَلَ: ﴿لَيْسَ
لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَلَا تَهُمَّ
ظُلُمَاتُ﴾ [آل عمران: ١٧٨].

[١٥٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّافِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشَةَ عَنْ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: «وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِي
يَوْسُفَ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[١٥٤٢] ٢٩٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مِهْرَانَ الرَّازِيِّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا
الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَتْ بَعْدَ
الرَّكْعَةِ فِي صَلَاةِ شَهْرًا، إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمِدَهُ» يَقُولُ فِي قُوتِهِ: «اللَّهُمَّ! نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ
الْوَلِيدِ. اللَّهُمَّ! نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ. اللَّهُمَّ! نَجِّ
عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ. اللَّهُمَّ! نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ! اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ.
اللَّهُمَّ! اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يَوْسُفَ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ
الدُّعَاءَ بَعْدَهُ. فَقُلْتُ: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَرَكَ
الدُّعَاءَ لَهُمْ، قَالَ فَيَل: وَمَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا؟.

[١٥٤٣] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، كُتِبَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

[١٥٥٢] ٣٠٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ [بْنِ مَالِكٍ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا. يَلْعَنُ رِغْلًا وَدَكْوَانَ، وَعُصْبَةَ عَصَا اللَّهِ وَرَسُولَهُ.

[١٥٥٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[١٥٥٤] ٣٠٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

[١٥٥٥] ٣٠٥- (٦٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْتَلُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

[١٥٥٦] ٣٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ.

[١٥٥٧] ٣٠٧- (٦٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحِ الْمِصْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْعِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاةِ

[١٥٤٧] ٢٩٩- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ - حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَدَكْوَانَ، وَيَقُولُ «عُصْبَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ».

[١٥٤٨] ٣٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ شَهْرًا، بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَدْعُو عَلَى بَنِي عُصْبَةَ.

[١٥٤٩] ٣٠١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ، قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ. قَالَ قُلْتُ: فَإِنْ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتْ بَعْدَ الرُّكُوعِ. فَقَالَ: إِنَّمَا قَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَنَاسٍ قَتَلُوا أَنَا مِنْ أَصْحَابِهِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ.

[١٥٥٠] ٣٠٢- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ [الَّذِينَ] أُصِيبُوا يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ، كَانُوا يُدْعَوْنَ الْقُرَاءَ، فَمَكَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى قَتَلِهِمْ.

[١٥٥١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ وَابْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

«اللَّهُمَّ! الْعَن بَنِي لِحْيَانَ وَرِغْلًا، وَذَكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ عَصَاؤُاَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ».

[١٥٥٨] ٣٠٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ:

حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ

عَمْرٍو، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ

الْحَارِثِ بْنِ خُفَّافٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ خُفَّافُ بْنُ

إِيمَاءٍ: رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ:

«غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ،

وَعُصَيْبَةُ عَصَبَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ. اللَّهُمَّ الْعَن بَنِي

لِحْيَانَ، وَالْعَن رِغْلًا وَذَكْوَانَ» ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا

قَالَ خُفَّافٌ: فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ

ذَلِكَ.

[١٥٥٩] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

حَزْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْفَعِ، عَنْ

خُفَّافِ بْنِ إِيْمَاءٍ، بِمِثْلِهِ. إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ:

فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ.

(المعجم ٥٥) - (باب قضاء الصلاة الفاتية

واستحباب تعجيل قضائها) (التحفة ١٠٨)

[١٥٦٠] ٣٠٩- (٦٨٠) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي

يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ فَقُلَّ مِنْ

عَزْوَةِ خَيْبَرَ، سَارَ لَيْلَةً، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى

عَرَسَ، ^(١) وَقَالَ لِيَلَالٍ: «أَكْلًا لَنَا اللَّيْلَ» فَصَلَّى

بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ،

فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَشَنَّدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ

مُوَاجِهَةَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَشَدِّ

إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا

بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى صَرَبَتْهُمْ

السُّمُسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلَهُمْ اسْتَيْقَاطًا،

فَفَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ بِلَالٍ؟» فَقَالَ

بِلَالٌ: أَحَدٌ بِنَفْسِي الَّذِي أَحَدَ - يَا أَيُّ أَنْتَ وَأُمِّي

يَا رَسُولَ اللَّهِ! - بِنَفْسِكَ. قَالَ: «افْتَادُوا»

فَافْتَادُوا وَرَاحِلَهُمْ شَيْئًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِنَّ

الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ سَبَى

الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ:

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَأُهَا:

لِلذِّكْرَى.

[١٥٦١] ٣١٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، كِلَاهِمَا

عَنْ يَحْيَى. - قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو

حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ

اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ السُّمُسُ فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ

هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» قَالَ فَفَعَلْنَا، ثُمَّ

دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. - وَقَالَ

(١) الكرى: النعاس وقيل: النوم، يقال منه كرى، كرضى، يكرى كرى فهو كرى وامرأة كرىة. والتعريس: نزول

المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة، هكذا قال الخليل والجمهور وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان من

ليل أو نهار.

يَعْقُوبُ: ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

[١٥٦٢] ٣١١- (٦٨١) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغْبِرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ، وَتَأْتُونَ الْمَاءَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، غَدًا». فَأَنْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ. (١) قَالَ أَبُو قَتَادَةَ فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارًا (٢) اللَّيْلُ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، قَالَ: فَعَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظُهُ، حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ، مَا لَ عَنْ رَاحِلَتِهِ. قَالَ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظُهُ، حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَا لَ مِثْلَهُ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، حَتَّى كَادَ يَنْجِفُلُ، (٣) فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: «مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي؟» قُلْتُ: مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ. قَالَ: «حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ؟» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَى مِنْ آخِرٍ؟» قُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ، ثُمَّ قُلْتُ: هَذَا رَاكِبٌ آخَرٌ، حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ. قَالَ: فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ،

(١) أي لا يعطف أحد على أحد.

(٢) ابهارة الليل: انتصف الليل.

(٣) أي ليسقط.

(٤) بميضة: هي الإناء الذي يتوضأ به، كالركوة.

ثُمَّ قَالَ: «أَحْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا». فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ. قَالَ: فَقُمْنَا فَرِعِينَ، ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبُوا» فَارْكَبْنَا، فَسَرْنَا. حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ. ثُمَّ دَعَا بِمِيضَاءٍ (٤) كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ، قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ: «أَحْفَظْ عَلَيْنَا مِيضَاءَكَ، فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ» ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَالٍ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَارْكَبْنَا مَعَهُ، قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ: مَا كَفَّارَةٌ مَا صَنَعْنَا بِتَقْرِيظِنَا فِي صَلَاتِنَا؟ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا لَكُمْ فِي أُسُوءَةٍ؟» ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَقْرِيظٌ. إِنَّمَا التَّقْرِيظُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى. فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيَصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهَ لَهَا، فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيَصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا» ثُمَّ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا؟» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَكُمْ، لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفْكُمْ، وَقَالَ النَّاسُ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْضُوا».

قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ، وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

هَلَكْنَا، عَطِشْنَا. فَقَالَ: «لَا هُلْكَ عَلَيْكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «أَطْلِقُوا لِي غَمْرِي»^(١) قَالَ: وَدَعَا بِالْمِيضَاءِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ فَلَمْ يَعُدْ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَا فِي^(٢) الْمِيضَاءِ تَكَابَوْا عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «أَحْسِنُوا الْمَلَأَ»^(٣)، كُلُّكُمْ سَيْرَوِي قَالَ: فَفَعَلُوا. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْقِيهِمْ، حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «اشْرَبْ» فَقُلْتُ: لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا» قَالَ: فَشَرِبْتُ وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَائِعِينَ رَوَاهُ^(٤).

قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِبَاحٍ: إِنِّي لِأَحَدْتُ النَّاسَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ، إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: انظُرْ أَيُّهَا النَّفْسُ! كَيْفَ تُحَدِّثُ؟ فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. قَالَ قُلْتُ: فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: حَدِّثْ فَأَتَيْتُمْ^(٥) أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ، قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ، فَقَالَ عِمْرَانُ: لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ.

[١٥٦٣] ٣١٢- (٦٨٢) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرِ الْعَطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَأَدْلَجْنَا لَيْلَتَنَا، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَسْنَا، فَغَلَبَتْنَا أَعْيُنُنَا حَتَّى بَزَعَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ، وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَعَتْ قَالَ: «ارْتَحِلُوا» فَسَارَ بِنَا، حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا؟» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسِمُ بِالصَّعِيدِ، فَصَلَّى، ثُمَّ عَجَلَنِي فِي رُكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ نَطَلِبُ الْمَاءَ، وَفَدَّ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا. فَتَبْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَاة! أَيُّهَاة! لَا مَاءَ لَكُمْ، قُلْنَا: فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قُلْنَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نُمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا حَتَّى انْطَلَقْنَا بِهَا،

عَبْدُ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرِ الْعَطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَأَدْلَجْنَا لَيْلَتَنَا، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَسْنَا، فَغَلَبَتْنَا أَعْيُنُنَا حَتَّى بَزَعَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ، وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَعَتْ قَالَ: «ارْتَحِلُوا» فَسَارَ بِنَا، حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا؟» قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسِمُ بِالصَّعِيدِ، فَصَلَّى، ثُمَّ عَجَلَنِي فِي رُكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ نَطَلِبُ الْمَاءَ، وَفَدَّ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا. فَتَبْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَاة! أَيُّهَاة! لَا مَاءَ لَكُمْ، قُلْنَا: فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: مَسِيرَةٌ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قُلْنَا: انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نُمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا حَتَّى انْطَلَقْنَا بِهَا،

قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِبَاحٍ: إِنِّي لِأَحَدْتُ النَّاسَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ، إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: انظُرْ أَيُّهَا النَّفْسُ! كَيْفَ تُحَدِّثُ؟ فَإِنِّي أَحَدُ الرُّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. قَالَ قُلْتُ: فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: حَدِّثْ فَأَتَيْتُمْ^(٥) أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ، قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ، فَقَالَ عِمْرَانُ: لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ.

[١٥٦٣] ٣١٢- (٦٨٢) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أطلقوا لي غمري: أي إيتوني به، والغمر، القدر الصغير.

(٢) ما في الميضأة: كذا في هـ، وهو صحيح وكذلك أخرجه الإمام البيهقي في دلائل النبوة ٢٨٤/٤ بهذا اللفظ قال: «ما في الميضأة وفي ع، ف: ماء في الميضأة.

(٣) الملا: الخلق والعشرة، يقال: ما أحسن ملا فلان أي خلقه وعشرته.

(٤) أي مستريحين قد رووا من الماء، والرواء: ضد العطاش جمع ريان ورياناً، مثل عطشان وعطش.

(٥) وفي هـ: فأنت.

فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرْتُهُ
مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْتَنَا، وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا مُؤْتِمَةٌ،^(١) لَهَا
صَبِيَانٌ أَيْتَامٌ، فَأَمَرَ بِرَأْوِيَّتِهَا،^(٢) فَأُنِيحَتْ، فَمَجَّ
فِي الْعُزْلَاوَيْنِ الْعُلْيَاوَيْنِ،^(٣) ثُمَّ بَعَثَ بِرَأْوِيَّتِهَا،
فَسَرَّيْنَا، وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطَاشًا، حَتَّى
رَوَيْنَا، وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةَ، وَغَسَلْنَا
صَاحِبَنَا، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ
تَنْصَرُجُ مِنَ الْمَاءِ يَعْغِي الْمَرَادَيْنِ، ثُمَّ قَالَ:
«هَاتُوا مَا [كَانَ] عِنْدَكُمْ» فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسْرِ
وَتَمْرٍ، وَصَرَّ لَهَا صُرَّةً، فَقَالَ لَهَا: «أَذْهَبِي
فَأَطْعِمِي هَذَا عِيَالِكَ، وَاعْلَمِي أَنَّا لَمْ نَرَزْأُ مِنْ
مَائِكَ» فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ: لَقَدْ لَقِيتُ أُسْحَرَ
الْبَشَرِ، أَوْ إِنَّهُ لَنَبِيِّ كَمَا زَعَمَ، كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْتٌ
وَذَيْتٌ، فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ^(٤) بَيْنَكَ الْمَرْأَةَ،
فَأَسْلَمْتَ وَأَسْلَمُوا.

[١٥٦٤] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا عَوْفُ
ابْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ أَبِي رَجَاءِ
الْعَطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ: كُنَّا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَرَّيْنَا لَيْلَةً، حَتَّى
إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ، فُبَيْلَ الصُّبْحِ، وَقَعْنَا
بِتِلْكَ الْوُقْعَةِ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَحْلَى

مِنْهَا، فَمَا أَيْقَظْنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ، وَزَادَ
وَنَقَصَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ، وَكَانَ
أَجُوفَ^(٥) جَلِيدًا، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ،
حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِشِدَّةِ صَوْتِهِ
[بِالتَّكْبِيرِ]. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكَّوْا
إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
ضَيْرَ، ارْتَحِلُوا» وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ.

[١٥٦٥] ٣١٣- (٦٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ
ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ بِلَيْلٍ،
اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ. وَإِذَا عَرَسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ،
نَصَبَ ذِرَاعَهُ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ^(٦).

[١٥٦٦] ٣١٤- (٦٨٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً
فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ».
قَالَ قَتَادَةُ: «وَأَقْبِرِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي».

[١٥٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

(١) مُؤْتِمَةٌ: أي ذات أيتام، توفي زوجها وترك أولادًا صغارًا.

(٢) الراوية: عند العرب هي الجمل الذي يحمل الماء وأهل العرف قد يستعملونه في المزايدة استعارة. والأصل البعير.

(٣) المَجُّ: زرق الماء بالضم، والعزلاء: بالمد هو المثعب الأسفل للمزايدة الذي يفرغ منه الماء، ويطلق أيضًا على فمها الأعلى، وتشتيتها عزلاوان الجمع العزالي بكسر اللام.

(٤) الصرم: أبيات مجتمعة.

(٥) كان أجوف جليداً: أي رفيع الصوت، يخرج صوته من جوفه، والجليد: القوي.

(٦) سقط هذا الحديث من هـ، واستدركناه من ع، ف.

يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ؛ فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى.

[١٥٧٢] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فَرَضَتْ (١) رَكَعَتَيْنِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَيْمَتِ صَلَاةَ الْحَضَرِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ تُمِّمُ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ.

[١٥٧٣] ٤- (٦٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ

ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنِ يَعْلَى ابْنِ أُمِّيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «فَلَيْسَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا» [النساء: ١٠١] فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ وَمِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

[١٥٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنِ يَعْلَى بْنِ أُمِّيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنِ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكَرْ «لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ».

[١٥٦٨] ٣١٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

[١٥٦٩] ٣١٦- (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «وَأَقْرِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي»».

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(المعجم ١) - (باب* صلاة المسافرين

وقصرها) (التحفة ١٠٩)

[١٥٧٠] ١- (٦٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: فَرَضَتِ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزَيْدٌ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

[١٥٧١] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ

(١) أول ما فرضت: بنصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف وقولها: ركعتين حال ساد مسد الخبر.

[١٥٧٥] ٥- (٦٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ -
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْسَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى
لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ
رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

[١٥٧٦] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مَالِكٍ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكِ
الْمَرْزَبِيُّ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِدِ الطَّائِي عَنْ بُكَيْرِ
ابْنِ الْأَخْسَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، عَلَى
الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ، وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا، وَفِي
الْخَوْفِ رَكْعَةً.

[١٥٧٧] ٧- (٦٨٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ
سَلَمَةَ الْهَذَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَيْفَ
أَصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أَصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ،
فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ. سَنَّهُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

[١٥٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ
الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي عَرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ
قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٥٧٩] ٨- (٦٨٩) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ
عَاصِمٍ. بِنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ: فَصَلَّى
لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى
جَاءَ رَحْلَهُ وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَحَانَتْ مِنْهُ
التَّفَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا،
فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ:

لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا أَتَمَمْتُ صَلَاتِي، ^(١) يَا ابْنَ أَخِي!
إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ
عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ
فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ
عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، ثُمَّ
صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ
اللَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي
رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

[١٥٨٠] ٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ
عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: مَرِضْتُ مَرَضًا،
فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَعُودُنِي، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ
السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ، وَلَوْ كُنْتُ
مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ
لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [الأحزاب: ٢١].

[١٥٨١] ١٠- (٦٩٠) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ
وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) معناه: لو اخترت التنفل لكان إتمام فريضتي أربعا أحب إلي، ولكن لا أرى واحدا منهما، بل السنة القصر وترك التنفل، ومراده النافلة الراتبية مع الفرائض، كسنة الظهر والعصر وغيرهما من المكتوبات.

إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى
الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِبَيْدِي
الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ.

[١٥٨٦] ١٥- (٦٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

[التَّمِيْمِيُّ]: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ، قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ
بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا.

[١٥٨٧] (...). وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو

عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ
عُلَيْيَةَ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ
هُشَيْمٍ.

[١٥٨٨] (...). وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:
خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَجِّ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

[١٥٨٩] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرِ
الْحَجَّ.

(المعجم ٢) - (باب* قصر الصلاة بمكة)

(التحفة ١١٠)

[١٥٩٠] ١٦- (٦٩٤) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَهُوَ
ابْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ

[١٥٨٢] ١١- (...). حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُبَكِّرِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، سَمِعَا أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ
بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعَصْرَ بِبَيْدِي
الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ.

[١٥٨٣] ١٢- (٦٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ،
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ -
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنْدَايِيِّ قَالَ:
سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ
أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ - شُعْبَةُ الشَّاكُ - صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[١٥٨٤] ١٣- (٦٩٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ. - قَالَ
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ - حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ،
عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ شُرَحْبِيلِ بْنِ
السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ أَوْ
ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مَيْلًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ.
فَقَالَ: رَأَيْتَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى بِبَيْدِي
الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ
كَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.

[١٥٨٥] ١٤- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

سِتِّ سِنِينَ، قَالَ حَفْصٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ. فَقُلْتُ: أَيُّ عَمٍّ! لَوْ صَلَّيْتَ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ! قَالَ: لَوْ فَعَلْتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ.

[١٥٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ: بِمِنَى. وَلَكِنْ قَالَ: صَلَّى فِي السَّفَرِ.

[١٥٩٦] ١٩- (٦٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بِمِنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ.

[١٥٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عِيسَى، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَهُ.

[١٥٩٨] ٢٠- (٦٩٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا

الْمُسَافِرِ بِمِنَى^(١) وَغَيْرِهِ رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا.

[١٥٩١] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: بِمِنَى. وَلَمْ يَقُلْ: وَغَيْرِهِ.

[١٥٩٢] ١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا.

فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[١٥٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، كُلُّهُمْ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[١٥٩٤] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنَى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ ثَمَانِ سِنِينَ، أَوْ قَالَ

(١) قال النووي: قوله: بمعنى وغيره، هكذا في الأصول «وغيره»، وهو صحيح، لأن منى تذكر وتؤنث بحسب القصد، إن قصد الموضع فمذكر، أو البقعة فمؤنثة، وإذا ذكر صرف وكتب بالالف، وإذا أنث لم يصرف وكتب بالياء، والمختار تذكيره وتؤنثه، وسمي منى لما يبنى به من الدماء، أي يراق.

- أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَتَى، آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ،^(١) رَكْعَتَيْنِ.

[١٥٩٩] ٢١- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخُزَاعِيُّ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَتَى، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخُزَاعِيُّ، هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، لِأُمِّهِ.

(المعجم ٣) - (باب الصلاة في الرحال في المطر) (التحفة ١١١)

[١٦٠٠] ٢٢- (٦٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتَ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتَ مَطَرٍ، يَقُولُ: أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ.

[١٦٠١] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتَ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ، فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلَا صَلَّوْا فِي رِحَالِكُمْ، أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ، فِي السَّفَرِ،

أَنْ يَقُولَ: أَلَا صَلَّوْا فِي رِحَالِكُمْ.

[١٦٠٢] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِصُجُنَاتِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: أَلَا صَلَّوْا فِي رِحَالِكُمْ، وَلَمْ يُعِدْ. ثَانِيَةً: أَلَا صَلَّوْا فِي الرَّحَالِ، مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ.

[١٦٠٣] ٢٥- (٦٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَدَل: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمَطَرْنَا، فَقَالَ: «الْمُضِلُّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».

[١٦٠٤] ٢٦- (٦٩٩) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَدَّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلَّوْا فِي بُيُوتِكُمْ.

قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَشْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ:

أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا؟ قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ،^(٢) وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَنَمَشُوا فِي الطِّينِ وَاللِّحْضِ.^(٣)

[١٦٠٥] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

(١) آمن ما كان الناس وأكثره: آمن وأكثر منصوبان على الحال: والمقصود واضح، وهو أنه صلى حال كون الناس أكثر أمنا وعدداً.

(٢) عزمة: أي واجبة متحتمة، فلو قال المؤذن: حي على الصلاة، لكلفتم المجيء إليها ولحقتكم المشقة.

(٣) اللحض: قال النووي: اللحض والزلل والزلق، والرذغ كله بمعنى واحد.

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ - قَالَ وَهَيْبٌ: لَمْ يَسْمَعُهُ مِنْهُ - قَالَ: أَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُؤَدَّنَهُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فِي يَوْمِ مَطِيرٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٤) - (باب جواز صلاة النافلة على

الدابة في السفر حيث توجهت) (التحفة ١١٢)

[١٦١٠] ٣١- (٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَافَتُهُ.

[١٦١١] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.

[١٦١٢] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَجَاهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

[١٦١٣] ٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مِبَارَكٍ وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ: ثُمَّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ: ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَجَاهُ اللَّهِ﴾. وَقَالَ: فِي هَذَا نَزَلَتْ.

[١٦١٤] ٣٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فِي يَوْمِ ذِي رَدْغٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ. وَقَالَ: قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، بِنَحْوِهِ.

[١٦٠٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ هُوَ الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

[١٦٠٧] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: أَدَّنَ مُؤَدَّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَقَالَ: وَكَرِهْتُ أَنْ تَمْشُوا فِي الدَّخْصِ وَالزَّلَلِ.

[١٦٠٨] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُؤَدَّنَهُ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَذَكَرَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

[١٦٠٩] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ:

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

[١٦١٥] ٣٦- (...) [وَأَحَدُنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ. فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الْقَمَرَ فَتَرَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ! قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.

[١٦١٦] ٣٧- (...) وَأَحَدُنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

[١٦١٧] ٣٨- (...) وَأَحَدُنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

[١٦١٨] ٣٩- (...) وَأَحَدُنَا حَزْمَلَةُ بْنُ

(١) يصلي على حمار: قال الدارقطني وغيره: هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني قالوا: وإنما المعروف في صلاة النبي ﷺ على راحلته أو على البعير، والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس كما ذكره مسلم بعد هذا.

(٢) أي متوجه ويقال: قاصد، ومقابل.

(٣) قوله: من «الشام» هكذا في هـ، وهو صحيح، وفي ع، ف: «قدم الشام» وهو خطأ لأنهم كانوا قد خرجوا من البصرة للقاءه حين قدم من الشام.

[١٦١٩] ٤٠- (٧٠١) وَأَحَدُنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ

وَحَزْمَلَةُ قَالََا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يُصَلِّي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ، عَلَى ظَهْرِ

رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ.

[١٦٢٠] ٤١- (٧٠٢) وَأَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ، فَتَلَقَّيْنَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ،

فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ ذَلِكَ الْجَانِبِ.

وَأَوْمَأَ هَمَّامٌ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُكَ

تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ، لَمْ أَفْعَلُهُ.

(المعجم ٥) - (بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

فِي السَّفَرِ) (التحفة ١١٣)

[١٦٢١] ٤٢- (٧٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ،

جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. [انظر: ٣١١٠]

[١٦٢٢] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[١٦٢٣] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

[١٦٢٤] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ.

[١٦٢٥] ٤٦- (٧٠٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ عَنْ عَقِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرْتَبِعَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ، صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

[١٦٢٦] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْمَدَائِنِيُّ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ

سَعْدٍ عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا.

[١٦٢٧] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا عَجَلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ، ^(١) يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ، فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

(المعجم ٦) - (باب* الجمع بين الصلاتين في

الحضر) (التحفة ١١٤)

[١٦٢٨] ٤٩- (٧٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. [انظر: ١٦٣٣]

[١٦٢٩] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرِ، - قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ - حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيدًا: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي. فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ.

(١) هكذا هو في الأصول: عجل عليه، وهو بمعنى عجل به، كما في الروايات الباقية.

جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ قَالَ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَيْلًا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَيَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ [راجع: ١٦٢٨]

[١٦٣٤] ٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا. قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ! أَظُنُّهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ الْعَصْرِ، وَآخِرَ الْمَغْرِبِ وَعَجَلَ الْعِشَاءِ. قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ.

[١٦٣٥] ٥٦- (...) [و] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ

[١٦٣٦] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرِيتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ. قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يُفْتَرُ وَلَا يَتَّهَى: الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَعْلَمُنِي بِالسُّنَّةِ؟ لَا أُمَّ لَكَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ

[١٦٣٠] ٥١- (...) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

[١٦٣١] ٥٢- (٧٠٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرٍ، عَنْ مُعَاذٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا [انظر: ٥٩٤٧].

[١٦٣٢] ٥٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ أَبُو الطَّفَيْلِ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ فَقُلْتُ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

[١٦٣٣] ٥٤- (٧٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) لا أم لك قال ابن الأثير: هو ذم وسب، أي أنت لقيط لا تعرف لك أم، وقيل: قد يقع مدحًا بمعنى التعجب منه، وفيه بُعد.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ،
وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي
مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَسَأَلْتُهُ،
فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ.

[١٦٣٧] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ
عَبَّاسٍ: الصَّلَاةُ، فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ،
فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ، فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالَ:
لَا أُمَّ لَكَ أَتَعْلَمُنَا بِالصَّلَاةِ؟ كُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ
الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٧) - (باب جواز الانصراف من

الصلاة عن اليمين والشمال) (التحفة ١١٥)

[١٦٣٨] ٥٩- (٧٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ عُمَارَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا
يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا، لَا يَرَى
إِلَّا أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ، أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ،
أَكْثَرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ
شِمَالِهِ.

[١٦٣٩] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى، جَمِيعًا عَنِ
الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[١٦٤٠] ٦٠- (٧٠٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الشُّدِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَنْسَا:
كَيْفَ أَنْصَرَفَ إِذَا صَلَّى؟ عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ
يَسَارِي؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ

اللَّهُ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ.

[١٦٤١] ٦١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ
سُفْيَانَ، عَنِ الشُّدِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ
يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ.

(المعجم ٨) - (باب استحباب يمين الإمام)

(التحفة ١١٦)

[١٦٤٢] ٦٢- (٧٠٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ
عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْبَرَاءِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا إِذَا
صَلَيْنَا خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ
عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ أَوْ تَجْمَعُ
عِبَادَكَ».

[١٦٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ.

(المعجم ٩) - (باب كراهة الشروع في نافلة
بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء السنة
الراتبة كسنة الصبح والظهر وغيرهما وسواء علم
أنه يدرك الركعة مع الإمام أم لا) (التحفة ١١٧)

[١٦٤٤] ٦٣- (٧١٠) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا
أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».

[١٦٤٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
وَإِبْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي، وَالْمُؤَذِّنُ يُعِيْمُ، فَقَالَ: «أَنْصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا»؟.

[١٦٥١] ٦٧- (٧١٢) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَزِيدَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكَرَائِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

الْوَاحِدِ يَعْغِي ابْنَ زِيَادٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ عَاصِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا

مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا فَلَانُ! يَا أَيُّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ؟ أِبْصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا»؟.

(المعجم ١٠) - (باب ما يقول إذا دخل

المسجد) (التحفة ١١٨)

[١٦٥٢] ٦٨- (٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

قَالَ مُسْلِمٌ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى يَقُولُ:

كَبِّتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَقَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْحَمَانِيَّ يَقُولُ: وَأَبِي أُسَيْدٍ.

[١٦٤٦] ٦٤- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ

عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».

[١٦٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[١٦٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. قَالَ حَمَادٌ: ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا فَحَدَّثَنِي بِهِ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

[١٦٤٩] ٦٥- (٧١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَالِكِ، ابْنِ بُوَيْبِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا بِهِ نَقُولُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا».

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بُوَيْبِكَ عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ: وَقَوْلُهُ: عَنْ أَبِيهِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، خَطَأً.

[١٦٥٠] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ بُوَيْبِكَ قَالَ: أُقِيمَتِ

[١٦٥٦] ٧١- (٧١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَقْفِيُّ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِينَ. فَقَضَانِي وَزَادَنِي، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لِي: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ». [انظر:

٣٦٣٦ و ٤٠٩٨ و ٤٩٦٤]

(المعجم ١٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَكَعَتَيْنِ فِي

الْمَسْجِدِ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوَّلَ قَدُومِهِ)

(التحفة ١٢٠)

[١٦٥٧] ٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ، فَأَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ.

[١٦٥٨] ٧٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَى. ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ. فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «الآنَ حِينَ قَدِمْتَ^(١)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَدَعُ جَمَلَكَ، وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ» قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ.

[١٦٥٩] ٧٤- (٧١٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يُعْنِي أَبَا عَاصِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

[١٦٥٣] (...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١١) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحِيَةِ الْمَسْجِدِ

بِرَكَعَتَيْنِ، وَكَرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِهِمَا، وَأَنْهَا

مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ) (التحفة ١١٩)

[١٦٥٤] ٦٩- (٧١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرَيْجِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

[١٦٥٥] ٧٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمِ ابْنِ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ. قَالَ: فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَعَكَ أَنْ تَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ. قَالَ: «فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، لَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ».

(١) الآن حين قدمت، لفظه حين مقحمة ويجوز فيها البناء والإعراب.

النَّاسُ، فَيَفْرَضُ عَلَيْهِمْ.

[١٦٦٣] ٧٨-٧٩ (٧١٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي الرُّشَكَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ. (٢)

[١٦٦٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ يَزِيدُ: مَا شَاءَ اللَّهُ.

[١٦٦٥] ٧٩-٨٠ (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

[١٦٦٦] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[١٦٦٧] ٨٠-٣٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيَةَ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ

الضُّحَى، وَأَنَّ أَقْلَهَا رَكَعَتَانِ، وَأَكْمَلُهَا ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَأَوْسَطُهَا أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ أَوْ سِتٍ، وَالْحَدِيثُ عَلَى الْمَحَافِظَةِ عَلَيْهَا) (التحفة ١٢١)

[١٦٦٠] ٧٥-٧٦ (٧١٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ. (١)

[١٦٦١] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَيْسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ.

[١٦٦٢] ٧٧-٧٨ (٧١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ. وَإِنِّي لَأَسْبَحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشِيئَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ

(١) أي من سفره.

(٢) وفي نسخة: ما شاء الله.

وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَهُ: قَطُّ.
[راجع: ٧٦٤]

[١٦٦٨] ٨١- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ
يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ
أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ
وَحْرَصُتْ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى^(١)، فَلَمْ
أَجِدْ أَحَدًا يُحَدِّثُنِي ذَلِكَ، غَيْرَ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي
طَالِبٍ، أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى، بَعْدَ مَا
ارْتَفَعَ النَّهَارُ، يَوْمَ الْفَتْحِ. فَأَتَيْتُ بِثَوْبٍ فَسَوَّرَ
عَلَيْهِ، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، لَا
أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ،
كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَّفَارِقٌ. قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا
قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

قَالَ الْمُرَادِيُّ: عَنْ يُونُسَ. وَلَمْ يَقُلْ:
أَخْبَرَنِي.

[١٦٦٩] ٨٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا
مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ،
وَقَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ. قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ
فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي

طَالِبٍ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِيَةَ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ
غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، مُلْتَحِفًا فِي
ثَوْبٍ وَاحِدٍ،^(٢) فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلٌ
رَجُلًا أَجْرْتُهُ، فُلَانٌ بْنُ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيَةَ!»
قَالَتْ أُمُّ هَانِيَةَ: وَذَلِكَ ضُحَى.

[١٦٧٠] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: أَخْبَرَنَا وَهَيْبُ بْنُ
خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ
فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

[١٦٧١] ٨٤- (٧٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، وَهُوَ
ابْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عُسَيْبَةَ عَنْ
يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي
الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ،^(٣) عَنْ أَبِي دَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
أَنَّهُ قَالَ: «يُضْحِكُ عَلَيَّ كُلُّ سَلَامِي»^(٤) مِنْ أَحَدِكُمْ
صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ
صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ،
وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ
صَدَقَةٌ، وَيُجْزَىءُ مِنْ ذَلِكَ، رَكَعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنْ
الضُّحَى».

[١٦٧٢] ٨٥- (٧٢١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

(١) أي نافلة الضحى.

(٢) فيه جواز الصلاة في الثوب الواحد، والالتحاف به مخالفًا بين طرفيه، كما ذكره في الرواية الثانية.

(٣) وفي ف: الدؤلي. وفي ع: الدكلي.

(٤) على كل سلامي: قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله.

قَرَأَتْ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ
لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ
خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ تَقَامَ الصَّلَاةُ.

[١٦٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ، وَأَبِي شَمْرِ الضَّبْعِيِّ
قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٦٧٤] (...) وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ:
حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
مُخْتَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو
رَافِعِ الصَّائِغِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ:
أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ، فَذَكَرَ
مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[١٦٧٥] ٨٦-(٧٢٢) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ
عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ، عَنْ
أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ
لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ: بِصِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ
شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى
أُوتِرَ.

[١٦٨٠] ٨٩-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ، إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[١٦٨١] ٩٠-(٧٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ،
وَيُخَفِّفُهُمَا.

(المعجم ١٤) - (باب استحباب ركعتي سنة
الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة
عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما)
(التحفة ١٢٢)

[١٦٧٦] ٨٧-(٧٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

[١٦٨٢] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ يَعْنِي ابْنَ مُسَهَّرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

[١٦٨٣] ٩١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

[١٦٨٤] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَيُحَفِّفُ حَتَّى إِتَى أَقُولُ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ [أَمْ لَا؟].

[١٦٨٥] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، سَمِعَ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، أَقُولُ: هَلْ يقرأ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ؟!

[١٦٨٦] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ

عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ، أَشَدَّ مُعَاهَدَةً^(١) مِنْهُ، عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

[١٦٨٧] ٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ، أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

[١٦٨٨] ٩٦- (٧٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[١٦٨٩] ٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ، فِي شَأْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

[١٦٩٠] ٩٨- (٧٢٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ».

[١٦٩١] ٩٩- (٧٢٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْفَرَارِيُّ يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، عَنْ

(١) معاهدة: أي محافظة.

وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[١٧٠٠] ١٠٦، ١٠٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، رَكَعَ قَاعِدًا.

[١٧٠١] ١٠٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَلِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ، فَكُنْتُ أُصَلِّي قَاعِدًا، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا [قَائِمًا]. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[١٧٠٢] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا، رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا، رَكَعَ قَاعِدًا.

[١٧٠٣] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ [مُحَمَّدِ] بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا. فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا،

بِشْرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: التُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنَسَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ» فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[١٦٩٨] ١٠٤- (٧٢٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ؛ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ، فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ.

(المعجم ١٦) - (باب جواز النافلة قائمًا

وقاعِدًا، وفعل بعض الركعة قائمًا وبعضها

قاعدا) (التحفة ١٢٤)

[١٦٩٩] ١٠٥- (٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَطَوُّعِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا،

عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

[١٧٠٧] ١١٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ يَضَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، قَامَ فَرَكَعَ.

[١٧٠٨] ١١٥- (٧٣٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيبٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدًا؟ قَالَتْ: نَعَمْ. بَعْدَمَا حَطَّمَهُ النَّاسُ. (١)

[١٧٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيبٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِجَلِّهِ

[١٧١٠] ١١٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حجاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى كَانَ كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

[١٧١١] ١١٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ قَالَ: حَسَنٌ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ

رَكَعَ قَائِمًا. وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.

[١٧٠٤] ١١١- (٧٣١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا، حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهُنَّ، ثُمَّ رَكَعَ.

[١٧٠٥] ١١٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ وَأَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

[١٧٠٦] ١١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ

(١) بعد ما حطمه الناس: قال النووي: قال الراوي في تفسيره: حطم فلاناً أهله إذا كبر فيهم، كأنه لما حمله من أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم، صيروه شيخاً محطوماً، والحطم كسر الشيء اليابس.

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَلَّ، كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا.

[١٧١٢] ١١٨- (٧٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتِّلُهَا، حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

[١٧١٣] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: بِعَامٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ.

[١٧١٤] ١١٩- (٧٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا.

[١٧١٥] ١٢٠- (٧٣٥) [و] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا

عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ» وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا! قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

[١٧١٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ [وَمُحَمَّدٌ] بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ: عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَعَدَدِ

رَكَعَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوَتْرَ رَكَعَةٌ،

وَأَنَّ الرُّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ) (التحفة ١٢٥)

[١٧١٧] ١٢١- (٧٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً، يُؤْتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

[١٧١٨] ١٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ - إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَيُؤْتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ.

[١٧١٩] (...) وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَسَاقَ حَرْمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ: وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، وَجَاءَهُ الْمَوْذُنُ وَلَمْ يَذْكَرْ: الْإِقَامَةَ. وَسَاقُوا الْحَدِيثَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو، سِوَاءً.

[١٧٢٠] [١٢٣-٧٣٧] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا.

[١٧٢١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٧٢٢] [١٢٤-...] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ [بْنِ مَالِكٍ]، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بِرَكْعَتِي الْفَجْرِ.

[١٧٢٣] [١٢٥-٧٣٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ

عَنْ حُسَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

[١٧٢٤] [١٢٦-...] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النَّهَارِ وَالْإِقَامَةِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

[١٧٢٥] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرِيرِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: يَسْمَعُ رَكَعَاتٍ قَائِمًا، يُوتِرُ مِنْهُنَّ.

[١٧٢٦] [١٢٧-...] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْلَى سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ [قَالَ]: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ! أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ، مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ.

[١٧٢٧] [١٢٨-...] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَيُؤْتِرُ بِسُجْدَةٍ، وَيَرْكَعُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَبِئْسَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

[١٧٢٨] ١٢٩- (٧٣٩) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَمَّا حَدَّثَهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ. ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ يَنَامُ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ قَالَتْ: وَتَبَّ، - وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: قَامَ - فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، - وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ، وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنْبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ.

[١٧٢٩] ١٣٠- (٧٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، حَتَّى يَكُونَ آخِرَ صَلَاتِهِ الْوُتْرَ.

[١٧٣٠] ١٣١- (٧٤١) حَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ

السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ. قَالَ قُلْتُ: أَيُّ جِبْنٍ كَانَ يُصَلِّي؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ^(١)، قَامَ فَصَلَّى.

[١٧٣١] ١٣٢- (٧٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا أَلْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّحْرَ الْأَعْلَى فِي بَيْتِي، أَوْ عِنْدِي، إِلَّا نَائِمًا.

[١٧٣٢] ١٣٣- (٧٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَنَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً، حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعَ.

[١١٧٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

[١٧٣٤] ١٣٤- (٧٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ: «قُومِي، فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ!».

[١٧٣٥] ١٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَقِيَ الْوُتْرَ أَيَقْظَهَا فَأَوْتَرَتْ.

[١٧٣٦] ١٣٦- (٧٤٥) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) الصارخ: قال النووي: الصارخ هنا هو الديك، باتفاق العلماء، قالوا: وسمي بذلك لكثرة صياحه.

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ وَاسْمُهُ وَاقِدٌ، وَلَقَبُهُ وَقْدَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ.

[١٧٣٧] [١٣٧- (...)] [وَأَحَدُنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ، فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ.

[١٧٣٨] [١٣٨- (...)] وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ قَاضِي كِرْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُلُّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ * جَامِعِ صَلَاةِ اللَّيْلِ،

وَمِنْ نَامٍ عَنْهُ أَوْ مَرَضٍ) (التحفة ١٢٦)

[١٧٣٩] [١٣٩- (٧٤٦)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ ابْنَ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا فَيَجْعَلَهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ،

فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَهَوَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَخْبَرُوهُ، أَنَّ رَهْطًا سِتَّةَ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَهَاهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أَسْوَةِ؟» فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ، وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا، وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَأَتَاهَا فَسَلَّهَا، ثُمَّ اتَّيْتِ فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا، فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَلْفَحٍ، فَاَسْتَلْحَقْتُ إِلَيْهَا^(١)، فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا^(٢)، لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ^(٣) شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا^(٤). قَالَ فَاَقْسَمْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ، فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ، فَاَسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا، فَاذْنَتْ لَنَا، فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَحَكِيمٌ؟ فَعَرَفْتُهُ، فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ، فَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ. وَقَالَتْ خَيْرًا. قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ أَصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئْنِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ. قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ: أَنْبِئْنِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ:

(١) فاستلحقتني إليها: أي طلبت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها.

(٢) ما أنا بقاربها، يعني لا أريد قربها.

(٣) الشيعتين: الشيعتان الفرقتان، والمراد تلك الحروب التي جرت، يريد شيعة علي وأصحاب معاوية.

(٤) فأبت فيها إلا مضيا: أي فامتنعت من غير المضى وهو الذهاب، مصدر مضى يمضي، قال تعالى: فما

استطاعوا مضيا.

[١٧٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَسْبِعَ عَقَارَهُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[١٧٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوَثْرِ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَقَالَ فِيهِ: قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قُلْتُ: ابْنُ عَامِرٍ. قَالَتْ: نِعَمَ الْمَرْءِ كَانَ عَامِرٍ. أَصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ.

[١٧٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ: قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ. قَالَتْ: نِعَمَ الْمَرْءِ كَانَ، أَصِيبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. وَفِيهِ: فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحَ: أَمَا إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَتَيْتُكَ بِحَدِيثِهَا.

[١٧٤٣] ١٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ - قَالَ سَعِيدُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ

﴿يَأْتِيَا الرَّمْلَ﴾؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا، وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا^(١) اِنْتَبَى عَشْرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، التَّخْفِيفَ، فَصَارَ قِيَامَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئِي عَن وِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كُنَّا نَعُدُّ لَهُ سِوَاكَهَ وَطَهُورَهُ، فَيَعْتَهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَعْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَسْوُوكَ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّيُ تِسْعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيُ التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّيُ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَلَيْتَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً، يَا بُنَيَّ! فَلَمَّا أَسَنَّ^(٢) نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ، فَلَيْتَ تِسْعَ، يَا بُنَيَّ! وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبِّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعَ عَنِ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ. قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا. فَقَالَ: صَدَقْتَ: لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا.

(١) تعني أنها متأخرة النزول عما قبلها وهي قوله تعالى: إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل، الآية.

(٢) هكذا في هـ، وهذا هو المشهور في اللغة وفي بعض الأصول: سن.

[١٧٤٦] ١٤٣- (٧٤٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ»^(٢) حِينَ تَرْمَضُ^(٣) الْفِصَالُ.

[١٧٤٧] ١٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقَالَ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ».

(المعجم ٢٠) - (باب* صلاة الليل منى منى،

والوتر ركعة من آخر الليل) (التحفة ١٢٨)

[١٧٤٨] ١٤٥- (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ، صَلَّى رُكْعَةً وَاحِدَةً، تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى». [انظر: ١٧٦٠]

[١٧٤٩] ١٤٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً.

[١٧٤٤] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ ابْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتَيْتَهُ^(١)، وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرَضَ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رُكْعَةً.

قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصُّبْحِ، وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ.

[١٧٤٥] ١٤٢- (٧٤٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ ابْنِ يَزِيدَ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

(المعجم ١٩) - (باب* صلاة الأوابين حين

ترمض الفصال) (التحفة ١٢٧)

(١) أثبتته: أي جعله ثابتاً غير متروك.

(٢) الأواب: المطيع وقيل: الراجع إلى الطاعة.

(٣) ترمض: يقال: ترمض يرمض، كعلم يعلم، والرمضاء: الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس، أي حين تحترق أخفاف الفصال، وهي الصغار من أولاد الإبل، جمع فصيل، وذلك من شدة حر الرمل.

عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرُكْعَةٍ».

[١٧٥٠] ١٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ».

[١٧٥١] ١٤٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رُكْعَةً، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتَرَا» ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا أَدْرِي، هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ. فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

[١٧٥٢] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ وَعِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالزُّبَيْرِيُّ بْنُ الْخَرِيتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَا بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، وَمَا بَعْدَهُ.

[١٧٥٣] ١٤٩- (٧٥٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَشَرِيحُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ»^(١).

[١٧٥٤] ١٥٠- (٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ.

[١٧٥٥] ١٥١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، كُتِلُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا».

[١٧٥٦] ١٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا قَبْلَ الصُّبْحِ، كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ.

(١) أي سابقه به وتعجلوا، بأن توقوه قبل دخوله.

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَلَمْ

يَقُلْ: ابْنُ عُمَرَ. [راجع: ١٧٤٨]

[١٧٦١] ١٥٧- (...) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ

هَشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ،

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ أُطِيلُ

فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي

مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ. قَالَ طُفْتُ:

إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ قَالَ: إِنَّكَ لَصَخْمٌ^(١)

أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ؟ كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، وَيُوتِرُ

بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِدَاةِ، كَأَنَّ الْأَذَانَ

بِأَذْنِيهِ. (٢)

قَالَ خَلْفٌ: أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعِدَاةِ،

وَلَمْ يَذْكُرْ: صَلَاةً.

[١٧٦٢] ١٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ،

بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. وَفِيهِ:

فَقَالَ: بَهْ بَهْ. إِنَّكَ لَصَخْمٌ.

[١٧٦٣] ١٥٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

قَالَ: سَمِعْتُ عُثْبَةَ بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ

عُمَرَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ

اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ

[١٧٥٧] ١٥٣- (٧٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مِجَلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

[١٧٥٨] ١٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا -

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَبِي مِجَلَزٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ».

[١٧٥٩] ١٥٥- (٧٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا

قَتَادَةُ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ

الْوِتْرِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ

اللَّيْلِ».

[١٧٦٠] ١٥٦- (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ

الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَجُلًا نَادَى

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أُوتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فَلْيَصِلْ مَثْنِي مَثْنِي، فَإِنْ

أَحْسَسَ أَنْ يُصْبِحَ، سَجَدَ سَجْدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا

صَلَّى».

(١) إنك لصخم: إشارة إلى الغباوة والبلادة وقلة الأدب، قالوا: لأن هذا الوصف يكون للصخم غالبًا، وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام وعاجله قبل تمام حديثه.

(٢) كان الأذان بأذنيه: قال القاضي: المراد بالأذان هنا الإقامة، وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقي صلاته ﷺ.

وَتَقَّ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ
آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ».

(المعجم ٢٢) - (بَابُ* أَفْضَلِ الصَّلَاةِ طُولِ

الْقُنُوتِ) (التحفة ١٣٠)

[١٧٦٨] ١٦٤-٧٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنُ

حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ».

[١٧٦٩] ١٦٥- (...).) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ:
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:
سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:
«طُولُ الْقُنُوتِ»^(١).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ* فِي اللَّيْلِ سَاعَةٍ

مَسْتَجَابَ فِيهَا الدُّعَاءُ) (التحفة ١٣١)

[١٧٧٠] ١٦٦-٧٥٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ
يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا
أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ».

[١٧٧١] ١٦٧- (...).) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ

فَأُوتِرَ بِوَاجِدَةٍ». فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا مَثَلِي مَثَلِي؟
قَالَ أَنْ تُسَلَّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

[١٧٦٤] ١٦٠-٧٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«أُوتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُضَيِّحُوا».

[١٧٦٥] ١٦١- (...).) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْفِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ
أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَقَالَ
«أُوتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ».

(المعجم ٢١) - (بَابُ* مِنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ

مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ) (التحفة ١٢٩)

[١٧٦٦] ١٦٢-٧٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ
اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمَعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ
فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ
مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ».

وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَحْضُورَةٌ.

[١٧٦٧] ١٦٣- (...).) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ،
وَهُوَ ابْنُ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ
لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ، ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ

(١) قال الإمام النووي: المراد بالقنوت هنا: القيام. باتفاق العلماء فيما علمت.

يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ* التَّوْبَةِ فِي الدُّعَاءِ
وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَالْإِجَابَةِ فِيهِ) (التحفة

(١٣٢)

[١٧٧٢] ١٦٨- (٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «يُنزَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى
السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ،
فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ وَمَنْ يَسْأَلُنِي
فَأَعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

[١٧٧٣] ١٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْقَارِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُنزَلُ
اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلُّ لَيْلَةٍ، حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ
اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ،
مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي
يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ
لَهُ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ».

[١٧٧٤] ١٧٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا
مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ، أَوْ ثُلُثَاهُ، يُنزَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ
يُعْطَى! هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ! هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ

يُغْفَرُ لَهُ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ».

[١٧٧٥] ١٧١- (...) حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ أَبُو الْمُورِعِ: حَدَّثَنَا سَعْدُ
ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يُنزَلُ اللَّهُ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ،
أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي
فَأَسْتَجِيبَ لَهُ! أَوْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ! ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ
يُفْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ^(١) وَلَا ظَلُومٍ».

قَالَ مُسْلِمٌ: ابْنُ مَرْجَانَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ، وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ.

[١٧٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
وَزَادَ «ثُمَّ يَسْطُرُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: مَنْ
يُفْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ وَلَا ظَلُومٍ!»

[١٧٧٧] ١٧٢- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو

بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ
- وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ.
يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ
ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا،
فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ! هَلْ مِنْ تَائِبٍ! هَلْ مِنْ
سَائِلٍ! هَلْ مِنْ دَاعٍ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

[١٧٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

(١) غير عديم وفي الرواية الثانية: عدم، قال أهل اللغة: يقال أعدم الرجل إذا افتقر، فهو معدوم وعديم وعديم.

أَرَاهُ قَالَ: - إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ.

[١٧٨٣] ١٧٧- (٧٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى
فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ
صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنْ
اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي
صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي
خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ».

قَالَ: وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ.

[١٧٨٤] ١٧٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ
ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ
مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى
رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ،
فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ
يَذْكُرُونَ ذَلِكَ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ
الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ
الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَطَوَّقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ:
الصَّلَاةُ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى
خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ
عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ،
فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي
خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ، فَتَعْجِزُوا
عَنْهَا».

شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، غَيْرَ أَنَّ
حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ)
وهو التراويح (التحفة ١٣٣)

[١٧٧٩] ١٧٣- (٧٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[١٧٨٠] ١٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ
رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ»، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ،
ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ،
وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.

[١٧٨١] ١٧٥- (٧٦٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا
وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[١٧٨٢] ١٧٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شُبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي
الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا -

(المعجم ٢٦) - (باب الندب الأكيد إلى قيام ليلة القدر وبيان دليل من قال: إنها ليلة سبع وعشرين)

[١٧٨٥] ١٧٩- (٧٦٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدَةُ عَنْ زُرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ - يَخْلِفُ مَا يَسْتَشِي - وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ لَيْلَةٍ هِيَ، هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بِيَضَاءٍ لَا شُعَاعَ^(١) لَهَا. [انظر: ٢٧٧٧]

[١٧٨٦] ١٨٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرِّ ابْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا، وَأَكْثَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ.

وَأِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ: هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ لِي عَنَّهُ.

[١٧٨٧] (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ: إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ، وَمَا بَعْلَهُ.

(المعجم ٢٦) - (باب صلاة النبي ﷺ ودعاؤه بالليل) (التحفة ١٣٤)

[١٧٨٨] ١٨١- (٧٦٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعُبَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثَّ لَيْلَةَ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَتَى الْفَرْجَةَ فَأَطْلَقَ شِتَاقَهَا، ثُمَّ أَبْلَغَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ فَمَطَيْتُ كِرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَيْتُهُ لَهُ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَنَامَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَكَانَ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَعَظْمِي نُورًا».

قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبَعًا فِي التَّابُوتِ^(٢)، فَلَقِيْتُ

(١) شعاع الشمس ما يرى من ضوئها ممتدًا كالرماح بعيد الطلوع، فكان الشمس يومئذ، لعلبة نور تلك الليلة على ضوئها، تطلع غير ناشرة أشعتها في نظر العيون.

(٢) أي سبع كلمات ذكرت في الدعاء مما يتعلق بالتابوت. والمراد بالتابوت: الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره.

شَجِبَ مِنْ مَاءٍ، فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، وَأَشْبَعَ الْوُضُوءَ
وَلَمْ يُهْرِقْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا، ثُمَّ حَرَكَنِي
فَقُمْتُ، وَسَائِرُ الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[١٧٩١] ١٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو
عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ،
عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ
قَالَ: نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ،
فَأَحَدَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى فِي تِلْكَ
اللَّيْلَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، ثُمَّ أَنَاهُ الْمُؤَذِّنُ
فَخَرَجَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

قَالَ عَمْرُو: فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرَ بْنِ الْأَشَّحِّ،
فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ.

[١٧٩٢] ١٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ
عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَتُّ لَيْلَةَ عِنْدَ
خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ. فَقُلْتُ لَهَا: إِذَا قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَيْقِظْنِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَجَعَلَنِي
مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، فَجَعَلْتُ إِذَا أَعْفَيْتُ يَأْخُذُ
بِشَحْمَةِ أُذُنِي، قَالَ: فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً،
ثُمَّ احْتَبَى^(١)، حَتَّى إِنِّي لَأَسْمَعُ نَفْسَهُ رَاقِدًا،

بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصِيْبِي
وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ.

[١٧٨٩] ١٨٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ
سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ابْنَ
عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي
عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ
فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ
اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ
بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ
آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ، فَتَوَضَّأَ
مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ،
فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي،
وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتُلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ
رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ
رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، حَتَّى جَاءَ
الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ
فَصَلَّى الصُّبْحَ.

[١٧٩٠] ١٨٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ
عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيِّ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ
سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ: ثُمَّ عَمَدَ إِلَى

(١) الاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب، وفي الحديث: الاحتباء حيطان العرب أي ليس في البراري حيطان فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا، لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط، ويصير لهم ذلك كالجدار، كذا في النهاية.

فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

[١٧٩٣] ١٨٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا - قَالَ: وَصَفَ وَضُوءَهُ، وَجَعَلَ يُخَفِّفُهُ وَيَقْلِلُهُ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَمَمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ جِئْتُ قَمَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخْلَفَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ أَنَاهُ بِلَالٍ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .

قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، لِأَنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَامَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ .

[١٧٩٤] ١٨٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَبَقِيْتُ^(١) كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَامَ، فَقَالَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقُرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا، ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوْ الْقَضَعَةَ، فَأَكَبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ^(٢)، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَجِئْتُ فَقَمَمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَمَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ: فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَتَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ،

وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا، أَوْ قَالَ: وَاجْعَلْنِي نُورًا» .

[١٧٩٥] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ سَمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ سَلَمَةُ: فَلَقِيْتُ كُرَيْبًا فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُذْرٍ وَقَالَ: «وَاجْعَلْنِي نُورًا» وَلَمْ يَسْئَلْ .

[١٧٩٦] ١٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ سَلَمَةَ بِنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَأَقْصَى الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسَلَ الْوَجْهَ وَالْكَفَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ، ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى، فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ. وَقَالَ: «أَعْظَمُ لِي نُورًا» وَلَمْ يَذْكُرْ: وَاجْعَلْنِي نُورًا .

[١٧٩٧] ١٨٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

(١) فبقيت: أي رقيت ونظرت، يقال: بقيت وبقرت، بمعنى رقيت ورمقت .

(٢) يعني لم يسرف ولم يقتر وكان بين ذلك قوامًا .

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجْرِيِّ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقُرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا، فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكْزِرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يَقْصُرْ فِي الْوُضُوءِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَلْتَسِدَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً.

قَالَ سَلَمَةُ: حَدَّثَنِيهَا كُرَيْبٌ فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا».

[١٧٩٨] ١٩٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: رَقَدْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً كَانَ النَّبِيُّ ﷺ^(١) عِنْدَهَا، لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، قَالَ: فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ.

[١٧٩٩] ١٩١- (...) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَيْقَظَ، فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ الشُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، سِتَّ رَكَعَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ! أَعْظِمْ لِي نُورًا».

[١٨٠٠] ١٩٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثَّ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مُتَطَوِّعًا مِنَ اللَّيْلِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْقُرْبَةِ فَتَوَضَّأَ، فَقَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ، لَمَّا رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ، فَتَوَضَّأَ مِنَ الْقُرْبَةِ، ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ، فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، يُعِدُّنِي^(٢) كَذَلِكَ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ.

(١) ليلة كان النبي الخ: بإضافة ليلة إلى كان، والأفعال يضاف إليها أسماء الزمان.

(٢) أي بصرفني يعني كما أنه أخذني بيدي من وراء ظهره، كذلك صرفني من شقه الأيسر إلى شقه الأيمن من وراء ظهره.

قُلْتُ: أَيُّ التَّطَوُّعِ كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[١٨٠١] ١٩٣- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَبِتُّ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَتَنَاوَلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ، فَجَعَلَنِي عَلَى يَمِينِهِ.

[١٨٠٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ.

[١٨٠٣] ١٩٤- (٧٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

[١٨٠٤] ١٩٥- (٧٦٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ

صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

[١٨٠٥] ١٩٦- (٧٦٦) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ أَبُو جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ (١) فَقَالَ: «أَلَا تُشْرَعُ؟» (٢) يَا جَابِرُ! قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا، قَالَ: فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

[١٨٠٦] ١٩٧- (٧٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [١٨٠٧] ١٩٨- (٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَبْتِئِخْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

(١) مشرعة: المشرعة والشريعة هي: الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره.

(٢) ألا تشرع: بضم التاء، وروي بفتحها والمشهور في الروايات الضم. قال أهل اللغة: شرعت في النهر وأشرعت ناقتي فيه، وقوله: ألا تشرع؟ معناه: ألا تشرع ناقتك أو نفسك.

الْقَصِيرُ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ - وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنْ أَلْفَاظِهِمْ.

[١٨١١] ٢٠٠- (٧٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ! رَبِّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

[١٨١٢] ٢٠١- (٧٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ الْمَاجِشُونُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: «وَجْهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا^(١) وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

[١٨٠٨] ١٩٩- (٧٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ! لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفُ عَنِّي لِي، مَا قَدَّمْتُ وَآخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

[١٨٠٩] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ، لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: مَكَانَ «قِيَامٍ»، «قِيمٍ» وَقَالَ: «وَمَا أَسْرَرْتُ». وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ، وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَابْنَ جُرَيْجٍ فِي أَحْرَفٍ.

[١٨١٠] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ

(١) حنيفاً: قال الأكترون: معناه مائلاً إلى الدين الحق وهو الإسلام، وأصل الحنف: الميل، ويكون في الخير والشرو وينصرف إلى ما تقتضيه القرينة: وقيل: المراد بالحنيف هنا: المستقيم، قاله الأزهرى والآخرون، وقال أبو عبيد: الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ، وانتصب حنيفاً على الحال.

إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَثِيرٌ ثُمَّ قَالَ: «وَجَّهْتُ
وَجْهِي» وَقَالَ: «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» وَقَالَ:
وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» وَقَالَ: «وَصَوْرُهُ
فَأَحْسَنَ صَوْرَهُ» وَقَالَ: وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ!
اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ
بَيْنَ التَّشْهَدِ وَالتَّسْلِيمِ.

(المعجم ٢٧) - (باب استحباب تطويل القراءة
في صلاة الليل) (التحفة ١٣٥)

[١٨١٤] ٢٠٣- (٧٧٢) [وَأَحَدُنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
جَمِيعًا عَنْ حَرِيرٍ، كُتِّبَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي:
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ
الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُرَّارٍ، عَنْ
حُذَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلٍ،
فَافْتَتَحَ الْبِقَرَةَ فَقُلْتُ (٢): يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ثُمَّ مَضَى
فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ، فَمَضَى فَقُلْتُ: يَرْكَعُ
بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ
فَقَرَأَهَا، يَفْرَأُ مَرَّسَلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ
سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ،
ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ» فَكَانَ
رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ
حَمَدَهُ» ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا، قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ
فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا
مِنْ قِيَامِهِ.

اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي
وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاغْفِرْ
لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ،
وَأَهْلِبْنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا
إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي
سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَيْتَكَ، وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي
يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ،
تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، وَإِذَا
رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ! لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ،
وَلَكَ أَسَلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي،
وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَاصِيِي». وَإِذَا رَفَعَ قَالَ:
«اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ
الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ
بَعْدُ». وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ! لَكَ سَجَدْتُ،
وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي
خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ
أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ» ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ
التَّشْهَدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ
وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا
أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ
وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ» (١)، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

[١٨١٣] ٢٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) معناه: تقدم من شئت بطاعتك وغيرها، وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك.

(٢) فقلت: أي في نفسي، يعني ظننت أنه يركع عند مائة آية.

قَالَ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرِ الزَّيَّادَةِ: فَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

[١٨١٥] ٢٠٤- (٧٧٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ قَالَ: قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعُهُ.

[١٨١٦] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ

وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ

وَإِنْ قَلَّتْ) (التحفة ١٣٦)

[١٨١٧] ٢٠٥- (٧٧٤) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ، - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ» أَوْ قَالَ «فِي أُذُنَيْهِ».

[١٨١٨] ٢٠٦- (٧٧٥) [و] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَلَا تَصَلُونَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا،

فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ^(١) يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا».

[١٨١٩] ٢٠٧- (٧٧٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عَقَدٍ إِذَا نَامَ، بِكُلِّ عَقْدَةٍ يَضْرِبُ: عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا^(٢)، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللهُ، انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، وَإِذَا تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عَنْهُ عَقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا».

(المعجم ٢٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ

فِي بَيْتِهِ وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاهُ فِي هَذَا الرَّابِعَةِ وَغَيْرِهَا، إِلَّا الشَّعَائِرَ الظَّاهِرَةَ: وَهِيَ الْعِيدُ وَالْكَسُوفُ وَالِاسْتِسْقَاءُ وَالتَّرَاوِيحُ، وَكَذَا مَا لَا يَتَأْتَى فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ كَتَحْيَةِ الْمَسْجِدِ أَوْ يَنْدُبُ كَوْنِهِ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ رَكْعَتَا الطَّوَافِ) (التحفة ١٣٧)

[١٨٢٠] ٢٠٨- (٧٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْوتِكُمْ، وَلَا تَخْذُلُوهَا قُبُورًا».

[١٨٢١] ٢٠٩- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

(١) المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بهذا، ولهذا ضرب فخذه، وقيل: قاله تسليمًا لعذرها، وإنه لا عتب عليهما.

(٢) بالنصب على الإغراء ورواه بعضهم: عليك ليل طويل، بالرفع.

ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً».

[١٨٢٢] ٢١٠- (٧٧٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالآ: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي شيفان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً».

[١٨٢٣] ٢١١- (٧٧٩) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء قالآ: حدثنا أبو أسامة عن برید، عن أبي بريدة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل البيت الذي يذكر الله فيه، والبيت الذي لا يذكر الله فيه، مثل الحي والميت».

[١٨٢٤] ٢١٢- (٧٨٠) حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا يعقوب، وهو ابن عبد الرحمن القاري عن سويل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة».

[١٨٢٥] ٢١٣- (٧٨١) وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا عبد الله بن سعيد: حدثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت قال: احتج رسول الله ﷺ حجة بخصفة أو حصير، فخرج رسول الله ﷺ يئلي فيها قال: فتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته قال: ثم

[١٨٢٦] ٢١٤- (...) وحدثني محمد بن حاتم: حدثنا بهز: حدثنا وهيب: حدثنا موسى ابن عتبة قال: سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي، حتى اجتمع إليه ناس، فذكر نحوه - وزاد فيه: «ولو كتب عليكم ما قمتم به».

(المعجم ٣٠) - (باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، والأمر بالاقصاء في العبادة، وهو أن يأخذ منها ما يطبق الدوام عليه، وأمر من كان في صلاة وفر عنها ولحقه ملل ونحوه بأن يتركها حتى يزول ذلك)
(التحفة ١٣٨)

[١٨٢٧] ٢١٥- (٧٨٢) وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفي: حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة أنها قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير، وكان يحجره^(٢) من الليل، فيصلي فيه، فجعل الناس يصلون بصلاته،

(١) وحبصوا الباب: أي رموه بالحصباء وهي الحصى الصغار تنبئها له.

(٢) يحجره: أي يتخذ حجرة، كما في الرواية الأخرى.

ابْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: لِرَيْتَبِ نَصْلِي، فَإِذَا كَسِلْتُ أَوْ فَتَرْتُ أَمْسَكَتْ بِهِ فَقَالَ: «حُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعَدَ»، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: «فَلْيَقْعُدْ».

[١٨٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[١٨٣٣] ٢٢٠- (٧٨٥) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ مَرَّتْ بِهَا. وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَامُ اللَّيْلَ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ! لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا».

[١٨٣٤] ٢٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ فَقَالَ «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ:

وَيَسْطُهُ بِالنَّهَارِ، فَتَابُوا^(١) ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ»، وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبُّوهُ. [انظر: ٢٧٤٢]

[١٨٢٨] ٢١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ».

[١٨٢٩] ٢١٧- (٧٨٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(٢)، وَأَيْكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ؟

[١٨٣٠] ٢١٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ».

قَالَ: نَتَّ عَائِشَةَ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ.

[١٨٣١] ٢١٩- (٧٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ

(١) فتأبوا: أي اجتمعوا، وقيل: رجعوا للصلاة.

(٢) ديمة: أي يدوم عليه ولا يقطعه، وأصله الواو، لأنه من الدوام، انقلبت ياءً لكسرة ما قبلها، قال أهل اللغة: الديمة المطر الدائم في سكون، شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد.

كتاب^(٢) فضائل القرآن وما يتعلق به

(المعجم ٣٣) - (باب الأمر بتعهد القرآن،

وكرهه قول نسيت آية كذا، وجواز قول

أنسيتها) (التحفة ١٤٠)

[١٨٣٧] ٢٢٤- (٧٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةٌ كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا».

[١٨٣٨] ٢٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا عِنْدَهُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أَنْسَيْتَهَا».

[١٨٣٩] ٢٢٦- (٧٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

[١٨٤٠] ٢٢٧- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ

امْرَأَةٍ، لَا تَنَامُ، تُصَلِّي. قَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ! لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: إِنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

(المعجم ٣١) - (باب أمر من نعت في صلته، أو استمع عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد، حتى يذهب عنه ذلك) (التحفة ١٣٩)

[١٨٣٥] ٢٢٢- (٧٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْفُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ».

[١٨٣٦] ٢٢٣- (٧٨٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ^(١) الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدِرْ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ».

(١) أي استغلق ولم ينطق به لسانه لغلبة النعاس.

(٢) كذا في هـ، وفي ع، وفي ف: باب فضائل القرآن... ووضع الأستاذ محمد فواد عبد الباقي لهذا الباب الرقم

عَبِيدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يُقَمْ بِهِ نَسِيَهُ».

[١٨٤٤] [٢٣١-٧٩١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَهَوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا» وَلَفَّظَ الْحَدِيثَ لِابْنِ بَرَادٍ.

(المعجم ٣٤) - (باب استحباب تحسين)

الصوت بالقرآن) (التحفة ١٤١)

[١٨٤٥] [٢٣٢-٧٩٢] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُنْبَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذَنَ اللَّهُ لِسَيِّءٍ، مَا أَذَنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ».

[١٨٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: «كَمَا يَأْذَنُ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ».

[١٨٤٧] [٢٣٣-...] وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ

الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذَنَ اللَّهُ لِسَيِّءٍ، مَا أَذَنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ، يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

[١٨٤٨] (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ

[١٨٤١] [٢٢٨-٧٩٠] وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا؛ وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَضُّبًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقْلِهَا».

[١٨٤٢] [٢٢٩-...] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ - وَرَبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ - فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَضُّبًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ».

[١٨٤٣] [٢٣٠-...] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ

قِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةِ^(٣) لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ.

(المعجم ٣٥) - (باب* ذكر قراءة النبي ﷺ)
سورة الفتح يوم فتح مكة (التحفة ١٤٢)

[١٨٥٣] ٢٣٧- (٧٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَعْقِلٍ الْمُرَزِيَّ يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ غَمَامَ الْفَتْحِ، فِي مَسِيرِ لَهُ، سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ، لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ.

[١٨٥٤] ٢٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، عَلَى نَاقَتِهِ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٨٥٥] ٢٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ.

وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ سِوَاءَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعَ.

[١٨٤٩] ٢٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هَقْلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَأَذْنِهِ^(١) لِنَبِيِّ، يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

[١٨٥٠] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «كَأَذْنِهِ»^(٢).

[١٨٥١] ٢٣٥- (٧٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَهُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - أَوْ الْأَشْعَرِيَّ - أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

[١٨٥٢] ٢٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَى: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ

(١) بفتح الهمزة والذال، وهو مصدر، وبابه فرح يفرح، بمعنى الإصغاء والاستماع.
(٢) قال القاضي رحمه الله: على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك، والأمر به.
(٣) وجواب لو محذوف، أي لأعجبك ذلك.

(المعجم ٣٦) - (باب نزول السكينة لقراءة

القرآن) (التحفة ١٤٣)

[١٨٥٦] ٢٤٠- (٧٩٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ
الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ،
وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطْرَيْنِ^(١)، فَتَعَشَّنَتْ سَحَابَةٌ،
فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا،
فَلَمَّا أَضْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ:
«تِلْكَ السَّكِينَةُ، تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ».

[١٨٥٧] ٢٤١- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَسَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ
قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ،
وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةٌ
أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ عَشِيَتْهُ قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.
فَقَالَ: «اقْرَأْ، فَلَانِ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ عِنْدَ
الْقُرْآنِ، أَوْ تَنْزَلَتْ لِلْقُرْآنِ».

[١٨٥٨] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ:
فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: تَنْقُرُ.^(٢)

[١٨٥٩] ٢٤٢- (٧٩٦) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ

عَلِيِّ الْحُلْوَانِيِّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَتَقَارَبَا فِي
اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِي؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
خَبَّابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ
أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، بَيْنَمَا هُوَ، لَيْلَةً، يَقْرَأُ فِي

مِرْيَدِهِ، إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ
أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، قَالَ أُسَيْدٌ:

فَحَشِيتُ أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا مِثْلُ
الظِّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي، فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ، عَرَجَتْ
فِي الْجَوْ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَمَا أَنَا
الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْيَدِي، إِذْ
جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ، ابْنَ
حُضَيْرٍ!» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ، ابْنَ حُضَيْرٍ!» قَالَ:
فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«اقْرَأْ، ابْنَ حُضَيْرٍ!» قَالَ: فَانصرفتُ، وَكَانَ
يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، حَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ
الظِّلَّةِ، فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوْ
حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ
الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْمَعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ
لَأَضْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ، مَا تَسْتَرُّ مِنْهُمْ».

(المعجم ٣٧) - (باب فضيلة حافظ القرآن)

(التحفة ١٤٤)

[١٨٦٠] ٢٤٣- (٧٩٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
عَوَانَةَ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ - عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي
يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرَاجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا
طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ
الْتَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ

(١) جمع شطن: الحبل الطويل وإنما ربطه بشطنين لقوته وشدته.

(٢) أي تنب.

مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي» قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي. [انظر: ٦٣٤٢]

[١٨٦٥] ٢٤٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَوْ يَكْفِي الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى.

[١٨٦٦] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٤٠) - (بَابُ فَضْلِ اسْتِمَاعِ الْقُرْآنِ وَطَلْبِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَافِظِهِ لِلِاسْتِمَاعِ، وَابْتِكَاءِ عِنْدِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّدْبِيرِ) (التحفة ١٤٧)

[١٨٦٧] ٢٤٧- (٨٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْنِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: «فَكَيْفَ إِذَا شِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَعْنَا بِكَ عَلَى هَذِهِ الشَّهِيدِ» [النساء: ٤١] رَفَعْتُ رَأْسِي، أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ.

الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الرِّيحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مَرٌّ، وَمِثْلُ الْمُتَافِي الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مَرٌّ.

[١٨٦١] (...) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ، بَدَلَ الْمُتَافِي: الْفَاجِرِ.

(المعجم ٣٨) - (بَابُ فَضْلِ الْمَاهِرِ بِالْقُرْآنِ وَالَّذِي يَتَمَتَّعُ فِيهِ) (التحفة ١٤٥)

[١٨٦٢] ٢٤٤- (٧٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ [بْنُ] عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ - قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعَّتْ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ».

[١٨٦٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: «وَالَّذِي يَقْرَأُهُ وَهُوَ يَسْتَدُّ عَلَيْهِ، لَهُ أَجْرَانِ».

(المعجم ٣٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْحُدَّاقِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ أَفْضَلَ مِنَ الْمَقْرُوءِ عَلَيْهِ) (١٤٦)

[١٨٦٤] ٢٤٥- (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ

[١٨٦٨] (...) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَمِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ هَنَادٌ فِي رَوَاتِهِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «افْرَأْ عَلَيَّ».

فَقَالَ لِي: «أَحْسَنْتَ». فَبَيْنَمَا أَنَا أَكَلِمُهُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ^(١)؟ لَا تَبْرَحْ حَتَّى أَجْلِدَكَ، قَالَ: فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

[١٨٦٩] ٢٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ - وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «افْرَأْ عَلَيَّ» قَالَ: أَفْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا»، فَبَكَى.

[١٨٧١] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: فَقَالَ لِي: «أَحْسَنْتَ».

(المعجم ٤١) - (بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي

الصَّلَاةِ وَتَعَلَّمَهُ) (التحفة ١٤٨)

[١٨٧٢] ٢٥٠- (٨٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُيْحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلْفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «ثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلْفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ».

[١٨٧٣] ٢٥١- (٨٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي

قَالَ مِسْعَرٌ: فَحَدَّثَنِي مَعْنٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «شَهِدَا عَلَيْهِمَا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ» - شَكَ مِسْعَرٌ - .

[١٨٧٠] ٢٤٩- (٨٠١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ بِجَمْعِصَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ: افْرَأْ عَلَيْنَا، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَاللَّهِ! مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ، قَالَ: قُلْتُ: وَيْحَكَ، وَاللَّهِ! لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) أي تُنكر بعضها جاهلاً إذ لو كذب حقيقة لكفر، وقد أجمعوا على أن من جحد حرفاً مجمعاً عليه من القرآن فهو كافر، وتجرى عليه أحكام المرتدين.

(٢) قوله: موسى بن علي - بضم أوله - ابن رباح اللخمي أبو عبد الرحمن أمير مصر، عن أبيه، وابن المنكدر، وجماعة وعنه أسامة اللبني وطائفة، وثقه النسائي وأبو حاتم - كذا في هامش هـ.

[١٨٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَكَاثُهُمَا» فِي كِلَيْهِمَا - وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ: بَلَّغْنِي.

[١٨٧٦] [٢٥٣- (٨٠٥)] وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِيهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْلَعُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْأَمْرَانِ» وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ، مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «كَانَهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ ظَلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ، بَيْنَهُمَا شَرْقٌ»^(٤)، أَوْ كَانَهُمَا فِرْقَانِ^(٥) مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا.

(المعجم ٤٣) - (باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة) (التحفة ١٥٠)

[١٨٧٧] [٢٥٤- (٨٠٦)] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَقْفِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

الضَّمَّةُ^(١) فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ^(٢)، فِي غَيْرِ إِنْهُمْ وَلَا قَطْعَ رَحِمٍ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُحِبُّ ذَلِكَ قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يقرأ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟».

(المعجم ٤٢) - (باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة) (التحفة ١٤٩)

[١٨٧٤] [٢٥٢- (٨٠٤)] حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «افْرَأُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، افْرَأُوا الزُّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَانَهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ كَانَهُمَا غَيَّاتَيْنِ^(٣)، أَوْ كَانَهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابَيْهِمَا، افْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَحَدَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ».

قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَّغْنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ.

(١) أي في موضع مظلل في المسجد، يأوي إليه فقراء المهاجرين، وهم المسمون بأصحاب الصفة، وكانوا أضياف الإسلام.

(٢) الكوماء: العظيمة السنام من الإبل. العقيق: واد بالمدينة.

(٣) الغمامة والغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه.

(٤) بفتح الراء وإسكانها، بالسكون أشهر بمعنى ضياء ونور.

(٥) وفي ع، وف: جِرْقَان.

وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[١٨٨١] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمَ:

أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٨٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٤٤) - (بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآيَةِ

الكرسي) (التحفة ١٥١)

[١٨٨٣] ٢٥٧- (٨٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنِ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ».

[١٨٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، جَمِيعًا عَنِ قَتَادَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ، وَقَالَ هَمَّامٌ: مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ. كَمَا قَالَ هِشَامٌ-.

ابْنِ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا ^(١) جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَ نَقِيضًا ^(٢) مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُحِ الْيَوْمَ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَتَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ، لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبَشِرْ بُنُورِينَ أَوْتِيَهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ، فَاتِحَهُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ.

[١٨٧٨] ٢٥٥- (٨٠٧) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ فَقُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَّغَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ، كَفَّتَاهُ».

[١٨٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

[١٨٨٠] ٢٥٦- (٨٠٨) وَحَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ

الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي لَيْلَةٍ، كَفَّتَاهُ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ،

(١) وفي ع، وف: بينما.

(٢) أي صوتًا كصوت الباب إذا فتح.

أجزاء القرآن».

[١٨٨٨] ٢٦١- (٨١٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى - قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسِدُوا^(١)، فَإِنِّي سَافِرٌ عَلَيْكُمْ تُلَّتِ الْقُرْآنَ» فَحَسَدَ مَنْ حَسَدَ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». ثُمَّ دَخَلَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: إِنِّي أَرَى هَذَا خَبْرًا جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، فَذَاكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ: سَافِرٌ عَلَيْكُمْ تُلَّتِ الْقُرْآنَ، أَلَا! إِنِّهَا تَعْدِلُ تُلَّتِ الْقُرْآنَ».

[١٨٨٩] ٢٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَقْرَأْ عَلَيْكُمْ تُلَّتِ الْقُرْآنَ» فَقَرَأَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ». حَتَّى حَتَمَهَا.

[١٨٩٠] ٢٦٣- (٨١٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ؛ أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَحْتَمُّ بِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ». فَلَمَّا

[١٨٨٥] ٢٥٨- (٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْدِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْدِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: [وَاللَّهِ!] لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْدِرِ».

(المعجم ٤٥) - (باب فضل قراءة قل هو الله

أحد) (التحفة ١٥٢)

[١٨٨٦] ٢٥٩- (٨١١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ تُلَّتِ الْقُرْآنَ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ تُلَّتِ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، يَعْدِلُ تُلَّتِ الْقُرْآنَ».

[١٨٨٧] ٢٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ. فَجَعَلَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» جُزْءًا مِنْ

(١) من باب قتل وضرب، يستعمل لازماً ومتعدياً أي اجتمعوا واستحضروا.

رَجَعُوا ذَكَرُوا^(١) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «سَلُوهُ، لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ»، فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

(المعجم ٤٦) - (بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَيْنِ)
(التحفة ١٥٣)

[١٨٩١] ٢٦٤- (٨١٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلْتَ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟» ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْكَاسِ﴾.

[١٨٩٢] ٢٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلَ أَوْ أَنْزَلْتَ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يَرِ مِثْلَهُنَّ قَطُّ: الْمُعَوِّذَتَيْنِ»^(٢).

[١٨٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرِ الْجَهَنِيِّ، وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

(المعجم ٤٧) - (بَابُ فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ وَيَعْلَمُهُ، وَفَضْلَ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةَ مَنْ فَهَّمَهُ أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلِمَهَا) (التحفة ١٥٤)

[١٨٩٤] ٢٦٦- (٨١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

[١٨٩٥] ٢٦٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَيْنِ^(٣): رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ، فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

[١٨٩٦] ٢٦٨- (٨١٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَيَّ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

[١٨٩٧] ٢٦٩- (٨١٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

(١) وفي ع، ف: ذكر.

(٢) هكذا في جميع النسخ وهو منصوب بفعل محذوف أي أعنى المعوذتين.

(٣) وفي ع، وف: اثنتين.

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي أَبِي
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ نَافِعَ
ابْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ
يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى
أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: ابْنُ أَبِيزَيٍّ؟ قَالَ: وَمَنْ ابْنُ
أَبِيزَيٍّ؟ قَالَ: مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا قَالَ: فَاسْتَحْلَفْتَ
عَلَيْهِمْ مَوْلَى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِيءٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ
نَبِيِّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ
أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

[١٩٠٠] [٢٧١- (...)] وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ
الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ
أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ:
سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي
حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ -
وَزَادَ: فَكِدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ
حَتَّى سَلِمَ.

[١٩٠١] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. كَرَوَاتِهِ يُونُسَ
بِإِسْنَادِهِ.

[١٩٠٢] [٢٧٢- (٨١٩)] وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُتْبَةَ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْبٍ،
فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَرَلْ أُسْتَرِيدُهُ فَيَزِيلْنِي، حَتَّى انْتَهَى
إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ
الْأَحْرَفَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاجِدًا،
لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ.

[١٩٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي أَبِي
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ نَافِعَ
ابْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ
يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ: مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى
أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: ابْنُ أَبِيزَيٍّ؟ قَالَ: وَمَنْ ابْنُ
أَبِيزَيٍّ؟ قَالَ: مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا قَالَ: فَاسْتَحْلَفْتَ
عَلَيْهِمْ مَوْلَى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِيءٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ
نَبِيِّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ
أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

[١٨٩٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا:
أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ
عَبْدِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
بِعُسْفَانَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ
الزُّهْرِيِّ.

(المعجم ٤٨) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى

سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، وَبَيَانِ مَعْنَاهَا) (التحفة ١٥٥)

[١٨٩٩] [٢٧٠- (٨١٨)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ
الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ:
سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حِرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ
الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ
أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي
سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَقَرَأَ قِرَاءَةً، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[١٩٠٦] ٢٧٤- (٨٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصَاةٍ^(٢) بَنِي غِفَارٍ قَالَ: فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ تَقْرَأُ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ! فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَقَالَ: «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ، فَقَدْ أَصَابُوا.

[١٩٠٧] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٩٠٤] ٢٧٣- (٨٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(١)، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَشَيْتَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عِرْقًا، وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا. فَقَالَ لِي: «يَا أُمَّي! أُرْسِلْ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَزِدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَزِدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَنْ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَزِدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَزِدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ: أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَمْ يَكُلْ رَدَّةً رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَحْرَزْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

[١٩٠٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

(١) أي وقع في نفسي من التكذيب للنبوة أشد مما كنت عليه في الجاهلية، لأنه في الجاهلية كان غافلاً أو مشككاً - فوسوس لي الشيطان الجزم بالتكذيب، لكن زالت في الحال حين ضربه النبي ﷺ في صدره ففاض عرقاً.
(٢) أَصَاةٌ وَجَمْعُهَا أَصَاةٌ كَحِصَاةٍ وَحِصَاةٍ: الْمَاءُ الْمُسْتَنْقَعُ كَالغَدِيرِ.

(المعجم ٤٩) - (باب ترتيل القراءة واجتناب
الهد، وهو الإفراط في السرعة، وإياحة سورتين
فأكثر في ركعة) (التحفة ١٥٦)

[١٩٠٨] ٢٧٥- (٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ - قَالَ أَبُو
بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ
إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! كَيْفَ
تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ، أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءً: مِنْ مَاءٍ
غَيْرِ آسِنٍ، أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ؟ قَالَ: فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ: وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟
قَالَ: إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ
اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ
فَرَسَخَ فِيهِ، نَفَعَ، إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ
وَالسُّجُودُ، إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، ثُمَّ
قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عِلْقَمَةَ فِي إِثْرِهِ، ثُمَّ خَرَجَ
فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا.

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
بَجِيلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ: نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ.

[١٩٠٩] ٢٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ
قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، يُقَالُ لَهُ: نَهَيْكَ
ابْنُ سِنَانٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ:
فَجَاءَ عِلْقَمَةُ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: سَلْهُ عَنِ
النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ
رَكْعَةٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ:

عِشْرُونَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْمُفْصَلِ،
فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ.

[١٩١٠] ٢٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَقَالَ:
إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، انْتَبَهتُ فِي رَكْعَةٍ، عِشْرِينَ سُورَةً فِي
عَشْرِ رَكَعَاتٍ.

[١٩١١] ٢٧٨- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاحِشُ
الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَمَا صَلَّيْنَا الْعَدَاةَ، فَسَلَّمْنَا
بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَنَا قَالَ: فَمَكَّنْتُمَا بِالْبَابِ هُنَيْتَهُ قَالَ:
فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ: أَلَا تَدْخُلُونَ؟ فَدَخَلْنَا،
فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكُمْ أَنْ
تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا، إِلَّا أَنَّا ظَنَّمَا
أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ قَالَ: ظَنَنْتُمْ بِالِابْنِ أَمْ
عَبْدِ^(١) غَفْلَةٌ؟ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ
الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! انظري، هل
طلعت؟ قَالَ: فَتَنَظَّرَتْ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ، فَأَقْبَلَ
يُسَبِّحُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ
فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! انظري، هل طلعت؟ فَتَنَظَّرَتْ
فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَفَالِقَنَا
يَوْمَنَا هَذَا - فَقَالَ مَهْدِيُّ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَلَمْ
يُهِلِكْنَا بِدُنُوبِنَا. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ:
قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ:
هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ؟ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقُرْآنَ، وَإِنِّي
لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُهَا رَسُولُ

(١) يعني نفسه فإن عبد الهذلية أمه.

الله ﷺ: ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنَ الْمُفْصَلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حُم.

[١٩١٢] ٢٧٩- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بِنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ، يُقَالُ لَهُ نَهَيْكَ بْنُ سِنَانٍ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ؟ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ، سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

[١٩١٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ، قَالَ: فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ، سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي [كُلِّ] رَكْعَةٍ.

(المعجم ٥٠) - (بَابُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَاتِ)

(التحفة ١٥٧)

[١٩١٤] ٢٨٠- (٨٢٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾؟ أَدَالًا أَمْ ذَالًا؟ قَالَ: بَلْ ذَالًا، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مُدَكِّرٍ (١)» ذَالًا.

[١٩١٥] ٢٨١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ «فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ».

[١٩١٦] ٢٨٢- (٨٢٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْنَا الشَّامَ، فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ فقلتُ: نَعَمْ، أَنَا. قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ؟ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالذِّكْرِ وَالْأَنْثَى قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ! هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا، وَلَكِنْ هُوَ لَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ: وَمَا خَلَقَ، فَلَا أَتَابِعُهُمْ.

[١٩١٧] ٢٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَتَى عَلْقَمَةَ الشَّامَ فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلْقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَعَرَفْتُ فِيهِ تَحَوُّشَ الْقَوْمِ (٢) وَهَيَّئْتُهُمْ قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِّي، ثُمَّ قَالَ: أَنْحَفْظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[١٩١٨] ٢٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ

(١) أصله: مذكر، فأبدلت التاء دالا، ثم أدمغت المعجمة في المهملة فصار النطق بدال مهملة.

(٢) أي انقباضهم، قال القاضي: ويحتمل أن يريد الفطنة والذكاء، يقال: رجل حوشى الفؤاد أي حديده.

قَالَ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

[١٩٢٢] ٢٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهْشَامٍ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرِقَ (١) الشَّمْسُ.

[١٩٢٣] ٢٨٨- (٨٢٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». [انظر: ٢٦٧٣ و ٣٢٦١]

[١٩٢٤] ٢٨٩- (٨٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا».

قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي: وَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْ: وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى، قَالَ فَقَرَأْتُ: وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى. وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى. وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى، قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: هُكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا.

[١٩١٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبٍ.

(المعجم ٥١) - (بَابُ الْأَوْقَاتِ الَّتِي نَهَى عَنِ

الصَّلَاةِ فِيهَا) (التحفة ١٥٨)

[١٩٢٠] ٢٨٥- (٨٢٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

[١٩٢١] ٢٨٦- (٨٢٦) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ - قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: - أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(١) ضبط بوجهين: بضم التاء وكسر الراء ويكون المعنى: ارتفاع الشمس وإشراقها وإضاءتها، كما قال تعالى: «وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا» وهذا اختيار القاضي، وذلك لما ورد النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع وتشرق. وقال النووي: صحيح متعين لا عدول عنه للجمع بين الروايات. وهذا بخلاف الوجه الثاني وهو بفتح التاء وضم الراء فهو يدل على مجرد ظهور قرصها. قال النووي: وهو الذي ضبطه أكثر من رواية بلادنا واحتجوا بأن باقي الروايات قبل هذه الرواية وبعدها: «حتى تطلع الشمس» فوجب حمل هذه على موافقتها.

[١٩٢٥] ٢٩٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

[١٩٢٦] ٢٩١- (٨٢٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشِيرٍ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ».

(المعجم ٥٢) - (باب* إسلام عمرو بن عبسة) (التحفة ١٥٩)

[١٩٢٧] ٢٩٢- (٨٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَخْمَصِ^(١) فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ» - وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ^(٢).

[١٩٢٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ خَيْرِ

(١) المخمص: بفتح فسكون فكسر، واد بقرب جبل عير في أطراف المدينة.

(٢) حتى يطلع الشاهد، أي بغروب الشمس، فهو كناية عن غروب الشمس.

(٣) جمع جريء كبرىء وبراء من الجراءة، وهي: الإقدام والتسلط. وروى جرأء - بالحاء المهملة المكسورة - =

حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ (١)
 قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ» فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي
 اللَّهُ» فَقُلْتُ: [وَأَبَايَ شَيْءٍ أُرْسَلْتُكَ؟ قَالَ:
 «أُرْسَلَنِي بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْتَانِ وَأَنْ
 يُوَحِّدَ اللَّهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ» قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ
 عَلَيَّ هَذَا؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» - قَالَ: وَمَعَهُ
 يَوْمِيذٌ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ - فَقُلْتُ: إِنِّي
 مُتَّبِعُكَ قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا،
 أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى
 أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأَنْتَبِ» قَالَ
 فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ،
 وَكُنْتُ فِي أَهْلِي، فَجَعَلْتُ أَنْتَحِبُّ الْأَخْبَارَ وَأَسْأَلُ
 النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ
 أَهْلِ يَثْرِبَ - مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ - فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ
 هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا: النَّاسُ
 إِلَيْهِ سِرَاعٌ (٢)، وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا
 ذَلِكَ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَعِرْفَنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَنْتَ الَّذِي
 لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ؟» قَالَ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ
 اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي
 عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ
 أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى
 تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ،

وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ
 مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى يَسْتَقْبَلَ الظَّلَّ
 بِالرُّمَحِ (٣)، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ حِينَئِذٍ
 تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ النَّبِيُّ فَصَلِّ، فَإِنَّ
 الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ،
 ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا
 تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا
 الْكُفَّارُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَالْوَضُوءُ؟
 حَدَّثَنِي عَنْهُ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَتْرُبُ وَضُوءَهُ
 فَيَمْضِضُ (٤) وَيَسْتَشِيقُ فَيَسْتَبْرِئُ إِلَّا خَرَّتْ حَطَايَا
 وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا
 أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ حَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ
 لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا
 خَرَّتْ حَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسُحُ
 رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ حَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ
 مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا
 خَرَّتْ حَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنَّ هُوَ
 قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجْلَدُهُ
 بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ، إِلَّا انْصَرَفَ
 مِنْ حَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» فَحَدَّثَ عَمْرُو
 ابْنُ عَبَّسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنَ عَبَّسَةَ!
 انظُرْ مَا تَقُولُ، فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا

=غضاب، ذوو غم، وقد عيل صبرهم به حتى أثر في أجسامهم والصحيح: أنه بالجيم.

- (١) ولم يقل: من أنت، لأنه سأله عن صفته لا عن ذاته، والصفات مما لا يعقل.
 (٢) أي يسارعون في دخول دينه، وكان قدوم عمرو إلى المدينة بعد خيبر وقبل الفتح، كما في الإصابة.
 (٣) أي يقوم مقابله في جهة الشمال ليس مائلاً إلى المغرب ولا إلى المشرق، وهذه حالة الاستواء وتخصيص الرمح بالذكر، لأن العرب أهل بادية وإذا أرادوا أن يعلموا نصف النهار ركزوا رماحهم في الأرض ثم نظروا إلى ظلها.
 قوله: فإن حِينَئِذٍ، اسم إن، وهو ضمير الشأن، محذوف أي فإنه.
 (٤) وفي نسخة: فيتمضمض.

يَحْيَى التَّجِيبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مَتَا جَمِيعًا وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَقُلْ: إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهَا (٢) وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَصْرِفُ (٣) مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَنْهَا (٤)، قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي بِهِ، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهَا فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا، فَزِدُونِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ، بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا، أَمَا حِينَ صَلَّاهُمَا: فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنِبِي فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ أُمَّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ، قَالَتْ: فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا ابْنَ أَبِي أُمَيَّةَ! سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أَنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ

الرَّجُلِ؟ فَقَالَ عَمْرُو: يَا أَبَا أُمَيَّةَ! لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَافْتَرَبَ أَجْلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَلَا عَلَى رَسُولِهِ، لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ - مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

(المعجم ٥٣) - (بَابُ * لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ

طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا) (التحفة ١٦٠)

[١٩٣١] ٢٩٥- (٨٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: وَهَمَّ عَمْرُو (١)، إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا.

[١٩٣٢] ٢٩٦- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [أَنَّهَا] قَالَتْ: لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ».

(المعجم ٥٤) - (بَابُ * مَعْرِفَةِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ

كَانَ يُصَلِّيهِمَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ) (التحفة

(١٦١)

[١٩٣٣] ٢٩٧- (٨٣٤) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

(١) أي في روايته النهي عن الصلاة بعد العصر مطلقًا، وإنما نُهي عن التحري. وما رواه عمر قد رواه أبو سعيد وأبو هريرة قال النووي: ويجمع بين الروایتين فراوية التحري محمولة على تأخير الفريضة إلى هذا الوقت، ورواية النهي مطلقًا محمولة على غير ذوات الأسباب.
(٢) وفي ع، وف: تصليتهما، وكذا عنهما بدل قوله: عنها.
(٣) وفي ف: أضرب.
(٤) وفي ف: عليها.

قَوْمِهِمْ، فَسَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهَمَا هَاتَانِ».

[١٩٣٤] ٢٩٨- (٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَزْمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ إِنَّهُ شِعِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُمَا، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتَهَا.

قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْني دَاوَمَ عَلَيْهَا.

[١٩٣٥] ٢٩٩- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ.

[١٩٣٦] ٣٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً، رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

[١٩٣٧] ٣٠١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدٌ

ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ قَالَا: نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

(المعجم ٥٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ

صَلَاةِ الْمَغْرِبِ) (التحفة ١٦٢)

[١٩٣٨] ٣٠٢- (٨٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ. - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ - عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِي عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكُنَّا نَصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْتُ لَهُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا.

[١٩٣٩] ٣٠٣- (٨٣٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي، فَزَكَعُوا^(١) رَكَعَتَيْنِ [رَكَعَتَيْنِ]، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّتْ، مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا.

(المعجم ٥٦) - (بَابُ * بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةَ)

(التحفة ١٦٣)

[١٩٤٠] ٣٠٤- (٨٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَيْعٌ عَنْ كَهْشَمٍ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا، وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رُكْعَةً رُكْعَةً قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا أَوْ قَائِمًا تُومِيءُ إِيمَاءً.

[١٩٤٥] ٣٠٧- (٨٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَصَفْنَا صَفَيْنِ: صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ،^(١) فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ، وَقَامَ الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، انْحَدَرَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، وَقَامُوا، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ، وَتَأَخَّرَ الصَّفِّ الْمَقْدَمُ، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى، وَقَامَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، انْحَدَرَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ،

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَهَا ثَلَاثًا. قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ».

[١٩٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فِي الرَّابِعَةِ: «لِمَنْ شَاءَ».

(المعجم ٥٧) - (بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ) (التحفة

(١٦٤

[١٩٤٢] ٣٠٥- (٨٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ، بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رُكْعَةً، وَالطَّائِفَةَ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ، مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَ أَوْلِيكَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَضَى هَؤُلَاءِ رُكْعَةً، وَهَؤُلَاءِ رُكْعَةً.

[١٩٤٣] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ

الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ: صَلَّى مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى.

[١٩٤٤] ٣٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

(١) أي في مقابلته، ونحر كل شيء أوله.

(٢) وفي هـ: وانحدر، وأشار إلى نسخة فيها بدون الواو.

فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْلَمْنَا جَمِيعًا، قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأَمْرَائِهِمْ.

[١٩٤٦] ٣٠٨- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ، فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً لَأَقْتَطَعْنَاهُمْ^(١) فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، قَالَ: صَفَّيْنَا صَفِّينَ، وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ وَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي، فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا، وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا، ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ، وَقَامَ الثَّانِي، فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ: كَمَا يُصَلِّي أُمْرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ.

[١٩٤٧] ٣٠٩- (٨٤١) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ،

فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفِّينَ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رُكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ.

[١٩٤٨] ٣١٠- (٨٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، صَلَاةَ الْخَوْفِ؛ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعُدُوَّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعُدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

[١٩٤٩] ٣١١- (٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْتَرَطَهُ^(٢)، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: (لَا) قَالَ: فَمَنْ يَمْتَنِعُ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ» قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، قَالَ: فَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى

(١) لأصباحهم منفردين واستأصلناهم.

(٢) أي سلَّه.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٩٥٤] (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِهِ.

[١٩٥٥] ٣-(٨٤٥) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ؛
أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ، دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي
سُئِلْتُ الْيَوْمَ، فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ
النِّدَاءَ، فَلَمْ أَرِذْ عَلَيَّ أَنْ تَوَضَّأْتُ، قَالَ عُمَرُ:
وَالْوَضُوءُ^(١) أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ.

[١٩٥٦] ٤-(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ:
قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو
سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ:
بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ، إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَّضَ بِهِ
عُمَرُ، فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النَّدَاءِ؟
فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا زِدْتُ حِينَ
سَمِعْتُ النَّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ. فَقَالَ
عُمَرُ: وَالْوَضُوءُ أَيْضًا، أَلَمْ تَسْمَعُوا [أَنَّ] رَسُولَ

بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ
الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ. [انظر: ٥٩٥٠]

[١٩٥٠] ٣١٢-(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ
حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنِي
يَحْيَى: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ
جَابِرًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ
الْحَوْفِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِخْدَى الطَّائِفَتَيْنِ
رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ،
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى بِكُلِّ
طَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ.

٧ - كتاب الجمعة

(المعجم ..) - (باب: كتاب الجمعة) (التحفة ١٦٥)

[١٩٥١] ١-(٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ
الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

[١٩٥٢] ٢-(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا
اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ: «مَنْ جَاءَ
مِنكُمْ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

[١٩٥٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

(١) منصوب، أي وأيضًا تَوَضَّأْتُ الوضوء فقط.

اللَّهُ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلْيَتَسَلَّ».

(المعجم ١) - (باب* وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال. وبيان ما أمروا به) (التحفة ١٦٦)

[١٩٥٧] ٥- (٨٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [انظر: ١٩٦٠]

[١٩٥٨] ٦- (٨٤٧) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنْ الْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعَبَاءِ^(١)، وَيُصَيِّهُمُ الْعُبَارُ، فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ، وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

[١٩٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاءٌ^(٢)، فَكَانُوا، يَكُونُ لَهُمْ تَقَلُّ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(المعجم ٢) - (باب* الطيب والسواك يوم الجمعة) (التحفة ١٦٧)

[١٩٦٠] ٧- (٨٤٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْوَانَ

الْعَامِرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبَكْرَ بْنَ الْأَشَّجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ [وَاجِبٌ] عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسِوَاكَ، وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيْبِ مَا قَلَرَّ عَلَيْهِ». [راجع: ١٩٥٧]

إِلَّا أَنَّهُ بُكْرًا لَمْ يَذْكُرْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ. وَقَالَ فِي الطَّيْبِ: وَلَوْ مِنْ طَيْبِ الْمَرْأَةِ.

[١٩٦١] ٨- (٨٤٨) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ:

حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ طَاوُسٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: وَيَمَسُّ طَيْبًا أَوْ دُهْنًا، إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ.

[١٩٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا [إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَبٍ: كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[١٩٦٣] ٩- (٨٤٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ

(١) جمع عباية وعباءة، والعوالي: هي القرى حول المدينة.

(٢) كُفَاءة، أي الخدم الذين يكفونهم للعمل. وقوله: تَقَلُّ. أي رائحة كريهة.

[١٩٦٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، فِي هَذَا
الْحَدِيثِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ.

[١٩٦٨] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ
لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ
يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَيْتَ».

قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا
هُوَ فَقَدْ لَغَوْتَ.

(المعجم ٤) - (بَابُ* فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ

الجمعة) (التحفة ١٦٩)

[١٩٦٩] ١٣- (٨٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ
السَّعِيدِ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ
مُسْلِمٌ، وَهُوَ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ
إِيَّاهُ».

زَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ: وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

[١٩٧٠] ١٤- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو
الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا
مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ
إِيَّاهُ» وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، يُرْهَدُهَا.

[١٩٧١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا

يَعْتَسِلُ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْتَسِلُ رَأْسَهُ
وَجَسَدَهُ».

[١٩٦٤] ١٠- (٨٥٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُمَيِّ
مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ
بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ
بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ
كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا
قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ،
فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ
الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». [انظر: ١٩٨٤]

(المعجم ٣) - (بَابُ* فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

فِي الْخُطْبَةِ) (التحفة ١٦٨)

[١٩٦٥] ١١- (٨٥١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ - قَالَ ابْنُ رُمْحٍ:
أَخْبَرَنَا - اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ:
أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ:
أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ
لَغَوْتَ».

[١٩٦٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ
ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِنِ
قَارِظٍ، وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ،
بِمِثْلِهِ.

[١٩٧٦] ١٧- (٨٥٤) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا».

[١٩٧٧] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

(المعجم ٦) - (بَابُ* هِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَوْمِ

الْجُمُعَةِ) (التحفة ١٧١)

[١٩٧٨] ١٩- (٨٥٥) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدُ^(١) أَنْ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِيَانَهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، هَذَا اللَّهُ لَهْ، فَالْأَنَاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ عَدَا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِي».

[١٩٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». بِمِثْلِهِ.

[١٩٨٠] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٩٧٢] (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ الْمُفْضِلِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٩٧٣] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ [إِيَّاهُ]» قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ.

[١٩٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثْبُوهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ.

[١٩٧٥] ١٦- (٨٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تَقْضَى الصَّلَاةُ».

(المعجم ٥) - (بَابُ* فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ)

(التحفة ١٧٠)

(١) قال أبو عبيد: لفظه بيد تكون بمعنى غير، وبمعنى على، وبمعنى من أجل، وكله صحيح هنا.

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، بِيَدِ أَنْهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَاخْتَلَفُوا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، هَدَانَا اللَّهُ لَهُ - قَالَ (١): يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَالْيَوْمَ لَنَا، وَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعَدَ عِدِّ لِلنَّصَارَى».

[١٩٨٣] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ: حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جَرَّاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَصَلَ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا» فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فَضِيلٍ.

(المعجم ٧) - (باب* فضل التهجير يوم

الجمعة) (التحفة ١٧٢)

[١٩٨٤] ٢٤- (٨٥٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَمَارِيُّ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَابِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، وَمَثَلُ الْمُهَجَّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبِدَنَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ». [راجع:

[١٩٦٤

[١٩٨٥] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[١٩٨١] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ أَنْهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهَمَّ لَنَا فِيهِ تَبِعَ، فَالْيَهُودُ عَدَا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ عِدِّ».

[١٩٨٢] ٢٢- (٨٥٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصْلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَلَ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتِ وَالْأَحَدِ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ

(١) اي قال الراوي مفسراً لقوله ﷺ: «فهذا يومهم» أي يوم الجمعة، ويؤيده ما في النسائي: «يعني يوم الجمعة» (١٣٦٥) وهو واضح، والله أعلم.

[١٩٨٦] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلِ مَثَلِ الْجَزُورِ ثُمَّ نَزَلَهُمْ حَتَّى صَغَرَ إِلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَيْتِ الصُّحُفَ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ».

(المعجم ٨) - (بابُ* فضل من استمع وأنصت في الخطبة) (التحفة ١٧٣)

[١٩٨٧] ٢٦-(٨٥٧) وَحَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

[١٩٨٨] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا».

(المعجم ٩) - (بابُ* صلاة الجمعة حين نزول الشمس) (التحفة ١٧٤)

[١٩٨٩] ٢٨-(٨٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُفْرِحُ نَوَاضِحَنَا، قَالَ حَسَنٌ: فَقُلْتُ لِيَجْعَفِرَ: فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ؟ قَالَ: زَوَالِ الشَّمْسِ.

[١٩٩٠] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ نَذَهَبَ إِلَى جَمَالِنَا فَنُفْرِحُهَا، زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَعْنِي النَّوَاضِحَ.

[١٩٩١] ٣٠-(٨٥٩) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ - زَادَ ابْنُ حُجْرٍ: فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[١٩٩٢] ٣١-(٨٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَعْلَى ابْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ نَرْجِعُ نَسْتَبِعُ الْفَيْءَ.

[١٩٩٣] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ

الأَكْوَعُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، فَتَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحَيْطَانِ فَيْئًا نَسْتَظِلُّ بِهِ.

(المعجم ١٠) - (بَابُ* ذكر الخطبتين قبل

الصلاة وما فيهما من الجلسة) (التحفة ١٧٥)

[١٩٩٤] ٣٣- (٨٦١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، جَمِيعًا عَنْ خَالِدٍ - قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ. قَالَ: كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ.

[١٩٩٥] ٣٤- (٨٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَذْكُرُ النَّاسَ.

[١٩٩٦] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ قَالَ: أَنْبَأَنِي جَابِرُ [بْنُ سَمُرَةَ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ! صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ.

(المعجم ١١) - (بَابُ* فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا

رَأَوْا يَحْرَءَ أَوْ هَوَا أَنْفُسُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوا قَائِمًا﴾

(التحفة ١٧٦)

[١٩٩٧] ٣٦- (٨٦٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عَيْرٌ مِنَ الشَّامِ فَأَنْفَلَتِ النَّاسَ إِلَيْهَا^(١)، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا يَحْرَءَ أَوْ هَوَا أَنْفُسُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوا قَائِمًا﴾. [الجمعة: ١١].

[١٩٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ: قَائِمًا.

[١٩٩٩] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمِ وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدِمَتْ سُؤْيَمَةُ^(٢) قَالَ: فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، أَنَا فِيهِمْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا يَحْرَءَ أَوْ هَوَا أَنْفُسُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوا قَائِمًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٢٠٠٠] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَدِمَتْ عَيْرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَبْتَدَرَهَا أَصْحَابُ

(١) أي انصرفوا إليها.

(٢) تصغير السوق والمراد: العير المذكورة في الرواية الأولى.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾. [٢٠٠١] ٣٩- (٨٦٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: دَخَلَ (١) الْمَسْجِدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَالَ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾.

(المعجم ١٢) - (باب* التغليظ في ترك

الجمعة) (التحفة ١٧٧)

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: زَكَرِيَاءُ عَنْ سِمَاكِ .

[٢٠٠٥] ٤٣- (٨٦٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ اخْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبِّحَكُمْ مَسَاكُمُ! (٢) وَيَقُولُ «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابِيَّةَ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى (٣) مُحَمَّدٍ، وَسَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعٍ ضَالَّةٌ»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ» (٤).

(المعجم ١٣) - (باب* تخفيف الصلاة

والخطبة) (التحفة ١٧٨)

[٢٠٠٣] ٤١- (٨٦٦) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ

(١) أي قال أبو عبيدة: دخل كعب بن عجرة.

(٢) وفي نسخة: صبحكم ومساكم.

(٣) كذا ضبط بوجهين فبالفتح معناه: الطريقة والمذهب أي أحسن الطرق طريق محمد. وبالضم، فمعناه: الدلالة والإرشاد، وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد قال تعالى: ﴿وَلِيكَ لَتَهْدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وقد يأتي بمعنى التوفيق والإلهام وهو الذي تفرد الله به قال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

(٤) ذكر بعد هذا الحديث في هامش هـ الحديث التالي وقال: ثبت هذا الحديث في ثلاث من النسخ الموجودة =

[٢٠٠٦] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ [قَالَ]: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَىٰ إِنْثَرِ ذَلِكَ، وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

[٢٠٠٧] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ»، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ.

[٢٠٠٨] ٤٦- (٨٦٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ:- حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَادًا قَدِيمَ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَوْءَةَ، وَكَانَ يَرْقِي مِنَ هَذِهِ الرِّيحِ، فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ فَقَالَ: لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَيَّ يَدِي قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدًا! إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ

=وأكثرها خالية عنه.

الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَيَّ يَدِي^(١) مَنْ شَاءَ، فَهَلْ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَمَا بَعْدُ» قَالَ: فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ، فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ، وَلَقَدْ بَلَغَنَ نَاعُوسُ^(٢) الْبَحْرِ، قَالَ: فَقَالَ: هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَيَّ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَبَايَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَىٰ قَوْمِكَ» قَالَ: وَعَلَىٰ قَوْمِي. قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةَ فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ، فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ: هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ: رُدُّوهَا، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضِمَادٌ.

[٢٠٠٩] ٤٧- (٨٦٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبْنَا عَمَّارًا، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ! لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنْفَسْتَ! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ

وحدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد؛ ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا محمد بن ميمون الزعفراني جميعاً عن جعفر، بهذا الإسناد ونحوه، وفي حديث عبد العزيز: ثم يقرن بين إصبعيه. وفي حديث ابن ميمون: ثم قرن بين إصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام.

(١) وفي هـ: يَدِي فِي الْمَوْضِعِينَ وَفِي نَسْخَةِ الْأَوَّلِ، بِالثَّنِيَّةِ دُونَ الثَّانِي.

(٢) وَفِي النِّسْخَةِ الْآخَرَى: قَاعُوسٌ، قَامُوسٌ.

[٢٠١٣] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنِ بِلَالٍ.

[٢٠١٤] ٥١- (٨٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ بِنْتِ لِحَارَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، قَالَتْ: وَكَانَ تَتَوَرَّنَا وَتَتَوَرُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا.

[٢٠١٥] ٥٢- (...). حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ تَتَوَرَّنَا وَتَتَوَرُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا، سَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَيَعْصُرُ سَنَةً، [وَمَا أَخَذْتُ ﴿ق﴾ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ] إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَتَرَوُّهَا كُلُّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمُبْتَرِ، إِذَا خَطَبَ النَّاسَ.

[٢٠١٦] ٥٣- (٨٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ،

اللَّهُ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ، مِثْنَةٌ مِنْ فَهْمِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»^(١).

[٢٠١٠] ٤٨- (٨٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ الْخُطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَقَدْ غَوَى^(٢).

[٢٠١١] ٤٩- (٨٧١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمُبْتَرِ: وَنَادُوا يَا مَالِكُ!

[٢٠١٢] ٥٠- (٨٧٢) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ قَالَتْ: أَخَذْتُ ﴿ق﴾ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمُبْتَرِ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

(١) أصل السحر: الصرف، فالبيان يصرف القلوب ويميلها إلى ما يدعو إليه. قال أبو عبيد: هو من الفهم وذكاء القلب.

(٢) هكذا في النسخ بكسر الواو قال القاضي: وقع في روايتي مسلم بفتح الواو وبكسرها والصواب الفتح، لأنه من الغي وهو الانهماك في الشر.

«أَصَلَّيْتُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ»، وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

[٢٠٢١] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا، فَقَالَ: «ارْكَعْ».

[٢٠٢٢] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

[٢٠٢٣] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْكُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْهُمَا».

[٢٠٢٤] ٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ - قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى - عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ: رَأَى^(١) بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدِيهِ فَقَالَ: قَسَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ^(٢) بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ.

[٢٠١٧] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٣)، يَرْفَعُ يَدِيهِ، فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(المعجم ١٤) - (بَابُ* التَّحِيَّةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ)

(التحفة ١٧٩)

[٢٠١٨] ٥٤- (٨٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتُ؟ يَا فُلَانُ!» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ».

[٢٠١٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَيَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ حَمَادٌ: وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ.

[٢٠٢٠] ٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ:

(١) أي: عمارة بن ربيعة رأى.

(٢) من إطلاق القول على الفعل.

(٣) وفيه، ف: يوم الجمعة بدون الألف واللام.

[٢٠٢٧] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ، كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ، فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى، وَفِي الْآخِرَةِ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾.

وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

[٢٠٢٨] ٦٢- (٨٧٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ، بِ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ.

[٢٠٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ [ابْنِ] الْمُتَشِيرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٠٣٠] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبَ الضُّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: يَسْأَلُهُ: أَيُّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

قَالَ: «جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ! قُمْ فَارْكَعْ رُكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ، وَلْيَجَوَّزْ فِيهِمَا».

(المعجم ١٥) - (بَابُ * حَدِيثِ التَّعْلِيمِ فِي الْخُطْبَةِ) (التحفة ١٨٠)

[٢٠٢٥] ٦٠- (٨٧٦) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنُ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا.

(المعجم ١٦) - (بَابُ * مَا يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ) (التحفة ١٨١)

[٢٠٢٦] ٦١- (٨٧٧) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ، ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾ قَالَ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

(المعجم ١٧) - (باب* ما يقرأ في يوم الجمعة)
(التحفة ١٨٢)

[٢٠٣١] ٦٤- (٨٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿اللَّهُ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ، فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

[٢٠٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٢٠٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، فِي الصَّلَاتَيْنِ كِلَيْهِمَا، كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

[٢٠٣٤] ٦٥- (٨٨٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: بِ ﴿اللَّهُ تَنْزِيلُ﴾ وَ﴿هَلْ أَتَى﴾.

[٢٠٣٥] ٦٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، بِ ﴿اللَّهُ تَنْزِيلُ﴾، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾.

(المعجم ١٨) - (باب* الصلاة بعد الجمعة)
(التحفة ١٨٣)

[٢٠٣٦] ٦٧- (٨٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا».

[٢٠٣٧] ٦٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا» - زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ، قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: قَالَ سُهَيْلٌ: فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ».

[٢٠٣٨] ٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «مِنْكُمْ».

[٢٠٣٩] ٧٠- (٨٨٢) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ، إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ، انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

[٢٠٤٠] ٧١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

الْحَدِيثِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي، وَلَمْ يَذْكُرِ: الْإِمَامَ.

٨ - كتاب صلاة العيدين

(المعجم...) - (باب: كتاب صلاة العيدين)
(التحفة ١٨٤)

[٢٠٤٤] ١- (٨٨٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّي بِهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ قَالَ: فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلْسُ الرِّجَالَ بَيْنَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ، حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعَنَّكَ عَلَيَّ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢] فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «أَتُنَّ عَلَيَّ ذَلِكَ؟» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهُمَا مِنْهُنَّ: نَعَمْ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! - لَا يُنْبِرُنِي حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ^(٤) - قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ» فَبَسَطَ بِلَالٌ تَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ! فَدَى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي! فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتْحَ وَالْخَوَاتِمَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ. [انظر: ٢٠٥٧]

ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَظُنُّهُ^(١) قَرَأْتُ، فَيُصَلِّي أَوْ الْبَيْتِ^(٢).

[٢٠٤١] ٧٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ - قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ.

[٢٠٤٢] ٧٣- (٨٨٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخَوَّارِ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ أُخْتِ نَمِرٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ^(٣)، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تُعَدُّ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلِّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ: أَنْ لَا نُوْصَلَ صَلَاةَ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ.

[٢٠٤٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ هَرُؤُنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ عَطَاءٍ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ، وَسَأَلَ

(١) وفي نسخة: أظنني.

(٢) أو البتة، أو أجزم بذلك كان يحيى رحمه الله مع علمه وحفظه، كثير التشكك في الألفاظ لورعه وتقاه حتى كان يسمى الشكاك.

(٣) هي الحجرة المبنية في المسجد، أحدثها معاوية بعدما ضربه الخارجي.

(٤) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم: حينئذ «وقال القاضي وغيره: هو تصحيف والصواب لا يدري حسن من هي» وهو حسن بن مسلم الراوي عن طاوس كما هو مذكور في الحديث.

[٢٠٤٥] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ (١) قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ: ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ، فَذَكَرَهُنَّ، وَوَعَّظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، وَبِلَالٍ قَائِلٌ بِتَوْبِهِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْخُرْصَ وَالشَّيْءَ.

[٢٠٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٢٠٤٧] ٣- (٨٨٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، وَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطُ تَوْبِهِ، يُلْقِينِ (٢) النِّسَاءَ صَدَقَةً.

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ، تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَحَهَا، وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ.

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَحَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيَذَكَّرُهُنَّ؟ قَالَ: إِي، لَعَمْرِي! إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟.

[٢٠٤٨] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَّظَ النَّاسَ، وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى، حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبَ جَهَنَّمَ» فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَّةِ (٣) النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ، فَقَالَتْ: لِمَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لِأَنَّكُنَّ تَكْثِرُونَ الشُّكَاةَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَةَ» قَالَ: فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ، يُلْقِينَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرِطِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ (٤).

[٢٠٤٩] ٥- (٨٨٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَا: لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى، ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَخْبَرَنِي قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَمَا يَخْرُجُ، وَلَا إِقَامَةٌ، وَلَا

(١) وفي ع، ف لصلَّى باللام وهو أصح لقوله ثم خطب بالفعل الماضي دون المضارع.

(٢) كذا في النسخ «يلقين» وهو جائر.

(٣) وفي نسخة: واسطة النساء، قال القاضي: معناه: من خيار النساء، والوسط: العدل والخيار.

(٤) وفي ع، ف: «وخواتمهن».

يَدَاءٍ، وَلَا شَيْءَ، لَا يَدَاءَ يَوْمَيْدٍ وَلَا إِقَامَةً.

[٢٠٥٠] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُويعَ لَهُ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَلَا تُؤَدِّنُ لَهَا قَالَ: فَلَمْ يُؤَدِّنْ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ: إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ. قَالَ: فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

[٢٠٥١] ٧- (٨٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، بِغَيْرِ آذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.

[٢٠٥٢] ٨- (٨٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

[٢٠٥٣] ٩- (٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ، فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ،

فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ، ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ

لَهُ حَاجَةٌ بَغَيْرِ ذَلِكَ، أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ:

«تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ

يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ

حَتَّى كَانَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَخَرَجَتْ

مُخَاصِرًا^(١) مَرْوَانَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، فَإِذَا

كَثِيرٌ مِنْ الصَّلَاتِ قَدْ بَنَى مَبْرَأًا مِنْ طِينٍ وَلِينٍ،

فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ، كَأَنَّهُ يَجْرِي نَحْوَ

الْمَنْبَرِ، وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ

مِنْهُ قُلْتُ: أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: لَا، يَا

أَبَا سَعِيدٍ! قَدْ تَرَكْتُ مَا تَعْلَمُ، قُلْتُ: كَلَّا، وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ - ثَلَاثَ

مِرَارٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ..

(المعجم ١) - (بَابُ* ذِكْرِ إِبَاحَةِ خُرُوجِ النِّسَاءِ

فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْمُصَلَّى، وَشُهُودِ الْخُطْبَةِ

مَفَارِقَاتٍ لِلرِّجَالِ) (التحفة ١٨٥)

[٢٠٥٤] ١٠- (٨٩٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ

الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ

مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرْنَا - تَعْنِي

النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ، الْعَوَاتِقَ

وَدَوَاتِ الْخُدُورِ، وَأَمَرَ الْحَيْضَ أَنْ يَعْتَرِلْنَ مُصَلَّى

الْمُسْلِمِينَ.

[٢٠٥٥] ١١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ

حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا

نُؤَمَّرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ، وَالْمُحَبَّأَةُ وَالْبَكْرُ

قَالَتْ: الْحَيْضُ يَخْرُجْنَ فَيَكُنَّ حَلْفَ النَّاسِ،

يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ.

(١) أي مماشياً له، يده في يدي، هكذا فسروه.

[٢٠٥٦] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عِمْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَدَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ وَيَسْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ: «لِتُلْبِسَهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا».

[٢٠٦٠] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ؟ فَقُلْتُ: ب «أَقْرَبَتِ السَّاعَةَ» وَ«قَفَّ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ».

(المعجم ٤) - (باب* الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، في أيام العيد) (التحفة ١٨٨)

[٢٠٦١] ١٦- (٨٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ. دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُعْتَبَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بَعَاثٍ^(١) قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعْتَبَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَيْمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا».

[٢٠٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو

كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ: جَارِيَتَانِ تُلْعَبَانِ بِدُفٍّ^(٢).

(المعجم ٢) - (باب* ترك الصلاة، قبل العيد وبعدها، في المصلى) (التحفة ١٨٦)

[٢٠٥٧] ١٣- (٨٨٤) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سَخَابَهَا. [راجع: ٢٠٤٤]

[٢٠٥٨] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ عُثْمُرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(المعجم ٣) - (باب* ما يقرأ في صلاة العيدين) (التحفة ١٨٧)

[٢٠٥٩] ١٤- (٨٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ

(١) بعث: اسم حصن للأوس ويوم بعث: يوم الحرب الذي وقع بين قبيلتي الأنصار: الأوس والخزرج وكان الظهور فيه للأوس ويطلق اليوم ويراد به الوقعة وقولها: تقاولت أي بما قال بعضهم لبعض حول الحرب من الأشعار.

(٢) ذكر بعد هذا الحديث في هامش هـ الحديث التالي من نسخة أخرى: =

[٢٠٦٣] ١٧- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ، تُغَيِّبَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجَّى بِثَوْبِهِ، فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ وَقَالَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ» وَقَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ، وَأَنَا جَارِيَةٌ، فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ^(١) الْحَدِيثَةَ السَّنَّ.

[٢٠٦٤] ١٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَيَّ بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، لَكِنِّي «أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنِّي أَجْلِي، حَتَّى أَكُونَ أَنَا النَّبِيُّ أَنْصَرَفُ، فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ، حَرِيصَةً عَلَيَّ اللَّهْوِ.

[٢٠٦٥] ١٩- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ

- قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَيِّبَانِ بَغْتَاءَ بُعَاثٍ^(٢)، فَاضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفَرَّاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاتَّهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُهُمَا» فَلَمَّا غَفَلَ عَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْنَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْأَدْرَقِ وَالْحِرَابِ، فَأِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟» فَقَالَتْ^(٣): نَعَمْ، فَأَقَامَتِي وَرَاءَهُ، حَدَيْتُ عَلَيَّ حَدْوَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ»^(٤) يَا بَنِي أَرْفَدَةَ! حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَادْهَبِي».

[٢٠٦٦] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَ حَسَّ يَزْفُونُ^(٥) فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَتْ رَأْسِي عَلَى مَنْكِبِهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ، حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرَفُ عَنِ النَّظْرِ إِلَيْهِمْ.

[٢٠٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح:

= وحدثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان: حدثنا الحسن بن بشر: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه بهذا الحديث.

(١) أي المشتهية للعب، المحبة له.

(٢) بعث: ترك صرفه هو الأشهر.

(٣) وفي نسخة وهامش هـ: فقلت.

(٤) لفظة «دونكم» من ألفاظ الإغراء والمغري به محذوف تقديره: عليكم بهذا اللعب الذي أنتم فيه، وبنى أرفدة لقبه للحبشة.

(٥) معناه: يرقصون، وحمله العلماء على التوثب بسلاحهم ولعبهم بحرابهم، على قريب من هيئة الرقص؛ لأن معظم الروايات إنما فيها لعبهم بحرابهم، فيتأول هذه اللفظة على موافقة سائر الروايات.

بَكَرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلِّيِّ فَاسْتَسْقَى، وَحَوْلَ رِدَائِهِ
حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

[٢٠٧١] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلِّيِّ، فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ
الْقِبْلَةَ، وَقَلَّبَ رِدَائَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[٢٠٧٢] ٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو؛ أَنَّ
عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى
الْمُصَلِّيِّ يَسْتَسْقِي، وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو،
اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِدَائِهِ.

[٢٠٧٣] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَزْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ
الْمَازِنِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا
يَسْتَسْقِي، فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، يَدْعُو اللَّهَ،
وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِدَائِهِ، ثُمَّ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ.

(المعجم ١) - (باب* رفع اليدين بالدعاء في

الاستسقاء) (التحفة ١٩٠)

[٢٠٧٤] ٥- (٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي

وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ،
كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرَا:
فِي الْمَسْجِدِ.

[٢٠٦٨] ٢١- (...) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ
دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمِ الْعَمِّيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ،
كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ - قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَطَاءٌ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي
عَائِشَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلْعَائِبِينَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ،
قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ
أَنْظُرُ بَيْنَ أَذُنَيْهِ وَعَاقِبِهِ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ.
قَالَ عَطَاءٌ: فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ، قَالَ: وَقَالَ لِي
ابْنُ عَتِيقٍ^(١): بَلْ حَبَشٌ.

[٢٠٦٩] ٢٢- (٨٩٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
يَجْرَابِهِمْ، إِذْ دَخَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَهْوَى
إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُمْ، يَا عَمْرُ!».

٩ - كتاب صلاة الاستسقاء

(المعجم ...) - (باب: كتاب صلاة

الاستسقاء) (التحفة ١٨٩)

[٢٠٧٠] ١- (٨٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) وفي نسخة: ابن أبي عتيق، وعند الباجي: «ابن عمير» قال صاحب المشارق والمطالع: الصحيح ابن عمير وهو عبيد بن عمير المذكور في السند.

الله ﷺ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكَتِ
الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِنَّا قَالَ:
فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ!
اغْنِنَا، اللَّهُمَّ! اغْنِنَا، اللَّهُمَّ! اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسُ:
وَلَا وَاللَّهِ! مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا
فَرْعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ
قَالَ: فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ التُّرْسِ، فَلَمَّا
تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرْتُ، ثُمَّ امْطَرَتْ قَالَ: فَلَا
وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتَا الشَّمْسَ سَبْنَا، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ
رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ
السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! حَوْلْنَا^(٣)، وَلَا
عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ! عَلَى الْأَكَامِ وَالطَّرَابِ، وَبُطُونِ
الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ فَانْقَلَعْتُ،
وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.

قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَمَّا
الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي.

[٢٠٧٩] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ:
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: حَدَّثَنِي
إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى
الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ
يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِنْطِيهِ.

[٢٠٧٥] ٦- (٨٩٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ.

[٢٠٧٦] ٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا
يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ،
حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِنْطِيهِ، غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى
قَالَ: يُرَى بَيَاضُ إِنْطِيهِ أَوْ بَيَاضُ إِنْطِيهِ.

[٢٠٧٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ؛
أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(المعجم ٢) - (باب* الدعاء في الاستسقاء)
(التحفة ١٩١)

[٢٠٧٨] ٨- (٨٩٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ
جُمُعَةٍ^(١)، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ^(٢)،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ

(١) كذا ورد من غير تعريف وفي نسخة: يوم الجمعة.

(٢) وهي دار كانت لسيدنا عمر، في غرب المسجد النبوي سميت: دار القضاء، لكونها بيعت بعد وفاته في قضاء
دينه. وقد عرف الباب الذي دخل منه الرجل بباب الرحمة.

(٣) وفي بعض النسخ: حوالينا.

أَنَّ حَفْصَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ عَلَى الْمَبْرِ، وَافْتَصَرَ الْحَدِيثَ - وَزَادَ: فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَرَّقُ كَأَنَّهُ الْمَلَأَةُ^(٤) حِينَ تَطْوَى^(٥).

[٢٠٨٣] ١٣- (٨٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٦).

(المعجم ٣) - (باب* التعموذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر) (التحفة ١٩٢)

[٢٠٨٤] ١٤- (٨٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرَّ بِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلْطَ عَلَى أُمَّتِي»، وَيَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: «رَحْمَةٌ».

رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ! حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا» قَالَ: فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ، حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ، وَسَالَ وَادِي قَنَاةَ^(١) شَهْرًا، وَلَمْ يَجِءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا أَخْبَرَ بِجُودٍ.

[٢٠٨٠] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ حَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَحِطَّ الْمَطَرُ، وَاحْمَرَ الشَّجَرُ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَتَمَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوَالِيهَا، وَمَا تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، فَظَنَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ^(٢).

[٢٠٨١] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ نَحْوِهِ - وَزَادَ: قَالَفَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ، وَمَكَّنَّا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ^(٣) نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ.

[٢٠٨٢] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ،

(١) اسم واد من أودية المدينة يمر بجنب جبل أحد. وقد كانت عليه زروع لهم، فأضافه هنا إلى نفسه.

(٢) أي العصابة، وتطلق على كل محيط بالشيء، ويسمى التاج إكليلًا لإحاطته بالرأس.

(٣) روي بوجهين، يقال: همه الشيء وأهمه، أي اهتم له.

(٤) جمع ملاءة والمراد: تشبيه انقطاع السحاب وتجليه بالملاءة المنشورة إذا طويت.

(٥) هنا حديث في هامش هـ، وهو: حدثنا أبو أحمد: أخبرنا السراج قال: حدثنا قتيبة قال: أخبرنا جعفر بن سليمان بمثل معناه.

(٦) أي قرب العهد بخلق الله تعالى له فيتبرك به.

[٢٠٨٥] ١٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» قَالَتْ: وَإِذَا تَحَيَّلَتِ السَّمَاءُ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّي^(١) عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ^(٢) عَائِشَةَ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ، يَا عَائِشَةُ! كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُطْرَانًا﴾» [الاحقاف: ٢٤].

[٢٠٨٦] ١٦- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجِمِعًا ضَاحِكًا، حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْبًا أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَى النَّاسَ، إِذَا رَأَوْا الْعَيْمَ، فَرُحُوا، رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ، عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةَ؟ قَالَتْ: فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُطْرَانًا﴾».

(المعجم ٤) - (بَابُ* فِي رِيحِ الصَّبَا وَالذَّبُورِ)
(التحفة ١٩٣)

[٢٠٨٧] ١٧- (٩٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «نَصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادَ بِالذَّبُورِ».

[٢٠٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْأَجْعَفِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١٠- كتاب الكسوف

(المعجم ١) - (بَابُ* صَلَاةِ الْكُسُوفِ)
(التحفة ١٩٤)

[٢٠٨٩] ١- (٩٠١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ

(١) أي انكشف عنه الهم، سرورت التوب وسريته: إذا خلعت والتشديد للمبالغة.

(٢) وفي نسخة: عرفت ذلك في وجهه، قالت عائشة: فسألته.

الْقِيَامَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ، فَأَطَالَ [الْقِيَامَ]، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَعْيُرُ مِنْ^(١) اللَّهِ أَنْ يَزِيئَ عَبْدَهُ أَوْ تَزِيئَ أُمَّتَهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللَّهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» - وَفِي رِوَايَةٍ مَالِكٍ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ» [انظر: ٢٠٩٦]

[٢٠٩٠] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ: ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ» وَزَادَ أَيْضًا: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ».

[٢٠٩١] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَافْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةَ طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا! وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ قَامَ فَافْتَرَأَ قِرَاءَةَ طَوِيلَةً، هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا! وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ سَجَدَ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ: ثُمَّ سَجَدَ - ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْرَعُوا لِلصَّلَاةِ». وَقَالَ أَيْضًا: «فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ اللَّهُ عَنْكُمْ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعَدْتُمْ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَقْدَمُ^(٢)» - وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: أَتَقَدَّمُ - وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنُ لُحَيْ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ»

(١) إن نافية بمعنى ما، ومن استغراقية، قوله: أحد، في محل رفع.

(٢) ضبطناه بضم الهمزة وفتح القاف وكسر الدال المشددة ومعناه أقدم نفسي ورجلي وكذا صرح القاضي عياض بوضعه.

وَأْتَتْهُ حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ «فَأَفْرَعُوا لِلصَّلَاةِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٢٠٩٢] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ: سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِ«الصَّلَاةِ جَامِعَةً»^(١) فَاجْتَمَعُوا، وَتَقَدَّمَ وَكَبَّرَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فِي رَكَعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

[٢٠٩٣] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فِي رَكَعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

[٢٠٩٤] (٩٠٢) قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرٌ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فِي رَكَعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

[٢٠٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ كَثِيرٌ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

[٢٠٩٦] ٦- (٩٠١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ عُيَيْدَ ابْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مَنْ أَصَدَّقَ، - حَسْبُهُ^(٢) يُرِيدُ عَائِشَةَ - أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا، يَقُومُ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ، رَكَعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، فَانْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» ثُمَّ يَرْكَعُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلِكِلَيْهِمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا [عِبَادَهُ]، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَا». [راجع: ٢٠٨٩]

[٢٠٩٧] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمَسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا سَعَادٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

(المعجم ٢) - (بابُ* ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف) (التحفة ١٩٥)

[٢٠٩٨] ٨- (٩٠٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ

(١) كذا في متن النسخة المصرية وشرحي المصرية والأحمدية: بالصلاة، وفي متن النسخة الأحمدية والتي طبعها في كلكتا: الصلاة. (هامش ه).

(٢) في بعض النسخ: حديثه مكان حسبه، وكذا ذكره النووي (هامش ه).

تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ،
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يُعَذَّبُ
النَّاسُ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِذَا بِاللَّهِ». ثُمَّ رَكِبَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ عَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ
الشَّمْسُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ
ظَهْرِي الْجُبْرِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مِنْ مَرْكَبِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ
يُصَلِّي فِيهِ، فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، قَالَتْ
عَائِشَةُ: فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا
طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ
الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا،
وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ
تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي
الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَالِ».

قَالَتْ عَمْرَةُ: فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: فَكُنْتُ
أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، يَتَعَوَّذُ مِنْ
عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

[٢٠٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي
هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ
بِلَالٍ.

(المعجم ٣) - (باب* ما عرض على النبي ﷺ
في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار)
(التحفة ١٩٦)

[٢١٠٠] ٩- (٩٠٤) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ
هَشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، حَتَّى
جَعَلُوا يَخْرُونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ،
ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ
سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَتْ
أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ
عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تَوَلَّجُونَهُ، فَعُرِضَتْ عَلَيَّ
الْحِنَّةُ، حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ - أَوْ
قَالَ: تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصَّرْتُ يَدِي عَنْهُ -
وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا، رَبَطَتْهَا فَلَمْ
تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعَها تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ،
وَرَأَيْتُ أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرَوَ بْنِ مَالِكٍ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي
النَّارِ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ
لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ
آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا، فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى
يَنْجَلِيَ».

[٢١٠١] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ
المُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ
هَشَامِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَرَأَيْتُ
فِي النَّارِ امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةَ». وَلَمْ يَقُلْ:
«مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ».

[٢١٠٢] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَتَقَارَرَا فِي اللَّفْظِ
- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ
عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ

اللَّهُ ﷻ، فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، بَدَأَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا، وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ، ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا، - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّسَاءِ - ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ، حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ، فَاَنْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ، وَقَدْ أَصَبَتْ^(١) الشَّمْسُ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِمَوْتِ بَشَرٍ - فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِي، مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعِدُونَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هُذِهِ، لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ، وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا^(٢)»، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ، كَمَا يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِخْجَنِهِ، فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِخْجَنِي، وَإِنْ غَفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ

[٢١٠٣] ١١- (٩٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا، حَتَّى نَجَلَانِي الْعُشْيَ، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْمَاءِ قَالَتْ: فَاَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أَوْجِي إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا - أَوْ مِثْلَ - فَتَنَةُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيُؤْتَى أَحَدَكُمْ فَيَقَالُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤَقِنُ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا، ثَلَاثَ مَرَارٍ فَيَقَالُ لَهُ: نَمْ، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ

(١) أي رجعت إلى حالها الأول ومنه قولهم: أيضًا وهو مصدر أض يبيض.

(٢) من لفحها: أي من ضرب لهبها ومنه قوله تعالى: «تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ».

يَرْكَعُ - وَرَادَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُهُ^(١) إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي، وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسَقَمُ مِنِّي.

[٢١٠٨] ١٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ^(٢): كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَزِعَ، فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ، حَتَّى أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَتْ: فَفَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ، ثُمَّ أَلْتَمَسْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ، فَأَقُولُ هَلِيهِ أَضَعَفُ مِنِّي، فَأَقُومُ، فَارْكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ - خِيلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعُ.

[٢١٠٩] ١٧- (٩٠٧) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَدَرَ نَحْوَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا

لَتَوْمِنُ بِهِ، فَتَمَّ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ».

[٢١٠٤] ١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامًا، وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ.

[٢١٠٥] ١٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَا تَقُلْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَلَكِنْ قُلْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ.

[٢١٠٦] ١٤- (٩٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: فَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، - قَالَتْ: تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ - فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ، فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا، لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَى لَمْ يَشْعُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ - مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ، مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ -.

[٢١٠٧] ١٥- (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ: قِيَامًا طَوِيلًا، يَقُومُ ثُمَّ

(١) يوضحه قولها في الرواية الثانية: «حتى رأيتني أريد» ومعناه: علمت من نفسي أنني أريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب.

(٢) وفي هـ: قال وهو خطأ مطبعي.

طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ انجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتَاكَ تَتَأَوَّلَتِ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْتَاكَ كَفَفْتَ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عَنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: يَمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «يَكْفُرْنَ؟ قِيلَ: أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

[٢١١٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ عِيسَى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتَاكَ تَكَعَّجْتَ.

(المعجم ٤) - (بَابُ* ذَكَرَ مِنْ قَالَ إِنَّهُ رَكَعَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ) (التحفة ١٩٧)

[٢١١١] ١٨- (٩٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَعَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٢١١٢] ١٩- (٩٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى - عَنْ

سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ، قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ قَالَ: وَالْآخِرَى مِثْلَهَا.

(المعجم ٥) - (بَابُ* ذَكَرَ النَّدَاءَ بِصَلَاةِ

الْكُسُوفِ «الصَّلَاةِ جَامِعَةً») (التحفة ١٩٨)

[٢١١٣] ٢٠- (٩١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ شَيْبَانُ التَّحَوِي، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَبْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، نُودِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةً - فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَكَعْتَ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا سَجَدْتَ سُجُودًا قَطُّ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.

[٢١١٤] ٢١- (٩١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا [اللَّهَ]، حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ».

[٢١١٥] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ وَيَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَسَّ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا».

[٢١١٦] ٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكَيْعٍ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ.

[٢١١٧] ٢٤- (٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: حَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَفَاقَ فَرَعًا يَحْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَفَاقَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ، مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» - وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ: كَسَفَتِ [الشَّمْسُ] وَقَالَ: «يُخَوِّفُ عِبَادَهُ».

[٢١١٨] ٢٥- (٩١٣) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

[٢١١٩] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَرْمِي بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَبَنْدَتْهَا فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ، رَافِعٌ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ، وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو، حَتَّى حَسِرَ عَنْهَا قَالَ: فَلَمَّا حَسِرَ عَنْهَا، قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

[٢١٢٠] ٢٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتْرَمُّ^(١) بِأَسْهُمٍ لِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ حَسَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(١) يقال: خرج يترمى: إذا خرج يرمي في الغرض.

مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

[٢١٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢١٢٥] ٢-(٩١٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَ أَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(المعجم ٢) - (بَابُ * مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمَصِيئَةِ؟)
(التحفة ٢)

[٢١٢٦] ٣-(٩١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَصِيَّبَهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنْ أَلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ! أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتِ هَاجِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بَيْتًا وَأَنَا

[٢١٢١] ٢٨-(٩١٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو ابْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا».

[٢١٢٢] ٢٩-(٩١٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُضْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُقْدَامِ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ - وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ - سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَشِفَ».

١١ - كتاب الجنائز

(المعجم ١) - (بَابُ * تَلْقِينِ الْمَوْتَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) (التحفة ١)

[٢١٢٣] ١-(٩١٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرِ - قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ -: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا

الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَوَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عَقْبِي حَسَنَةً». قَالَتْ: فَقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ، مُحَمَّدًا ﷺ.

(المعجم ٤) - (باب* في إغماض الميت

والدعاء له، إذا حضر) (التحفة ٤)

[٢١٣٠] ٧-(٩٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ دُوَيْبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ، فَأَعْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَأَخْلِفْهُ فِي عَقِبِي فِي الْغَابِرِينَ، وَاعْفِرْ لَنَا وَوَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ! وَأَسْخِ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّزْ لَهُ فِيهِ»

[٢١٣١] ٨-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى

الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَخْلِفْهُ فِي تَرِكْتِهِ». وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَوْسِعْ

غَيْرُ*^(١) فَقَالَ: «أَمَا ابْتِئْهَا فَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يُعْنِيَهَا عَنْهَا، وَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ».

[٢١٢٧] ٤-(....) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ أَفْلَحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ نُصِبَهُ مُصِيبَةً فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ! أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٢١٢٨] ٥-(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُعْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ - وَزَادَ: قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ عَزَمَ^(٢) اللَّهُ لِي فَقُلْتُهَا. قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٣) - (باب* ما يقال عند المريض

والميت) (التحفة ٣)

[٢١٢٩] ٦-(٩١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ

(١) هو فاعول يشترك فيه الذكر والأنثى، من الغيرة وهي: الحمية والأنفة التي تكون للرجل على امرأته، ولها عليه.

(٢) أي خلق لي عزماً وهو عقد القلب على إمضاء الأمر.

لَهُ فِي قَبْرِهِ» وَلَمْ يَقُلْ: «افْسَحْ [لَهُ]». - وَزَادَ:
قَالَ خَالِدُ الْحَذَاءِ: وَدَعْوَةٌ أُخْرَى سَابِعَةٌ نُسِيَتْهَا.

(المعجم ٥) - (بَابُ* فِي شَخْوصِ بَصْرِ الْمَيِّتِ
يَتَّبِعُ نَفْسَهُ) (التحفة ٥)

[٢١٣٢] ٩- (٩٢١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ
ابْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا الْإِنْسَانَ
إِذَا مَاتَ شَخَّصَ^(١) بَصْرَهُ؟» قَالُوا: بَلَى قَالَ:
«فَلَدَلَّكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ».

[٢١٣٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٦) - (بَابُ* الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ)
(التحفة ٦)

[٢١٣٤] ١٠- (٩٢٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كُلُّهُمْ عَنِ
ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنِ
ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ
قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ:
غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرَبَةٍ^(٢)، لِأَبِكَيْتِهِ بُكَاءٌ يَتَحَدَّثُ
عَنْهُ، فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ، إِذْ أَقْبَلَتْ
امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي^(٣)، فَاسْتَقْبَلَهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي
الشَّيْطَانَ بَيْنَنَا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟» مَرَّتَيْنِ، فَكَفَفْتُ
عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ.

(١) أي ارتفع ولم يرتد.

(٢) معناه: أنه من أهل مكة ومات بالمدينة.

(٣) أي تساعدني في البكاء والنوح.

[٢١٣٥] ١١- (٩٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ
عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِي، عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ
إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا -
أَوْ ابْنًا لَهَا - فِي الْمَوْتِ. فَقَالَ لِلرَّسُولِ: «ارْجِعْ
إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ،
وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ
وَلْتَحْتَسِبْ». فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ
أَقْسَمَتْ لِتَأْتِيَهَا، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ
مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَانْطَلَقَتْ
مَعَهُمْ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ يَقَعِّقُ كَأَنَّهَا فِي
شَنَّةٍ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا؟ يَا
رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ، جَعَلَهَا اللَّهُ فِي
قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ
الرَّحْمَاءَ».

[٢١٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، جَمِيعًا عَنْ
عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ
حَمَادٍ أَتَمَّ وَأَطْوَلَ.

[٢١٣٧] ١٢- (٩٢٤) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَابِرِيُّ قَالَا:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: اشْتَكَيْتُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ

العُبْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى».

[٢١٤٠] ١٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيِّ لَهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» فَقَالَتْ: وَمَا تَبَالِي بِمُصِيبَتِي؟ فَلَمَّا ذَهَبَ، قِيلَ لَهَا: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَهَا مِثْلَ الْمَوْتِ، فَأَتَتْ بَابَهُ، فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَائِينَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ أَعْرِفَكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ» أَوْ قَالَ: «عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ».

[٢١٤١] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، بِقِصَّتِهِ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ.

(المعجم ٩) - (بَابُ* المِيتِ يَعْذِبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) (التحفة ٩)

[٢١٤٢] ١٦- (٩٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ

شَكُوئِي لَهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُوذُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ فَقَالَ: «أَقَدَ قَضَى؟» قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ».

(المعجم ٧) - (بَابُ* فِي عِيَادَةِ الْمَرْضَى) (التحفة ٧)

[٢١٣٨] ١٣- (٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرَ، عَنْ عَمَارَةَ يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَذْبَرَ الْأَنْصَارِيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَخَا الْأَنْصَارِ! كَيْفَ أَحْيَى سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ؟» فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعُوذُهُ مِنْكُمْ؟» فَقَامَ وَقَمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بِضِعَةِ عَشْرٍ، مَا عَلَيْنَا نِعَالَ وَلَا خِفَافَ وَلَا فَلَائِسَ وَلَا قُمْصَ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السَّبَاخِ^(١) حَتَّى جِئْنَاهُ، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ، حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ.

(المعجم ٨) - (بَابُ* فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمِصِيبَةِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى) (التحفة ٨)

[٢١٣٩] ١٤- (٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ

(١) جمع سَبَخَةٌ ككَلْبَةٍ: الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.

الْعُبَيْدِيُّ - عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عَمَرَ فَقَالَ: مَهَلًا يَا بَيْتِي! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟». [انظر: ٢١٤٩ ت: ٩٢٧]

[٢١٤٣] ١٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

[٢١٤٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنْ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(١).

[٢١٤٥] ١٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَصِيحَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ؟».

[٢١٤٦] ١٩- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ، جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ: وَأَخَاهَا! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ؟».

[٢١٤٧] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنزِلِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ، فَقَامَ بِحِجَالِهِ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: عَلَامَ يَبْكِي؟ أَعَلَيْ يَبْكِي؟ قَالَ: إِي، وَاللَّهِ لَعَلَّكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْكِي عَلَيْهِ يُعَذَّبُ».

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ فَقَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: إِنَّمَا كَانَ أَوْلَيْكَ الْيَهُودَ.

[٢١٤٨] ٢١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو التَّائِبُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، لَمَّا طُعِنَ، عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ؟» وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ! أَمَا عَلِمْتَ «أَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ؟».

[٢١٤٩] ٢٢- (٩٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَلِيَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمَرَ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جِنَازَةَ أُمِّ أَبِيانِ بِنْتِ عَثْمَانَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ، فَأَرَاهُ أَحْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عَمَرَ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا صَوَّتَ مِنَ الدَّارِ، فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ - كَأَنَّهُ يَمْرُضُ عَلَى عَمْرُو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ - : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ».

(١) ذكره في هامش هـ، وقال: كذا وجد في بعض النسخ.

قَالَ: فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مُرْسَلَةً^(١). [انظر: ٢١٥٠
ت: ٩٢٨]

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنَّا مَعَ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِالْبَيْدَاءِ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ
لِي: اذْهَبْ فَأَعْلَمْ لِي مَنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَذَهَبْتُ
فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنَّكَ
أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ، مَنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ، وَإِنَّهُ
صُهَيْبٌ قَالَ: مُرُهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا، فَقُلْتُ: إِنَّ مَعَهُ
أَهْلُهُ، قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ - وَرَبِّمَا قَالَ
أَيُّوبُ: مُرُهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا - فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَمْ
يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ، فَجَاءَ صُهَيْبٌ
يَقُولُ: وَأَخَاهُ! وَاصْحَابَاهُ! فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ
تَعْلَمْ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ - قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: أَوْ
لَمْ تَعْلَمْ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ - أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ».

[راجع: ٢١٤٢]

قَالَ: فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً، وَأَمَّا
عُمَرُ فَقَالَ: يَبْغُضُ.

(٩٢٩) فَقَمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَحَدَّثْتَهَا
بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ! مَا قَالَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ
أَحَدٍ» وَلِكِنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ
أَهْلِهِ عَذَابًا، وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكِي، ﴿وَلَا
تُرْرُ وَارْزَرُ وَرَزَّ أَخْرَى﴾» [فاطر ١٨].

قَالَ أَيُّوبُ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي
الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ

وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتَحَدُّثُونِي عَنْ غَيْرِ
كَادِبِينَ وَلَا مُكْذِبِينَ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ.

[انظر: ٢١٥٠]

[٢١٥٠] ٢٣- (٩٢٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ
الرِّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: تُوَفِّتُ بِنْتُ لِعُمَانَ بْنِ عَفَّانَ
بِمَكَّةَ قَالَ: فَجِئْنَا لِشَهَادَتِهَا، قَالَ: فَحَضَرَهَا ابْنُ
عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ:
جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ
جَنِييَ فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ،
وَهُوَ مُوَاكِفُهُ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَإِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
عَلَيْهِ». [راجع: ٢١٤٩ ت: ٩٢٩]

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ
بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ
مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ
تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ
هَؤُلَاءِ الرُّكْبِ؟ فَتَنظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ:
فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيَّ
صُهَيْبٌ، فَقُلْتُ: ارْتَجِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ:
وَأَخَاهُ! وَاصْحَابَاهُ! فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ!
أَتَبْكِي عَلَيَّ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

(٩٢٩) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ
ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: يَرَحِمُ اللَّهُ عُمَرَ، لَا

(١) أي لم يفيدته يهودي كما قيدت عائشة ولا بوصية كما يفيد آخرون ولا قال: يبغض بكاء أهله، كما رواه أبوه عمر رضي الله عنهما، بل أطلقه مرسلًا.

وَأِنَّهُ لَيُعَذَّبُ».

[٢١٥٤] ٢٦- (٩٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكِبَائِهِ أَهْلِهِ [عَلَيْهِ]».

فَقَالَتْ: وَهَلْ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُ عَلَيْهِ الْآنَ». وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ

عَلَى الْقَلْبِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَفِيهِ قَتَلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ (٢): «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، وَقَدْ وَهَلَ، إِنَّمَا قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ» ثُمَّ قَرَأَتْ: «إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى» [النمل: ٨٠]. «وَمَا أَنْتَ بِسَمِيعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ» [فاطر: ٢٢].

يَقُولُ: حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ.

[٢١٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَحَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ أَنْتُمْ.

[٢١٥٦] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِكِبَائِهِ الْحَيِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ، وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ، إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى

وَاللَّهِ! مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِكِبَائِهِ أَحَدٍ» وَلَكِنْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِكِبَائِهِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَحَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا فِرْدٌ وَارِثَةٌ وَزَدٌ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ أَضْحَكَ وَأَبْكَى.

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَوَاللَّهِ! مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ. [راجع: ٢١٤٩ ت: ٩٢٩]

[٢١٥١] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

بِشْرِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ [حدثنا] عمرو بن ابن أبي مُلَيْكَةَ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةِ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ (١)، وَلَمْ يَنْصُرْ رَفَعَ الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَحَدِيثُهُمَا أَنْتُمْ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو.

[٢١٥٢] ٢٤- (٩٣٠) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِكِبَائِهِ الْحَيِّ».

[٢١٥٣] ٢٥- (٩٣١) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ

هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ - قَالَ خَلْفٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِكِبَائِهِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْ، إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، وَهُمْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «أَنْتُمْ تَبْكُونَ،

(١) أي عمرو الراوي المذكور وهو عمرو بن دينار.

(٢) وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً».

يَهُودِيَّةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتَعْدُبُ فِي قَبْرِهَا».

[٢١٥٧] ٢٨- (٩٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرِظَةُ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ، بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٢١٥٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُشَيْرٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ قَيْسِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[٢١٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(المعجم ١٠) - (باب* التشديد في النياحة)

(التحفة ١٠)

[٢١٦٠] ٢٩- (٩٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ: - أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنْ زَيْدًا حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتَزَكُّونَهَا: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْفَاءُ بِالنُّجُومِ^(١)، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ: «التَّايِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ^(٢)».

[٢١٦١] ٣٠- (٩٣٥) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرُو أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ: وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - شَوَّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرِ^(٣)، وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِغْنَهُ، فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَتْ فَزَعَمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَذْهَبَ فَاحِثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرْعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، وَاللَّهِ! مَا تَفَعَّلَ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا تَرَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ^(٤).

[٢١٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو

(١) كما كان في اعتقادهم أن نزول المطر يسقوط نجم في المغرب - مع الفجر - وطلوع آخر يقابله من المشرق.
(٢) قيل: يعني يسלט على أعضائها الجرب والحكة، بحيث يغطي بدنهما تغطية الدرع وهو القميص والله أعلم.
(٣) خبره محذوف بدلالة الحال أي فعلن كذا وكذا.
(٤) أي ما كفتتهن عن البكاء، وما تخبر رسول الله ﷺ بقصورك عن ذلك، حتى يرسل غيرك فيستريح من العناء والمشقة.

الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ - وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَمَلِ.

فَلَا بَدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا آلَ فُلَانٍ».

(المعجم ١١) - (باب* نهي النساء عن اتباع

الجنائز) (التحفة ١١)

[٢١٦٦] ٣٤- (٩٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: كُنَّا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. [انظر ٢١٦٧: ٣٧٤٠]

[٢١٦٣] ٣١- (٩٣٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَيْعَةِ، أَلَّا نَتَّوَحَّ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ، إِلَّا خَمْسٌ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةُ مَعَاذٍ - أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةُ مَعَاذٍ -.

[٢١٦٧] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: نُهِنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. [انظر: ٣٧٤٠]

[٢١٦٤] ٣٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَشْبَاطُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْعَةِ، أَلَّا تَتَّخَنَ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ، مِنْهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ.

[٢١٦٨] ٣٦- (٩٣٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتِنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَإِدْنِي» فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَالَمَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا»^(٢) إِيَّاهُ.

[٢١٦٥] ٣٣- (٩٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ -: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [المتحة: ١٢] قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ^(١) النَّبِيَّاحَةُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا آلَ فُلَانٍ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعِدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

[٢١٦٩] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

(١) أي من المعروف الذي في قوله تعالى.

(٢) من الشعار وهو الثوب الذي يلي الجسد أي اجعله شعارًا. والحكمة في إشعارها به تبريكها به.

عَطِيَّةٌ قَالَتْ لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلْنَهَا وَتِرًا ثَلَاثًا أَوْ
خَمْسًا، وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا»، أَوْ شَيْئًا
مِنْ كَافُورٍ، - فَيَاذَا غَسَلْتَنَهَا فَأَعْلِمْنِي» قَالَتْ:
فَأَعْلَمْنَاهُ، فَأَعْطَانَا حَقَّوَهُ وَقَالَ: «أَشْعُرْنَهَا إِيَّاهُ».

[٢١٧٤] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ:
أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ إِحْدَى بَنَاتِهِ،
فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا وَتِرًا خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»
يُنْحَوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ، وَقَالَ فِي
الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ
أَثْلَابٍ^(١): قَرْنَيْهَا وَنَاصِيئَتَهَا.

[٢١٧٥] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تُغْسِلَ ابْنَتَهُ - قَالَ لَهَا: «ابْدَأْ
بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

[٢١٧٦] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كُلُّهُمْ عَنِ
ابْنِ عُثَيْبَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عُثَيْبَةَ - عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ:
«ابْدَأْ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

(المعجم ١٣) - (بَابُ* فِي كَفَنِ الْمَيِّتِ)

(التحفة ١٣)

[٢١٧٧] ٤٤- (٩٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ
أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ: مَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

[٢١٧٠] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الرَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛
ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ،
كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
قَالَتْ: تُوُفِّتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَتْ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ؛ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ:
دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّتْ ابْنَتُهُ.
بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ.

[٢١٧١] ٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ، بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ
سَبْعًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ»، فَقَالَتْ
حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

[٢١٧٢] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ:
وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَ: «اغْسِلْنَهَا
وَتِرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا» قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ
عَطِيَّةَ: مَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

[٢١٧٣] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ
عَمْرُو: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزَامٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ - حَدَّثَنَا
عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ

(١) أي جعلنا شعرها أثلاثًا، وجعلنا كل ثلث ضفيرة.

فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، أَمَا الْحَلَّةُ فَإِنَّمَا شَبَّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا، أَنَّهَا اشْتَرَيْتَ لَهُ لِيَكْفَنَ فِيهَا، فَتَرَكْتَ الْحَلَّةَ، وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضِ سَحُولِيَّةٍ، فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: لِأَحْسِنَتْهَا حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] لِنَيْهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا، فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِمَنْهَا.

[٢١٨٠] ٤٦- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُخْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَلَّةٍ يَمَانِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ نَزَعَتْ عَنْهُ، وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِ^(١) يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَلَّةَ فَقَالَ: أَكْفَنُ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُكْفَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكْفَنُ فِيهَا! فَتَصَدَّقَ بِهَا.

[٢١٨١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

[٢١٨٢] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهَا: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ.

التَّمِيمِيَّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِمَّا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا؛ مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ، فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْحِرِ» وَمِمَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا.

[٢١٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٢١٧٩] ٤٥- (٩٤١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضِ سَحُولِيَّةٍ، مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ

(١) هكذا هو في جميع الأصول: سحول، أما يمانية فتخفيف الياء على اللغة الفصحى المشهورة وقد تشدد وفي السحول الضم أشهر.

(المعجم ١٤) - (بَابُ * تَسْجِيَةِ الْمَيِّتِ) (التحفة

(١٤)

[٢١٨٣] ٤٨- (٩٤٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ أَحْبَرِنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: سَجَّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حِينَ مَاتَ - بِثَوْبِ جَبْرَةَ^(١).

[٢١٨٤] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سَوَاءً.

(المعجم ١٥) - (بَابُ * فِي تَحْسِينِ كَفَنِ

(الميت) (التحفة ١٥)

[٢١٨٥] ٤٩- (٩٤٣) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنِ غَيْرِ طَائِلٍ، وَقَبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ».

(المعجم ١٦) - (بَابُ * الْإِسْرَاعِ بِالْجِنَازَةِ)

(التحفة ١٦)

[٢١٨٦] ٥٠- (٩٤٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً، فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ^(٢)، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَسَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

[٢١٨٧] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، - غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ.

[٢١٨٨] ٥١- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - قَالَ هُرُونُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

(المعجم ١٧) - (بَابُ * فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى

الجنازة واتباعها) (التحفة ١٧)

[٢١٨٩] ٥٢- (٩٤٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ -

(١) ضرب من برود اليمن وقولها: سجت أي غطى.

(٢) وفي ع، ف: عليه.

«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ».

[٢١٩٣] ٥٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ» قَالَ قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَمَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ: «مِثْلُ أَحَدٍ».

[٢١٩٤] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَغْنِي ابْنَ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ: قِيلَ لِأَبْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قِرَارِيطِ كَثِيرَةٍ.

[٢١٩٥] ٥٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي حَيُّوَةُ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، إِذْ طَلَعَ خَبَابٌ صَاحِبِ الْمَقْصُورَةِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ

وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ وَحَزْمَلَةٌ، قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ [بْنُ يَزِيدَ] عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ.

وَزَادَ الْآخَرَانِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ؛ فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقَدْ ضَيَعْنَا فِي قِرَارِيطِ كَثِيرَةٍ.

[٢١٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: «الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»، وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى: «حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا»، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ».

[٢١٩١] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، وَقَالَ: «وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ».

[٢١٩٢] ٥٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ».

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبَابِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ* من صَلَّى عليه أربعون، شفَعُوا فِيهِ) (التحفة ١٩)

[٢١٩٩] ٥٩- (٩٤٨) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ - قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو

صَخْرٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقَدِيدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ! انظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَيَّ جِنَازَتَهُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ: عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ* فِيمَنْ يَشْفَى عَلَيْهِ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ مِنَ الْمَوْتِ) (التحفة ٢٠)

[٢٢٠٠] ٦٠- (٩٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُليَّةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ

صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَحَدٍ؟ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ حَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ: وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَضَاءِ الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ، حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ، فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي فَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ.

[٢١٩٦] ٥٧- (٩٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ».

[٢١٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْقِيرَاطِ فَقَالَ: «مِثْلُ أَحَدٍ».

(المعجم ١٨) - (بَابُ* من صَلَّى عليه مائة، شفَعُوا فِيهِ) (التحفة ١٨)

[٢١٩٨] ٥٨- (٩٤٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيْسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنْ

بِحِنَارَةٍ فَأَنْتَبَيْ عَلَيْهَا خَيْرًا^(١)، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، وَمُرٌّ بِحِنَارَةٍ فَأَنْتَبَيْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، فَقَالَ عُمَرُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي! مَرٌّ بِحِنَارَةٍ فَأَنْتَبَيْ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، وَمُرٌّ بِحِنَارَةٍ فَأَنْتَبَيْ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتُ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

[٢٢٠١] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحِنَارَةٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ.

(المعجم ٢١) - (باب* ما جاء في مستريح ومستراح منه) (التحفة ٢١)

[٢٢٠٢] ٦١- (٩٥٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، - عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِحِنَارَةٍ، فَقَالَ: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ

يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالِدَوَابُّ».

[٢٢٠٣] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ لَكُوبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: «يَسْتَرِيحُ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ».

(المعجم ٢٢) - (باب* في التكبير على الجنازة) (التحفة ٢٢)

[٢٢٠٤] ٦٢- (٩٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ [فِي] الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

[٢٢٠٥] ٦٣- (...). وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنَا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ، فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ».

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَصَلَّى، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

(١) منصوب بتزع الخافض، أي بخير وكذا قوله بعده: شرًا.

يَعْنِي النَّجَاشِي - وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: «إِنَّ أَحَاكُم».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ * الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ)

(التحفة ٢٣)

[٢٢١١] ٦٨- (٩٥٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

قَالَ الشَّيْبَانِيُّ: فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا؟ قَالَ: الثَّقَفُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، هَذَا لَفْظٌ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَصَفَّوْا خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قُلْتُ لِعَامِرٍ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: الثَّقَفُ، مَنْ شَهِدَهُ، ابْنُ عَبَّاسٍ.

[٢٢١٢] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

[٢٢١٣] ٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ وَهْبِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي

[٢٢٠٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ كِرَوَايَةَ عَقِيلٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا.

[٢٢٠٧] ٦٤- (٩٥٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

[٢٢٠٨] ٦٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلَّهِ صَالِحٌ، أَصْحَمَةُ» فَقَامَ فَأَمَّنَّا، وَصَلَّى عَلَيْهِ.

[٢٢٠٩] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ - وَاللَّفْظُ لَهُ-: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَقُمْنَا فَصَفَّيْنَا صَفَيْنِ.

[٢٢١٠] ٦٧- (٩٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ»

(المعجم ٢٤) - (باب* القيام للجنازة)

(التحفة ٢٤)

[٢٢١٧] ٧٣- (٩٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا لها، حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ».

[٢٢١٨] ٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنِ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدٌ] بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجِنَازَةَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ، أَوْ تُوَضَّعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ».

[٢٢١٩] ٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ

خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ، نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ: وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

[٢٢١٤] ٧٠- (٩٥٥) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَزْرَةَ السَّامِيُّ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ.

[٢٢١٥] ٧١- (٩٥٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًا - فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْتَمُونِي». قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَعَرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ - فَقَالَ: «دَلُونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ».

[٢٢١٦] ٧٢- (٩٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ شُعْبَةَ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ زَيْدٌ يَكْبُرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا، وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةِ حَمْسًا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُهَا.

[٢٢٢٤] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ، حَتَّى تَوَارَتْ.

[٢٢٢٥] ٨١- (٩٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى؛ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ^(٢)، فَقَالَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا».

[٢٢٢٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ:

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِيهِ: فَقَالَا: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جِنَازَةٌ.

(المعجم ٢٥) - (باب* نسخ القيام للجنازة)

(التحفة ٢٥)

[٢٢٢٧] ٨٢- (٩٦٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَنَحْنُ فِي جِنَازَةٍ، فَأْتِيْنَا، وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَّعَ

يَرَاهَا، حَتَّى تُخَلَّفَهُ إِنْ كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا».

[٢٢٢٠] ٧٦- (٩٥٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اتَّبَعْتُمْ جِنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوَضَّعَ».

[٢٢٢١] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَّعَ».

[٢٢٢٢] ٧٨- (٩٦٠) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّتْ جِنَازَةٌ، فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكُنَّا مَعَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ، فَقَالَ «إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ»^(١)، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا».

[٢٢٢٣] ٧٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةٍ، مَرَّتْ بِهِ، حَتَّى تَوَارَتْ.

(١) مصدر، وصف به للمبالغة أو تقديره: ذو فرع أي خوف وهول.

(٢) أي جنازة كافر، من أهل تلك الأرض وقال القاضي: أي من أهل الذمة المقرين بأرضهم على أداء الجزية.

وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٢٦) - (بَابُ *الدَّعَاءِ لِلْمَيِّتِ فِي

الصَّلَاةِ) (التحفة ٢٦)

[٢٢٣٢] ٨٥- (٩٦٣) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ

ابْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ

نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جِنَازَةً، فَحَفِظْتُ مِنْ

دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ

وَعَافِهِ، وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ

مُدْخَلَهُ، وَاعْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَتَقِهِ مِنَ

الْخَطَايَا كَمَا تَقِيَتِ التُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ،

وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ

وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِدْهُ

مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ^(١)». قَالَ:

حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ.

ح: وَحَدَّثَنِي^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ -

حَدَّثَهُ^(٣) عَنْ أَبِيهِ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا.

[٢٢٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ

ابْنُ صَالِحٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ

وَهَبٍ.

[٢٢٣٤] ٨٦- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَكِلَاهُمَا عَنْ

عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الْحَمِصِيِّ؛ ح:

الْجِنَازَةَ، فَقَالَ لِي: مَا يُقِيمُكَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَظِرُ أَنْ

تُوضَعَ الْجِنَازَةُ، لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ،

فَقَالَ نَافِعٌ: فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ

عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَعَدَ.

[٢٢٢٨] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ،

جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَهَّابِ - قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ

قَالَ: أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ

الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَسْعُودَ

ابْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ

أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ، فِي شَأْنِ الْجِنَازَةِ: إِنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ.

وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ رَأَى

وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ، حَتَّى وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ.

[٢٢٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٢٣٠] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكِدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ

مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: رَأَيْنَا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَقَمْنَا، وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا، يَعْنِي

فِي الْجِنَازَةِ.

[٢٢٣١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

الْمُقَدَّمِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى

(١) كذا في هـ وفي ف: أو من عذاب النار.

(٢) قائله معاوية بن صالح (هامش هـ).

(٣) أي عبد الرحمن بن جبير حدث بهذا معاوية بن صالح، عن أبيه جبير بن نفير والله أعلم.

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَصَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ - يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاعْسِلْهُ بِمَاءٍ وَنُجْجٍ وَبِرْدٍ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ».

قَالَ عَوْفٌ: فَتَمَيَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ، لِدَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْمَيِّتِ.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ* أَيْنَ يَقُومُ الْإِمَامُ مِنَ الْمَيِّتِ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ) (التحفة ٢٧)

[٢٢٣٥] ٨٧- (٩٦٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَلَّى عَلَيَّ أُمَّ كَعْبٍ، مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا.

[٢٢٣٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَرُونَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ

وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، كُلُّهُمُ عَنْ حُسَيْنٍ (١) بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا: أُمَّ كَعْبٍ.

[٢٢٣٧] ٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمِ الْعَمِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مِنِّي، وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا، فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَّهَا - وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ وَقَالَ: فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَّهَا.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ* رُكُوبِ الْمُصَلِّيِ عَلَى

الْجِنَازَةِ إِذَا انصَرَفَ) (التحفة ٢٨)

[٢٢٣٨] ٨٩- (٩٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - وَكِعْبٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرُورِي^(٢)، فَرَكِبَهُ حِينَ انصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّخْدَاحِ، وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ.

[٢٢٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ

(١) وفي هـ: حصين بالصاد وهو خطأ انظر تحفة الأشراف: ٤٦٢٥.

(٢) يقال: اعروزيت الفرس، إذا ركبته غريباً، فهو معروزي.

(المعجم ٣١) - (باب* الأمر بتسوية القبر)

(التحفة ٣١)

[٢٢٤٢] ٩٢-٩٦٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي

عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو

ابْنُ الْحَارِثِ - فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ

الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ، وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ

شَفِيٍّ حَدَّثَهُ - قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ

بِأَرْضِ الرُّومِ، بِرُودِسَ^(٢)، فَتَوَفِّيَ صَاحِبَ لَنَا،

فَأَمَرَ فَضَالَةَ [بْنُ عُبَيْدٍ] بِقَبْرِهِ فَسَوَّى، ثُمَّ قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا.

[٢٢٤٣] ٩٣-٩٦٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ

عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي

وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي

عَلِيُّ [بْنُ أَبِي طَالِبٍ]: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَيَّ مَا بَعَثَنِي

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالَ إِلَّا

طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ.

[٢٢٤٤] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ

الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: وَلَا

صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا.

(المعجم ٣٢) - (باب* النهي عن تخصيص

القبر والبناء عليه) (التحفة ٣٢)

[٢٢٤٥] ٩٤-٩٧٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

اللَّهُ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ، ثُمَّ أَنَبِيَّ بِفَرَسِ

عُرْيٍ، فَعَقَلَهُ^(١) رَجُلٌ فَرَكِبَهُ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ،

وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ

الْقَوْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَمْ مِنْ عِدِّي مُعَلِّيٌّ -

أَوْ مُدَلِّيٌّ - فِي الْحَجَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ!» - أَوْ قَالَ

شُعْبَةَ - : «لَأَبِي الدَّحْدَاحِ!».

(المعجم ٢٩) - (باب* في اللحد، ونصب

اللين على الميت) (التحفة ٢٩)

[٢٢٤٠] ٩٠-٩٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمُسَوَّرِيُّ عَنْ

إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ

ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ

فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: الْحَدُوا لِي لِحْدًا،

وَأَنْصِبُوا عَلَيَّ اللَّيْنَ نَضْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ

اللَّهُ ﷺ.

(المعجم ٣٠) - (باب* جعل القטיפه في القبر)

(التحفة ٣٠)

[٢٢٤١] ٩١-٩٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَوَكَيْعٌ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ؛

ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -

قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:

حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جُعِلَ فِي

قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَضْرُ بْنُ عِمْرَانَ،

وَأَبُو الْهَيَّاجِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ، مَا تَأَنَّ

بِسَرَخَسَ.

(١) أي أمسكه وحبسه له. وقوله يتوقص: أي يتوثب.

(٢) جزيرة في بحر الروم جهة الشام.

الْعَنَوِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تَصَلُّوا عَلَيْهَا».

[٢٢٥١] ٩٨- (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَزِيدٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْمَعِ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقِ الْعَنَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ * الصلاة على الجنائز في

المسجد) (التحفة ٣٤)

[٢٢٥٢] ٩٩- (٩٧٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَمْرَتْ أَنْ يَمْرَ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَانْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ.

[٢٢٥٣] ١٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوْفِيَ سَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أُرْسِلَ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمْرُوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَصَلِّينَ عَلَيْهِ، فَفَعَلُوا، فَوَقَفَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ، أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْصَصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقَعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَنْتَبِطَّ عَلَيْهِ.

[٢٢٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٢٢٤٧] ٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى عَنْ تَقْصِيسِ الْقُبُورِ.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ * النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه) (التحفة ٣٣)

[٢٢٤٨] ٩٦- (٩٧١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلِيلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْلِسُ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرَقَ ثِيَابُهُ، فَتَخْلَصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ».

[٢٢٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا هُثَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّأَوْدِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ سَهْلِيلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٢٢٥٠] ٩٧- (٩٧٢) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ وَائِلَةَ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقِ

الْبَيْعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا، مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ! اغْوِرْ لِأَهْلِ بَيْعِ الْعَرْقَدِ» - وَلَمْ يَقُلْ (٢) فِتْيَةُ قَوْلَهُ «وَأَتَاكُمْ» - .

[٢٢٥٦] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ

تُحَدِّثُ فَقَالَتْ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي! قُلْنَا: بَلَى؛ ح: وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجَ الْأَعْوَرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا

حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا

أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي! قَالَ: فَظَنْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا

أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ،

فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَسْ إِلَّا رِثْمًا (٣) ظَنَّ أَنَّ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّنْتُ إِزَارِي (٤)، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ، حَتَّى

الْمَقَاعِدِ (١)، فَلَبَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ، فَلَبَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ! عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ! وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ. قَالَ مَسْلِمٌ: سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ، وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ، أُمُّهُ بَيْضَاءُ.

[٢٢٥٤] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ: أَخْبَرَنَا الضُّحَّاكُ

يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ، لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَتْ: ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَتِي بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، سُهَيْلُ وَأَخِيهِ.

(المعجم ٣٥) - (بَابُ* مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالِدَعَاءِ لِأَهْلِهَا) (التحفة ٣٥)

[٢٢٥٥] ١٠٢- (٩٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَفِتْيَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَجْرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى

(١) أي كان متجهًا إلى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للعود فيه للحوائج والوضوء.

(٢) وفي ع، ف: ولم يُقَم.

(٣) اسم ظرف زمان أي قدر ما.

(٤) هكذا في الأصول بغير باء في أوله، وكأنه بمعنى لبست إزاري، فلهاذا عدى بنفسه.

مَرَّيْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: - فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ، وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ - مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لِلْآحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ.

(المعجم ٣٦) - (باب* استئذان النبي ﷺ ربه -

عز وجل - في زيارة قبر أمه) (التحفة ٣٦)

[٢٢٥٨] ١٠٥-٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَأْذَنْتَ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّيْ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتَهُ أَنْ أُرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي».

[٢٢٥٩] ١٠٨- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ ﷺ: «اسْتَأْذَنْتَ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتَهُ فِي أَنْ أُرْوَرَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَوَرُّوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ».

[٢٢٦٠] ١٠٦-٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

جَاءَ الْبَيْعِ فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَزَوْلَ فَهَزَوْلْتُ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ^(١)، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ: «مَالِكُ؟ يَا عَائِشُ! حَشِيًّا رَأَيْتَ^(٢)» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ. قَالَ: «لَتُخْبِرِيَنِي^(٣) أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: «فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَاهْدِنِي فِي صَدْرِي لِهَدْيِ^(٤) أَوْجَعْتَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أَطْنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟» قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، نَعَمْ. قَالَ: «فَإِنَّ جَبْرِيْلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَتَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكَ، فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ، وَظَنَنْتِ أَنْ قَدْ رَقَدْتَ، فَكْرَهْتُ أَنْ أَوْظِكَ، وَحَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَيْعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ». قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْجِرِينَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لِلْآحِقُونَ».

[٢٢٥٧] ١٠٤-٩٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ

(١) الإحضار: العَدُو وهو فوق الهرولة.

(٢) أي قد وقع عليك الحشا وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع والمحتد في كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره.

(٣) يجوز التشديد بإثبات نون الوقاية ويجوز التخفيف بحذف نون الوقاية أو نون الرفع.

(٤) أي دفعها دفعة.

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ ابْنُ مَرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَوُزِرُواهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاجِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَمْسَكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». [انظر:

[٥٢٠٧، ٥١٠٤]

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

[٢٢٦١] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ ابْنِ دِنَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ - الشُّكُّ مِنْ أَبِي حَيْثَمَةَ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ، - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ.

(المعجم ٣٧) - (بَابُ* تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَى الْقَاتِلِ نَفْسَهُ) (التحفة ٣٧)

[٢٢٦٢] ١٠٧- (٩٧٨) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ: أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ^(١)، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

١٢ - كِتَابُ الزَّكَاةِ^(٢)

(المعجم ١٠٠٠...) - (بَابُ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ صَدَقَةً) (التحفة ١)

[٢٢٦٣] ١- (٩٧٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ^(٣) صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ^(٤) أَوْاقٍ صَدَقَةٌ».

[٢٢٦٤] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ ابْنُ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ

(١) سهام عظام جمع مشقص.

(٢) زاد في تحفة الأشراف، في أول هذا الكتاب: بَابُ «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ» وَلَهَا رَقْمٌ وَاحِدٌ فِي الْكُشَافِ.

(٣) الذود: من الثلاثة إلى العشرة، لا واحد لها من لفظه، وإنما يقال للواحد: بعير وكذلك النفر والرهمط. قال سيويه: تقول ثلاث ذود، لأن الذود مؤنث. . الخ. وقال أبو حاتم السجستاني: تركوا القياس في الجمع فقالوا: خمس ذود لخمس من الإبل. . الخ (القياس أن يأتي بصيغة الجمع).

(٤) وفي الأهل: خمسة أواق وفي هامش الأهل أواق بالياء قال النووي: هكذا وقع في الرواية الأولى، أواق بالياء وفي باقي الروايات بحذف الياء وكلاهما صحيح.

يَحْيَىٰ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةً.

[٢٢٦٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٢٢٦٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ.

[٢٢٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَىٰ بْنِ آدَمَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ - بَدَلِ التَّمْرِ - : تَمْرٌ.

[٢٢٧١] ٦- (٩٨٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ».

[٢٢٦٦] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

[٢٢٦٧] ٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ».

(المعجم ١) - (بَابُ مَا فِيهِ الْعَشْرُ أَوْ نِصْفُ

الْعَشْرِ) (التحفة ٢)

[٢٢٧٢] ٧- (٩٨١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيْمُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سَقِيَ بِالسَّائِبَةِ نِصْفُ الْعَشْرِ».

[٢٢٦٨] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ، حَتَّىٰ يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ

(المعجم ٢) - (بَابُ* لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه) (التحفة ٣)

[٢٢٧٣] ٨- (٩٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ».

[٢٢٧٤] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ عَمْرُو: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ زُهَيْرٌ: يُبْلَغُ بِهِ - «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ».

[٢٢٧٥] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، كُلُّهُمُ عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٢٧٦] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ».

(المعجم ٣) - (بَابُ* في تقديم الزكاة ومنعتها) (التحفة ٤)

[٢٢٧٧] ١١- (٩٨٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْقُمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا، قَدْ احْتَبَسَ أُذْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا». ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرَا! أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ؟».

(المعجم ٤) - (بَابُ* زكاة الفطر على

المسلمين من التمر والشعير) (التحفة ٥)

[٢٢٧٨] ١٢- (٩٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

(١) قال أهل اللغة: الأعتاد آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها. والواحد عتاد وقيل: إن أعتاد جمع عتدي، أما عتاد فجمعه أعتدة. ومعنى الحديث: أنهم طلبوا من خالد زكاة أعتاده، طنا منهم أنها للتجارة، وأن الزكاة فيها واجبة. فقال لهم: لا زكاة لكم علي. فقالوا للنبي ﷺ: إن خالدًا منع الزكاة، فقال لهم: إنكم تظلمونه لأنه حبسها ووقفها في سبيل الله قبل الحول عليها، فلا زكاة فيها.

[٢٢٧٩] ١٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ.

[٢٢٨٠] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ: فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

[٢٢٨١] ١٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

[٢٢٨٢] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، أَوْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

[٢٢٨٣] ١٧- (٩٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ

عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

[٢٢٨٤] ١٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ، إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجْهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَكَانَ فِيْمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أَرَى مُدَّيْنِ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَأَى أُخْرِجُهُ، كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ، أَبَدًا، مَا عِشْتُ.

[٢٢٨٥] ١٩- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ، مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجْهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ، فَرَأَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

اللَّهُ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

(المعجم ٦) - (بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ)

(التحفة ٧)

[٢٢٩٠] ٢٤- (٩٨٧) حَدَّثَنِي سُؤْدُبُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ أُخْرِيَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا مِنْ صَاحِبِ ذَمٍّ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَكْوَى بِهَا جَنْبَهُ وَجَبْهَتَهُ وَظَهْرَهُ، كُلَّمَا رُدَّتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا

إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاِلَيْلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقَّهَا حَلْبُهَا»^(١) يَوْمَ وُرْدِهَا، إِلَّا إِذَا

كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُطْحَ^(٢) لَهَا بِقَاعِ قَرَقَرٍ، أَوْ قَرَمَا كَانَتْ، لَا يُقْفَدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطْلُوهُ بِأُخْفَافِهَا وَتَعْتِضُهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا

رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ». قِيلَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! فَالْبَقَرُ وَالْعَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا عَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُطْحَ لَهَا بِقَاعِ قَرَقَرٍ، لَا يُقْفَدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضِيَاءٌ،

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَرَأَى أَنْ أُخْرِجَهُ كَذَلِكَ.

[٢٢٨٦] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: الْأَقِطِ، وَالتَّمْرِ، وَالشَّعِيرِ.

[٢٢٨٧] ٢١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ مُعَاوِيَةَ، لَمَّا جَعَلَ يَصِفُ الصَّاعَ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدَلَ صَاعَ مِنْ تَمْرٍ، أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.

(المعجم ٥) - (بَابُ الْأَمْرِ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ

قَبْلَ الصَّلَاةِ) (التحفة ٦)

[٢٢٨٨] ٢٢- (٩٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

[٢٢٨٩] ٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ

(١) هو يفتح اللام على اللغة المشهورة وحكي إسكانها وهو غريب ضعيف، وإن كان هو القياس.

(٢) أي ألقى لها، ومنه سميت بطحاء مكة، لانبساطها.

الإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مِيسَرَةَ، إِلَى آخِرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْهَا حَقَّهَا» - وَذَكَرَ فِيهِ: «لَا يَقْفُدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا» وَقَالَ: «يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ».

[٢٢٩٢] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُحْتَارِ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أَحْبَبِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَفَرٍ، كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ، تَسْتُرُ عَلَيْهِ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبٍ عَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا، إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَفَرٍ، كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ، فَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قَالَ سُهَيْلٌ: وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الْبَقَرَةَ أَمْ لَا،

تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْحَيْلُ؟ قَالَ: «الْحَيْلُ

ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِبَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ لَهُ وَزْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَسْوَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظَهْرِهَا وَلَا رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ^(١) أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ، عَدَدَ مَا أَكَلَتْ، حَسَنَاتٌ، وَكُتِبَ لَهُ، عَدَدَ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا، حَسَنَاتٌ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا^(٢) فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَائِهَا، حَسَنَاتٍ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ مَا شَرِبَتْ، حَسَنَاتٍ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا لِهَذِهِ الْآيَةِ الْفَاذَّةِ الْجَامِعَةِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨، ٧]».

[٢٢٩١] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا

(١) هو الأرض الواسعة ذات نبات كثير يمرج فيه الدواب، أي تسرح، والروضة أخص من المرعى.

(٢) الجبل الطويل الذي شد أحد طرفيه في يد الفرس والآخر في وتد وغيره.

بُنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَقَالَ - بَدَلَ عَقْصَاءَ -: «عَضْبَاءُ»
وَقَالَ: «فَيَكُونُ بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ:
جَبِيئَهُ.

[٢٢٩٥] (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ
الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا لَمْ يُؤَدِّ
الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ أَوْ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ» وَسَأَلَ
الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

[٢٢٩٦] ٢٧- (٩٨٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ صَاحِبِ
إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٌ^(١)،
تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا، وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ
لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ
مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا
وَتَنْظُوهُ بِقَوَائِمِهَا، وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا
حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ،
وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَنْظُوهُ
بِأُظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا،
وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ، إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ

قَالُوا: فَالْخَيْلُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْخَيْلُ فِي
نَوَاصِيهَا - أَوْ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا»،
قَالَ سُهَيْلٌ: أَنَا أَشْكُ، - «الْحَيْزُ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ
سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ،
فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ، فَلَا
تُعَيِّبُ شَيْئًا فِي بَطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا،
وَلَوْ رَعَاها فِي مَرْجٍ، مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا، وَلَوْ سَقَاها مِنْ نَهْرٍ، كَانَ
لَهُ بِكُلِّ فِطْرَةٍ تُعَيِّبُها فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ. - حَتَّى
ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَائِهَا - وَلَوْ اسْتَنْتَ
شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا
أَجْرٌ، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا
تَكْرِمًا وَتَجَمُّلاً، وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظَهْرِهَا
وَبَطُونِهَا، فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ
عَلَيْهِ وَزْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبَدْحًا^(١)
وَرِبَاءَ النَّاسِ، فَذَلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ».
قَالُوا: فَالْحُمْرُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ:
«فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ
يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزَّلْزَلَةُ: ٨، ٧].

[٢٢٩٣] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ.

[٢٢٩٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ بَزِيعٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ

(١) الأشر: شدة البطر، والبطر: دهش يعتري الإنسان من سوء احتمال النعمة، وقلة القيام بحقها، وصرفها إلى غير وجهها. وقيل البطر: الطغيان عند الحق. والبدخ: هو الفخر والتطاول.

(٢) بمعنى المكان المستوي. وقوله بعده: تستن، وهو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً وتعتج برجليه.

(المعجم ٧) - (بَابُ إِرْضَاءِ السَّاعَةِ) (التحفة ٨)

[٢٢٩٨] ٢٩- (٩٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعُبَيْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ أَنَا سَا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ^(١) يَأْتُونَنَا فَيَطْلُمُونَنَا، - قَالَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ».

قَالَ جَرِيرٌ: مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدَّقٌ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ. [انظر: ٢٤٩٤]

[٢٢٩٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٨) - (بَابُ تَغْلِيظِ عَقُوبَةِ مَنْ لَا يُوْدِي

الزكاة) (التحفة ٩)

[٢٣٠٠] ٣٠- (٩٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ ابْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتِي قَالَ: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ!» قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ، فَلَمْ أَتَقَارَ^(٢) أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَنَاهُ فَرَّ مِنْهُ، فَيُنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي حَبَأْتَهُ، فَأَنَا عَنْهُ عَيْيٌّ، فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَيَقْضِمُهَا قَضَمَ الْفَحْلِ».

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا حَقُّ الْإِبْلِ؟ قَالَ: «حَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا، وَمَنِيحَتُهَا، وَحَمْلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٢٢٩٧] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أَقْعَدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعَ قَرَقِرٍ، تَطُوهُ ذَاتُ الظَّلْفِ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطِطِحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا، لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَمَنِيحَتُهَا، وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَحَمْلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ، وَهُوَ يَمُرُّ مِنْهُ، وَيَقَالُ: هَذَا مَالُكَ الَّذِي كُنْتَ تَبَحُلُ بِهِ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ».

(١) بتخفيف الصاد، وهم السعاة العاملون على الصدقات.

(٢) لم يمكنني القرار والنبات.

شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنَ يَحْيَى وَابْنَ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ،
كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ
أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ
الْمَدِينَةِ عِشَاءً، وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ لِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ!» قَالَ قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا أَحْبَبُّ أَنْ أَحُدَا ذَلِكَ عِنْدِي
ذَهَبُ أُمِّي نَالِئَةٌ، عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارًا
أَرْضُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ،
هَكَذَا - حَتَّى بَيْنَ يَدَيْهِ - وَهَكَذَا - عَنْ يَمِينِهِ -
وَهَكَذَا - عَنْ شِمَالِهِ-» قَالَ: ثُمَّ مَشِينَا فَقَالَ:
«يَا أَبَا ذَرٍّ!» قَالَ قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!
قَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا
مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» مِثْلَ مَا صَنَعَ لِي
الْمَرَّةَ الْأُولَى قَالَ: ثُمَّ مَشِينَا، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ
كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْتَكَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَعَى
عَنِّي، قَالَ: سَمِعْتُ لَعَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا، قَالَ:
فَقُلْتُ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ لَهُ، قَالَ:
فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَّبِعَهُ - قَالَ: - ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا
تَبْرُحْ حَتَّى آتَيْتَكَ» قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ، فَلَمَّا جَاءَ
ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ، قَالَ فَقَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ
- عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ
أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قَالَ
قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ
سَرَقَ». [راجع: ٢٧٢]

وَهَكَذَا وَهَكَذَا - مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ
يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، مَا مِنْ
صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَعَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا
إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ،
تَنْظِحُهُ بِفُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا، كُلَّمَا نَفَذَتْ
أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ
النَّاسِ.

[٢٣٠١] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ
الْمَعْرُورِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ
حَدِيثٍ وَكَيْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!
مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ، فَيَدْعُ إِبِلًا أَوْ بَعْرًا
أَوْ غَنَمًا، لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا».

[٢٣٠٢] ٣١- (٩٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
سَلَامٍ الْجَمْحُوجِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا،
تَأْتِي عَلَيَّ نَالِئَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارٌ
أَرْضُهُ»^(١) لِدَيْنٍ عَلَيَّ».

[٢٣٠٣] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٩) - (باب* الترغيب في الصدقة)

(التحفة ١٠)

[٢٣٠٥] ٣٣- (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ رَفِيعٍ عَنْ

[٢٣٠٤] ٣٢- (٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) بفتح الهمزة وضم الصاد، أو بضم الهمزة وكسر الصاد أي أعده.

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَوْمَتِ الْمَدِينَةَ، فَيَبِئْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَحْسَنُ الثِّيَابِ، أَحْسَنُ الْحَسَدِ، أَحْسَنُ الْوَجْهِ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَعْصِ كَتِفَيْهِ، وَيُوضَعُ عَلَى نَعْصِ كَتِفَيْهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ ثَدْيِهِ يَتَزَلُّزَلُ، قَالَ: فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُوسَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَذْبَرَ، وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَرَهُوا مَا قُلْتُ لَهُمْ، قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: «أَتَرَى أَحَدًا؟» فَتَطَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقُلْتُ: أَرَاهُ، فَقَالَ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلُهُ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ» ثُمَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، قَالَ قُلْتُ: مَا لَكَ وَإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ، لَا تَعْتَرِبُهُمْ^(١) وَتُصِيبُ مِنْهُمْ، قَالَ: لَا وَرَبِّكَ! لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ، حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

[٢٣٠٧] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ: حَدَّثَنَا حُلَيْدُ الْعَصْرِيُّ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيْ فِي ظُهُورِهِمْ، يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ،

زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْشِي وَحْدَهُ، لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ: فَطَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَمَعْتُ فَرَأَيْتُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! تَعَالَهُ» قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمْ الْمُؤَلَّوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، فَفَتَحَ فِيهِ يَمِينُهُ وَشِمَالُهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا». قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ: «اجْلِسْ هَهُنَا» قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةً، فَقَالَ لِي: «اجْلِسْ هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي، فَأَطَالَ اللَّبِثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ: «وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى» قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرُ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ: ذَاكَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ! وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ.

(المعجم ١٠) - (باب* في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم) (التحفة ١١)

[٢٣٠٦] ٣٤- (٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

(١) أي مالك لا تأتيتهم وتطلب منهم، يقال: عروته واعتريته، إذا أتيتَه تطلب منه حاجة.

(المعجم ١٢) - (بَابُ فَضْلِ النِّفْقَةِ عَلَى الْعِيَالِ
وَالْمَمْلُوكِ، وَإِثْمٍ مِنْ ضَيْعِهِمْ أَوْ حَيْسِ نَفَقَتِهِمْ
عِنَهُمْ) (التحفة ١٣)

[٢٣١٠] ٣٨- (٩٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الزَّهْرَانِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ
زَيْدٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ،
عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ
دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ،
وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى ذَاتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو
قِلَابَةَ: وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ
عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ، يُعَقِّمُهُمْ - أَوْ يُنْفِقُهُمُ اللَّهُ بِهِ
وَيُغْنِيهِمْ.

[٢٣١١] ٣٩- (٩٩٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظَةُ
لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ مُرَاجِمِ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ، وَدِينَارٌ
تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى
أَهْلِكَ، أَغْظَمَهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ».

[٢٣١٢] ٤٠- (٩٩٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْجَرْمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
أَبَجَرَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ،
عَنْ خَيْمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

وَبَكْرِ بْنِ قَبِيلٍ أَقْفَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ، قَالَ:
ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ، قَالَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا
أَبُو ذَرٍّ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ
سَمِعْتِكَ تَقُولُ فَبُيِّنَ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ
سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ، قَالَ قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي
هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ: خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً،
فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِدِينِكَ فَدَعُهُ.

(المعجم ١١) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى النِّفْقَةِ وَتَبَشِيرِ
الْمُنْفِقِ بِالْخَلْفِ) (التحفة ١٢)

[٢٣٠٨] ٣٦- (٩٩٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ»، وَقَالَ:
«يَبِينُ اللَّهُ مَلَأَى - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلَأَنَ -
سَحَاءً، لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ، اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

[٢٣٠٩] ٣٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا
مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَخِي وَهَبِ
ابْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا - وَقَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفِقْ أَنْفِقْ
عَلَيْكَ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَبِينُ اللَّهُ
مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا، سَحَاءٌ»^(١) - اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، -
أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ
لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ، قَالَ: «وَعَرَّشُهُ عَلَى
الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ».

(١) قرىء بوجهين: سحاً بالتونين، والسح، أي الصب الدائم، وهذا هو الأصح الأشهر والثاني ما أثبتناه، وهو الذي
عليه النسخ الموجودة وهي صفة لليد غير مصروفة، والليل والنهار منصوبان على الظرف: ومرفوعان للفاعل.

على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين) (التحفة ١٥)

[٢٣١٥] ٤٢- (٩٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيَّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ،

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾. وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءَ^(٢)، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِحْ^(٣) ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَتَسَمَّيْتُهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

[٢٣١٦] ٤٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي

عَمْرٍو، إِذْ جَاءَهُ فَهَرَمَانٌ^(١) لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: أَعْطَيْتَ الرَّيْقِيقَ قُوَّتَهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا، أَنْ يَحْسِبَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ الْإِبْتِدَاءِ فِي النِّفْقَةِ بِالنَّفْسِ ثُمَّ أَهْلُهُ ثُمَّ الْقَرَابَةُ) (التحفة ١٤)

[٢٣١٣] ٤١- (٩٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَاكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِشَمَانِيَمَةَ ذَرَاهِمَ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ. [انظر: ٤٣٣٨]

[٢٣١٤] (...) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكَورٍ - أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(المعجم ١٤) - (بَابُ فَضْلِ النِّفْقَةِ وَالصَّدَقَةِ)

(١) أي الخازن القائم بحوائج الناس، وهو بمعنى الوكيل.

(٢) وفي ع، ف في الموضعين: بَيْرَحَى.

(٣) يستعمل في تعظيم الأمر وتفخيمه ومدحه.

بِرِّحَاءَ^(١) لِلَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ» قَالَ: فَجَعَلَهَا فِي حَسَانِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ.

[٢٣١٧] ٤٤- (٩٩٩) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَعْتَمَتْ وَوَلِدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالِكَ، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ».

[٢٣١٨] ٤٥- (١٠٠٠) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَأَتَيْهِ فَاسْأَلْهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ اثْبِئَةِ أَنْتِ، قَالَتْ: فَاَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَاجَتِي حَاجَتَهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْفِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، قَالَتْ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِيكَ: أَنْتَجِزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاجِهِمَا، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مِنْ نَحْنُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الزَّيْنَبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

[٢٣١٩] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً، قَالَ [قَالَتْ]: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتِي النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» - وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

[٢٣٢٠] ٤٧- (١٠٠١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكِيهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِي، فَقَالَ: «نَعَمْ، لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ».

[٢٣٢١] (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا هُبَيْدُ الرَّزَاقِيُّ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

[٢٣٢٢] ٤٨- (١٠٠٢) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) وفي ع، ف: برِّحَاء.

تُوصِي، وَأَظْنَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَلَهَا أَجْرٌ
إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». [انظر: ٤٢٢٠]

[٢٣٢٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ:
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، كُلُّهُمْ عَنْ
هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: وَلَمْ تُوصِ - كَمَا
قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ - وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ
عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ) (التحفة ١٧)

[٢٣٢٨] ٥٢- (١٠٠٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَوَامٍ، كِلَاهُمَا
عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ،
عَنْ حُذَيْفَةَ - فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ: قَالَ
نَبِيُّكُمْ ﷺ؛ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ
- قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

[٢٣٢٩] ٥٣- (١٠٠٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ
مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ
الدَّيْلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ
أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي،
وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ
أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا

مَعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ
أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا،
كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».

[٢٣٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، جَمِيعًا
عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٣٢٤] ٤٩- (١٠٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ عَلَيَّ، وَهِيَ رَاعِيَةٌ -
أَوْ رَاهِيَةٌ - أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

[٢٣٢٥] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ،
فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ^(١) عَاهَدَهُمْ، فَاسْتَمْتَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي
وَهِيَ رَاعِيَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمَّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي
أُمَّكِ».

(المعجم ١٥) - (بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ عَنِ
الْمَيْتِ، إِلَيْهِ) (التحفة ١٦)

[٢٣٢٦] ٥١- (١٠٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ

(١) قال ابن حجر: أرادت بذلك ما بين الحديدية والفتح، أي مدة عهد قريش.

تَصَدَّقُونَ بِهِ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ (١) أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيَّتِي أَحَدْنَا شَهَوْتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

[٢٣٣٠] ٥٤- (١٠٠٧) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ فَرُوحَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِي، فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ رَحَّحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ».

قَالَ أَبُو تَوْبَةَ: وَرَبَّمَا قَالَ: «يُمْسِي».

[٢٣٣١] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ: أَخْبَرَنِي أَخِي زَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ» وَقَالَ: «فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ».

[٢٣٣٢] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ يَعْنِي

ابْنَ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ فَرُوحَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ، وَقَالَ: «فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ».

[٢٣٣٣] ٥٥- (١٠٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْتَمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْتَعِمْ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالَ [قِيلَ]: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» - قَالَ - قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ».

[٢٣٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٣٣٥] ٥٦- (١٠٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ [فِيهِ] الشَّمْسُ» - قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ، صَدَقَةٌ» - قَالَ: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى

(١) بمعنى الجماع ويطلق على الفرج نفسه.

الصَّلَاةُ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ.

(المعجم ١٧) - (باب* في المنفق والممسك)
(التحفة ١٨)

[٢٣٣٦] ٥٧-(١٠١٠) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [قَالَ:] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُضْحَعُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا».

(المعجم ١٨) - (باب* الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها) (التحفة ١٩)

[٢٣٣٧] ٥٨-(١٠١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْسِي بِصَدَقَتِهِ، فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا: لَوْ حِشْنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلَتَهَا، فَأَمَّا الْآنَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا».

[٢٣٣٨] ٥٩-(١٠١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيَرَى

الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يُلْدَنَ بِهِ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَادٍ: «وَتَرَى الرَّجُلَ».

[٢٣٣٩] ٦٠-(١٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاتِهِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا». [راجع: ٣٩٦]

[٢٣٤٠] ٦١-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ، فَيَفِيضَ حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً، وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: لَا أَرَبَ لِي فِيهِ».

[٢٣٤١] ٦٢-(١٠١٣) وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرِيدٍ الرَّفَاعِيُّ - وَاللَّفْظُ لَوَاصِلٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَيْدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجُلِي، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي، ثُمَّ يَدْعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا».

(المعجم ١٩) - (باب* قبول الصدقة من

الكسب الطيب وتربيتها) (التحفة ٢٠)

[٢٣٤٢] ٦٣-(١٠١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

[٢٣٤٦] ٦٥- (١٠١٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ، الرَّجُلُ (١) يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يُمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ! يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَعُدْيَتُهُ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟».

(المعجم ٢٠) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ أَوْ كَلِمَةِ طَيِّبَةٍ، وَأَنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ) (التحفة ٢١)

[٢٣٤٧] ٦٦- (١٠١٦) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ».

[٢٣٤٨] ٦٧- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبَةَ،

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ - وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً - فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَغْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ».

[٢٣٤٣] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ سَهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ، فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ قَلْوَصُهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أَغْظَمَ».

[٢٣٤٤] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سَيْطَامَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ [بْنُ الْقَاسِمِ]؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَحْيَى ابْنُ بِلَالٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ رَوْحٍ «مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ، فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا» وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ «فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا».

[٢٣٤٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سَهَيْلٍ.

(١) يحتمل أنه من لفظ الرسول ﷺ فيكون مبتدأ مذكورًا على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ، ويجوز أن يكون كلام الراوي فينصب على أنه مفعول ذكر.

منها، وَأَسَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

[٢٣٥١] ٦٩- (١٠١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَلَى الْعَنْزِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي (٢) النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ. عَامَّتْهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِإِلَاءٍ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ» [النساء: ١]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ» [الحشر: ١٨] تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ نَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - حَتَّى قَالَ - وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ - قَالَ: - فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلَّ قَدْ عَجِزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامِ رِيثَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ، كَأَنَّهُ مُذْهَبٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

وَقَالَ إِسْحَاقُ قَالَ الْأَعْمَشُ: عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ.

[٢٣٤٩] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ، فَأَعْرَضَ وَأَسَاحَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَسَاحَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ: كَأَنَّمَا، وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ.

[٢٣٥٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَلَى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ

(١) نَحَاهُ وَعَدَلَ بِهِ. الْمَشِيحُ: الْحَذَرُ، الْجَادُّ فِي الْأَمْرِ وَقِيلَ: الْمَقْبَلُ إِلَيْكَ الْمَانِعُ لِمَا وِرَاءَ ظَهْرِهِ.

(٢) يُقَالُ: اجْتَبَتِ الْقَمِيصَ أَي دَخَلَتْ فِيهَا، وَالنَّمَارُ جَمْعُ نَمْرٍ هِيَ ثِيَابٌ صُوفٌ فِيهَا تَنْمِيرٌ كَأَنَّهَا أَحْذَتْ مِنْ لَوْنِ النَّمْرِ لِمَا فِيهَا مِنَ السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ. أَرَادَ أَنَّهُ جَاءَهُ قَوْمٌ لَابِسِي أَزْرٍ مَخْطُطَةً مِنَ صُوفٍ، وَمُجْتَابِي النَّمَارِ أَي خَارِقِي أَوْسَاطِهَا.

بها، والنهي الشديد عن تقيص المتصدق بقليل)
(التحفة ٢٢)

[٢٣٥٥] ٧٢- (١٠١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

مَعِينٍ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
بِشْرِ بْنُ خَالِدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ
يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ
أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَمَرْنَا
بِالصَّدَقَةِ، - قَالَ: - كُنَّا نَحَامِلُ - قَالَ: -
فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ، قَالَ: وَجَاءَ
إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ
لَعَنِيَّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا
رِيَاءً، فَتَرَلَّتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا
جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ٧٩].

وَلَمْ يَلْفِظْ بِشْرٌ: بِالْمُطَّوِّعِينَ.

[٢٣٥٦] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ: قَالَ:
كُنَّا نَحَامِلُ عَلَى ظَهْرِنَا.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ فَضْلِ الْمُنِيحَةِ)

(التحفة ٢٣)

[٢٣٥٧] ٧٣- (١٠١٩) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ: «أَلَا رَجُلٌ
يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةَ تَغْدُو بِعَسٍّ، وَتَرُوحُ بِعَسٍّ،
إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ».

[٢٣٥٨] ٧٤- (١٠٢٠) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَلِيٍّ:

عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ
شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ
عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرٌ مِنْ عَمَلٍ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ. [انظر: ٦٨٠٠]

[٢٣٥٩] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ ابْنُ
مُعَاذٍ [الْعَبْرِيُّ]: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
الْمُنْدَرِ بْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ صَدَرَ النَّهَارِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ،
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ: ثُمَّ صَلَّى
الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ.

[٢٣٥٣] ٧٠- (...). حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ ابْنُ

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُنْدَرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ
مُجَنَابِي النَّمَارِ، وَسَافُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ:
فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِثْرًا صَغِيرًا، فَحَمِدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ
فِي كِتَابِهِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [الآية].

[٢٣٥٤] ٧١- (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ،
فَدَأَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٢١) - (بَابُ الْحَمْلِ بِأَجْرَةِ يَتَصَدَّقُ)

حَدِيدٍ، قَدْ اضْطُرَّتْ أَيَدِيهِمَا إِلَىٰ نُدْيِهِمَا
وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ
انْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّىٰ تُعْشَىٰ أَنَامِلُهُ وَتَغْفُوَ أَثْرُهُ،
وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ
كُلَّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا» قَالَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ
يُوسِعُهَا وَلَا تَوْسَعُ.

[٢٣٦١] ٧٧- (٠٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ
وُهَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ
الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُتَّتَانِ مِنْ
حَدِيدٍ، إِذَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ،
حَتَّىٰ تُعْفَىٰ أَثْرُهُ، وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ
عَلَيْهِ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَىٰ تَرَاقِيهِ، وَانْقَبَضَتْ كُلُّ
حَلْقَةٍ إِلَىٰ صَاحِبَتِهَا» قَالَ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِيَجْهَدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ».

(المعجم ٢٤) - (باب ثبوت أجر المتصدق)

وإن وقعت الصدقة في يد فاسق ونحوه

(التحفة ٢٥)

[٢٣٦٢] ٧٨- (١٠٢٢) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ
عُقَبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ
اللَّيْلَةَ بِصَدَقَتِهِ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ
زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ عَمْرٍو] عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَدِيِّ
ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَىٰ فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ: «مَنْ مَنَحَ
مِنْحَةً عَدَّتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ، صَبَّحَهَا
وَعَبَّرَهَا» (١)

(المعجم ٢٣) - (باب مثل المنفق والبخيل)

(التحفة ٢٤)

[٢٣٥٩] ٧٥- (١٠٢١) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ
عَمْرُو: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ
جُرَيْجٍ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ
وَالْمُتَصَدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُتَّتَانِ أَوْ جُتَّتَانِ،
مِنْ لَدُنْ نُدْيِهِمَا إِلَىٰ تَرَاقِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ
- وَقَالَ الْآخَرُ: فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ - أَنْ
يَتَصَدَّقَ سَبَعَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ (٢)، وَإِذَا أَرَادَ
الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ، قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ
مَوْضِعَهَا، حَتَّىٰ تُجَنَّ بَنَانُهُ وَتَغْفُوَ أَثْرُهُ» قَالَ فَقَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ: «يُوسِعُهَا وَلَا تَسِعُ».

[٢٣٦٠] ٧٦- (٠٠٠) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ
عَبِيدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
يَعْنِي الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ
الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «مَثَلُ الْبَخِيلِ
وَالْمُتَصَدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُتَّتَانِ مِنْ

(١) الصبوح: ما حلب من اللبن بالعادة والغبوق، ما يحلب بالعشي. وهما مجروران على البدل منصوبان على الظرفية.

(٢) قيل: صوابه مدت بمعنى سبغت، كما في الحديث الآخر: «انبسطت»، لكنه قد يصح مرت على نحو هذا المعنى.

زَانِيَةً، قَالَ: اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ،
لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ
عَنِّي، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ عَنِّي،
قَالَ: اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى عَنِّي، لَأَتَصَدَّقَنَّ
بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ،
فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ سَارِقٍ، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى عَنِّي وَعَلَى
سَارِقٍ، فَأَتَيْتُ فِقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتِكَ فَقَدْ قُبِلْتُ،
أَمَا الزَّانِيَةَ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ زَنَاها، وَلَعَلَّ
العَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ، وَلَعَلَّ السَّارِقَ
يَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ سَرْقَتِهِ.

(المعجم ٢٥) - (بابُ أجر الخازن الأمين،

والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة،

بإذنه الصريح أو العرفي) (التحفة ٢٦)

[٢٣٦٣] ٧٩- (١٠٢٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو
كُرَيْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ: أَبُو عَامِرٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي
بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ
الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِقُ وَرَبِّمَا قَالَ
يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مَوْفِرًا، طَيِّبَةً بِهِ
نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ - أَحَدُ
الْمُتَصَدِّقِينَ».

[٢٣٦٤] ٨٠- (١٠٢٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ -

عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقْتَ
الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا

أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقْتَ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ،
وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ
بَعْضٍ شَيْئًا».

[٢٣٦٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهِذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا».

[٢٣٦٦] ٨١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ
زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلَهُ مِثْلُهُ
بِمَا اكْتَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقْتَ، وَ لِلْخَازِنِ مِثْلُ
ذَلِكَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا».

[٢٣٦٧] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي

وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٢٦) - (بابُ* ما أنفق العبد من مال

مولاه) (التحفة ٢٧)

[٢٣٦٨] ٨٢- (١٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ
حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ

- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي
اللَّحْمِ قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكًا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ: أَلْتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوْلِيَ بِشَيْءٍ؟ قَالَ:
«نَعَمْ، وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا يَضْمَانِ».

[٢٣٦٩] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي
عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ:

أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَقْدَدَ لِحْمًا، فَجَعَلَنِي مَسْكِينًا
فَأَطَعْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي،

فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «لِمَ ضَرَبْتُهُ؟» قَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ، فَقَالَ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا».

[٢٣٧٠] ٨٤-(١٠٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصْمِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْدُنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ».

(المعجم ٢٧) - (باب فضل من ضم إلى

الصدقة غيرها من أنواع البر^(١)) (التحفة ٢٨)

[٢٣٧١] ٨٥-(١٠٢٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

[٢٣٧٢] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

[٢٣٧٣] ٨٦-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ! هَلُمَّ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى^(٢) عَلَيْهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

[٢٣٧٤] ٨٧-(١٠٢٨) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ

(١) وفي ع، ف: باب من جمع الصدقة وأعمال البر.

(٢) أي لا هلاك عليه.

مَرِيضًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [انظر: ٦١٨٢]

(المعجم ٢٨) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْإِنْفَاقِ، وَكَرَاهَةِ الْإِحْصَاءِ) (التحفة ٢٩)

[٢٣٧٥] ٨٨- (١٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفِقِي - أَوْ انْفِجِي أَوْ انْضَحِي، - وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

[٢٣٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو التَّائِقُ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْرَةَ، وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْفِجِي - أَوْ انْضَحِي، أَوْ أَنْفِقِي - وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

[٢٣٧٧] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَشْرِ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٢٣٧٨] ٨٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ،

فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَيْسَ لِي مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مَا أُدْخِلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «ارْضَحِي» (١) مَا اسْتَطَعْتَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

(المعجم ٢٩) - (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِالْقَلِيلِ، وَلَا تَمْتَنِعَ مِنَ الْقَلِيلِ لِاحْتِقَارِهِ) (التحفة ٣٠)

[٢٣٧٩] ٩٠- (١٠٣٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَخْفِرْنَ جَارَةً لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسَنَ شَاةً».

(المعجم ٣٠) - (بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ) (التحفة ٣١)

[٢٣٨٠] ٩١- (١٠٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تَفُوقَ شِمَالُهُ» (٢)، وَرَجُلٌ

(١) كذا في هـ بالحاء المهملة بعد الضاد المعجمة، وفي ع، ف بالحاء المعجمة، والمعنى واحد.

(٢) قال النووي: هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ=

ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ». [٢٣٨١] (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: «رَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالمَسْجِدِ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ».

ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ». [٢٣٨١] (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: «رَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالمَسْجِدِ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ».

[٢٣٨٤] (...). حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ بِهَذَا الإسْتِنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ.

(المعجم ٣١) - (بابُ بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الصحيح) (التحفة ٣٢)

(المعجم ٣٢) - (بابُ بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة) (التحفة ٣٣)

[٢٣٨٥] [٩٤-١٠٣٣] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعْتِيفَ عَنِ المَسْأَلَةِ: «الْيَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَاليَدُ العُلْيَا: المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى: السَّائِلَةُ».

[٢٣٨٢] [٩٢-١٠٣٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ^(١) وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الفَقْرَ وَتَأْمُلُ الغِنَى، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَلَا! وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

[٢٣٨٦] [٩٥-١٠٣٤] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيْعًا عَنْ يَحْيَى القَطَّانِ - قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ - أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ - عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَاليَدُ العُلْيَا

[٢٣٨٣] [٩٣-...] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَقَالَ: «أَمَّا وَأَيْبِك^(٢) لِنَبَاتِهِ: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى

=مسلم «لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» والصحيح المعروف «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» هكذا رواه مالك في المؤطا والبخاري في صحيحه وغيرهما من الأئمة وهو وجه الكلام لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين. (١) أصله: تصدق فحذف إحدى التائين تخفيفاً.

(٢) قال النووي: قد يقال: حلف بأبيه، وقد نهى عن الحلف بغير الله وعن الحلف بالآباء؟! والجواب: أن النهي عن اليمين بغير الله لمن تعمد، وهذه اللفظة في الحديث تجري على اللسان من غير تعمد، فلا تكون يميناً ولا منهيًا عنها.

خَيْرًا مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

[٢٣٨٧] ٩٦- (١٠٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ [بِنِ الزُّبَيْرِ] وَسَعِيدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلُوءَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبٍ^(١) نَفْسِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

[٢٣٨٨] ٩٧- (١٠٣٦) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا شَدَادٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْدَلَ الْفُضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تَلَامُ عَلَيَّ كَفَافٍ. وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

(المعجم ٣٣) - (باب النهي عن المسألة)

(التحفة ٣٤)

[٢٣٨٩] ٩٨- (١٠٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْيَحْضَبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ، إِلَّا

حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُعِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا حَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ فَمُبَارَكٌ^(٢) لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتَهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ». [انظر: ٤٩٤٥]

[٢٣٩٠] ٩٩- (١٠٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُثَنَّى، عَنْ أَحِيهِ هَمَامٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُلْجِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ! لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتِي مِثِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارَةٌ، فَيُبَارَكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ».

[٢٣٩١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُثَنَّى - وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ، فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ فِي دَارِهِ - عَنْ أَحِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٢٣٩٢] ١٠٠- (١٠٣٧) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ خَطِيبٌ يَقُولُ: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا

(١) فيه احتمالان: أظهرهما أنه عائد على الآخذ، أي يأخذه بغير سؤال ولا يتطلع، أو عائد إلى الدافع فهو يدعه إليه بطيب نفسه لا يسأله الذي اضطره إليه أو نحوه.

(٢) وفي ع، ف: فيبارك له.

(المعجم ٣٥) - (باب* كراهة المسألة للناس)

(التحفة ٣٦)

[٢٣٩٦] ١٠٣- (١٠٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ».

[٢٣٩٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «مُزْعَةً».

[٢٣٩٨] ١٠٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [و] لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ».

[٢٣٩٩] ١٠٥- (١٠٤١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ».

[٢٤٠٠] ١٠٦- (١٠٤٢) حَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشِيرٍ،

يُقَقِّهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ».

[راجع: ٢٣٨٩]

(المعجم ٣٤) - (باب* المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يظن له فيصدق عليه) (التحفة ٣٥)

[٢٣٩٣] ١٠١- (١٠٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتُرَدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ»، قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُظُنُّ لَهُ، فَيَصَّدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا».

[٢٣٩٤] ١٠٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تُرَدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، إِنَّ^(١) الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ، افْرُءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا﴾» [البقرة: ٢٧٣].

[٢٣٩٥] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

(١) وفي نسخة: إنما المسكين كما في هامش هـ.

عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيُحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَخْفِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ يَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنْ يَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

[٢٤٠١] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْتَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيُحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانٍ.

[٢٤٠٢] [١٠٧- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ».

إِلَيَّ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي، فَأَمِينٌ عَوْفٌ بْنُ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِسْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ، فَقَالَ: «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -؟» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «أَلَا تَبَايَعُونَ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «فَلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلَامَةٌ^(١) تَبَايَعُكَ؟ قَالَ: «[عَلَى] أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُطِيعُوا اللَّهَ - وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ، كَانَ بَعْضُ أَوْلِيكَ التَّمَرِ يَسْقُطُ سَوَطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يَنَاوِلُهُ إِيَّاهُ».

(المعجم ٣٦) - (باب من تحل له المسألة)

(التحفة ٣٧)

[٢٤٠٤] [١٠٩- (١٠٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ هُرُونَ بْنِ رِيَابٍ: حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ نُعَيْمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَ^(٢)، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا» - قَالَ - : ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ! إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالَه فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاخَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ

[٢٤٠٣] [١٠٨- (١٠٤٣) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ - قَالَ سَلَمَةُ: حَدَّثَنَا - وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا - مَرْوَانَ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُسْلِمِ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ، أَمَّا هُوَ، فَحَبِيبٌ

(١) وفي ع، ف: فعلام.

(٢) هي المال الذي يتحملة الإنسان أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين.

مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا، فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

قَالَ سَالِمٌ: فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهُ.

[٢٤٠٧] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٤٠٨] [١١٢]- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ^(٢) الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتَهَا إِلَيْهِ، أَمَرَ لِي بِعَمَالَةٍ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: خُذْ مَا أُعْطَيْتَ، فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمَلَنِي، فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ، وَتَصَدَّقْ».

[٢٤٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَلَى الصَّدَقَةِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(المعجم ٣٨) - (بَابُ كِرَاهَةِ الْحِرْصِ عَلَى

الدُّنْيَا) (التحفة ٣٩)

حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ -، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَةٌ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنْ الْمَسْأَلَةِ يَا قَيْصُ! سُحْتًا^(١) يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا».

(المعجم ٣٧) - (بَابُ جَوَازِ الْأَخْذِ بِغَيْرِ سَوَالٍ

وَلَا تَطَّلِعَ) (التحفة ٣٨)

[٢٤٠٥] [١١٠- (١٠٤٥)] وَحَدَّثَنَا هَرُورُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْهُ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا، فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

[٢٤٠٦] [١١١]- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْطِي عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ، فَيَقُولُ لَهُ عَمْرٌ: أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْهُ فَمَمُولُهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا جَاءَكَ

(١) هكذا هو في جميع النسخ وفيه إضمار، أي اعتقده سحتًا أو يؤكل سحتًا والسحت هو الحرام.

(٢) وصوابه السعدي، (هامش ه).

[٢٤١٠] ١١٣- (١٠٤٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ»

[٢٤١١] ١١٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طَوْلِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ».

[٢٤١٢] ١١٥- (١٠٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَتَشَبَّهُ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْجِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ».

[٢٤١٣] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

[٢٤١٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

(المعجم ٣٩) - (بَابُ* لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَيْنِ لَابْتَغَى ثَالِثًا) (التحفة ٤٠)

[٢٤١٥] ١١٦- (١٠٤٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغَى وَادِيَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

[٢٤١٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - فَلَا أُدْرِي أَشَيْءٌ أَنْزَلَ أُمَّ شَيْءٍ كَانَ يَقُولُهُ، - بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ

[٢٤١٧] ١١٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبُّ أَنْ لَهُ وَادِيَا آخَرَ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ».

[٢٤١٨] ١١٨- (١٠٤٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ بِلْدَةً وَإِدْمَالًا، لَأَحَبُّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا.

وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ - لَمْ يَذْكَرْ ابْنَ عَبَّاسٍ.

[٢٤١٩] ١١٩- (١٠٥٠) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بُعِثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَعُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَاؤُهُمْ، فَانْتَلَوْهُ، وَلَا يَطْوِلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسَوْ قُلُوبُكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ، كُنَّا نُسَبِّحُهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَةِ [بِسُورَةِ] بَرَاءَةَ، فَأَنْسَبْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَإِدْيَانٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَإِدْيَا ثَالِثًا، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّحُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ فَأَنْسَبْتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، فَتَكْتَبُ شَهَادَةَ فِي أَعْنَاقِكُمْ، فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(المعجم ٤٠) - (بَابُ فَضْلِ الْقِنَاعَةِ وَالْحِثِّ)

(عليها) (التحفة ٤١)

[٢٤٢٠] ١٢٠- (١٠٥١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْعِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرْضِ، وَلَكِنَّ الْعِنَى غِنَى النَّفْسِ».

(المعجم ٤١) - (بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ)

بزينة الدنيا وما يبسط منها) (التحفة ٤٢)

[٢٤٢١] ١٢١- (١٠٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ! مَا أَحْسَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ! إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوْ خَيْرٌ هُوَ^(١)، إِنْ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ^(٢)، إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِيرِ، أَكَلْتُ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ، ثَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ، ثُمَّ اجْتَرَّتْ، فَعَادَتْ، فَأَكَلْتُ، فَمَنْ يَأْخُذْ مَا لَا يَحْفَهُ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذْ مَا لَا يَبْغِي حَقَّهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

[٢٤٢٢] ١٢٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا» قَالُوا: وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «بَرَكَاتُ الْأَرْضِ»،

(١) بل إنما هو فتنة لما فيه من المنافسة والاشتغال بها عن كمال الإقبال على الآخرة.

(٢) أي يقتل حبطاً بالتخمة لكثرة الأكل أو يقارب القتل، إلا ما يكون منه قدر الكفاية فإنه لا يضر، فالمال كمثل هذا النبات في فصل الربيع تطلبه النفوس وتميل إليه، فالمستكثر منه هالك فيه أو مقارب له ومنهم من يقتصد فيه فلا يأخذ إلا يسيراً وإن أخذ كثيراً فرقه في وجوه الخير - كالدابة التي ثلثت ثم عادت - فهذا لا يضره إن شاء الله، والمال له خير بهذا الاعتبار والله أعلم.

حَلُوٌ وَيَنَعَمُ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(المعجم ٤٢) - (بَابُ فَضْلِ التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ

وَالْقَنَاعَةِ وَالْحَثِّ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ) (التحفة ٤٣)

[٢٤٢٤] ١٢٤ - (١٠٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ -

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ

أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ،

حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ

خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ،

وَمَنْ يَسْتَعِنْ يُعِزَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ،

وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءِ خَيْرٍ وَأَوْسَعُ مِنْ

الصَّبْرِ».

[٢٤٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٤٣) - (بَابُ فِي الْكِفَافِ وَالْقَنَاعَةِ)

(التحفة ٤٤)

[٢٤٢٦] ١٢٥ - (١٠٥٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي سَيِّبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيءُ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ وَهُوَ ابْنُ

شَرِيكَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، مَعْنَى

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ قَالَ: «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ. إِنَّ كُلَّ مَا أَتَيْتَ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، فَإِنَّهَا تَأْكُلُ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ، ثُمَّ اجْتَرَّتْ^(١) وَبَالَتْ وَتَلَطَّتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، إِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَتَنَعَ الْمَعُونَةَ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

[٢٤٢٣] ١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ

صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ

مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ

زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَأْتِي

الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ [لَهُ]: مَا شَأْنُكَ؟ تَكَلَّمْ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ قَالَ: وَرَأَيْتَا أَنَّهُ

يُنزَلُ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ يَمْسُحُ عَنْهُ الرُّحَصَاءَ، وَقَالَ:

«أَنْتَى هَذَا السَّائِلُ» - وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ - فَقَالَ: «إِنَّهُ

لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنْ مِمَّا يُبْتِغِ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ

أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، فَإِنَّهَا أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا

امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ،

فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرٌ

(١) أي أخرجت الجرة تخرجه لتمضغه ثم تبلعه تستمرىء بذلك ما أكلت. وقوله تلطت: أي ألقت الرجيع سهلاً رقيقاً.

قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَتَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ».

[٢٤٢٧] ١٢٦- (١٠٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُقَعَاءِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا». [انظر: ٧٤٤٠]

(المعجم ٤٤) - (باب إعطاء المؤلفه ومن يخاف على إيمانه إن لم يعط، واحتمال من سأل بجفاء لجهله، وبيان الخوارج وأحكامهم) (التحفة ٤٥)

[٢٤٢٨] ١٢٧- (١٠٥٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ: الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَلْمَانَ^(١) بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَعَيْرٌ هُوَ لَأَنَّ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ، قَالَ: «إِنَّهُمْ خَيْرُونِي بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ، أَوْ يِيْحُلُونِي، فَلَسْتُ بِأَخْلٍ».

[٢٤٢٩] ١٢٨- (١٠٥٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا؛ ح: وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ [بْنُ أَنَسٍ] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أُمِّشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَدَهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً، نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثْرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ، مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

[٢٤٣٠] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ^(٢): حَدَّثَنَا هَمَّامٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ أَبِي طَلْحَةَ]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ، قَالَ: ثُمَّ جَبَدَهُ إِلَيْهِ جَبْدَةً رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ.

وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: فَجَادَبَهُ حَتَّى انشَقَّ الْبُرْدُ، وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٤٣١] ١٢٩- (١٠٥٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ

(١) وفي هـ: سليمان بالياء وهو خطأ انظر تحفة الأشراف الحديث: ١٠٤٥٧.

(٢) في هـ: الوارث مكان عبد الوارث وهو خطأ مطبعي راجع تقريب: ٤١٠٨.

قَالَ: اَدْخُلْ فَاذْعُهُ لِي، قَالَ: فَذَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «حَبَّاتُ هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «رَضِي مَخْرَمَةٌ».

[٢٤٣٢] ١٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِيَّةً، فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةٌ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمْتُ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ، وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «حَبَّاتُ هَذَا لَكَ، حَبَّاتُ هَذَا لَكَ».

(المعجم ٤٥) - (باب* إعطاء من يخاف على إيمانه) (التحفة ٤٦)

[٢٤٣٣] ١٣١- (١٥٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ: أَنَّهُ أَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ!] مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَّبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَّبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ،

يَكْبُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ». [راجع: ٣٧٨] وفي حديث الخُلَوَانِيِّ تَكَرَّرَ الْقَوْلُ مَرَّتَيْنِ.

[٢٤٣٤] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [بْنِ سَعْدٍ]: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَهَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٢٤٣٥] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا - يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا - فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَيْفِي، ثُمَّ قَالَ: «أَقْتَالًا»^(١)؟ أَيْ سَعْدًا! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ».

(المعجم ٤٦) - (باب* إعطاء المولفة قلوبهم على الإسلام وتصير من قوي إيمانه) (التحفة ٤٧)

[٢٤٣٦] ١٣٢- (١٥٩) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ،

(١) شبه تكريره بعد التنبية بالقتال، والمعنى: أئذافع مدافعة وتكابرني يا سعد.

شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ،
وَسَاقَ الْحَدِيثِ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسُ:
قَالُوا نَضْبِرُ، كَرَوَايَةِ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ.

[٢٤٣٩] ١٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُنْثَى: حَدَّثَنَا -
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ
قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَمَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: «أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ
غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»
فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ،
وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ
أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْدُنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ إِلَى يَبُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا، وَسَلَكَ
الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

[٢٤٤٠] ١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ:
لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قُسِمَ الْعَنَائِمُ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتْ
الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقَطَّرُ
مِنْ دِمَائِهِمْ، وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ! فَبَلَغَ ذَلِكَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي
عَنْكُمْ؟» قَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، وَكَانُوا لَا
يَكْذِبُونَ، قَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ
بِالْدُنْيَا إِلَى يَبُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى
يَبُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا أَوْ شِعْبًا،
وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاذِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَاذِي
الْأَنْصَارِ أَوْ ^(١) شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ الْمَائَةَ
مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، مِنْ قَوْلِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ،
فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَدِيثُ بَلَغَنِي
عَنْكُمْ؟» فَقَالَ لَهُ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَا دَوْرُ رَأِينَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَا أَنَسُ مِنَّا
حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ،
يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ!
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي
عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفَهُمْ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ
النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ
اللَّهِ - ﷺ -؟ فَوَاللَّهِ! لَمَا تَتَّقِلُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا
يَتَّقِلُونَ بِهِ» فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ
رَضِينَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً،
فَاضْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى
الْحَوْضِ»، قَالُوا: سَنَضْبِرُ.

[٢٤٣٧] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ
اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ،
وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسُ:
فَلَمْ نَضْبِرْ، وَقَالَ: فَأَمَّا أَنَسُ حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ.

[٢٤٣٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي ابْنِ

(١) وفي هـ: وشعب الأنصار.

[٢٤٤١] ١٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَزْرَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ الْحَرْفَ بَعْدَ الْحَرْفِ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَيْثُ أُقْبِلْتُ هَوَازِنُ وَعَظَفَانُ وَغَيْرُهُمْ، بِدَرَارِيهِمْ وَنَعْمِهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَشْرَةَ آفِيفٍ، وَمَعَهُ الطُّلُقَاءُ، فَأَذْبُرُوا عَنْهُ، حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، قَالَ: فَتَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ، لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، قَالَ: التَّفَتُّ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» فَقَالُوا: لَيْتِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ: ثُمَّ التَّفَتُّ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!» قَالُوا: لَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ: وَهُوَ عَطَى بَعْلَةَ بَيْضَاءَ، فَنَزَلَ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَحَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتِ الشَّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنَائِمَ غَيْرَنَا! فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَمَا تَرَوْنَ أَنَّ يَدْهَبَ النَّاسُ بِالْدُنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُورُونَهُ إِلَى يَوْمِئِذٍ؟» قَالُوا:

بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَضِينَا، قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُ سَلَكَ النَّاسَ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبَهُمْ لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ.

قَالَ هِشَامٌ قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ (١)! أَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أُغِيبَ عَنْهُ؟

[٢٤٤٢] ١٣٦- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (٢) بْنُ مُعَاذٍ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا - الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي الشُّمَيْطُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: افْتَسَحْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا، فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ، قَالَ: فَصَفَّتِ الْحَيْلُ، ثُمَّ التَّقَاتِلَةُ، ثُمَّ صَفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَفَّتِ الْعَنَمُ، ثُمَّ صَفَّتِ النَّعَمُ، قَالَ: وَنَحْنُ بِبَشَرٍ كَثِيرٍ، قَدْ بَلَّغْنَا سِتَّةَ آفِيفٍ، وَعَلَى مُجَبِّبَةِ حَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ حَيْلِنَا تَلْوِي حَلْفَ ظَهْرِنَا، فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ حَيْلِنَا، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ وَمَنْ تَعَلَّمَ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَتَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا الْمُهَاجِرِينَ! يَا الْمُهَاجِرِينَ!»، ثُمَّ قَالَ: «يَا الْأَنْصَارِ! يَا الْأَنْصَارِ!»، قَالَ قَالَ أَنَسٌ: هَذَا حَدِيثٌ عَمِّي (٣)، قَالَ قُلْنَا: لَيْتِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَهَدَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَإِنَّمَا اللَّهُ مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ، قَالَ: فَحَبَسْنَا ذَلِكَ الْمَالَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا

(١) كنية أنس بن مالك.

(٢) وفي هـ: عبدالله، وهو خطأ انظر تحفة الأشراف الحديث: ٨٩٧.

(٣) هذا حديث عمية: ضبطها في صحيح مسلم على أوجه أحدها عمية قال القاضي كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا وفسر بالشدة والثاني عمية والثالث عمية أي حدثني به عمي، وقال القاضي: على هذا الوجه معناه عندي: جماعتي أي هذا حديثهم، قال صاحب العين: العم الجماعة قال القاضي: وهذا أشبه بالحديث والوجه الرابع كذلك إلا أنه بتشديد الياء... كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس، فحدثه به من شاهده من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه.

[٢٤٤٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعْبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلَقَمَةَ بْنَ عَلَاتَةَ، وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّعْرَ فِي حَدِيثِهِ.

[٢٤٤٦] [٢٤٤٦] (١٠٦١)-١٣٩ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى بْنِ عَمَارَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْعَنَائِمَ، فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ، فَبَلَّغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصَيَّبُوا مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَهُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَمْ أُجِدْكُمْ ضَلَالًا، فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي» وَيَقُولُونَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، فَقَالَ: «أَلَا تُحِبُّونِي؟» فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا [وَكَذَا]»، - لِأَشْيَاءَ عَدَدَهَا، زَعَمَ عَمْرُو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا - فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِنَارٌ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيِ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ فَتَزَلْنَا، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ [مِنَ الْإِبِلِ].
ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ قَتَادَةَ، وَأَبِي التَّيَّاحِ، وَهَشَامِ بْنِ زَيْدٍ.

[٢٤٤٣] [٢٤٤٣] (١٠٦٠)-١٣٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ زَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِضْنٍ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَتَجْعَلُ نَهْبِي^(٢) وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ - بِدَيْنِ عَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ؟ فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا وَمَنْ يُخْفِضُ^(٣) الْيَوْمَ لَا يُرْفَعُ قَالَ: فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً.

[٢٤٤٤] [٢٤٤٤] (١٣٨)- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ عَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَزَادَ: وَأَعْطَى عَلَقَمَةَ بْنَ عَلَاتَةَ مِائَةً.

(١) وفيه: المسروق.

(٢) النهب: الغنمة، والعبيد: اسم فرسه.

(٣) وفيه، ف: تَخْفِضُ.

[٢٤٤٧] ١٤٠- (١٠٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُتَيْنِ آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُمَيْتَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ، وَأَثَرُهُمْ يَوْمئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ! إِنَّ هَذَا لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ، قَالَ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ^(١)، ثُمَّ قَالَ: فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! ثُمَّ قَالَ: «بِرَحْمِ اللَّهِ مُوسَى، قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

قَالَ قُلْتُ: لَا جَرَمَ لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا.

[٢٤٤٨] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَتَبَارَرْتُهُ، فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى تَمَنَّتْ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْهُ لَهُ، قَالَ ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُودِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

(المعجم ٤٧) - (باب* ذكر الخوارج

وصفاتهم) (التحفة ٤٨)

[٢٤٤٩] ١٤٢- (١٠٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رُمَحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجَهْرَانَةِ^(٢) مُنْصَرَفَةً مِنْ حُتَيْنِ، وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدًا اعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟ لَقَدْ جِئْتُ وَحَسِبْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَقْتَلَ هَذَا الْمُتَانِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتَلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَاكِجَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ».

[٢٤٥٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ قَالَ: حَدَّثَنِي قُرَّةُ ابْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ مَغَانِمَ، وَسَأَلَ الْحَدِيثَ.

[٢٤٥١] ١٤٣- (١٠٦٤) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ

السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَهُوَ بِالْيَمَنِ، بِذَهَبَةٍ فِي ثُرَيْيَها، إِلَى رَسُولِ

(١) صبغ أجمر يصنع به الجلود، وقد يسمى الدم أيضًا صرفًا.

(٢) روي بكسرتين وتشديد الراء ويتسكين العين وتخفيف الراء.

الله ﷺ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَلَاتَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ، وَزَيْدُ الْحَيْرِ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نَبْهَانَ، قَالَ: فَخَصَّيْتُ قُرَيْشًا، فَقَالُوا: أَيْعُطِي صَنَائِدَ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّهُمْ» فَجَاءَ رَجُلٌ كَثَّ اللَّحْيَةَ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ! أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونِي؟» قَالَ: ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ، - يُرْوَنُ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ- فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِيِّ هَذَا قَوْمًا يَفْرَوْنَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ».

[٢٤٥٢] ١٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ، بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تَحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عَلَاتَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا

تَأْمُونِي؟ وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَا بُنَيَّ خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثَّ اللَّحْيَةَ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمِّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ! أَوْ لَسْتُ أَحَقُّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُقْمَهُ؟ فَقَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّيَ». قَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمَ أَوْمَرْتُ أَنْ أَنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشُقُّ بُطُونَهُمْ» قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيِّ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ». قَالَ أَظْنَهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ نَمُودٍ».

[٢٤٥٣] ١٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَلَاتَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَقَالَ: نَاتِيءُ الْجَبْهَةِ، وَلَمْ يَقُلْ: نَاشِزٌ، وَزَادَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُقْمَهُ؟ قَالَ «لَا»، ثُمَّ أَذْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدُ سَيْفِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُقْمَهُ؟ قَالَ «لَا»، «إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِيِّ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَيْتًا رَطْبًا»، وَقَالَ: قَالَ عُمَارَةُ: حَسِبْتُهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ نَمُودٍ».

[٢٤٥٤] ١٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الهمداني: أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَنَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْدِلْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِئْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي فِيهِ أَضْرَبُ عُنُقَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْنَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَيُفْرَوْنَ مِنَ الْقُرْآنِ، لَا يَجُوزُ^(٣) تَرَاثِمُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضْيِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ - وَهُوَ الْقُدْحُ - ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثُ وَالذَّمُّ، آيُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عَصْدِيهِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرَدُرُ^(٤)، يَخْرُجُونَ عَلَى

حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: زَيْدُ الْخَيْلِ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، وَعَلْقَمَةُ ابْنُ عَلَانَةَ أَوْ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، وَقَالَ: نَاشِئُ الْجَبْهَةِ، كِرْوَايَةَ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِيءٍ هَذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكَرْ: «لَنْ أَدْرِكْتَهُمْ لَأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ تَمُودَ».

[٢٤٥٥] ١٤٧- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحُرُورِيَّةِ؟ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ الْحُرُورِيَّةُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا^(١) - قَوْمٌ تَحْفِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، فَيَفْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ - أَوْ حَنَاجِرَهُمْ - يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مِرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيُنْظَرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَضْلِهِ، إِلَى رِصَافِهِ^(٢) فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ، هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ».

[٢٤٥٦] ١٤٨- (...). حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ

(١) قوله: منها: قال المازري: هذا أدل الدلائل على سعة علم الصحابة رضي الله عنهم، ودقيق نظرهم وتحريزهم الألفاظ، ورفقهم بين مدلولاتها الخفية لأن لفظة «من» تقتضي كونهم من الأمة، لا كفارًا، بخلاف في
(٢) رصافه: مدخل النصل من السهم، والنصل: هو حديدة السهم، والفوق والفوقة: هو الحز الذي يجعل فيه الوتر والنضي: السهم بلا نصل وبلا ريش. القدح: يقال للسهم أول ما يقطع قطع، ثم ينحت ويبرى فيسمى: بريًا ثم يَقُومُ فيسمى: قدحًا ثم يراش ويركب نصله فيسمى: سهمًا. قدح: ريش السهم.
(٣) يجوز: وفي نسخة يجاوز.
(٤) أصله: تتدردر أي تضطرب وتجيء وتذهب.

قَتَلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ».

[٢٤٦٠] ١٥٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ».

[٢٤٦١] ١٥٣- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ الصَّحَّاحِ الْمَشْرِقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ، يَتْلُوهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ. (المعجم ٤٨) - (بَابُ* التحريض على قتل

الخوارج) (التحفة ٤٩)

[٢٤٦٢] ١٥٤- (١٠٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ - قَالَ الْأَشْجِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَيْمَةَ، عَنْ سُؤدِ بْنِ عَقَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا تَنْزِلَنَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحَدَاتُ الْأَسْتَانَ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حِينَ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ، فَوُجِدَ، فَأَتَيْتُ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي نَعْتُ.

[٢٤٥٧] ١٤٩- (١٠٦٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِي، يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سِيْمَاهُمْ التَّحَالُقُ، قَالَ: «هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ - أَوْ مِنْ أَسْرِّ الْخَلْقِ - يَفْتُلُهُمْ أَذْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ»، قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا: «الرَّجُلُ يَرْمِي الرِّمِيَّةَ - أَوْ قَالَ الْغَرَضَ - فَيَنْظُرُ فِي النَّضْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّصِي فِي النَّصِي فَلَا يَرَى بَصِيرَةً^(١)، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً»، قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ!

[٢٤٥٨] ١٥٠- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْخُدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَتْلُوهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ».

[٢٤٥٩] ١٥١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، يَلِي

(١) أي بشيء من الدم يستدل به على إصابة الرمية. والفوق أو الفوقة: الحز الذي يجعل فيها الوتر.

[٢٤٦٣] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ]:
أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا
عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٤٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا
يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

[٢٤٦٥] ١٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ وَحَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ
ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: حَدَّثَنَا
إِسْبَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ
عَبِيدَةَ، عَنِ عَلِيٍّ - قَالَ: - ذَكَرَ الْخَوَارِجُ فَقَالَ:
فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدِّجُ الْيَدِ، أَوْ مُودِنُ الْيَدِ، أَوْ
مَثْدُونٌ^(١) الْيَدِ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَحَدَّثْتُمْ بِمَا
وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ،
قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: إِي
وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! إِي وَرَبِّ
الْكَعْبَةِ!

[٢٤٦٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ مُحَمَّدٍ،

عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: لَا أَحَدَنْتُكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ،
فَذَكَرَ عَنِ عَلِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ مَرْفُوعًا.

[٢٤٦٧] ١٥٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ
كُهَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ
كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِي كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ لِرِضِيِّ اللَّهِ
عَنْهُ، [الَّذِينَ مَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ، فَقَالَ عَلِيٌّ:
أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ
قِرَاءَتُهُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَى
صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ
بِشَيْءٍ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ
عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ
الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، لَوْ يَعْلَمُ
الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصَيِّبُونَهُمْ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى
لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ لَا تَتَكَلَّمُوا عَنِ الْعَمَلِ، وَآيَةُ ذَلِكَ
أَنْ فِيهِمْ رَجُلًا - لَعَلَهُ قَالَ: - لَهُ عَضُدٌ، لَيْسَ لَهُ
ذِرَاعٌ، عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ، عَلَيْهِ
شَعْرَاتٌ بَيْضٌ، فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ
الشَّامِ، وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلَفُونَكُمْ فِي ذَرَائِبِكُمْ
وَأَمْوَالِكُمْ، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ
الْقَوْمَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَعَارَوْا
فِي سَرْحِ النَّاسِ، فَسَيَرُوا عَلَيَّ اسْمَ اللَّهِ.

قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ: فَتَرَانِي زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ
مِثْلًا^(٢)، حَتَّى قَالَ: مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ، فَلَمَّا

(١) مثدون اليد أي صغير اليد، مجتمعها وقوله قبله: مخدج اليد أو مودن اليد كلاهما بمعنى واحد أي ناقص اليد.
(٢) هكذا هو في معظم النسخ، منزلاً، مرة واحدة. وفي نادر منها: منزلاً منزلاً، مرتين. وهو وجه الكلام. أي ذكر
لي مراحلهم بالجيش منزلاً منزلاً حتى بلغ القنطرة التي كان القتال عندها.

فِي هَؤُلَاءِ، «يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَجُورُ هَذَا، مِنْهُمْ - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - مِنْ أَنْعَضَ خَلَقَ اللَّهُ إِلَيْهِ، مِنْهُمْ أَسْوَدُ إِحْدَى يَدَيْهِ طُبِي^(٣) شَاةٍ أَوْ حَلْمَةٌ تُدِي»، فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: انظُرُوا، فَانظُرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَقَالَ: ارْجِعُوا، فَوَاللَّهِ! مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ، فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ.

زَادَ يُوسُفُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ بُكَيْرٌ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ ذَلِكَ الْأَسْوَدَ.

(المعجم ٤٩) - (بَابُ * الْخَوَارِجِ شَرِّ الْخَلْقِ)

(والخليفة) (التحفة ٥٠)

[٢٤٦٩] ١٥٨ - (١٠٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَا فِيهِمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيفَةِ».

فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ: فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ إِخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيَّ، قُلْتُ: مَا حَدِيثُ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي دَرٍّ: كَذَا وَكَذَا؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا

التَّيْتَانَا، وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبِ الرَّاسِبِيِّ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرَّمَاخَ، وَسَلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ، فَارْجِعُوا فَوَحِّشُوا^(١) بِرِمَاحِهِمْ وَسَلُّوا السُّيُوفَ، وَشَجَّرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ، قَالَ: وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أَصِيبَ مِنَ النَّاسِ^(٢) يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ، فَقَالَ عَلِيُّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: التَّمَسُّوا فِيهِمُ الْمُخَدَّجَ، فَالتَّمَسُّوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَامَ عَلِيُّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: أَخْرَوْهُمْ، فَوَجَدُوهُ مِمَّا بَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ.

[٢٤٦٨] ١٥٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَّجِّ، عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ الْخَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلِيُّ: كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا، إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ

(١) رموا بها عن بعد منهم، ودخلوا فيهم بالسيوف، حتى لا يجدوا فرصة.

(٢) أي من أصحاب علي.

(٣) المراد ضرع الشاة، وهو فيها مجاز واستعارة، وإنما أصله للكلبة والسباع.

الْحَدِيثِ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٤٧٠] ١٥٩- (١٠٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ: [هَلْ] سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - «قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِاللَّسْتِهِمْ لَا يَعْلَمُونَ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

[٢٤٧١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: يَخْرُجُ مِنْهُ أَقْوَامٌ.

[٢٤٧٢] ١٦٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ، - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ - عَنِ الْعَوَامِ بْنِ حَوْثَبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَهُ قَوْمٌ قَبِلَ الْمَشْرِقَ مُحَلِّقَةً رُءُوسَهُمْ».

(المعجم ٥٠) - (بابٌ بتحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله، وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم) (التحفة ٥١)

[٢٤٧٣] ١٦١- (١٠٦٩) حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَحَدَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ كَيْفَ أُرْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟».

[٢٤٧٤] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ

وَكَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «أَنَا لَا تَجِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟».

[٢٤٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: «أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

[٢٤٧٦] ١٦٢- (١٠٧٠) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لَأَتَقَلَّبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً، فَأَلْقِيهَا».

[٢٤٧٧] ١٦٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا - وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَتَقَلَّبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي - أَوْ فِي بَيْتِي - فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً [أَوْ مِنْ الصَّدَقَةِ] فَأَلْقِيهَا».

[٢٤٧٨] ١٦٤- (١٠٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا».

[٢٤٧٩] ١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

هُوَ بِفَاعِلٍ، فَانْتَحَاهُ^(٢) رِبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ! لَقَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ. قَالَ عَلِيٌّ: أَرْسَلُوهُمَا، فَاَنْطَلَقَا، وَاضْطَجَعَ عَلِيٌّ،

قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَبَقَاهُ^(٣)

إِلَى الْحُجْرَةِ، فَمُنِمْنَا عِنْدَهَا، حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ»^(٤)، ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ^(٥)، ثُمَّ تَكَلَّمَ

أَحَدُنَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ، وَقَدْ بَلَّغْنَا النِّكَاحَ، فَجِئْنَا لِنُؤْمِرَنَّ

عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَتُوَدِّي إِلَيْكَ كَمَا يُودِّي النَّاسُ، وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ، قَالَ: وَجَعَلْتَ

زَيْنَبَ تَلْمِيعَ^(٦) عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا نُكَلِّمَاهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي

لِأَلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، اذْعُوا لِي مَحْمِيَةً - وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ - وَنُؤْفَلُ بْنُ

الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»، قَالَ: فَجَاءَهُ، فَقَالَ لِمَحْمِيَةٍ: «أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ» - لِلْفَضْلِ بْنِ

عَبَّاسٍ - فَأَنْكَحَهُ، وَقَالَ لِنُؤْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: «أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ» - لِي - فَأَنْكَحَنِي، وَقَالَ لِمَحْمِيَةٍ: «أُصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ كَذَا

وَكَذَا».

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَضُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا».

[٢٤٨٠] ١٦٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَلِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ:

حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا».

(المعجم ٥١) - (باب* ترك استعمال آل النبي

على الصدقة) (التحفة ٥٢)

[٢٤٨١] ١٦٧- (١٠٧٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُؤْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ:

اجْتَمَعَ رِبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا^(١): وَاللَّهِ! لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ

- قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ،

فَأَدَيَا مَا يُودِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ! قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيٌّ بْنُ

أَبِي طَالِبٍ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا، فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: لَا تَفْعَلَا، فَوَاللَّهِ! مَا

(١) وفي هـ: فقال. وكذا فيما بعد: قال لي بدل قالا لي، والله أعلم.

(٢) أي عرض لنحوه وقصد إليه.

(٣) وفي ع، ف: سبقناه.

(٤) كل شيء جمعه فقد صررته.

(٥) بأن يكمل كل واحد منهما إلى صاحبه.

(٦) من اللمع، إذا أشاره بثوبه أو بيده.

قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَلَمْ يُسَمِّ لِي.

[٢٤٨٢] ١٦٨ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ

يَزِيدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ

ابْنِ نَوْفَلِ الْأَهِشَمِيِّ: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ

ابْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ

رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ [بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ] وَالْعَبَّاسَ

ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ

وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: اثْنَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ

الْحَدِيثَ بِسَخْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَقَالَ فِيهِ: فَأَلْفَى

عَلَيَّ رِذَاءَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَنَا أَبُو

حَسَنِ الْقُرْمِ^(١)، وَاللَّهِ لَا أَرِيمُ مَكَانِي حَتَّى

يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا أَبْنَاكُمَا، بِحُورٍ مَا بَعَثْنَا بِهِ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَالَ لَنَا: «إِنَّ هَذِهِ

الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّمَا لَا

تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَقَالَ أَيْضًا:

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُوا لِي مَحْمِيَةً بِنِ

جَزَاءٍ» وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ.

(المعجم ٥٢) - (بَابُ إِبَاحَةِ الْهَدِيَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ)

ولبني هاشم وبني المطلب، وإن كان المهدي

ملكها بطريق الصدقة، وبيان أن الصدقة إذا

قبضها المتصدق عليه، زال عنها وصف

الصدقة، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة

محرمه عليه) (التحفة ٥٣)

[٢٤٨٣] ١٦٩ - (١٠٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رُمُحٌ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ

السَّبَّاقِ قَالَ: إِنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: «هَلْ مِنْ

طَعَامٍ؟» قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا

طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أَعْطَيْتُهُ مَوْلَاتِي مِنَ

الْبَدَقَةِ، فَقَالَ: «قَرِيبِي، فَقَدْ بَلَغْتَ مَحَلَّهَا».

[٢٤٨٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ

ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ،

[٢٤٨٥] ١٧٠ - (١٠٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،

عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ -

وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَهَدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا

صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

[٢٤٨٦] ١٧١ - (١٠٧٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ

الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ،

عَنْ عَائِشَةَ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ بَقْرٍ، فَبِئَلٍ

هَذَا مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا

صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

[٢٤٨٧] ١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ:

(١) بتونين حسن، والقرم مرفوع وهو السيد، وأصله فعل الإبل.

[٢٤٩١] ١٧٥ - (١٠٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَحْيَى ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، أَكَلَ مِنْهَا، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا.

(المعجم ٥٤) - (بَابُ الدُّعَاءِ لِمَنْ أَتَى بِصَدَقَةٍ) (التحفة ٥٥)

[٢٤٩٢] ١٧٦ - (١٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيْهِمْ» فَأَتَاهُ أَبِي أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

[٢٤٩٣] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «صَلِّ عَلَيْهِمْ».

(المعجم ٥٥) - (بَابُ إِرْضَاءِ السَّاعِي مَا لَمْ

يَطْلُبُ حَرَامًا) (التحفة ٥٦)

[٢٤٩٤] ١٧٧ - (٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ قَضِيَّاتٍ، كَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا، وَتُهْدَى لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ، فَكُلُوهُ»^(١).

[٢٤٨٨] ١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَمَاقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[٢٤٨٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا

ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ».

[٢٤٩٠] ١٧٤ - (١٠٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشْيءٍ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا، قَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا».

(المعجم ٥٣) - (بَابُ قَبُولِ النَّبِيِّ الْهَدِيَّةِ وَرَدِّهِ

الصَّدَقَةَ) (التحفة ٥٤)

(١) وانظر للقبضتين الأخيرين حديث: ٣٧٨١ من هذا الكتاب.

(المعجم ٢) - (باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والنظر لرؤية الهلال وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً).
(التحفة ٢)

[٢٤٩٨] ٣- (١٠٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

[٢٤٩٩] ٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَقَالَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا، - وَهَكَذَا] ثُمَّ عَقَدَ إِيْهَامَهُ فِي الثَّلَاثَةِ، - صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ».

[٢٥٠٠] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، قَالَ: فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا ثَلَاثِينَ» نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ.

[٢٥٠١] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ فَقَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَالَ «فَأَقْدِرُوا لَهُ» وَلَمْ يَقُلْ «ثَلَاثِينَ».

[٢٥٠٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي يُوْسُفَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ

عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا آتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ، فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ». [راجع: ٢٢٩٨]

١٣ - كتاب الصيام

(المعجم ١) - (باب فضل شهر رمضان)

(التحفة ١)

[٢٤٩٥] ١- (١٠٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ».

[٢٤٩٦] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

[٢٤٩٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ» بِمِثْلِهِ.

[رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» وَقَبِضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّلَاثَةِ.

[٢٥٠٧] ١١- (...) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا حَسَنُ الْأَشَيْبِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ».

[٢٥٠٨] ١٢- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا».

[٢٥٠٩] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ^(١) مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا، وَنَقَصَ فِي الصَّفَقَةِ الثَّلَاثَةَ - إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوْ الْيُسْرَى.

[٢٥١٠] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقَبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ» وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ.

قَالَ عُقَبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ» وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

الله ﷺ: «إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَلَا تُصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

[٢٥٠٣] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

[٢٥٠٤] ٨- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

[٢٥٠٥] ٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى [بْنُ يَحْيَى]: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، لَا تُصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُعَمَّ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ».

[٢٥٠٦] ١٠- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ

(١) وقع في هـ: «بيده» وهو خطأ مخالف للسياق.

اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ
الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ
عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا».

[٢٥١٥] ١٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
سَلَامِ الْجَمْعِيِّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ
عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ
وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ فَافْطِرُوا
الْعَدَدَ».

[٢٥١٦] ١٩- (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ
وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ الشَّهْرُ، فَعَدُوا
ثَلَاثِينَ».

[٢٥١٧] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ^(١): حَدَّثَنَا
عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ الْهَلَالَ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا،
وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ أَعْمِيَ عَلَيْكُمْ فَعَدُوا
ثَلَاثِينَ».

(المعجم ٣) - (باب* «لا تقلموا رمضان بصوم

يوم ولا يومين») (التحفة ٣)

[٢٥١٨] ٢١- (١٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا -

[٢٥١١] ١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ
الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو
ابْنَ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]
يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا
نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا
وَهَكَذَا» وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ «وَالشَّهْرُ هَكَذَا
وَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ.

[٢٥١٢] (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنَ
قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّهْرَ الثَّانِي:
ثَلَاثِينَ.

[٢٥١٣] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَمْعِدْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ قَالَ:
سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] رَجُلًا يَقُولُ:
اللَّيْلَةُ النُّصْفُ، فَقَالَ لَهُ: مَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ
النُّصْفُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشَّهْرُ
هَكَذَا وَهَكَذَا» وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ
«وَهَكَذَا» فِي الثَّلَاثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا،
وَحَسَبَ أَوْ حَسَنَ الْإِبْهَامَةَ^(١).

[٢٥١٤] ١٧- (١٠٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ

(١) مراده: إنك لا تدري أن الليلة النصف أم لا، لأن الشهر قد يكون تسعًا وعشرين، فكيف تدري والحال أن الشهر لا يأتي على تقدير واحد بل قد يختلف.

(٢) وفي هـ: العبيدي مصغراً وهو خطأ مطبعي، انظر التقريب: ٥٧٩٣.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَرَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعَةِ وَعِشْرِينَ، فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الشَّهْرُ» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَحَبَسَ إِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى.

[٢٥٢٢] ٢٤- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: اعْتَرَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِتِسْعِ وَعِشْرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا: مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا، وَالثَّلَاثَةَ بِتِسْعِ مِنْهَا.

[٢٥٢٣] ٢٥- (١٠٨٥) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، غَدَا عَلَيْهِمْ - أَوْ رَاحَ - فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَا تَدْخُلُ عَلَيْنَا شَهْرًا، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

[٢٥٢٤] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا رُوْحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٥٢٥] ٢٦- (١٠٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْدَمُوا رَمْضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا، فَلْيَصُمْهُ».

[٢٥١٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ

الْحَرِيرِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عَمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(المعجم ٤) - (باب* الشهر يكون تسعا

وعشرين) (التحفة ٤)

[٢٥٢٠] ٢٢- (١٠٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ

حَمِيدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيَّ أَزْوَاجِهِ شَهْرًا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً أَعْدَهَنَّ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. - قَالَتْ - بَدَأَ بِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ أَعْدَهَنَّ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ».

[٢٥٢١] ٢٣- (١٠٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رُوحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: كَانَ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَقَالَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّلَاثَةِ إِضْبَاعًا.

[٢٥٢٦] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا [وَهَكَذَا]». عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا، مَرَّةً.

[٢٥٢٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ فُهْرَادَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارِكِ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ٥) - (باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم، وأنهم إذا رأوا الهلال يبذل لا يثبت حكمه لما بعد عنهم) (التحفة ٥)

[٢٥٢٨] ٢٨- (١٠٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ

الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَرَأَاهُ النَّاسُ، وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا تَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نَكْمُلَ ثَلَاثِينَ، أَوْ نَرَاهُ، فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصَلِيهِ؟ فَقَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَشَكََّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي: نَكْتَفِي أَوْ نَكْتَفِي.

(المعجم ٦) - (باب بيان أنه لا اعتبار بغير الهلال وصغره، وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون) (التحفة ٦)

[٢٥٢٩] ٢٩- (١٠٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا بِطَنْ نَخْلَةَ قَالَ: تَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ، قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ، وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ، فَقَالَ: أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: لَيْلَةٌ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ [اللَّهِ] مَدَّهُ^(١) لِلرُّؤْيَا فَهَوَ لَيْلَةٌ رَأَيْتُمُوهُ».

[٢٥٣٠] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ

(١) قال القاضي، يقال: مده وأمده، قال الله تعالى: ﴿وَلِيُخَوِّدَهُمْ يَمْدُدُهُمْ فِي الْغَيِّ﴾. ومعناه: أطال مدته إلى الرؤية.

الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح، وغير ذلك، وهو الفجر الثاني ويسمى الصادق والمستطير وأنه لا أثر للفجر الأول في الأحكام وهو الفجر الكاذب المستطيل - باللام - كذب السرحان وهو الذئب

(التحفة ٨)

[٢٥٣٣] ٣٣- (١٠٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. قَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عَقَالَيْنِ: عَقَالًا أَبْيَضَ وَعَقَالًا أَسْوَدَ، أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ وَسَادَكَ لَعَرِيضٌ^(١)، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

[٢٥٣٤] ٣٤- (١٠٩١) حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ، فَيَأْكُلُ حَتَّىٰ يَسْتَبَيِّنَهُمَا، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾: فَبَيَّنَ ذَلِكَ.

الْمُتَّىٰ وَإِنَّ بَشَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: أَهْلَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِدَاتِ عِرْقٍ، فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَىٰ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَسْأَلُهُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ أَعْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ».

(المعجم ٧) - (بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ:

«شَهْرًا عِيدَ لَا يَنْقُصَانِ») (التحفة ٧)

[٢٥٣١] ٣١- (١٠٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهْرًا عِيدَ لَا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ».

[٢٥٣٢] ٣٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «شَهْرًا عِيدَ لَا يَنْقُصَانِ».

فِي حَدِيثِ خَالِدٍ: «شَهْرًا عِيدَ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ».

(المعجم ٨) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدَّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَبَيَانِ صِفَةِ الْفَجْرِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ

(١) المراد هنا: الوساد وهو كل ما يتوسد به. قال القاضي: معناه إن جعلت تحت وسادك الخيطين اللذين أرادهما الله تعالى وهما الليل والنهار، فوسادك يعلوهما ويغطيهما. وحينئذ يكون عريضاً. وهو معنى الرواية الأخرى في صحيح البخاري «إنك لعريض القفا»، لأن من يكون هذا وساده يكون عظم قفاه من نسبه بقدره، وهو معنى الرواية الأخرى إنك لضخم، وأنكر القاضي قول من قال: إنه كناية عن الغباوة أو عن السمن، لكثرة أكله إلي بيان الخيطين. وقيل: المراد بالوساد: النوم، أي نومك كثير وقيل: أراد به الليل أي من لم يكن النهار عنده إلا إذا أبان له العقلاان طال ليله وكثر نومه قال النووي: والصواب ما اختاره القاضي والله أعلم.

[رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدَّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ»، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا^(١).

[٢٥٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا النَّاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٥٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٢٥٤١] ٣٩- (١٠٩٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْتَحَنُ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ: يَنْدَاءُ بِلَالٍ - مِنْ سُحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ قَالَ: يُنَادِي - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظُ نَائِمَكُمْ». وَقَالَ: «لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا» - وَفَرَجَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ -

[٢٥٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا - وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى

[٢٥٣٥] ٣٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَّانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ، رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ، فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُ رُئُوسُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «مِنَ الْفَجْرِ» فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

[٢٥٣٦] ٣٦- (١٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ]، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْدِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ».

[٢٥٣٧] ٣٧- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ».

[٢٥٣٨] ٣٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

(١) لكن ليس المراد قلة الوقت بين الأذنين بل قال العلماء: معناه إن بلاً كان يؤذن قبل طلوع الفجر ثم يترصد للدعاء ونحوه. ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل، فأخبر ابن أم مكتوم فيذهب للطهارة وغيرها فيرقى ويشرع في الأذان مع طلوع الفجر.

الأرض - ولكن الذي يقول هكذا - ووضع
المسبحة على المسبحة ومد يديه -».

[٢٥٤٣] ٤٠- (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ
التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَانْتَهَى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ
عِنْدَ قَوْلِهِ: «يُنَبِّئُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ».

وَقَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ: «وَلَيْسَ
أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وَلَكِنْ يَقُولُ هَكَذَا» - يَعْنِي
الْفَجْرَ - «هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ»^(١).

[٢٥٤٤] ٤١- (١٠٩٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سَوَادَةَ الْقُسَيْرِيِّ: حَدَّثَنِي وَالِدِي أَنَّهُ سَمِعَ سَمْرَةَ
ابْنَ جُنْدَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ:
«لَا يَغْرَنُ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ، وَلَا
هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ».

[٢٥٤٥] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا
يَغْرَنُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ - لِعَمُودِ
الصُّبْحِ - حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا».

[٢٥٤٦] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهُ بْنُ سَوَادَةَ الْقُسَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ
جُنْدَبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «لَا يَغْرَنُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ،
وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا، حَتَّى يَسْتَطِيرَ
هَكَذَا».

وَحَكَاهُ حَمَادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ: يَعْنِي مُعْتَرِضًا.

[٢٥٤٧] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَهُوَ
يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا
يَغْرَنُكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ
الْفَجْرُ - أَوْ قَالَ - حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

[٢٥٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ
حَنْظَلَةَ الْقُسَيْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ
هَذَا.

(المعجم ٩) - (بابُ فضل السحور وتأكيده)

استجابته، واستحباب تأخيرهِ وتعجيل الفطر
(التحفة ٩)

[٢٥٤٩] ٤٥- (١٠٩٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ،
عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ،
عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

(١) في مسند أبي يعلى جعله من قول ابن مسعود ابتداءً من قوله: وليس أن يقول هكذا، وأما نسخة محمد فؤاد فإنه ترك الأقواس عند قوله: «هو المعترض وليس بالمستطيل» فقط. وفي جامع الأصول جعل كل ذلك من قول الرسول ﷺ وما ترك شيئاً إلا وضع لها الأقواس (رقم الحديث ٤٥٤٢) وهذا الذي اخترناه والله أعلم بالصواب.

سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً».

[٢٥٥٠] ٤٦- (١٠٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضَّلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلُهُ» (١) السَّحْرِ.

[٢٥٥١] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٥٥٢] ٤٧- (١٠٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ.

قُلْتُ: كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: خَمْسِينَ آيَةً.

[٢٥٥٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ غَامِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٥٥٤] ٤٨- (١٠٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ».

[٢٥٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَارِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٥٥٦] ٤٩- (١٠٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - قَالَتْ: كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى.

[٢٥٥٧] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كِلَاهُمَا لَا يَأْكُلُ عَنِ الْخَيْرِ، أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ

(١) قال النووي: هي بفتح الهمزة وقال هكذا ضبطناه وضبطه الجمهور. أي المرة الواحدة من الأكل، أما الأكلة يضم الهمزة، فهي اللقمة الواحدة من الأكل.

وَالْإِنْفَاطَارَ، فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِنْفَاطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

(المعجم ١٠) - (بَابُ بَيَانِ وَقْتِ انْقِضَاءِ الصَّوْمِ وَخُرُوجِ النَّهَارِ) (التحفة ١٠)

[٢٥٥٨] ٥١- (١١٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَذْبَرَ النَّهَارَ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ نُمَيْرٍ «فَقَدْ».

[٢٥٥٩] ٥٢- (١١٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ! انزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَلَيَّ نَهَارًا. قَالَ: «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: فَتَزَلَّ فَجَدَحَ، فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ: «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَمْسَيْتَ قَالَ «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا» قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا، فَتَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

[٢٥٦١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ! انزِلْ فَاجِدْ لَنَا» مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْعَوَامِ.

[٢٥٦٢] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَعَبَادِ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَلَا قَوْلُهُ «وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا» إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحَدَّه.

(المعجم ١١) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْوَصَالِ)

(التحفة ١١)

[٢٥٦٣] ٥٥- (١١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى»

[٢٥٦٠] ٥٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا»

[٢٥٦٤] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَنَهَاهُمْ، قِيلَ لَهُ: أَنْتَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى».

[٢٥٦٨] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَاكْلُفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ».

[٢٥٦٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ عَنِ أَبِي زُرْعَةَ.

[٢٥٧٠] ٥٩- (١١٠٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَامَ أَيْضًا، حَتَّى كُنَّا رَهْطًا، فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَا خَلْفَهُ، جَعَلَ يَتَجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا - قَالَ: - قُلْنَا لَهُ، حِينَ أَصْبَحْنَا: أَطُنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ، ذَلِكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ».

قَالَ: فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَأَخَذَ رِجَالَ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ رِجَالِي يُوَاصِلُونَ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي، أَمَا وَاللَّهِ! لَوْ تَمَادَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا، يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ نَعْمَتَهُمْ».

[٢٥٧١] ٦٠- (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -

[٢٥٦٤] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ النَّاسُ، فَنَهَاهُمْ، قِيلَ لَهُ: أَنْتَ تُوَاصِلُ؟ قَالَ «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقَى».

[٢٥٦٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: فِي رَمَضَانَ.

[٢٥٦٦] ٥٧- (١١٠٣) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُوَاصِلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيْكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي آيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي».

فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَتَّهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَرِذْتُكُمْ» كَالْمُنْكَلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَتَّهُوا.

[٢٥٦٧] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ» قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي،

عنها] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ.

[٢٥٧٥] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ^(٢) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟.

[٢٥٧٦] ٦٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَحْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]؛ ح: وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ.

[٢٥٧٧] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ.

[٢٥٧٨] ٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ «لَوْ مَدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وَصَالًا، يَدْعُ الْمُتَمَعِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي - أَوْ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ - إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي».

[٢٥٧٢] ٦١- (١١٠٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِةَ، - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ! قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي».

(المعجم ١٢) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقِبْلَةَ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةٌ عَلَى مَنْ لَمْ تَحْرِكْ شَهْوَتَهُ) (التحفة ١٢)

[٢٥٧٣] ٦٢- (١١٠٦) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَضَحَّكَ.

[٢٥٧٤] ٦٣- (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ^(١): أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ

(١) وفي هـ، قاسم غير مقرون بالألف واللام.

(٢) رواية الأكثرين بكسر الهمزة وسكون الراء، أي الوطر والحاجة، وروي بفتح الهمزة والراء، ومعناه أيضًا كذلك، وقد يطلق على العضو.

[٢٥٨٤] ٧١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
التَّهْلَبِيُّ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ، فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ.

[٢٥٨٥] ٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ
صَائِمٌ.

[٢٥٨٦] ٧٣- (١١٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ شُتَيْبِ بْنِ
شَكْلٍ، عَنْ حَفْصَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

[٢٥٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، كِلَاهُمَا
عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ شُتَيْبِ بْنِ شَكْلٍ،
عَنْ حَفْصَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِهِ.

[٢٥٨٨] ٧٤- (١١٠٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو
وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْجَمْعِيِّ، عَنْ عَمَرَ بْنِ أَبِي
سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيْقَبَلُ الصَّائِمُ؟
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ هَذِهِ» - لِأُمِّ سَلَمَةَ -
فَأَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ:

عَلِمْتُمْ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ.

[٢٥٧٩] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْبِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: انْطَلَقْتُ
أَنَا وَمَشْرُوقُ إِلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فَقُلْنَا
لَهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟
قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ أَوْ مِنْ
أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ. شَكَ أَبُو عَاصِمٍ.

[٢٥٨٠] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ
الْأَسْوَدِ وَمَشْرُوقِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
لِسَأَلَانِيهَا، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٢٥٨١] ٦٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ
ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ
أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]
أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ
صَائِمٌ.

[٢٥٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشِيرِ

الْحَرِيرِيِّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٥٨٣] ٧٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو
الْأَحْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ
وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا وَاللَّهِ!
إِنِّي لَأَتَقَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ».

(المعجم ١٣) - (بابُ صحّة صوم من طلع عليه
الفجر وهو جنب) (التحفة ١٣)

[٢٥٨٩] ٧٥- (١١٠٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛
ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُصُّ، يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: مَنْ
أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ^(١)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لِأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ
ذَلِكَ. فَاذْهَبْنَا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، حَتَّى
دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ - قَالَ: -
فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ
غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ، قَالَ: فَاذْهَبْنَا حَتَّى دَخَلْنَا
عَلَى مَرْوَانَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ

مَرْوَانَ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ إِلَى أَبِي
هُرَيْرَةَ، فَوَدِدْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ - قَالَ: - فَجِئْنَا
أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرٌ ذَلِكَ كُلِّهِ، قَالَ:
فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهْمَا
قَالْتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ.

ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى
الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ

ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.
قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي
ذَلِكَ الْحَدِيثِ.

قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَقَالَتَا: فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ:
كَذَلِكَ، كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ
يَصُومُ. [انظر: ٢٥٩٤]

[٢٥٩٠] ٧٦- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:
قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ
وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

[٢٥٩١] ٧٧- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ
ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
كَعْبِ الْجَمْرِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَرْوَانَ
أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، يَسْأَلُ عَنْ
الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا، أَيُصُومُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ، لَا [مِنْ] حُلْمٍ،
ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي.

[٢٥٩٢] ٧٨- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَيْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمَا قَالَتَا: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ، غَيْرِ احْتِلَامٍ، فِي
رَمَضَانَ، ثُمَّ يَصُومُ.

[٢٥٩٣] ٧٩ - (١١١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ:
حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمِ
الْأَنْصَارِيِّ أَبُو طَوَالَةَ؛ أَنَّ أَبَا يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ
أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ رَجُلًا
جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشْتِيهِ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ
الْبَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ
وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا
تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ» فَقَالَ: لَسْتُ
مِثْلَهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرْجُو
أَنْ أَكُونَ أَحْسَانَكُمْ إِلَيْهِ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَيْتَنِي».

[٢٥٩٤] ٨٠ - (١١٠٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عُثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]:
عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا، أَيُصُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا، مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ
يُصُومُ. [راجع: ٢٥٨٩]

(المعجم ١٤) - (بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الْجَمَاعِ فِي
نَهَارِ رَمَضَانَ عَلَى الصَّائِمِ، وَوَجُوبِ الْكُفَّارَةِ
الْكَبْرَى فِيهِ وَبَيَانِهَا، وَأَنَّهَا تَجِبُ عَلَى الْمَوْسِرِ
وَالْمَعْسَرِ وَتَثْبِتُ فِي ذِمَّةِ الْمَعْسَرِ حَتَّى يَسْتَطِيعَ)
(التحفة ١٤)

[٢٥٩٥] ٨١ - (١١١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَلَكْتُ،
يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قَالَ: وَقَعْتُ
عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا
تُعْتِقُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ
تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ
تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ:
ثُمَّ جَلَسَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ:
«تَصَدَّقْ بِهَذَا» قَالَ: أَفْقَرٌ^(١) مِثًا؟ فَمَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا
أَهْلُ بَيْتِ أَخُوخِ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ
حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَأَطْعِمْنَهُ
أَهْلَكَ».

[٢٥٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمٍ
الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ،
وَقَالَ: بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، وَهُوَ الزَّنْبِيلُ، وَلَمْ يَذْكُرْ:
فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ.

[٢٥٩٧] ٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي
رَمَضَانَ، فَاسْتَمْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.
فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «وَهَلْ
تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَطْعِمْ
سِتِّينَ مَسْكِينًا».

[٢٥٩٨] ٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) بالنصب، والتقدير: أعطي أفقر منا؟

حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ:
أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.
وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ «تَصَدَّقْ، تَصَدَّقْ».
وَلَا قَوْلُهُ: نَهَارًا.

[٢٦٠٣] ٨٧- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛
أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ
جَعْفَرَ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
تَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ
فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! احْتَرَفْتُ،
احْتَرَفْتُ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا شَأْنُكَ؟»
فَقَالَ: أَصَبْتُ أَهْلِي، قَالَ: «تَصَدَّقْ» فَقَالَ:
وَاللَّهِ! يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا لِي شَيْءٌ، وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ،
قَالَ: «اجْلِسْ» فَجَلَسَ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ
رَجُلٌ يَسُوقُ حِمَارًا، عَلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آتِنَا؟» فَقَامَ الرَّجُلُ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا» فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَغَيْرِنَا؟ فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَجِيَاعٌ، مَا لَنَا
شَيْءٌ، قَالَ: «فَكُلُوهُ».

(المعجم ١٥) - (بابُ جواز الصوم والفطر في
شهر رمضان للمسافر في غير معصية، إذا كان
سفره مرحلتين فأكثر، وأن الأفضل لمن أطاقه
بلا ضرر أن يصوم، ولمن شق عليه أن يفطر)
(التحفة ١٥)

[٢٦٠٤] ٨٨- (١١١٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي
رَمَضَانَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ بِعَتَقِ
رَقَبَةٍ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عِيْنَةَ.

[٢٥٩٩] ٨٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ
فِي رَمَضَانَ، أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ،
أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

[٢٦٠٠] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عِيْنَةَ.

[٢٦٠١] ٨٥- (١١١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
ابْنُ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ جَعْفَرَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ:
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: احْتَرَفْتُ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ؟» قَالَ: وَطِئْتُ امْرَأَتِي
فِي رَمَضَانَ نَهَارًا، قَالَ: «تَصَدَّقْ، تَصَدَّقْ»،
قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ، فَجَاءَهُ
عَرَقَانِ فِيهِمَا طَعَامٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يَتَصَدَّقَ بِهِ.

[٢٦٠٢] ٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُسَيَّبِيِّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ:
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ بْنِ
الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ
فَالْأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ وَيُرَوِّثُهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ.

[٢٦٠٨] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ
طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ:
سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى
بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَهُ
نَهَارًا، لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ، حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: فَصَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ، مِنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ
أَفْطَرَ.

[٢٦٠٩] ٨٩- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ
طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ:
لَا تَعِبْ عَلَيَّ مِنْ صَامٍ وَلَا عَلَيَّ مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ
صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فِي السَّفَرِ، وَأَفْطَرَ.

[٢٦١٠] ٩٠- (١١١٤). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ
الْمُجِيدِ -: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ
حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ، فَصَامَ النَّاسُ، ثُمَّ دَعَا

ابْنُ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ،
فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ^(١)، ثُمَّ أَفْطَرَ، قَالَ:
وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ
فَالْأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ.

[٢٦٠٥] (...). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو

بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ يَحْيَى: قَالَ سُفْيَانُ [ابْنُ عُيَيْنَةَ]: لَا
أَدْرِي مِنْ قَوْلٍ مَنْ هُوَ؟ يَعْنِي: وَكَانَ يُؤْخَذُ^(٢)
بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٦٠٦] (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ
الْأَمْرَيْنِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَصَبَحَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ لثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ
رَمَضَانَ.

[٢٦٠٧] (...). وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(١) قال القاضي: الكديد عين جارية على اثنين واربعين ميلا من مكة، وعسفان قرية جامعة بها على ستة وثلاثين ميلا من مكة، والكديد ماء بينها وبين قديد، وفي حديث آخر: حتى بلغ كراع الغميم، وهو وادٍ أمام عسفان بثمانية أميال، والكراع جبل أسود متصل به، قال: وهذا كله في سفر واحد في غزاة الفتح، وسميت هذه المواضع في هذه الأحاديث لتقاربها، وإن كانت عسفان متباعدة شيئا عن هذه المواضع - قال - وقد يكون هلم حال الناس ومشقتهم في بعضها فأفطر، وأمرهم بالفطر في بعضها - قال النووي: هو كما قال، إلا في مسافة عسفان فإن المشهور أنها على أربعة برد من مكة، وهي ثمانية وأربعون ميلا وهو الصواب المعروف الذي قاله الجمهور - (ملخصا).

(٢) كذا في ع، ف وفي هـ تقديم «كان» على «يعني» بدون الواو، وهو خطأ.

وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ» قَالَ: فَلَمَّا سَأَلْتُهُ، لَمْ يَحْفَظْهُ.

[٢٦١٥] ٩٣- (١١١٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسِتِّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِئًا مِنْ صَامٍ وَمِئًا مِنْ أَطْرَ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمِ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

[٢٦١٦] ٩٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ التَّيْمِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرُ بْنُ عَامِرٍ وَهَشَامٌ: لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَّتْ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: فِي ثِنْتِي عَشْرَةَ، وَشُعْبَةُ: لِسَعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ.

[٢٦١٧] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ، - عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ، وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ.

بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ، حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ الْعَصَاةُ، وَأُولَئِكَ الْعَصَاةُ».

[٢٦١١] ٩١- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ، عَنْ جَعْفَرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَوُّوا عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، فَدَعَا بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ.

[٢٦١٢] ٩٢- (١١١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عُثْرٌ، - عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لَهُ؟». قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ».

[٢٦١٣] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، بِمِثْلِهِ.

[٢٦١٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التُّوفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٢٦١٨] ٩٦- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنَّا نَعَزُّو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ، يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ.

إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا يُسَافِرُونَ، فَلَا يَعْيبُ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. فَلَقِيْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٦) - (باب* أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل) (التحفة ١٦)

[٢٦٢٢] ١٠٠- (١١١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُورِقٍ، عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، قَالَ: فَتَزَلْنَا مَثَرًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبِ الْكِسَاءِ، وَمِنَّا مَنْ يَتَّبِعِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْيَةَ وَسَقَوْا الرِّكَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

[٢٦١٩] ٩٧- (١١١٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ، - قَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ - عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] قَالَا: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ، فَلَا يَعْيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

[٢٦٢٣] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورِقٍ، عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ، فَتَحَزَمَ^(١) الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا، وَضَعَفَ الصُّوَامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ، قَالَ: فَقَالَ فِي ذَلِكَ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

[٢٦٢٠] ٩٨- (١١١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

[٢٦٢٤] ١٠٢- (١١٢٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي قُرْعَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]

[٢٦٢١] ٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: خَرَجْتُ فُصْمَتْ، فَقَالُوا لِي: أَعِدْ، قَالَ فَقُلْتُ:

(١) أي إنهم تلببوا وشدوا أوساطهم وعملوا للصائمين، وشد الوسط استعارة للاجتهاد في الخلة. أو هو من الحزم وهو الاحتياط والأخذ بالقوة والاهتمام بالمصلحة.

الإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ: إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ.

[٢٦٢٢٨] ١٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ - كِلَاهُمَا^(١) عَنْ هِشَامِ بِهِذَا الإِسْنَادِ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟.

[٢٦٢٢٩] ١٠٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الأَيْلِيِّ - قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مُرَّوَحٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الأَسْلَمِيِّ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَجِدُ بِي قُوَّةَ عَلَيِّ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هِيَ رُحْصَةٌ مِنَ اللهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ».

قَالَ هَرُونَ فِي حَدِيثِهِ «هِيَ رُحْصَةٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنَ اللهِ.

[٢٦٣٠] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا الولِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ، وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ، إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ.

وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّ عَنْهُ: سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي سَفَرٍ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ، قَالَ: فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدْوِكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ»، فَكَانَتْ رُحْصَةً، فَمِمَّا مِنْ صَامٍ وَمِمَّا مِنْ أَفْطَرٍ، ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مُصِيبُو عَدْوِكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا» وَكَانَتْ عَزْمَةً، فَأَفْطَرْنَا، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فِي السَّفَرِ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ* التَّخْيِيرِ فِي الصَّوْمِ

وَالْفِطْرِ فِي السَّفَرِ) (التحفة ١٧)

[٢٦٢٢٥] ١٠٣- (١١٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرِو الأَسْلَمِيِّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».

[٢٦٢٢٦] ١٠٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا]; أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الأَسْلَمِيِّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: «صُمْ إِنْ شِئْتَ، وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ».

[٢٦٢٢٧] ١٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بِهِذَا

(١) أي ابن نمير وعبد الرحيم بن سليمان كلاهما عن هشام.

[٢٦٣١] ١٠٩- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَيَّانِ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ، إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ.

(المعجم ١٨) - (باب استحباب الفطر للحاج

بعرفات يوم عرفة) (التحفة ١٨)

[٢٦٣٢] ١١٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا، يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَهُ.

[٢٦٣٣] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَالَ: عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ.

[٢٦٣٤] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَقَالَ: عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ.

[٢٦٣٥] ١١١- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو

أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ: شَكَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَعْبٍ^(١) فِيهِ لَبَنٌ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَهُ.

[٢٦٣٦] ١١٢- (١١٢٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ بِحِلَابِ اللَّبَنِ، وَهُوَ وَقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

(المعجم ١٩) - (باب صوم يوم عاشوراء)

(التحفة ١٩)

[٢٦٣٧] ١١٣- (١١٢٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

[٢٦٣٨] ١١٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ

(١) إناء من خشب مقعر.

صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، كِرْوَايَةِ جَرِيرٍ.

[٢٦٣٩] (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]؛ أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

[٢٦٤٠] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

[٢٦٤١] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ عِرَاكَأ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ، حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ شَاءَ فَلْيُصِّمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ».

[٢٦٤٢] ١١٧- (١١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ

عَاشُورَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَهُ، وَالْمُسْلِمُونَ، قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

[٢٦٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(١).

[٢٦٤٤] ١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيُصِّمْهُ، وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ».

[٢٦٤٥] ١١٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بَعْنِي ابْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ: «إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيُصِّمْهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ».

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] لَا يَصُومُهُ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ.

[٢٦٤٦] ١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

[٢٦٥٠] ١٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ
عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي زَيْدُ الْيَامِي عَنْ عَمَارَةَ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكْرٍ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ
دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ يَأْكُلُ،
فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! اذْنُ فَكُلْ، قَالَ: إِنِّي
صَائِمٌ، قَالَ: كُنَّا نَصُومُهُ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

[٢٦٥١] ١٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا
إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ
قَالَ: دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ،
وَهُوَ يَأْكُلُ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ
الرَّحْمَنِ! إِنَّ الْيَوْمَ [يَوْمٌ]^(١) عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: قَدْ
كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ
رَمَضَانَ، تَرَكَهُ، فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْعَمَ.

[٢٦٥٢] ١٢٥- (١١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا
شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ
عَاشُورَاءَ، وَيَحْتُنَا عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا
فُرِضَ رَمَضَانَ، لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا، وَلَمْ
يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ.

[٢٦٥٣] ١٢٦- (١١٢٩) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ

أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا أَبُو
مَالِكٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: ذَكَرَ
عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَذَكَرَ مِثْلَ
حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، سَوَاءً.

[٢٦٤٧] ١٢١- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عُثْمَانَ التُّوفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْعَسْقَلَانِيِّ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا] قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ يُصُومُهُ أَهْلُ
الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

[٢٦٤٨] ١٢٢- (١١٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، -
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، - عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدٍ قَالَ: دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ
اللَّهِ، وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! اذْنُ إِلَى
الْغَدَاءِ. فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟
قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَمَا
هُوَ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ
شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَهُ.

وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: تَرَكَهُ.

[٢٦٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: فَلَمَّا نَزَلَ
رَمَضَانَ تَرَكَهُ.

(١) في هـ: إن اليوم عاشوراء، وأشار في الهامش أن في نسخة: إن اليوم يوم عاشوراء.

فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ .

[٢٦٥٨] ١٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا، يَوْمَ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟» قَالُوا^(١): هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَعَرَقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَتَحْنُ نَصُومُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ» فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ .

[٢٦٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي يُوْبَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، لَمْ يُسَمِّهِ .

[٢٦٦٠] ١٢٩- (١١٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَمِيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يُعَظَّمُهُ الْيَهُودُ، تَتَّخِذُهُ^(٢) عِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوهُ أَنْتُمْ» .

[٢٦٦١] ١٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمِيْسِ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ، فَذَكَرَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ: قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: فَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عَمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ

سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، خَطِيْبًا بِالْمَدِينَةِ - يَعْنِي فِي قَدَمَةِ قَدَمَهَا - خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: أَيَنْ عُلَمَاؤُكُمْ؟ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ: «هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ» .

[٢٦٥٤] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ .

[٢٦٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ «إِنِّي صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ» وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِيَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ .

[٢٦٥٦] ١٢٧- (١١٣٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، فَتَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ» . فَأَمَرَ بِصُومِهِ .

[٢٦٥٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ:

(١) ورد في ع، ف: فقالوا.

(٢) وفي ع: وتتخذها بالواو.

شِهَاب، عَنْ أَبِي مُوسَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا، وَيُلْبَسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ وَشَارَتَهُمْ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ».

[٢٦٦٢] ١٣١ - (١١٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي يَزِيدٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمًا، يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ، يَعْنِي رَمَضَانَ.

[٢٦٦٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٠) - (باب* أي يوم يصام في

عاشوراء؟) (التحفة ٢٠)

[٢٦٦٤] ١٣٢ - (١١٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْرَمَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هَلَالَ الْمُحْرَمِ فَاعْدُدْ، وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا^(٢). قُلْتُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٢٦٦٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرَمَ، عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ.

[٢٦٦٦] ١٣٣ - (١١٣٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: جِئْتُ صَامًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصَلَاتِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ».

قَالَ: فَلَمَّ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٢٦٦٧] ١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذئبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِينَ بَقِيَتْ إِلَيَّ قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ».

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

(١) حُلِيِّ جَمْعُ حَلْيٍ كَثْدِي وَتُدِّي وَهُوَ كُلُّ مَا يَتَزَيَّنُ بِهِ، وَفِي النِّهَايَةِ: الشُّورَةُ بِالضَّمِّ: الْهَيْئَةُ الْحَسَنَةُ، وَالشَّارَةُ مِثْلُهُ.
(٢) قِيلَ: هَذَا مَذْهَبُهُ وَهُوَ أَنَّ عَاشُورَاءَ هُوَ الْيَوْمُ التَّاسِعُ مِنَ الْمُحْرَمِ وَقِيلَ: يَتَأَوَّلُ عَلَى أَنَّهُ مَاخُوذٌ مِنْ أَطْمَاءِ الْإِبِلِ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْمِي الْيَوْمَ الْخَامِسَ مِنْ أَيَّامِ الْوَرْدِ رِبْعًا. فَعَلَى هَذَا يَكُونُ التَّاسِعَ عَشْرًا، وَإِلَّا فَجَمَاهِيرُ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْيَوْمَ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحْرَمِ.

قَالَ: وَنَضَعُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَهْنِ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَنَا، فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ، أَعْطَيْنَاهُمُ اللَّعْبَةَ تَلْهِيمًا، حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ.

(المعجم ٢٢) - (بابُ تحريمِ صومِ) (٢) يومي العيدين) (التحفة ٢٢)

[٢٦٧١] ١٣٨- (١١٣٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، فَجَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا (٣) يَوْمَانِ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْآخِرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ.

[٢٦٧٢] ١٣٩- (١١٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

[٢٦٧٣] ١٤٠- (٨٢٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَصْلُحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ». [راجع: ١٩٢٣]

(المعجم ٢١) - (بابُ* من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه) (التحفة ٢١)

[٢٦٦٨] ١٣٥- (١١٣٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ: «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ، فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ، فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ».

[٢٦٦٩] ١٣٦- (١١٣٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

فَكُنَّا، بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ، وَنُصُومُ صَيَانَتَا الصَّغَارِ مِنْهُمْ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَنَذَهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعَهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى طَعَامٍ، أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ (١).

[٢٦٧٠] ١٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْعَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّبِيعَ بِنْتَ مُعَوِّذٍ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُسُلَهُ فِي قُرَى الْأَنْصَارِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشِيرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ

(١) هكذا هو في جميع النسخ. قال القاضي: فيه محذوف، وصوابه: حتى يكون عند الإفطار وبهذا يتم الكلام.

(٢) ورد لهذا الباب في ع، ف بلفظ: باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى.

(٣) كذا ورد في هـ: إن هذان وفي نسخة: إن هذين، وهما لغتان وفي التنزيل: إن هذان لساحران.

المَلِيح، عَنْ نُبَيْشَةَ، قَالَ خَالِدٌ: فَلَقِيْتُ أَبَا مَلِيحٍ فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهِ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثَلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ، وَزَادَ [فِيهِ]: «وَذَكَرَ اللَّهُ».

[٢٦٧٩] ١٤٥- (١١٤٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَثَانَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَتَادَى: «أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ».

[٢٦٨٠] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْلٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَهُ: فَتَادَى.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ كِرَاهَةِ إِفْرَادِ يَوْمٍ^(٢))

الجمعة بصوم لا يوافق عادته) (التحفة ٢٤)

[٢٦٨١] ١٤٦- (١١٤٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو

التَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَرَبَّ هَذَا الْبَيْتِ.

[٢٦٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] بِمَثَلِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

[٢٦٧٤] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ.

[٢٦٧٥] ١٤٢- (١١٣٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا، فَوَافَقَ يَوْمَ أَصْحَى أَوْ فِطْرٍ، فَقَالَ ابْنُ عَمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ.

[٢٦٧٦] ١٤٣- (١١٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَصْحَى.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ

التَّشْرِيقِ، وَبَيَانِ أَنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) (التحفة ٢٣)

[٢٦٧٧] ١٤٤- (١١٤١) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي مَلِيحٍ^(١)، عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَذَلِيَّةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ».

[٢٦٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ: حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ عَنْ أَبِي

(١) وفي ع: المَلِيحُ مقرونًا بالألف واللام.

(٢) ورد هذا الباب في ع بلفظ: كِرَاهَةُ صَوْمِ الْجُمُعَةِ مَفْرَدًا.

[٢٦٨٣] ١٤٧- (١١٤٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ».

[٢٦٨٤] ١٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجَعْفَرِيَّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْضُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُ أَحَدُكُمْ».

(المعجم ٢٥) - (بَابُ بَيَانِ نَسْخِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ» (التحفة ٢٥)

[٢٦٨٥] ١٤٩- (١١٤٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ» [البقرة: ١٨٤] كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ^(١)، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَسَخَّطَهَا.

[٢٦٨٦] ١٥٠- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامٍ مَسْكِينٍ؛ حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ» [البقرة: ١٨٥].

(المعجم ٢٦) - (بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ مَا لَمْ يَجِئِ رَمَضَانَ آخِرًا، لِمَنْ أَفْطَرَ بَعْدَ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَحِيضٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ) (التحفة ٢٦)

[٢٦٨٧] ١٥١- (١١٤٦) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ، الشُّغْلُ^(٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٦٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٦٨٩] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

(١) قال في الهامش في ع: في العبارة ساقط، وهو خير كان والتقدير: كان من أراد أن يفطر ويفتدي، فعل.
(٢) أي ينعني الشغل برسول الله ﷺ وقولها: فما أستطيع أن أفضيه وفي الحديث الثاني: فما تقدر على أن تقضيه يذل على أن كل واحدة من أمهات المؤمنين، كانت مهتمة نفسها لرسول الله ﷺ ولا تدري متى يريد منها الاستمتاع، ولم تستأذنه في الصوم مخافة أن يأذن وقد يكون له حاجة فيها، ففتوتها عليه، وهذا من حسن الأدب.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ فَقَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ، أَكُنْتُ تَقْضِيهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ».

[٢٦٩٤] ١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ فَقَالَ: «[أَرَأَيْتِ] لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ، أَكُنْتُ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».

قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ جَمِيعًا، وَنَحَلُّ جُلُوسٍ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَا: سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٢٦٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَسَدِيُّ

حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٢٦٩٦] ١٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ عَدِيٍّ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ ابْنُ عَدِيٍّ: - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَتِيْبَةَ عَنْ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - يَحْيَى يَقُولُهُ -.

[٢٦٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ: الشُّغْلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٦٩١] ١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَفْطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ.

(المعجم ٢٧) - (باب قضاء الصوم^(١)) عن

الميت) (التحفة ٢٧)

[٢٦٩٢] ١٥٣ - (١١٤٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيِّهُ».

[٢٦٩٣] ١٥٤ - (١١٤٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ

(١) ورد في ع، ف هذا الباب بلفظ: باب قضاء الصيام عن الميت.

أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَقَالَ: صَوْمُ شَهْرَيْنِ.

[٢٧٠١] (...). وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ:
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الْمَكِّيِّ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ،
وَقَالَ: صَوْمُ شَهْرٍ.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ نَدْبِ الصَّائِمِ إِذَا دُعِيَ
إِلَى الطَّعَامِ وَلَمْ يَرِدِ الْإِنْفَاطَارَ، أَوْ شُوتِمَ أَوْ قُوتِلَ
أَنْ يَقُولَ: إِنِّي صَائِمٌ وَأَنَّهُ يَنْزِعُهُ صَوْمَهُ عَنِ الرَّفَثِ
وَالْجَهْلِ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٢٨)

[٢٧٠٢] ١٥٩- (١١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] - قَالَ
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: رَوَيْتُهُ. وَقَالَ عَمْرُو: يَبْلُغُ
بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ -
قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، وَهُوَ صَائِمٌ،
فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ».

(المعجم ٢٩) - (بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ لِلصَّائِمِ)
(التحفة ٢٩)

[٢٧٠٣] ١٦٠- (١١٥١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
رَوَايَةً قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا
يَرِفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ،
فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ».

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا] قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا
صَوْمٌ نَذْرٌ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ
عَلَى أُمَّكِ دَيْنٌ فَفَضَّيْتِهِ^(١)، أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ
عَنْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَصُومِي عَنْ أُمَّكِ».

[٢٦٩٧] ١٥٧- (١١٤٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَبُو الْحَسَنِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ،
عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي
تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمَّي بِجَارِيَةٍ وَإِنِّهَا مَاتَتْ، قَالَ:
فَقَالَ: «وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ»
قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ،
أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: «صُومِي عَنْهَا» قَالَتْ: إِنِّهَا
لَمْ تَحْجَّ قَطُّ، أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «حُجِّي عَنْهَا».

[٢٦٩٨] ١٥٨- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: صَوْمُ
شَهْرَيْنِ.

[٢٦٩٩] (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ] قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَذَكَرَ
بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: صَوْمُ شَهْرٍ.

[٢٧٠٠] (...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ:

(١) وفي ع: فقضيتها، بالياء بعد تاء المخاطبة.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ فَضْلِ الصِّيَامِ)

(التحفة ٣٠)

[٢٧٠٤] ١٦١- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، هُوَ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَخُلْفَةٌ فَمَنْ الصَّائِمُ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ».

[٢٧٠٥] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ وَهُوَ الْجِرَامِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصِّيَامُ جَنَّةٌ».

[٢٧٠٦] ١٦٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفُثُ يَوْمَيْهِ وَلَا يَسْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيُقِلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

[٢٧٠٧] ١٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ الْأَشْجِجِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَثْنَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ».

[٢٧٠٨] ١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ».

[٢٧٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ

سَلِيطِ الْهَدَلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بَغِيَّ ابْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرَّةٍ وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: وَقَالَ «إِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَّاهُ، فَرِحَ».

[٢٧١٠] ١٦٦- (١١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي أَبُو حَارِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ

من النهار قبل الزوال، وجواز فطر الصائم نفلا
من غير عذر والأولى إتمامه) (التحفة ٣٢)

[٢٧١٤] ١٦٩- (١١٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ:
حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي
عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ
يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ! هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قَالَتْ:
«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ، قَالَ:
«فَإِنِّي صَائِمٌ»، قَالَتْ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
فَأَهْدَيْتُ لَنَا هَدِيَّةً - أَوْ جَاءَنَا زُورٌ - قَالَتْ: فَلَمَّا
رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَهْدَيْتَ لَنَا هَدِيَّةً - أَوْ جَاءَنَا زُورٌ - وَقَدْ خَبَأْتُ
لَكَ شَيْئًا، قَالَ: «مَا هُوَ؟»، قُلْتُ: حَيْسٌ^(١)،
قَالَ: «هَاتِيهِ» فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَل، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ
كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا».

قَالَ طَلْحَةُ: فَحَدَّثْتُ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ
فَقَالَ: ذَاكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ
مَالِهِ، فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا.

[٢٧١٥] ١٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ
عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ:
«هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنِّي إِذَنْ
صَائِمٌ» ثُمَّ أَنَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
أَهْدِي لَنَا حَيْسًا، فَقَالَ: «أَرَيْبِهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ
صَائِمًا» فَأَكَل.

سَعِدٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ
الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ
غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَتَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ،
فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ، أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ».

(المعجم ٣١) - (باب فضل الصيام في سبيل
الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت حق)
(التحفة ٣١)

[٢٧١١] ١٦٧- (١١٥٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ،
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي
عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ
يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ،
وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

[٢٧١٢] (...) وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ سُهَيْلِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٧١٣] ١٦٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا
الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزِّيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

(المعجم ٣٢) - (باب جواز صوم النافلة بنية

(١) هو التمر مع السمن والأقط.

(المعجم ٣٣) - (بابُ أكل الناسي وشربه

وجماعه لا يفطر) (التحفة ٣٣)

[٢٧١٦] ١٧١- (١١٥٥) وحدثني عمرو بن
مُحمَّد النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
هِشَامِ الْقُرْدُوسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ
شَرِبَ، فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».

(المعجم ٣٤) - (بابُ صيام النبي ﷺ في غير
رمضان، واستحباب أن لا يدخل شهر من صوم)

(التحفة ٣٤)

[٢٧١٧] ١٧٢- (١١٥٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ
الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ
لِعَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ!
إِنْ^(١) صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ، حَتَّى
مَضَى لَوَجْهِهِ، وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ.

[٢٧١٨] ١٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: أَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا
عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرَهُ
كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، ﷺ.

[٢٧١٩] ١٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهَشَامَ، عَنْ
مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ؛ - قَالَ حَمَادُ:

(١) نافية.

(٢) أي ما رأيته ﷺ يصوم في شهر أكثر مما يصوم في شعبان.

وَأَطْنُ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ -
قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنْ صَوْمِ
النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ
صَامَ، قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ،
قَدْ أَفْطَرَ، قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا،
مُنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ.

[٢٧٢٠] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ
عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ
عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي
الْإِسْنَادِ هَشَامًا وَلَا مُحَمَّدًا.

[٢٧٢١] ١٧٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي التَّضْمِيرِ
مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ
حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا
يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ
شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ
مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ^(٢).

[٢٧٢٢] ١٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ -
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ ابْنِ
أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ
حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ
قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ

الله ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ.

[٢٧٢٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

[٢٧٢٨] ١٨٠- (١١٥٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ صَامَ، قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ: قَدْ أَفْطَرَ، قَدْ أَفْطَرَ.

(المعجم ٣٥) - (بابُ النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، أو فوت به حقًا، أو لم يفطر العبدین والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم

وإفطار يوم) (التحفة ٣٥)

[٢٧٢٩] ١٨١- (١١٥٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ^(١) يَقُولُ: لَا قُومَ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا صُومَ النَّهَارِ، مَا عِشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ ^(٢) الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟»

شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا.

[٢٧٢٣] ١٧٧- (٧٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا». وَكَانَ يَقُولُ: «أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَإِنْ قَلَّ». [راجع: ١٨٢٧]

[٢٧٢٤] ١٧٨- (١١٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ! لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا وَاللَّهِ! لَا يَصُومُ.

[٢٧٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: شَهْرًا مُتَّابِعًا مِنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ.

[٢٧٢٦] ١٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ؟ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ

(١) كذا في هـ، أي أن ابن عمرو، وهذا من التفات الضمائر في الكلام.

(٢) وفي ع، ف: أنت بالمد.

قُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَنَوْمٌ، صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ» قَالَ قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ» قَالَ قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١) [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.

قَالَ فِي الْحَدِيثِ: قُلْتُ: وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ

قَالَ فِي الْحَدِيثِ: قُلْتُ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَلَمْ

(١) قاله بعدما كبر وشق عليه محافظة ما التزمه.

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ، فَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَقِيْتُهُ فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبِرْ؟ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ؟ فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَطًّا، وَلِنَفْسِكَ حَطًّا، وَلِأَهْلِكَ حَطًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ» قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -»: قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ؟ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى» قَالَ: مَنْ لِي بِهِذِهِ؟ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! - قَالَ عَطَاءٌ: فَلَا أَذْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ^(١)، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ».

[٢٧٣٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: إِنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ. قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ فَرُوخَ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، ثِقَّةٌ عَدْلٌ^(٢).

[٢٧٣٦] ١٨٧- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، سَمِعَ أَبَا الْعَبَّاسِ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ

دَاوُدَ؟ قَالَ: «يُصْفُ الدَّهْرَ» وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا، وَلَمْ يَقُلْ: «وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» وَلَكِنْ قَالَ: «وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

[٢٧٣٢] ١٨٤- (...) حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: - وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً» قَالَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي سَبْعِ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

[٢٧٣٣] ١٨٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا عَبْدَ اللَّهِ! لَا تَكُنْ مِثْلَ فَلَانٍ، كَانَ يَصُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

[٢٧٣٤] ١٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَخْبَرَهُ،

(١) محمول على حقيقته بأن يصوم معه العبد والتشريق أيضًا، وبهذا أجابت عائشة رضى الله عنها. أو محمول على من تضرر به أو فوّت به حقًا، أو «لا صام» بمعنى أنه لا يجد من مشفته ما يجد غيره فيكون خبرًا لا دعاء. (٢) هو شاعر، ولما كان أكثر حال الشعراء المبالغة في الكلام وكثيرًا ما يؤدي كلامهم إلى الكذب زكاه مسلم بأنه شاعر، ومع ذلك ثقة.

ابن عمرو! إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنَ، وَنَهَكْتَ^(١)، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، وَكَانَ^(٢) يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى».

[٢٧٤٠] ١٩٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ [وَصِي الله عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صَلَاةُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ، وَيَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ».

[٢٧٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: [وَأَقَالَ: «وَنَهَيْتَ^(٣) النَّفْسَ»].

[٢٧٣٨] ١٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو لِرَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قَالَ^(٤): «إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ: «فَإِنَّكَ، إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمْتَ عَيْنَكَ، وَنَهَيْتَ نَفْسَكَ، لِعَيْنِكَ حَقٌّ، وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ، وَلَا هَلِكَ حَقٌّ، ثُمَّ وَتَمَّ، وَصُمَّ وَأَفْطِرْ».

[٢٧٣٩] ١٨٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ رُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ

قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ: «يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

[٢٧٤١] ١٩١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفًا، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لِي: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ!^(٥) قَالَ: «خَمْسًا» قُلْتُ: يَا

(١) ضبط بعضهم بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء، أي: نُهِكْتَ أنت، أي: ضيّبت وهذا ظاهر كلام القاضي. أما الضبط الثاني فظاهر معلوم.

(٢) وفي ع، ف: كان بدون الواو.

(٣) أي أعيت وكلت.

(٤) وفي ع، ف: قلت.

(٥) جواب النداء محذوف، أي لا يكفيني.

رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «سَبْعًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «تِسْعًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «أَحَدَ عَشَرَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ، شَطْرُ^(١) الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ».

[٢٧٤٢] ١٩٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَاضٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «صُمْ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ «صُمْ يَوْمَيْنِ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: «صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

[٢٧٤٣] ١٩٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: - حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَلَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ

لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَطًّا، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَطًّا، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَطًّا، صُمْ وَأَفْطِرْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ بِي قُوَّةً، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا».

فَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّحْصَةِ. (المعجم ٣٦) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَوْمِ يَوْمٍ عَرَفَةَ، وَعَاشُورَاءَ، وَالْاِثْنِينَ وَالْخَمِيسَ) (التحفة ٣٦)

[٢٧٤٤] ١٩٤- (١١٦٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدِ الرَّشِكِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهَا: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ.

[٢٧٤٥] ١٩٥- (١١٦١) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ - أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ، وَهُوَ يَسْمَعُ -: «يَا فُلَانُ! أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ^(٢) هَذَا الشَّهْرِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ». [انظر: ٢٧٥١]

[٢٧٤٦] ١٩٦- (١١٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ

(١) بالرفع، قال ابن حجر: ويجوز نصبه بإضمار فعل، والجر على البدل من صوم داود.

(٢) أي وسطه، لأن السرة وسط قامة الإنسان، وهي استحباب كون الثلاثة من أيام البيض في وسط الشهر: الثالث عشر إلى الخامس عشر وله معنى آخر سيأتي.

حَمَادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ غَيْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: رَجُلٌ^(١) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] غَضَبَهُ قَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، فَجَعَلَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يُرَدِّدُ هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» - أَوْ قَالَ - : «لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ» قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: «وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: «ذَلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ» - قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «وَوَدِدْتُ أَنِّي طَوَّقْتُ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

[٢٧٤٧] ١٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ؟ قَالَ:

فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِإِيعَتِنَا بِيَعَةً.

قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ - أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ» - قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «لَيْتَ أَنْ اللَّهَ قَوَّانًا لِيَذَلِكَ» - وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ: «ذَلِكَ صَوْمُ أَحْيَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ» - قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ - فِيهِ» قَالَ: فَسُئِلَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، صَوْمُ الدَّهْرِ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ».

قَالَ مُسْلِمٌ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رَوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا تَرَاهُ وَهَمًا.

[٢٧٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٧٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَبِيدٍ

(١) هكذا هو في معظم النسخ، وعلى هذا يقرأ بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي الشأن والأمر، رجل أتى النبي ﷺ فقال. وورد في نسخة: جاء رجل إلى النبي ﷺ وفي نسخة: أتى رجل إلى النبي ﷺ وفي نسخة: أن رجلاً.

[٢٧٥٣] ٢٠١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» يَعْنِي شَعْبَانَ، قَالَ: لَا. قَالَ فَقَالَ لَهُ: «إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ» - شُعْبَةُ الَّذِي سَكَ فِيهِ - قَالَ: وَأَطْنَهُ قَالَ يَوْمَيْنِ.

[٢٧٥٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِيءِ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٣٨) - (بابُ فضلِ صومِ المحرمِ)
(التحفة ٣٨)

[٢٧٥٥] ٢٠٢- (١١٦٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ».

[٢٧٥٦] ٢٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَرْفَعُهُ، قَالَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟

الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الْإِثْنَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَوَاسِنَ.

[٢٧٥٠] ١٩٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ [الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «فِيهِ وُلْدٌ، وَفِيهِ أَنْزَلَ عَلَيَّ».

(المعجم ٣٧) - (بابُ صومِ سررِ شعبانِ)
(التحفة ٣٧)

[٢٧٥١] ١٩٩- (١١٦١) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ - وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا عَنْ (١) هَدَّابٍ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ - أَوْ لِآخَرَ -: «أَصُمْتَ مِنْ سِرَرِ شَعْبَانَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ». [راجع: ٢٧٤٥]

[٢٧٥٢] ٢٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ «هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» فَقَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ».

(١) وفي ع، ف: من هَدَّابٍ، وقائله المؤلف رحمه الله.

(٢) من الاستسرار، قال الأوزاعي وأبو عبيد وجمهور العلماء من أهل اللغة والحديث والغريب: المراد بالسِرر آخر الشهر، سميت بذلك لاستسرار القمر فيها.

على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها)
(التحفة ٤٠)

[٢٧٦١] ٢٠٥- (١١٦٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَعْحَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ
الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ
قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ
مُتَحَرِّيًا، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ».

[٢٧٦٢] ٢٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَعْحَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ
الْأَوَاخِرِ».

[٢٧٦٣] ٢٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ
لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى
رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَاطْلُبُوهَا فِي الْوَيْلِ
مِنْهَا».

[٢٧٦٤] ٢٠٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
أَنَّ أَبَاهُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِللَّيْلِ الْقَدْرِ: «إِنَّ نَامَا مِنْكُمْ قَدْ
أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ، وَأَرَى نَاسًا مِنْكُمْ
أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ
الْغَوَابِرِ».

وَأَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ:
«أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ
فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ
رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ».

[٢٧٥٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي ذِكْرِ الصَّيَامِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٣٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ
مِنْ شَوَالٍ اتِّبَاعًا لِرَمَضَانَ) (التحفة ٣٩)

[٢٧٥٨] ٢٠٤- (١١٦٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَ[عَلِيُّ] بْنُ حُجْرٍ،
جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ
قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ،
عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ
حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ
ثُمَّ اتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ».

[٢٧٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيُّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ بِمِثْلِهِ.

[٢٧٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ
سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٤٠) - (بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَالْحَثِّ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينٍ (١) تَمْضِي عَشْرُونَ لَيْلَةً، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، يَرْجِعُ إِلَى مَسْكِنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ، جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَةَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَّاحِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَبِثْ فِي مَعْتَكِفِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسَيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّاحِرِ، فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ».

قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: مُطْرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌ طِينًا وَمَاءً.

[٢٧٧٠] ٢١٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ، الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلْيَبِثْ فِي مَعْتَكِفِهِ»، وَقَالَ: وَجِيبُهُ مُمْتَلَأٌ طِينًا وَمَاءً.

[٢٧٧١] ٢١٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ

[٢٧٦٥] ٢٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّاحِرِ يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي».

[٢٧٦٦] ٢١٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّاحِرِ».

[٢٧٦٧] ٢١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَيُّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّاحِرِ» أَوْ قَالَ: «فِي السَّبْعِ الْأَوَّاحِرِ».

[٢٧٦٨] ٢١٢- (١١٦٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَيُّظَنِّي بَعْضُ أَهْلِي، فَتَسِيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْعَوَّابِرِ». وَقَالَ حَرَمَلَةُ: «فَتَسِيْتُهَا».

[٢٧٦٩] ٢١٣- (١١٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ،

(١) يعراب حين، بالجار، لإضافته إلى المعرب.

عَزَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي قُبَّةٍ تُرَكِّبُ عَلَى سِدِّهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَفَتَحَهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَذَنَبُوا مِنْهُ فَقَالَ: «إِنِّي اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَغْتَكِفَ فَلْيَغْتَكِفْ» فَاغْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: «وَإِنِّي أُرَيْتُهَا لَيْلَةً وَثَرًا، وَأَنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ»، فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ، فَأَبْصُرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجِئْتُهُ وَرَوْتُهُ (١) أَنَّهُ فِيهِمَا الطِّينَ وَالْمَاءَ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ.

عَزَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي قُبَّةٍ تُرَكِّبُ عَلَى سِدِّهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَفَتَحَهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَذَنَبُوا مِنْهُ فَقَالَ: «إِنِّي اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَغْتَكِفَ فَلْيَغْتَكِفْ» فَاغْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: «وَإِنِّي أُرَيْتُهَا لَيْلَةً وَثَرًا، وَأَنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ»، فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ، فَأَبْصُرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجِئْتُهُ وَرَوْتُهُ (١) أَنَّهُ فِيهِمَا الطِّينَ وَالْمَاءَ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ.

[٢٧٧٣] (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ، وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْبَبَتِهِ أَثَرُ الطِّينِ.

[٢٧٧٤] ٢١٧- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: اغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تَبَانَ لَهُ، فَلَمَّا انْقَضَى، أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَفُوضَ، ثُمَّ أُبَيِّنَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأَعِيدَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهَا

[٢٧٧٢] ٢١٦- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَكَانَ لِي صَدِيقًا، فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ؟ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ، فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، اغْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَى مِنْ رَمَضَانَ،

(١) وهي طرفه ويقال لها أيضًا: أرنبة الأنف، كما في الرواية الأخرى.

(٢) وفي ع، ف: أريت.

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «الْتَمِسُوا»؛ وَقَالَ وَكَيْعٌ: - «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

[٢٧٧٧] ٢٢٠- (٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ: قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِةَ وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، سَمِعَا زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقْمِرَ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ، أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنْبِي، أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ؟ يَا أَبَا الْمُنْدَرِ! قَالَ: بِالْعَلَامَةِ، أَوْ بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لَا شُعَاعَ لَهَا». [راجع: ١٧٨٥]

[٢٧٧٨] ٢٢١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرِّ ابْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بَنَ كَعْبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا - قَالَ شُعْبَةُ: - وَأَكْثَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

كَانَتْ أُبَيِّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ^(١)، مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَتَسَيَّتَهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ قَالَ قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا، قَالَ: أَجَلٌ، نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ، قَالَ قُلْتُ: مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرِينَ فَالْتَمِسِي تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ، وَهِيَ التَّاسِعَةُ، فَإِذَا مَضَتْ^(٢) ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالْتَمِسِي تَلِيهَا السَّابِعَةَ، فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالْتَمِسِي تَلِيهَا الْخَامِسَةَ. وَقَالَ ابْنُ خَلَّادٍ مَكَانَ يَحْتَقَانِ: يَخْتَصِمَانِ.

[٢٧٧٥] ٢١٨- (١١٦٨) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ ابْنَ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ - [وَأَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ - عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَيْتَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُسَيَّتَهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ» قَالَ: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ يَقُولُ: ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ.

[٢٧٧٦] ٢١٩- (١١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(١) أي يطلب كل واحد منهما حقه، ويدعى أنه المحق.

(٢) وفي هـ: فإذا مضى. والمثبت من ع.

[٢٧٨٢] ٣- (١١٧٢) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ

عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ.

[٢٧٨٣] ٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ.

[٢٧٨٤] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ اغْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

(المعجم ٢) - (باب* متى يدخل من أراد

الاعتكاف في معتكفه) (التحفة ٤٢)

[٢٧٨٥] ٦- (١١٧٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ، وَإِنَّهُ أَمَرَ بِجِجَاكِهِ فُضِرَبَ - لَمَّا أَرَادَ الْإِعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ

وَإِنَّمَا شَكَ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ: هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (١) قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ.

[٢٧٧٩] ٢٢٢- (١١٧٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ جِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْكُمْ يَذْكُرُ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ؟» (٢).

١٤ - كتاب الاعتكاف

(المعجم ١) - (باب* اعتكاف العشر الأواخر من رمضان) (التحفة ٤١)

[٢٧٨٠] ١- (١١٧١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مِهْرَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

[٢٧٨١] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْمَسْجِدِ.

(١) أراد بذلك أن قوله بعد الحرف المذكور ليس من المشكوك والله أعلم.
(٢) الشق: النصف، والجفنة: القصة، ويكون هذا في أوائل العشر الأخير.

عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ. (٢)

[٢٧٨٨] ٨- (١١٧٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ

ابْنِ زِيَادٍ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - عَنِ

الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي

الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ.

(المعجم ٤) - (بابُ صومِ عشرِ ذي الحجة)

(التحفة ٤٤)

[٢٧٨٩] ٩- (١١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ - قَالَ إِسْحَاقُ:

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ

عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ.

[٢٧٩٠] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ

عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ

عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمْ

الْعَشْرَ.

مِنْ رَمَضَانَ - فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِحَبَائِهَا فَضَرِبَ،

وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِحَبَائِهَا

فَضَرِبَ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ نَظَرَ،

فَإِذَا الْأَخْيَةُ، فَقَالَ: «الْبِرُّ يُرَدُّن؟» فَأَمَرَ بِحَبَائِهِ

فَقَوَّضَ، وَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ،

حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ.

[٢٧٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛

ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ،

كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى

حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ

وَابْنِ إِسْحَاقَ ذَكَرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ [رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُنَّ] أَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْيَةَ لِلْإِعْتِكَافِ.

(المعجم ٣) - (بابُ الاجتهادِ في العشرِ

الأواخرِ من شهرِ رمضان) (التحفة ٤٣)

[٢٧٨٧] ٧- (١١٧٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ

عُيَيْنَةَ، - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ [ابْنُ

عُيَيْنَةَ] - عَنْ أَبِي يَعْقُورٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ،

(١) وفي هـ: عن أبي إسحاق وإنما هو ابن إسحاق، أي محمد بن إسحاق كما سيأتي وانظر تحفة الأشراف:

١٧٩٣٠

(٢) معناه: التشمير في العبادات وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء.

١٥ - كتاب الحج

(المعجم ١) - (باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة لبيه، وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه) (التحفة ١)

[٢٧٩١] ١- (١١٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ^(١)، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبُرَانِسَ، وَلَا الْخِصَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ الثَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ».

[٢٧٩٢] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبُرْنِسَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا رَعْفَرَانٌ، وَلَا الْخُفَيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ ثَعْلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا، حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ».

[٢٧٩٣] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَضُوعًا بِرَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ وَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ».

[٢٧٩٤] ٤- (١١٧٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ: «السَّرَاوِيلُ، لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخُفَّانِ، لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّعْلَيْنِ» يَخِي الْمُحْرِمَ.

[٢٧٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا يَهُزُّ قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

[٢٧٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ

(١) وفي ع، ف: القمص بصيغة الجمع.

دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ:
يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ، غَيْرُ شُعْبَةَ وَحَدَه.

[٢٧٩٧] ٥- (١١٧٩) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ،
وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلًا».

[٢٧٩٨] ٦- (١١٨٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ
عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ابْنِ مُمِيَّةَ^(١)، عَنْ أَبِيهِ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهَا خَلْقٌ - أَوْ
قَالَ أَثَرُ صُفْرَةٍ - فَقَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ
فِي عُمَرَتِي؟ قَالَ: وَأَنْزَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ الْوُحْيَ
فَسُتِرَ بِنُوبٍ، وَكَانَ يَعْلى يَقُولُ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَى
النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوُحْيُ، قَالَ فَقَالَ^(٢):

أَيْسْرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ
الْوُحْيُ؟ قَالَ فَرَفَعَ عُمُرَ طَرْفِ النَّوْبِ، فَنَظَرْتُ
إِلَيْهِ، لَهُ غَطِيطٌ - قَالَ وَأَحْسِبُهُ [قَالَ]: - كَغَطِيطِ
الْبُكْرِ - قَالَ: - فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «أَيْنَ
السَّائِلُ عَنِ الْعُمَرَةِ؟ اغْسِلْ عَنكَ أَثَرَ الصُّفْرَةِ -
أَوْ قَالَ: أَثَرَ الْخَلْقِ - وَاخْلَعْ عَنكَ جُبَّتَكَ،
وَاصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ فِي حَجَّكَ».

[٢٧٩٩] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ

قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ
صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، وَأَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،

وَعَلَيْهِ مَقْطَعَاتٌ يَعْني جُبَّةً، وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ
بِالْخَلْقِ، فَقَالَ: إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمَرَةِ وَعَلَيَّ
هَذَا، وَأَنَا مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ
«مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجَّكَ؟» قَالَ: أَنْزَعُ عَنِّي
هَذِهِ الثِّيَابَ، وَأَغْسِلُ عَنِّي هَذَا الْخَلْقَ، فَقَالَ
لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجَّكَ،
فَاصْنَعُهُ فِي عُمَرَتِكَ».

[٢٨٠٠] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ - وَاللَّفْظُ
لَهُ: - أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَطَاءٌ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنَ أُمِّيَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ
يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ]: لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ،
فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ
نُوبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ عَلَيْهِ، مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ
فِيهِمْ عُمَرُ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ [صُوفِي] مُتَضَمِّخٌ بِطَيْبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى
فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِالْعُمَرَةِ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ
بِطَيْبٍ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ،
فَجَاءَهُ الْوُحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ
أُمِّيَةَ: تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلى، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا
النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ، يَغِطُّ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ
عَنْهُ فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمَرَةِ آتِفًا؟»
فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ، فَجِئَ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بِكَ، فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ،

(١) كذا في هـ ومثية هي أم يعلى فالانتساب صحيح، وفي ع، ف أمية وهو معروف.

(٢) القائل هو عمر بن الخطاب.

وَأَمَّا الْجُبَّةُ، فَأَنْزَعَهَا، ثُمَّ اصْنَعُ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ.

الْعُمْرَةُ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «انزِعْ عَنْكَ جُبَّتِكَ، وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخَلْقِ الَّذِي بَكَ، وَاَفْعَلْ فِي عُمَرَتِكَ مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِي حَجِّكَ».

(المعجم ٢) - (باب مواقيت الحج^(١))

(التحفة ٢)

[٢٨٠٣] ١١- (١١٨١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَخَلْفَ بْنِ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَفَيْلَةُ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ [الْمَنَازِلِ]، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، قَالَ: «فَهَنَّ لَهُنَّ، وَلَمَنَّ أُمَّنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَلِكَ^(٢)، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا».

[٢٨٠٤] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

سَبِيَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، وَقَالَ: «هَنَّ لَهُنَّ، وَلَكُلِّ آتِ أُمَّنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ، مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ».

[٢٨٠٥] ١٣- (١١٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

وَأَمَّا الْجُبَّةُ، فَأَنْزَعَهَا، ثُمَّ اصْنَعُ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ.

[٢٨٠١] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ

الْعَمِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ - لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، قَدْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ، وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحَيْثَهُ وَرَأْسَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ، وَأَنَا كَمَا تَرَى، فَقَالَ: «انزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ، وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمَرَتِكَ».

[٢٨٠٢] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَلِيُّ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ، بِهَا أَثَرٌ مِنْ خَلْقٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ، فَكَيْفَ أَفْعَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمْ يَزُجِعْ إِلَيْهِ، وَكَانَ عُمَرُ يَسْتُرُهُ، إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ يُظْلِمُهُ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: إِنِّي أَحْبَبْتُ، إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ، أَنْ أُدْخِلَ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ، فَلَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ، حَمَرَهُ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] بِالثَّوْبِ، فَجِئْتُهُ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ آتِنَا عَنْ

(١) وفي ع، ف: باب مواقيت الحج والعمرة.

(٢) هكذا في جميع النسخ وهو صحيح ومعناه: وهكذا وهكذا.

[٢٨٠٨] ١٦- (١١٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ؟
فَقَالَ: سَمِعْتُ^(١) - ثُمَّ انْتَهَى فَقَالَ^(٢): أَرَاهُ
يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - .

[٢٨٠٩] ١٧- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ
أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ
الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».
قَالَ ابْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: وَذَكَرَ لِي
- وَلَمْ أَسْمَعْ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهَلُّ
أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ».

[٢٨١٠] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
بَكْرِ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ؟
فَقَالَ: سَمِعْتُ - أَحْسَبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -
فَقَالَ: «مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ،
وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ الْجُحْفَةُ، وَمَهْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ
ذَاتِ عِرْقٍ، وَمَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمَهْلُ
أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ».

(المعجم ٣) - (بَابُ التَّلْبِيَةِ وَصَفَتِهَا وَوَقْتُهَا)
(التحفة ٣)

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ
الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ».

[٢٨٠٦] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
ذُو الْحُلَيْفَةِ، وَمَهْلُ أَهْلِ الشَّامِ مَهْبَعَةٌ - وَهِيَ
الْجُحْفَةُ - وَمَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]:
وَرَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ
مِنْهُ - قَالَ: «وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ».

[٢٨٠٧] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] [وَعَلِيُّ] بْنُ
حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ:
حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
«أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَهْلُوا مِنْ
ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَأَهْلَ
نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]:
وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ
يَلْمَلَمَ».

(١) في بعض النسخ: سمعته بضمير المفعول وفي بعضها بحذف الضمير.

(٢) أي لما قال جابر: «سمعت» ثم انقطع عن الكلام قال الراوي: أظن أنه يعني به النبي ﷺ والله أعلم.

فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٢٨١٤] ٢١- (...) وحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَمْرٍ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُبَدًا يَقُولُ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ» لَا يَزِيدُ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ.

وَإِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْكُضُ بِيَدِي الْحُلَيْفَةَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، أَهْلُ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ.

وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَهْلُ بِأَهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَيَقُولُ: لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، لَيْتَكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

[٢٨١٥] ٢٢- (١١٨٥) وحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ يَعْنِي ابْنَ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَيْتَكُمْ قُلُوبُ قُلُوبِكُمْ»^(١) فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ.

[٢٨١١] ١٩- (١١٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ».

وَقَالَ: وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَزِيدُ فِيهَا: لَيْتَكَ لَيْتَكَ، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، لَيْتَكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

[٢٨١٢] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَأِحَتُهُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، أَهْلُ فَقَالَ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

قَالُوا: وَكَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: هَذِهِ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

قَالَ: قَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَزِيدُ مَعَ هَذَا: لَيْتَكَ لَيْتَكَ، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، لَيْتَكَ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

[٢٨١٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: تَلَفَّضْتُ التَّلْبِيَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) أي كفاكم فاقصروا عليه.

(المعجم ٤) - (باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة) (التحفة ٤)

[٢٨١٦] ٢٣- (١١٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: بَيِّدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَعْنِي ذَا الْحَلِيفَةِ.

[٢٨١٧] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] إِذَا قِيلَ لَهُ: الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الشَّجْرَةِ، حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ.

(المعجم ٥) - (باب بيان أن الأفضل^(١) أن يحرم حين تتبعته به راحلته متوجها إلى مكة لا عقب الركعتين) (التحفة ٥)

[٢٨١٨] ٢٥- (١١٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا، لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هُنَّ! يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمْسُ مِنْ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ^(٢)، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْيِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ، إِذَا كُنْتَ

بِمَكَّةَ، أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ وَلَمْ تُهْلَلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَا الْأَرْكَانُ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيِّينَ، وَأَمَا النَّعَالُ السَّبْيِيَّةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِغَ بِهَا، وَأَمَا الْإِهْلَالَ، فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ حَتَّى تَتَبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ.

[٢٨١٩] ٢٦- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ، نِثْنِي عَشْرَةَ مَرَّةً، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى، إِلَّا فِي قِصَّةِ الْإِهْلَالَ، فَإِنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمَقْبُرِيِّ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى سِوَى ذِكْرِهِ إِيَّاهُ.

[٢٨٢٠] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُرْزِ، وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ.

[٢٨٢١] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

(١) وفي ع، ف ورد هذا الباب بلفظ: باب الإهلال من حيث تتبعت الراحلة.

(٢) بتخفيف الياء باللغة الفصيحة المشهورة.

ابنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ: أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً.

[٢٨٢٢] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا] قَالَ: رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ بِيَدِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ
يُهَلُّ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً.

(المعجم ٦) - (بابُ* الصلاة في مسجد ذي
الحليفة) (التحفة ٦)

[٢٨٢٣] ٣٠- (١١٨٨) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا،
وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا] أَنَّهُ قَالَ: بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي
الْحُلَيْفَةِ مُبْدَأَهُ، وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا.

(المعجم ٧) - (بابُ استحبابِ^(١) الطيب قبيل
الإحرام في البدن واستحبابه بالمسك وأنه لا
بأس بقاء وبيصه وهو بريقة ولمعانه) (التحفة ٧)

[٢٨٢٤] ٣١- (١١٨٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبَادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا] قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لِجُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ
يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

[٢٨٢٥] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي لِجُرْمِهِ حِينَ
أَحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ حِينَ عَلَّ^(٢)، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ
بِالْبَيْتِ.

[٢٨٢٦] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا]
أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ
قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

[٢٨٢٧] ٣٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ
الْقَاسِمَ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ عَنْهَا] قَالَتْ:
طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَلِّهِ وَلِحْرَمِهِ.

[٢٨٢٨] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ
سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي
بِذَرِيرَةَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، لِلِحَلِّ وَالْإِحْرَامِ.

[٢٨٢٩] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ -
قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللهُ
عَنْهَا]: بِأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ
جُرْمِهِ؟ قَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطَّيْبِ.

[٢٨٣٠] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

(١) وفي ع، ف: باب الطيب للمحرم عند الإحرام.

(٢) وفي ع، ف: أحل.

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى،
عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]
قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَلْبِي.

[٢٨٣٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ:

حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ
الْأَسْوَدِ، وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ، بِمِثْلِ
حَدِيثِ وَكِيعٍ.

[٢٨٣٦] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ
يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ
فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ.

[٢٨٣٧] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَنْظُرُ إِلَى
وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ
مُحْرَمٌ.

[٢٨٣٨] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهُوَ السَّلُولِيُّ:
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ وَهُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي
إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ
ابْنَ الْأَسْوَدِ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ
يُحْرِمَ، يَتَطَيَّبُ بِطَّيِّبٍ مَا أَجْدُ^(١)، ثُمَّ أَرَى

حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عُرْوَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا] قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطِيبٍ
مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ثُمَّ يُحْرِمُ.

[٢٨٣١] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ
عَنْ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لِحُرْمِهِ حِينَ أُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفَيْضَ،
بِأَطِيبٍ مَا وَجَدْتُ.

[٢٨٣٢] ٣٩- (١١٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَخَلْفُ ابْنِ
هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ
الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ.
وَلَمْ يَقُلْ خَلْفٌ: وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَلَكِنَّهُ قَالَ:
وَذَلِكَ طَيْبٌ إِحْرَامِهِ.

[٢٨٣٣] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ
يُهَلُّ.

[٢٨٣٤] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا:

وَيَبِصَ الدُّهْنَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، بَعْدَ ذَلِكَ.

[٢٨٣٩] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ:

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الْمَسْكِ

فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرَمٌ.

[٢٨٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،

مِثْلَهُ.

[٢٨٤١] ٤٦- (١١٩١) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

مَنْبُوحٍ وَعَبْقُوبُ الدُّورَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ:

أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ

أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كُنْتُ

أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ،

قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، بِطِيبٍ فِيهِ مَسْكٌ.

[٢٨٤٢] ٤٧- (١١٩٢) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَأَبُو كَامِلٍ، جَمِيعًا عَنِ أَبِي عَوَانَةَ، قَالَ

سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابْنِ الْمُثَنَّبِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ

يُضَيِّعُ مُحْرَمًا؟ فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُضَيِّعَ مُحْرَمًا

أَنْضَخُ طِيبًا، لِأَنَّ أَطْلِيَّ بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

أَفْعَلَ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا] فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ

أُضَيِّعَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ طِيبًا، لِأَنَّ أَطْلِيَّ بِقَطْرَانٍ

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّمَا

طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِخْرَامِهِ، ثُمَّ طَافَ فِي

نِسَائِهِ، ثُمَّ أَضَيِّعَ مُحْرَمًا.

[٢٨٤٣] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ

الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

الْمُثَنَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ عَائِشَةَ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَطُوفُ عَلَيَّ نِسَائِهِ، ثُمَّ يُضَيِّعُ

مُحْرَمًا يَنْضَخُ طِيبًا.

[٢٨٤٤] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ^(١)، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ

عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: لِأَنَّ أَضَيِّعَ مُحْرَمًا

بِقَطْرَانٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُضَيِّعَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ

طِيبًا، قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا]، فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ، فَقَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَضَيِّعَ مُحْرَمًا.

(المعجم ٨) - (بابُ تحريمِ الصيدِ المأكولِ)

البري، وما^(٢) أصله ذلك على المحرم بحج أو

عمرة أو بهما) (التحفة ٨)

[٢٨٤٥] ٥٠- (١١٩٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،

عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

الصَّعْبِ بْنِ جَنَابَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِهِ

اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ

(١) وفي الأصل هـ: محمد المثنى بحذف ابن بين العلمين وهو خطأ مطبعي وإن كان بغرض الإحصار فهو أيضًا

يكره.

(٢) ورد في ع، ف: باب تحريم الصيد للمحرم، ووقع هنا في هـ «أو ما أصله» وهو خطأ مطبعي.

بِوَدَّانَ - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِِي، قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ».

[٢٨٤٦] ٥١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ كَمَا قَالَ مَالِكٌ، وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَصَالِحٍ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَخْبَرَهُ.

[٢٨٤٧] ٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّائِقُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارِ وَحْشٍ.

[٢٨٤٨] ٥٣- (١١٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ، لَقَبَلْنَاهُ مِنْكَ».

[٢٨٤٩] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا].

فِي رِوَايَةِ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ: أَهْدَى الصَّعْبُ ابْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَ حِمَارٍ [وَوحش].
وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ: عَجَزَ حِمَارٌ وَوحشٍ يَقْطُرُ دَمًا.

وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ شِقَ حِمَارٍ وَوحشٍ فَرَدَّهُ.

[٢٨٥٠] ٥٥- (١١٩٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أَهْدَيْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: قَالَ: أَهْدَيْتُ لَهُ عُضْوًا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ، فَقَالَ: «إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ، إِنَّا حُرْمٌ».

[٢٨٥١] ٥٦- (١١٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْفَاحَةِ، فَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ، إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا، فَظَنَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَوحشٍ، فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي وَأَخَذْتُ رُمْحِي، ثُمَّ رَكِبْتُ، فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي،

حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟».

[٢٨٥٤] ٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ

مِسْمَارِ السُّلَمِيِّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ، وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا بِعَيْقَةٍ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَيَنِمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى^(١)، إِذْ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحَشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَطَعْتُهُ فَأَثْبَتُهُ، فَاسْتَعَثَمْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ^(٢)، وَحَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي - شَاوًا وَأَسِيرُ شَاوًا، فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ لَقِيتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بِعَمِينَ، وَهُوَ قَائِلٌ السُّقْيَا^(٣)، فَلَجِجْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَصْحَابَكَ يَشْرُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ، انْتَظِرْهُمْ، فَانْتَظَرْتُهُمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَضْطَدْتُ^(٤) وَمَعِيَ مِنْهُ فَاضِلَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا» وَهُمْ مُحْرَمُونَ.

[٢٨٥٥] ٦٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ

فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي، وَكَانُوا مُحْرَمِينَ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، فَزَلْتُ فَتَنَاوَلْتُهُ، ثُمَّ رَكِبْتُ، فَأَذْرَكْتُ الْجِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ وَرَاءَ أَكْمَةٍ، فَطَعْتُهُ بِرُمَحِي فَعَقَرْتُهُ، فَأَثْبَتُ بِهِ أَصْحَابِي، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُّوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَنَا، فَحَرَكْتُ فَرَسِي فَأَذْرَكْتُهُ، فَقَالَ: «هُوَ حَلَالٌ، فَكُلُوهُ».

[٢٨٥٧] ٥٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ لِرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَبْغِضُ طَرِيقَ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرَمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ فَأَذْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ».

[٢٨٥٣] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ

مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] فِي حِمَارِ الْوَحْشِ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ، غَيْرَ أَنَّ فِي

(١) وفي ع، ف: يضحك بعضهم إلى بعض.

(٢) وفي هـ: إشارة إلى نسخة فيها لحمها.

(٣) أي في عزمه أن يقبل بالسقيا، وهي قرية جامعة بين مكة والمدينة.

(٤) وفي ع، ف: أضدت.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَا أَدْرِي قَالَ «أَعْتَمُّ» - أَوْ -
أَصَدْتُمْ».

[٢٨٥٧] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ:
حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ] أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ
الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ: فَأَهْلُوا بِعُمْرَةَ، غَيْرِي، قَالَ:
فَاصْطَدْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، فَأَطَعَمْتُ أَصْحَابِي وَهُمْ
مُحْرَمُونَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ
عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةٌ، فَقَالَ: «كُلُوهُ» وَهُمْ
مُحْرَمُونَ.

[٢٨٥٨] ٦٣- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
الضَّبِّيِّ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ:
حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ
أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَهُمْ مُحْرَمُونَ، وَأَبُو قَتَادَةَ مُجَلٌّ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ، وَفِيهِ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ»
قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ، قَالَ: فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَكَلَهَا.

[٢٨٥٩] ٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
فُتَيْبَةُ وَإِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
ابْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ
أَبُو قَتَادَةَ فِي نَفَرٍ مُحْرَمِينَ، وَأَبُو قَتَادَةَ مُجَلٌّ،
وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ، قَالَ: «هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ
إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَهُ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ
اللَّهِ! قَالَ: «فَكُلُوهُ».

أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حَاجًّا، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، قَالَ: فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ
فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ^(١)، فَقَالَ: «خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ
حَتَّى تَلْقَوْنِي» قَالَ: فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا
انصَرَفُوا قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ، إِلَّا
أَبَا قَتَادَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرَمَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ
رَأَوْا حُمْرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ
مِنْهَا أَتَانًا، فَتَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ
فَقَالُوا: أَكَلْنَا لَحْمًا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، قَالَ:
فَحَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا
أَحْرَمْنَا، وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرَمَ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ
وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا،
فَتَزَلُّنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، فَقُلْنَا: نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ
وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا،
فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ
بِشَيْءٍ؟» قَالَ: قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُوا مَا بَقِيَ
مِنْ لَحْمِهَا».

[٢٨٥٦] ٦١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛
ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ
عَنْ شَيْبَانَ، جَمِيعًا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَوْهَبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ
إِلَيْهَا».

وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ: «أَسْرْتُمْ أَوْ أَعْتَمْتُمْ أَوْ
أَصَدْتُمْ؟».

(١) أي ميّز منهم آحادًا ووجههم إلى جهة الساحل، وكان فيهم أبو قتادة.

[٢٨٦٠] ٦٥- (١١٩٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّبِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ حُرْمٌ، فَأَهْدَيْ لَهَا طَيْرًا، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَقَّ مِنْ أَكْلِهِ، وَقَالَ: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٩) - (باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم) (التحفة ٩)

[٢٨٦١] ٦٦- (١١٩٨) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمُهُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مِقْسَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَوَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْجِدَاةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتِ الْحَيَّةَ؟ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُغْرِ^(١) لَهَا.

[٢٨٦٢] ٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْدَةَ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَلِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ،

وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحُدْيَا».

[٢٨٦٣] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْحُدْيَا، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

[٢٨٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٨٦٥] ٦٩- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ^(٢) عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحُدْيَا، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

[٢٨٦٦] ٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ. قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ خَمْسِ فَوَاسِقٍ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ.

[٢٨٦٧] ٧١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَوَاسِقٌ، تُقْتَلُ فِي

(١) أي بمذلة وإهانة.

(٢) سقطت هنا لفظة «عن» في هـ بين عروة وعائشة رضي الله عنهما.

[٢٨٧١] ٧٥- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ: مَا يَقْتُلُ الرَّجُلَ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ، وَالْفَارَةِ، وَالْعَقْرَبِ، وَالْحَدْيَا، وَالْغُرَابِ، وَالْحَيَّةِ.

قَالَ: وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا.

[٢٨٧٢] ٧٦- (١١٩٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». [راجع: ٢٨٦٨]

[٢٨٧٣] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُجَلِّ لِلْحَرَامِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ؟ فَقَالَ لِي نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ، فِي قَتْلِهِنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

[٢٨٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَارِثٍ، جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ،

الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ».

[٢٨٦٨] ٧٢- (١١٩٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ: الْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: «فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ». [انظر: ٢٨٧٢]

[٢٨٦٩] ٧٣- (١٢٠٠) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ، لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْعَقْرَبُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ».

[٢٨٧٠] ٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمَ مِنَ الدَّوَابِّ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ - أَوْ أَمَرَ - أَنْ تُقْتَلَ (٢) الْفَارَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ.

(١) ضبطه جماعة من المحققين بفتح الحاء والراء أي: الحرم المشهور وهو حرم مكة. وضبط بعضهم بضم الحاء والراء وهو جمع حرام، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ حَرَمٌ﴾ قال القاضي: والمراد به المواضع المحرمة، والفتح أظهر.

(٢) وفي هـ: أن يقتل.

ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي،
جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ:
حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ
مَالِكٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ: عَنْ
نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ، إِلَّا ابْنَ جُرَيْجٍ وَحَدَّهُ، وَقَدْ تَابَعَ ابْنَ
جُرَيْجٍ - عَلَى ذَلِكَ - ابْنُ إِسْحَاقَ.

[٢٨٧٥] ٧٨- (...) وَحَدَّثَنِيهِ فَضْلُ بْنُ
سَهْلٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ: «حَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَا قُتِلَ مِنْهُمْ
فِي الْحَرَمِ»، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٢٨٧٦] ٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى
ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ
سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَمْسٌ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ
حَرَامٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهِنَّ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ،
وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحُدَى^(١)» -
وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى - .

(المعجم ١٥) - (بابُ جوازِ حلقِ الرأسِ
للمحرمِ إذا كان به أذى، ووجوبُ الفدية لحلقه،

وبيان قدرها) (التحفة ١٠)

[٢٨٧٧] ٨٠- (١٢٠١) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ،
عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا
حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا
يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ
كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: أَنَى عَلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْيَةِ، وَأَنَا أَوْقَدْتُ تَحْتَ -
قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: قَدَرِ لِي، وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: يُرْمَى
لِي - وَالْقَمَلُ يَتَنَاوَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ:
«أَتُوذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:
«فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعَمْ بِسِنَّةِ
مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً».

قَالَ أَيُّوبُ: فَلَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ بَدَأَ.
[٢٨٧٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
[السَّعْدِيُّ] وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ فِي
هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

[٢٨٧٩] ٨١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ
مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ
كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: فِي أَنْزَلَتْ
هَذِهِ الْآيَةُ: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنَ
رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَاغٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ»
[البقرة: ١٩٦]، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «أَذْنُهُ» فَذَنَوْتُ
[قَالَ: «أَذْنُهُ» فَذَنَوْتُ] فَقَالَ ﷺ: «أَبُو ذِيكَ
هَوَامُكَ؟».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَطْنَهُ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:

(١) وفي ع، ف: وَالْحُدَايَا.

أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: [أَذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟] قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْلُقْ، ثُمَّ ادْبَحْ شَاةَ نُسْكَا، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعِ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ».

[٢٨٨٣] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «فَقَدَيْتُمْ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ؟» فَقَالَ: كَعْبٌ لِرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَزَلَّتْ فِي، كَانَ بِي أَدَى مِنْ رَأْسِي، فَحُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَازَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى، أَنْجِدْ شَاةَ؟» قُلْتُ: لَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَقَدَيْتُمْ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ»، قَالَ: صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، نِصْفَ صَاعٍ طَعَامًا لِكُلِّ مَسْكِينٍ، قَالَ: فَتَزَلَّتْ فِي خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً.

[٢٨٨٤] ٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْرِمًا فَقِيلَ رَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

فَأَمَرَنِي بِفِدْيَةٍ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ، مَا تَيْسَّرَ.

[٢٨٨٠] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهَافَتُ فَمَلَا، فَقَالَ: «أَتُوذِيكَ هَوَامُّكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ» قَالَ: فَفِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ آدَى مِنْ رَأْسِهِ فَعَدَيْتُمْ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» [البقرة: ١٩٦] فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرْقٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ مَا تَيْسَّرَ».

[٢٨٨١] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ^(١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَحُمَيْدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قَدْرِ، وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَتُوذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ رَأْسَكَ، وَأَطْعِمْ فَرْقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ - وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةُ أَصْعِ - أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ انْسُكْ نَيْسِكَةً».

قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ: «أَوْ ادْبَحْ شَاةً».

[٢٨٨٢] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ

(١) وفي هـ: محمد بن عمر وهو خطأ، انظر تهذيب الكمال الترجمة: ٥٦٩١ وتهذيب التهذيب: ٨٤٩/٩.

كُنَّا بِمَلَلٍ، اسْتَكَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَيْنَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ اشْتَدَّ وَجَعُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ اضْمِئْمَا بِالصَّبْرِ، فَإِنَّ عُثْمَانَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الرَّجُلِ إِذَا اسْتَكَى عَيْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ: ضَمَّدَهُمَا بِالصَّبْرِ.

[٢٨٨٨] ٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، رَمِدَتْ عَيْنُهُ، فَأَزَادَ أَنْ يَكْثُرَ فَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَضْمُدَهَا بِالصَّبْرِ، وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ.

(المعجم ١٣) - (باب جواز غسل المحرم بده

ورأسه) (التحفة ١٣)

[٢٨٨٩] ٩١ - (١٢٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَفَيْسَةُ ابْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا فَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِءَ عَلَيْهِ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوَّرِ ابْنِ مَحْرَمَةَ: أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ

الْمُسَوَّرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ، وَهُوَ يَمْسِرُ بِزُوبٍ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟

النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَّقَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ [لَهُ]: «هَلْ عِنْدَكَ نُشْكُ؟» قَالَ: مَا أَقْبِرُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مَسْكِينٍ صَاعٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً: «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنَ رَأْسِهِ» [البقرة: ١٩٦]، ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَةً.

(المعجم ١١) - (باب جواز الحجامة للمحرم)

(التحفة ١١)

[٢٨٨٥] ٨٧ - (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [انظر: ٤٠٤١،

٤٠٤٢] [٥٧٤٩]

[٢٨٨٦] ٨٨ - (١٢٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَسَطَ رَأْسِهِ.

(المعجم ١٢) - (باب جواز مداواة المحرم

عينه) (التحفة ١٢)

[٢٨٨٧] ٨٩ - (١٢٠٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ نُبَيْهَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، حَتَّى إِذَا

أَيُّوبُ: فَأَوْقَصْتُهُ - أَوْ قَالَ فَأَقْعَصْتُهُ - وَقَالَ عَمْرٌو: فَوْقَصْتُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّمُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحْنَطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، - قَالَ أَيُّوبُ - فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا، - وَقَالَ عَمْرٌو - فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي».

[٢٨٩٣] ٩٥- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: نَبِئْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ.

[٢٨٩٤] ٩٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يَعْنَى ابْنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا^(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَرَّ مِنْ بَعِيرِهِ، فَوُقِصَ وَفُصِّصَ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي».

[٢٨٩٥] ٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ سَانِيٍّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

وَرَادَ: لَمْ يُسَمَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَيْثُ خَرَّ.

[٢٨٩٦] ٩٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،

فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ: [اصْبُبْ]، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: هُكَذَا رَأَيْتُهُ - ﷺ - يَفْعَلُ.

[٢٨٩٠] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَأَمَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا، عَلَى جَمِيعِ رَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ، فَقَالَ الْمِسُورُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لَا أَمَارِيكَ أَبَدًا.

(المعجم ١٤) - (بَابُ مَا يَفْعَلُ بِالْمُحْرِمِ إِذَا

مَاتَ) (التحفة ١٤)

[٢٨٩١] ٩٣- (١٢٠٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَعِيرِهِ، فَوُقِصَ، فَمَاتَ، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّمُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

[٢٨٩٢] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الزَّهْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاِحِلَتِهِ، قَالَ

فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يُكَمَّنَ فِي تَوْبَتَيْنِ، وَلَا يُمَسَّ طَبِيبًا، خَارِجَ رَأْسِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: خَارِجَ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

[٢٩٠٠] ١٠٢- (...). وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زَهْرِيٍّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]: وَقَصَّتْ رَجُلًا رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ. - حَبِيبَتُهُ قَالَ - وَرَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] وَهُوَ يَهْلُ.

[٢٩٠١] ١٠٣- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَوَقَصَتْه نَاقَتُهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَبِيبًا، وَلَا تُعْطُوا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ يَلْبِي».

(المعجم ١٥) - (باب جواز اشتراط المحرم

التحلل بعذر المرض ونحوه) (التحفة ١٥)

[٢٩٠٢] ١٠٤- (١٢٠٧). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «أَرَدْتِ الْحَجَّ؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاسْتَرِطِي وَقُولِي: اللَّهُمَّ! مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي» وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْه رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي تَوْبَتَيْهِ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا».

[٢٨٩٧] ٩٩- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرِمًا، فَوَقَصَتْه نَاقَتُهُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي تَوْبَتَيْهِ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَبِيبٍ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا».

[٢٨٩٨] ١٠٠- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا يُمَسَّ طَبِيبًا، وَلَا يُحْمَرُ رَأْسُهُ، فَإِنَّهُ يُبَعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

[٢٨٩٩] ١٠١- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا - غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ،

ضَبَاعَةَ أَرَادَتِ الْحَجَّ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ، فَمَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٢٩٠٧] ١٠٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو أَيُّوبَ الْعَيْلَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو عَامِرٍ، وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا رَبَاحٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبُضْبَاعَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: «حُجِّي، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْسِنِي».

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ: أَمَرَ ضَبَاعَةَ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ صِحَّةِ إِحْرَامِ النِّسَاءِ وَاسْتِحْبَابِ اغْتِسَالِهَا لِلْإِحْرَامِ، وَكَذَا الْحَائِضِ) (التحفة ١٦)

[٢٩٠٨] ١٠٩- (١٢٠٩) وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ-، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سَلِيمَانَ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، بِالسَّجْرَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ، بِأَمْرِهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلَ.

[٢٩٠٩] ١١٠- (١٢١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]

[٢٩٠٣] ١٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ضَبَاعَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، وَأَنَا شَاكِيَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُجِّي، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

[٢٩٠٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] مِثْلَهُ.

[٢٩٠٥] ١٠٦- (١٢٠٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَبُو عَاصِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضَبَاعَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «أَهْلِي بِالْحَجِّ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تَحْسِنِي».

قَالَ: فَأَدْرَكَتْ^(١).

[٢٩٠٦] ١٠٧- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ

(١) أي أدركت الحج بدون تحلل.

فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، حِينَ نَفَسَتْ بِذِي
الْحُلَيْفَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ لِرَضِيِ اللَّهِ
عَنْهُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَّ.

(المعجم ١٧) - (باب بيان وجوه الإحرام، وأنه
يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز
إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من
نسكه) (التحفة ١٧)

[٢٩١٠] ١١١- (١٢١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]
أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ
لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» قَالَتْ: فَقَدِمْتُ
مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ
الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْقِضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي،
وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ» قَالَتْ فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا
قَضَيْتُ الْحَجَّ أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ،
فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ» فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا
بِالْعُمْرَةِ؛ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ
طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى
لِحَجَّتِهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ
وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا. [انظر:
٣٢٢٢]

[٢٩١١] ١١٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَلَسِي:
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا
قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ
بِحَجٍّ، حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ يُهَيِّدْ، فَلْيَحْلِلْ، وَمَنْ
أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى، فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَنْحَرَهُ هَذِيهِ،
وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ» قَالَتْ عَائِشَةُ
لِرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَحَضُّتُ، فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا
حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ،
فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْقِضَ رَأْسِي،
وَأَمْتَشِطُ، وَأَهْلِلَ بِحَجٍّ، وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ، قَالَتْ:
فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا قَضَيْتُ حَجِّي (١)، بَعَثَ
مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ،
وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي
أَذْرَكْنِي الْحَجَّ وَلَمْ أَحْلِلْ مِنْهَا.

[٢٩١٢] ١١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ
الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَكُنْ سَمْتُ الْهَدْيِ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُهَلِّ
بِالْحَجِّ مَعَ عُمْرَتِهِ، [ثُمَّ] لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ
مِنْهُمَا جَمِيعًا». قَالَتْ: فَحَضُّتُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ
لَيْلَةَ عَرَفَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ
أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي؟ قَالَ

(١) وفي ع، ف: حجتي.

حَجَّاتَا، أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ،
فَأَرَدَفَنِي وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَكْتُ بِعُمْرَةٍ،
فَقَضَى اللَّهُ حَجَّاتَا وَعُمْرَتَنَا.
وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا
صَوْمٌ.

[٢٩١٥] ١١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَوَافِينَ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، لَا نَرَى
إِلَّا الْحَجَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ
مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ» وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ.

[٢٩١٦] ١١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مَوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، مِنَّا مَنْ أَهَلَ
بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ
أَهَلَ بِحَجَّةٍ، فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَقَالَ فِيهِ: قَالَ عُرْوَةُ فِي
ذَلِكَ: إِنَّهُ قَضَى اللَّهُ حَجَّاتَا وَعُمْرَتَهَا، قَالَ
هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٍ وَلَا صِيَامٌ وَلَا
صَدَقَةٌ.

[٢٩١٧] ١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ
أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا
مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ،

«انْقَضِيَ رَأْسُكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنِ
الْعُمْرَةِ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ» قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَيْتُ
حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرَدَفَنِي،
فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي أَمْسَكْتُ
عَنْهَا.

[٢٩١٣] ١١٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَ
بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهَلَ بِحَجٍّ
فَلْيُهَلِّ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهَلَ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهَلِّ» قَالَتْ
عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: فَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِحَجٍّ وَأَهَلَ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ، وَأَهَلَ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ
وَالْحَجِّ، وَأَهَلَ نَاسٌ بِعُمْرَةٍ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ
بِالْعُمْرَةِ.

[٢٩١٤] ١١٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ:
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،
مَوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ،
فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَكْتُ بِعُمْرَةٍ» قَالَتْ: فَكَانَ
مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ
بِالْحَجِّ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ،
فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا
حَائِضٌ، لَمْ أَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِي، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ «دَعِي عُمْرَتِكَ، وَانْقَضِي
رَأْسُكَ، وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ» قَالَتْ:
فَفَعَلْتُ: فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ، وَقَدْ قَضَى اللَّهُ

تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي» قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْتُ
مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «اجْعَلُوهَا
عُمْرَةً» فَأَهَّلَ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ،
قَالَتْ: فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ
وَعُمَرَ وَدَوِيَّ الْبَيْسَارَةَ، ثُمَّ أَهَلُّوا حِينَ رَاحُوا،
قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَهَّرْتُ، فَأَمَرَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْضَيْتُ، قَالَتْ: فَأَتَيْنَا بِلِخْمِ
بَقْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَهْدَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقْرَ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ
وَأَرْجِعُ بِحِجَّةٍ؟ قَالَتْ: فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ، فَأَرَدَفَنِي عَلَى جَمَلِهِ، قَالَتْ: فَإِنِّي لَا أَذْكُرُ
وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ أَنْعَسُ فَيَصِيبُ وَجْهِي
مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ، حَتَّى جِئْنَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُهُ
مِنْهَا بِعُمْرَةٍ جِزَاءَ بِعُمْرَةِ النَّاسِ الَّتِي اغْتَمَرُوا.

[٢٩٢٠] ١٢١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ
الْعِيْلَانِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]
قَالَتْ: لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفَ
حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي،
وَسَاقَ الْحَدِيثِ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْمَاجِشُونِ، غَيْرَ أَنَّ
حَمَادًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ: فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَدَوِيَّ الْبَيْسَارَةَ، ثُمَّ
أَهَلُّوا حِينَ رَاحُوا. وَلَا قَوْلَهَا: وَأَنَا جَارِيَةٌ
حَدِيثَةُ السَّنِّ أَنْعَسُ فَيَصِيبُ وَجْهِي مُؤْخِرَةَ
الرَّحْلِ.

[٢٩٢١] ١٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ

فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ، وَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ
أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا، حَتَّى كَانَ
يَوْمُ النَّحْرِ.

[٢٩١٨] ١١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِسِرْفَ، أَوْ قَرِيبَ^(١) مِنْهَا، حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ
النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «أَنْفَسْتِ» - يَعْنِي
الْحِضَّةَ قَالَتْ - قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ^(٢)
شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَقْضِي مَا يَقْضِي
الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَغْتَسِلِي»
قَالَتْ: وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ.

[٢٩١٩] ١٢٠- (...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ
عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْعِيْلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي
سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ:
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ،
حَتَّى جِئْنَا سِرْفَ فَطَمِئْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يَبْكِيكِ؟» فَقُلْتُ:
وَاللَّهِ! لَوِدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ، قَالَ:
«مَا لَكَ؟ لَعَلَّكَ نَفَسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:
«هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - أَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا

(١) هكذا في هـ: قريب عطفًا على سرف، المجرور لفظًا المنصوب محلًا وفي ع، ف: قريبًا وكلاهما صحيح.

(٢) وفي ع، ف: إن هذا شيء.

أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ.

[٢٩٢٢] ١٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ، وَلِيَالِي الْحَجِّ، حَتَّى نَزَلْنَا بِسَرْفٍ، فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَا فَمِنْهُمْ الْآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا، يَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» قُلْتُ: سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ فَسَمِعْتُ بِالْعُمْرَةِ [فَمِنَعْتُ الْعُمْرَةَ^(١)] قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قُلْتُ: لَا أَصْلِي، قَالَ: «فَلَا يَضْرُكُ، فَكُونِي فِي حَجِّكَ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا، وَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ» قَالَتْ: فَخَرَجْتُ فِي حَجَّتِي حَتَّى نَزَلْنَا مِنِّي فَطَهَّرْتُ، ثُمَّ طُفْنَا بِالْبَيْتِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحَصَّبُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ لِنُطْفِ بِالْبَيْتِ، فَإِنِّي أَنْتَظِرُكُمْ هَاهُنَا» قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فَأَهْلَلْتُ،

ثُمَّ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَحِجْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «هَلْ فَرَعْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَأَذَّنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ، فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

[٢٩٢٣] ١٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادِ الْمُهَلَّبِيُّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: مِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، وَمِنَّا مَنْ قَرَنَ، وَمِنَّا مَنْ تَمَتَّعَ. [٢٩٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَّةً.

[٢٩٢٥] ١٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ بَيِّنٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، لَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَنْتَكَ، وَاللَّهِ! بِالْحَدِيثِ عَلَيَّ وَجْهِهِ.

(١) ورد في أكثر الأصول: فسمعت بالعمرة ورواه بعضهم: منعت العمرة قال القاضي: وهو الصواب.

[٢٩٢٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَمْرَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٩٢٧] ١٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَعَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِسُكَيْنٍ وَأَصْدُرُ بِسُكِّ وَاحِدٍ؟ قَالَ: «نُظْرِي! فَإِذَا طَهَّرْتَ فَأَخْرِجِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلِي مِنْهُ، ثُمَّ الْفَيْئَا^(١) عِنْدَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ عَدَا - وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصْبِكَ أَوْ - قَالَ - نَفَقَتِكَ».

[٢٩٢٨] ١٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى :

قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتْكُمْ، قَالَ: «عَفْرَى حَلْقِي، أَوْ مَا كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «لَا بَأْسَ، انْفِرِي».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُصْعَدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبَةٌ عَلَيْهَا - أَوْ أَنَا مُصْعَدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبَةٌ مِنْهَا -

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ وَإِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ، أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِسُكَيْنٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: مُتَّهَبَةٌ وَمُتَّهَبٌ.

[٢٩٣٠] ١٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا سُؤدُبُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ لِرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَلْمِي، لَا نَذُكُرُ حَجًّا وَلَا عُمْرَةً، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَنْصُورٍ.

[٢٩٢٩] ١٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

[٢٩٣١] ١٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ عُثْمَرَ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ -: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ

حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا [مَكَّةَ] تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ

(١) أمر من اللقاء للمؤنث، ونا ضمير المفعول.

(٢) منصوب على الظرفية.

حَاصَتْ بِسِرْفٍ، فَتَطَهَّرَتْ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْزِيءُ عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرَّةِ، عَنِ حَجَّكَ وَعُمْرَتِكَ».

[٢٩٣٥] ١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْرْجِعُ النَّاسَ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَنْطَلِقَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، قَالَتْ: فَأَرَدَنِي خَلْفَهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ خِمَارِي أَحْسِرُهُ عَنْ عُنُقِي، فَيَضْرِبُ رِجْلِي بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ^(١)، قُلْتُ لَهُ: وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: فَأَهْلَكْتُ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْحَضَبَةِ.

[٢٩٣٦] ١٣٥- (١٢١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو: أَخْبَرَهُ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرِدَفَ عَائِشَةَ، فَيُعْمَرُهَا مِنَ التَّنْعِيمِ.

[٢٩٣٧] ١٣٦- (١٢١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ، وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفٍ عَرَكْتُ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طَفْنَا بِالْكَعْبَةِ

[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِ مَضْمِنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ خَمْسٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضَبَانٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ، قَالَ: «أَوْ مَا شَعَرْتَ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ - قَالَ الْحَكَمُ: كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ أَحْسِبُ - وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا سَفْتُ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَحِلُّ كَمَا حَلُّوا».

[٢٩٣٢] ١٣١- (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ مَضْمِنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُذْرٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشُّكَّ مِنَ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ: يَتَرَدَّدُونَ.

[٢٩٣٣] ١٣٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاصَتْ فَانْسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّفَرِ: «يَسْعُكَ طَوَافُكَ لِحَجَّكَ وَعُمْرَتِكَ» فَأَبَتْ، فَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ.

[٢٩٣٤] ١٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّهَا

(١) المعنى أنه يضرب رجل أخته بعود بيده، عامداً لها في صورة من يضرب الراحلة، حين تكشف خمارها غيره عليها.

[٢٩٣٩] ١٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ

الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بِنِيعِ بْنِ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فِي حَجَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، أَهَلَّتْ بِعُمْرَةَ، وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِعَمْرَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا، إِذَا هَوَيْتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةَ، مِنَ التَّنْعِيمِ.

قَالَ مَطَرٌ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

[٢٩٤٠] ١٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طَفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ» قَالَ: قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ» قَالَ: فَاتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَمَسْنَا^(١) الطَّيْبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّلْنَا بِالْحَجِّ، وَكَفَّانَا الطَّوَافَ الْأَوَّلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ: كُلُّ سَبْعَةٍ مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ.

[٢٩٤١] ١٣٩- (١٢١٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلَلَ مِثْلًا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ فَقُلْنَا: حِلُّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ» فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ، وَتَطَيَّبْنَا بِالطَّيْبِ، وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ، ثُمَّ أَهَلَّلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكِ؟» قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ، وَلَمْ أَحْلِلْ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَعْتَسَلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ» فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ، حَتَّى إِذَا طَهَّرْتَ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ حَلَلْتَ مِنْ حَجِّكَ وَعَمْرَتِكَ جَمِيعًا» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ، قَالَ: «فَاذْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ.

[٢٩٣٨] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، وَهِيَ تَبْكِي، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(١) وفي ف: «مَسْنَا» وقال في ع يقال: مسنا بحذف السين الأولى كما حذف اللام الأولى في قوله تعالى: ﴿فَطَلَّغْتَهُنَّ فَكَّهُنَّ﴾.

حاتم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ،^(١) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا أَحَلَّلْنَا، أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى، قَالَ: فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ.

[٢٩٤٢] ١٤٠- (١٢١٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حاتم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلَّا طَوْافًا وَاحِدًا.

زَادَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ: طَوْافُهُ الْأَوَّلَ.

[٢٩٤٣] ١٤١- (١٢١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حاتم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، فِي نَاسٍ مَعِي، قَالَ: أَهْلَلْنَا، أَصْحَابَ^(٢) مُحَمَّدٍ ﷺ، بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحَدَهُ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ: «حَلُّوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ» قَالَ عَطَاءٌ: وَلَمْ يَعْزِمِ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، فَقُلْنَا: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرَنَا أَنْ نُضْفِي إِلَى نِسَائِنَا،

فَنَاتِي عَرَفَةَ تَقَطَّرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِيَّ! قَالَ يَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ: يُحْرِكُهَا - قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِينَا، فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاتِمُ لِلَّهِ وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْ لَا هَدَيْ لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ، فَحَلُّوا» فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلَيَّ مِنْ سَعَائِيهِ، فَقَالَ: «بِمَ أَهْلَلْتُمْ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَهْدِ وَأَمُكْتُ حَرَامًا» قَالَ: وَأَهْدِي لَهُ عَلَيَّ هَدْيًا، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبْدِكَ؟ قَالَ: «لِأَبْدِكَ». [انظر: ٢٩٤٩]

[٢٩٤٤] ١٤٢- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا، وَضَاقَتْ بِهِ صُدُورُنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَا نَدَرِي أَسْئَةً بَلَغَهُ مِنْ السَّمَاءِ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! أَحِلُّوا، فَلَوْ لَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِي، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ» قَالَ: فَأَحَلَلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ، وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرٍ، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ.

[٢٩٤٥] ١٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

(١) هنا في هـ سند آخر مع التحويل هكذا «ح: وحدثنا عبد بن حميد: أخبرنا محمد بن بكر: أخبرني ابن جريج: أخبرني أبو الزبير»، وقد أشاروا إلى وجوده في نسخة، وهو لا يوجد في ع وف، ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف لهذا الحديث.

(٢) منصوب على الاختصاص. أي أخص أصحاب محمد.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ مُتَمَتِّعًا بِعُمْرَةٍ، قَبْلَ التَّوْبَةِ بِأَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ النَّاسُ: تَصِيرُ حَجَّتُكَ الْآنَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ سَاقِ الْهَدْيِ مَعَهُ، وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، وَأَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّوْبَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَمَتِّعًا»، قَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَمَتِّعًا وَقَدْ سَمِينَا الْحَجَّ؟ قَالَ: «افْعَلُوا مَا أَمَرَكُم بِهِ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ، لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ مِنِّي حَرَامٌ، حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ» فَفَعَلُوا.

[٢٩٤٨] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَافْضَلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ أَتَمُّ لِحَجَّكُمْ، وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِكُمْ.

[٢٩٤٩] ١٤٦- (١٢١٦) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ

هَشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ خَلْفٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ

قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَيْتَكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً. [راجع: ٢٩٤٣]

(المعجم ١٩) - (بَابُ حِجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ)

(التحفة ١٩)

[٢٩٥٠] ١٤٧- (١٢١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدِينِيُّ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَتَرََعَ زَرِّي

[٢٩٤٦] ١٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو هَشَامِ الْمُغْبِرَةِ ابْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً، وَنَجِلَّ، قَالَ: وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً.

(المعجم ١٨) - (بَابُ * فِي الْمَتَعَةِ بِالْحَجِّ

وَالْعُمْرَةِ) (التحفة ١٨)

[٢٩٤٧] ١٤٥- (١٢١٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ

الأعلى، ثُمَّ نَزَعَ زُرِّي الْأَسْفَلَ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ
بَيْنَ تَدْيِيَّيْ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا
بِكَ يَا ابْنَ أَخِي! سَلِّ عَمَّ^(١) شَيْتًا، فَسَأَلْتُهُ،
وَهُوَ أَعْمَى، وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي
نِسَاجَةٍ مُلْتَحِفًا بِهَا، كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ
رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَرِدَاؤُهُ عَلَى^(٢)
جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْجَبِ، فَصَلَّى بِنَا، فَقُلْتُ:
أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بِيَدِهِ،
فَعَقَدَ تِسْعًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ
سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَدَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرٌ
كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَيْنَا ذَا
الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ
أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ
أَصْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي، وَاسْتُفْرِي بِتُوبٍ
وَأَحْرَمِي» فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ
رَكِبَ الْقُصُوءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى
الْبَيْدَاءِ، نَظَرَتْ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ، مِنْ
رَأْيِ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ
يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ
يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ،
فَأَهْلٌ بِالْتَّوْحِيدِ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتِكَ، لَيْتَكَ لَا
شَرِيكَ لَكَ لَيْتِكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ

وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ» وَأَهْلَ النَّاسُ بِهَذَا
الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ
شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيَّتَهُ، قَالَ جَابِرٌ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: لَسْنَا نَتَوَي إِلَّا الْحَجَّ: لَسْنَا
نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ
الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ تَقَدَّمَ^(٣) إِلَى
مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فَقَرَأَ ﴿وَأَخْبِئُوا مِنْ
مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّ﴾ [البقرة: ١٢٥] فَجَعَلَ الْمَقَامَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ - وَلَا أَعْلَمُهُ
ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - : كَانَ يَقْرَأُ فِي
الرُّكْعَتَيْنِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ يَتَّيَّمَا
الْكَاثِرُونَ﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ
خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا
قَرَأَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
[البقرة: ١٥٨] «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» بَدَأَ بِالصَّفَا،
فَرَفَعِي عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْفُيْلَةَ
فَوَحَّدَ اللَّهَ، وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ
وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ
دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ
نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى [إِذَا] انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي
بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا مَشَى، حَتَّى
أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى
الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ^(٤) عَلَى الْمَرْوَةِ

(١) وفي ع، ف: عمًا شئت.

(٢) وفي ع، ف: إلى جنبه.

(٣) وفي ع، ف: ثم نفذ.

(٤) وفي ع، ف: آخر طوافه.

قَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبِرْتُ لَمْ أَشِقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً»، فَقَامَ سِرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلْعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَسَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعُهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: «دَخَلَتْ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ» مَرَّتَيْنِ «لَا بَلَّ لِأَبَدٍ أَبَدٌ» وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ بِيَدِنِ النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدَ فَاطِمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] مِمَّنْ حَلَّ، وَلَيْسَتْ نِيَابَا صَبِيغًا، وَانْتَحَلْتُ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهِذَا، قَالَ: فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ، لِلَّذِي صَنَعْتُ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «صَدَقْتَ صَدَقْتُ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلٌ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ» قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مِنَى، فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ، ثُمَّ مَكَتَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقَبَّةٍ مِنْ شَعْرِ تَضْرِبُ لَهُ بِنَمْرَةَ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، كَمَا

كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَوَجَدَ الْقَبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُضْوَاءِ، فَرُحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنْ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَيْتِي سَعْدِ فَتَلَّتُهُ هُنْدِيلٌ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ^(١)، وَأَوَّلُ رَبَا أَضَعُ رَبَانًا^(٢)، رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَحَدْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحَلَلْتُمُ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ، اللَّهُمَّ! اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقُضْوَاءَ إِلَى الصَّخْرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمِشَاءِ بَيْنَ يَدَيْهِ،

(١) وفي هـ: موضوعة.

(٢) ولفظ المشكاة: من ربانا، وهو الأظهر وهو خبر لمبتدأ موصوف قبله. (كذا في هامش ع).

وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى (١) غَابَ الْقُرْصُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَتَقَ لِلْقُضَاءِ الرِّمَامَ، حَتَّى إِنْ رَأَسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «أَيُّهَا النَّاسُ! السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» كُلَّمَا أَتَى حَبَلًا مِنْ الْجِبَالِ أَرَحَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَضَعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقُضْوَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الْفُضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أبيضَ وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ طَعْنُ يَجْرِيْنِ، فَطَفِقَ الْفُضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفُضْلِ، فَحَوَّلَ الْفُضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ عَلَى وَجْهِ الْفُضْلِ، فَصَرَفَ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسَّرٍ، فَحَرَّكَ قَلِيلًا، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ

كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلَ (٢) حَصَى الْحَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ، فَتَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ يَدِيهِ، ثُمَّ أُعْطِيَ عَلِيًّا، فَتَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ، فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ، فَطَبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَاصَ إِلَى النَّبِيتِ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْرَمَ، فَقَالَ: «انزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ» فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

[٢٩٥١] ١٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَكَانَتْ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى حِمَارٍ عُرِيٍّ، فَلَمَّا أَجَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ، وَيَكُونُ مَنْرَلُهُ ثُمَّ، فَأَجَارَ وَلَمْ يَعْزِضْ لَهُ، حَتَّى أَتَى عَرَفَاتٍ فَتَزَلَّ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ* مَا جَاءَ أَنْ عَرَفَةَ كُلِّهَا مَوْقِفِ) (التحفة ٢٠)

[٢٩٥٢] ١٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي

(١) نقل القاضي: قيل: صوابه «حين غاب القرص» وقال النووي: ويحتمل أن الكلام على ظاهره لأن قوله: «غربت الشمس وذهبت الصفرة» قد تطلق مجازاً على مغيب معظم القرص فأزال ذلك الاحتمال بقوله: «حتى غاب القرص» أي كله، والله أعلم.

(٢) قال في العامرة: مثل صفة بعد صفة فهو قاعد في محله ليس بزائد كما ظنه النووي.

أَبِي عَن جَابِرٍ فِي حَدِيثِهِ ذَلِكَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحَرْتُ هَهُنَا، وَمِنَى كُلُّهَا مَنْحَرًا، فَأَنْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ، وَوَقِفْتُ هَهُنَا، وَعَرَفَةٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَوَقِفْتُ هَهُنَا، وَجَمَعْتُ كُلُّهَا مَوْقِفًا».

[٢٩٥٣] ١٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ مَسَى عَلَى يَمِينِهِ، فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَسَى أَرْبَعًا.

(المعجم ٢١) - (باب* في الوقوف وقوله

نعالي: «ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْكَاسُ» [البقرة: ١٩٩] (التحفة ٢١)

[٢٩٥٤] ١٥١- (١٢١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ فِيهَا يَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضُ مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْكَاسُ» [البقرة: ١٩٩].

[٢٩٥٥] ١٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرَاةً، إِلَّا الْحُمْسَ، وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ - كَانُوا يَطُوفُونَ

عَرَاةً، إِلَّا أَنْ تُغَطِّيَهُمُ الْحُمْسُ تِيَابًا، فَيُعْطِي الرِّجَالَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءُ النِّسَاءَ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَتَلْعَوْنَ عَرَفَاتٍ، قَالَ هِشَامٌ: فَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: الْحُمْسُ، هُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ: «ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْكَاسُ» [البقرة: ١٩٩] قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَكَانَتِ الْحُمْسُ يُفِيضُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، يَقُولُونَ: لَا تُفِيضُ إِلَّا مِنَ الْحَرَمِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: «أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ الْكَاسُ» رَجَعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ.

[٢٩٥٦] ١٥٣- (١٢٢٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: أَضَلَّكَ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتَ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، قَرَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَقُلْتِ: وَاللَّهِ إِنْ هَذَا لَمِنَ الْحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَهُنَا؟ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الْحُمْسِ.

(المعجم ٢٢) - (باب جواز تعليق الإحرام^(١)) وهو أن يحرم بإحرام كإحرام فلان فيصير محرماً بإحرام مثل إحرام فلان) (التحفة ٢٢)

[٢٩٥٧] ١٥٤- (١٢٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى

(١) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب من نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام.

الَنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «هَلْ سُمِّتَ مِنْ هَذِي؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَطُفُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ حِلَّ» فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَسَطْتَنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي، فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ الشُّكِّ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتِيَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّبِعْهُ، فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ، فِيهِ فَائِضٌ، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَثْتَ فِي شَأْنِ الشُّكِّ؟ قَالَ: إِنْ تَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿وَأْتُوا الْحَجَّ وَالْمَرَّةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَإِنْ تَأْخُذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ - فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ.

[٢٩٦٠] ١٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: فَوَافَقْتُهُ فِي الْعَامِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا مُوسَى! كَيْفَ قُلْتَ حِينَ أَحْرَمْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كَاهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلْ سُمِّتَ هَذِيًا؟» فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَطُفُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَحِلَّ» - ثُمَّ سَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ.

قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ لِي: «أَحْجَجْتَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قَالَ قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كَاهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فَقَدْ أَحْسَنْتَ، طُفُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَأَحِلَّ» قَالَ: طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ، فَكَلَّمْتُ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ، قَالَ: فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ، حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ لِرَضِي اللَّهِ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! رُوَيْدَكَ بَعْضَ فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الشُّكِّ بَعْدَكَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتِيَاهُ فُتْيَا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ، فِيهِ فَائِضٌ، قَالَ: فَقَدِمَ عُمَرُ لِرَضِي اللَّهِ عَنْهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ تَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْمُرُ بِالتَّمَامِ، وَإِنْ تَأْخُذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهَدْيِ مَجْلَهُ.

[٢٩٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٢٩٥٩] ١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قَالَ قُلْتُ: أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَ: اجْتَمَعَ عَلِيُّ وَعُثْمَانُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] بِعُسْفَانَ، فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ أَوْ الْعُمْرَةِ، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا تُرِيدُ إِلَيَّ أَمْرٌ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَنْهَى عَنْهُ؟! فَقَالَ عُثْمَانُ: دَعْنَا مِنْكَ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ، فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيُّ ذَلِكَ، أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا.

[٢٩٦٥] ١٦٠- (١٢٢٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَتْ الْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً.

[٢٩٦٦] ١٦١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي دَرٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ يَعْنِي الْمُتَعَةَ فِي الْحَجِّ.

[٢٩٦٧] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو دَرٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]: لَا تَصْلُحُ الْمُتَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً، يَعْنِي مُتَعَةَ النِّسَاءِ وَمُتَعَةَ الْحَجِّ.

[٢٩٦٨] ١٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنْ بِيَّانٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: أَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَهْمُ أَنْ أَجْمَعَ الْعُمْرَةَ

[٢٩٦١] ١٥٧- (١٢٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ -: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ يُفْتَى بِالْمُتَعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رَوَيْدَكَ بَعْضُ فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدُ، حَتَّى لَقِيَهُ بَعْدُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ عَمْرٌ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظْلَمُوا مُعْرِسِينَ بِهِنَّ فِي الْأَرَاكِ^(١)، ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقَطُّرُ رُؤُسُهُمْ.

(المعجم ٢٣) - (باب جواز التمتع)

(التحفة ٢٣)

[٢٩٦٢] ١٥٨- (١٢٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَكَانَ عَلِيُّ يَأْمُرُ بِهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ لِعَلِيِّ كَلِمَةً، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَا قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا كُنَّا خَافِينَ.

[٢٩٦٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٢٩٦٤] ١٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ

(١) الأراك: شجر معروف، وهو كناية عن جماعهم بهن تحت تلك الأشجار قرب الحج.

وَالْحَجَّ، الْعَامَ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: لَكِنْ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيَهُمْ بِذَلِكَ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] بِالرِّيْذَةِ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةٌ دُونَكُمْ.

[٢٩٦٩] ١٦٤- (١٢٢٥) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ الْفَرَارِيِّ، - قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ-: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ غُثَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنِ الْمُتَعَةِ؟ فَقَالَ: فَعَلْنَاهَا، وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرْشِ^(١)، يَعْنِي بِيُوتَ مَكَّةَ.

[٢٩٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: يَعْنِي مُعَاوِيَةَ.

[٢٩٧١] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ.

[٢٩٧٢] ١٦٥- (١٢٢٦) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَّرَفٍ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: إِنِّي لِأَحَدُنْكَ بِالْحَدِيثِ،

الْيَوْمَ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ، وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعَمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَسْخُحُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ، أَرْتَأَى كُلَّ أَمْرِيءٍ، بَعْدُ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَفِي.

[٢٩٧٣] ١٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ وَكَيْعٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: أَرْتَأَى رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ، يَعْنِي عُمَرَ.

[٢٩٧٤] ١٦٧- (...) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مُطَّرَفٍ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَحَدُنْكَ حَدِيثًا حَدِيثًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ لَمْ يَنْتَهَ عَنْهُ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ حَتَّى أَكْتُوتُ، فَتَرَكْتُ، ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيْفَ فَعَادَ.

[٢٩٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَّرَفًا قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

[٢٩٧٦] ١٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

(١) سميت بيوت مكة عرشًا لأنها عيدان تنصب ويظل بها وقوله: «وهذا يومئذ كافر» إشارة إلى معاوية بن أبي سفيان، وفي المراد وجهان أحدهما كما قال المازري وغيره: أي وهو مقيم في بيوت مكة يقال: اکتفر إذا لزم الكفور، أو مراده: الكفر بالله تعالى، وهذا اختيار القاضي وغيره، وهو الصحيح المختار.

[٢٩٨٠] ١٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ
عَمَرَ الْبُكَرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ
قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ
مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ
حُصَيْنٍ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ يَخِي
مُتَعَةَ الْحَجِّ، وَأَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ
تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتَعَةِ الْحَجِّ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ،
بَعْدُ، مَا شَاءَ.

[٢٩٨١] ١٧٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ
الْقَصِيرِ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَقَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: وَأَمَرَنَا بِهَا.

(المعجم ٢٤) - (باب وجوب الدم على

التمتع، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في
الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله) (التحفة ٢٤)

[٢٩٨٢] ١٧٤- (١٢٢٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ
ابْنُ شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:
حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ
الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ
الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ
النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ

مُطَرِّفٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي
مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ
بِأَحَادِيثَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا^(١) بَعْدِي، فَإِنْ
عِشْتُ فَأَكْتُمُ عَنِّي، وَإِنْ مِتُّ فَحَدِّثْ بِهَا إِنْ
شِئْتَ: إِنَّهُ قَدْ سُلِّمَ عَلَيَّ، وَاعْلَمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ
اللَّهِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ
فِيهَا مَا شَاءَ.

[٢٩٧٧] ١٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ
ابْنُ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ [رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: أَعْلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ
حَجِّ وَعُمْرَةٍ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ، وَلَمْ
يَنْهَ عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ
مَا شَاءَ.

[٢٩٧٨] ١٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ:
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
[رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

[٢٩٧٩] ١٧١- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ
مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ:
تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ.

(١) وفي «ه»: به، وأشار إلى نسخة أخرى فيها: بها.

يُهدى، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطْفِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرَّةِ وَيَقْصِرْ وَيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيَهْلِ بِالْحَجِّ وَلِيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ، حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ، رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ، فَاتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرَّةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمٍ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ، مِنَ النَّاسِ.

[٢٩٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ لَمْ تَحِلَّ بِنَحْوِهِ.

[٢٩٨٦] ١٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوًا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي قَلَدْتُ هَدْيِي، وَكَلَدْتُ رَأْسِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ».

[٢٩٨٧] ١٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ] قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ «فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ».

[٢٩٨٨] ١٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي».

[٢٩٨٣] ١٧٥- (١٢٢٨) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَعِهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ، وَتَمَعِ النَّاسِ مَعَهُ، بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٢٥) - (باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد) (التحفة ٢٥)

[٢٩٨٤] ١٧٦- (١٢٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ

(المعجم ٢٦) - (باب جواز التحلل بالإحصار وجواز القران واقتصار القارن على طواف واحد وسعى واحد) (التحفة ٢٦)

[٢٩٨٩] ١٨٠- (١٢٣٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] خَرَجَ فِي الْمَيْتَةِ مُعْتَمِرًا، وَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَأَهْلَلَ بِعُمْرَةٍ، وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ التَّفَتَّ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ سَبْعًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ، وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِيءٌ عَنْهُ، وَأَهْدَى.

[٢٩٩٠] ١٨١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَا: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ، فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ وَيُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، حِينَ حَالَتْ كُفَّارٌ فُرِئِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ، فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتَى دَا الْحُلَيْفَةَ فَلَبَّى بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ خَلَى سَبِيلِي فَصَيْتُ عُمْرَتِي، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ تَلَا: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الاحزاب: ٢١] ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ

قَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ، فَاذْطَلَقَ حَتَّى ابْتَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى أَحَلَّ مِنْهُمَا بِحَجَّةٍ، يَوْمَ النَّحْرِ.

[٢٩٩١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَقَالَ لِي آخِرَ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَقُولُ: مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كَفَاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ، وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

[٢٩٩٢] ١٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزْلِ الْحَجَّاجِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، هَبِلَ لَهُ: إِنْ النَّاسَ كَانُوا بَيْنَهُمْ قِتَالًا، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَضُدُّوكَ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةَ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُوا - قَالَ ابْنُ رُمَحٍ: أَشْهَدُكُمْ - أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَهْلُ بِهَا جَمِيعًا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَحِلِّقْ، وَلَمْ يَقْصُرْ، وَلَمْ يَخْلُلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَّقَ، وَرَأَى

عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ: مَا تَعُدُّونَا إِلَّا صَبِيَانَا! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا».

[٢٩٩٦] ١٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ سِطَامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا - بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ - قَالَ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: كَأَنَّمَا كُنَّا صَبِيَانَا!

(المعجم ٢٨) - (باب استحباب طواف^(١))

القدوم للحاج والسعي بعده) (التحفة ٢٨)

[٢٩٩٧] ١٨٧- (١٢٣٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُضِلُّحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ، أَوْ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟

[٢٩٩٨] ١٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فَلَانٍ يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ

أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٢٩٩٣] ١٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِدِهِ الْفِصَّةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ، حِينَ قِيلَ لَهُ: يَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ، قَالَ: إِذَا أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ.

(المعجم ٢٧) - (باب في الأفراد والقران)

(التحفة ٢٧)

[٢٩٩٤] ١٨٤- (١٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَهَلَّبِيُّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - فِي رِوَايَةٍ يَحْيَى - قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

[٢٩٩٥] ١٨٥- (١٢٣٢) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ

يُوسُفَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَنَسِ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا.

قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحَدَهُ، فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ

(١) وردت في ع، ف، هذه الترجمة بلفظ: باب ما يلزم من أحرم بالحج، ثم قدم مكة، من الطواف والسعي.

وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛
 أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ لِي حُرُوقَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهَلُّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا طَلَفَ
 بِالْبَيْتِ أَيْحَلُ أَمْ لَا؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لَا يَحِلُّ،
 فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ:
 لَا يَحِلُّ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ، قُلْتُ: فَإِنَّ
 رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ، قَالَ: يَسْ مَا قَالَ،
 فَصَدَّقَنِي^(٣) الرَّجُلُ فَسَأَلَنِي فَحَدَّثَنِي، فَقَالَ، فَقُلْ
 لَهُ: فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ
 فَعَلَ ذَلِكَ، وَمَا شَأْنُ أَسْمَاءَ وَالزُّبَيْرِ قَدْ فَعَلَا
 ذَلِكَ. قَالَ: فَحِجَّتْ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَنْ
 هَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، قَالَ: فَمَا بَالُهُ لَا يَأْتِي
 بِتَقْوِيهِ يَسْأَلُنِي؟ أَظُنُّهُ عِرَاقِيًّا، قُلْتُ: لَا أَدْرِي،
 قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ كَذَبَ، قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ
 بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ،
 ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ
 بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ، ثُمَّ عُمَرُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ،
 ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ
 بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عُمَرَ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ،
 فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ
 يَكُنْ غَيْرَهُ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ
 يَقْعَلُونَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ، ثُمَّ أَخْرَجُ مَنْ رَأَيْتُ
 فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ، وَهَذَا
 ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ؟ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ

إِلَيْنَا مِنْهُ، رَأَيْنَاهُ قَدْ فَتَنَتُهُ الدُّنْيَا^(١)، فَقَالَ: وَإِنَّا
 - أَوْ أَتَيْكُمْ - لَمْ تَفْتِنَهُ الدُّنْيَا؟ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْنَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ،
 وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسُنَّتَهُ اللَّهُ وَسُنَّتَهُ
 رَسُولُهُ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ، مِنْ سُنَّتِهِ فَلَانِ، إِنْ
 كُنْتَ صَادِقًا؟.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمَحْرَمَ^(٢) بِعُمْرَةٍ
 لَا يَتَحَلَّلُ بِالطَّوَّافِ قَبْلَ السَّمْعِ وَأَنَّ الْمَحْرَمَ بِحَجِّ
 لَا يَتَحَلَّلُ بِطَّوَّافِ الْقُدُومِ وَكَذَلِكَ الْقَارِنُ)
 (التحفة ٢٩)

[٢٩٩٩] ١٨٩- (١٢٣٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ
 دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ،
 فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ،
 أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَافَ
 بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ،
 وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي
 رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

[٣٠٠٠] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
 الرَّبِيعِ [الزُّهْرَانِيُّ] عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ؛ ح:
 وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ:
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، جَمِيعًا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٣٠٠١] ١٩٠- (١٢٣٥) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
 سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو

(١) لأن ابن عباس رضي الله عنهما تولى البصرة، والولايات محل الخطر والفتنة.

(٢) وردت في ع، ف هذه الترجمة بلفظ: باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإحرام وترك التحلل.

(٣) أي تعرض لي.

حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ، فَقَالَ: اسْتَرْخِي عَنِّي، اسْتَرْخِي عَنِّي، فَقُلْتُ: أَتَخْشَى أَنْ آتِبَ عَلَيْكَ؟! .

[٣٠٠٤] ١٩٣- (١٢٣٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ، كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجَّوْنِ^(٢) تَقُولُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولِهِ [وَسَلَّمَ!] لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافُ الْحَقَائِبِ، قَلِيلُ ظَهْرُنَا، قَلِيلَةُ أَرْوَادِنَا، فَأَعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحْلَلْنَا، ثُمَّ أَهْلَلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ.

قَالَ هَرُونَ فِي رِوَايَتِهِ: أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ، وَلَمْ يَسْمَ: عَبْدُ اللَّهِ.

(المعجم ٣٠) - (باب* في متعة الحج)
(التحفة ٣٠)

[٣٠٠٥] ١٩٤- (١٢٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمِ الْقُرِّيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ؟ فَرَخَّصَ فِيهَا، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا، فَقَالَ: هَذِهِ أُمَّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِيهَا، فَأَدْخَلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمِيَاءُ، فَقَالَتْ: قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا.

مَصَى، مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَصْعُقُونَ أَفْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوَابِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْدَأَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتَهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ^(١)، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا، وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ.

[٣٠٠٢] ١٩١- (١٢٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَتْ: خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ» فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ: وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ.

قَالَتْ: فَلَيْسَتْ يَتَابِي ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: قُومِي عَنِّي، فَقُلْتُ: أَتَخْشَى أَنْ آتِبَ عَلَيْكَ؟! .

[٣٠٠٣] ١٩٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمُغْبِرَةُ ابْنُ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَتْ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ

(١) قوله: «قط» أي في وقت ما، وكونه من متعلقات الميث نادر جدًا.

(٢) هو من حرم مكة وهو الجبل المشرف على مسجد الحرس بأعلى مكة، على يمينك وأنت مصعد عند المحصب.

[٣٠٠٦] ١٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ

الْمُتَعَّةُ، وَلَمْ يَقُلْ: مُتَعَةُ الْحَجِّ، وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ

فَقَالَ، قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ مُسْلِمٌ: لَا أَدْرِي مُتَعَةُ

الْحَجِّ أَوْ مُتَعَةُ النِّسَاءِ.

[٣٠٠٧] ١٩٦- (١٢٣٩) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ

الْقُرَيْشِيُّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ:

أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ بِعُمْرَةَ، وَأَهْلُ أَصْحَابِهِ بِحَجِّ، فَلَمْ

يَجِلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ سَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ

أَصْحَابِهِ، وَحَلَّ بِقَبَائِلِهِمْ، فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ

فِي مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ، فَلَمْ يَجِلَّ.

[٣٠٠٨] ١٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ

بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ

يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ

آخَرٌ، فَأَحْلَا.

(المعجم ٣١) - (باب جواز العمرة في أشهر

الحج) (التحفة ٣١)

[٣٠٠٩] ١٩٨- (١٢٤٠) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ

الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ

الْمُحْرَمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرَ، وَعَفَا

الْأَثْرَ، وَانْسَلَخَ صَفْرًا، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ،

[فَلَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ، مَهْلِينَ

بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ

ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْحُلِّ؟

قَالَ: «الْحُلُّ كُلُّهُ».

[٣٠١٠] ١٩٩- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ،

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ [رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا] يَقُولُ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ،

فَقَدِمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَصَلَّى

الصُّبْحَ، وَقَالَ، لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ

يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً».

[٣٠١١] ٢٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

دِينَارٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

الْمُبَارَكِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، كُتِبَ لَهُمْ

عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ

كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَصْرٌ: أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بِالْحَجِّ. وَأَمَّا أَبُو شَهَابٍ فِيهِ رِوَايَتُهُ: خَرَجْنَا مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهْلَ بِالْحَجِّ، وَفِي حَدِيثِهِمْ

جَمِيعًا: فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ، حَلَا

الْجَهْضَمِيُّ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْهُ.

[٣٠١٢] ٢٠١- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ:

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

الْبَرَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ:

قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعِ خَلُوفٍ مِنَ الْعَسْرِ،

وَهُمْ يُكْبِتُونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً.

[٣٠١٣] ٢٠٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِذِي طُوًى، وَقَدِمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحَوِّلُوا إِحْرَامَهُمْ بِعُمْرَةٍ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ.

[٣٠١٤] ٢٠٣- (١٢٤١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلِّ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٣٠١٥] ٢٠٤- (١٢٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيَّ قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَتَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَمَرَنِي بِهَا.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَمِنْتُ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي فَقَالَ: عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! اللَّهُ أَكْبَرُ! سَنَّهُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

(المعجم ٣٢) - (بابُ إِشْعَارِ الْبَدَنِ^(١)) وَتَقْلِيدِهِ
عند الإحرام) (التحفة ٣٢)

[٣٠١٦] ٢٠٥- (١٢٤٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةٍ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ^(٢)، وَسَلَّتِ الدَّمَ، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلَ بِالْحَجِّ.

[٣٠١٧] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلَمْ يَقُلْ: صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ.

[٣٠١٨] ٢٠٦- (١٢٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الْأَعْرَجَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا هَذِهِ^(٣) الْفَتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَعَّبَتْ أَوْ تَشَعَّبَتْ^(٤) بِالنَّاسِ، أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ فَقَالَ: سَنَّهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمَتْمْ.

[٣٠١٩] ٢٠٧- (...). وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّعَ

(١) وردت في ع، ف هذه الترجمة بلفظ: باب تقليد الهدى وإشعاره عند الإحرام.

(٢) والأصل أن يقال: «اليمنى» لأن الصفحة وهي جانبه مؤنثة فقال النووي: يتأول على أنه وصف لمعنى الصفحة لا للفظها، فكانه قال جانب سنامها الأيمن وقوله: سلت أي أطاق.

(٣) قوله ما هذه الفتيا وفي ه: ما هذا، وأشار إلى نسخة أخرى فيها: هذه والكل صحيح.

(٤) معناه بالأولى: علقت بالقلوب وشغفوا بها، وباللغة الثانية: خلطت عليهم أمرهم.

عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ فَلَا:
فَصَرَّتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ، وَهُوَ عَلَى
الْمَرْوَةِ، أَوْ رَأَيْتُهُ يَقْصُرُ عَنْهُ بِمَشْقَصٍ، وَهُوَ عَلَى
الْمَرْوَةِ.

(المعجم ...) - (بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ فِي الْحَجِّ
وَالْقُرْآنِ) (٤) (التحفة ...)

[٣٠٢٣] ٢١١- (١٢٤٧) حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَضْرُخَ
بِالْحَجِّ صِرَاحًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا
عُمْرَةً، إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ
التَّرْوِيَةِ، وَرُحْنَا إِلَى مِنَى، أَهَلَلْنَا بِالْحَجِّ.

[٣٠٢٤] ٢١٢- (١٢٤٨) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ
خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَا:
قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَضْرُخَ بِالْحَجِّ
صِرَاحًا.

[٣٠٢٥] (١٢٤٩) حَدَّثَنِي حَاوِدُ بْنُ عُمَرَ
الْبَكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَتَانَا
آتٍ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ (٥) وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي
الْمُتَعَتِّينَ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عَمْرًا، فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

النَّاسِ (١)، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، الطَّوَافُ
عُمْرَةً، فَقَالَ: سُنَّتُهُ نَبِيكُمْ ﷺ، وَإِنْ رَغِمْتُمْ.

[٣٠٢٠] ٢٠٨- (١٢٤٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ
يَقُولُ: لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجٌّ وَلَا غَيْرُ حَاجٍّ إِلَّا
حَلًّا، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مِنْ أَيِّنَ يَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ:
مِنْ قَوْلِ اللَّهِ [تَعَالَى]: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا إِلَى الْبَيْتِ
الَّذِي فِي الْحَجِّ﴾ [الحج: ٣٣] قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ذَلِكَ بَعْدَ
الْمُعْرِفِ (٢) فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: هُوَ بَعْدَ
الْمُعْرِفِ وَقَبْلَهُ، وَكَانَ يَأْخُذُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِ
النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْلُؤُوا فِي حَجَّةِ
الْوَدَاعِ.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ جَوَازِ تَقْصِيرِ (٣) الْمُعْتَمِرِ

مِنْ شَعْرِهِ وَأَنَّهُ لَا يَجِبُ حَلْفُهُ، وَأَنَّهُ يَسْتَحَبُّ
كَوْنَ حَلْفِهِ أَوْ تَقْصِيرِهِ عِنْدَ الْمَرْوَةِ) (التحفة ٣٣)

[٣٠٢١] ٢٠٩- (١٢٤٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو
التَّائِقُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ
لِي مُعَاوِيَةُ: أَعْلِمْتِ أَنِّي فَصَرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمَشْقَصٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا
أَعْلَمُ هَلْ هِيَ إِلَّا حُجَّةٌ عَلَيْكَ.

[٣٠٢٢] ٢١٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ:
حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ

(١) وفي ع، ف: بالناس.

(٢) أي بعد الرجوع من عرفة.

(٣) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب التقصير في العمرة.

(٤) هذا الباب لا يوجد في ع، ف.

(٥) وفي هـ: ابن ابن عباس بتكرار ابن وهو خطأ وانظر هذا الاختلاف برقم: ٣٠٠٥ من هذا الكتاب.

(المعجم ٣٤) - (بَابُ * إِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ)
(التحفة ٣٤)

[٣٠٢٦] ٢١٣- (١٢٥٠) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْغَرَ^(١)، عَنْ أَنَسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ؟» فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيِي، لَأَخَلَّتْ».

[٣٠٢٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بَهْرٍ «لَحَلَّتْ».

[٣٠٢٨] ٢١٤- (١٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا «لَيْتَكَ عُمَرَةٌ وَحَجًّا، لَيْتَكَ عُمَرَةٌ وَحَجًّا».

[٣٠٢٩] ٢١٥- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَكَ عُمَرَةٌ وَحَجًّا». وَقَالَ حُمَيْدٌ: قَالَ أَنَسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْتَكَ بِعُمَرَةٍ وَحَجٍّ».

[٣٠٣٠] ٢١٦- (١٢٥٢) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو بْنُ التَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا

عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ [بْنُ عُيَيْنَةَ]: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيُهْلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بَفَجِّ الرُّوحَاءِ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ لَيْتِنِيَهُمَا».

[٣٠٣١] (...) وَحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ!».

[٣٠٣٢] (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!» بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ٣٥) - (بَابُ بَيَانِ عَدَدِ عَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَمَانِهِ) (التحفة ٣٥)

[٣٠٣٣] ٢١٧- (١٢٥٣) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مِنْ جِعْرَانَةَ، حَيْثُ قَسَمَ عَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ.

[٣٠٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

(١) يقول في هامش في هـ: كذا في المصرية والتي طبعت بكلكتة والخلاصة الأصغر بالعين المعجمة، وفي الأحمدية «الأصغر» بالفاء والله أعلم.

قَالَ: حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَاعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ، ثُمَّ ذَكَرَ
بِمِثْلِ حَدِيثِ هَدَابٍ.

[٣٠٣٥] ٢١٨- (١٢٥٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: كَمْ
عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ،
قَالَ: وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً
وَاحِدَةً حَجَّةَ الْوَدَاعِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى. [انظر: ٤٦٩٢]

[٣٠٣٦] ٢١٩- (١٢٥٥) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قَالَ:
أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ
مُسْتَسْنِدَيْنِ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا لَنَسْمَعُ صَرِيحَهَا
بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ، قَالَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ!
اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ
لِعَائِشَةَ: أَيُّ أُمَّتَاهُ! أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ
الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ، يَقُولُ:
اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ^(١): يَغْفِرُ اللَّهُ
لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِعَمْرِي! مَا اعْتَمَرَ فِي
رَجَبٍ، وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمَرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ.

قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ، فَمَا قَالَ: لَا، وَلَا
نَعَمْ، سَكَتَ.

[٣٠٣٧] ٢٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ
قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ،
وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّحَى فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَاهُ
عَنْ صَلَاتِهِمْ؟ فَقَالَ: بَدَعَةٌ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: يَا
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟
فَقَالَ: أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَيْفَهُنَا
أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنُرَادَّ عَلَيْهِ، وَسَمِعْنَا اسْتِئْذَانَ عَائِشَةَ فِي
الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلَا تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ! إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟
فَقَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قَالَ يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ
أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا
وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

(المعجم ٣٦) - (باب فضل العمرة في رمضان)
(التحفة ٣٦)

[٣٠٣٨] ٢٢١- (١٢٥٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
عَبَّاسٍ يُحَدِّثُنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ
مِنْ الْأَنْصَارِ - سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَمَّيْتُ
اسْمَهَا -: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟» قَالَتْ:
لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا
عَلَى نَاضِحٍ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضِجُ عَلَيْهِ،
قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمَرَةَ فِيهِ
تَعْدِلُ حَجَّةً».

[٣٠٣٩] ٢٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدَةَ الصَّبِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا
حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ

(١) وفي هـ: فقال، وهو خطأ ظاهر.

[٣٠٤٣] ٢٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ
 كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ.
 قَالَ هِشَامٌ: فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا،
 وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ.

(المعجم ٣٧) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ مَكَّةَ مِنْ

طَوًى عِنْدَ إِرَادَةِ دُخُولِ مَكَّةَ، وَالْإِغْتِسَالِ،

لِدُخُولِهَا، وَدُخُولِهَا نَهَارًا) (التحفة ٣٨)

[٣٠٤٤] ٢٢٦- (١٢٥٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى
 وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَاتَ بِبَيْتِ طُؤَى حَتَّى
 أَصْبَحَ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ.

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقَعُلُ ذَلِكَ، وَفِي رِوَايَةٍ
 ابْنِ سَعِيدٍ: حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ، قَالَ يَحْيَى: أَوْ
 قَالَ: حَتَّى أَصْبَحَ.

[٣٠٤٥] ٢٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ،
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْدُمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِبَيْتِ
 طُؤَى، حَتَّى يُصْبِحَ وَيَغْتَسِلَ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ
 نَهَارًا، وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ.

[٣٠٤٦] ٢٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِبَيْتِ طُؤَى، وَيَبِيتُ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ
 سَيْتَانَ: «مَا مَعَكَ أَنْ تَكُونِي حَجَّجْتَ مَعَنَا؟»
 قَالَتْ: نَاضِحَانِ كَانَا لِأَبِي فَلَانٍ - زَوْجِهَا -
 حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخَرُ يَسْفِي
 عَلَيْهِ غُلَامَنَا^(١)، قَالَ: «فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي
 حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِي».

(المعجم ٣٧) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ مَكَّةَ مِنْ

الثنية العليا والخروج منها- من الثنية السفلى،

ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها)

(التحفة ٣٧)

[٣٠٤٠] ٢٢٣- (١٢٥٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ،
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ
 طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْرَسِ،
 وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ
 مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [انظر: ٣٢٨٢]

[٣٠٤١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ
 الْقَطَّانُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي
 رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ.

[٣٠٤٢] ٢٢٤- (١٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْبَةَ، -
 قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ
 إِلَى مَكَّةَ، دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

(١) وفي نسخة من رواية عبد الغافر: يسقي غلامنا، وقال القاضي: كل ذلك تغييرًا وصوابه «نسقي عليه نخلًا لنا»
 وكذا جاء في البخاري على الصواب. قال النووي: والمختار أن الرواية صحيحة، وتكون الزيادة التي ذكرها
 القاضي محذوفة مقدره، وهذا كثير في الكلام.

أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ، فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةً، ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

[٣٠٥٠] ٢٣٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - قَالَ حَزْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئِنَ يَقْدَمُ مَكَّةَ، إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ جِئِنَ يَقْدَمُ، يَخْبُئُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ.

[٣٠٥١] ٢٣٣- (١٢٦٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ بْنِ أَبِي الْجَعْفِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّارِمِ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ لَرَضِيهِ اللَّهُ عَنْهُمَا] قَالَ: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا.

[٣٠٥٢] ٢٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْمَرَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ.

[٣٠٥٣] ٢٣٥- (١٢٦٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ لَرَضِيهِ اللَّهُ عَنْهُمَا] أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ.

[٣٠٥٤] ٢٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ وَابْنُ

بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ، جِئِنَ يَقْدَمُ مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةٍ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِظَةٍ.

[٣٠٤٧] ٢٢٩- (١٢٦٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ - عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتِي الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ، يَجْعَلُ الْمَسْجِدَ، الَّذِي بُنِيَ ثُمَّ، يَسَارَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَطْرَفُ الْأَكْمَةِ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ، يَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ، الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ ﷺ.

(المعجم ٣٩) - (باب استحباب الرمل في

الطواف في العمرة، وفي الطواف الأول في

الحج) (التحفة ٣٩)

[٣٠٤٨] ٢٣٠- (١٢٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ، حَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بِطَنْ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

[٣٠٤٩] ٢٣١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ،

حَسَدًا، وَلَمْ يَقُلْ: يَحْسُدُونَهُ^(٢).

[٣٠٥٧] ٢٣٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَهِيَ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا.

[٣٠٥٨] ٢٣٩- (١٢٦٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَبَجْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصِفْهُ لِي، قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ، وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَاكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ عَنْهُ وَلَا يُكْهَرُونَ.

(المعجم ٤٠) - (باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف، دون الركنين الآخرين)
(التحفة ٤٠)

[٣٠٥٩] ٢٤٠- (١٢٦٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ، وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَى، وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَجَلَسُوا مِمَّا يَلِي الْحَجْرَ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ، وَيَمْشُوا مَا

جُرَيْجٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ أَطْوَافٍ^(١)، مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ.

[٣٠٥٥] ٢٣٧- (١٢٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ، قَالَ: فَقَالَ: صَدَقُوا، وَكَذَّبُوا. قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَزْلِ، وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ، قَالَ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثًا، وَيَمْشُوا أَرْبَعًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا، قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ: صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا مُحَمَّدٌ، هَذَا مُحَمَّدٌ، حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنَ الْبُيُوتِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ، وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ.

[٣٠٥٦] (...) [وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمًا

(١) هكذا هو في معظم النسخ المعتمدة ومثل هذا التركيب منعه الجمهور، والحديث دليل لمن جوزه.

(٢) هذا الحديث موجود في النسخ الثلاث، وقد أورده في هـ في الهامش وقال: هذا الحديث ساقط في بعض النسخ وهو مذكور في الأطراف.

حَدَّثَنَا يَحْيَى - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِئْطَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ؛ الْيَمَانِيِّ وَالْحَجَرِ، مَدُّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَحَاءٍ.

[٣٠٦٥] ٢٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي خَالِدٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقَعُلُهُ.

[٣٠٦٦] ٢٤٧- (١٢٦٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو

الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ فَدَاةَ بِنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ الْبَكْرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ.

(المعجم ٤١) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ

الأسود في الطواف) (التحفة ٤١)

[٣٠٦٧] ٢٤٨- (١٢٧٠) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرُو؛ ح: وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: قَبَلَ عُمَرُ ابْنَ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَ وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَلْتُكَ.

زَادَ هُرُونُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ.

[٣٠٦٨] ٢٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ

بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ جَلْدَهُمْ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هُوَ لَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحَمَى قَدْ وَهَسْتَهُمْ، هُوَ لَاءِ أَجْلُدٍ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلَّا الْإِبْتِئَاءَ عَلَيْهِمْ.

[٣٠٦٠] ٢٤١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَابْنُ أَبِي عَمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ جَمِيعٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَمَلَ بِالْبَيْتِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

[٣٠٦١] ٢٤٢- (١٢٦٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ، إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ.

[٣٠٦٢] ٢٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَزْمَةُ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ وَالَّذِي يَلِيهِ، مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجَمْحِيِّينَ.

[٣٠٦٣] ٢٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ذَكَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ.

[٣٠٦٤] ٢٤٥- (١٢٦٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى:

أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ، وَقَالَ: إِنِّي لِأَقْبَلُكَ وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ.

[٣٠٦٩] ٢٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ، قَالَ خَلْفٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ يُعْنِي عُمَرَ [بْنِ الْخَطَّابِ]، يُقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَقْبَلُكَ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْمُقَدَّمِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ: رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ.

[٣٠٧٠] ٢٥١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَائِشِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لِأَقْبَلُكَ، وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ لَمْ أَقْبَلُكَ.

[٣٠٧١] ٢٥٢- (١٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَقْلَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَالتَّرَمَةَ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا.

[٣٠٧٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

(المعجم ٤٢) - (بَابُ جَوَازِ الطَّوَافِ عَلَى بَعِيرٍ وَغَيْرِهِ، وَاسْتِلَامِ الْحَجَرِ بِمَحْجَنٍ وَنَحْوِهِ لِلرَّاكِبِ) (التحفة ٤٢)

[٣٠٧٣] ٢٥٣- (١٢٧٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنٍ.

[٣٠٧٤] ٢٥٤- (١٢٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ، يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمَحْجَنِهِ، لِأَنَّ يَرَاهُ النَّاسُ، وَيَلْبَسِرُفَ، وَيَلْسَأَلُوهُ، فَإِنَّ النَّاسَ عَشَوْهُ.

[٣٠٧٥] ٢٥٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيَرَاهُ النَّاسُ، وَيَلْبَسِرُفَ وَيَلْسَأَلُوهُ، فَإِنَّ النَّاسَ عَشَوْهُ.

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ خَشْرَمٍ: وَيَلْسَأَلُوهُ، فَقَطْ.

[٣٠٧٦] ٢٥٦- (١٢٧٤) وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ

هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة، على بعيره، يستلم الركن، كراهية أن يضرب عنه الناس.

[٣٠٧٧] ٢٥٧- (١٢٧٥) وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا سليمان بن داود أبو داود: حدثنا معروف بن خربوذ قال: سمعت أبا الطفيل يقول: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه، ويقبل المحجن.

[٣٠٧٨] ٢٥٨- (١٢٧٦) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة أنها قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أنني أشتكي، فقال: «طوفي من وراء الناس وأنت رابكة» قالت: فطفت، ورسول الله ﷺ جيتد يصرلي إلى جنب البيت، وهو يقرأ: «والطير وكتب مسطور».

(المعجم ٤٣) - (باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به)
(التحفة ٤٣)

[٣٠٧٩] ٢٥٩- (١٢٧٧) وحدثنا يحيى بن يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قال قلت لها: إني لأظن رجلاً، لو لم يطف بين الصفا والمروة، ما ضره، قالت: لم؟ قلت: لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] إلى آخر الآية، فقالت: ما أنتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، ولو كان كما تقول لكان: فلا جناح عليه أن لا

يطوف بهما، وهل تدري فيما كان ذلك؟ إنما كان ذلك أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط النحر، يقال لهما إساف ونائلة، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، ثم يحلقون، فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما، للذي كانوا يصنعون في الجاهلية، قالت: فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾، إلى آخرها، قالت: فطافوا.

[٣٠٨٠] ٢٦٠- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو أسامة: حدثنا هشام بن عروة: أخبرني أبي قال: قلت لعائشة: ما أرى علي جناحاً أن لا أتطوف بين الصفا والمروة، قالت: لم؟ قلت: لأن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية، فقالت: لو كان كما تقول، لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، إنما أنزل هذا في أناس من الأنصار، كانوا إذا أهلوا، أهلوا لمتاة في الجاهلية، فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما قدموا مع النبي ﷺ للتحج ذكروا ذلك له، فأنزل الله عز وجل هذه الآية، فلعمري ما أنتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة.

[٣٠٨١] ٢٦١- (...) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمير، جميعاً عن ابن عيينة - قال ابن أبي عمير: حدثنا شفيان - قال: سمعت الزهري يحدث عن عروة بن الزبير قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ: ما أرى علي أحد، لم يطف بين الصفا والمروة، شيئاً، وما أبالي أن لا

تَنَحَّرَجُ أَنْ تَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بِهِمَا.

[٣٠٨٣] ٢٦٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا، هُمْ وَعَسَّانُ، يُهْلُونَ لِمَنَاةَ، فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً فِي آبَائِهِمْ، مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاةَ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أَسْلَمُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

[٣٠٨٤] ٢٦٤- (١٢٧٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾.

(المعجم ٤٤) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ لَا يَكْرَهُ) (التحفة ٤٤)

[٣٠٨٥] ٢٦٥- (١٢٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

أَطُوفَ بَيْنَهُمَا، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، يَا ابْنَ أُخْتِي! طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ، فَكَانَتْ سَنَةً، وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ، الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ، لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، لَكَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَعَجَبَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ^(١)، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ، يَقُولُونَ: إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَالَ الْآخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّمَا أَمَرْنَا بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ نُؤَمَّرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِرِ اللَّهِ﴾.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَأَرَاهَا^(٢) قَدْ نَزَلَتْ فِي هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ.

[٣٠٨٢] ٢٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، وَسَأَقَ الْحَدِيثَ يَنْحُوهُ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا

(١) قال النووي: هكذا هو في جميع نسخ بلادنا، قال القاضي: وروي إن هذا لعلمٌ بالتونين وكلاهما صحيح.

(٢) ضبطوه بضم الهمزة وفتحها، والضم أحسن وأشهر.

حَاتِم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا.

[٣٠٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا، طَوَافَهُ الْأَوَّلَ.

(المعجم ٤٥) - (باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر) (التحفة ٤٥)

[٣٠٨٧] ٢٦٦-١٢٨٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ، أَنَاخَ فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا، ثُمَّ قُلْتُ: الصَّلَاةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَدَاةَ جَمْعٍ. [انظر: ٣٠٩٩]

(١٢٨١) قَالَ كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ.

[٣٠٨٨] ٢٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ

يُونُسَ، قَالَ ابْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ - قَالَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَيْبَةِ. [٣٠٨٩] ٢٦٨-١٢٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةَ جَمْعٍ، لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ، حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا - وَهُوَ مِنْ مَنَى - قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِحِصْيِ الْخَذْفِ الَّذِي تُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ».

وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

[٣٠٩٠] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ.

[٣٠٩١] ٢٦٩-١٢٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَنَحْنُ بِجَمْعٍ -: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ».

[٣٠٩٢] ٢٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ كَثِيرِ ابْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ، فَقِيلَ: أَعْرَابِيٌّ هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَنْسِي النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا؟ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ».

[٣٠٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٠٩٤] ٢٧١- (...) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ

حَمَادِ الْمَعْنِيِّ: حَدَّثَنَا زِيَادُ يَعْنِي الْبُكَائِيَّ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَا: سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ بِجَمْعٍ: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، هَلُنَا يَقُولُ: «لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ» ثُمَّ لَبَّى وَلَبِينَا مَعَهُ.

(المعجم ٤٦) - (بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ فِي

الذَّهَابِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَافَاتٍ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ)

(التحفة ٤٦)

[٣٠٩٥] ٢٧٢- (١٢٨٤) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَافَاتٍ، مِنَّا الْمُكْبَرُ، وَمِنَّا الْمُكْبَرُ.

[٣٠٩٦] ٢٧٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ

قَالُوا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَدَاةِ عَرَفَةَ، فَمِنَّا الْمُكْبَرُ وَمِنَّا الْمُهَلَّلُ، فَأَمَّا نَحْنُ فَتُكْبَرُ، قَالَ قُلْتُ: وَاللَّهِ! لَعَجَبًا مِنْكُمْ، كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ: مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟

[٣٠٩٧] ٢٧٤- (١٢٨٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ التَّفَيْفِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُهَلُّ الْمُهَلُّ مِنَّا فَلَا يُتَكْرَرُ عَلَيْهِ، وَيُكْبَرُ الْمُكْبَرُ مِنَّا فَلَا يُتَكْرَرُ عَلَيْهِ.

[٣٠٩٨] ٢٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، غَدَاةَ عَرَفَةَ: مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ هَذَا الْيَوْمِ؟ قَالَ: سِرْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَمِنَّا الْمُكْبَرُ وَمِنَّا الْمُهَلَّلُ، وَلَا يَعْيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ.

(المعجم ٤٧) - (بَابُ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى

الْمَزْدَلِفَةِ، وَاسْتِحْبَابِ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

جَمِيعًا بِالْمَزْدَلِفَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ) (التحفة ٤٧)

[٣٠٩٩] ٢٧٦- (١٢٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ

تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الْوُضُوءَ فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ،
قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ
الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَاسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ
الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ
بِعَبْرِهِ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا، وَلَمْ
يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. [راجع: ٣٠٨٧]

[٣١٠٠] ٢٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمِحَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الرَّبِيعِيِّ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى
ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: انْصَرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى بَعْضِ
تِلْكَ الشُّعَابِ، لِحَاجَتِهِ، فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ،
فَقُلْتُ: أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ «الْمُصَلِّي أَمَامَكَ».

[٣١٠١] ٢٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ:
أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا انْتَهَى
إِلَى الشُّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ - وَلَمْ يَقُلْ أَسَامَةَ: أَرَأَى
الْمَاءَ - قَالَ: فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ
بِالْبَالِغِ، قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الصَّلَاةُ، قَالَ
«الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا،
فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

[٣١٠٢] ٢٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو

حَيْثَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي قُرَيْبٌ
أَنَّهُ سَأَلَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ
رَدِفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: جِئْنَا
الشُّعْبَ الَّذِي يُبْسِخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ، فَأَنَاخَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَافَتَهُ وَيَالَ - وَمَا قَالَ: أَمْرًا
الْمَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِالْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ
بِالْبَالِغِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الصَّلَاةُ، فَقَالَ:
«الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ،
فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ،
وَلَمْ يَحْلُوا^(١) حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْأَخْرَى، فَصَلَّى،
ثُمَّ حَلُّوا، قُلْتُ: فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصْبَحْتُمْ؟
قَالَ: رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا فِي
سَبَاقِ قُرَيْشٍ عَلَى رِجْلَيْ.

[٣١٠٣] ٢٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا شَفِيَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى النَّسَبَ الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأَعْرَاءُ
نَزَلَ فَبَالَ - وَلَمْ يَقُلْ: أَمْرًا - ثُمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ
فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
الصَّلَاةُ، فَقَالَ «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ».

[٣١٠٤] ٢٨١- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى سِبَاعٍ^(٢)، عَنْ أَسَامَةَ
ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ
أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الشُّعْبَ أَنَاخَ
رَاجِلَتَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ، فَلَمَّا رَجَعَ صَبَّيْتُ

(١) أي لم يفكوا ما على الجمال من أبقالهم.

(٢) وقع في هـ، ع، ف: عن عطاء مولى سباع والصواب: عطاء مولى ابن سباع كما ورد في نسخة الأشراف الحديث: ١١٢ وتهذيب التهذيب ٧/ الترجمة: ٤٠١.

الإِسْنَادِ، قَالَ ابْنُ رُمَحٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

[٣١١٠] ٢٨٦- (٧٠٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ، جَمِيعًا. [راجع: ١٦٢١]

[٣١١١] ٢٨٧- (١٢٨٨) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُيَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ.

فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي بِجَمْعٍ كَذَلِكَ، حَتَّى لِحَقِّ بِاللَّهِ تَعَالَى.

[٣١١٢] ٢٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ، وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ، ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَلَّى مِثْلَ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٣١١٣] ٢٨٩- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

[٣١١٤] ٢٩٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْلِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ

عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَكِبَ، ثُمَّ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

[٣١٠٥] ٢٨٢- (١٢٨٦) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَسَامَةَ رِذْفَةَ، قَالَ أُسَامَةُ: فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا.

[٣١٠٦] ٢٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَفَتِيئَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ، وَأَنَا شَاهِدٌ، - أَوْ قَالَ: سَأَلْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْدَفَهُ مِنْ عَرَفَاتٍ، [قُلْتُ]: كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَةً نَصَّ.

[٣١٠٧] ٢٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ: قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ.

[٣١٠٨] ٢٨٥- (١٢٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْخَطْمِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ.

[٣١٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا فَتِيئَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا

[٣١١٨] ٢٩٣- (١٢٩٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ يَعْغِي ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمُرْدَلِفَةِ، تَدْفَعُ قَبْلَهُ، وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَكَانَتْ امْرَأَةً نَبِطَةً، - يَقُولُ الْقَاسِمُ: وَالنَّبِطَةُ: الثَّقِيلَةُ - قَالَ: فَأَذِنَ لَهَا، فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ، وَحَبَسْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ.

وَلَأَنَّ أَكْرُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةَ، فَأَكْرُونَ أَدْفَعُ بِإِذْنِهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ.

[٣١١٩] ٢٩٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ -: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً صَحْمَةً نَبِطَةً، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُفِيضَ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ، فَأَذِنَ لَهَا.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَيْتَنِي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةَ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تُفِيضُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ.

[٣١٢٠] ٢٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةَ، فَأَصَلِي الصُّبْحَ بِمَنَى، فَأَرْمِي الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ.

فَقِيلَ لِعَائِشَةَ: فَكَانَتْ سَوْدَةَ اسْتَأْذَنْتُهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً نَبِطَةً، فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لَهَا.

عُمَرَ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا وَالْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

[٣١١٥] ٢٩١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَفْضْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: هَكَذَا صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ.

(المعجم ٤٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَادَةِ التَّغْلِيصِ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالمَزْدَلِفَةِ، وَالمَبَالِغَةِ فِيهِ بَعْدَ تَحْقِيقِ طُلُوعِ الفَجْرِ) (التحفة ٤٨)

[٣١١٦] ٢٩٢- (١٢٨٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

[٣١١٧] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الإسْنَادِ، وَقَالَ: قَبْلَ وَقْتُهَا يَغْلَسُ.

(المعجم ٤٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْدِيمِ دَفْعِ الضَّعْفَةِ مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهَا مِنْ مَزْدَلِفَةَ إِلَى مَنْى فِي أَوَاخِرِ اللَّيْلِ قَبْلَ زَحْمَةِ النَّاسِ، وَاسْتِحْبَابِ المَكْتِ لغيرِهِمْ حَتَّى يَصَلُّوا الصُّبْحَ بِمَزْدَلِفَةَ) (التحفة ٤٩)

سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَالٍ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، نُغَلَسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى. وَفِي رِوَايَةِ التَّائِقِدِ: نُغَلَسُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ.

[٣١٢٦] ٣٠٠- (١٢٩٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّقَلِ^(١) - أَوْ قَالَ فِي الضَّعْفَةِ - مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

[٣١٢٧] ٣٠١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

[٣١٢٨] ٣٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

[٣١٢٩] ٣٠٣- (١٢٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: أَبْلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ بِي بِلَيْلٍ طَوِيلٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا كَذَلِكَ، بِسَحَرٍ، قُلْتُ لَهُ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَأَيْنَ صَلَّى الْفَجْرُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا كَذَلِكَ.

[٣١٣٠] ٣٠٤- (١٢٩٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

[٣١٢١] ٢٩٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣١٢٢] ٢٩٧- (١٢٩١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ: قَالَتْ لِي أَسْمَاءُ، وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةَ: هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا. فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ! هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: ارْحَلْ بِي، فَارْتَحَلْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ صَلَّتْ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ هَتَاهَا! لَقَدْ غَلَسْنَا، قَالَتْ: كَلَّا، أَيُّ بُنَيَّ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدَانَ لِلظُّعْنِ.

[٣١٢٣] (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي رِوَايَتِهِ: قَالَتْ: لَا، أَيُّ بُنَيَّ! إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَدَانَ لِظُعْنِهِ.

[٣١٢٤] ٢٩٨- (١٢٩٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ ابْنَ شَوَالٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

[٣١٢٥] ٢٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرٍو ابْنُ دِينَارٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو التَّائِقِدُ: حَدَّثَنَا

(١) أي المتاع ونحوه، والجمع أفعال كسبب وأسباب.

وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ، فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ، ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ، وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ مَنَى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجُمْرَةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أَوْلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٥٠) - (باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، وتكون مكة عن يساره، ويكبر مع كل حصاة) (التحفة ٥٠)

[٣١٣٣] وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ: لَا تَقُولُوا: سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَاقْتَصَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

[٣١٣١] ٣٠٥- (١٢٩٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ جُمْرَةَ الْعَقَبَةِ، مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ.

[٣١٣٤] ٣٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَرَمَى الْجُمْرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمَنَى عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

قَالَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَنَا سَا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

[٣١٣٥] ٣٠٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا أَتَى جُمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

[٣١٣٢] ٣٠٦- (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ، وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِثْبَرِ: أَلْفُوا الْقُرْآنَ كَمَا أَلَّفَهُ جَبْرِيلُ: السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ، وَالسُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النِّسَاءُ، وَالسُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ.

[٣١٣٦] ٣٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ يَعْلَى أَبُو الْمُحَيَّاةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، لَعَنَ

قَالَ: فَلَقِيْتُ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِهِ، فَسَبَّهُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ
أَنَسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ، قَالَ:
فَرَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: مِنْ
هَهُنَا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ! رَمَاهَا الَّذِي أَنْزَلَتْ
عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

(المعجم ٥١) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَمِي جَمْرَةِ

العقبة يوم النحر راكبًا، وبيان قوله ﷺ:

«لَتَأْخُذُوا عَنِي مَنَاسِكُمْ» (التحفة ٥١)

[٣١٣٧] ٣١٠- (١٢٩٧) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ
يُونُسَ، قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ:
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ،
وَيَقُولُ: «لَتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي
لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

[٣١٣٨] ٣١١- (١٢٩٨) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ خُصَيْنٍ،
عَنْ جَدِّهِ أُمِّ الْخُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ:
حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ
حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَأَنْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى
رَاحِلَتِهِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ، أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ
رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ نُوْبُهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِن أَمَرْتُ
عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ - حَسِبْتُهَا قَالَتْ - أَسْوَدٌ،
يَشُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ
وَأَطِيعُوا».

[٣١٣٩] ٣١٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

حَبْلٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى
ابْنِ الْخُصَيْنِ، عَنْ أُمِّ الْخُصَيْنِ جَدَّتِهِ قَالَتْ:
حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُ
أَسَامَةَ وَبِلَالَ وَأَحَدَهُمَا آخِذٌ بِخَطَامِ نَاقَةِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ نُوْبُهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ،
حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَاسْمُ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ
أَبِي يَزِيدَ، وَهُوَ خَالَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، رَوَى عَنْهُ
وَكَيْعٌ وَالْحَجَّاجُ الْأَعْوَرُ.

(المعجم ٥٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ حَصَى

الجمار بقدر حصى الخذف) (التحفة ٥٢)

[٣١٤٠] ٣١٣- (١٢٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، - قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا
- مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى
الْخَذْفِ.

(المعجم ٥٣) - (بَابُ بَيَانِ وَقْتِ اسْتِحْبَابِ

الرمي) (التحفة ٥٣)

[٣١٤١] ٣١٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَابْنُ إِدْرِيسَ
عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:
رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضَحَى،
وَأَمَّا بَعْدُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.

[٣١٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ:

أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٥٤) - (بَابُ بَيَانِ أَنْ حَصَى الْجَمَارَ

سَبْعَ سَبْعٍ^(١)) (التحفة ٥٤)

[٣١٤٣] ٣١٥- (١٣٠٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الاسْتِجْمَارُ تَوٌّ، وَرَمِيُّ الْجِمَارِ تَوٌّ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ، وَالطَّوَافُ تَوٌّ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوٍّ».

(المعجم ٥٥) - (بَابُ تَفْضِيلِ الْحَلَقِ عَلَى

التقصير وجواز التقصير) (التحفة ٥٥)

[٣١٤٤] ٣١٦- (١٣٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

[٣١٤٥] ٣١٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ! ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «اللَّهُمَّ! ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا:

وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَالْمُقَصِّرِينَ».

[٣١٤٦] ٣١٨- (...) أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ^(٢) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

[٣١٤٧] ٣١٩- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا كَانَتْ الرَّابِعَةَ، قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

[٣١٤٨] ٣٢٠- (١٣٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ -: حَدَّثَنَا عَمَلْرَةُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».

(١) كذا ورد في هـ بتكرار سبع، وهو صحيح.

(٢) قوله: أبو إسحاق، هو قول أبي أحمد الجلودي، الذي هو صاحب أبي إسحق. روى عنه هذا الكتاب. وشيخه أبو إسحاق المذكور هو صاحب الإمام مسلم، روى عنه صحيحه هذا. قال: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين. ومات هو في رجب سنة ثمان وثلاثمائة. وقد فاته من سماع هذا الكتاب من مسلم ثلاثة مواضع: أولها هذا الموضوع من كتاب الحج. فيقال فيه: أخبرنا أبو إسحاق عن مسلم. ولا يقال فيه: أخبرنا مسلم.

[٣١٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٣١٥٠] [٣٢١-١٣٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً، وَلَمْ يَقُلْ وَكَيْعٌ: [فِي] حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

[٣١٥١] [٣٢٢-١٣٠٤] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

(المعجم ٥٦) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّنَةَ يَوْمَ النُّحْرِ أَنْ يَرْمِيَ ثُمَّ يَحْلِقُ ثُمَّ يَحْلِقُ وَالْإِبْتِدَاءُ فِي الْحَلْقِ بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنْ رَأْسِ الْمُحَلَّقِ)
(التحفة ٥٦)

[٣١٥٢] [٣٢٣-١٣٠٥] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَنَى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ يَمِينًا وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ: «خُذْ» وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ.

[٣١٥٣] [٣٢٤-...] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا

حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ فِي رَوَايَتِهِ: قَالَ: لِلْحَلَّاقِ «هَا» وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ هَكَذَا، فَقَسَمَ شَعْرَهُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ - قَالَ: - ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ، فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سَلِيمٍ.

وَأَمَّا فِي رَوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ: فَبَدَأَ بِالشَّقِّ الْأَيْمَنِ، فَوَزَعَهُ الشَّعْرَةَ وَالشَّعْرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ بِالْأَيْسَرِ فَصَنَعَ [بِهِ] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ؟» فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ.

[٣١٥٤] [٣٢٥-...] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْبُذْنِ فَنَحَرَهَا، وَالْحَجَامُ جَالِسٌ، وَقَالَ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِهِ، فَحَلَقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اخْلِقِ الشَّقَّ الْآخَرَ» فَقَالَ: «أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

[٣١٥٥] [٣٢٦-...] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسْكَهُ وَحَلَقَ، نَادَى الْحَلَّاقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَادَاهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَقَالَ: «اخْلِقِ» فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ: «أَفْسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ».

(المعجم ٥٧) - (بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ الذَّبْحِ عَلَى الرَّمِيِّ، وَالْحَلْقِ عَلَى الذَّبْحِ وَعَلَى الرَّمِيِّ، وَتَقْدِيمِ الطَّوَافِ عَلَيْهَا كُلِّهَا) (التحفة ٥٧)

آخِرِهِ .

[٣١٥٩] ٣٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَكَلَّمَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ كَذَا وَكَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا - لِهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ - قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» .

[٣١٦٠] ٣٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ح: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكِرَوَايَةُ عَيْسَى، إِلَّا قَوْلَهُ: لِهَوْلَاءِ الثَّلَاثِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ، وَأَمَّا يَحْيَى الْأُمَوِيُّ فَفِي رِوَايَتِهِ: حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ .

[٣١٦١] ٣٣١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبِجَ، قَالَ: «فَأَدْبِجْ وَلَا حَرَجَ» قَالَ: دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، قَالَ «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ» .

[٣١٦٢] ٣٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[٣١٥٦] ٣٢٧- (١٣٠٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بِمِنَى، لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ أَشْعُرْ، فَحَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، فَقَالَ: «أَدْبِجْ وَلَا حَرَجَ» ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ أَشْعُرْ فَتَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي، فَقَالَ: «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ» .

قَالَ: فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ، إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» .

[٣١٥٧] ٣٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِي، وَطَفِقَ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَشْعُرُ أَنَّ الرَّمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ، فَتَنَحَرْتُ قَبْلَ الرَّمِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَزِمْ وَلَا حَرَجَ» قَالَ: وَطَفِقَ آخَرَ يَقُولُ: إِنِّي لَمْ أَشْعُرُ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ، فَحَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، فَيَقُولُ: «أَنْحَرْ وَلَا حَرَجَ» قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَمْرٍ، مِمَّا يَنْسَى الْمَرْءُ وَيَجْهَلُ، مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ، وَأَشْبَاهِهَا، إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ» .

[٣١٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَى

عَلَى نَاقَةٍ بِيَمِينِي، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٣١٦٣] ٣٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَادٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ، وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ، قَالَ: «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ» وَأَتَاهُ آخَرَ فَقَالَ: إِنِّي دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ. قَالَ: «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ» وَأَتَاهُ آخَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَفَضْتُ إِلَى النَّبْتِ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ. قَالَ: «أَزِمْ وَلَا حَرَجَ».

قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلُوا وَلَا حَرَجَ».

[٣١٦٤] ٣٣٤- (١٣٠٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ، وَالْحَلْقِ، وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ».

(المعجم ٥٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ يَوْمَ النَّحْرِ) (التحفة ٥٨)

[٣١٦٥] ٣٣٥- (١٣٠٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِيَمِينِي.

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِيَمِينِي، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ.

(المعجم ٥٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ نَزُولِ

الْمَحْصَبِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ وَمَا بَعْدَهَا بِهِ) (التحفة ٥٩)

[٣١٦٦] ٣٣٦- (١٣٠٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ^(١) عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِيَمِينِي، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قَالَ: بِالْأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَ: افْعَلْ مَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ.

[٣١٦٧] ٣٣٧- (١٣١٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مِهْرَانَ الرَّازِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌو كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ.

[٣١٦٨] ٣٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمِ بْنِ مِيمُونٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سَنَةً، وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْحَضْبَةِ.

قَالَ نَافِعٌ: قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ.

[٣١٦٩] ٣٣٩- (١٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

(١) وفي نسخة: عن شيء.

نَزُولِ الْأَنْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ.

[٣١٧٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ [الرُّهْرَائِيُّ]: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣١٧١] ٣٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَنْطَحَ.

قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ، وَقَالَتْ: إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. لِأَنَّهُ كَانَ مَنْزِلًا أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ.

[٣١٧٢] ٣٤١- (١٣١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلُ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٣١٧٣] ٣٤٢- (١٣١٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَنْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَنَى، وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضَرَبْتُ قُبَّتَهُ، فَجَاءَ فَنَزَلَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ: قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ؛ وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ: وَكَانَ عَلَى ثِقَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣١٧٤] ٣٤٣- (١٣١٤) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «نَزَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، غَدَا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

[٣١٧٥] ٣٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِيَمِينِ «نَارِلُونَ غَدَا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

وَذَلِكَ إِنْ قُرُنَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ خَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يُتَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُتَابِعُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. يَعْنِي، بِذَلِكَ، الْمُخَصَّبَ.

[٣١٧٦] ٣٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْزِلُنَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَصَحَ اللَّهُ، الْخَيْفَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»^(١).

(المعجم ٦٠) - (بَابُ وَجُوبِ الْمَبِيتِ بِمَنَى لِيَالِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَالتَّرْخِصِ فِي تَرْكِهِ لِأَهْلِ السَّقَايَةِ) (التحفة ٦٠)

[٣١٧٧] ٣٤٦- (١٣١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(١) أي حيث تحالفوا وتعاهدوا على مقاطعة بني هاشم وبني المطلب حتى يسلموا النبي ﷺ لهم ليقتلوه.

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيْلِي مَنَى، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ.

[٣١٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(المعجم ...) - (بَابُ فَضْلِ الْقِيَامِ بِالسَّقَايَةِ وَالنَّوَاءِ عَلَى أَهْلِهَا وَاسْتِحْبَابِ الشَّرْبِ مِنْهَا) (التحفة ...)

[٣١٧٩] ٣٤٧-١٣١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْفُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَأَنْتُمْ تَسْفُونَ النَّبِيذَ؟ أَمْ مِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا [مِنْ] حَاجَةٍ وَلَا بُخْلِ، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلَفَهُ أُسَامَةُ، فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ، وَسَقَى فَضَّلَهُ أُسَامَةُ، وَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، كَذَا فَاصْنَعُوا» فَلَا تُرِيدُ نُعْيِيرُ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٦١) - (بَابُ الصَّدَقَةِ بِلُحُومِ الْهَدَايَا وَجُلُودِهَا وَجَلَالِهَا وَأَنْ لَا يُعْطَى الْجَزَارَ مِنْهَا شَيْئًا وَجَوَازِ الْاسْتِنَابَةِ فِي الْقِيَامِ عَلَيْهَا) (التحفة ٦١)

[٣١٨٠] ٣٤٨-١٣١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ^(١)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجْلَتِهَا، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا، وَقَالَ: «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

[٣١٨١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣١٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ - وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ - قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي نُجَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَارِرِ.

[٣١٨٣] ٣٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ [بِابْنِ مَيْمُونٍ] وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ

(١) وفي هـ: عن عبد الكريم بن مجاهد وهو خطأ انظر تحفة الأشراف الحديث: ١٠٢١٩.

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ
وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

[٣١٨٨] ٣٥٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْمُعْرَةِ، كُلُّ
سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ لِيَجَابِرُ: أَشْتَرَكُ فِي
الْبَدَنَةِ مَا يُشْتَرَكُ فِي الْجَزْوِ؟ قَالَ: مَا هِيَ إِلَّا
مِنَ الْبَدَنِ.

وَخَضَرَ جَابِرُ الْحَدِيثِيَّةَ قَالَ: نَحَرْنَا بِمِثْلِهِ
سَبْعِينَ بَدَنَةً، اشْتَرَكْنَا كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ.

[٣١٨٩] ٣٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَأَمَرْنَا إِذَا
أَحَلَّلْنَا أَنْ نُهْدِي، وَيَجْتَمِعَ التَّمْرُ مِنَّا فِي الْهَدْيِ،
وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْلُوا مِنْ حَجِهِمْ، فِي
هَذَا الْحَدِيثِ.

[٣١٩٠] ٣٥٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ
عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا تَمَتَّعُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُعْرَةِ، فَتَذْبَعُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ
نَشْتَرِكُ فِيهَا.

[٣١٩١] ٣٥٦- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي ذَرَابَةَ
عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ قَالَ: دَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ.

[٣١٩٢] ٣٥٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقَوْمَ
عَلَى بَدَنِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقَسِمَ بَدَنَهُ كُلَّهَا، لِحَوْمِهَا
وَجُلُودِهَا وَجَلَالِهَا، فِي الْمَسَاكِينِ، وَلَا يُعْطَى
فِي جِزَائِهَا مِنْهَا شَيْئًا.

[٣١٨٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ، أَنَّ
مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى
أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٦٢) - (بَابُ جَوَازِ الْإِشْتِرَاكِ فِي

الْهَدْيِ، وَإِجْزَاءِ الْبَدَنَةِ وَالْبَقْرَةَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا
عَنْ سَبْعَةٍ) (التحفة ٦٢)

[٣١٨٥] ٣٥٠- (١٣١٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحَدِيثِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ
سَبْعَةٍ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

[٣١٨٦] ٣٥١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكُ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقْرِ، كُلُّ سَبْعَةٍ
مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ.

[٣١٨٧] ٣٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَجَّجْنَا

جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ: عَنْ عَائِشَةَ، بَقَرَةً فِي حَجَّتِهِ.

(المعجم ٦٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْرِ الْإِبِلِ

قِيَامًا مَعْقُولَةً) (التحفة ٦٣)

[٣١٩٣] ٣٥٨- (١٣٢٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً فَقَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مَقِيدَةً، سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

(المعجم ٦٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ بَعْثِ الْهَدْيِ

إِلَى الْحَرَمِ لِمَنْ لَا يَرِيدُ الذَّهَابَ بِنَفْسِهِ،

وَاسْتِحْبَابِ تَقْلِيدِهِ وَفَتْلِ الْقَلَائِدِ، وَأَنْ بَاعْتَهُ لَا يَصِيرُ مُحْرَمًا، وَلَا يَحْرَمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ بِسَبَبِ ذَلِكَ)

(التحفة ٦٤)

[٣١٩٤] ٣٥٩- (١٣٢١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرَمُ.

[٣١٩٥] (...). وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣١٩٦] ٣٦٠- (...). وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَيْ، أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٣١٩٧] ٣٦١- (...). وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَاتَيْنِ، ثُمَّ لَا يَعْتَرِلُ شَيْئًا وَلَا يَتْرُكُهُ.

[٣١٩٨] ٣٦٢- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَكُنْتُ قَلَائِدَ بَدَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ أَشَعَرَهَا وَقَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ جَلًّا.

[٣١٩٩] ٣٦٣- (...). وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ وَأَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ، أَقْتُلُ قَلَائِدَهَا بِيَدِي، ثُمَّ لَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ، لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ الْحَلَالُ.

[٣٢٠٠] ٣٦٤- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: أَنَا فَكُنْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عَهْدِي كَانَ عِنْدَنَا، فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالًا، يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ

مِنْ أَهْلِهِ، أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ.

[٣٢٠١] ٣٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْتُلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَمِ، فَيَبِئْتُ بِهِ، ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلَالًا.

[٣٢٠٢] ٣٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَبَّمَا قَتَلْتُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقْلُدُ هَدْيَهُ ثُمَّ يَبِئْتُ بِهِ ثُمَّ يُقِيمُ، لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ.

[٣٢٠٣] ٣٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً إِلَى النَّبِيِّ عَنَّمَا، فَقَلَّدَهَا.

[٣٢٠٤] ٣٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَقْلُدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالٌ، لَمْ يَحْرُمْ مِنْهُ شَيْئًا.

[٣٢٠٥] ٣٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ^(١) كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ، حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ، وَقَدْ بَعَثَ بِهِدْيٍ^(٢) فَانْكَبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ، قَالَتْ عَمْرَةَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا قَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ أَهْلِهِ إِلَّا اللَّهُ لَهُ، حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ.

[٣٢٠٦] ٣٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا هُسَيْنٌ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تُصَفِّقُ وَتَقُولُ: كُنْتُ أَفْتُلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ يَبِئْتُ بِهَا، وَمَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمَسِّكُ عَنْهُ الْمُحْرِمُ، حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ.

[٣٢٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(المعجم ٦٥) - (باب جواز ركوب البهائم المهداة لمن احتاج إليها) (التحفة ٦٥)

[٣٢٠٨] ٣٧١- (١٣٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزُّنَابِ،

(١) هكذا هو في جميع نسخ مسلم قالوا: وصوابه، زياد بن أبي سفيان الصواب في صحيح البخاري وغيره ولأن ابن زياد لم يدرك عائشة.

(٢) وفي ع، ف: بهديي

النَّبِيِّ ﷺ بِدَنَّةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ أَوْ هَدِيَّةٌ، فَقَالَ: «وَأَنْ».

[٣٢١٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدَنَّةٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٣٢١٤] ٣٧٥- (١٣٢٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْحِثَتْ إِلَيْهَا، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا».

[٣٢١٥] ٣٧٦- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا».

(المعجم ٦٦) - (بَابُ مَا يَفْعَلُ بِالْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ فِي الطَّرِيقِ) (التحفة ٦٦)

[٣٢١٦] ٣٧٧- (١٣٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْعِيِّ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهَدَلِيُّ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرَيْنِ، قَالَ: وَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِدَنَّةٍ يَسُوقُهَا، فَأَرْحَفْتُ^(١) عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ، فَعَبِي بِسَائِنِهَا، إِنَّ هِيَ أُبْدِعَتْ كَيْفَ يَأْتِي بِهَا، فَقَالَ: لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لِأَسْتَحْفِينَ^(٢) عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَضْحَيْتُ، فَلَمَّا

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا، وَتِلْكَ!» فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ.

[٣٢٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ [عَنِ الْأَعْرَجِ] بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقْلَدَةً.

[٣٢١٠] ٣٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا - وَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقْلَدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَتِلْكَ! ارْكَبْهَا» فَقَالَ: بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَتِلْكَ! ارْكَبْهَا، وَتِلْكَ! ارْكَبْهَا».

[٣٢١١] ٣٧٣- (١٣٢٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: وَأَظُنُّنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

[٣٢١٢] ٣٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَرَّ عَلَيَّ

(١) أي وقفت من الكلال والإعياء.

(٢) أي لأسألن سؤالاً بليغاً، أحق في المسئلة أي الخ.

نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
تَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَّتَيْهِ، فَقَالَ:
عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ
عَشْرَةَ بَدَنَّةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرَهُ فِيهَا، قَالَ: مَضَى^(١)
ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا
أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا؟ قَالَ: «انْحَرَهَا، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَيْهَا
فِي دِمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتَيْهَا، وَلَا تَأْكُلْ
مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ».

قَالَ زُهَيْرٌ: يَنْصَرِفُونَ كُلَّ وَجْهِ، وَلَمْ يَقُلْ
فِي.

[٣٢٢٠] ٣٨٠- (١٣٢٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ -
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ
عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْءِ
الْحَائِضِ.

[٣٢٢١] ٣٨١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: كُنْتُ
مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: تَقِي أَنْ
تَضُرَّ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا
بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا^(٣) لَا فَيَسِلُ
فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ؟ هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ
صَدَقْتَ.

[٣٢٢٢] ٣٨٢- (١٢١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمْحٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي

نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
تَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَّتَيْهِ، فَقَالَ:
عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ
عَشْرَةَ بَدَنَّةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرَهُ فِيهَا، قَالَ: مَضَى^(١)
ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَضْنَعُ بِمَا
أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا؟ قَالَ: «انْحَرَهَا، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَيْهَا
فِي دِمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَى صَفْحَتَيْهَا، وَلَا تَأْكُلْ
مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ».

[٣٢١٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عُلَيْبَةَ عَنِ أَبِي النَّجَّاحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِثَمَانَ عَشْرَةَ
بَدَنَّةً مَعَ رَجُلٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ
الْوَارِثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ.

[٣٢١٨] ٣٧٨- (١٣٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ
الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
ذُوئَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدْنِ ثُمَّ يَقُولُ: «إِنْ عَطِبَ مِنْهَا
شَيْءٌ، فَخَشِيبَتْ عَلَيْهِ مَوْتًا، فَانْحَرَهَا، ثُمَّ اغْمِسْ
نَعْلَيْهَا^(٢) فِي دِمِهَا، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَيْهَا، وَلَا
تَطْمِئَنَّ أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ».

(المعجم ٦٧) - (بَابُ وَجُوبِ طَوَافِ الْوُدَاعِ)

وسقوطه عن الحائض) (التحفة ٦٧)

[٣٢١٩] ٣٧٩- (١٣٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

(١) وفي نسخة: فمضى.

(٢) أي النعل التي كانت معلقة بعنقها.

(٣) مركبة من «إن» الشرطية و«ما» الزائدة فأدغمت، ولا حكم لما وفي «لا» إمالة خفيفة وقوله: «فسل» أي جوابها.

سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بَعْدَمَا أَفَاضَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حِيضَتَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ». [راجع: ٢٩١٠]

[٣٢٢٢٣] ٣٨٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَتْ: طَمَعَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بَعْدَمَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

[٣٢٢٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ، بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

[٣٢٢٢٥] ٣٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَتَخَوَّفُ أَنْ تَحِيضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ، قَالَتْ: فَجَاءَنَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا صَفِيَّةُ؟» قُلْنَا: قَدْ أَفَاضَتْ، قَالَ «فَلَا، إِذَا»^(١).

[٣٢٢٢٦] ٣٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيِّ قَدْ حَاضَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحِيضُنَا، أَلَمْ تَكُنْ [قَدْ] طَافَتْ مَعَكُنْ بِالْبَيْتِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَاخْرُجِي».

[٣٢٢٢٧] ٣٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ - لَعَلَّهُ قَالَ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالُوا: إِنَّهَا حَائِضٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَإِنَّهَا لِحَابِسْتُنَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ زَارَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «فَلْتَنْفِرْ مَعَكُمْ».

[٣٢٢٢٨] ٣٨٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ، إِذَا صَفِيَّةُ

(١) هكذا في هـ: إِذَا، وفي النسخ المطبوعة: إِذْن، بالنون، وذهب الأكثرون على أنها تكتب بالألف، والمازني والمبرد بالنون، وكان المبرد يقول: أَشْتَهِي أَنْ أَكُوِي يَدَ مَنْ يَكْتُبُ «إِذْنَ» بِالْأَلْفِ لِأَنَّهَا مِثْلُ أَنْ وَلَنْ، وَفَضَلَ الْفِرَاءُ فَقَالَ: إِنْ أَلْغَيْتَ كَتَبْتَ بِالْأَلْفِ لِضَعْفِهَا، وَأَنْ أَعْمَلْتَ كَتَبْتَ بِالنُّونِ لِقَوْتِهَا. وَقَالَ فِي الْعَامِرَةِ: كَلِمَةُ إِذْنٌ مَكْتُوبَةٌ فِي جِلِّ النُّسخِ بِالْأَلْفِ مُنَوَّنَةٌ. وَالْمَعْنَى فَلَا مَنَعَ عَلَيْنَا حَيْثُ ذُكِرَ.

عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَثِيَّةَ حَزْبَتِهِ، فَقَالَ: «عَفْرَى حَلَقِي إِنَّكَ لِحَابِسْتُنَا» ثُمَّ قَالَ لَهَا: «أَكُنْتِ أَفْضَتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَفْغِرِي».

[٣٢٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ الْحَكَمِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَا يَذْكُرَانِ: كَثِيَّةَ حَزْبَتَهُ.

(المعجم ٦٨) - (باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها) (التحفة ٦٨)

[٣٢٣٠] ٣٨٨- (١٣٢٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ، هُوَ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَتَ فِيهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالَ جِئْتَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى.

[٣٢٣١] ٣٨٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَفَتِيئَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَزَلَّ بِفِنَاءِ الْكُعْبَةِ، وَأُرْسِلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، - قَالَ -: ثُمَّ دَخَلَ

النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ، فَلَبَّثُوا فِيهِ مِيلًا ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ، فَتَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا، وَبِلَالٌ عَلَى إِثْرِهِ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى.

[٣٢٣٢] ٣٩٠- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أُقْبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكُعْبَةِ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَقَالَ: «الْبَيْتُ بِالْمِفْتَاحِ» فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنَّهُ أَوْ لِيُخْرِجَنَّنَّ هَذَا الشَّيْءَ مِنْ صُلْبِي، قَالَ: فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِعَثَلِ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ.

[٣٢٣٣] ٣٩١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبْتَ، وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ طَوِيلًا ثُمَّ فَتِحَ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَلَقَيْتُ بِإِهْلًا فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

[٣٢٣٤] ٣٩٢- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ، وَأَجَافٌ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابِ، قَالَ: فَمَكَّنُوا فِيهِ مِيلًا ثُمَّ فَتِحَ الْبَابُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالُوا: هَهُنَا، قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ: كَمْ صَلَّى؟

[٣٢٣٥] ٣٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلَّى بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ.

[٣٢٣٦] ٣٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَلَمْ يَدْخُلْهَا مَعَهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ أُغْلِقَتْ عَلَيْهِمْ،

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ - أَوْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ، بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ.

[٣٢٣٧] ٣٩٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَكْرِ، -

قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ: - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ، حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ: «هَذِهِ الْقِبْلَةُ»، قُلْتُ لَهُ: مَا نَوَاحِيهَا؟ أَيْ زَوَايَاهَا؟ قَالَ: بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ.

[٣٢٣٨] ٣٩٦- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ، فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ.

[٣٢٣٩] ٣٩٧- (...) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فِي عُمْرَتِهِ؟ قَالَ: لَا.

(المعجم ٦٩) - (بابُ نقض الكعبة وبنائها)
(التحفة ٦٩)

[٣٢٤٠] ٣٩٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ فُرَيْشًا، حِينَ بَنَى الْبَيْتَ، اسْتَقْصَرَتْ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا».

[٣٢٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٢٤٢] ٣٩٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ
ابْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ
عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، افْتَصَرُوا
عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا حِذَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ [لَفَعَلْتُ]».

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ
سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْذَانَ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ
الْحِجْرَ، إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يَتَمَّ عَلَى قَوَاعِدِ
إِبْرَاهِيمَ.

[٣٢٤٣] ٤٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَحْرَمَةٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ بِنْتُ بَكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ
اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَّافَةَ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ
حَدِيثُوا عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ - أَوْ قَالَ بِكُفْرٍ - لَأَنْفَقْتُ
كَثْرَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَجَعَلْتُ بَابَهَا

بِالْأَرْضِ، وَلَا دَخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحِجْرِ».

[٣٢٤٤] ٤٠١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ
عَنْ سَعِيدِ يَعْنِي ابْنَ مَيْمَنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي خَالَتِي يَعْنِي عَائِشَةَ
قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنَّ
قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِشْرِكَ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ،
فَأَلَزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْفِيًّا
وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَوَدِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَدْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ،
فَإِنْ قَرِئَتْهَا حَيْثُ^(١) بَنَيْتِ الْكَعْبَةَ».

[٣٢٤٥] ٤٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا هَمَّادُ بْنُ
السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي
سَلِيمَانَ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لَمَّا اخْتَرَقَ الْبَيْتَ زَمَنَ
يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حِينَ غَزَاهُ أَهْلُ الشَّامِ، فَكَانَ
مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، تَرَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، حَتَّى قَدِمَ
النَّاسُ الْمَوْسِمَ، يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّبَهُمْ - أَوْ
يُحَرِّبَهُمْ^(٢) - عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ
قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ،
أَنْقُضُهَا ثُمَّ أَنْبِي بِنَاءَهَا، أَوْ أَضْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا؟
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنِّي قَدْ فُرِقَ لِي رَأْيٌ فِيهَا،
أَرَى أَنْ تُضْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا، وَتَدْعَ بَيْتًا أَسْلَمَ
النَّاسُ عَلَيْهِ، وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا،
وَبُيعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَوْ كَانَتْ
أَحَدُكُمْ اخْتَرَقَ بَيْتَهُ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِئَهُ،
فَكَيْفَ بَيْتَ رَبِّكُمْ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ
عَارِزٌ عَلَى أَمْرِي، فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ

(١) أي حين بنتها، ذكر ابن هشام في معنى اللبيب: إن كلمة «حيث» قد ترد للزمان.

(٢) يُجَرِّبُهُمْ أي يشجعهم على قتالهم بإظهار قبح فعالهم وكذلك قوله: يُحَرِّبُهُمْ أي يغيظهم بما يروونه قد فعل بالبيت.

[٣٢٤٦] ٤٠٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ وَالْوَلِيدَ ابْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ: وَفَدَّ الْحَارِثُ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا حُبَيْبٍ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا، قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى! أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا، قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَفْضَرُوا مِنْ بَيْنِ النَّبِيِّينَ، وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرِكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ، مِنْ بَعْدِي، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأُرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ». فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ، هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «تَعَزَّرَا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَنَكَّتْ سَاعَةً بِعِصَاهُ ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا (٣) تَحَمَّلَ.

[٣٢٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ

عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا، فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ، بِأَوَّلِ النَّاسِ - يَضَعُدُ فِيهِ - أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ، حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً، فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا، فَتَقَضُّوهُ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً، فَسَتَّرَ عَلَيْهَا الشُّوْرَ، حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ.

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ التَّفَقُّهِ مَا يُقَوِّبُنِي عَلَى بِنَائِهِ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ خَمْسَةَ (١) أَذْرُعٍ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ».

قَالَ: فَإِنَّا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أُنْفِقُ، وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ، قَالَ: فَرَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجَرِ، حَتَّى أَبْدَى أَسَا نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ، وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَفْضَرَهُ، فَرَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَةَ (٢) أَذْرُعٍ، وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ: أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ، فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ، وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسْ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَمَا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ، وَأَمَا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ فَرَدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ، وَسَدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ، فَتَقَضُّهُ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ.

(١) وفي ع، ف: خمس أذرع.

(٢) وفي ع، ف: عشر أذرع.

(٣) الواو بمعنى مع.

جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرِ.

[٣٢٥٠] ٤٠٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَغْنِي ابْنَ مُوسَى؛

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَجْرِ - وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَقَالَ فِيهِ: [فَقُلْتُ فَلَمَّا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا لَا يُصْعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسَلْمٍ؟ وَقَالَ: «مَخَافَةَ أَنْ تَفْرَقَ قُلُوبُهُمْ».

(المعجم ٧١) - (بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْعَاجِزِ لِرِزْمَةَ

وهرم ونحوهما، أو للموت) (التحفة ٧١)

[٣٢٥١] ٤٠٧- (١٣٣٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ تَسْتَفِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرَى، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبُيْتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

[٣٢٥٢] ٤٠٨- (١٣٣٥) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ قَالَتْ: يَا

[٣٢٤٨] ٤٠٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ! حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا حِدَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى آزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ» فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا.

قَالَ: لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ، لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ.

(المعجم ٧٠) - (بَابُ جَدْرِ الْكَعْبَةِ وَبَابِهَا)

(التحفة ٧٠)

[٣٢٤٩] ٤٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَدْرِ؟ أَمِنَ الْبَيْتَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ الْبَيْتَ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ التَّمَقُّةُ» قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعٌ؟ قَالَ: «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

[٣٢٥٧] ٤١٢- (١٣٣٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ فَحُجُّوا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجِبَتْ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ». [انظر: ٦١١٣]

(المعجم ٧٤) - (بَابُ سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَغَيْرِهِ) (التحفة ٧٤)

[٣٢٥٨] ٤١٣- (١٣٣٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

[٣٢٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَوْقَ ثَلَاثٍ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ: «ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

[٣٢٦٠] ٤١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، عَلَيْهِ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَحُجِّي عَنْهُ».

(المعجم ٧٢) - (بَابُ صِحَّةِ حَجِّ الصَّبِيِّ، وَأَجْرٍ مِنْ حَجِّ بِهِ) (التحفة ٧٢)

[٣٢٥٣] ٤٠٩- (١٣٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ [مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ]، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَقِيَ رَجُلًا بِالرُّوحَاءِ، فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ» فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًا فَقَالَتْ: أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».

[٣٢٥٤] ٤١٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًا لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».

[٣٢٥٥] ٤١١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ».

[٣٢٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٧٣) - (بَابُ فُرُضِ الْحَجِّ مَرَّةً فِي الْعَمْرِ) (التحفة ٧٣)

عَنْ سَهْمِ بْنِ مِجَابٍ، عَنْ قَرَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تُسَافِرُ
الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

[٣٢٦٤] ٤١٨- (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ
الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ
هِشَامٍ، - قَالَ أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَرَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ
فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

[٣٢٦٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ «أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ، إِلَّا مَعَ ذِي
مَحْرَمٍ».

[٣٢٦٦] ٤١٩- (١٣٣٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ
أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلٍ، إِلَّا
وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا».

[٣٢٦٧] ٤٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي
ذَيْبٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ، إِلَّا
مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ، تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو
مَحْرَمٍ».

[٣٢٦١] ٤١٥- (٨٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ
قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ
عُمَيْرٍ عَنْ قَرَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ
حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسْأَلُونَ^(١) الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى
ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:
«لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو
مَحْرَمٍ مِنْهَا، أَوْ زَوْجَهَا». [راجع: ١٩٢٣]

[٣٢٦٢] ٤١٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَرَعَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا فَأَعْجَبَنِي وَأَيَقَنَنِي: نَهَى
أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا
أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَاقْتَصَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

[٣٢٦٣] ٤١٧- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

(١) وفي نسخة: لا تُسْأَلُ، قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي في اللغات: أي لا يقصد موضع بنية التقرب إلى الله، والمعنى المتبادر إلى الفهم هو النهي عن السفر إلى أي مكان إلا المساجد الثلاثة انتهى ملخصاً انظر الحديث برقم: ٣٣٨٦ من هذا الكتاب والسلسلة الصحيحة للألباني رقم الحديث: ٩٩٧، فهو يؤيد هذا المراد والله أعلم. وقال: ثم المراد أنه لا يرحل من حيث قصد ذوات الأمكنة، وأما إن كان إليها حاجة من تعلم العلم وغير ذلك فذلك شيء آخر يتصرف وتلخيص لأن التأمّل على علة النهي يتبادر إلى فهمه أنه سد ذراع الشرك والبدعة وهذه العلة لا تختص بالمساجد بل إلى جميع الأماكن الفاضلة والله أعلم.

«لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي ائْتَيْتُ فِي عَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ».

[٣٢٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٢٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ - الْمَحْزُومِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

(المعجم ٧٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الذَّكْرِ) (١) إِذَا

رَكِبَ دَابَّتَهُ مَتَوَجِّهًا لِسَفَرٍ حَجٍّ أَوْ غَيْرِهِ وَبَيَانَ

الْأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الذَّكْرِ) (التحفة ٧٥)

[٣٢٧٥] ٤٢٥- (١٣٤٢) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ!

[إِنَّا] نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ! هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرِنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ، وَسُوءِ

[٣٢٦٨] ٤٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا».

[٣٢٦٩] ٤٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا».

[٣٢٧٠] ٤٢٣- (١٣٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا، إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا».

[٣٢٧١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ

وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٢٧٢] ٤٢٤- (١٣٤١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ:

(١) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره.

اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ
سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ،
وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

[٣٢٧٩] (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ
مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
فَدْيِكَ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا حَدِيثَ
أَيُّوبَ، فَإِنَّ فِيهِ التَّكْبِيرَ مَرَّتَيْنِ.

[٣٢٨٠] ٤٢٩- (١٣٤٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَقْبَلْنَا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى
نَافِعِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ: «أَيُّونَ
تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ
ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

[٣٢٨١] (...). وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ:

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ..

(المعجم ٧٧) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّزُولِ بِيَطْحَاءِ

ذِي الْحَلِيفَةِ وَالصَّلَاةِ بِهَا إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ
وَالْعُمْرَةِ وَغَيْرِهِمَا فَمَرَّ بِهَا) (التحفة ٧٧)

[٣٢٨٢] ٤٣٠- (١٢٥٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ
الَّتِي بِيَدِي الْحَلِيفَةِ، فَصَلَّى بِهَا. قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ

الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ،
وَزَادَ فِيهِنَّ: «أَيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا
حَامِدُونَ».

[٣٢٧٦] ٤٢٦- (١٣٤٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَاصِمِ
الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ
السَّفَرِ، وَكَاتِبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُونِ^(١)،
وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ
وَالْمَالِ.

[٣٢٧٧] ٤٢٧- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَاحِدِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ،
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ: «فِي الْمَالِ
وَالْأَهْلِ»، وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: يَبْدَأُ
بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ، وَفِي رِوَايَتَيْهِمَا جَمِيعًا:
«اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ».

(المعجم ٧٦) - (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنْ

سَفَرِ الْحَجِّ وَغَيْرِهِ) (التحفة ٧٦)

[٣٢٧٨] ٤٢٨- (١٣٤٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عُمَرَ]
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجَبُوشِ
أَوْ السَّرَايَا، أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، إِذَا أَوْفَى عَلَى
ثِيَابِهِ أَوْ فَدَفِدَ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) وفي ع: بعد الكور.

اللَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ.

(المعجم ٧٨) - (بَابُ لَا يَحْجُ الْبَيْتَ مُشْرِكًا،

وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرِيَانًا، وَبَيَانَ يَوْمِ الْحَجِّ

الْأَكْبَرِ) (التحفة ٧٨)

[٣٢٨٧] ٤٣٥ - (١٣٤٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى

التَّجِيبِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَلَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فِي رَهْطٍ،

يُؤَدُّونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ

مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرِيَانًا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ،

مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(المعجم ٧٩) - (بَابُ فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ^(١))

(التحفة ٧٩)

[٣٢٨٨] ٤٣٦ - (١٣٤٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بَكْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا

مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ فِيهِ عَبْدًا

مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي

اللَّهُ بُنُ عَمْرٍَ فَيَعْلُ ذَلِكَ. [راجع: ٣٠٤٠]

[٣٢٨٣] ٤٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رُمَحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيِّ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ

عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍَ يُبَيْعُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي

بِذِي الْحُلَيْفَةِ، الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَيْعُ بِهَا

وَيُصَلِّي بِهَا.

[٣٢٨٤] ٤٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ يَعْنَى أَبَا صَمْرَةَ،

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عَمْرٍَ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، أَنَاخَ

بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ، الَّتِي كَانَ يُبَيْعُ بِهَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٣٢٨٥] ٤٣٣ - (١٣٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبَادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ

مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ،

فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٌ.

[٣٢٨٦] ٤٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ

لِسُرَيْجٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ:

أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ عَمْرٍَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ، وَهُوَ فِي

مَعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، فَقِيلَ:

إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٌ.

قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ مِنْ

الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُبَيْعُ بِهِ، يَتَخَرَّجُ

مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ أَشْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ

(١) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة. وقد جعله باين في هـ.

بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هُوَ لِأَيِّ؟».

(المعجم ...) - (بَابُ فَضْلِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ)

(التحفة ...)

[٣٢٨٩] ٤٣٧- (١٣٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ، لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

[٣٢٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سَهْلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

[٣٢٩١] ٤٣٨- (١٣٥٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

[٣٢٩٢] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَأَبِي الْأَخْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ

وَسُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ».

[٣٢٩٣] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ:

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(المعجم ٨٠) - (بَابُ نَزُولِ الْحَاجِّ بِمَكَّةَ

وَنَوْرِيثِ دَوْرَهَا) (التحفة ٨٠)

[٣٢٩٤] ٤٣٩- (١٣٥١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَخْبَرَهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، أُمِّهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُوْرٍ».

وَكَانَ عَقِيلٌ وَرَثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا، لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ.

[٣٢٩٥] ٤٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مِهْرَانَ الرَّازِيَّ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ تَنْزِلُ عَدَا؟ وَذَلِكَ فِي حَجَّجِهِ، حِينَ دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنزِلًا؟».

[٣٢٩٦] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ لَيَالٍ يُمْكُنُهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ الصَّدْرِ».

[٣٣٠٠] ٤٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَأَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَكَّتُ الْمُهَاجِرَ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ، ثَلَاثًا».

[٣٣٠١] (...) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(المعجم ٨٢) - (بابُ تحريم مكة وتحريم صيدها وخالها وشجرها ولقطنها، إلا لمنشد، على الدوام) (التحفة ٨٢)

[٣٣٠٢] ٤٤٥- (١٣٥٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرُغْتُمْ فَانْفِرُوا»، وَقَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ، «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُفْرَقُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَبِطُ لِقَطْعَتِهِ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا الْإِدْخِرَ، فَإِنَّهُ

حَفْصَةَ وَرَزْمَةَ بْنَ صَالِحٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؟ وَذَلِكَ زَمَنَ الْفَتْحِ، قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ؟». [انظر: ٤٨٢٩]

(المعجم ٨١) - (بابُ جواز الإقامة بمكة، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة، ثلاثة أيام بلا زيادة) (التحفة ٨١)

[٣٢٩٧] ٤٤١- (١٣٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ فَقَالَ السَّائِبُ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثَ، بَعْدَ الصَّدْرِ، بِمَكَّةَ» كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا.

[٣٢٩٨] ٤٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِحُجَلَسَائِهِ: مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ - أَوْ قَالَ: الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ، ثَلَاثًا».

[٣٢٩٩] ٤٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، فَقَالَ السَّائِبُ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ

لَقَيْنَهُمْ وَلِيَّتِهِمْ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ». [انظر:

[٤٨١٩]

[٣٣٠٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ «يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ [وَالْأَرْضِ]» وَقَالَ: بَدَلَ الْقِتَالِ «الْقِتْلَ» وَقَالَ: «لَا يَلْتَقِطُ لُقُطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا».

[٣٣٠٤] ٤٤٦- (١٣٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي، أَيُّهَا الْأَمِيرُ! أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَاةُ^(١) مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي وَوَعَاةَ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَائِي حِينَ تَكَلَّمْتُ بِهِ، أَنَّهُ حَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَجِلُّ لِأَمْرِي يَوْمَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَشْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَحَّصَ بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرٍو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ، يَا أَبَا شُرَيْحٍ! إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا بِخَرِيَّةٍ.

[٣٣٠٥] ٤٤٧- (١٣٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ، -

قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهَا لَنْ تَجِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَلْبِي، وَإِنَّهَا أَجَلَتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَنْ تَجِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، فَلَا يُخَرِّقُ صَيْدَهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَجِلُّ سَافِقَتُهَا إِلَّا لِلسُّنَيْدِ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قِتِيلٌ فَهُوَ بِحَيْرِ النَّظَرِ، إِمَّا أَنْ يُفَدَى وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَيَبُوتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ»، فَقَامَ أَبُو شَاهٍ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ».

قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٣٣٠٦] ٤٤٨- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، بِقِتَالِ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَرَبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ

(١) أي اليوم الثاني من يوم فتح مكة.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»؟ فَقَالَ [مَالِكٌ]: نَعَمْ.

[٣٣٠٩] ٤٥١- (١٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنُ التَّمِيمِيِّ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ فُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا - مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ - وَقَالَ فُتَيْبَةُ: دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ - وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. وَفِي رِوَايَةِ فُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ (٤).

[٣٣١٠] (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ.

[٣٣١١] ٤٥٢- (١٣٥٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ.

[٣٣١٢] ٤٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ - قَالَ: حَدَّثَنِي - وَفِي

عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا! وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ تَحِلَّ^(١) لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، أَلَا وَإِنَّهَا، سَاعَتِي هَذِهِ، حَرَامٌ، لَا يُخْبِطُ شَوْكُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا^(٢)، وَلَا يَلْتَقِطُ سَاقِطَهَا إِلَّا مُشِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ، إِمَّا أَنْ يُعْطَى - يَعْنِي الدِّيَةَ - وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ^(٣) - أَهْلُ الْقَتِيلِ - قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاوٍ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاوٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الْإِذْحَرَ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بَيْوتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ».

(المعجم ٨٣) - (بَابُ النَّهْيِ عَنْ حَمْلِ السَّلَاحِ بِمَكَّةَ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ) (التحفة ٨٣)

[٣٣٠٧] ٤٤٩- (١٣٥٦) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ».

(المعجم ٨٤) - (بَابُ جَوَازِ دُخُولِ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ) (التحفة ٨٤)

[٣٣٠٨] ٤٥٠- (١٣٥٧) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - أَمَّا الْقَعْنَبِيُّ فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ وَأَمَّا فُتَيْبَةُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَقَالَ يَحْيَى: - وَاللَّفْظُ لَهُ - قُلْتُ لِمَالِكٍ: أَحَدَثَكَ ابْنُ شَهَابٍ

(١) وفي نسخة: لا - وفي أخرى - لن تحل.

(٢) وفي هـ: «شجراؤها» كأنه أشار إلى اختلاف نسختين، ففي نسخة: شجر، وفي أخرى: شجرها.

(٣) قوله: أهل القتل زيادة من الراوي من غير حاجة والباب في يقاد من الإفاضة وليس من ثلاثيه حتى لا يختل المعنى، ويفسره ما في سنن أبي داود وهو: إما أن يأخذوا العقل وإما أن يقتلوا، أفاده في العامرة.

(٤) وفي هـ: عن جابر قال حدثنا علي بن حكيم الأودي... إلخ أي وقع التداخل في الإسنادين وهو خطأ.

[٣٣١٥] ٤٥٦- (١٣٦١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْمُهَاجِرِ،
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
ابْنِ عُثْمَانَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا»
- يُرِيدُ الْمَدِينَةَ - .

[٣٣١٦] ٤٥٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ
عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ
الْحَكَمِ حَطَبَ النَّاسِ، فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا
وَحُرْمَتَهَا [وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا]
فَتَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ: مَا لِي أَسْمَعُكَ
ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا، وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ
وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا، [وَأَقْدَحَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا
بَيْنَ لَابَتَيْهَا، وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أَبِيهِمْ حَوْلَانِي إِنْ
شِئْتَ أَقْرَأُكَهُ، قَالَ: فَسَكَتَ مَرْوَانُ ثُمَّ قَالَ: قَدْ
سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ.

[٣٣١٧] ٤٥٨- (١٣٦٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ
- قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَسَدِيُّ-: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ
مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَا
يُقَطَّعُ عِضَاهُمَا^(١) وَلَا يُصَادُ صَيْدُهُمَا».

[٣٣١٨] ٤٥٩- (١٣٦٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

رَوَايَةِ الْحُلَوَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ
حَرْوَيْثٍ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ
أَرْخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَفَيْهِ. وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ:
عَلَى الْمِنْبَرِ.

(المعجم ٨٥) - (باب فضل المدينة، ودعاء

النبي ﷺ فيها بالبركة، وبيان تحريمها وتحريم

صليها وشجرها، وبيان حدود حرماها)

(التحفة ٨٥)

[٣٣١٣] ٤٥٤- (١٣٦٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ
الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ
عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ
عَاصِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ
حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ
كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا
وَمُدَّهَا بِمِثْلِي مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

[٣٣١٤] ٤٥٥- (...) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

الْمَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ
الْمُخْتَارِ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ
بِلَالٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
الْمَحْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، كُلُّهُمُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
يَحْيَى - [هُوَ الْمَازِنِيُّ] - بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَمَّا
حَدِيثُ وَهَيْبٍ فَكِرَوَايَةُ الدَّرَاوَرْدِيِّ: «[بِمِثْلِي مَا
دَعَا بِهِ] إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ»؛ وَأَمَّا
سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، فَفِي
رَوَايَتَيْهِمَا: «مِثْلُ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ».

(١) وفي هـ: عظامها بالطاء.

حَكِيمٍ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ^(١) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا» وَقَالَ: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يُبْتِثُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجْهَهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٣٣١٩] ٤٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: «وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا آذَاهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرِّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمَلْحِ فِي الْمَاءِ».

[٣٣٢٠] ٤٦١- (١٣٦٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنِ الْعَقَدِيِّ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَضْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجْرًا أَوْ يَخِيطُ^(٢)، فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ الْعَيْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ، أَوْ عَلَيْهِمْ، مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ.

[٣٣٢١] ٤٦٢- (١٣٦٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنِ سَعِيدٍ] وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ

إِسْمَاعِيلَ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ -: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ «الْتَمَسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُونِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ». [انظر: ٣٤٩٧، ٣٥٠٠، ٤٦٦٥]

[٣٣٢٢] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

[٣٣٢٣] ٤٦٣- (١٣٦٦) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا. فَمَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: هَذِهِ شَدِيدَةٌ: «مَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» قَالَ فَقَالَ ابْنُ أَنَسٍ: أَوْ آوَى مُخْدِتًا.

(١) وفي هـ: سعيد، وهو خطأ.

(٢) وفي ع، ف يخبطه، وهو من الخبط، جاء هنا عديلاً للقطع، فيراد به معناه الأصلي، وهو إسقاط الورق.

[٣٣٢٤] ٤٦٤- (١٣٦٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا، أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ حَرَامٌ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

[٣٣٢٥] ٤٦٥- (١٣٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ».

[٣٣٢٦] ٤٦٦- (١٣٦٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّامِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ».

[٣٣٢٧] ٤٦٧- (١٣٧٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ -: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ رَعِمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا تَقْرَأُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ

[٣٣٢٨] ٤٦٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَى آخِرِهِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: «فَمَنْ أَحْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[٣٣٢٩] (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا:

(١) اسما جبلين من جبال المدينة، أولها عظيم شامخ يقع بجنوب المدينة على مسافة ساعتين عنها تقريباً، وثانيتها أحمر صغير جداً يقع شمال أحد جانبا إلى وراءه إلى الحمرة بتدوير وهو «ثور» يعرفه أهل المدينة خلقاً عن سلف وقد غلط من أنكرو وجود جبل باسم «ثور» بالمدينة قائلوا: إنه بمكة فقط، وقد أطال الكلام الأستاذ محمد فؤاد في صحيح مسلم تحت ١٣٧٠ من رقم الحديث. أما لابنا المدينة فهما الحرتان «واقم» و«الويرة» وأولهما في شرق المدينة والثانية في غربها وهذه هي حدود المدينة الأربعة.

الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهَا، وَجَعَلَ اثْنِي عَشَرَ مِيلًا حَوْلَ الْمَدِينَةِ، حَمَى.

[٣٣٣٤] ٤٧٣- (١٣٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا، اللَّهُمَّ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَمِثْلِهِ مَعَهُ» - قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَضْعَرَ وَيَلِدُ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ.

[٣٣٣٥] ٤٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَرِنَا، وَفِي مُدْنَا وَفِي صَاعِنَا بِرَكَّةٍ مَعَ بَرَكَةِ». ثُمَّ يُعْطِيهِ أَضْعَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ.

(المعجم ٨٦) - (باب الترغيب في سكني المدينة، والصبر على لأوائها وشدتها^(١))
(التحفة ٨٦)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ وَوَكَيْعٍ، إِلَّا قَوْلَهُ: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ» وَذَكَرَ اللَّعْنَةَ لَهُ.

[٣٣٣٠] ٤٦٩- (١٣٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

[٣٣٣١] ٤٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَزَادَ: «وَدَمَةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْضَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

[٣٣٣٢] ٤٧١- (١٣٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

[٣٣٣٣] ٤٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ

(١) في هـ، وقعت هذه الترجمة متأخرة قبل حديث: ٣٣٤٥ وفي نسخة محمد فؤاد توجد هنا. وهذا الموضوع أنسب. فأخذنا ترجمة الباب من الأصل وموضعها من نسخة محمد فؤاد.

[٣٣٣٦] ٤٧٥- (١٣٧٤) وَحَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ، وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ، وَقَدْ أَصَابَتْنا شِدَّةٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرَّيفِ^(١)، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا تَفْعَلْ، الزَّمِ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ - حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ، فَأَقَامَ بِهَا لَيْالِي، فَقَالَ النَّاسُ: وَاللَّهِ! مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي شَيْءٍ، وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ؟ - مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ - وَالَّذِي أَحْلَفُ بِهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ إِنْ شِئْتُمْ - لَا أَدْرِي أَيَّتُهُمَا قَالَ -: لَأَمْرَنْ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ»، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنْ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا^(٢) مَا بَيْنَ مَأْرَمِيهَا، أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا يُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي

مُدَّنَا، اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ! اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شَعْبٌ وَلَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا». - ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ - «ارْتَحِلُوا» فَارْتَحَلْنَا، فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ - الشُّكُّ مِنْ حَمَادٍ - مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَظْفَانَ، وَمَا يَبْهَجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ.

[٣٣٣٧] ٤٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا وَصَاعِنَا^(٣) واجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

[٣٣٣٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ يَغْنِي ابْنَ شَدَادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٣٣٩] ٤٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ

(١) الأرض التي فيها زرع وخصب.

(٢) نصب على المصدر من غير بابه ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِنَ الْأَرْضِ بِمِائَاتٍ﴾ أو هو مفعول فعل محذوف، وما بين مازمها مفعول ثان والمأزم: هو الجبل وقيل: المضيق بين الجبلين ونحوه، والأول هو الصواب هنا، ومعناه: ما بين جبلها.

(٣) وفي ع، ف: في صاعنا ومدنا بتقديم الصاع على المد.

الْخُدْرِيَّ، لِيَالِي الْحَرَّةِ^(١) فَاسْتَسَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنْ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَا وَائِيهَا، فَقَالَ لَهُ: وَوَيْحَكَ! لَا أَمْرُكَ بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِيهَا فَيَمُوتَ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا».

[٣٣٤٠] ٤٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ» - قَالَ -: ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَجِدُ - أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرَ، فَيَفْكُهُ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ.

[٣٣٤١] ٤٧٩- (١٣٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ».

[٣٣٤٢] ٤٨٠- (١٣٧٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتُهُ، فَاشْتَكَى

أَبُو بَكْرٍ وَاشْتَكَى بِلَالٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَكْوَى أَصْحَابِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ! حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَحَوْلِ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ».

[٣٣٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٣٤٤] ٤٨١- (١٣٧٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ: أَخْبَرَنِي عِيسَى ابْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِيهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٣٣٤٥] ٤٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ قَطَنِ بْنِ وَهَبِ ابْنِ عُويَيْرِ بْنِ الْأَجْدَعِ، عَنْ يُحْنَسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ فِي الْفِتْنَةِ، فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تَسَلَّمُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: افْعُدِي، لِكَاعِ^(٢) فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِيهَا وَشِدَّتِهَا [أَحَدًا]، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٣٣٤٦] ٤٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ

(١) وهي وقعة الحرة التي وقعت زمن يزيد.

(٢) للذكر والأنثى سواء، يطلق على اللثيم وعلى العبد وعلى الغبي الذي لا يهتدي لكلام غيره، وعلى الصغير أيضًا.

عَنْ قَطَنِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ يُحْنَسَ مَوْلَى مُضَعَبٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا،
كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي
الْمَدِينَةَ.

[٣٣٤٧] ٤٨٤- (١٣٧٨) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا
يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي،
إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا».

[٣٣٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى؛ أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٣٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى:
حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ
عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ» بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٨٧) - (بَابُ صِيَانَةِ الْمَدِينَةِ مِنْ دُخُولِ
الطَّاعُونَ وَالِدِّجَالِ إِلَيْهَا) (التحفة ٨٧)

[٣٣٥٠] ٤٨٥- (١٣٧٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نُعْمَانَ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ
وَلَا الدَّجَالُ».

[٣٣٥١] ٤٨٦- (١٣٨٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ

ابْنِ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الْمَسِيحُ
مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، هِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ، حَتَّى يَنْزِلَ دُونِ
أَحُدٍ، ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ،
وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ».

(المعجم ٨٨) - (بَابُ الْمَدِينَةِ تَنْفِي خَبَثِهَا

وَتَسْمَى طَابَةَ وَطَيْبَةَ) (التحفة ٨٨)

[٣٣٥٢] ٤٨٧- (١٣٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ هُنَّ
الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْخُرُ
الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ! هَلُمَّ
إِلَى الرَّحَاءِ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا
يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ
رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ، إِلَّا إِنْ
الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ، تُخْرَجُ الْخَبِيثُ، لَا تَقُومُ السَّاعَةَ
حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ
خَبَثَ الْحَدِيدِ».

[٣٣٥٣] ٤٨٨- (١٣٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ -
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ
سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرٌ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرْعَى،
يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا
يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

[٣٣٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ

أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: قَالَ:
وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ،
جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَتْ

اللَّهُ الْقَرَّاطُ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

[٣٣٥٩] ٤٩٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، ح: وَحَدَّثَنِي [مُحَمَّدُ] بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاطَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ - يُرِيدُ الْمَدِينَةَ - أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ - فِي حَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى - بَدَلُ قَوْلِهِ بِسُوءٍ: سُرًا.

[٣٣٦٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، جَمِيعًا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَهُ.

[٣٣٦١] ٤٩٤- (١٣٨٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُمَرَ ابْنَ نُبَيْهِ: أَخْبَرَنِي دِينَارُ الْقَرَّاطُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

[٣٣٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [ابْنُ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ الْكَعْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ

«كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْخَبَثَ» وَلَمْ يَذْكُرَا الْحَدِيدَ.

[٣٣٥٥] ٤٨٩- (١٣٨٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بِيَعْتِي فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَقْلَنِي بِيَعْتِي فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبَهَا».

[٣٣٥٦] ٤٩٠- (١٣٨٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيٍّ - وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ - سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ - يَعْنِي الْمَدِينَةَ - وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ».

[٣٣٥٧] ٤٩١- (١٣٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] سَمَى الْمَدِينَةَ طَابَةً».

(المعجم ٨٩) - (بَابُ تَحْرِيمِ إِرَادَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ وَأَنْ مَنْ أَرَادَهُمْ بِهِ أَذَابَهُ اللَّهُ) (التحفة ٨٩)

[٣٣٥٨] ٤٩٢- (١٣٨٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَكِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ

ابن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ بيثله، غير أنه قال: «يدهم أو يسوء».

[٣٣٦٣] ٤٩٥- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبيد الله بن موسى: حدثنا أسامة بن زيد عن أبي عبد الله القراط قال: سمعته يقول: سمعت أبا هريرة وسعدا يقولان: قال رسول الله ﷺ: «اللهم! بارك لأهل المدينة في مدهم»، وساق الحديث، وفيه: «من أراد أهلها بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

(المعجم ٩٠) - (باب ترغيب الناس في المدينة عند فتح الأمصار) (التحفة ٩٠)

[٣٣٦٤] ٤٩٦- (١٣٨٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفیان بن أبي زهير قال: قال رسول الله ﷺ: «يفتح الشام، فيخرج من المدينة قوم بأهلهم يسون، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، ثم يفتح اليمن، فيخرج [من المدينة] قوم بأهلهم يسون، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، ثم يفتح العراق فيخرج من المدينة قوم بأهلهم يسون، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

[٣٣٦٥] ٤٩٧- (...) وحدثنا محمد بن رافع: حدثنا عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني هشام بن عروة عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن سفیان بن أبي زهير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يفتح اليمن فيأتي قوم

يسون، فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، ثم يفتح الشام فيأتي قوم يسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، ثم يفتح العراق فيأتي قوم يسون، فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

(المعجم ٩١) - (باب إخباره ﷺ بترك الناس المدينة على خير ما كانت) (التحفة ٩١)

[٣٣٦٦] ٤٩٨- (١٣٨٩) وحدثني زهير بن حرب: حدثنا أبو صفوان يعني عبد الله بن عبد الملك الأموي عن يونس بن يزيد: ح: وحدثني حرمله بن يحيى - واللفظ له - أخبرنا ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ للمدينة: «يتركها أهلها على خير ما كانت مذلة للعوافي» يعني السباع والطير.

قال مسلم: أبو صفوان [هنا، هو] عبد الله ابن عبد الملك، يسم ابن جريج عشر سنين، كان في حجره.

[٣٣٦٧] ٤٩٩- (...) وحدثني عبد الملك ابن شعيب بن الليث: حدثني أبي عن جدي: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتركون المدينة على خير ما كانت، لا يغشاهم إلا العوافي»

(١) وقع هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب في المدينة حين يتركها أهلها.

(المعجم ٩٣) - (بَابُ فَضْلِ أَحَدٍ^(٤))

(التحفة ٩٣)

[٣٣٧١] ٥٠٣- (١٣٩٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فِي] غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقُرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ»، فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدٌ، وَهُوَ جَبَلٌ يُجَبَّنَا وَنُجَبُهُ». [انظر: ٥٩٤٨]

[٣٣٧٢] ٥٠٤- (١٣٩٣) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُجَبَّنَا وَنُجَبُهُ».

[٣٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُجَبَّنَا وَنُجَبُهُ».

(المعجم ٩٤) - (بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ بِمَسْجِدِي

مكة والمدينة) (التحفة ٩٤)

[٣٣٧٤] ٥٠٥- (١٣٩٤) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ

يُرَيْدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - ثُمَّ يَخْرُجُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ، يَنْعَقَانِ^(١) بَعْضُهُمَا، فَيَجِدَانَهَا وَحَشًا^(٢)، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثِنْتَةَ الْوَدَاعِ، خَرَا عَلَى وُجُوهِمَا».

(المعجم ٩٢) - (بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ^(٣) قَبْرِ ﷺ

ومنبره وفضل موضع منبره) (التحفة ٩٢)

[٣٣٦٨] ٥٠٠- (١٣٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

[٣٣٦٩] ٥٠١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

[٣٣٧٠] ٥٠٢- (١٣٩١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

(١) أي يصيحان.

(٢) قال النووي: والصحيح أن معناه يجدانها ذات وحوش.

(٣) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة.

(٤) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب أحد جبل يحبنا ونحبه.

ابن المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

[٣٣٧٥] ٥٠٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ [سَعِيدِ] بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

[٣٣٧٦] ٥٠٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْحَمَصِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ نَشْكُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَتَعْنَا ذَلِكَ أَنْ نَسْتَشِيبَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، تَذَاكُرْنَا ذَلِكَ، وَتَلَاوَمْنَا أَنْ لَا نَكُونَ كَلَّمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ، حَتَّى يُسْنِدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ، جَالَسْنَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ، وَالَّذِي فَرَطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ، فَقَالَ

لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ».

[٣٣٧٧] ٥٠٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ: هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ - أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ - فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

[٣٣٧٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٣٧٩] ٥٠٩- (١٣٩٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

[٣٣٨٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٣٨١] (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِهِ.

[٣٣٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي يُوْب، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٣٨٣] [٣٣٨٦] [٥١٣] (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ؛ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ».

[٣٣٨٤] [٥١٠] (١٣٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُوحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى، فَقَالَتْ: إِنَّ شِفَائِي اللَّهُ لَا أُخْرَجَنَّ فَلَأُصَلِّنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَبَرَأْتُ، ثُمَّ تَجَهَّزْتُ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَسَلَّمُ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ [لَهَا مَيْمُونَةُ]: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَنَعْتُ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

(المعجم ٩٦) - (بَابُ بَيَانِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ) (التحفة ٩٦)

[٣٣٨٧] [٥١٤] (١٣٩٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ الْخَرَّاطِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَمَا مِنْ حَضْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا» - لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ - قَالَ فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ.

[٣٣٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ - قَالَ سَعِيدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي

[٣٣٨٩] [٥١٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِهِ.

[٣٣٩٠] [٥١٠] (١٣٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُوحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى، فَقَالَتْ: إِنَّ شِفَائِي اللَّهُ لَا أُخْرَجَنَّ فَلَأُصَلِّنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَبَرَأْتُ، ثُمَّ تَجَهَّزْتُ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَسَلَّمُ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ [لَهَا مَيْمُونَةُ]: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَنَعْتُ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

(المعجم ٩٥) - (بَابُ فَضْلِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ) (التحفة ٩٥)

[٣٣٨٤] [٥١١] (١٣٩٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

[٣٣٨٥] [٥١٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ فِي الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٩٧) - (باب فضل مسجد قباء،

وفضل الصلاة فيه وزيارته) (التحفة ٩٧)

[٣٣٨٩] ٥١٥- (١٣٩٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

[٣٣٩٠] ٥١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ] ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

[٣٣٩١] ٥١٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي

نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

[٣٣٩٢] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ التَّقْفِيُّ - بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ - : حَدَّثَنَا

خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ.

[٣٣٩٣] ٥١٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

[٣٣٩٤] ٥١٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

[٣٣٩٥] ٥٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ،

وَكَانَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ.

[٣٣٩٦] ٥٢١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي

قُبَاءَ، يَعْنِي كُلَّ سَبْتٍ، كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

قَالَ ابْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

[٣٣٩٧] ٥٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ وَلَمْ يَذْكُرْ كُلَّ سَبْتٍ.

١٦ - كتاب النكاح

(المعجم ١) - (باب استحباب النكاح لمن

ناقت نفسه إليه ووجد مؤنة، واشتغال من حصر

عن المؤن بالصوم) (التحفة ١)

[٣٣٩٨] ١- (١٤٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ

الْهَمْدَانِيُّ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَاللَّفْظُ (١)

لِيَحْيَى - أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ
بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ.

[٣٤٠١] ٤- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ
أَنَا وَعَمِّي عُلُقَمَةَ وَالْأَسْوَدُ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ. قَالَ: وَأَنَا شَابٌّ يَوْمَئِذٍ. فَذَكَرَ حَدِيثًا
رُئِيتُ^(٢) أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَجْلِي. قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.
وَرَأَى: قَالَ: فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى تَرَوُجْتُ.

[٣٤٠٢] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ
عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ،
بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى
تَرَوُجْتُ.

[٣٤٠٣] ٥- (١٤٠١) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
نَافِعِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ؟
فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
لَا أَكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى
فِرَاشٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ
أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَامُ،
وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِ
سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُمْسِي مَعَ عَبْدِ
اللَّهِ بِمَنَى، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ. فَقَالَ
لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَلَا نَزَوَّجُكَ
جَارِيَةَ شَابَّةً، لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ
زَمَانِكَ. - قَالَ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَيْتَنِي قُلْتُ ذَاكَ،
لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ
الشَّبَابِ^(١)! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ،
فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».

[٣٣٩٩] ٢- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ: إِنِّي لِأُمْسِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ بِمَنَى، إِذْ لَقِيَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ،
فَقَالَ، هَلُمَّ! يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! قَالَ:
فَاسْتَحْلَاهُ، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ لَيْسَتْ لَهُ
حَاجَةٌ قَالَ: قَالَ لِي: تَعَالَ يَا عَلْقَمَةَ! قَالَ:
فَجِئْتُ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا نَزَوَّجُكَ، يَا أَبَا
عَبْدِ الرَّحْمَنِ! جَارِيَةَ بَكْرًا، لَعَلَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْكَ مِنْ
نَفْسِكَ مَا كُنْتَ تَعَهَّدُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَيْتَنِي قُلْتُ
ذَاكَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

[٣٤٠٠] ٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ
مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ،

(١) المعشر: هم الطائفة الذين يشملهم وصف، والشباب جمع شاب وهو من بلغ ولم يجاوز الثلاثين. والمراد بالباءة مؤن الجماع، وأصله الجماع، مشتقة من المباءة وهي المنزل.

(٢) وروي: رأيت من العلم، والأول من الظن.

[٣٤٠٤] ٦- (١٤٠٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ^(١)؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ

لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ
أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ
ابْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ، وَلَوْ أَدِنَ لَهُ، لَأَخْتَصَمْنَا.

[٣٤٠٥] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيْبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: رَدَّ عَلَى
عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ، وَلَوْ أَدِنَ لَهُ لَأَخْتَصَمْنَا.

[٣٤٠٦] ٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ.

حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ
عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي
وَقَاصٍ يَقُولُ: أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونِ [أَنْ]
يَتَّبَلَ. فَتَهَاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَلَوْ أَجَارَ لَهُ
ذَلِكَ، لَأَخْتَصَمْنَا.

(المعجم ٢) - (بابُ نَدبٍ مِنْ رَأْيِ امْرَأَةٍ،
فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ
فِيوَاقِعُهَا) (التحفة ٢)

[٣٤٠٧] ٩- (١٤٠٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى
امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مِثْنَةً^(١)
لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ:

«إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي
صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ
أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ».

[٣٤٠٨] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا حَرْبُ
ابْنِ أَبِي الْعَالِيَةِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً. فَذَكَرَ بِمِثْلِهَا
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ
مِثْنَةً، وَلَمْ يَذْكُرْ: تَدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ. [٧١]

[٣٤٠٩] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ

شَيْبَةَ: الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ
فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيَوَاقِعْهَا؟ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا
فِي نَفْسِهِ».

(المعجم ٣) - (بابُ نِكَاحِ الْمَتْمَعَةِ وَيَبَيَّنُ أَنَّهُ أَيْبَحُ
ثُمَّ نُسِخَ ثُمَّ أَيْبَحُ ثُمَّ نُسِخَ، وَاسْتَقَرَّ تَحْرِيمُهُ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ) (التحفة ٣)

[٣٤١٠] ١١- (١٤٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعُ خَوَافِي
بِشْرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ
اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا
نِسَاءٌ. فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَحْصِي؟ فَتَهَانا عَنْ ذَلِكَ
ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَتَكَبَّحَ الْمَرْأَةَ بِالنُّوبِ إِلَى أَجْلِ لَيْلَةٍ
ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْسَبُونَ
طَيْبَتِ مَا آَمَلُ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَسْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَكَلِيمٌ
مُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ» [المآية: ٨٧]

(١) وفي هـ: مبارك غير مقترن بالألف واللام.

(٢) فعيلة بالهمزة: الجلد، وتمعس من معست الجلد، أي دلكته والمراد: الدباغ والإصلاح.

[٣٤١١] (...) وَحَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ. وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ.

[٣٤١٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: كُنَّا، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَسْتَحْصِي؟ وَلَمْ يَقُلْ: نَغْزُو.

[٣٤١٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا. يَعْنِي مُتَعَةَ النِّسَاءِ.

[٣٤١٤] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَانَا، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتَعَةِ.

[٣٤١٥] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِرًا، فَجِئْنَا فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ، ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتَعَةَ. فَقَالَ: نَعَمْ، اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

[٣٤١٦] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا نَسْتَمْتِعُ، بِالْقُبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ، الْأَيَّامَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ، فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ.

[٣٤١٧] (...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتَيْنِ. فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ، فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا.

[٣٤١٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ إِيَّاسِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ أُوطَاسٍ^(١)، فِي الْمُتَعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا.

[٣٤١٩] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُتَعَةِ، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَانَتْهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ^(٢)، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَتْ: مَا تُعْطِي؟

(١) غير مصروف في أكثر الاستعمال، وأوطاس واد بين مكة والطائف، وهو بعد فتح مكة قريبا في نفس السفر، فعام أوطاس وعام فتح مكة واحد.

(٢) البكرة من الإبل: الشابة القوية وقوله عيطاء هي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

فَقُلْتُ: رِدَائِي. وَقَالَ صَاحِبِي: رِدَائِي. وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجُودَ مِنْ رِدَائِي، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ، فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أَعْجَبَهَا، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيَّ أَعْجَبْتَهَا، ثُمَّ قَالَتْ: أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي، فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا».

[٣٤٢٠] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَّ مَكَّةَ. قَالَ: فَأَتَمْنَا بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ - ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ - فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَتَاعِ النِّسَاءِ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي، وَلِي عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ^(١)، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِثْلُ بُرْدٍ، فَبُرِدِي خَلَقٌ. وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ، غَضٌّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، أَوْ بِأَعْلَاهَا، فَتَلَقَّتْنَا فَتَاةً مِثْلَ الْبُكَرَةِ الْعَطْنَطَةِ^(٢)، فَقُلْنَا: هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ بِنِكَ أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَمَاذَا تَبْدُلَانِ؟ فَتَسَّرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِثْلَ بُرْدِهِ، فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، وَبَرَاهَا صَاحِبِي يَنْظُرُ إِلَى عَطْفِهَا، فَقَالَ: إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضٌّ. فَتَقُولُ: بُرْدُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، ثَلَاثَ مِرَارٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا، فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٣٤٢١] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ [بْنُ سَعِيدٍ]

ابْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّحْمَانِ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرِ. وَزَادَ: قَالَتْ: وَهَلْ يَضْلَعُ ذَلِكَ؟ وَفِيهِ: قَالَ: إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ مَعَ^(٣).

[٣٤٢٢] ٢١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُعْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا.

[٣٤٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، وَهُوَ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُعْمَانَ.

[٣٤٢٤] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْمَتَاعِ، عَامَ الْفَتْحِ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا.

[٣٤٢٥] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

(١) هي الفج في الصورة.

(٢) هي بمعنى عطاء.

(٣) هو البالي.

الْمُتَعَّةَ زَمَانَ الْفَتْحِ، مُتَعَّةِ النَّسَاءِ، وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمَّتَعَ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ.

[٣٤٢٩] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: إِنَّ نَأْسًا، أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ، كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ، يُفْتُونَ بِالْمُتَعَّةِ، يُعْرَضُ بِرَجُلٍ^(٢). فَادَّاهُ فَقَالَ: إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ^(٣)، فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتْ الْمُتَعَّةُ تَفْعَلُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ - يُرِيدُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَجَرَّبْ بِنَفْسِكَ. فَوَاللَّهِ! لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ ابْنِ سَيْفِ اللَّهِ: أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتَعَّةِ، فَأَمَرَهُ بِهَا. فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ: مَهْلًا! قَالَ: مَا هِيَ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ فَعَلْتُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا، كَالْمَيْتَةِ وَالِدَمِّ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ، ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ، بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ، ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتَعَّةِ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَسَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ^(١) بِنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْتِمَّتَعِ مِنَ النَّسَاءِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ؛ حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ، كَانَتْهَا بِكَرَّةٍ عَيْطَاءُ؛ فَخَطَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا، وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فِتْرَانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي، وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي، فَأَمَرْتُ نَفْسَهَا سَاعَةً ثُمَّ اخْتَارْتَنِي عَلَى صَاحِبِي، فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهِنَّ.

[٣٤٢٦] ٢٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتَعَّةِ.

[٣٤٢٧] ٢٥- (...) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، يَوْمَ الْفَتْحِ، عَنْ مُتَعَّةِ النَّسَاءِ.

[٣٤٢٨] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَسَنُ الْحُلُوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عَنِ

(١) وفي هـ: ربيع، بدون الألف واللام.

(٢) يعرض بابين عباس رضي الله عنهما لتجويزه المتعة.

(٣) الجلف: هو الجاف إنما جمع بينهما توكيداً لاختلاف اللفظ. والجافي هو الغليظ الطبع القليل الفهم والعلم والأدب.

يُحَدِّثُ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَنَا جَالِسٌ. [٣٤٣٠] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ. وَقَالَ «أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَنْعَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».

[٣٤٣١] ٢٩- (١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ؛ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ. [انظر: ٥٠٠٥]

[٣٤٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَسْمَاءِ الضَّبْعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ تَأْتِيهِ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ.

[٣٤٣٣] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[٣٤٣٤] ٣١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ

ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ؛ عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُلَيِّنُ فِي مُتَعَةِ النِّسَاءِ. فَقَالَ: مَهْلًا، يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

[٣٤٣٥] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَةُ [بْنُ يَحْيَى] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

(المعجم ٤) - (بَابُ نَهْيِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ) (التحفة ٤)

[٣٤٣٦] ٣٣- (١٤٠٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

[٣٤٣٧] ٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ابْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ [بْنِ مَالِكٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ: الْمَرْأَةُ وَعَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتِهَا.

[٣٤٣٨] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: ابْنُ مَسْلَمَةَ مَدَنِيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ وَلَدِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُثَيْبٍ - عَنِ ابْنِ

[٣٤٤٣] ٣٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ

ابن أَبِي عَوْنٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا، أَوْ [أَنْ] تَسْأَلَ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتُكْتَفَى مَا فِي صَحْفَتِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] رَازِقُهَا.

[٣٤٤٤] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ نَافِعٍ - قَالُوا: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

[٣٤٤٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٥) - (بابُ تحريمِ نكاحِ المحرمِ،

وكرَاهةِ خطبته) (التحفة ٥)

[٣٤٤٦] ٤١- (١٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ: أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ ابْنَ عَمْرٍو، بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ فَحَضَرَ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ. فَقَالَ أَبَانَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ».

[٣٤٤٧] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ،

شِهَابٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ دُؤَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُنْكَحُ الْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ الْأَخِ، وَلَا ابْنَةُ الْأَخْتِ عَلَى الْخَالَاتِ».

[٣٤٣٩] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ [بْنُ

يَحْيَى]: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بِنُ دُؤَيْبٍ الْكَعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَتَرَى خَالَاتِهَا أَيْهَا وَعَمَّةَ أَيْهَا بِنْتُكَ الْمَنْزِلَةَ.

[٣٤٤٠] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ

الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى؛ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا».

[٣٤٤١] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ:

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٣٤٤٢] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سُومِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتُكْتَفَى صَحْفَتِهَا، وَتُنْكَحَ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا».

أَنْ أُنْكِحَ طَلْحَةَ بِنَ عُمَرَ، فَأُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ أَبَانُ: أَلَا أَرَاكَ عَرَايِيًّا^(١) جَائِعًا، إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بِنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ».

[٣٤٥١] ٤٦- (١٤١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْطَلِيُّ: جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [بْنُ عُيَيْنَةَ] - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ [مَيْمُونَةَ] وَهُوَ مُحْرِمٌ.

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ؛ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

[٣٤٥٢] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

[٣٤٥٣] ٤٨- (١٤١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ: حَدَّثَنَا أَبُو فَرَاةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(المعجم ٦) - (بابُ تحريم الخطبة على خطبة

أخيه حتى يأذن أو يترك) (التحفة ٦)

[٣٤٥٤] ٤٩- (١٤١٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ نَافِعٍ: حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: بَعَثَنِي عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتُ شَيْبَةَ ابْنِ عُثْمَانَ عَلَى ابْنِهِ، فَأَرْسَلَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا «إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكَحُ». أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ عُثْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٣٤٤٨] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ

الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ. قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ».

[٣٤٤٩] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ التَّائِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ «الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ».

[٣٤٥٠] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَةَ طَلْحَةَ، بِنْتُ شَيْبَةَ بِنْتُ جُبَيْرٍ، فِي الْحَجِّ، وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ: إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ

(١) أي: أخذًا بملذمتهم في هذا، جاهلًا بالسنة.

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ». [انظر: ٣٨١١]

[٣٤٥٥] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ».

[٣٤٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٤٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ [الْجَحْدَرِيُّ]: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٤٥٨] ٥١- (١٤١٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، أَوْ يَتَنَاجَشُوا، أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَنِيَ مَا فِي إِنْثَاهَا، أَوْ مَا فِي صَحْفَتِهَا.

زَادَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَسْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ.

[٣٤٥٩] ٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ (١) الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ (١) حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَخْطُبُ الْمَرْءُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَى لِتَكْتَنِيَءَ مَا فِي إِنْثَاهَا».

[٣٤٦٠] ٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ «وَلَا يَزِدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ».

[٣٤٦١] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ - قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ الْمُسْلِمِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ».

[٣٤٦٢] ٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسَهْلٍ عَنِ أَبِيهِمَا (٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٤٦٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) وفي هـ: ولا يبيع، في الموضوعين.

(٢) هكذا صورته في جميع النسخ، وأبو العلاء غير أبي سهيل فلا يجوز أن يقال: عن أبيهما قالوا: وصوابه أبويهما قال القاضي وغيره: ويصح أن يقال: عن أبيهما بفتح الباء.

إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: «عَلَى سَوْمِ أُخِيهِ، وَخِطْبَةِ أُخِيهِ».

[٣٤٦٤] ٥٦- (١٤١٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَعَظِيمِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ غَامِرٍ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أُخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أُخِيهِ حَتَّى يَدْرَ».

(المعجم ٧) - (بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الشُّغَارِ)

وبطلانه) (التحفة ٧)

[٣٤٦٥] ٥٧- (١٤١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ. وَالشُّغَارُ أَنْ يَرْوَجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَى أَنْ يَرْوَجَهُ ابْنَتُهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

[٣٤٦٦] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا الشُّغَارُ؟

[٣٤٦٧] ٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ.

[٣٤٦٨] ٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: «لَا شُّغَارَ فِي الْإِسْلَامِ».

[٣٤٦٩] ٦١- (١٤١٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ. زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: وَالشُّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأَزْوَجَكَ ابْنَتِي، وَ^(١) زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأَزْوَجَكَ أُخْتِي.

[٣٤٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ] بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٣٤٧١] ٦٢- (١٤١٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّغَارِ.

(المعجم ٨) - (بَابُ الْوَفَاءِ بِالشَّرْطِ فِي

النكاح) (التحفة ٨)

[٣٤٧٢] ٦٣- (١٤١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ؛ ح: قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزِيدِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ غَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَخِي الشَّرْطُ أَنْ يُوفَى بِهِ، مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ».

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ «الشُّرُوطُ».

(المعجم ٩) - (بَابُ اسْتِزْدَانِ الثَّيْبِ فِي النِّكَاحِ بِالنِّطْقِ، وَابْتِكَارِ السُّكُوتِ) (التحفة ٩)

[٣٤٧٣] ٦٤- (١٤١٩) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكِحُ الْأَيْمَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكِحُ الْبِكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ».

[٣٤٧٤] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يَغْنِي ابْنِ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ. وَاتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٣٤٧٥] ٦٥- (١٤٢٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ ذُكْوَانُ مَوْلَى عَائِشَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يُنْكِحُهَا أَهْلُهَا، أَسْتَأْمَرُ أَمْ لَا؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، تُسْتَأْمَرُ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّهَا تَسْتَحْيِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ».

[٣٤٧٦] ٦٦- (١٤٢١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» قَالَ: نَعَمْ.

[٣٤٧٧] ٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شَفِيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ: سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا».

[٣٤٧٨] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا شَفِيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذَنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» وَرَبَّمَا قَالَ: «وَصُمَّتْهَا إِفْرَارُهَا».

(المعجم ١٠) - (بَابُ جَوَازِ تَرْوِيجِ الْأَبِ الْبَكْرِ الصَّغِيرَةِ) (التحفة ١٠)

[٣٤٧٩] ٦٩- (١٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي

كِتَابِي، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَيْسَتْ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ.

قَالَتْ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوَعَدْتُ شَهْرًا، فَوَفَى
شَعْرِي جُمَيْمَةَ، فَأَتَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَأَنَا عَلَى
أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبِي، فَصَرَخْتُ بِي
فَأَتَيْتُهَا، وَمَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي،
فَأَوْفَقْتَنِي عَلَى الْبَابِ. فَقُلْتُ: هَهُ هَهُ، حَتَّى
ذَهَبَ نَفْسِي، فَأَدَخَلْتَنِي بَيْتًا، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرْكََةِ، وَعَلَى
خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَعَسَلْنَ رَأْسِي
وَأَصْلَحْتَنِي، فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ.

[٣٤٨٠] ٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا
عَبْدُهُ [هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ] عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ
سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ.

[٣٤٨١] ٧١- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الرُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ، وَرَفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ
بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، وَلَعِبَهَا مَعَهَا، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ
بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

[٣٤٨٢] ٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو

كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِيِّ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:
تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ، وَبَنَى
بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ
عَشْرَةَ.

(المعجم ١١) - (باب استحباب التزوج)

والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه
(التحفة ١١)

[٣٤٨٣] ٧٣- (١٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي؟ قَالَ: وَكَأَنَّكَ
عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ.
[٣٤٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ
فِعْلَ عَائِشَةَ.

(المعجم ١٢) - (باب ندب^(١) من أراد نكاح

امراة إلى أن ينظر إلى وجهها وكفها قبل

خطبتها) (التحفة ١٢)

[٣٤٨٥] ٧٤- (١٤٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ
النَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ

(١) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفها لمن يريد تزوجها.

الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْظَرْتُ إِلَيْهَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَاذْهَبْ فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا».

[٣٤٨٦] ٧٥- (...). وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا» قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا. قَالَ: «عَلَى كَمِ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحَتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عَرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، وَلَكِنْ عَسَى أَنْ تَبْعَتَكَ فِي بَعْثٍ تَصِيبُ مِنْهُ» قَالَ: فَبَعَثَ بَعْنًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ، بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ.

(المعجم ١٣) - (بابُ الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به) (التحفة ١٣)

[٣٤٨٧] ٧٦- (١٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ

لَمْ يَفْضِ فِيهَا شَيْئًا، جَلَسَتْ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا. فَقَالَ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «أَذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ، فَاَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ! مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمَ مِنْ حَدِيدٍ» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا خَاتِمَ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا بَصْفَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَيْسَتْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ لَهُ. فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا - عَدَدَهَا - فَقَالَ: «تَقْرَأُهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ مُلِّكْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ يَقَارِبُهُ فِي اللَّفْظِ.

[٣٤٨٨] ٧٧- (...). وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ. كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةَ قَالَ «انْطَلِقُ فَقَدْ رَوَّجْتُكَهَا، فَعَلَّمَهَا مِنَ الْقُرْآنِ».

[٣٤٨٩] ٧٨- (١٤٢٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَةَ بْنِ الْهَادِ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ
لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛
أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ
صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ
لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشَأَ. قَالَتْ: أَتَدْرِي
مَا النَّشْءُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: يَضْفُ أُوقِيَّةً.
فَتِلْكَ خَمْسِمِائَةٌ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ.

[٣٤٩٠] ٧٩- (١٤٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
الْتَمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ -
عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ.
قَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي
تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلِيٌّ وَزَيْنُ نَوَاةٍ^(١) مِنْ دَهَبٍ. قَالَ:
«فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[٣٤٩١] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ
الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ
عَلِيَّ بْنَ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلِيٌّ وَزَيْنُ نَوَاةٍ مِنْ
دَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ
بِشَاةٍ».

[٣٤٩٢] ٨١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ
تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلِيٌّ وَزَيْنُ نَوَاةٍ مِنْ دَهَبٍ وَأَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[٣٤٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ: حَدَّثَنَا
شِبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً.

[٣٤٩٤] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ
ابْنُ شَمِيلٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
وَعَلِيَّ بِشَاةٍ الْعُرْسِ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنْ
الْأَنْصَارِ. فَقَالَ «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» فَقُلْتُ: نَوَاةٌ.
[و] فِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ: مِنْ دَهَبٍ.

[٣٤٩٥] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ -
قَالَ شُعْبَةُ: وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ
امْرَأَةً عَلِيٌّ وَزَيْنُ نَوَاةٍ مِنْ دَهَبٍ.

[٣٤٩٦] (...) وَحَدَّثَنِي [مُحَمَّدُ] بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا وَهْبٌ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ
أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ: مِنْ دَهَبٍ.

(١). اسم لقدر معروف عندهم فسروها بخمسة دراهم من ذهب.

(المعجم ١٤) - (بَابُ فَضِيلَةِ إِعْتَاقِهِ أُمَّتِهِ ثُمَّ
يَتَزَوَّجُهَا) (التحفة ١٤)

[٣٤٩٧] ٨٤- (١٣٦٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَا خَيْرًا.
قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بَغْلَسَ، فَرَكِبَ
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي
طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي رُقَاقٍ خَيْرٍ، وَإِنْ
رُكِبْتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَنْحَسَرَ الْإِرَارُ عَنْ
فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي ^(١) لَأَرَى بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ
اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ
خَيْرًا، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ
الْمُنْدَرِينَ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ
الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ - [وَاللَّهُ!]
قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: [مُحَمَّدُ]،
- وَالْخَمِيسُ ^(٢). قَالَ: وَأَصْبِنَاهَا عَنُوءَةً، وَجُمِعَ
السَّبِيُّ، فَجَاءَهُ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْطِنِي
جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ. فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»
فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ. فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ، صَفِيَّةَ
بِنْتَ حُبَيْبٍ، سَيِّدَةَ ^(٣) قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا
لَكَ. قَالَ: «أَدْعُوهُ بِهَا» قَالَ: فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا
نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ
غَيْرَهَا» قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا.
فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ! مَا أَصَدَقَهَا؟

قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ
بِالطَّرِيقِ جَهَّزْتَهَا لَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ
اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا. فَقَالَ: «مَنْ
كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ» قَالَ: وَبَسَطَ نِطْعًا.
قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَطِطِ، وَجَعَلَ
الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ
بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ. [راجع: ٣٣٢١]

[٣٤٩٨] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ
وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتِ
وَشُعَيْبِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ،
عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسٍ؛
ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ،
عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ،
جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ
شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.
وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ: تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ
وَأَصَدَقَهَا عِتْقَهَا.

(١) وفي ع، ف: فإني.

(٢) بالرفع، والنصب على أنه مفعول والجيش: سمي خميساً لأنه مقسم بخمسة: المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب.

(٣) وفي ع، ف: سيّد قريظة والنضير على أنه نعت لحبي بن أخطب.

[٣٤٩٩] ٨٦- (١٥٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُطْرِفٍ، عَنْ غَامِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتَقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا: «لَهُ أَجْرَانِ». [راجع: ٣٨٧]

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ! أَوْقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَعَ.

قَالَ أَنَسٌ: وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ، فَأَسْبَغَ النَّاسُ خُبْرًا وَلَحْمًا، وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَذْعُو النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْذَنَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، لَمْ يَخْرُجَا، فَجَعَلَ يَمُرُّ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَسْلُمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟» فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فَيَقُولُ: «بِخَيْرٍ» فَلَمَّا فَرَغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدْ اسْتَأْذَنَ بِهِمَا الْحَدِيثُ، فَلَمَّا رَأَيْاهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا، فَوَاللَّهِ! مَا أَذْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ بِأَنْهُمَا قَدْ خَرَجَا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكُفَةِ الْبَابِ أَرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] [راجع: ٣٣٢١، ٣٤٩٧]

[٣٥٠١] ٨٨- (١٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَهُزُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْرٍ، وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَرَعَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَرِبَتْ خَيْرٌ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] وَوَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دِحْيَةَ جَارِيَتَهُ جَمِيلَةً، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَصْنَعُهَا لَهُ وَتُهَيِّئُهَا - قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا، وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ. قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَحَصَّتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ، وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ، فَوُضِعَتْ فِيهَا، وَجِيءَ بِالْأَقِطِ وَالسَّمَنِ فَشَبِعَ النَّاسُ. قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: لَا نَدْرِي أَنْتَزَوَّجَهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ، قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمَّ وَلَدٍ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا، فَفَعَدَّتْ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ

(١) أي سقط، وأصل الندور الخروج والافراد. ومنه كلمة نادرة، أي فردة النظائر.

(٢) وفي نسخة: فقلن.

[٣٥٠٢] ٨٩- (١٤٢٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ بِهِزٌ قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَزَيْنِدٍ: «فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ» قَالَ: فَانْطَلَقَ زَيْنِدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُحَمِّرُ عَجِينَهَا. قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظَمْتُ فِي صَدْرِي، حَتَّى مَا أَشْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرُ إِلَيْهَا^(٣) أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا، فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي. قُلْتُ: يَا زَيْنِبُ! أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ. قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَايِرَ رَبِّي، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بغيرِ إِذْنٍ. قَالَ: فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ، فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حَجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ. وَيَقْلُن: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَذْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرْنِي. قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، فَدَهَبَتْ أَذْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى الشَّرَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَنَزَلَ الْحِجَابُ. قَالَ: وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ.

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ: «لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرِ

قَالَ: صَارَتْ صَفِيَّةُ لِذَخِيَّةٍ فِي مَقْسَمِهِ، وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْتُنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا. قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى ذَخِيَّةٍ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي فَقَالَ «أُصْلِحِيهَا» قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ، ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ» قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوْبِقِ، حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ، وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضِ إِلَى حَبِيبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ. قَالَ: فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا. قَالَ: فَانْطَلَقْنَا، حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشْنَا^(١) إِلَيْهَا، فَرَفَعْنَا مَطِيئَنَا، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَطِيئَتَهُ. قَالَ: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرَدَفَهَا [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]. قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيئَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصُرِعَ وَضُرِعَتْ. قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا؛ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَرَّهَا. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ «لَمْ نُضِرَّ» قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ، فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَسْتَمْتَنَ^(٢) بِصُرْعَتِهَا. [راجع: ٣٣٢١، ٣٤٩٧، ٣٥٠٠]

(المعجم ١٥) - (بَابُ زَوَاجِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَنَزُولِ الْحِجَابِ، وَإِثْبَاتِ وَليمةِ الْعَرَسِ)
(التحفة ١٥)

(١) وفي ع، ف: هَشْنَا.
(٢) أي يريها. بعضهن لبعض، ويظهن السرور بوقعتها.
(٣) أي من أجل أن رسول الله ﷺ ذكرها.

إِنَّهُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْغَوِّ﴾.

[٣٥٠٣] ٩٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ - وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا - قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ - وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَى شَيْءٍ - مِنْ نِسَائِهِ، مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً.

[٣٥٠٤] ٩١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ. فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: بِمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: أَطْعَمَهُمْ خُبْرًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرُكُوهُ.

[٣٥٠٥] ٩٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، كُلُّهُمْ عَنْ مُعْتَمِرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ -: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو مِجَلَزٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعَمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ. قَالَ: فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَهَيِّئُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ، قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ.

زَادَ عَاصِمٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: فَعَقَدَ ثَلَاثَةَ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا.

قَالَ: فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبَتْ أَدْخَلَ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: ﴿يَتْلُوهُنَّ لِيَكُنَّ آيَاتٍ لَكَ وَمَا فِي ذَلِكَ لَكُم مِّنْ لِّكْفٍ لِّكُم بِمَا كَفَرْتُمْ وَإِنَّ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَظِيمًا﴾.

[٣٥٠٦] ٩٣- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِالْحِجَابِ، لَقَدْ كَانَ أَبِي ابْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ الْقَوْمُ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَشَى فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السُّتْرَ، وَأَنْزَلَ آيَةَ الْحِجَابِ.

[٣٥٠٧] ٩٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ. قَالَ: فَصَنَعْتُ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فَجَعَلْتُهُ فِي تَوْرِ. فَقَالَتْ: يَا أَنَسُ! أَذْهَبَ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ بَعَثْتُ بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي، وَهِيَ تَفْرُكُ السَّلَامَ. وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَذَهَبْتُ

بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: إِنَّ أُمَّي تَقْرُوكَ
السَّلَامَ وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ، [يَا
رَسُولَ اللَّهِ!] فَقَالَ: «ضَعُهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبْ
فَادْعُ لِي فَلَانًا وَفَلَانًا وَفَلَانًا، وَمَنْ لَقَيْتَ وَسَمَى
رِجَالًا. قَالَ: فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَى وَمَنْ لَقَيْتُ.
قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ: عَدَدَ كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: زُهَاءٌ
ثَلَاثِيَاثَةً.

وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْسُ! هَاتِ
التَّوْرَ» قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلَأَتِ الصُّفَّةُ
وَالْحُجْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةُ
عَشْرَةَ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا بِيَدِي» قَالَ: فَأَكَلُوا
حَتَّى شَبِعُوا. قَالَ: فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ
حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ. فَقَالَ لِي: «يَا أَنْسُ! ارْزُقْ»
قَالَ: فَرَفَعْتُ، فَمَا أَدْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ
أَمْ حِينَ رَفَعْتُ. قَالَ: وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ
يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ
اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى
الْحَائِطِ، فَتَقَلَّبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فَسَلَّمَ] عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ رَجَعَ،
فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ
تَقَلَّبُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَابْتَدَرُوا الْبَابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ،
وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرَخَى السِّتْرَ وَدَخَلَ،
وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا بَسِيرًا
حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ، فَخَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: ﴿يَتَأْتِيهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ
لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرِ بْنِ إِدْنَةَ وَإِنَّهُ لَكُلُّكُمْ
فَادْعُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مَسْتَسِينِينَ لِجَدِيثِ إِنَّ
ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ الْجَعْدُ: قَالَ أَنْسُ [بْنُ مَالِكٍ]: أَنَا
أَخَذْتُ النَّاسَ عَهْدًا بِهَذِهِ الْآيَاتِ، وَحُجِبْنَ نِسَاءً
النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٥٠٨] ٩٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ، عَنْ أَنْسِ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ
زَيْنَبَ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ
حِجَارَةٍ. فَقَالَ أَنْسُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبْ
فَادْعُ لِي مَنْ لَقَيْتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ
لَقَيْتُ، فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ
وَيَخْرُجُونَ، وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ
فَدَعَا فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَلَمْ
أَدْعُ أَحَدًا لَقَيْتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا،
وَخَرَجُوا، وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ
الْحَدِيثَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ
يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا
بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ
نَظِيرِ بْنِ إِدْنَةَ - قَالَ قَتَادَةُ: غَيْرَ مُتَحَيِّنِينَ طَعَامًا -
﴿وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لِقَوْلِكُمْ
وَقُلُوبِهِمْ﴾.

(المعجم ١٦) - (باب الأمر بإجابة الداعي إلى

دعوة) (التحفة ١٦)

[٣٥٠٩] ٩٦- (١٤٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى
الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا».

[٣٥١٠] ٩٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيُجِبْ».

قَالَ خَالِدٌ: فَإِذَا عُيِّدَ اللَّهُ يَتْرُكُهُ عَلَى الْعُرْسِ.

[٣٥١١] ٩٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ».

[٣٥١٢] ٩٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو

كَامِلٌ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اتُّوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

[٣٥١٣] ١٠٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ، عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ».

[٣٥١٤] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيُجِبْ».

[٣٥١٥] ١٠٢- (...) حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ

مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيِّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عُمَرَ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اتُّوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

[٣٥١٦] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا»

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ عُمَرَ] يَأْتِي الدَّعْوَةَ

فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ، وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

[٣٥١٧] ١٠٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا

دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ^(١) فَأَجِيبُوا».

[٣٥١٨] ١٠٥- (١٤٣٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي

قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى

طَعَامٍ فَلْيُجِبْ فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ» وَلَمْ

يَذْكُرْ ابْنُ الْمُثَنَّى «إِلَى طَعَامٍ».

[٣٥١٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو

عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ. مِثْلُهُ.

[٣٥٢٠] ١٠٦- (١٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ،

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ

صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطَرًا فَلْيُطْعَمْ».

[٣٥٢١] ١٠٧- (١٤٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ،

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

(١) مستدق الساق، والمراد: كراع الشاة عند جماهير العلماء.

بُسْنَ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيَتْرُكُ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

[٣٥٢٢] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ! كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ؟ فَضَحِكَ فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا، فَأَفْرَعَنِي هَذَا الْحَدِيثَ حِينَ سَمِعْتُ بِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ قَالَ^(١): حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٣٥٢٣] ١٠٩- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٣٥٢٤] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَ ذَلِكَ.

[٣٥٢٥] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا الْأَعْرَجَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْتَعَهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مِنْ يَابَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ».

(المعجم ١٧) - لا تحل المطلقة ثلاثًا لمطلقها حتى تنكح زوجها غيره ويطأها، ثم يفارقها، وتنقضى عدتها) (التحفة ١٧)

[٣٥٢٦] ١١١- (١٤٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّمَا^(٢) مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا. حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ».

قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ، وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدَّنَ لَهُ، فَنَادَى: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجَهَّرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٣٥٢٧] ١١٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رِفَاعَةَ الْفُرْطِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبِتَّ طَلَاقَهَا، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَإِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ، فَأَخَذْتُ بِهِدْبِيَةٍ مِنْ جِلْبَابِهَا. قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ

(١) وفي ع، ف: فقال.

(٢) وفي ع، ف: «ما» موصولة أي إن الذي معه. فهو إذا يكتب: وإن ما معه.

اللَّهُ ﷻ ضَاحِكًا. فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ، لَا، حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَتَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ». وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ بِيَابِ الْحُجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ. قَالَ: فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: أَلَا تَزْجُرُ هَلْدِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ؟

[٣٥٢٨] ١١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّيْبِرِ. فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

[٣٥٢٩] ١١٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ، فَيَطْلُقُهَا، فَتَزَوَّجَ (١) رَجُلًا، فَيَطْلُقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، أَتَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتَهَا».

[٣٥٣٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٣٥٣١] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، فَأَرَادَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «لَا، حَتَّى يَدُوقَ الْأَخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ».

[٣٥٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ مَا يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقُولَهُ عِنْدَ الْجَمَاعِ) (التحفة ١٨)

[٣٥٣٣] ١١٦- (١٤٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ! جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ؛ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ، إِنْ يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدَّ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

[٣٥٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

جَمِيعًا، عَنِ الثَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا، عَنْ مَنْصُورٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرٌ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ

عَنِ الثَّوْرِيِّ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ:
قَالَ مَنْصُورٌ: أَرَاهُ قَالَ «بِاسْمِ اللَّهِ».

(المعجم ١٩) - (بَابُ جَوَازِ جَمَاعِهِ أَمْرَانِهِ فِي قِبَلِهَا، مِنْ قَدَامِهَا وَمِنْ وَرَائِهَا، مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِلدَّبْرِ) (التحفة ١٩)

[٣٥٣٥] ١١٧- (١٤٣٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِرِ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ أَمْرَأَتَهُ، مِنْ دُبْرِهَا، فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَزَلَّتْ: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

[٣٥٣٦] ١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ دُبْرِهَا، فِي قُبْلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ. قَالَ: فَأَنْزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

[٣٥٣٧] ١١٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي يُوْبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّكِرِ: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّكِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ.

قَالُوا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ الثُّعْمَانَ عَنِ الرَّهْرِيِّ: إِنْ شَاءَ مُجَبِّبَةٌ^(١)، وَإِنْ شَاءَ غَيْرُ مُجَبِّبَةٍ، غَيْرَ أَنْ ذَلِكَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ تَحْرِيمِ امْتِنَاعِهَا مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا) (التحفة ٢٠)

[٣٥٣٨] ١٢٠- (١٤٣٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنِّكِرِ وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنِّكِرِ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

[٣٥٣٩] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «حَتَّى تَرْجِعَ».

[٣٥٤٠] ١٢١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو أَمْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْتِي عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاحِطًا عَلَيْهَا، حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

(١) أي مكبوبة على وجهها، وقوله غير مُجَبِّبَةٍ: هذا يشمل الاستلقاء والاضطجاع والتخجية وهي كونها كالساجدة.

(المعجم ٢٢) - (بابُ حكم العزل)

(التحفة ٢٢)

[٣٥٤٤] ١٢٥- (١٤٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ
قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ، فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ^(٢) فَقَالَ: يَا أَبَا
سَعِيدٍ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْعَزْلَ؟
فَقَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ
بَلْمُضَطَلِقِ^(٣)، فَسَبَّيْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ، فَطَالَتْ
عَلَيْنَا الْعَزْبَةُ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ
وَنَعْزَلَ. فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا
لَا نَسْأَلُهُ فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ
أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَتَكُونُ».

[٣٥٤٥] ١٢٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْفَرَجِ مَوْلَى ابْنِي هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الزُّبَيْرِ قَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ
رَبِيعَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٣٥٤٦] ١٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَيْعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا

[٣٥٤١] ١٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛
ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ،
فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى
تُصْبِحَ».

(المعجم ٢١) - (بابُ تحريم إفشاء سر المرأة)

(التحفة ٢١)

[٣٥٤٢] ١٢٣- (١٤٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ
حَمْرَةَ الْعُمَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَثَلَةَ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ،
ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا».

[٣٥٤٣] ١٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
أَسْمَاءَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ^(١) عِنْدَ اللَّهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي
إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا» وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «إِنَّ
أَعْظَمَ».

(١) على حذف المضاف، أي أعظم حياة الأمانة.

(٢) وفي هـ: أبو الصرمة، المعروف بدون الألف واللام، انظر تعذيب التهذيب: ١٤٨/١٢.

(٣) أي غزوة بني المصطلق.

فَكُنَّا نَعْرِضُ، ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: «وَأَنْتُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَأَنْتُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ وَأَنْتُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْهُ».

[٣٥٤٧] ١٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ».

[٣٥٤٨] ١٢٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [بْنُ مَهْدِيٍّ] وَبَهْزٌ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِمْ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي الْعَزْلِ؟ «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ».

وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٣٥٤٩] ١٣٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ^(١) ابْنِ مَسْعُودٍ رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ». قَالَ مُحَمَّدٌ:

وَقَوْلُهُ «لَا عَلَيْكُمْ» أَقْرَبُ إِلَى النَّهْيِ.

[٣٥٥٠] ١٣١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: فَرَدَّ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَمَا ذَاكُمْ؟» قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرَضِعُ فَيَصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيَصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ. قَالَ: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَكَأَنَّ هَذَا رَجْرٌ.

[٣٥٥١] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ. يَعْنِي حَدِيثَ الْعَزْلِ، فَقَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ. [٣٥٥٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْعَزْلِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ، إِلَى قَوْلِهِ «الْقَدْرُ».

[٣٥٥٣] ١٣٢- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ

(١) وفي هـ: «بشير» قال في التقريب (٣٨٣٥): وفي أكثر الأصول «بشير» وهو خطأ.

فَرَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: ذَكَرَ الْعَزْلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «وَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؟ - وَلَمْ يَقُلْ: فَلَا يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ - فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا».

[٣٥٥٤] ١٣٣- (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ يَغْنِي بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ «مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ».

[٣٥٥٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْهَاشِمِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٥٥٦] ١٣٤- (١٤٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمَتُنَا وَسَانِيَتُنَا، وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ». فَقَالَ: «اغْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا» فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَنَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبِلَتْ». فَقَالَ «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا».

[٣٥٥٧] ١٣٥- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ

فَقَالَ: «إِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً لِي، وَأَنَا أَغْزِلُ عَنْهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَمْ^(١) يَمْنَعْ شَيْئًا أَرَادَهُ اللَّهُ» قَالَ: فَجَاءَ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي كُنْتُ ذَكَرْتُهَا لَكَ حَمَلَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

[٣٥٥٨] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ، قَاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْخِيَارِ التَّوْفَلِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٣٥٥٩] ١٣٦- (١٤٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ. زَادَ إِسْحَاقُ: قَالَ سُفْيَانُ: لَوْ كَانَ شَيْئًا يَنْهَى عَنْهُ، لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ.

[٣٥٦٠] ١٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٣٥٦١] ١٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِشْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ يَغْنِي بْنِ هِشَامَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ تَحْرِيمِ وَطْئِ الْحَامِلِ)

(المسبية) (التحفة ٢٣)

(١) وفي نسخة: لن يمنع، أشار إليها في هامش الأصل وكذلك في ع، ف عند اللفظ.

وَأَمَّا خَلْفَ فَقَالَ: عَنْ جُدَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ، قَالَ مُسْلِمٌ: وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى: بِالذَّلَالِ غَيْرِ مَنْقُوطَةٍ.

[٣٥٦٥] ١٤١- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُقْرِيءُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ، أُخْتِ عُكَّاشَةَ قَالَتْ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ، فَإِذَا هُمْ يُعِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ، فَلَا يَصُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا». ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ الْوَادُ الْخَفِيُّ»^(٤).

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِيءِ [وَهْيَ]: «وَإِذَا الْمَوَدَّةُ سَلَّتْ» [التكوير: ٨].

[٣٥٦٦] ١٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، فِي الْعَزْلِ وَالْغِيلَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «الْغِيَالِ».

[٣٥٦٧] ١٤٣- (١٤٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ

[٣٥٦٢] ١٣٩- (١٤٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى^(١) بِامْرَأَةٍ مُجِحَّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَ^(٢) بِهَا؟» فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرُهُ، كَيْفَ يُورِثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟».

[٣٥٦٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ جَوَازِ الْغِيلَةِ وَهِيَ وَطِي الْمَرْضِعِ، وَكَرَاهَةِ الْعَزْلِ) (التحفة ٢٤)

[٣٥٦٤] ١٤٠- (١٤٤٢) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَصُرُّ أَوْلَادَهُمْ».

(١) أي مر عليها في بعض أسفاره.

(٢) فيه حذف، تقديره: فسأل عنها، فقالوا: أمة فلان مسبية فقال... الخ.

(٣) ولفظ المشكاة: «أيلم بها» قالوا: نعم. والإمام من كنيات الوطاء.

(٤) ووجه الشبه تقويت الحياة، يعني أن الذي يعزل عن امرأته إنما يعزل هرباً من الولد، ولذا شبهه بالوَادِ، وهو دفن البنت وهي حية. إلا أنه خفي.

نُمَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ [الْمَقْبُرِيُّ]: حَدَّثَنَا حَيَوَةُ: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ أَبَا النَّصْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ^(١) سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَغْرَلْتُ عَنْ امْرَأَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْفِقُ عَلَى وَلِيدِهَا، أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ «إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا، مَا ضَارَّ ذَلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ».

١٧ - كتاب الرضاع

(المعجم ١) - (باب* يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة) (التحفة ٢٥)

[٣٥٦٨] ١- (١٤٤٤) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَإِنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرَأَيْهِ فَلَانًا» - لَعَمَّ حَفْصَةَ مِنَ الرُّضَاعَةِ - قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لَعَمَّهَا مِنَ الرُّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ، إِنَّ الرُّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةَ».

[٣٥٦٩] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

[٣٥٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(المعجم ٢) - (باب* تحريم الرضاعة من ماء الفحل) (التحفة ٢٦)

[٣٥٧١] ٣- (١٤٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أفلح، أَخَا أَبِي الْقَعْقِيسِ، جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرُّضَاعَةِ، بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ الْحِجَابَ، قَالَتْ: فَأَيِّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَتْهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَدْنَ لَهُ عَلَيَّ.

[٣٥٧٢] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَنَانِي عَمِّي مِنَ الرُّضَاعَةِ، أفلحُ بْنُ أَبِي قَعْقِيسٍ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادَ: قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلَ، قَالَ: «تَرَبَّتْ بِذَلِكَ، أَوْ يَمِينُكَ».

(١) أي والد عامر، وهو سعد بن أبي وقاص.

وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَ «إِنَّهُ عَمَّكَ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ».

[٣٥٧٦] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ:

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ أَخَا أَبِي قُعَيْسٍ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٣٥٧٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا أَبُو الْقُعَيْسِ.

[٣٥٧٨] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَبُو الْجَعْدِ، فَرَدَدْتُهُ - قَالَ لِي هِشَامٌ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقُعَيْسِ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ذَلِكَ. قَالَ «فَهَلَّا أَذْنَتْ لَهُ؟ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ أَوْ يَدُكَ».

[٣٥٧٩] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ عَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ يُسَمَّى أَفْلَحَ، اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبَتْهُ، فَأَخْبَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهَا «لَا تَحْتَجِيبِي مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».

[٣٥٨٠] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ بْنُ قُعَيْسٍ،

[٣٥٧٣] ٥- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ، وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ أَبَا عَائِشَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَذْنُ لِأَفْلَحَ، حَتَّى اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَنِي امْرَأَتُهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَنِي يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ فَكَرِهْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَكَ، قَالَ: قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذْنِي لَهُ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ.

[٣٥٧٤] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَفِيهِ «فَإِنَّهُ عَمَّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ». وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ رَوْحَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْ عَائِشَةَ.

[٣٥٧٥] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: إِنَّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ عَمَّكَ» قُلْتُ: إِنَّمَا أَرْضَعَنِي الْمَرْأَةُ

فَأَيُّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ، فَأَرْسَلَ: إِنِّي عَمُّكَ،
أَرْضَعْتِكَ امْرَأَةً أُخِي، فَأَيُّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ، فَجَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ «لِيَدْخُلْ
عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمُّكَ».

(المعجم ٣) - (باب* تحريم ابنة الأخ من

الرضاعة) (التحفة ٢٧)

[٣٥٨١] ١١- (١٤٤٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ -
وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
مَا لَكَ تَنَوَّقَ^(١) فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعَانَا؟ فَقَالَ:
«وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، بِنْتُ حَمْزَةَ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ
أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ».

[٣٥٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ
سُفْيَانَ، كُلُّهُمُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ.

[٣٥٨٣] ١٢- (١٤٤٧) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ ابْنِ
زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى
ابْنَةِ حَمْزَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ
أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا
يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ».

[٣٥٨٤] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ الْقَطَّعِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ
ابْنِ عُمَرَ، جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، كِلَيْهِمَا^(٢) عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ
هَمَّامٍ سِوَاءَ غَيْرِ أَنْ حَدِيثَ شُعْبَةَ أَنْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ
«ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ». وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ
«وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ».
وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ.

[٣٥٨٥] ١٤- (١٤٤٨) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ
سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
تَقُولُ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيَنْ أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ
اللَّهِ! عَنِ ابْنَةِ حَمْزَةَ؟ أَوْ قِيلَ: أَلَا تَحْطُبُ بِنْتَ
حَمْزَةَ بِنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالَ: «إِنَّ حَمْزَةَ أُخِي
مِنَ الرِّضَاعَةِ».

(المعجم ٤) - (باب* تحريم الربيبة وأخت

المرأة) (التحفة ٢٨)

[٣٥٨٦] ١٥- (١٤٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا
هَشَامٌ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ،
عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ

(١) أي تختار وتبالغ في الاختيار.

(٢) وفي نسخة: كلاهما.

سَلَمَةَ تُؤَيِّبُهُ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

[٣٥٨٩] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ، عَزَّةَ، غَيْرُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ.

(المعجم ٥) - (بَابُ* فِي الْمَصَّةِ وَالْمَصْتَانِ)

(التحفة ٢٩)

[٣٥٩٠] ١٧- (١٤٥٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - وَقَالَ سُوَيْدُ وَزُهَيْرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ -: «لَا تُحْرَمِ الْمَصَّةُ وَالْمَصْتَانِ».

[٣٥٩١] ١٨- (١٤٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمُ، عَنْ الْمُعْتَمِرِ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى، فَزَعَمَتِ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا

أَبِي سُفْيَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْعَلُ مَاذَا؟» قُلْتُ: تَنْكِحُهَا. قَالَ: «أَوْ تُجَبِّينَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكْتِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي. قَالَ: «فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي» قُلْتُ: فَإِنِّي أُخْبِرُكَ أَنَّكَ تَحْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي، مَا حَلَّتْ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا تُؤَيِّبُهُ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

[٣٥٨٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، سِوَاءً.

[٣٥٨٨] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ

ابْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! انْجَحِ أُخْتِي عَزَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنْحَبِينَ ذَلِكَ» فَقَالَتْ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكْتِي فِي خَيْرٍ، أُخْتِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّا كُنْتُمْ حَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ «أَبْنْتُ أَبِي سَلَمَةَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا أَبَا

[٣٥٩٦] ٢٣- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ

الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَتُحْرَمُ الْمِصَّةُ؟ فَقَالَ: «لَا».

(المعجم ٦) - (بَابُ *التَّحْرِيمِ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ)
(التحفة ٣٠)

[٣٥٩٧] ٢٤- (١٤٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ: بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِيمَا يُثْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ.

[٣٥٩٨] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عَمْرَةَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ - وَهِيَ تَذْكُرُ الَّذِي يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ - قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ أَيْضًا: خَمْسٌ مَعْلُومَاتٌ.

[٣٥٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٧) - (بَابُ *رِضَاعَةِ الْكَبِيرِ)

(التحفة ٣١)

[٣٦٠٠] ٢٦- (١٤٥٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَإِبْنُ أَبِي عَمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي الْخُدْنِي رَضْعَةً أَوْ رَضْعَتَيْنِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُحْرَمُ الْإِمْلَاجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ» قَالَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ.

[٣٥٩٢] ١٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ

الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَلْ تُحْرَمُ الرِّضْعَةُ الْوَاحِدَةُ؟ قَالَ: «لَا».

[٣٥٩٣] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُحْرَمُ الرِّضْعَةُ أَوْ الرِّضْعَتَانِ، أَوْ الْمِصَّةُ أَوْ الْمِصَّتَانِ».

[٣٥٩٤] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا إِسْحَاقُ فَقَالَ كَرِوَايَةَ ابْنِ بَشِيرٍ: «أَوْ الرِّضْعَتَانِ أَوْ الْمِصَّتَانِ» وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ: «وَالرِّضْعَتَانِ وَالْمِصَّتَانِ».

[٣٥٩٥] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ:

حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُحْرَمُ الْإِمْلَاجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ».

قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ - وَهُوَ حَلِيفَةُ^(١) - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ» قَالَتْ: وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ، فَتَسَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ».

زَادَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عَمَرَ: فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٣٦٠١] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ، - قَالَ ابْنُ أَبِي عَمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ - عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حَذِيفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ. فَأَتَتْ يَعْنِي بِنْتُ سُهَيْلٍ، النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ، وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ «أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حَذِيفَةَ» فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حَذِيفَةَ.

[٣٦٠٢] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ -

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ بِنْتُ عَمْرٍو جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ سَالِمًا - لِسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ - مَعَنَا فِي بَيْتِنَا، وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ قَالَ «أَرْضِعِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ» قَالَ^(٢): «فَمَكَثْتُ سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أُحَدِّثُ بِهِ رَهْبَتَهُ»^(٣)، ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ. قَالَ: مَا هُوَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ. قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ عَنِّي أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتَنِيهِ.

[٣٦٠٣] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَتُ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْغُلَامَ الْأَيْعُ الَّذِي مَا أَحْبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ. قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حَذِيفَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ، وَفِي نَفْسِ أَبِي حَذِيفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ».

[٣٦٠٤] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ بِنْتُ بَكَيْرٍ

(١) قال في ع: هذا مدرج في كلام سهلة، وليس من كلامها، ولو قيل: دعيه لكان أوفق وأوضح. وسالم بن عبيد بن ربيعة قد تبناه أبو حذيفة على عادة العرب، ونشأ في حجر أبي حذيفة وزوجته، نشأه الابن فلما نزل ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ بطل حكم التبني فشق عليهما أن يمتعاه الدخول لسابق الألفة فسألته سهلة... الخ.

(٢) أي: قال ابن أبي مليكة.

(٣) وفي ع، ف: رهبته. وفي قوله: رهبته ضبط آخر: رَهْبَتُهُ، على أنه مصدر منصوب بنزع الخافض فيكون التقدير: لا أحدث به أحدًا للرهبة، وهذا ضبط القاضي وغيره وقال النووي: الضبط الأول أحسن.

عَائِشَةُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَرَأَيْتُ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهَا قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ. قَالَتْ: فَقَالَ: «انظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ».

[٣٦٠٧] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ، كَمَعْنَى حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا «مِنَ الْمَجَاعَةِ».

(المعجم ٩) - (بَابُ جَوَازِ وَطْعِ الْمَسِيَةِ بَعْدَ

الاستبراء، وَإِن كَانَ لَهَا زَوْجٌ انْفَسَخَ نِكَاحُهَا

بِالسِّي) (التحفة ٣٣)

[٣٦٠٨] ٣٣- (١٤٥٦) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ نُدَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحِ، أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقُوا عَدُوًّا، فَقَاتَلُوهُمْ، فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ، وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا، فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحَرَّجُوا مِنْ غَشِيَانِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَرْوَاجِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ! مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدْ اسْتَعْنَى عَنِ الرِّضَاعَةِ. فَقَالَتْ: لِمَ؟ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سَهْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ». فَقَالَتْ: إِنَّهُ ذُو لِحْيَةٍ. فَقَالَ: «أَرْضِعِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ».

[٣٦٠٥] ٣١- (١٤٥٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ؛ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَقُولُ: أَبِي سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْخِلَنَّ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا يَتَلَكَّ الرِّضَاعَةَ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ: وَاللَّهِ! مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُحْصَةً أَرْخَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً، فَمَا هُوَ^(١) بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهِدِهِ الرِّضَاعَةَ، وَلَا رَائِيْنَا.

(المعجم ٨) - (بَابُ* إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنْ

الْمَجَاعَةِ) (التحفة ٣٢)

[٣٦٠٦] ٣٢- (١٤٥٥) وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ

السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ

(١) قولهن: فما هو، أي الأمر والشأن.

عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْنُ أُخِي، عُتْبَةَ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انظُرْ إِلَيَّ شَبَهُهُ. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أُخِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وُلِدَ عَلِيُّ فِرَاشِ أَبِي، مِنْ وَوَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى شَبَهُهُ، فَرَأَى شَبَهَا بَيْنًا بَعْثَةً، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ! الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ». قَالَتْ: فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ، وَلَمْ يَذْكَرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ قَوْلَهُ «يَا عَبْدُ».

[٣٦١٤] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ، فِي حَدِيثِهِمَا «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ» وَلَمْ يَذْكَرَا «لِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

[٣٦١٥] [٣٧- (١٤٥٨)] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

[٣٦١٦] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ؛ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ - أَمَّا ابْنُ مَنْصُورٍ فَقَالَ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَقَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. أَيْ فَهِنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

[٣٦٠٩] [٣٤- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ؛ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ سَرِيَّةً. بِمَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ فَحَلَالٌ لَكُمْ، وَلَمْ يَذْكَرْ: إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

[٣٦١٠] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ [الْحَارِثِيُّ]: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٣٦١١] [٣٥- (...)] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ [الْحَارِثِيُّ]: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أُوطَاسٍ، لَهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَتَحَوَّفُوا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

[٣٦١٢] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ١٠) - (بابُ الولد للفراش، وتوقى الشبهات) (التحفة ٣٤)

[٣٦١٣] [٣٦- (١٤٥٧)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ،

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ قَائِفٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدًا، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ. فَقَالَ: إِنَّ هَلِيهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ، وَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ.

[٣٦٢٠] (...). وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، كُلُّهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَكَانَ مُجَزَّزًا قَائِفًا.

(المعجم ١٢) - (بَابُ قَدْرَ مَا تَسْتَحِقُّهُ الْبَكْرُ

وَالثَّيْبُ مِنْ إِقَامَةِ الزَّوْجِ عِنْدَهَا عَقِبَ الزَّرْفَانِ)
(التحفة ٣٦)

[٣٦٢١] ٤١- (١٤٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَائِيلَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتَ سَبَعْتَ لَكَ، وَإِنْ سَبَعْتَ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي».

[٣٦٢٢] ٤٢- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ^(١)

أَوْ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ. وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ. وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

(المعجم ١١) - (بَابُ الْعَمَلِ بِالْحَاقِ الْقَائِفِ

الْوَالِدِ) (التحفة ٣٥)

[٣٦١٧] ٣٨- (١٤٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ. فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَيِ أَنْ مُجَزَّزًا نَظَرَ أَيًّا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ هَلِيهِ الْأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ».

[٣٦١٨] ٣٩- (...). وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا. فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَلَمْ تَرَيِ أَنْ مُجَزَّزًا الْمُدَلِجِي دَخَلَ عَلَيَّ، فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا، وَبَدَّتْ أَقْدَامُهُمَا. فَقَالَ: إِنَّ هَلِيهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ».

[٣٦١٩] ٤٠- (...). وَحَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ

أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ

(١) في ع، ف: عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، وهو خطأ والصواب كما وجدناه في ه: عن عبد الملك ابن أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن انظر تحفة الأشراف ١٣/ص ٣٧، ٣٨ وراجع الموطأ ج ٢/ص ٥٢٩.

الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ قُلْتُ: إِنَّهُ رَفَعَهُ لَصَدَقْتُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: السُّنَّةُ كَذَلِكَ.

[٣٦٢٢٧] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا.

قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ الْقِسْمِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ، وَبَيَانُ أَنَّ السَّنَةَ أَنْ تَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ لَيْلَةٍ مَعَ يَوْمِهَا) (التحفة ٣٧)

[٣٦٢٢٨] ٤٦- (١٤٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَتَّهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ، فَكَرَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ الَّذِي يَأْتِيهَا، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَجَاءَتْ زَيْنَبُ، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ، فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَحَبْنَا^(١)، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا، فَقَالَ: اخْرُجْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَى الصَّلَاةِ، وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ لِي^(٢) وَيَفْعَلُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ آتَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا، وَقَالَ: أَنْتَضَعِينَ هَذَا؟

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهَا «لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتُ سَبَعْتُ عِنْدَكَ، وَإِنْ شِئْتُ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ» قَالَتْ: ثَلَّثْتُ.

[٣٦٢٢٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ [الْقَعْنَبِيُّ]: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِنُؤَيْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ، لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلنَّبِيِّ ثَلَاثٌ».

[٣٦٢٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٣٦٢٢٥] ٤٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ؛ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ، هَذَا فِيهِ. قَالَ «إِنْ شِئْتُ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ وَأُسَبِّحَ لِنِسَائِي، وَإِنْ سَبَعْتُ لَكَ سَبَعْتُ لِنِسَائِي».

[٣٦٢٢٦] ٤٤- (١٤٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ [ابْنِ مَالِكٍ] قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ

(١) من السخب وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها.

(٢) وفي ع، ف: فيفعل بي.

(المعجم ١٤) - (بَابُ جَوَازِ هَبْتِهَا نَوْبَتِهَا

لضرتها) (التحفة ٣٨)

[٣٦٢٩] ٤٧- (١٤٦٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسَاحِجِهَا^(١) مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرَتْ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَئِذٍ يَوْمَهَا، وَيَوْمَ سَوْدَةَ.

[٣٦٣٠] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا مُذَهَبٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا كَبِرَتْ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ قَالَتْ: وَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدِي.

[٣٦٣١] ٤٩- (١٤٦٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَيَّنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَقُولُ: أَوْتَهَبُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تَرْتَجِي مَن نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَوَوِّيَ إِلَيْكَ مَن نَشَاءُ وَمِنَ ابْنَعَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ [الأحزاب: ٥١] قَالَتْ قُلْتُ:

وَاللَّهِ! مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ.

[٣٦٣٢] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: أَمَا تَسْتَحْيِي امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ؟ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: ﴿تَرْتَجِي مَن نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَوَوِّيَ إِلَيْكَ مَن نَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] قُلْتُ: إِنَّ رَبَّكَ لَيُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ.

[٣٦٣٣] ٥١- (١٤٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: حَضَرْنَا، مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَرَفٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمُ نَعَشَهَا فَلَا تُزْعِرُوهَا، وَلَا تُزَلِّزُوهَا، وَارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ، فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانَ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ. قَالَ عَطَاءٌ: الَّتِي لَا يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ بِنِ أَحْطَبَ.

[٣٦٣٤] ٥٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ عَطَاءٌ: كَانَتْ آخِرُهُنَّ مَوْتًا. مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ

الدين^(٢)) (التحفة ٣٩)

[٣٦٣٥] ٥٣- (١٤٦٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا:

(١) المسلاخ: الجلد، ومعناه: أن أكون أنا هي، وقولها: من امرأة، من للبيان واستفتاح الكلام.
(٢) ترجمة الباب هذه تأخرت في هـ بحديث واحد قبل حديث: ٣٦٣٦، فأثبتناها في المقام المناسب وقد وردت كذلك في ف.

[٣٦٣٨] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
الله؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ هَلَكَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ - أَوْ
قَالَ سَبْعَ - فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا، فَقَالَ لِي رَسُولُ
الله ﷺ «يَا جَابِرُ! تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ،
قَالَ: «فَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟» قَالَ قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبٌ، يَا
رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا
وَتُلَاعِبُكَ» - أَوْ قَالَ: «تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ» -
قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ هَلَكَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ
- أَوْ سَبْعَ - وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ آتِيَهُنَّ أَوْ أُجِئَهُنَّ
بِمِثْلِهِنَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَجِيءَ بِامْرَأَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ
وَتُضْلِحُهُنَّ. قَالَ: «فَبَارِكَ اللهُ لَكَ» أَوْ قَالَ لِي
خَيْرًا. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ «تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ
وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ». [راجع: ١٦٥٦، ٣٦٣٦،
٣١٣٧]

[٣٦٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ،
قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ نَكَحْتَ يَا
جَابِرُ؟» وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: امْرَأَةٌ تَقُومُ
عَلَيْهِنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ. قَالَ «أَصَبْتُ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا
بَعْدَهُ. [راجع: ١٦٥٦، ٣٦٣٦]

[٣٦٤٠] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي
غَرَاقٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي
قَطُوفٍ^(١)، فَلَحَقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي، فَنَحَسَ بَعِيرِي

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ: أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَنَكَّحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا،
وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا فَظَفَرُ بِيَدَاتِ
الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ».

[٣٦٣٦] ٥٤- (٧١٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ
اللهِ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ،
فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «يَا جَابِرُ! تَزَوَّجْتَ؟»
قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟» قُلْتُ: ثَيِّبٌ،
قَالَ: «فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ!
إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ،
قَالَ: «فَذَاكَ إِذَا، إِنَّ الْمَرْأَةَ تَنَكَّحُ عَلَى دِينِهَا،
وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ
يَدَاكَ». [راجع: ١٦٥٦]

(المعجم ١٦) - (باب استحباب نكاح البكر)
(التحفة ٤٠)

[٣٦٣٧] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ
لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ،
قَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: ثَيِّبًا، قَالَ: «فَأَيَّنَ
أَنْتَ مِنَ الْعَذَارَى وَلِعَابِهَا؟».

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، فَقَالَ:
قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ
تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟». [راجع: ١٦٥٦، ٣٦٣٦]

(١) أي بطيء المشي.

بِعْتَرَهُ كَأَنَّ مَعَهُ، فَأَنْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَى مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَمَعْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «مَا يُعْجِلُكَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي ^(١) حَدِيثٌ عَهْدٌ بِعُرْسٍ. فَقَالَ: «أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ نَيْبًا؟» قَالَ قُلْتُ: بَلْ نَيْبًا. قَالَ: «هَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟»

قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ. فَقَالَ «أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً، - كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ». قَالَ: وَقَالَ «إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسُ! الْكَيسُ ^(٢)!». [راجع:

[٣٦٣٦، ١٦٥٦]

[٣٦٤١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي، فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا جَابِرُ» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قُلْتُ: أَطْأَ بِي عَلَيَّ جَمَلِي ^(٣) وَأَعْيَا فَتَحَلَّفْتُ، فَتَزَلَّ فَحَجَّهْتُ بِمَخَجِيهِ. ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ» فَرَكِبْتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتِي أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «[أَتَزَوَّجْتَ؟]» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟» قُلْتُ: بَلْ نَيْبٌ. قَالَ: «هَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ،

(١) وفي هـ: إلى، وهو خطأ مطبعي.

(٢) قال ابن الأعرابي: الكيس: الجماع، والكيس: العقل، والمراد حته على ابتغاء الولد. وفي ع الكيس: الظرف والفتنة والثاني تأكيد للأول أي: فباشر الكيس واستعمل العقل حتى لا تقع في ممنوع كالتقرب في المحيض لطول العزوبة بامتداد الغربة.

(٣) كذا ورد في هـ: أبطأ بي علي، وأشار إلى نسخة أخرى ليس فيها «علي» والله أعلم.

فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسُ! الْكَيسُ!». ثُمَّ قَالَ «أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ «الآنَ حِينَ قَدِمْتُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ «فَدَعُ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ» قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لِي أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالًا، فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ. قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ. فَلَمَّا وَلَيْتُ قَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا» فَدَعَيْتُ. فَقُلْتُ: «الآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ. فَقَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ، وَلَكَ نَعْمَتُهُ».

[راجع: ٣٦٣٦، ١٦٥٦]

[٣٦٤٢] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاصِحٍ، إِنَّمَا هُوَ فِي أَخْرِيَاتِ النَّاسِ. قَالَ فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. أَوْ قَالَ نَحَسَهُ - أَرَاهُ قَالَ بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ. قَالَ: فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُتَارِعُنِي حَتَّى إِنِّي لَأَكْفُهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا؟ وَاللَّهِ يَغْفُرُ لَكَ» قَالَ قُلْتُ: هُوَ لَكَ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: «أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا؟ وَاللَّهِ يَغْفُرُ لَكَ». قَالَ قُلْتُ: هُوَ لَكَ. [يَا نَبِيَّ اللَّهِ!] قَالَ: وَقَالَ لِي: «أَتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «نَيْبًا أَمْ بَكْرًا؟»

عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرَهُ».

[راجع: ١٦٥٦، ٣٦٣٦]

(المعجم ١٨) - (بَابُ الْوَصِيَّةِ^(٢) بِالنِّسَاءِ)

(التحفة ٤٢)

[٣٦٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ * لَوْلَا حَوَاءَ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ) (التحفة ٤٣)

[٣٦٤٧] ٦٢-(١٤٦٨) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ أَبَا يُونُسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا حَوَاءُ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ».

[٣٦٤٨] ٦٣-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ. مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَخْبَثِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْتَرِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ».

(المعجم ١٧) - (بَابُ * خَيْرِ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةَ

الصَّالِحَةَ) (التحفة ٤١)

قَالَ قُلْتُ: نَيْبًا. قَالَ «فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُكَهَا، وَتَلَاعِبُكَ وَتَلَاعِبُكَهَا؟».

قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَكَانَتْ^(١) كَلِمَةً يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ، افْعَلْ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ.

[٣٦٤٣] ٥٩-(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ: - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتَهَا طَلَّاقُهَا».

[٣٦٤٤] ٦٠-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لَيْسَ كُتِّ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ، إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ [خَيْرًا]».

[٣٦٤٥] ٦١-(١٤٦٧) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

مُوسَى الرَّازِيُّ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا

(١) وفي ع، ف: فكانت.

(٢) هذا الباب وقع في ع، ف متقدمًا بحديثين وسيأتي هذا الباب مرة أخرى قبل حديثي رقم: ٣٦٥٠، ٣٦٥١ لمناسبتها بالباب.

الْخَطَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُتْرَكْهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

[٣٦٥٣] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ: وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا - اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكَهَا حَتَّى تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهَرُ مِنْ حَيْضَتِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ.

وَرَادَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَا (١) أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي بِهِذَا، وَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ وَعَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ.

قَالَ مُسْلِمٌ: جَوَدَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ: تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً.

[٣٦٥٤] ٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ

[٣٦٤٩] ٦٤- (١٤٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ: أَخْبَرَنِي شُرْحَيْلُ بْنُ شَرِيكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».

(المعجم ١٨) - (بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ)

(التحفة ٤٢)

[٣٦٥٠] ٦٥- (١٤٧٠) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضَّلْعِ إِذَا ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ تَرَكَتَهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ».

[٣٦٥١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَيْهِمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ سِوَاءً.

١٨ - كتاب الطلاق

(المعجم ١) - (بَابُ تَحْرِيمِ طَلَاقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ وَيُؤْمَرُ بِرَجْعَتِهَا) (التحفة ١)

[٣٦٥٢] ١- (١٤٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ

(١) أي أما أنت إن كنت طلقت الخ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَدْعَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمَسِّكَهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا صُنِعَتْ التَّطْلِيقَةُ؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ اغْتَدَّ بِهَا.

[٣٦٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ لِنَافِعٍ.

أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَغَيَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً [أُخْرَى] مُسْتَقْبَلَةً، سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ» وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً [وَاحِدَةً]، فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي رَوَاتِهِ: فَلْيُرَاجِعْهَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَلْيُرَاجِعْهَا.

[٣٦٥٦] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ: «أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمَهِّلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، وَأَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَانَ مِنْكَ».

[٣٦٥٨] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَرَاجَعْتُهَا، وَحُسِبَتْ لَهَا التَّطْلِيقَةُ الَّتِي طَلَّقْتُهَا.

[٣٦٥٩] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا».

[٣٦٦٠] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ ابْنَ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ عَنِ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

[٣٦٥٧] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

فَقَالَ: «مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَطْهَرَ ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ، أَوْ يُمْسِكُ».

[٣٦٦١] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَكَثْتُ عِشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتُهُمْ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ. فَأَمَرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَجَعَلْتُ لَا أَتُهُمْ، وَلَا أَغْرِفُ الْحَدِيثَ، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا غَلَابٍ، يُونُسَ بْنَ جُبَيْرِ الْبَاهِلِيِّ، وَكَانَ ذَا نَبْتٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا قَالَ قُلْتُ: أَفَحُسِبَتْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَمَهْ، أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟ (١)

[٣٦٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَفُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ.

[٣٦٦٣] ٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، وَقَالَ: «يُطَلِّقَهَا فِي قَبْلِ عَدَّتِهَا».

[٣٦٦٤] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:

قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: أَنْعَرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ تَسْتَبِيلَ عِدَّتِهَا، قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، أَيَعْتَدُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ فَقَالَ: فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟

[٣٦٦٥] ١٠- (...) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لْيُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا» قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَفَتَحْسِبُ بِهَا؟ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُهُ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ؟

[٣٦٦٦] ١١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ؟ قَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطَهْرِهَا» قَالَ: فَرَأَجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطَهْرِهَا، قُلْتُ: فَاعْتَدْتِ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا؟ وَإِنْ كُنْتُ عَجِزْتُ وَاسْتَحَمَقْتُ.

[٣٦٦٧] ١٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

(١) معناه: أفرغ عنه الطلاق وإن عجز واستحقم، وهو استفهام إنكار. وتقديره نعم، تحسب ولا يمتنع حسابها لعجزه وحماقته.

عُمَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لِيَرَا جَعَهَا» فَرَدَّهَا، وَقَالَ «إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُتَمَسِكَ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَفَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَتَأَيَّبُ النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَقُوهُنَّ لِمَدَّتِهِنَّ» [الطلاق: ١].

[٣٦٧١] (...). حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ،

[٣٦٧٢] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ مَوْلَى عُرْوَةَ، يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ حَجَّاجٍ، وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ: مَوْلَى عُرْوَةَ، إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عَزَّةَ.

(المعجم ٢) - (بَابُ طَلَاقِ الثَّلَاثِ) (التحفة ٢) [٣٦٧٣] ١٥ - (١٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ [قَدْ] كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيَرَا جَعَهَا، ثُمَّ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْهَا» قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَفَحَسِبْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةَ؟ قَالَ: فَمَهْ.

[٣٦٦٨] (...). وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا «لِيَرَا جَعَهَا»، وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَتَحْتَسِبُ بِهَا؟ قَالَ: فَمَهْ.

[٣٦٦٩] ١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ: عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا، فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرَا جَعَهَا. قَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ - لِأَبِيهِ. (١)

[٣٦٧٠] ١٤ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ مَوْلَى عَزَّةَ، يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ [ذَلِكَ]، كَنَفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنَ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ

(١) القائل ابن طاوس، اي لم أسمع أبي طاوساً يزيد على هذا القدر من الحديث. والقائل: لأبيه هو ابن جريج وأراد تفسير الضمير في لم أسمع، واللام زائدة فمعناه يعني: أباه.

[٣٦٧٤] ١٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَعْلَمُ أَنَّكَ كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ.

[٣٦٧٥] ١٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَاتِ مِنْ هَنَاتِكَ^(١)! أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعِ^(٢) النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ، فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ.

(المعجم ٣) - (بَابُ وَجُوبِ الْكُفَّارَةِ عَلَى مَنْ حَرَّمَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَبْنِ الطَّلَاقِ) (التحفة ٣)

[٣٦٧٦] ١٨- (١٤٧٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الدُّسْتَوَائِيِّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يُكْفَرُهَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١].

[٣٦٧٧] ١٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرِ الْحَرِيرِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ [بِعْنِي] ابْنُ سَلَامٍ: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ».

[٣٦٧٨] ٢٠- (١٤٧٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ يُخَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تُخْبِرُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَسْرُبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، قَالَتْ: فَتَوَاطَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنْ آتَيْتَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَتَزَلَّ: «لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» إِلَى قَوْلِهِ «إِنْ نُوِيَ» -: لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ - [التحريم ١-٤] «وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا» - لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا.

[٣٦٧٩] ٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ، دَارَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَاحْتَسِبُ^(٣) عِنْدَهَا

(١) هات من هناتك: المراد بهناتك أخبارك وأمورك المستغربة.

(٢) تتابع: هذه رواية الجمهور وضبطه بعضهم بالموحدة أي تتابع، وهما بمعنى ومعناه أكثروا منه وأسرعوا إليه.

(٣) معنى الاحتباس: التلبث.

[٣٦٨٠] (...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(المعجم ٤) - (بابُ بيان أن تخييرهُ امرأته لا
يكون طلاقاً إلا بالتيّة) (التحفة ٤)

[٣٦٨١] ٢٢- (١٤٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى التَّجِيبِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ: عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِتَخْيِيرِ أَرْوَاجِهِ بَدَأَ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ
أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي
أَبَوَيْكَ». قَالَتْ: قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيْ لَمْ يَكُونَا
لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ
وَجَلَّ] قَالَ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِأَزْوَاجِكِ إِن كُنْتَنَ
تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا فَمَعَا لَنْكُمُ امْتِعَانٌ
وَأَسْرَحُكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا. وَلَئِنْ كُنْتَنَ تُرِيدْنَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ
أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨ و ٢٩] قَالَتْ قُلْتُ: فِي
أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَرْوَاجُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ. [انظر: ٣٦٩٦]

[٣٦٨٢] ٢٣- (١٤٧٦) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ

أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَسِبُ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ
لِي: أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ،
فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا
وَاللَّهِ! لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ، وَقُلْتُ:
إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَدْنُو مِنِّي، فَقُولِي لَهُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا.
فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرَّيْحُ؟ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرَّيْحُ - فَإِنَّهُ سَيَقُولُ
لَكَ: سَقَمْتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ:
جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ^(١)، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ،
وَقُولِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ! فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ سُودَةَ،
قَالَتْ: تَقُولُ سُودَةُ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! لَقَدْ
كَدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ^(٢) بِالَّذِي قُلْتِ لِي - وَإِنَّهُ لَعَلَى
الْبَابِ - فَرَقَا مِنِّي، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ:
«لَا». قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ؟ قَالَ: «سَقَمْتَنِي
حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ»، قَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ
الْعُرْفُطُ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ
دَخَلَ عَلَيَّ صَفِيَّةُ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ
عَلَيَّ حَفْصَةُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَسْقِيكَ
مِنْهُ؟ قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي بِهِ».

قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! لَقَدْ
حَرَمْنَاهُ، قَالَتْ قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي.

- قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
بِشْرِ [بْنِ الْقَاسِمِ]: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا سِوَاءَ^(٣).

(١) العرفط: شجر ينضج منه الصمغ المعروف بالمغافير، أي لكونها رعته وأخذت منه حصلت هذه الرائحة.

(٢) وفي ع، ف: أن أبادته أي أبدأه وأناديه وهو لدى الباب.

(٣) معناه أن إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم ساوى مسلماً في إسناد هذا الحديث فرواه عن واسطة واحدة عن أبي أسامة كما رواه مسلم عن واسطة واحدة عن أبي أسامة، فعلا برجل والله أعلم.

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ^(١)،
عَنْ عَاصِمِ الْأَخُولِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:
خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْتَرْنَاهُ، فَلَمْ يَعُدَّهُ طَلَاقًا.

[٣٦٨٨] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْتَرْنَاهُ،
فَلَمْ يَعُدُّهَا عَلَيْنَا شَيْئًا.

[٣٦٨٩] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ - وَعَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ
بِمِثْلِهِ.

[٣٦٩٠] ٢٩- (١٤٧٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِنَيْبِهِ، لَمْ يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ
مِنْهُمْ - قَالَ - : فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ
عُمَرَ فَاِسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا -
حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ - وَاجِمًا سَاكِتًا - قَالَ - : فَقَالَ:
اللَّهُ! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ قَمَمْتُ
إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ عُنُقَهَا، فَضَحِكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَقَالَ: «هَنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى، يَسْأَلْتَنِي النَّفَقَةَ،

مُعَاذَةَ الْعَدْوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا - إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِتًّا -
بَعْدَ مَا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجَى مِنْ نَفْسِكُمْ مِنْهُنَّ وَتَقْوَى إِلَيْكَ مِنْ
نَفْسِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥١] فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ: فَمَا كُنْتُ
تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَكَ؟ قَالَتْ كُنْتُ
أَقُولُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤَيِّرْ أَحَدًا عَلَى
نَفْسِي.

[٣٦٨٣] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
نَحْوَهُ،

[٣٦٨٤] ٢٤- (١٤٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ
عَائِشَةُ: قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَعُدَّهُ
طَلَاقًا.

[٣٦٨٥] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ
أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: مَا
أُبَالِي خَيْرْتُ امْرَأَتِي وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً أَوْ أَلْفًا، بَعْدَ
أَنْ تَخْتَارَنِي، وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: قَدْ
خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟!

[٣٦٨٦] ٢٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ نِسَاءَهُ، فَلَمْ يَكُنْ
طَلَاقًا.

[٣٦٨٧] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

(١) سقطت كلمة «عن» من هـ وهو خطأ مطبعي والصواب كما أثبتناه وانظر تحفة الأشراف حديث: ١٧٦١٤.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. قُلْنَ: وَاللَّهِ! لَا تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُحُوكَ﴾ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبُوبَكْرٍ» قَالَتْ: وَمَا هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةَ. قَالَتْ: أَفِيكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَشِيرُ أَبُوبَكْرٍ؟ بَلْ أَحْتَارُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتَ. قَالَ: «لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَنًا وَلَا مُعْتَنَةً، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُسِيرًا».

(المعجم ٥) - (باب* في الإيلاء واعتزال

النساء وتخبيرهن، وقوله تعالى: وإن تظاهرا

عليه) (التحفة ٥)

[٣٦٩١] ٣٠ - (١٤٧٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ عَنْ سِمَاكِ أَبِي زُمَيْلٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ - قَالَ عُمَرُ - فَقُلْتُ: لَأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ

الْيَوْمَ - قَالَ - : فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: مَا لِي وَمَا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِعَيْتِكَ^(١). قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقْتُكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرِيبَةِ، فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةٍ الْمَشْرِيبَةِ، مُدَلُّ رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ، وَهُوَ جَذَعٌ يَرْفَعِي عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيَتَحَدَّرُ، فَتَادَيْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ، وَاللَّهِ! لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا، وَرَفَعْتُ صَوْتِي، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ارْقُءْ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ فَجَلَسْتُ، فَأَذْنَى عَلَيْهِ إِزَارَهُ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ،

(١) عليك بعيتك: المراد عليك بوعظ ابنتك حفصة، قال أهل اللغة: العيبة، في كلام العرب، وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه، فشبهت ابنته بها.

وَمِثْلَهَا قَرَطًا^(١) فِي نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقُ^(٢) مُعَلَّقٌ، - قَالَ - : فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ. قَالَ: «مَا يُبِيكُ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا لِي لَا أَبْكِي؟ وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَاكَ قَيْصَرٌ وَكِسْرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ. فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ، وَقَلَمًا تَكَلَّمْتُ - وَأَحْمَدُ اللَّهُ - بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يَصْدُقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ. وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةُ التَّخْيِيرِ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّنْ كُنَّ﴾ [التحریم: ٥٠] ﴿وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِيحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤٤] وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَطَاهَرَانِ عَلَيَّ سَائِرَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَطَلَقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى، يَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ» فَلَمْ أَزَلْ أَحَدُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ الْعَضْبُ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَتَّى كَشَرَ فَضْحَكَ، وَكَانَ مِنْ

[٣٦٩٢] ٣١- (...). حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ بِلَالٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُتَيْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ قَالَ: مَكَثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا اسْتَطِيعَ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ، فَكُنَّا بِنَعِصِ الطَّرِيقِ، عَدَلْتُ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَتِي لَهُ، فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مِنَ اللَّتَانِ تَطَاهَرَتَا عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ؟ فَقَالَ: تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ - قَالَ - فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطِيعَ هَيْبَةً لَكَ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي عَنْهُ، فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبَرْتُكَ -

(١) القرط: ورق السلم يدبغ به.

(٢) أفيق: هو الجلد الذي لم يتم دباغته وجمعه أفيق، كأديم وأدم.

قَالَ - : وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ! إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ - قَالَ - : فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرِ أُتْمِرُهُ، إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا! فَقُلْتُ لَهَا: وَمَا لَكَ أَنْتِ وَلِمَا هَهُنَا؟ وَمَا تَكَلَّفِكِ فِي أَمْرِ أُرِيدُهُ؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ أَنْتِ، وَإِنَّ ابْنَتَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضَبَانَ، قَالَ عُمَرُ: فَأَخَذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرَجُ مَكَانِي، حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا يَا بِنْتِي! إِنَّكَ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضَبَانَ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ! إِنَّا لَتُرَاجِعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحْذَرُكَ عُقُوبَةَ اللَّهِ وَغَضَبَ رَسُولِهِ، يَا بِنْتِي! لَا يَعْزُرُكَ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا وَحُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ، لِفِرَاتِي مِنْهَا، فَكَلَّمْتُهَا، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ قَالَ: فَأَخَذْتَنِي أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَيْبَ أَتَانِي بِالْخَبَرِ، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَهُ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ جِيئِنَا نَتَخَوَّفُ مِثْلًا

لِي - قَالَ عُمَرُ - : فَقَصَصْتُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْطًا مَضْبُورًا^(٣)، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ كِسْرِي وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمْ^(٤) الدُّنْيَا وَلَكَ الْآخِرَةُ؟».

[٣٦٩٣] ٣٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ

(١) بحذف حرف الاستفهام والله أعلم.

(٢) قال النووي: وقع في بعض النسخ: بعجلها وفي بعضها: بعجلتها وفي بعضها بالعجلة، وكله صحيح، قال ابن قتيبة وغيره: هي درجة من النخل، كما قال في الرواية السابقة: جذع.

(٣) مضبوراً: وقع في بعض الأصول مضبوراً بالضاد المعجمة وفي بعضها بالمهملة وكلاهما صحيح، أي مجموعاً.

(٤) وقع في بعض الأصول: لهما الدنيا بالثنية وأكثر الروايات في غير هذا الموضع ورد فيها: لهم الدنيا ولنا الآخرة. وكله صحيح.

وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ عَدَلْتُ
عُمْرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّرَ، ثُمَّ أَنَا نِي
فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ، فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ! مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [لَهُمَا] ﴿إِنْ نَوَّيَا إِلَى اللَّهِ
فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُهُمَا﴾؟ قَالَ عُمْرُ: وَاعْجَبَا لَكَ يَا
ابْنَ عَبَّاسٍ! - قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَرِهَ، وَاللَّهُ! مَا سَأَلَهُ

عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمَهُ - قَالَ: هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ، ثُمَّ
أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ قَالَ: كُنَّا، مَعَشَرَ قُرَيْشٍ،
قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا
قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ
نِسَائِهِمْ - قَالَ -: وَكَانَ مَنزِلِي فِي بَيْتِ أُمِّيَّةَ بْنِ
زَيْدٍ بِالْعَوَالِي، فَتَغَضَّبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي، فَإِذَا
هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ:
مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ! إِنْ أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ ﷺ لِيُرَاجِعُنَّهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى
اللَّيْلِ، فَاذْهَبْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ:
أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ:
أَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.
قُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَخَسِرَ،
أَقَامُنَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعُضْبِ
رَسُولِهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ، لَا تُرَاجِعِي
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا، وَسَلِينِي مَا بَلَغَا
لَكَ وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْسَمُ
وَأَحَبُّ إِلَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ،
قَالَ -: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ - فَكُنَّا

تَتَنَاوَبُ التَّنَزُّولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَزَلُّ يَوْمًا
وَأَنْزَلُ يَوْمًا، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَآتِيهِ
بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ عَسَانَ تُوَعِّلُ الْحَيْلَ

ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِمَرِّ الظُّهْرَانِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ، كَتَبُو
حَدِيثَ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ:
شَأْنُ الْمَرْأَتَيْنِ؟ قَالَ: حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ. وَزَادَ
فِيهِ: فَأَتَيْتُ الْحُجْرَ فَإِذَا فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءٌ. وَزَادَ
أَيْضًا: وَكَانَ أَلَى مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا
وَعَشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ.

[٣٦٩٤] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، سَمِعَ عُيَيْدَ بْنَ حُبَيْنٍ وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ
قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ
أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَبِثْتُ سَنَةً مَا أَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا
حَتَّى صَحِبْتُهُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ
[ذَهَبَ] يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ
مَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبْتُ
أَصْبُ عَلَيْهِ، وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ! مِنَ الْمَرْأَتَيْنِ؟ فَمَا قَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّى
قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ.

[٣٦٩٥] ٣٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ - وَتَقَارَبَا
فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا،
وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي نُورٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَرَلْ حَرِيصًا
أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نَوَّيَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ
صَعَتِ قُلُوبُهُمَا﴾ [التحریم: ٤]، حَتَّى حَجَّ عُمْرُ

لِتَعْرِزُونَا، فَتَزَلَ صَاحِبِي، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ
بَابِي ثُمَّ نَادَانِي، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدَّثَ أَمْرٌ
عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَاذَا؟ أَجَاءَتْ عَسَانٌ؟ قَالَ: لَا،
بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ
نِسَاءَهُ. فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، وَقَدْ
كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَانِتًا، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ
شَدَدْتُ عَلَيَّ تِيَابِي، ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى
حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: أَطَلَّقَكَ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: لَا أَذْرِي، هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي
هَذِهِ الْمَشْرَبَةِ، فَأَتَيْتُ غَلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ، فَقُلْتُ:
اسْتَأْذِنُ لِعَمْرٍ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ:
فَدَكَرْتُكَ^(١) لَهُ فَصَمْتُ. فَاذْطَلَقْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ
إِلَى الْمِنْبَرِ فَجَلَسْتُ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ
يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا
أَجِدُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْغَلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنُ لِعَمْرٍ،
فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ
فَصَمْتُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَإِذَا الْغَلَامُ يَدْعُونِي
فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَدْ أَدِنُ لَكَ. فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَكِنٌ عَلَى رَمْلِ
حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقْتَ، يَا
رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ «لَا»
فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! لَوْ رَأَيْتَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكُنَّا
مَعشَرَ قُرَيْشٍ، قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا
الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ
نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى
امْرَأَتِي يَوْمًا، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ
تُرَاجِعَنِي. فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ!
إِنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لِيرَاجِعُنَّهُ وَتَهْجُرُهَا^[ه]

[عَزَّ وَجَلَّ].
[٣٦٩٦] ٣٥- (١٤٧٥) قَالَ الزُّهْرِيُّ :
فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَضَى تِسْعٌ
وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَدَأَ
بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا
تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا، وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعِ
وَعِشْرِينَ، أَعْدَهُنَّ. فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ
وَعِشْرُونَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ
أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَنْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي
أَبِيكَ». ثُمَّ قرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ
لِأَزْوَاجِكَ ﴿ حَتَّى بَلَغَ ﴾ أَجْرًا عَظِيمًا». قَالَتْ

(١) كذا في هـ ويظهر أنه خطأ مطبعي والصواب ما ورد في ع، ف: قد ذكركت..

لَهُ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ
خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ
فَلَا يَصْعُقُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ
فَصُغْلُوكُ»^(١) لَا مَالَ لَهُ، انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ،
فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ» فَكَرِهْتُهُ،
فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبِطُ^(٢) [به].

[٣٦٩٨] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ.

وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، - كِلَيْهِمَا^(٣) - عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛
أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ
عَلَيْهَا نَفَقَةً دُونَ^(٤)، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ:
وَاللَّهِ! لَأَعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَتْ لِي
نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُضِلُّحَنِي، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي
نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لِكَ، وَلَا
سُكْنَى».

[٣٦٩٩] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

لَيْثٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ
قَالَ: سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ
زَوْجَهَا الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا، فَأَبَى أَنْ يُثْبِقَ عَلَيْهَا،
فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ

عَائِشَةَ: قَدْ عَلِمَ، وَاللَّهِ! أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا
لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ - قَالَتْ - فَقُلْتُ: أَوْ فِي هَذَا
أَسْتَأْمِرُ أَبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ
الْآخِرَةَ.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ:
لَا تُخْبِرُ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ
«إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعْتًا».

قَالَ قَتَادَةُ: «صَعَتْ قُلُوبُكُمْ» قَالَ: مَالَتْ
قُلُوبُكُمْ. [راجع: ٣٦٨١]

(المعجم ٦) - (بَابُ الْمَطْلُوقَةِ الْبَائِنِ لَا نَفَقَةَ لَهَا)
(التحفة ٦)

[٣٦٩٧] ٣٦- (١٤٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ
مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو
ابْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا
وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخَطْتُهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا لَكَ
عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ؛ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ
ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لِكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ». فَأَمَرَهَا
أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ
امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ
مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ، فَإِذَا
حَلَلْتَ فَادْنِينِي» - قَالَتْ - : فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ

(١) أي فقير في الغاية.

(٢) اغتبطت هو بفتح التاء والباء قاله النووي وصاحب المجمع، وقال في الخير الجاري: هو على صيغة المجهول،
وفي بعض النسخ: واغتبطت به، ولم تقع لفظه «به» في أكثر النسخ، قال أهل اللغة: الغبطة أن يتمنى مثل حال
المغبوط من غير إرادة زوالها عنه، وليس هو بحسد.

(٣) في ع: كلاهما، وفي هـ وف: كليهما.

(٤) هكذا هو في النسخ: نفقة دون، بإضافة «نفقة» إلى «دون» قال أهل اللغة: الدون الرديء الحقيق، قال
الجوهري: ولا يشتق منه فعل، قال: وبعضهم يقول منه دان، يدون دونًا وأدين إدانة.

كِتَابًا^(١). قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَيْتَةَ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِهِ أَنْبَغِي النَّفَقَةَ، وَاقْتَصُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: «لَا تَفُوتِينَا بِنَفْسِكَ».

[٣٧٠٢] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَرَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَفْتِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَأَبَى مَرْوَانُ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّغَةِ مِنْ بَيْتِهَا، وَقَالَ عُرْوَةُ: إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ.

[٣٧٠٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ.

[٣٧٠٤] ٤١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ابْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ

اللَّهِ ﷺ: «لَا نَفَقَةَ لِكَ، فَانْتَقِلِي، فَادْهَبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ».

[٣٧٠٠] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أُخْتِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةَ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ: لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ، فَاتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَالُوا: إِنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَهَلْ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ». وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا: «أَنْ لَا تَسْبِقِنِي بِنَفْسِكَ»، وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا «أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ، فَانْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَإِنَّكَ إِذَا وَضَعْتَ خِمَارَكَ، لَمْ يَرَكَ» فَانْطَلَقَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

[٣٧٠١] ٣٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ قَالَ: كَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْ فِيهَا

(١) الكتاب: هنا مصدر لكتبت.

لِي سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ
ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

[٣٧٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ وَدَاوُدَ وَمُغِيرَةَ
وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ:
دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، بِمَثَلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ
عَنْ هُشَيْمٍ.

[٣٧٠٧] ٤٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ:
حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ:
دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبِ ابْنِ
طَابٍ، وَسَقَّتْنَا سَوِيقَ سَلْتٍ، فَسَأَلْتَهَا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ
ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ
لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي.

[٣٧٠٨] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُطَلَّاقَةِ
ثَلَاثًا، قَالَ: «لَيْسَ لَهَا سَكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ».

[٣٧٠٩] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا
عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي
ثَلَاثًا، فَأَرَدْتُ الثُّغْلَةَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ
«انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ،
فَاعْتَدِي عِنْدَهُ».

قَيْسٍ بِتَطْلِيقِهِ كَانَتْ بَقِيَّتُ مِنْ طَلَاقِهَا، وَأَمَرَ لَهَا
الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رَيْبَةَ بِنَفَقَةِ
فَقَالَا لَهَا: وَاللَّهِ! مَا لَكَ نَفَقَةً إِلَّا أَنْ تَكُونِي
حَامِلًا، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا،
فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكَ» فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْأَنْتِقَالِ فَأَذِنَ
لَهَا، فَقَالَتْ: أَيْنَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِلَى
ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ أَعْمَى، تَضَعُ نِيَابَهَا عِنْدَهُ
وَلَا يَرَاهَا، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ
أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَرْوَانَ قَيْصَةَ بْنَ
ذُوَيْبٍ^(١) يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْهُ بِهِ، فَقَالَ
مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ،
سَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا،
فَقَالَتْ فَاطِمَةُ - حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ - : فَبَيَّنِي
وَبَيِّنْكُمْ الْقُرْآنَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُخْرَجُونَ مِنْ
بُيُوتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] الآية. قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ
كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟
فَكَيْفَ تَقُولُونَ: لَا نَفَقَةَ لَهَا^(٢) إِذَا لَمْ تَكُنْ
حَامِلًا؟ فَعَلَّامَ تَحْسِبُونَهَا؟

[٣٧٠٥] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ
وَمُغِيرَةُ وَأَشْعَثُ وَمُجَالِدٌ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ
وَدَاوُدُ - قَالَ دَاوُدُ حَدَّثَنَا - كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ
قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْتَهَا عَنْ
قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، قَالَتْ: طَلَّقَهَا
زَوْجُهَا الْبَتَّةَ، فَقَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ

(١) قبيصة بن ذؤيب: هو كما في أسد الغابة، من صغار الصحابة ومن علماء هذه الأمة، وكان على خاتم عبد الملك ابن مروان، توفي سنة ست وثمانين.

(٢) وقع في هـ: لما، بدل «لها» وهو خطأ مطبعي.

فَأَذِنَنِي» فَأَذَنَتْهُ، فَحَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبَ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابُ النِّسَاءِ^(٢)، وَلَكِنْ أُسَامَةُ [بْنُ زَيْدٍ]» فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ! أُسَامَةُ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ» قَالَتْ: فَتَرَوُجْتُهُ فَأَغْتَبْتُطُ.

[٣٧١٣] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: أُرْسِلُ إِلَى زَوْجِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُعْبِرَةِ، عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَيْبَعَةَ بِطَلَّاقِي: [وَأُرْسِلُ مَعَهُ بِخَمْسَةِ أَصْعِ تَمْرٍ، وَخَمْسَةِ أَصْعِ شَعِيرٍ، قُلْتُ: أَمَا لِي نَفَقَةٌ إِلَّا هَذَا؟ وَلَا أَغْتَدُّ فِي مَنْزِلِكُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَسَدَدْتُ عَلَيَّ نِيَابِي، وَأَيْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «كَمْ طَلَّقَكَ؟» قُلْتُ: ثَلَاثًا. قَالَ «صَدَقَ، لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ، اعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ [عَمْرٍو] بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ^(٣)، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، تُلْقِي ثَوْبَكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِنَنِي» قَالَتْ: فَحَطَبَنِي حُطَّابٌ، مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُو الْجَهْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرِبَ خَفِيفُ الْحَالِ، وَأَبُو الْجُهَيْمِ^(٤) مِنْهُ^(٥) شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ-

[٣٧١٠] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ ابْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ^(١)، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً، ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ: لَا تَنْزُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ، [وَتَلَا آيَةَ] قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا تُفْرِحُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرَجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ» [الطلاق: ١].

[٣٧١١] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ بِقِصَّتِهِ.

[٣٧١٢] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صَخِيرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً - قَالَتْ - : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا حَلَلْتَ

(١) في المسجد الأعظم: يريد مسجد الكوفة، فإن أبا إسحاق والأسود والشعبي، كلهم كوفيون.

(٢) وفي نسخة: ضراب للنساء.

(٣) هكذا وقع هنا، وكذا جاء في صحيح مسلم من آخر الكتاب وزاد فقال: هو رجل من بني فهر من البطن الذي هي منه، قال القاضي: والمشهور خلاف هذا، وليس هما من بطن واحد، هي من بني محارب بن فهر وهو من بني عامر بن لؤي قال النووي: وهو ابن عمها مجازًا يجتمعان في فهر، واختلفت الرواية في اسم ابن أم مكتوم فقيل: عمرو، وقيل: عبدالله، وقيل غير ذلك.

(٤) أبو الجهميم: بالتصغير هنا في أكثر النسخ.

(٥) وفي نسخة: فيه.

أَوْ يَضْرِبُ النِّسَاءَ، أَوْ نَحْوَ هَذَا - وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[٣٧١٤] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَخَرَجَ فِي عَزْوَةِ نَجْرَانَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَزَادَ: قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَشَرَّفَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ، وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ.

[٣٧١٥] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، زَمَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَحَدَّثْتَنَا أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَاتًا، بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٣٧١٦] ٥١- (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَائِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبُهَيْيِّ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً.

[٣٧١٧] ٥٢- (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: تَزَوَّجَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ، فَعَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ، فَقَالُوا: إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبِرْتَهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ [فِي]

أَنْ تَذْكُرَ هَذَا الْحَدِيثَ. [انظر: ٣٧١٩]

[٣٧١٨] ٥٣- (١٤٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا، وَأَخَافُ أَنْ يُفْتَحِمَ عَلَيَّ. قَالَ: فَأَمَرَهَا فَتَحَوَّلَتْ.

[٣٧١٩] ٥٤- (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذْكُرَ هَذَا - تَعْنِي قَوْلَهَا: لَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ. [راجع:

[٣٧١٧]

[٣٧٢٠] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيَ إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ؟ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ابْنَةَ فَخْرَجَتْ، فَقَالَتْ: بِسْمَا صَنَعْتَ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمِعِي إِلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَلِكَ.

(المعجم ٧) - (باب جواز خروج المعتدة البائنة والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها) (التحفة ٧)

[٣٧٢١] ٥٥- (١٤٨٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ

عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّرْجُوحِ إِنْ بَدَأَ لِي.
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَلَا أَرَى بَأْسًا أَنْ تَتَرَجَّحَ حِينَ وَضَعْتَ، وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَقْرُبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهُرَ.

[٣٧٢٣] ٥٧ - (١٤٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ عَبَّاسٍ اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تُنْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَدَّتْهَا آخِرُ الْأَجْلِينَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَدْ حَلَلْتُ، فَجَعَلَا يَتَنَارَعَانِ ذَلِكَ - قَالَ - فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَبَعَثُوا كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ، وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَرَجَّحَ.

[٣٧٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَمْ يُسَمَّ كُرَيْبًا.

(المعجم ٩) - (باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك، إلا ثلاثة أيام) (التحفة ٩)

ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: طَلَّقْتُ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَحْلَهَا، فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «بَلَى، فَجُدِّي نَحْلِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصْدَقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا».

(المعجم ٨) - (باب انقضاء عدة^(١) المتوفى

عنها وغيرها، بوضع الحمل) (التحفة ٨)

[٣٧٢٢] ٥٦ - (١٤٨٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَ حَزْمَلَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ [ابْنِ مَسْعُودٍ]؛ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ اسْتَفْتَتْهُ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوْلَةَ، وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتُوفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَتَشَبَّ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَحَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّائِبِ بْنُ بَعْكِكَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَوْلَاكِ مُتَّجِمَةً؟ لَعَلَّكَ تَرَجِّجِينَ النِّكَاحَ، إِنَّكَ وَاللَّهِ! مَا أَنْتَ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ، جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ

(١) في ع، ف: باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها. وفي هـ: انقضاء العدة، بإضافة الألف واللام وهو خطأ.

أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ.

[٣٧٢٨] (١٤٨٩) قَالَ حُمَيْدٌ : قُلْتُ لِزَيْنَبَ : وَمَا تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ، إِذَا تُوفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حَفْشًا^(٢)، وَلَيْسَتْ شَرًّا تِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيْبًا وَلَا شَيْئًا حَتَّى يَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ - حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ - فَتَقْتَضُ بِهِ، فَقَلَّمَا تَقْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَزْمِي بِهَا، ثُمَّ تُرَاجِعُ، بَعْدَهُ، مَا شَاءَتْ مِنْ طَيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ.

[٣٧٢٩] ٥٩ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : تُوفِّي حَمِيمٌ لِأُمِّ حَبِيبَةَ، فَدَعَتْ بِضَفْرَةٍ فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعِهَا وَقَالَتْ : إِنَّمَا أَضْنَعُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

[راجع: ٣٧٢٥]

[٣٧٣٠] (١٤٨٧/١٤٨٨) وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا، وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٣٧٢٦]

[٣٧٣١] ٦٠ - (١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أَنَّ امْرَأَةً تُوفِّي زَوْجُهَا،

[٣٧٢٥] ٥٨ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ قَالَ : قَالَتْ زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ ضَفْرَةٌ، خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةَ، ثُمَّ مَسَّتْ^(١) بِعَارِضِيهَا ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ! مَا لِي بِالطَّيْبِ [مِنْ] حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ : «لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُجِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

[انظر: ٣٧٢٩ و ٣٧٣٤]

[٣٧٢٦] (١٤٨٧) قَالَتْ زَيْنَبُ : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّي أَخْوَاهَا، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ! مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ : «لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُجِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

[٣٧٣٠]

[٣٧٢٧] (١٤٨٨) قَالَتْ زَيْنَبُ : سَمِعْتُ أُمَّيْ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَتِي تُوفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ اسْتَكْتَّ عَيْنُهَا، أَفَتُكْحَلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا» - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : «لَا» -، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ

(١) ثم مست بعارضتها: هما جانبا الوجه فوق الذقن إلى ما دون الأذن، وإنما فعلت هذا لدفع صورة الإحدا.

(٢) حفشا: بكسر الحاء المهملة أي بيتا صغيرا حقيرا قريبا السمك.

فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا - أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا - حَوْلًا، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِعَرَّةٍ فَخَرَجَتْ أَفْلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا؟».

[٣٧٣٢] (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ، وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تُسَمَّهَا زَيْنَبُ، نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

[٣٧٣٣] ٦١- (١٤٨٦/١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ تَذْكُرَانِ [أَنَّ] امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ [لَهُ] أَنَّ ابْنَتَهُ لَهَا تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاشْتَكَّتْ عَيْنُهَا فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(١)».

[٣٧٣٤] ٦٢- (١٤٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعِي^(٢) أَبِي سُفْيَانَ دَعَتْ - فِي

الْيَوْمِ الثَّلَاثِ - بِصُفْرَةٍ، فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارَضِيهَا. وَقَالَتْ: كُنْتُ عَنْ هَذَا عَيْنِي، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحَدِّدَ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّمَا تُحَدِّدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». [راجع: ٣٧٢٥]

[٣٧٣٥] ٦٣- (١٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ كِلْتُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

[٣٧٣٦] (...). وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعٍ بِإِسْنَادِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، مِثْلَ رِوَايَتِهِ.

[٣٧٣٧] ٦٤- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ دِينَارٍ، وَزَادَ «فَإِنَّمَا تُحَدِّدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

[٣٧٣٨] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

(١) وفي ع، ف: أربعة أشهر وعشر.

(٢) نَعِي: هو بكسر العين وتشديد الباء وبإسكانها مع تخفيف.

عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَكْتَجِلُ، وَلَا تَنْطَلِبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا، وَقَدْ رُحِّصَ لِلْمَرْأَةِ فِي طَهْرِهَا - إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانًا مِنْ مَحِيضِهَا - فِي بُدَّةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَطْفَارٍ.

١٩ - كتاب اللعان

[٣٧٤٣] ١- (١٤٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَمَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَاسْتَلَّ^(١) لِي عَنْ ذَلِكَ - يَا عَاصِمُ! رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ! مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، فَذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ! لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَمَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا».

أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

[٣٧٣٩] ٦٥- (١٤٩١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُجِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

[٣٧٤٠] ٦٦- (٩٣٨) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُجِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَضْبٍ، وَلَا تَكْتَجِلُ، وَلَا تَمَسُّ طَبِيبًا، إِلَّا - إِذَا طَهَّرَتْ - بُدَّةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَطْفَارٍ». [راجع: ٢١٦٦، ٢١٦٧]

[٣٧٤١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، وَكِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «عِنْدَ أَذْنَى طَهْرِهَا: بُدَّةً مِنْ قُسْطٍ وَأَطْفَارٍ».

[٣٧٤٢] ٦٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُجِدَّ

(١) وفي ع، ف: فسئل لي.

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُؤَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَمْسَكْتَهَا، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ [تِلْكَ] سُنَّةَ الْمُتْلَاعَيْنِ.

[٣٧٤٤] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ [الْأَنْصَارِيِّ]؛ أَنَّ عُؤَيْمِرًا الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعُجْلَانِ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَكَانَ فِرَاقَهُ إِيَّاهَا - بَعْدَ - سُنَّةٍ فِي الْمُتْلَاعَيْنِ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَهْلٌ: وَكَانَتْ حَامِلًا، فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَّتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا.

[٣٧٤٥] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَزَادَ فِيهِ: فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَا كُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ».

[٣٧٤٦] ٤- (١٤٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فِي إِمْرَةٍ^(١) مُضْعَبٍ، أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ

مَا أَقُولُ: فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِي، قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ^(٢)،

فَسَمِعَ صَوْتِي، قَالَ: ابْنُ جُبَيْرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ، فَوَاللَّهِ! مَا جَاءَ بِكَ، هَذِهِ السَّاعَةَ،

إِلَّا حَاجَةٌ، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بَرْدَعَةً، مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشُوهَا لَيْفٌ. قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ

الرَّحْمَنِ! الْمُتْلَاعَانِ، أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَن ذَلِكَ

فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟

إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَن مِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ،

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ

الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦-٩] فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ، وَأَخْبَرَهُ

أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ

دَعَاهَا فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي

بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ. فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ

(١) في إمرة مصعب: أي من عهد إمارته وهو مصعب بن الزبير.

(٢) قائل: أي نائم، من القيلولة، وهو النوم نصف النهار.

أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ نَتَى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

[٣٧٤٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي شَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ الْمُتَلَاعَتَيْنِ، زَمَنَ مُضَعَبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ الْمُتَلَاعَتَيْنِ أَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٣٧٤٨] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي:

حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتَلَاعَتَيْنِ «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ. أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي؟ قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّكَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا» قَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ^(١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٣٧٥٣] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسْلَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَأَعْنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

[٣٧٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) كذا ورد في هـ: بتكرار «قال» ولم يقع في غيرها.

[٣٧٥٥] ١٠- (١٤٩٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيُزْهَرِي - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّا لَلَيْلَةَ جُمُعَةَ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، وَاللَّهِ! لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! افْتَحْ» وَجَعَلَ يَدْعُو، فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾، هَذِهِ الْآيَاتُ [النور: ٦-٩]، فَأَبْتُلِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاَعْنَا، فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الْحَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، فَذَهَبَتْ لَتَلْعَنَ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ» فَأَبَتْ فَلَعَنْتُ، فَلَمَّا أَذْبَرَا قَالَ: «لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا» فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا.

[٣٧٥٦] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٧٥٧] ١١- (١٤٩٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَأَنَا أُرَى أَنَّ عِنْدَهُ مِنْهُ عِلْمًا - فَقَالَ: إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ، وَكَانَ أَخَا الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ لَاعَنَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَلَاعَنَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَبِيصَ سَبْطًا قُضِيَ الْعَيْنَيْنِ^(١) فَهُوَ لِهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا حَمَشَ^(٢) السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ» قَالَ: فَأَنْبِئْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا حَمَشَ السَّاقَيْنِ.

[٣٧٥٨] ١٢- (١٤٩٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ وَعِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيَّانِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رُمْحٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلَيْتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِاللَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى إِلَيْهِ^(٣) أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ، خَدَلًا^(٤)، أَدَمَ، كَثِيرَ اللَّحْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! بَيْنَ» فَوَضَعَتْ

(١) قضى العينين: على وزن فعل، معناه فاسدهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك.

(٢) حمش الساقين: أي دقيقهما، والحموشة الدقة.

(٣) وفي ع، ف: وكان الذي ادَّعى عليه.

(٤) خدلاً: أي ممتلىء الساق.

شِبْهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ
عِنْدَهَا، فَلَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ
رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: أَيْهِ النَّبِيِّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ
رَجِمْتُ هَذِهِ؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ
كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ الشُّوْءَ.

[٣٧٦٢] ١٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا^(١) إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا مَالِكُ
عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ
عُبَادَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي
رَجُلًا، [أ]أْمَهْلُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ
«نَعَمْ».

[٣٧٦٣] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ
وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا، لَمْ أَمْسُهُ حَتَّى آتِي
بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ» قَالَ:
كَلَّا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ كُنْتُ لِأَعَاجِلُهُ
بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا
إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ، إِنَّهُ لَعَيُورٌ، وَأَنَا أَعْيُرُ مِنْهُ،
وَاللَّهُ أَعْيُرُ مِنِّْي».

[٣٧٦٤] ١٧- (١٤٩٩) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ
الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ -
كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ
سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي
لَصَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُضْفِحٍ عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ

[٣٧٥٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ

الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي
سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ [فِيهِ]، بَعْدَ
قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ - قَالَ -: جَعِدًا قَطَطًا.

[٣٧٦٠] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَا: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: وَذَكَرَ
الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ شَدَّادٍ:
أَهُمَا اللَّذَانِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا
أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجِمْتُهُمَا؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا،
تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتُ. قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
عَبَّاسٍ.

[٣٧٦١] ١٤- (١٤٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ
عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «اتَّعَجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ! لَأَنَا أَعْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَعْيَرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا شَخْصَ أَعْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

[٣٧٦٥] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: غَيْرَ مُصْفَحٍ^(١)، وَلَمْ يُقُلْ عَنْهُ.

[٣٧٦٦] ١٨- (١٥٠٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا. قَالَ: «فَأَنَّى أَتَاهَا ذَاكَ؟» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ، قَالَ: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ».

[٣٧٦٧] ١٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا -

عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَدَتْ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدًا، وَهُوَ حَيِّتٌ يُعْرَضُ بِأَنْ يَتَيْفَهُ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ - قَالَ - : وَلَمْ يُرْخَصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ.

[٣٧٦٨] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدًا، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنَّى هُوَ؟» قَالَ: لَعَلَّهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَكُونُ نَزَعُهُ عِرْقٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ لَهُ».

[٣٧٦٩] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(١) غير مصفح: هو بكسر الفاء، أي غير ضارب بصفح السيف، وهو جانبه بل أضربه بحده وفي النهاية: رواية كسر الفاء من مصفح وفتحها، فمن فتح جعلها وصفا للسيف وحالا منه ومن كسر جعلها وصفا للضارب وحالا منه.

٢٠ - كتاب العتق

(المعجم ...) - (باب: من أعتق شركا له في

(عبد) (التحفة ١)

[٣٧٧٠] ١- (١٥٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً لَهُ
فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قَوْمٌ
عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ
وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

[انظر: ٤٣٢٥]

[٣٧٧١] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ رُغَيْحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ
حَارِزٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ:
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَُ

ابْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي
أَسَافَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ

أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَتِّبٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ
نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

(المعجم ١) - (باب* ذكر سعاية العبد)

(التحفة ٢)

[٣٧٧٢] ٢- (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -

قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ -: فِي

الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ -:

«يُضْمَنُ». [انظر: ٤٣٣١]

[٣٧٧٣] ٣- (١٥٠٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِلِيُّ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ،

عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ

نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ

كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسَمِيَ

الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ». [انظر: ٤٣٣٢]

[٣٧٧٤] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ:

أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يَعْنَى ابْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ

قَوْمٌ عَلَيْهِ الْعَبْدُ قِيَمَةَ عَدْلِ، ثُمَّ يُسْتَسَمَى فِي

نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقْ، غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ».

[٣٧٧٥] (...) حَدَّثَنِي هَرُونَُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ

قَتَادَةَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ أَبِي

عَرُوبَةَ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلِ.

(المعجم ٢) - (باب بيان أن الولاء لمن أعتق)

(التحفة ٣)

[٣٧٧٦] ٥- (١٥٠٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تُشْرِيَّ جَارِيَةً تُعْقِبُهَا،

فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُهَا عَلَى أَنْ وِلَاءَهَا لَنَا،

فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَمْتَعِكِ

ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوِلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ».

[٣٧٧٧] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عِنْدِكَ كِتَابَتِكَ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بَرِيرَةَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ، وَيَكُونُ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِتْبَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقَّ وَأَوْثَقَ».

[٣٧٧٨] ٧- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةَ إِلَيَّ، فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةُ! إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ وَوَقِيَّةً^(١)، بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فَقَالَ: «لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا، إِتْبَاعِي وَأَعْتِقِي»، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

[٣٧٧٩] ٨- (...) [و] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَتْ: إِنْ أَهْلِي كَاتَبُونِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ، [فِي] كُلِّ سَنَةٍ وَوَقِيَّةً، فَأَعِينِنِي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَأَتَنَنِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ - قَالَتْ - : فَاتَهَرَّتُهَا، فَقَالَتْ: لَاهَاءَ اللَّهِ إِذَا، قَالَتْ: فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ فَلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

[٣٧٨٠] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِثْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: وَكَانَ زَوْجَهَا عَبْدًا، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيَّرَهَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ: «أَمَّا بَعْدُ».

[٣٧٨١] ١٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

(١) وفي ع، ف: أوقية.

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَسْتَرْطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» -

قَالَتْ: وَعَقَّقْتُ، فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا - قَالَتْ: - وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدَى لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ، فَكُلُوهُ».

[٣٧٨٢] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَاشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ» وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

[٣٧٨٣] ١٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتِقِ، فَاسْتَرْطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وَأَهْدِي

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَذَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ»، وَخَيْرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي.

[٣٧٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهِمَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٧٨٥] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ^(١) أَبُو هِشَامٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا.

[٣٧٨٦] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ: خَيْرْتُ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَقَّقْتُ، وَأَهْدَيْتُ لَهَا لَحْمًا فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ، فَأَتَيْتُ بِخُبْزٍ وَأُدْمٍ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ «الْمَ أَرِ بُرْمَةَ عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ؟» فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

(١) وقع في ع، ف: حدثننا مغيرة بن سلمة المخزومي وأبو هشام، وهو خطأ والصواب كما ورد في ه بحذف الواو لأن مغيرة بن سلمة هو أبو هشام انظر تهذيب الكمال الترجمة: ٦١٣٠ وتحفة الأشراف الحديث ١٧٣٥٤.

الله بن دينار، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثلها، غير أن التَّفْصِيْلَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَّا الْبَيْعُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْهَبَةَ.

(المعجم ٤) - (بابُ تحريم تولى العتيق غير مواليه) (التحفة ٥)

[٣٧٩٠] ١٧- (١٥٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ كُلَّ بَطْنِ عُقُولِهِ^(١)، ثُمَّ كَتَبَ «أَنْتَ لَا يَحِلُّ [لِمُسْلِمٍ] أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بغيرِ إِذْنِهِ» ثُمَّ أَخْبَرْتُ، أَنَّهُ لَعَنَ - فِي صَحِيفَتِهِ^(٢) مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

[٣٧٩١] ١٨- (١٥٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

[٣٧٩٢] ١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

[٣٧٩٣] (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ:

[٣٧٨٧] ١٥- (١٥٠٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنَ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةَ تُعَقِّفُهَا، فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «لَا يَمْتَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

(المعجم ٣) - (بابُ النهي عن بيع الولاء وهبته) (التحفة ٤)

[٣٧٨٨] ١٦- (١٥٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبَّتِهِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ يَقُولُ: النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ، عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٣٧٨٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَقْتُيْبَةَ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ

(١) عقوله: العقول، والديات والهاء ضمير البطن والديات لا تختلف باختلاف البطون وإنما المعنى أنه ألزم كل بطن ما كان يجب عليه من الديات والغرامات عند صدور جناية من فرد من ذلك البطن.

(٢) في صحيفته: المراد كتابه ﷺ في أمور الديات وغيرها بين المسلمين بعد ما قدم المدينة وأخى بينهم.

عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ، حَتَّىٰ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ».

[٣٧٩٧] ٢٣- (...) [وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّىٰ يُعْتِقَ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ».

[٣٧٩٨] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ

مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضِلِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْعُمَرِيِّ: حَدَّثَنَا وَاقِدٌ - يَعْنِي أَخَاهُ - : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ - صَاحِبُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرِئٍ مَسْلُومٍ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا، اسْتَقْتَدَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرْتُهُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ [دِرْهَمٍ] - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ.

(المعجم ٦) - (بَابُ فَضْلِ عِتْقِ الْوَالِدِ

(التحفة ٧)

[٣٧٩٩] ٢٥- (١٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ «وَلَدٌ وَالِدُهُ».

حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَمَنْ وَالَىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ».

[٣٧٩٤] ٢٠- (١٣٧٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَطَبْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ - فَقَدْ كَذَبَ، فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَىٰ تَوْرٍ، فَمَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَىٰ مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَىٰ بِهَا أَذْنَاهُمْ، وَمَنْ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». [راجع: ٣٣٢٧]

(المعجم ٥) - (بَابُ فَضْلِ الْعِتْقِ) (التحفة ٦)

[٣٧٩٥] ٢١- (١٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَلِيِّ الْعَنْزَرِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهَا إِرْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ».

[٣٧٩٦] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ

رُشَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفِ أَبِي عَسَّانِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،

[٣٨٠٥] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ: الْمَلَامَسَةَ وَالْمُنَابَذَةَ، أَمَا الْمَلَامَسَةُ: فَإِنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمُلٍ، وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ صَاحِبِهِ.

[٣٨٠٦] ٣- (١٥١٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلَيْسَتَيْنِ: نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ، وَالْمَلَامَسَةُ: لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ، وَلَا يَقْبَلُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَنْبِذَ الْآخَرَ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعُهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ.

[٣٨٠٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. (المعجم ٢) - (بَابُ بَطْلَانِ بَيْعِ الْحِصَاةِ وَبِالْبَيْعِ الَّذِي فِيهِ غَرَرٌ) (التحفة ٢)

[٣٨٠٨] ٤- (١٥١٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

[٣٨٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالُوا «وَلَدٌ وَالِدُهُ».

٢١ - كتاب البيوع

(المعجم ١) - (بَابُ إِطْطَالِ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ) (التحفة ١)

[٣٨٠١] ١- (١٥١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: عَلِيُّ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. [٣٨٠٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[٣٨٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٨٠٤] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

سَعِيدٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرْرِ.

(المعجم ٣) - (بابُ تحريمِ بيعِ جبلِ الحبلَةِ)
(التحفة ٣)

[٣٨٠٩] ٥-(١٥١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ.

[٣٨١٠] ٦-(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتْبَاعُونَ لَحْمَ الْجُزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ: أَنْ تَنْتَجِجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي تَنْتَجِتْ، فَتَهَاكُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

(المعجم ٤) - (بابُ تحريمِ بيعِ الرجلِ على بيعِ أخيه، وسومه على سومه، وتحريمِ النجش، وتحريمِ التصرية) (التحفة ٤)

[٣٨١١] ٧-(١٤١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ^(١) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ». [راجع: ٣٤٥٤]

[٣٨١٢] ٨-(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبِيعُ^(١) الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ».

[٣٨١٣] ٩-(١٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْمُرُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ الْمُسْلِمِ».

[٣٨١٤] ١٠-(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِمَا^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَفِي رِوَايَةِ الدُّورَقِيِّ: عَلَى سِيْمَةِ أَخِيهِ.

[٣٨١٥] ١١-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَلَقَى الرَّكْبَانُ لِيَبِيعَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى

(١) وفي ع، ف: لا يبيع في الموضوعين.

(٢) هكذا هو في جميع النسخ، وهو بفتح الباء. وليس بكسرهما وكان حقه أن يقال: عن أبييهما، لأن العلاء هو ابن عبد الرحمن وسهيل هو ابن أبي صالح، فبنيغي أن يقرأ الموجود في النسخ، عن أبييهما، بفتح الباء الموحدة ويكون تنبيه أب على لغة من قال: هذان أبان ورأيت أبين.

لَفْظُ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِي.

[٣٨٢٠] (...) [و] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[٣٨٢١] ١٥- (١٥١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلْقَى الْبُيُوعِ.

[٣٨٢٢] ١٦- (١٥١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْلَى الْجَلْبُ.

[٣٨٢٣] ١٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَلْقُوا الْجَلْبَ، فَمَنْ تَلَّقَى فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدَهُ السُّوقَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

(المعجم ٦) - (بابُ تحريم بيع الحاضر

للبادي) (التحفة ٦)

[٣٨٢٤] ١٨- (١٥٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

يَبِيعُ بَعْضٌ، وَلَا تَتَّجِسُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

[٣٨١٦] ١٢- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِي [لِلرُّكْبَانِ]، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، وَعَنِ النَّجْشِ وَالتَّضْرِيَةِ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سُومِ أَخِيهِ.

[٣٨١٧] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ - فِي حَدِيثِ عُذْرٍ وَوَهْبٍ: نُهِيَ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى - بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ.

[٣٨١٨] ١٣- (١٥١٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ.

(المعجم ٥) - (بابُ تحريم تلقي الجلب)

(التحفة ٥)

[٣٨١٩] ١٤- (١٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتْلَى السَّلْعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ. وَهَذَا

(المعجم ٧) - (بابُ حكم بيع المصراة)

(التحفة ٧)

[٣٨٣٠] ٢٣- (١٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاةٍ فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا، فَلْيَحْلُبْهَا، فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ».

[٣٨٣١] ٢٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

[٣٨٣٢] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرٍو ابْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقْدِيُّ: حَدَّثَنَا فُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، لَا سَمْرَاءَ».

[٣٨٣٣] ٢٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا، وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ».

[٣٨٣٤] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

[٣٨٢٥] ١٩- (١٥٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْلَى الرُّكْبَانُ، وَأَنْ يُبَاعَ حَاضِرٌ لِإِيَادٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: حَاضِرٌ لِإِيَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سِمَسَارًا.

[٣٨٢٦] ٢٠- (١٥٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبَاعُ^(١) حَاضِرٌ لِإِيَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ». غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يَرْزُقُ».

[٣٨٢٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٨٢٨] ٢١- (١٥٢٣) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نُهَيْتَا أَنْ يُبَاعَ حَاضِرٌ لِإِيَادٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ.

[٣٨٢٩] ٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نُهَيْتَا عَنْ أَنْ يُبَاعَ حَاضِرٌ لِإِيَادٍ.

(١) وفيه ع، ف: لا بيع.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى مِنَ الْغَنَمِ فَهُوَ
بِالْخِيَارِ».

[٢٨٣٥] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِفَحَّةٍ مُصْرَاءَةً أَوْ
شَاةً مُصْرَاءَةً، فَهُوَ يَخِيرُ النَّظْرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا،
إِمَّا هِيَ، وَإِلَّا فَلْيُرِدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ».

(المعجم ٨) - (بابُ بطلان بيع المبيع قبل

القبض) (التحفة ٨)

[٢٨٣٦] ٢٩- (١٥٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ قَالََا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ
حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ.

[٢٨٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
عَنْ سُفْيَانَ وَهُوَ الثَّوْرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٢٨٣٨] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ
ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا -

عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ
الطَّعَامِ.

[٢٨٣٩] ٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ
عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ابْتَاعَ
طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ».

فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ؟ فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُمْ
يَبْتَاعُونَ بِالذَّهَبِ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ^(١)؟

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ: مُرْجَأٌ.

[٢٨٤٠] ٣٢- (١٥٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتَاعَ
طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ». [انظر: ٣٨٤٢،

٣٨٤٤

[٢٨٤١] ٣٣- (١٥٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ،
فَيَبِيعُهُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي
ابْتَعْنَاهُ فِيهِ، إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ، قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ.

[انظر: ٣٨٤٣، ٣٨٤٦]

[٢٨٤٢] ٣٤- (١٥٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) وفي ع، ف: مُرْجَأٌ.

[٣٨٤٧] ٣٨- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: [قَدْ] رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا ابْتَاعُوا طَعَامًا جِزَافًا، يُضْرَبُونَ [فِي] أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ ذَلِكَ، حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِزَافًا، فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ.

[٣٨٤٨] ٣٩- (١٥٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «مَنْ ابْتَاعَ».

[٣٨٤٩] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الرِّبَا، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَا فَعَلْتُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَحَلَلْتَ بَيْعَ الصِّكَاكِ^(٢)، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى. [قَالَ]: فَحَطَبَ

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ». [راجع: ٣٨٤٠]

[٣٨٤٣] (١٥٢٧) قَالَ: وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا^(١)، فَهَنَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ. [راجع: ٣٨٤١]

[٣٨٤٤] ٣٥- (١٥٢٦) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ». [راجع: ٣٨٤٠]

[٣٨٤٥] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ، وَقَالَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ».

[٣٨٤٦] ٣٧- (١٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَافًا، أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُحْوَلُوهُ. [راجع: ٣٨٤١]

(١) جزافًا: بكسر الجيم وضمها وفتحها، ثلاث لغات، والكسر أفصح وأشهر، هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير.

(٢) الصكاك: جمع صك، وهو الورقة المكتوبة بدين، ويجمع أيضًا على صكوك، والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولى الأمر بالرزق لمستحقة، فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه.

[٣٨٥٤] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الصَّحَّاحُ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

[٣٨٥٥] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا، أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبَتَّايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ».

[٣٨٥٦] ٤٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَمَلَى عَلَيَّ نَافِعٌ؛ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ

مَرَوَانَ النَّاسَ، فَهَيَّئَ عَنْ بَيْعِهَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: فَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ.

[٣٨٥٠] ٤١- (١٥٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا، فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ».

(المعجم ٩) - (بابُ تحريم بيع صبرة التمر)

المجهولة القدر بتمر) (التحفة ٩)

[٣٨٥١] ٤٢- (١٥٣٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا، بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ.

[٣٨٥٢] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ [بْنُ عَبَّادَةَ]: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ: مِنَ التَّمْرِ، فِي ^(١) آخِرِ الْحَدِيثِ.

(المعجم ١٠) - (بابُ ثبوت خيار المجلس)

للمتبايعين) (التحفة ١٠)

[٣٨٥٣] ٤٣- (١٥٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ».

(١) في هـ: إلى آخر الحديث وهو خطأ مطبعي.

أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.
قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: وَوُلِدَ حَكِيمٌ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكُحَيْبَةِ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً.

(المعجم ١٢) - (باب من يخلد في البيع)
(التحفة ١٢)

[٣٨٦٠] ٤٨- (١٥٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أُيُوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى
[بْنُ يَحْيَى]: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ
سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّهُ يُخَلِّدُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ
بَايَعْتَ فَمَلَ: لَا خِلَابَةَ».

فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ. (١)

[٣٨٦١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ
يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ.

(المعجم ١٣) - (باب النهي عن بيع الثمار قبل
بدو صلاحها بغير شرط القطع) (التحفة ١٣)

[٣٨٦٢] ٤٩- (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَنْفُوَ
صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ. [انظر: ٣٨٦٥ و

[٣٨٧٥

يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ
بِالْبَيْعِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ
يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ، فَإِذَا كَانَ
بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ فَقَدْ وَجِبَ».

زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ نَافِعٌ:
فَكَانَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ لَا يُبْقِيَهُ، فَمَ
فَمَسَى هُنَيْتَهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ.

[٣٨٥٧] ٤٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أُيُوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى
[بْنُ يَحْيَى]: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ
بَيْعٍ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا، إِلَّا بَيْعُ
الْخِيَارِ».

(المعجم ١١) - (باب* الصدق في البيع
والبيان) (التحفة ١١)

[٣٨٥٨] ٤٧- (١٥٣٢) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدٌ] بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا
وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا
مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

[٣٨٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ

(١) وفي ف: لا خلابة والمثبت من هـ وكذلك في ع.

[٣٨٦٣] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٣٨٦٤] ٥٠- (١٥٣٥) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو، وَعَنِ السُّبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةُ^(١)، وَنَهَى الْبَائِعَ وَالْمُسْتَرِيَّ.

[٣٨٦٥] ٥١- (١٥٣٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذَهَبَ عَنْهُ الْأَفَةُ».

قَالَ: يَبْدُوَ صَلَاحُهُ: حُمْرَتُهُ وَصَفْرَتُهُ. [راجع: ٣٨٦٢]

[٣٨٦٦] (...) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٣٨٦٧] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ.

[٣٨٦٨] (...) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ.

[٣٨٦٩] ٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ».

[٣٨٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا صَلَاحُهُ؟ قَالَ: تَذَهَبُ عَاهَتُهُ.

[٣٨٧١] ٥٣- (١٥٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى - أَوْ نَهَانَا - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ. [انظر: ٣٩٠٨، ٣٩٣٢]

[٣٨٧٢] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ.

[٣٨٧٣] ٥٥- (١٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ

(١) العاهة: هي الآفة تصيب الزرع أو التمر ونحوه، ففسده.

قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ^(١) مِنْهُ، وَحَتَّى يُوزَنَ. قَالَ فَقُلْتُ: مَا يُوزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يُحَزَرَ.

[٣٨٧٤] ٥٦- (١٥٣٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمَارَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا». [انظر: ٣٨٧٧]

(المعجم ١٤) - (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ إِلَّا فِي الْعَرَايَا) (التحفة ١٤)

[٣٨٧٥] ٥٧- (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ^(٣). [راجع: ٣٨٦٢]

[٣٨٧٦] ١٥٣٩) قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا^(٤). زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: أَنَّ تَبَاعَ. [انظر: ٣٨٧٨]

[٣٨٧٧] ٥٨- (١٥٣٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرْمَلَةَ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ». [راجع: ٣٨٧٤]

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، سِوَاءَ. [٣٨٧٨] ٥٩- (١٥٣٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ [بَيْعِ] الْمُرَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُرَابِنَةُ: أَنْ يُبَاعَ ثَمَرُ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ، وَالْمُحَاقَلَةُ: أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالقَمْحِ، وَاسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالقَمْحِ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ».

وَقَالَ سَالِمٌ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ. [راجع: ٣٨٧٦]

[٣٨٧٩] ٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

(١) معناه حتى يصلح لأن يؤكل في الجملة، وليس المراد كمال أكله. وذلك يكون عند بدو الصلاح.

(٢) وفي ع، ف: أن النبي ﷺ.

(٣) التمر بالتمر: معناه بيع الرطب بالتمر.

(٤) العرايا: جمع عرية، وهي من النخل كالمنيحة من الحيوان المذكورة في كتاب الزكاة، فهي النخلة التي يعطيها مالكةا، أي يهب ثمارها لغيره من المحتاجين ليأكلها عامًا أو أكثر، يقال: نخلهم عرايا، أي موهوبات يعروها الناس، أي يغشونها، يأكلون ثمارها لكرمهم، فالمعنى أن النبي ﷺ رخص لما نهى عن المزينة لصاحب العرية أن يشتري ما عليها تخمينًا بقدره من التمر يأكله أهله رطبًا.

[٣٨٨٥] ٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: أَنْ تُؤَخَّذَ بِخَرْصِهَا.

[٣٨٨٦] ٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا.

[٣٨٨٧] ٦٧- (١٥٤٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ، مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَقَالَ «ذَلِكَ الرِّبَا، تِلْكَ الْمُرَابَهَةُ» إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ، النَّخْلَةِ وَالتَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا، يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا.

[٣٨٨٨] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

[٣٨٨٩] ٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ.

[٣٨٨٠] ٦١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا (١) تَمْرًا، يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا.

[٣٨٨١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٨٨٢] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَالْعَرِيَّةُ: النَّخْلُ تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبِيعُونَهَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

[٣٨٨٣] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ بْنُ الْمَهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

قَالَ يَحْيَى: الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ تَمْرَ النَّخْلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطْبًا، بِخَرْصِهَا تَمْرًا.

[٣٨٨٤] ٦٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا.

(١) بخرصها: هو بفتح الخاء وكسرهما، والفتح أشهر، ومعناه بقدر ما فيها إذا صار تمرًا، فمن فتح قال: هو مصدر، أي اسم للفعل ومن كسر قال: هو اسم للشيء المخروص.

نَهَى. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ
يَحْيَى، غَيْرَ أَنْ إِسْحَاقَ وَابْنَ الْمُثَنَّى جَعَلَا مَكَانَ
الرَّبَا الزَّيْنِ^(١)، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: الرَّبَا.

[٣٨٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ
نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي
حَثْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٣٨٩١] ٧٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،
عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى
بَنِي حَارِثَةَ؛ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي
حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الْمُرَابَنَةِ، الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَابِ،
فَإِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَهُمْ.

[٣٨٩٢] ٧١- (١٥٤١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَنَنْبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ قُلْتُ
لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ، عَنْ أَبِي
سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابِ بِخَرْصِهَا
فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ - يَشْكُ
دَاوُدُ قَالَ: خَمْسَةٌ أَوْ دُونَ خَمْسَةٍ؟ - قَالَ: نَعَمْ.

[٣٨٩٣] ٧٢- (١٥٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
[النَّمِيمِيُّ] قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ،
وَالْمُرَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الْكُرْمِ
بِالزَّبِيبِ كَيْلًا.

[٣٨٩٤] ٧٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ،
وَالْمُرَابَنَةُ: بَيْعُ ثَمْرِ النَّخْلِ بِالثَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ
العِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا.
[٣٨٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا
الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٨٩٦] ٧٤- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ
وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ،
وَالْمُرَابَنَةُ: بَيْعُ ثَمْرِ النَّخْلِ بِالثَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ
الزَّبِيبِ بِالْعِنَبِ كَيْلًا، وَعَنْ كُلِّ ثَمْرِ بِخَرْصِهِ.

[٣٨٩٧] ٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
[السَّعْدِيُّ] وَرَازِهِزُّ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُرَابَنَةُ: أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ
النَّخْلِ بِثَمْرِ، بِكَيْلِ مُسْمَى، إِنْ زَادَ فَلِي وَإِنْ
نَقَصَ فَعَلَيَّ.

[٣٨٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو
كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٨٩٩] ٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [قَالَ]:
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُرَابَنَةِ: أَنْ يَبِيعَ ثَمْرٌ

(١) أصل الزين الدفع، وسمى هذا العقد: مزانية لأنهم يتدافعون في مخاصمتهم لسيبه لكثرة الغرر والخطر.

حَائِطِهِ: إِنْ كَانَتْ نَخْلًا، بِتَمْرِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِرَبِيبِ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ، نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ: أَوْ كَانَ زَرْعًا.

[٣٩٠٠] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ؛ ح: قَالَ: (١) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا عَلَيْهَا تَمْرًا) (التحفة ١٥)

[٣٩٠١] ٧٧- (١٥٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ، فَتَمَرُهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ».

[٣٩٠٢] ٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا نَخْلٍ اشْتَرَيْتَ أَصُولَهَا وَقَدْ أُبْرَتْ، فَإِنَّ ثَمَرَهَا لِلَّذِي أَبْرَاهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا».

[٣٩٠٣] ٧٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا،

فَلِلَّذِي أَبْرَ ثَمْرَ النَّخْلِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ». [٣٩٠٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٩٠٥] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرْتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ، وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُتَبَاعُ».

[٣٩٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٩٠٧] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمِزَابِنَةِ، وَعَنِ الْمَخَابِرَةِ وَبَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهَا، وَعَنِ بَيْعِ الْمَعَاوِمَةِ وَهُوَ بَيْعُ السَّنِينِ) (التحفة ١٦)

[٣٩٠٨] ٨١- (١٥٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ
وَالْمُخَابَرَةِ، وَأَنْ يُشْتَرَى النَّخْلَ حَتَّى يُشَقَّهَ،
وَالْإِشْقَاهُ أَنْ يَحْمَرَ أَوْ يَصْفَرَ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ
شَيْءٌ، وَالْمُحَاقَلَةُ: أَنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ
الطَّعَامِ مَعْلُومٍ، وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ النَّخْلُ بِأَوْسَاقٍ
مِنَ التَّمْرِ، وَالْمُخَابَرَةُ: التُّلْتُ والرُّبْعُ وَأَشْبَاهُ
ذَلِكَ.

قَالَ زَيْدٌ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: أَسَمِعْتَ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: نَعَمْ.

[٣٩١٢] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ:
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
وَالْمُخَابَرَةِ، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى تُشَقَّحَ.
قَالَ قُلْتُ لِسَعِيدٍ: مَا تُشَقَّحُ؟ قَالَ: تَحْمَارٌ
وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا.

[٣٩١٣] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ -
وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ:
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُعَاوَمَةِ وَالْمُخَابَرَةِ -
قَالَ أَحَدُهُمَا: بَيْعُ السَّنِينِ هِيَ الْمُعَاوَمَةُ - وَعَنْ
الثُّنْيَا^(١) وَرَخَّصَ فِي الْعَرَائِي.

[٣٩١٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ
ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ

ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ
وَالْمُخَابَرَةِ، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ،
وَلَا يُبَاعُ إِلَّا بِالذِّينَارِ وَالذُّرْهَمِ، إِلَّا الْعَرَائِي.
[راجع: ٣٨٧١]

[٣٩٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
وَأَبِي الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٣٩١٠] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ
الْجَزْرِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ، وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ
حَتَّى تُطْعِمَ، وَلَا تُبَاعَ إِلَّا بِالذِّينَارِ وَالذُّرْهَمِ،
وَالذَّنَانِيرِ، إِلَّا الْعَرَائِي.

قَالَ عَطَاءٌ: فَسَرَّهَا لَنَا جَابِرٌ قَالَ: أَمَا
الْمُخَابَرَةُ فَلَا أَرْضُ النَّيْضَاءِ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ إِلَى
الرَّجُلِ فَيُنْفِقُ فِيهَا ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ التَّمْرِ، وَزَعَمَ أَنَّ
الْمُزَابَنَةَ بَيْعُ الرُّطْبِ فِي النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا،
وَالْمُحَاقَلَةُ فِي الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ، يَبِيعُ الزَّرْعَ
الْقَائِمَ بِالْحَبِّ كَيْلًا.

[٣٩١١] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، كِلَيْهِمَا
عَنْ زَكَرِيَاءَ - قَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ
ابْنُ عَدِيٍّ - أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي
أُنَيْسَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ

(١) الثنيا: هي أن يستثنى في عقد البيع شيء مجهول، كقوله: بعتك هذه الصبرة إلا بعضها.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ: بَيْعُ
السِّنِينَ هِيَ الْمَعَاوِمَةُ.

(المعجم ١٧) - (باب كراء الأرض)

(التحفة ١٧)

[٣٩١٥] ٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا
رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
كِرَاءِ الْأَرْضِ، وَعَنْ بَيْعِهَا السِّنِينَ، وَعَنْ بَيْعِ
الثَّمْرِ حَتَّى يَطْيَبَ.

[٣٩١٦] ٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ مَطَرِ
الْوَرَّاقِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

[٣٩١٧] ٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ لَقَبَهُ عَارِمٌ، وَهُوَ أَبُو
الثُّعْمَانَ السُّدُوسِيُّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ:
حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ
أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيُزْرِعْهَا
أَخَاهُ».

[٣٩١٨] ٨٩- (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ

مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشْلٌ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: كَانَ لِرَجَالٍ فُضُولُ أَرْضِينَ مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ،
فَإِنْ أَبِي فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ».

[٣٩١٩] ٩٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورِ الرَّازِيِّ: حَدَّثَنَا
خَالِدٌ: أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ،
عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْخَذَ الْأَرْضُ^(١) أَجْرًا أَوْ
حَطًّا.

[٣٩٢٠] ٩١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ
فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعَهَا وَعَجَزَ
عَنْهَا، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَلَا يُؤَاجِرْهَا
إِيَّاهُ».

[٣٩٢١] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فُرُوحٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَأَلَ سُلَيْمَانَ بْنَ
مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ: أَحَدَثَكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا،
أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلَا يُكْرِهَا» قَالَ: نَعَمْ.

[٣٩٢٢] ٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ.

[٣٩٢٣] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا
سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ:
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [يَقُولُ]: إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ
فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ، وَلَا تَبِعُوهَا» فَقُلْتُ
لِسَعِيدٍ: مَا قَوْلُهُ: وَلَا تَبِعُوهَا؟ يَعْنِي الْكِرَاءَ؟
قَالَ: نَعَمْ.

(١) وفي نسخة: أن يؤخذ للأرض أجرًا أو حظًا.

وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكَيْرًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

قَالَ بَكَيْرٌ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ
يَقُولُ: كُنَّا نَكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ
سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

[٣٩٢٩] ١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ أَرْضِ
الْبَيْضَاءِ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

[٣٩٣٠] ١٠١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ
جَابِرِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ السَّنِينِ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ
سَنِينٍ.

[٣٩٣١] ١٠٢- (١٥٤٤) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ

عَلِيٍّ [الْحُلَوَانِيُّ]: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ
لِيَمْتَحِهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَيْئًا فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ».

[٣٩٣٢] ١٠٣- (١٥٣٦) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ

الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ^(٢) عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ

[٣٩٢٤] ٩٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ
قَالَ: كُنَّا نَحَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَنَصِبُ مِنَ الْقَصْرِ^(١) وَمِنْ كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ
فَلْيُحْرِنْهَا أَخَاهُ، وَإِلَّا فَلْيَدْعُهَا».

[٣٩٢٥] ٩٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ - قَالَ
ابْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ -: حَدَّثَنِي
هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ قَالَ:
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا فِي زَمَنِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثَّلْثِ أَوْ الرَّبِيعِ
بِالْمَادِيَانَاتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ:
«مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا
فَلْيَمْتَحِهَا أَخَاهُ، فَإِنْ لَمْ يَمْتَحِهَا أَخَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا».

[٣٩٢٦] ٩٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ
فَلْيَهَبْهَا أَوْ لِيُعْرِهَا».

[٣٩٢٧] ٩٨- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ
السَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ
رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ
«فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيَزْرَعْهَا رَجُلًا».

[٣٩٢٨] ٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ
سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو

(١) القصري: على وزن القبطي، وهو ما بقي من الحب في السنبل بعد الدياس، ويقال له: القصاره، وهذا الاسم أشهر من القصري.

(٢) هو الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي سكن طرسوس.

في حديث ابن عُيَيْتَةَ: فَتَرَكْنَاهُ مِنْ أَجْلِهِ .

[٣٩٣٧] ١٠٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ أَبِي
الْخَلِيلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ
مَنَعَنَا رَافِعٌ نَفْعَ أَرْضِنَا .

[٣٩٣٨] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ
نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَرَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ،
وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ
خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا
بِنَهْيِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ،
فَسَأَلَهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ
الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ .

فَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا، بَعْدُ، قَالَ: زَعَمَ رَافِعُ
ابْنَ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا .

[٣٩٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ

قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ
ابْنَ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي ثَوْبٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ:
قَالَ: فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَكَانَ لَا
يُكْرِيهَا .

[٣٩٤٠] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ:
ذَهَبْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَتَّى أَنَا
بِالْبَلَاطِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ
كِرَاءِ الْمَزَارِعِ .

[٣٩٤١] (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ

وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَنْهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْحُقُولِ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ: الْمَزَابِنَةُ: الثَّمَرُ بِالثَّمَرِ، وَالْحُقُولُ: كِرَاءُ
الْأَرْضِ . [راجع: ٣٨٧١]

[٣٩٣٣] ١٠٤- (١٥٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْقَارِيَّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ .

[٣٩٣٤] ١٠٥- (١٥٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو

الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ
أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ
مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزَابِنَةِ
وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمَزَابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ فِي رُءُوسِ
النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ .

[٣٩٣٥] ١٠٦- (١٥٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ:
حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَرَى
بِالْخُبْرِ بَأْسًا، حَتَّى كَانَ عَامَ أَوَّلِ، فَزَعَمَ رَافِعُ
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ . [انظر: ٣٩٥١]

[٣٩٣٦] ١٠٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ
عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ

يَكُنْ عِلْمَهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ * كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالطَّعَامِ)

(التحفة ١٨)

[٣٩٤٥] ١١٣- (١٥٤٨) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ

حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتُكْرِمُهَا بِالثَّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا، نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَتُكْرِمُهَا عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا، وَمَا سِوَى ذَلِكَ.

[٣٩٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: كُنَّا نُحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَتُكْرِمُهَا عَلَى الثَّلْثِ وَالرُّبْعِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

[٣٩٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٩٤٨] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا

ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ رَافِعِ [بْنِ خَدِيجِ]

عَدِيِّ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٩٤٢] ١١١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْجُرُ الْأَرْضَ - قَالَ -: فَتَبِيَءٌ حَدِيثًا عَنْ رَافِعِ [ابْنِ خَدِيجِ] - قَالَ -: فَانْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ - قَالَ -: فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ، ذَكَرَ فِيهِ [عَنِ] النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ - قَالَ -: فَتَرَكَ ابْنُ عَمْرٍو فَلَمْ يَأْجُرْهُ].

[٣٩٤٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ [وَأ] قَالَ: فَحَدَّثَهُ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٩٤٤] ١١٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ يُكْرِئُ أَرْضِيهِ، حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ ابْنَ خَدِيجِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجِ! مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَمِّي وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى، ثُمَّ حَشِيَّ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ.

[٣٩٤٩] ١١٤- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعٍ؛ أَنَّ ظَهَيْرَ بْنَ رَافِعٍ - وَهُوَ عَمُّهُ - قَالَ: أَتَانِي ظَهَيْرٌ^(١) فَقَالَ: لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ بِنَا رَافِعًا. فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ - قَالَ - : سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟ فَقُلْتُ: نُؤَاجِرُهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَى الرَّبِيعِ أَوْ الْأَوْسْتِ مِنَ التَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، ازْرَعُوهَا، أَوْ ازْرِعُوهَا، أَوْ أَمْسِكُوهَا».

[٣٩٥٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ: عَنْ عَمِّهِ ظَهَيْرٍ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ* كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ) (التحفة ١٩)

[٣٩٥١] ١١٥- (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ - قَالَ - : فَقُلْتُ: أَبِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ؟ فَقَالَ: أَمَّا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، فَلَا بَأْسَ بِهِ. [راجع: ٣٩٣٥]

[٣٩٥٢] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ:

أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمَادِيَانَاتِ، وَأَقْبَالَ الْجَدَاوِلِ، وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ، فَيَهْلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا، وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا، فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا، فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ، فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

[٣٩٥٣] ١١٧- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا - قَالَ - : كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنْ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ، فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا.

[٣٩٥٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا

حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ* فِي الْمَزَارَعَةِ

وَالْمُؤَاجِرَةِ) (التحفة ٢٠)

[٣٩٥٥] ١١٨- (١٥٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

(١) أتاني ظهير: هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح، وتقديره: عن رافع أن ظهيرا عمه حدثه بحديث. قال رافع في بيان ذلك الحديث: أتاني ظهير فقال: لقد نهى رسول الله ﷺ. وهذا التقدير دل عليه فحوى الكلام.

[٣٩٥٨] ١٢١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ. قَالَ عَمْرُو: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَوْ تَرَكْتَ هَذِهِ الْمُخَابِرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابِرَةِ. فَقَالَ: أَيُّ عَمْرُو! أَخْبَرْتَنِي أَعْلَمْتَهُمْ بِذَلِكَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا، إِنَّمَا قَالَ: «يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

[٣٩٥٩] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ شُعْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ (٢) حَدِيثِهِمْ.

[٣٩٦٠] ١٢٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا» لَشَيْءٍ مَعْلُومٍ (٣).

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْحَقْلُ، وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْمُحَافَلَةُ.

أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَيْهِمَا (١) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ عَنِ الْمُرَارَعَةِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرْتَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَارَعَةِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ، وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللَّهِ.

[٣٩٥٦] ١١٩- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمُرَارَعَةِ؟ فَقَالَ: زَعَمَ ثَابِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَارَعَةِ، وَأَمَرَ بِالْمُرَاجَرَةِ، وَقَالَ «لَا بَأْسَ بِهَا».

(المعجم ٢١) - (باب* الأرض تمنع)

(التحفة ٢١)

[٣٩٥٧] ١٢٠- (١٥٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لَطَاوُسٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ، فَاسْمَعْ مِنْهُ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ - فَانْتَهَرَهُ - قَالَ -: إِنِّي وَاللَّهِ! لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

(١) وفي ع، ف: كلاهما.

(٢) يعني مثل حديث حماد وسفيان عن عمرو.

(٣) لشيء معلوم: تفسير من بعض الرواة للكناية: كذا وكذا.

[٣٩٦٤] ٣- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنِ اخْتَارَنَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، وَقَالَ: خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ.

[٣٩٦٥] ٤- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ^(١) خَيْبَرَ سَأَلْتُ يَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَرَّهُمْ فِيهَا، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا عَلَيَّ نِصْفَ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْرُكُمُ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا» ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَزَادَ فِيهِ: وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى الشَّهْمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ، فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخُمْسَ.

[٣٩٦٦] ٥- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا.

[٣٩٦٧] ٦- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ -

[٣٩٦١] ١٢٣- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ إِنْ مَنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ».

٢٢ - كتاب المساقاة والمزارعة

(المعجم ١) - (باب* المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع) (التحفة ٢٢)

[٣٩٦٢] ١- (١٥٥١). حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ.

[٣٩٦٣] ٢- (...). وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ وَهُوَ ابْنُ مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسَقٍ: ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ ثَمَرٍ، وَعَشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ، خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يُقَطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضُ وَالْمَاءَ، أَوْ يَضْمَنَ لَهُنَّ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ، فَاخْتَلَفْنَ، فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ، فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ.

(١) وفي ع، ف: لَمَّا افْتِيِحَتْ.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ، حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا، لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا، فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفْرَهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا^(١)، وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمْرِ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتُرْكَمُ بِهَا عَلَى ذَلِكَ، مَا شِئْنَا» فَفَرَّوْا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ.

(المعجم ٢) - (بَابُ فَضْلِ الْغَرَسِ وَالزَّرْعِ)

(التحفة ٢٣)

[٣٩٦٨] ٧- (١٥٥٢) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا شَرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَزُوهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

[٣٩٦٩] ٨- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مَيْمُونَةَ^(٢) الْأَنْصَارِيَّةِ فِي

نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ [أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟]» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ. فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ».

[٣٩٧٠] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ». وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: طَائِرٌ شَيْءٌ كَذَا^(٣).

[٣٩٧١] ١٠- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ مَعْبُدٍ، حَاطَطًا. فَقَالَ «يَا أُمَّ مَعْبُدِ! مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ [أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟]» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ. قَالَ: «فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٣٩٧٢] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ

(١) وفي نسخة: أن يكفوا نخلها.

(٢) أم مبشر الأنصارية: هكذا هو في أكثر النسخ دخل على أم مبشر، وفي بعضها: دخل على أم معبد أو أم مبشر. ويقال فيها أيضًا: أم بشير، فحصل أنها يقال لها: أم مبشر وأم معبد وأم بشير، وهي امرأة زيد بن حارثة أسلمت وبايعت.

(٣) في ع، ف وقع: طائر شيء ولم تقع لفظه: كذا.

[٣٩٧٥] ١٤- (١٥٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ
أَخْبَرَهُ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمْرًا»؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ
ثَمْرًا، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ
مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بغيرِ حَقِّ؟».
[انظر: ٣٩٨٠]

ابْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، كُلُّهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ
أَبِي سُمَيَانَ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ
عَمَّارٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ^(١) فِي رِوَايَتِهِ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ
فَقَالَ: عَنْ أُمِّ مَيْسَرَةَ^(٢). وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضِيلٍ:
عَنِ امْرَأَةٍ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ. وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ،
عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ: رَبَّمَا قَالَ عَنْ أُمِّ مَيْسَرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ: وَرَبَّمَا لَمْ يَقُلْ. وَكُلُّهُمَا قَالُوا: عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ
وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ.

[٣٩٧٣] ١٢- (١٥٥٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ الْعُبَيْرِيُّ -
وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو عَوَانَةَ عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ
أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ
يَعْرِسُ غَرَسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ
إِنْسَانٌ أَوْ بَيْهَمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ».

[٣٩٧٤] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ:
حَدَّثَنَا قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَحْلًا لِأُمِّ مَيْسَرَةَ، امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّحْلَ؟
أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» قَالُوا: مُسْلِمٌ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٣) - (بابُ وضع الجوائح)

(التحفة ٢٤)

[٣٩٧٨] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ عَنِ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ،
عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُزْهِىَ قَالُوا: وَمَا تُزْهِى؟ قَالَ:
تَحْمَرُ، فَقَالَ: إِذَا مَنَّعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ، فِيمَ تَسْتَحِلُّ
مَالَ أَخِيكَ؟.

(١) في هـ: «أبو بكر» بدل «أبو كريب» وفي ع، ف «أبو كريب» بدل «أبي بكر» قال القاضي عياض: قال بعضهم: الصواب أبو كريب، لأن أول الإسناد لأبي بكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث ولأبي كريب وإسحاق بن إبراهيم بن أبي معاوية فالراوي عن أبي معاوية هو أبو كريب لا أبو بكر وهذا واضح وبين.
(٢) عن أم ميسرة: أي عن جابر عن أم ميسرة.

[٣٩٧٩] ١٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ لَمْ يُثْمَرْهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟».

[٣٩٨٠] ١٧- (١٥٥٤) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِإِشْرِ- قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَانِحِ.

قَالَ [أَبُو إِسْحَاقَ] (١) إِبْرَاهِيمُ [وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ]: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا. [راجع: ٣٩٧٥]

(المعجم ٤) - (باب استحباب الوضع من الدين) (التحفة ٢٥)

[٣٩٨١] ١٨- (١٥٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَاتِهِ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ».

[٣٩٨٢] (...) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٣٩٨٣] ١٩- (١٥٥٧) وَحَدَّثَنِي غَيْرٌ وَاحِدٌ

مِنْ أَصْحَابِنَا (٢) قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ! لَا أَفْعَلُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلَّى عَلَيَّ اللَّهُ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ.

[٣٩٨٤] ٢٠- (١٥٥٨) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ: أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ - أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذْرَدٍ دَيْنًا - كَانَ لَهُ عَلَيْهِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَمَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ

(١) قال أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن سفيان، روي هذا الكتاب عن مسلم، ومراده أنه علا برجل فصار في رواية هذا الحديث كشيخه مسلم، بينه وبين سفيان بن عيينة واحد فقط.

(٢) قال النووي: قال جماعة من الحفاظ هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم وهي اثنا عشر حديثا سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمة هذا الشرح. قال القاضي: إذا قال الراوي: حدثني غير واحد أو حدثني بعض أصحابنا فليس هو من المقطوع ولا من المرسل ولا من المعضل عند أهل هذا الفن بل هو من باب الرواية عن المجهول فلا يحتج بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر، ولكنه قد ثبت من طريق آخر، فقد رواه البخاري في صحيحه عن إسماعيل بن أبي أويس ولعل مسلما أراد بقوله: غير واحد، البخاري وغيره.

يَقُولُ - : «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ - أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ - فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ».

[٣٩٨٨] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ. وَقَالَ ابْنُ رُمَحٍ مِنْ بَيْنِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ فُلَسَ.

[٣٩٨٩] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْذِمُ، إِذَا وَجَدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعَ وَلَمْ يُفْرَقْهُ: «أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ».

[٣٩٩٠] ٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

حُجْرَتِهِ، وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ!» فَقَالَ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ: أَنْ صَعَّ الشَّطْرُ مِنْ دَيْنِكَ. قَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَمُ فَاقْضِهِ».

[٣٩٨٥] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

[٣٩٨٦] (...) قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَى اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدِ الْأَسْلَمِيِّ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ، فَتَكَلَّمَ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ!» فَأَشَارَ بِيَدِهِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ النَّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ، وَتَرَكَ نِصْفًا.

(المعجم ٥) - (باب من أدرك ما باعه عند المشتري، وقد أفلس، فله الرجوع فيه)
(التحفة ٢٦)

[٣٩٨٧] ٢٢- (١٥٥٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ [ابْنِ حَرْبٍ]: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنَ حَزْمٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

[٣٩٩١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَيْضًا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْعُرَمَاءِ».

[٣٩٩٢] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ^(١) - قَالَ حَجَّاجُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ^(٢) - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ خُنَيْمِ بْنِ عِرَاكِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنَيْهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا».

(المعجم ٦) - (بابُ فضلِ إنظارِ المعسرِ والتجاوزِ في الاقتضاءِ مِنَ المومِرِ والمعسرِ) (التحفة ٢٧)

[٣٩٩٣] ٢٦- (١٥٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ أَنَّ حُدَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. قَالُوا: تَذَكَّرَ. قَالَ: كُنْتُ أَدَايِنُ النَّاسَ، فَأَمَرْتُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ - قَالَ -: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَجَوَّزُوا عَنْهُ».

[٣٩٩٤] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ -

قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: «رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ؟ قَالَ: مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ، فَكُنْتُ أَطَالِبُ بِهِ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَقْبِلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعْسُورِ. قَالَ: «تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

[٣٩٩٥] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ - قَالَ: فَإِنَّمَا ذَكَرْتُ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ - فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَبَايِعُ النَّاسَ، فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ وَأَتَجَوَّزُ فِي السَّكَّةِ أَوْ فِي التَّقْدِ، فَعَفَّرَ لَهُ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٣٩٩٦] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: «أَتَى اللَّهُ تَعَالَى بَعْدِي مِنْ عِبَادِهِ، آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ - قَالَ: وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا - قَالَ: يَا رَبِّ! أَنَيْتَنِي مَالِكَ، فَكُنْتُ أَبَايِعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلْفِي الْجَوَارِ، فَكُنْتُ أَيْسَّرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِثْلِكَ، تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي».

(١) أبو سلمة الخزاعي: اسمه منصور بن سلمة كما صرح به حجاج.

(٢) هو أبو سلمة الخزاعي المذكور.

[٤٠٠٩] ٣٩- (١٥٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ.

[٤٠١٠] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَكِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمِحٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ.

[٤٠١١] ٤٠- (١٥٦٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَلِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «شَرُّ الْكَنْسِ مَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَكَنْسُ الْحَجَّامِ».

[٤٠١٢] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَلِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَيْثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَيْثٌ، وَكَنْسُ الْحَجَّامِ خَيْثٌ».

[٤٠١٣] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٤٠١٤] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى

جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ.

[٤٠٠٥] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَتِ، فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٤٠٠٦] ٣٦- (١٥٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ: كِلَيْهِمَا عَنِ أَبِي الزِّنَادِ. عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ».

[٤٠٠٧] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرْمَلَةُ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَاءُ».

[٤٠٠٨] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ؛ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أَسَامَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلَاءُ».

(المعجم ٩) - (بابُ تحريمِ ثمنِ الكلبِ،

وحلوانِ الكاهنِ، ومهرِ البغيِ. والنهي عن بيعِ

السور) (التحفة ٣٠)

يَحْيَى: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ
الْكِلَابِ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ، أَوْ
مَاشِيَةٍ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَوْ
كَلْبَ زَرْعٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ
زَرْعًا.

[٤٠٢٠] ٤٧- (١٥٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ
بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا،
وَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبُهْمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ،
فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

[٤٠٢١] ٤٨- (١٥٧٣) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ؛
سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ الْمُعَقَّلِ قَالَ:
أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا
بِالْهُمِّ وَبِالْ كِلَابِ؟» ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ
وَكَلْبِ الْغَنَمِ.

[٤٠٢٢] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
الْبَسَائِبِ بْنِ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٤٠١٥] ٤٢- (١٥٦٩) حَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ
شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ
الْكَلْبِ وَالسُّنُورِ؟ فَقَالَ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
ذَلِكَ.

(المعجم ١٠) - (بَابُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ،
وَبَيَانِ نَسَخِهِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِ اقْتِنَانِهَا، إِلَّا لَصِيدِ أَوْ
زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ) (التحفة ٣١)

[٤٠١٦] ٤٣- (١٥٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ.

[٤٠١٧] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِقَتْلِ الْكِلَابِ، فَأَرْسَلَ فِي أَفْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ
تُقْتَلَ.

[٤٠١٨] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ
مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ أُمِّيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ
الْكِلَابِ، فَتَبَعْتُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدْعُ
كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ، حَتَّى إِنَّا لَتَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرِيَّةِ^(١) مِنْ
أَهْلِ الْبَادِيَةِ، يَتَّبِعُهَا.

[٤٠١٩] ٤٦- (١٥٧١) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

(١) كلب المُرِيَّة: هي مصغر المرأة والأصل المريأة ويأتي في التالية: حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله.

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى:
وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْعَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ.

[٤٠٢٣] [٥٠- (١٥٧٤)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا
إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارِيًا نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ، كُلُّ
يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

[٤٠٢٤] [٥١- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلَبَ صَيْدٍ
أَوْ مَاشِيَةً نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ، كُلُّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

[٤٠٢٥] [٥٢- (...)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى
ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيَةً^(١) أَوْ مَاشِيَةً،
نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلُّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

[٤٠٢٦] [٥٣- (...)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -
إِسْمَاعِيلُ [وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ] عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ
أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ

مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلُّ
يَوْمٍ، قِيرَاطٌ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلَبَ
حَرْثٌ».

[٤٠٢٧] [٥٤- (...)] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي
سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيًا أَوْ مَاشِيَةً،
نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلُّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلَبَ
حَرْثٌ» وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ.

[٤٠٢٨] [٥٥- (...)] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ:
حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا أَهْلٍ
دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَائِدٍ،
نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ، كُلُّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

[٤٠٢٩] [٥٦- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
أَبِي الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَرْعٍ أَوْ
غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلُّ يَوْمٍ،
قِيرَاطٌ».

[٤٠٣٠] [٥٧- (١٥٧٥)] وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

(١) إلا كلب ضارية: قالوا: تقديره إلا كلب ذي كلاب ضارية، والضاري هو المعلم للصيد المعتاد له.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ سَمِيعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ
كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ، نَقَصَ مِنْ
عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا».

[٤٠٣٦] ٦١- (١٥٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْنَةَ؛ أَنَّ
السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي
زُهَيْرٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَوْءَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
اِفْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا، نَقَصَ
مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا» قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ
هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي، وَرَبِّ هَذَا
الْمَسْجِدِ.

[٤٠٣٧] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ
وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ زَيْدِ بْنِ
حُصَيْنَةَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ؛ أَنَّهُ وَقَدْ
عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَائِي^(١). فَقَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١١) - (باب حل أجرة الحجامة)

(التحفة ٣٢)

[٤٠٣٨] ٦٢- (١٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ [بْنِ سَعِيدٍ] وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ
قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ؟
فَقَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ،
فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا
عَنْهُ مِنْ خَرَجِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَنَى
كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضِي، فَإِنَّهُ
يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ، كُلَّ يَوْمٍ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ: «وَلَا أَرْضِي».
[٤٠٣١] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ
صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ، انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ،
قِيرَاطًا».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلَ أَبِي
هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ صَاحِبَ
زَرْعٍ.

[٤٠٣٢] ٥٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا
هَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ،
كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطًا، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ».

[٤٠٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ:
حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٠٣٤] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٠٣٥] ٦٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

(١) الشَّنَائِي: منسوب إلى أزد شنوءة حي من اليمن.

الْحِجَامَةُ، أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ». [انظر: ٥٧٤٠]

[٤٠٣٩] ٦٣- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقِسْطُ الْبُحْرِيُّ، وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعَمْرِ».

[٤٠٤٠] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا شِبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَجَّامًا، فَحَجَّمَهُ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَيْنٍ، وَكَلَّمَ فِيهِ، فَحَقَّقَ عَنْ صَرِيحِهِ.

[٤٠٤١] ٦٥- (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْتَجَمَ وَأُعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَّ. [راجع: ٢٨٨٥]

[٤٠٤٢] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ لَيْسَى بِيَاضَةَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ، وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَحَقَّقَ عَنْهُ مِنْ صَرِيحِهِ، وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ. [راجع: ٢٨٨٥]

(المعجم ١٢) - (بابُ تحريم بيع الخمر)

(التحفة ٣٣)

[٤٠٤٣] ٦٧- (١٥٧٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْرِضُ بِالْخَمْرِ^(١)، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيِّئِلٌ فِيهَا أَمْرًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَسْتَفِمْ بِهِ». قَالَ: فَمَا لَيْسْنَا إِلَّا بَيِّسِرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبُ وَلَا يَبِيعُ» قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُمْ مِنْهَا، فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَسَفَكُوهَا.

[٤٠٤٤] ٦٨- (١٥٧٩) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ - أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعِزُّهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ السَّيِّئِيِّ - مِنْ أَهْلِ مِصْرَ - أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَهَا؟» قَالَ: لَا، فَسَارَّ إِنْسَانًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بِمَ سَارَرْتَهُ؟» فَقَالَ: أَمْرَتُهُ بِبَيْعِهَا، فَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا.

[٤٠٤٥] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا

(١) يعرض بالخمير: أي بحرمتها والتعريض خلاف التصريح.

الْجُلُودَ وَيَسْتَضِيحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا، أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ».

[٤٠٤٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

[٤٠٥٠] [٤٠٥٠]-٧٢ (١٥٨٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ^(١): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَلَغَ عَمْرٌو أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا، فَقَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا؟».

[٤٠٥١] (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٠٥٢] [٤٠٥٢]-٧٣ (١٥٨٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [الْحَنْظَلِيُّ]: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ

ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

[٤٠٤٦] [٤٠٤٦]-٦٩ (١٥٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ.

[٤٠٤٧] [٤٠٤٧]-٧٠ (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي الرِّبَا، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ) (التحفة ٣٤)

[٤٠٤٨] [٤٠٤٨]-٧١ (١٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا الشُّقْنُ وَتُدَهَّنُ بِهَا

بِمِثْلِ، وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ.
فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأَذْنَيْهِ.
فَقَالَ: أَبْصَرْتُ عَيْنَيَّ وَسَمِعْتُ أُذْنَيَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا
تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ، وَلَا تُشْفُوا
بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهُ
بِنَاجِزٍ، إِلَّا يَدًا بِيَدٍ».

[٤٠٥٦] (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ
يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، كُلُّهُمَا عَنْ
نَافِعٍ. بَنَحُو حَدِيثَ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

[٤٠٥٧] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنِ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ
وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلِ،
سَوَاءً بِسَوَاءٍ».

[٤٠٥٨] ٧٨- (١٥٨٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدٍ [الْأَيْلِيُّ]. وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى
قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ
مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ
بِالدِّينَارِ، وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حَرَّمَ اللَّهُ
عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا».

[٤٠٥٣] ٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ،
حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحْمَ فَبَاعُوهُ وَأَكَلُوا ثَمَنَهُ».

(المعجم ١٤) - (باب الربا) (التحفة ٣٥)

[٤٠٥٤] ٧٥- (١٥٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا
الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ، وَلَا تُشْفُوا^(١)
بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا
مِثْلًا بِمِثْلِ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا
تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ». [انظر: ٤٠٦٤]

[٤٠٥٥] ٧٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ
رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ: إِنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَأْتُرُ
هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ -
فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ - وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
رُمْحٍ: قَالَ نَافِعٌ: فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ
وَاللَّيْثِيُّ - حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ،
فَقَالَ: إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخَيِّرُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا

(١) ولا تشفوا: أي لا تفضلوا، والشَّف، الزيادة، ويطلق أيضًا على النقصان فهو من الأضداد، يقال: شفت الدرهم يشف إذ زاد أو نقص.

(المعجم ١٥) - (باب* الصرف وبيع الذهب

بالورق نقدا) (التحفة ٣٦)

[٤٠٥٩] ٧٩- (١٥٨٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدٌ] بْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ: مَنْ يَضْطَرُّ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -: أَرْنَا ذَهَبَكَ، ثُمَّ اثْنًا، إِذَا جَاءَ خَادِمَتَا، نُعْطِيكَ وَرِقَّكَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَلَّا، وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنَّ وَرِقَّهُ، أَوْ لَتَرَدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبَاً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَاً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَاً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبَاً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءَ سَوَاءٍ، عَيْنًا بَعَيْنٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أزدَادَ فَقَدْ أَرَى. فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيئًا فَقَالَ: أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ، قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَصَحْبُهُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ. فَقَامَ عُبَادَةُ [بُنُ الصَّامِتِ] فَأَعَادَ الْقِصَّةَ، فَقَالَ: لَتُحَدَّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ - أَوْ قَالَ: وَإِنْ رَغِمَ - مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبُهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءَ.

قَالَ حَمَادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

[٤٠٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي يُوْبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٠٦٣] ٨١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ سَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ،

[٤٠٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٠٦١] ٨٠- (١٥٨٧) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ: قَالُوا: أَبُو الْأَشْعَثِ، فَقُلْتُ أَبُو الْأَشْعَثِ! فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَمِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَكَانَ فِيهَا غَمِيمًا، آتِيَةً مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أَعْطِيَاتٍ^(١) النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ،

(١) أعطيات الناس: هي جمع أغطية، وهي جمع عطاء وهو اسم لما يعطى، كالعطية. والمراد، ما كان يعطى الناس من بيت المال.

فَيَبْعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ».

[٤٠٦٤] ٨٢- (١٥٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ».

[راجع: ٤٠٥٤]

[٤٠٦٥] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبِيعِيُّ^(١): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٤٠٦٦] ٨٣- (١٥٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ»^(٢).

[٤٠٦٧] (...) حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَزْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «يَدًا بِيَدٍ».

[٤٠٦٨] ٨٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَزَنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَهُوَ رَبًّا».

[٤٠٦٩] ٨٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّيْنَارُ بِالدَّيْنَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا».

[٤٠٧٠] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ١٦) - (باب* النهي عن بيع الودق

بالذهب دينا) (التحفة ٣٧)

[٤٠٧١] ٨٦- (١٥٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو، عَنْ أَبِي الْمُهَالِ قَالَ: بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرَقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ إِلَى الْحَجِّ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي، فَقُلْتُ: هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ. قَالَ: قَدْ بَعَثَهُ فِي السُّوقِ، فَلَمْ يُكْرَ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا السَّبْعِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رَبًّا» وَاتَتْ زَيْدَةُ بْنُ أَرْقَمٍ فَإِنَّهُ أَغْطَمَ تِجَارَةً

(١) سليمان الربيعي: بفتح الباء عند المحدثين وسكونها عند أهل النسب، نسبة إلى ربيعة الغطريف وهي ربيعة الأزد.

(٢) إلا ما اختلف ألوانه: يعني أجناسه.

مَيِّ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٤٠٧٢] ٨٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ [أَنَّهُ] سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: سَلْ زَيْدَ ابْنَ أَرْزَمَ فَهُوَ أَعْلَمُ، فَسَأَلْتُ زَيْدًا فَقَالَ: سَلِ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ، ثُمَّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا.

[٤٠٧٣] ٨٨- (١٥٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا، وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَدًا بِيَدٍ؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ.

[٤٠٧٤] (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٧) - (باب* بيع القلادة فيها خرز

وذهب) (التحفة ٣٨)

[٤٠٧٥] ٨٩- (١٥٩١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرَحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ

رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِخَيْبَرَ، بِقِلَادَةٍ^(١) فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَغَانِمِ تَبَاعُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَتُرَعَ وَحَدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَرَنًا بِوَرْنٍ».

[٤٠٧٦] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ حَنْسِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: اشْتَرَيْتُ، يَوْمَ خَيْبَرَ، قِلَادَةً بِانْتِي عَشْرَ دِينَارًا، فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ، فَفَصَلْتُهَا، فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفْصَلَ».

[٤٠٧٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٠٧٨] ٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي حَنْسُ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ فَضَالََةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، تَبَاعُ الْيَهُودَ، الْأَوْقِيَّةَ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَرَنًا وَرَنًا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبَاعُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، إِلَّا وَرَنًا بِوَرْنٍ».

[٤٠٧٩] ٩٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِرِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيِّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَنْسِ أَنَّهُ

(١) القلادة من حللي النساء، تعلقها المرأة في عنقها.

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَنَسْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبِيعُوا هَذَا وَاشْتَرَوْا بِشَمَنِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ».

[٤٠٨٢] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَتَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثِ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا».

[٤٠٨٣] ٩٦- (١٥٩٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ

قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةٍ: فَطَارَتْ لِي وَلِأَصْحَابِي فِلَادَةٌ فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا، فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ: انزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ، وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ، ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ».

(المعجم ١٨) - (بَابُ * بَيْعِ الطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ)

(التحفة ٣٩)

[٤٠٨٠] ٩٣- (١٥٩٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلَامَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ، فَقَالَ: بِغِهِ ثُمَّ اشْتَرَى بِهِ شَعِيرًا، فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةً بَعْضِ صَاعٍ، فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ انْطَلِقْ فَرَدَّهُ، وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» [قَالَ]: وَكَانَ طَعَامَنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ. قِيلَ [لَهُ]: فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ، قَالَ: فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارَعَ.

[٤٠٨١] ٩٤- (١٥٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ يَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ؛

يَقُولُ: جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مِنْ أَيْنَ هَذَا؟» فَقَالَ بِلَالٌ: تَمْرٌ، كَانَ عِنْدَنَا، رَدِيٌّ. فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، عِنْدَ ذَلِكَ: «أَوْهْ! عَيْنُ الرَّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ بِبَيْعِ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ».

لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ: عِنْدَ ذَلِكَ. [انظر: ٤٠٨٦]

[٤٠٨٤] ٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَقَالَ «مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا» فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعْنَا تَمْرَنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الرَّبَا، فَزُدْوه، ثُمَّ بَيْعُوا تَمْرَنَا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا».

[٤٠٨٥] ٩٨- (١٥٩٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الْخَلْطُ مِنَ التَّمْرِ، فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ».

[٤٠٨٦] ٩٩- (١٥٩٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ

الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيْدًا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيْدًا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ إِنَّا سَكَتُبُ إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِكُمُوهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا». قَالَ: كَانَ فِي تَمْرِ أَرْضِنَا - أَوْ فِي تَمْرِنَا - الْعَامَ، بَعْضُ الشَّيْءِ، فَأَخَذْتُ هَذَا وَرَدْتُ بَعْضَ الرِّيَادَةِ، فَقَالَ «أَضَعَفْتَ، أَرَبَيْتَ، لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا، إِذَا رَابَكَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ، ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ». [راجع: ٤٠٨٣]

[٤٠٨٧] ١٠٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَلَمْ يَرَا بِهِ بَأْسًا، فَإِنِّي لَقَاعِدُ عِنْدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: مَا زَادَ فَهُوَ رَبًّا، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَاءَهُ صَاحِبٌ نَخْلِهِ^(١) بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا اللَّوْنُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «أَتْنِي لَكَ هَذَا؟» قَالَ: انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ، فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا فِي الشُّوقِ كَذَا، وَسِعْرَ هَذَا كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَيْلَكَ أَرَبَيْتَ، إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ، ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ

(١) وقع في هـ: صاحب نخلة، وهو خطأ مطبعي والصواب ما أثبتناه.

رَبًّا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ،
بَعْدُ، فَتَهَانِي وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي
أَبُو الصَّبَّاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ،
فَكَرِهَهُ.

[٤٠٨٨] ١٠١- (١٥٩٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
عَبَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، جَمِيعًا
عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ -
قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: الدِّينَارُ
بِالدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، مَنْ
زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ
يَقُولُ غَيْرَ هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ،
فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ؟ فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ
ابْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ».

[٤٠٨٩] ١٠٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ
أَبِي عَمْرٍ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو، قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ [أَنَّهُ] سَمِعَ ابْنَ
عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ (١)
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ».

[٤٠٩٠] ١٠٣- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا
ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ

ابْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رِبَا فِيمَا
كَانَ يَدًا بِيَدٍ».

[٤٠٩١] ١٠٤- (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى: حَدَّثَنِي هَمْلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي
عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَقِيَ
ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ،
[أَشْيَيْنَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَمْ شَيْءٌ
وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
كُلًّا لَا أَقُولُ. أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ
[مِنِّي] وَأَمَّا كِتَابُ اللَّهِ فَلَا أَعْلَمُهُ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي
أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «[أَلَا]
إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ».

(المعجم ١٩) - (بَابُ * لَعَنَ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ)
(التحفة ٤٠)

[٤٠٩٢] ١٠٥- (١٥٩٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ،
قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا -
جَرِيرٌ عَنْ مُخَيْرَةَ قَالَ: سَأَلَ شِبَاكَ إِبْرَاهِيمَ،
فَحَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ. قَالَ قُلْتُ -:
وَكَاتِبُهُ وَشَاهِدِيهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا نُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا.

[٤٠٩٣] ١٠٦- (١٥٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ
قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ،
وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ أَخَذَ الْحَلَالَ وَتَرَكَ

الشبهات) (التحفة ٤١)

(١) وفي ع، ف: أن النبي ﷺ قال.

[٤٠٩٤] ١٠٧- (١٥٩٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: - وَأَهْوَى الثُّعْمَانَ بِإِضْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ - «إِنَّ الْحَلَائِلَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَيَبْتَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا! وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا! وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا! وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا! وَهِيَ الْقَلْبُ».

(المعجم ٢١) - (بَابُ بَيْعِ الْبَعِيرِ وَاسْتِثْنَاءِ

رُكُوبِهِ) (التحفة ٤٢)

[٤٠٩٨] ١٠٩- (٧١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ فَدَأَ أَعْيَا، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّهَهُ، قَالَ: فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ، فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، قَالَ «بِعَيْنِهِ بُوَيْقِيَّةً» قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ: «بِعَيْنِهِ» فَبَعْتُهُ بُوَيْقِيَّةً، وَاسْتَشْنَيْتُ عَلَيْهِ حُمَلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَغَتْ أُتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ، فَفَدَدَنِي^(١) ثَمَنَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَرْسَلْتُ فِي أَثْرِي، فَقَالَ «أَتُرَانِي مَا كُنْتُكَ لِأَخْذِ جَمَلِكَ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ، فَهُوَ لَكَ». [راجع: ١٦٥٦]

[٤٠٩٥] (...) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٠٩٦] (...) [و] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَّرَفٍ وَأَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنِ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ زَكَرِيَاءَ أْتَمَّ مِنْ حَدِيثِهِمْ، وَأَكْثَرُ.

[٤٠٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٤١٠٠] ١١٠- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مُعِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

[٤٠٩٧] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

(١) في هـ: ففقدني ثمنه، والصواب كما ورد في ع، ف: ففقدني ثمنه.

قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَحَّقَ بِي، وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَغْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، قَالَ فَقَالَ لِي «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: عَئِيلٌ، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ، [قَالَ]: فَقَالَ لِي «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: «أَفَسَبِغُغِيهِ؟» فَاسْتَحَيْتُهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ، عَلَيَّ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي عَرُوسٌ فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي فِيهِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ «مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَمْ أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟» فَقُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا، قَالَ: «أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُؤْفَى وَالْيَدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَوَلِي أَخَوَاتٍ صِغَارًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِنْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدَّبُهُنَّ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ نَيْبًا لَتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدَّبُهُنَّ - قَالَ - فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ.

[٤١٠١] ١١١- (...). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَلَّ جَمَلِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ لِي: «بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا» قَالَ قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ،

(١) في ع، ف: ثم وهبه لي.

الْحَرَّةُ. [٤١٠٢] ١١٢- (...). حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ - حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَخَلَّفَ نَاضِحِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَخَسَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ» وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ: فَمَا زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ: «وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ».

[٤١٠٣] ١١٣- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ أَغْيَا بَعِيرِي - قَالَ - : فَخَسَّهُ فَوْتَبَ، فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْسِبُ خَطَامَهُ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَلَحَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «بِعْنِيهِ» فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ أَوَاقٍ، قَالَ قُلْتُ: عَلَيَّ أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ» - قَالَ - : فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَزَادَنِي أُوقِيَّةً، ثُمَّ وَهَبَ لِي ^(١) ﷺ.

(المعجم ٢٢) - (باب جواز^(١) اقتراض الحيوان

واستحباب توفيته خيراً مما عليه) (التحفة ٤٣)

[٤١٠٨] ١١٨ - (١٦٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِحَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ

مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ

الصَّدَقَةِ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ،

فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا

خِيَارًا رُبَاعِيًّا، فَقَالَ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ

النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

[٤١٠٩] ١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ:

سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ

أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: اسْتَسْلَفَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ

خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

[٤١١٠] ١٢٠ - (١٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارِ [بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَغْطَاهُ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ

مَقَالًا»، فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»

فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِهِ،

قَالَ: «فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ -

أَوْ خَيْرِكُمْ - أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

[٤١١١] ١٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

[٤١٠٤] ١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ

مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا

بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - أَطْنَهُ قَالَ غَازِيًا -

وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَ «يَا جَابِرُ!

أَتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَكَ الثَّمَنُ

وَلَكَ الْجَمَلُ، لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ».

[٤١٠٥] ١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعُبَيْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

مُحَارِبٍ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بُوَيْتَيْنِ وَدِرْهَمَ

أَوْ دِرْهَمَيْنِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقْرَةٍ

فَذَبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي

أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ

الْبَعِيرِ فَأَرْجَحَ لِي.

[٤١٠٦] ١١٦ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرِ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ بِهِذِهِ الْقِصَّةِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاشْتَرَاهُ مِنِّي

بِثَمَنِ قَدْ سَمَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَقِيتَيْنِ وَالِدِرْهَمَ

وَالِدِرْهَمَيْنِ، وَقَالَ: أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فَنَحَرَتْ، ثُمَّ قَسَمَ

لِحَمَّهَا.

[٤١٠٧] ١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ،

عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «قَدْ

أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَابِيرَ، وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى

الْمَدِينَةِ».

(١) وقع هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب من استسلف شيئاً ففضى خيراً منه و«خيركم أحسنكم قضاءً».

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَفْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًا، فَأَعْطَى سِنًا فَوْقَهُ، وَقَالَ: «خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً».

[٤١١٥] ١٢٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حديد.

[٤١١٦] ١٢٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجْلِ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حديد.

[٤١١٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنْ حديد.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ السَّلْمِ^(٧)) (التحفة ٤٦)

[٤١١٨] ١٢٧- (١٦٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَفْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًا، فَأَعْطَى سِنًا فَوْقَهُ، وَقَالَ: «خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً».

[٤١١٢] ١٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَقَضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًا فَوْقَ سِنِي»، وَقَالَ: «خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ

بِالْحَيَّوَانِ، مِنْ جِنْسِهِ، مَتَفَاضِلًا) (التحفة ٤٤)

[٤١١٣] ١٢٣- (١٦٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَابْنُ رُمَحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ قَبَايِعِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِعْنِيهِ» فَاشْتَرَاهُ بَعْدَيْنِ أُسُودَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يَبَاعِ أَحَدًا بَعْدُ، حَتَّى يَسْأَلَهُ «أَعْبَدُ هُوَ؟».

(المعجم ٢٤) - (بَابُ الرَّهْنِ وَجَوَازِهِ فِي

الْحَضَرِ كَالسَّفَرِ^(١١)) (التحفة ٤٥)

[٤١١٤] ١٢٤- (١٦٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،

(١) وفي ف: في الحضر والسفر.

(٢) السلم: يقال السلم والسلف، وهو عقد على موصوف في الذمة، يبذل يعطى عاجلاً. سمي سلماً لتسليم رأس المال في المجلس، وسمي سلفاً لتقديم رأس المال، وأجمع المسلمون على جواز السلم.

قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ سَلَفَ فِي ثَمَرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

[٤١١٩] ١٢٨- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفْ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ».

[٤١٢٠] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

[٤١٢١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي

عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِإِسْنَادِهِمْ، وَمِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، فَذَكَرَ^(١) فِيهِ: «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

(المعجم ٢٦) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْاِحْتِكَارِ فِي

الْاِقْوَاتِ) (التحفة ٤٧)

[٤١٢٢] ١٢٩- (١٦٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعَبَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ

بِلَالٍ، عَنِ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ سَعِيدُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اِحْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ» فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ؟ قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ.

[٤١٢٣] ١٣٠- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

عَمْرٍو الْأَسْعَثِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ».

[٤١٢٤] (...) [قَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ

مُسْلِمٌ: وَ] حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا^(٢)، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ أَحَدِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ فِي

الْبَيْعِ) (التحفة ٤٨)

[٤١٢٥] ١٣١- (١٦٠٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، كِلَيْهِمَا عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ:

(١) وفي ع، ف: يذكر فيه.

(٢) هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم، قال القاضي: قد قدمنا أن هذا لا يسمى مقطوعاً، إنما هو من رواية المجهول، ولا يضر هذا الحديث لأنه أتى به متابعة، وقد ذكره مسلم من طرق متصلة برواية من سباهم من الثقات.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنَفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّيحِ».

[٤١٢٦] ١٣٢- (١٦٠٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ثُمَّ يَمْحَقُ».

(المعجم ٢٨) - (بَابُ الشَّفْعَةِ) (التحفة ٤٩)

[٤١٢٧] ١٣٣- (١٦٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رُبْعَةٍ أَوْ نَخْلٍ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ».

[٤١٢٨] ١٣٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشَّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرِكَةٍ لَمْ تُقَسِّمَ، رُبْعَةٍ أَوْ حَائِطٍ، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكُهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

[٤١٢٩] ١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّفْعَةُ فِي كُلِّ شَرِكٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ أَوْ حَائِطٍ، لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْضَرَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ، فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ».

(المعجم ٢٩) - (بَابُ غَرْزِ الخَشْبَةِ فِي جِدَارِ

الجَارِ) (التحفة ٥٠)

[٤١٣٠] ١٣٦- (١٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ».

قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا

مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ! لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ.

[٤١٣١] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ وَغَضَبِ

الأَرْضِ وَغَيْرِهَا) (التحفة ٥١)

[٤١٣٢] ١٣٧- (١٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ وَفُضَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ افْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّفَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أخذ شبرًا من الأرض ظلماً، فإنه يطوفه يوم القيامة من سبع أرضين».

[٤١٣٦] [١٤١- (١٦١١)] وحدثني زهير بن حرب: حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذ أحد شبرًا من الأرض بغير حقه، إلا طوفه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة».

[٤١٣٧] [١٤٢- (١٦١٢)] حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي: حدثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث: حدثنا حرب وهو ابن شداد: حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم؛ أن أبا سلمة حدثه، وكان بينه وبين قومه خصومة في أرض، وأنه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت: يا أبا سلمة! اجنب الأرض، فإن رسول الله ﷺ قال: «من ظلم قيد شبر من الأرض طوفه من سبع أرضين».

[٤١٣٨] (...) وحدثني إسحاق بن منصور: أخبرنا حبان بن هلال: حدثنا أبان: حدثنا يحيى؛ أن محمد بن إبراهيم حدثه؛ أن أبا سلمة حدثه؛ أنه دخل على عائشة، فذكر مثله.

(المعجم ٣١) - (باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه) (التحفة ٥٢)

[٤١٣٩] [١٤٣- (١٦١٣)] حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري: حدثنا عبد العزيز ابن المختار: حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم في الطريق، جعل عرضه سبع أدرع».

[٤١٣٣] [١٣٨- (...)] حدثنا حزملة بن يحيى: أخبرنا عبد الله بن وهب: حدثني عمر ابن محمد؛ أن أباه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل؛ أن أروى حاصمته في بعض داره فقال: دعوها وإياها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ شبرًا من الأرض بغير حقه، طوفه في سبع أرضين يوم القيامة»، اللهم! إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واجعل قبرها في دارها.

قال: فرأيتها عمياء تلتمس الجدر تقول: أصابتنى دعوة سعيد بن زيد، فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار، فوعدت فيها، فكانت قبرها.

[٤١٣٤] [١٣٩- (...)] حدثنا أبو الربيع العتكي: حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ أن أروى بنت أونس ادعت على سعيد بن زيد؛ أنه أخذ شيئًا من أرضها، فحاصمته إلى مروان بن الحكم، فقال سعيد: أنا كنت أخذ من أرضها شيئًا بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: وما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ شبرًا من الأرض ظلماً طوفه إلى سبع أرضين»، فقال له مروان: لا أسألك بيته بعد هذا فقال: اللهم! إن كانت كاذبة فعم بصرها واقتلها في أرضها، قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، ثم بينا هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت.

[٤١٣٥] [١٤٠- (...)] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن

٢٣ - كتاب الفرائض

(المعجم...) - (باب: لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم) (التحفة ١)

[٤١٤٠] ١- (١٦١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَان: حَدَّثَنَا - ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ».

(المعجم ١) - (باب* ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر) (التحفة ٢)

[٤١٤١] ٢- (١٦١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَهُوَ التَّرْسِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

[٤١٤٢] ٣- (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

[٤١٤٣] ٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَان: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ -: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَايِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

[٤١٤٤] (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَهَيْبٍ وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ.

(المعجم ٢) - (باب* ميراث الكلالة) (التحفة ٣)

[٤١٤٥] ٥- (١٦١٦) حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ: قَالَ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي، مَاشِيَان^(١)، فَأَغَمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢) ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَفَقْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: ﴿بَسْتَشْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يَتَّقِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

[٤١٤٦] ٦- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ

(١) هكذا هو في أكثر النسخ، ماشيان وفي ع: ماشيين، وهذا ظاهر، والأول صحيح أيضاً، وتقديره: وهما ماشيان.

(٢) ورد في النسخ: فتوضأ ثم صب عليّ. وقال في هامش هـ: ورد في نسخة واحدة فقط: فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صب عليّ، ولعلها حاشية دخلت في المتن ثم قال وهو موجود في النسخة المصرية أيضاً فضعف احتمال دخول الحاشية في المتن والله أعلم.

ابن ميمون: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْسِيَانِ، فَوَجَدَانِي لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَتَزَلَّتْ: ﴿يُوسِكُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ [النساء: ١١].

[٤١٤٧] ٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، مَا شِئْتِنِ، فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَضْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.

[٤١٤٨] ٨- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ، فَصَبَّوْا عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا يَرِثُنِي كِلَالَةٌ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكِلَالَةِ﴾؟ قَالَ: هَكَذَا أَنْزَلَتْ.

[٤١٤٩] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقْدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ: فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَاغِ. وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ وَالْعَقْدِيِّ: فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَاغِ. وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمُ: قَوْلُ شُعْبَةَ لِابْنِ الْمُنْكَدِرِ.

[٤١٥٠] ٩- (١٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِضْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «يَا عُمَرُ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصِّفِّ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟» وَإِنِّي ^(١) إِنْ أَعَشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ، يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.

[٤١٥١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) قال النووي: قوله وإني إن أعش إلى آخره، هذا من كلام عمر، لا من كلام النبي ﷺ.

(المعجم ٣) - (بَابُ* آخر آية أنزلت آية

الكلالة) (النحفة ٤)

[٤١٥٢] ١٠- (١٦١٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

[٤١٥٣] ١١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزَلَتْ، آيَةُ الْكَلَالَةِ، وَآخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ بَرَاءَةٌ.

[٤١٥٤] ١٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ، وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أَنْزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ.

[٤١٥٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ آدَمَ: حَدَّثَنَا عَمَّارٌ وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ كَامِلَةً.

[٤١٥٦] ١٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾.

(المعجم ٤) - (بَابُ* من ترك مالا فلورثته)

(النحفة ٥)

[٤١٥٧] ١٤- (١٦١٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ عَنْ يُونُسَ

الْأَيْلِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ، عَلَيْهِ الدِّينُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟» فَإِنْ حُدَّتْ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، وَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوْفِيَ وَعَلَيْهِ دِينَ فَعَلَى قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوَرِثَتِهِ».

[٤١٥٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثَ.

[٤١٥٩] ١٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ ذُبْنَا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَلِإِيَّيَ الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ».

[٤١٦٠] ١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ

أَعْطَاكَهُ بِدَرَاهِمٍ».

[٤١٦٥] ٢- (...) حَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بِنْتُ بَسْطَامَ :

حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ ، وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : « لَا تَشْتَرِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهُ بِدَرَاهِمٍ ، فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

[٤١٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرَوْحَ أَنْتُمْ وَأَكْثَرُ .

[٤١٦٧] ٣- (١٦٢١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « لَا تَبْتَعُهُ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ » .

[٤١٦٨] (...) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]

وَإِبْنُ رُمَحٍ ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ؛ ح : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

[٤١٦٩] ٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَ : أَخْبَرَنَا

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي ، فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ ، مَنْ كَانَ» .

[٤١٦١] ١٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ : حَدَّثَنَا أَبِي : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَارِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنْتَانَا » .

[٤١٦٢] (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ

الْعَبْدِيُّ : حَدَّثَنَا عُثْمَرُ ؛ ح : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُثْمَرَ « فَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلَيْتَهُ » .

٢٤ - كتاب الهبات

(المعجم ١) - (بابُ كراهة شراء الإنسان ما

تصدق به ممن تصدق عليه) (التحفة ١)

[٤١٦٣] ١- (١٦٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قُنَبٍ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

[٤١٦٤] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ؛ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ : « لَا تَبْتَعُهُ وَإِنْ

بُكَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي
صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْتَهُ».

[٤١٧٤] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ».

[٤١٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤١٧٦] ٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ
كَالْكَلْبِ، يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ».

(المعجم ٣) - (باب كراهة تفضيل بعض

الأولاد في الهبة) (التحفة ٣)

[٤١٧٧] ٩- (١٦٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ
ابْنِ بَشِيرٍ يُحَدِّثَانِي عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ:
«إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ
ابْنِي هَذَا غَلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَكُلْ وَلَدَكَ نَحْلَتُهُ وَمِثْلُ هَذَا؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ».

عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ رَأَاهَا تَبَاعٌ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا،
فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعُدْ
فِي صَدَقَتِكَ، يَا عُمَرُ؟».

(المعجم ٢) - (باب تحريم الرجوع في الصدقة

بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل)

(التحفة ٢)

[٤١٧٠] ٥- (١٦٢٢) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

مُوسَى الرَّازِي وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا
عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي
جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي
يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ
فِي قَيْتِهِ، فَيَأْكُلُهُ».

[٤١٧١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ:
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَذْكُرُ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤١٧٢] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ: حَدَّثَنِي يَحْيَى
وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَمْرٍو؛ أَنَّ مُحَمَّدًا^(١) ابْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٤١٧٣] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ

(١) شيخ الأوزاعي، هو أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن حسين. وعبد الرحمن بن عمرو، هو الأوزاعي.

[٤١٧٨] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ...
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ التُّعْمَانِ،
عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَتَى بِي أَبِي إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا
غُلَامًا، فَقَالَ: «أَكُلْ بَنِيكَ نَحَلْتُ؟» قَالَ: لَا،
قَالَ: «فَارُدُّهُ».

[٤١٧٩] ١١- (...) [و]حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ...
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ،
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ
اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ
الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فَفِي
حَدِيثِهِمَا «أَكُلْ بَنِيكَ» وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ
عُيَيْنَةَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ» وَرِوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
التُّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ
بِالتُّعْمَانِ.

[٤١٨٠] ١٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: وَقَدْ أَعْطَاهُ
أَبُوهُ غُلَامًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا
الْغُلَامُ؟» قَالَ: أَعْطَانِيهِ أَبِي قَالَ: «فَكُلَّ إِخْوَتِهِ
أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ:
«فَرُدُّهُ».

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا
أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ
التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ
مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرُهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى
حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ أَبِي إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهَدَهُ عَلَيَّ صَدَقَتِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قَالَ: لَا،
قَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ» فَرَجَعَ
أَبِي، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

[٤١٨٢] ١٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي...
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ
عَنِ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ
بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمُوهَبَةِ مِنْ مَالِهِ
لِابْنِهَا، فَاتَّوَى بِهَا سَنَةً، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ، فَقَالَتْ: لَا
أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مَا وَهَبْتَ
لِابْنِي، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ، فَأَتَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أُمَّ هَذَا،
بِنْتُ رَوَاحَةَ، أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهَدَكَ عَلَيَّ الَّذِي
وَهَبْتَ لِابْنِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ
أَلَكِ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَكُلْتَهُمْ
وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَا
تُشْهَدُنِي إِذَا فَاتَنِي لَا أُشْهَدُ عَلَيَّ جَوْرًا».

[٤١٨٣] ١٥- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ التُّعْمَانِ
ابْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَكِ بَنُونَ
سِوَاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ «فَكُلْتَهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ

[٤١٨١] ١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي...
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ؛ ح:

هَذَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: «فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ».

[٤١٨٤] ١٦- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرِ».

[٤١٨٥] ١٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْطَلَقَ بِي أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ الثُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي، فَقَالَ: «أَكُلْ بَيْنَكَ قَدْ نَحَلْتُ مِثْلَ مَا نَحَلْتُ الثُّعْمَانَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي»، ثُمَّ قَالَ: «أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءٌ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا، إِذَا».

[٤١٨٦] ١٨- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: نَحَلَّنِي أَبِي نُحْلًا، ثُمَّ أَتَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِشُهَدَاهُ، فَقَالَ «أَكُلْ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَأَنِّي لَا أَشْهَدُ».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا فَقَالَ: إِنَّمَا حَدَّثْتُ أَنَّهُ قَالَ: «قَارِبُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ».

[٤١٨٧] ١٩- (١٦٢٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَتْ امْرَأَةٌ بَشِيرٍ: انْحَلِّ ابْنِي غُلَامَكَ، وَأَشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلْتَنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي، وَقَالَتْ: أَشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَهُ إِحْوَةٌ؟» قَالَ نَعَمْ، قَالَ: «أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ».

(المعجم ٤) - (بَابُ الْعَمْرِى) (التحفة ٤)

[٤١٨٨] ٢٠- (١٦٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمُرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّا لِلَّذِي أُعْطِيهَا، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا، لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

[٤١٨٩] ٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ زُومِرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمُرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ فِيهَا، وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ».

غَيْرَ أَنْ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمُرِي، فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ».

[٤١٩٠] ٢٢- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْعُمَرِيِّ وَسِتِّهَا، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ»،
فَقَالَ: فَذَ أُعْطِيَتْكُمَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ،
فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا، وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا،
مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

[٤١٩١] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: إِنَّمَا الْعُمَرَى
الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ
وَلِعَقِبِكَ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ،
فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا،
قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ.

[٤١٩٥] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ:
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ ح:

[٤١٩٦] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ
أَعْمَرَ عُمَرَى فِيهِ لِلَّذِي أُعْمَرَهَا، حَيًّا وَمَيِّتًا
وَلِعَقِبِهِ».

[٤١٩٢] ٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى
فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فِيهِ لَهُ بَثْلَةٌ^(١)، لَا
يَجُوزُ لِلْمُعْطِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا نَيْتًا.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ
الْمَوَارِيثُ، فَقَطَعَتْ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

[٤١٩٣] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ:
حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو
سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْعُمَرَى لِمَنْ
وُهِبَتْ لَهُ».

[٤١٩٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

[٤١٩٧] ٢٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ
أَبِي عُثْمَانَ، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي
عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ
أَبِي خَيْمَةَ، وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ:
جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ».

[٤١٩٨] ٢٨- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ -
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ

(١) بثلة: أي عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ
بَشِيرِ بْنِ نَهْلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

[٤٢٠٣] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:
حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ
قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا»
أَوْ قَالَ «جَائِزَةٌ».

٢٥ - كتاب الوصية

(المعجم ...) - (باب: وصية الرجل مكتوبة

عنده) (التحفة ١)

[٤٢٠٤] ١- (١٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرٌ
ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ - وَاللَّفْظُ
لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ
الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ أَمْرِي
مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، بَيْتٌ
لِيَلْتَنِينَ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

[٤٢٠٥] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي،
كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا
قَالَا: «وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» وَلَمْ يَسْأَلَا «يُرِيدُ أَنْ
يُوصِيَ فِيهِ».

[٤٢٠٦] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي

بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنَا لَهَا، ثُمَّ تُوفِّيَ، وَتُوفِّيَتْ
بَعْدَهُ، وَتَرَكَ^(١) وَلَدًا، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمَرَةِ،
فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمَرَةِ: رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا، وَقَالَ بَنُو
الْمُعْمَرِ: بَلْ كَانَ لِأَبِينَا حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ، فَاخْتَصَمُوا
إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ، فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمَرَى لِصَاحِبِهَا، فَقَضَى بِذَلِكَ
طَارِقٌ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ،
وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: صَدَقَ
جَابِرٌ، فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ، فَإِنَّ^(٢) ذَلِكَ الْحَائِطُ
لِيَنِي الْمُعْمَرِ حَتَّى الْيَوْمِ.

[٤١٩٩] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا -
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
يَسَارٍ؛ أَنَّ طَارِقًا قَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ، لِقَوْلِ
جَابِرِ [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٤٢٠٠] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ
عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

[٤٢٠١] ٣١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ،
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعُمَرَى مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا».

[٤٢٠٢] ٣٢- (١٦٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

(١) وفي ع، ف: وتركت ولدا.

(٢) هذه مقولة الراوي.

(المعجم ١) - (باب* الوصية بالثلاث)

(التحفة ٢)

[٤٢٠٩] ٥- (١٦٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَلِّغْ بِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ «لَا» قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِسَطْرِهِ؟ قَالَ «لَا، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَدَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ^(٢) تَجْعَلَهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعُ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ».

قَالَ: رَأَيْتُ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ.

[٤٢١٠] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا

ابْنُ عُثَيْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالُوا جَمِيعًا: «لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ: «يُرِيدُ أَنْ يُوصِي فِيهِ» كَرَوَايَةٍ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[٤٢٠٧] ٤- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ] بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

[٤٢٠٨] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ.

(١) قال القاضي رحمه الله: روي قوله: أن تدر، بفتح الهمزة وكسرهما وكلاهما صحيح والمعنى تركك إياهم مستغنين عن الناس خير من أن تدرهم عالة أي فقراء.

(٢) حتى اللقمة: بالجر على أن حتى جارة، وبالرفع على كونها ابتدائية والخبر تجعلها وبالنصب عطفاً على نفقة.

ابن وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٢١١] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَمُودُنِي، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا.

[٤٢١٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمَ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْتَصِفْ؟ فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْتَلُّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ بَعْدَ التَّلُّ،

قَالَ: فَكَانَ، بَعْدُ، التَّلُّ جَائِزًا.

[٤٢١٣] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَكَانَ، بَعْدُ، التَّلُّ جَائِزًا.

[٤٢١٤] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ، فَقَالَ «لَا»، قُلْتُ: فَالْتَصِفْ، فَقَالَ «لَا» فَقُلْتُ: أَبِالْتَلُّ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، وَالتَّلُّ كَثِيرٌ».

[٤٢١٥] ٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدِ يَمُودُهُ بِمَكَّةَ، فَبَكَى، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقَالَ: قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا، كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ! اشْفِ سَعْدًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَإِنَّمَا يَرِثُنِي ابْنَتِي، أَفَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَبِالْتَلُّينِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَبِالْتَلُّ؟ قَالَ: «التَّلُّ وَالتَّلُّ كَثِيرٌ، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ أَمْرَاتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ» وَقَالَ بِيَدِهِ.

[٤٢١٦] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ قَالُوا: مَرَضَ سَعْدُ بِمَكَّةَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ، يَنْحُو حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ.

[٤٢١٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونِي بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ قَالَ: مَرَضَ سَعْدُ بِمَكَّةَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ

تُوصِي، وَأَطْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، أَفَلَهَا أَجْرٌ
إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

[٤٢٢٢] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
أُمِّيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعَ:
حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، كُلُّهُمُ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ
وَرَوْحٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا: فَهَلْ لِي أَجْرٌ؟ كَمَا قَالَ
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَمَّا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرُ فَفِي
حَدِيثِهِمَا: أَفَلَهَا أَجْرٌ؟ كِرَوَايَةِ ابْنِ بَشِيرٍ.

(المعجم ٣) - (بَابُ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنْ

الْثَوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ) (التحفة ٤)

[٤٢٢٣] ١٤- (١٦٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا
مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا
مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ
صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ».

(المعجم ٤) - (بَابُ الْوَقْفِ) (التحفة ٥)

[٤٢٢٤] ١٥- (١٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ،
عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا
بِخَيْرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْرٍ، لَمْ أَصِبْ
مَالًا فَطُ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟
قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»،

يَعُوذُهُ، يَنْحُو حَدِيثَ عُمَرُو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ
الْحَمِيرِيِّ.

[٤٢١٨] ١٠- (١٦٢٩) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُوسَى الرَّازِيُّ: أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا
مِنَ الثَّلْثِ إِلَى الرَّبِيعِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«الثَّلْثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ».

وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ «كَبِيرٌ - أَوْ - كَثِيرٌ».

(المعجم ٢) - (بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَاتِ

إِلَى الْمَيِّتِ) (التحفة ٣)

[٤٢١٩] ١١- (١٦٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:
إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ
عَنْهُ إِنْ تَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

[٤٢٢٠] ١٢- (١٠٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ [بْنِ
عُرْوَةَ]: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا، وَإِنِّي أَطُّهَا
لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَلِي أَجْرٌ إِنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟
قَالَ: «نَعَمْ». [راجع: ٢٣٢٦]

[٤٢٢١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا، وَلَمْ

فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا، وَمَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٥) - (بابُ ترك الوصية لمن ليس له

شيء يوصي فيه) (التحفة ٦)

[٤٢٢٧] ١٦- (١٦٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ

مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ قَالَ:

سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلِمَ كُتِبَ عَلَى

المُسْلِمِينَ الوَصِيَّةُ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ:

أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى.

[٤٢٢٨] ١٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ بِهَذَا

الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: قُلْتُ:

فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ

نُمَيْرٍ: قُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى المُسْلِمِينَ

الْوَصِيَّةُ؟.

[٤٢٢٩] ١٨- (١٦٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنِ الأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا

الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا

دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى

بِشَيْءٍ.

[٤٢٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كُلُّهُمُ

قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ: أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا

يُتْبَعُ^(١)، وَلَا تُورَثُ، وَلَا تُوهَبُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ

عُمَرُ فِي الفُقَرَاءِ، وَفِي القُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ،

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالصَّيْفِ، وَلَا

جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالمَعْرُوفِ،

أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا، غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الحَدِيثَ مُحَمَّدًا^(٢)، فَلَمَّا

بَلَغْتُ هَذَا المَكَانَ: غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ، قَالَ

مُحَمَّدٌ: غَيْرَ مُتَأَنِّلٍ مَالًا.

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَتَّبَعْنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الكِتَابَ

أَنْ فِيهِ: غَيْرَ مُتَأَنِّلٍ مَالًا.

[٤٢٣٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ

عَنِ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ

حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ «أَوْ

يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ» وَلَمْ يُذَكِّرْ مَا بَعْدَهُ،

وَحَدِيثَ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سَلِيمٌ قَوْلَهُ:

فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ.

[٤٢٣٦] (١٦٣٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَرَمِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ

سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،

عَنْ عُمَرَ قَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَبِيرٍ،

فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ

أُصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا،

وَسَأَقَ الحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَلَمْ يُذَكِّرْ:

(١) في هـ: لا يباع أصلها ولا يتباع.

(٢) وفي ع، ف: فحدثت بهذا الحديث محمدًا.

عَنْ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى - وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٢٣١] ١٩- (١٦٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ جِرِّي - فَدَعَا بِالطُّسَنِتِ، فَلَقِدَ انْحَنَتْ فِي حَجْرِي، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟

[٤٢٣٢] ٢٠- (١٦٣٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى، فَقُلْتُ: يَا أَبَا (١) عَبَّاسٍ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي» فَتَنَارَعُوا، وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَارُعٍ، وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ، قَالَ: «دَعُونِي، فَأَلِدِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَقْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيرُهُمْ»، قَالَ: وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَهَا فَأَنْسَيْتَهَا.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ [إِبْرَاهِيمَ]: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ (٢).

[٤٢٣٣] ٢١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ، حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِثْنُونِي بِالْكَتِفِ - وَالِدَوَاةِ أَوْ اللَّوْحِ وَالِدَوَاةِ - أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ.

[٤٢٣٤] ٢٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَمْ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَاخْتَصَمُوا، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمُوا»،

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اِخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطْفِهِمْ.

(١) فقلت يا أبا عباس: هكذا ورد في هـ وهي كنية ابن عباس رضى الله عنهما.

(٢) قوله: قال أبو إسحاق إلى حدثنا، ساقط في بعض النسخ مع وجوده في الأصل المعتمد لدينا.

٢٦ - كتاب النذر

(المعجم ١) - (باب* الأمر بقضاء النذر)

(التحفة ١)

[٤٢٣٥] ١- (١٦٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَمْتَيْ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمَّهِ، تُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْضِيهِ عَنْهَا».

[٤٢٣٦] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

(المعجم ٢) - (باب* النهي عن النذر، وأنه لا

يرد شيئا) (التحفة ٢)

[٤٢٣٧] ٢- (١٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَنْهَانَا عَنِ النَّذْرِ، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ».

[٤٢٣٨] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا، وَلَا يُؤَخِّرُهُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

[٤٢٣٩] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

[٤٢٤٠] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنِ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

[٤٢٤١] ٥- (١٦٤٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْذُرُوا، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

[٤٢٤٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدْرِ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

[٤٢٤٣] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّذَرَ لَا يَقْرُبُ مِنَ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْرَهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذَرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ، فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ».

[٤٢٤٤] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

(المعجم ٣) - (باب* لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد) (التحفة ٣)

[٤٢٤٥] ٨- (١٦٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَتْ تَقِيفُ حُلَفَاءَ لَيْبِي عَقِيلٍ، فَأَسْرَتْ تَقِيفَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ، فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَأَتَاهُ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمِمْ أَحَدْتَنِي؟ وَبِمِمْ أَحَدْتِ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ قَالَ - إِعْظَامًا

لِذَلِكَ - : «أَحَدْتُكَ بِحَرِيرَةٍ حُلَفَائِكَ تَقِيفًا» ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ فَتَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا مُحَمَّدُ! وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ، أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَتَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا مُحَمَّدُ! فَأَتَاهُ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَأَسْقِنِي، قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ» فَقَدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ.

قَالَ: وَأَسْرَتْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأُصِيبَتْ الْعَضْبَاءُ، فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ، وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ بِيوتِهِمْ، فَاثْقَلَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًا فَتَتْرُكُهُ، حَتَّى تَتَّهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ، فَلَمْ تَرَغْ، قَالَ: وَهِيَ نَاقَةٌ مُنَوَّفَةٌ، فَقَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا ثُمَّ رَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ، وَنَدَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَتْهُمْ قَالَ: وَنَدَرْتُ اللَّهُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ، فَقَالُوا: الْعَضْبَاءُ، نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَدَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ بِسَمَى مَا جَرَّتْهَا، نَدَرْتُ اللَّهُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

[٤٢٤٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ

[٤٢٥٠] ١١- (١٦٤٤) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْمُصْرِيِّ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بَعْنِي ابْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَقْتِي لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَقْتَيْتُهُ، فَقَالَ: «لِتَمْشِيَ»^(١) وَلِتَرْكَبَ.

[٤٢٥١] ١٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفَضَّلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: حَافِيَةً، وَزَادَ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ.

[٤٢٥٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

(المعجم ٥) - (باب* في كفارة النذر)
(التحفة ٥)

[٤٢٥٣] ١٣- (١٦٤٥) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى - قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ

الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ: كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَأَتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذَلُولٍ مُجْرَسَةٍ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ. (المعجم ٤) - (باب* من نذر أن يمشي إلى الكعبة) (التحفة ٤)

[٤٢٤٧] ٩- (١٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يَهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعْنِي» وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

[٤٢٤٨] ١٠- (١٦٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا شَأْنُ هَذَا؟» قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْكَبْ، أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ» - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَابْنِ حُجْرٍ.

[٤٢٤٩] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَمْرُو ابْنِ أَبِي عَمْرُو بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) وفي ع، ف: لتمش ولتركب.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ».

٢٧ - كتاب الأيمان

(المعجم ١) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى) (التحفة ٦)

[٤٢٥٤] ١- (١٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ذَاكِرًا وَلَا آتِرًا.

[٤٢٥٥] ٢- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ: مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا، وَلَمْ يَقُلْ: ذَاكِرًا وَلَا آتِرًا.

[٤٢٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرَ.

[٤٢٥٧] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ، وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَضْمَتْ».

[٤٢٥٨] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَابْنُ أَبِي ذُئْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٤٢٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي وَهْبٍ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

(المعجم ٢) - (بَابُ* من حلف باللات

والعزى، فليقل: لا إله إلا الله) (التحفة ٧)

[٤٢٦٠] ٥- (١٦٤٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ^(١)، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ، فَلْيَصِدَّقْ».

[٤٢٦١] (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَلْيَصِدَّقْ بِشَيْءٍ»، وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ «مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَى».

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ: هَذَا الْحَرْفُ، يَعْنِي قَوْلَهُ: «تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَصِدَّقْ» لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ، غَيْرَ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوٌ مِنْ تِسْعِينَ حَرْفًا^(٢) يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِأَسَانِيدٍ جَيَادٍ.

[٤٢٦٢] ٦- (١٦٤٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِأَبَائِكُمْ».

(المعجم ٣) - (بَابُ نَدْبٍ مِنْ حَلْفٍ يَمِينًا،

فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ،

وَيَكْفُرُ عَنْ يَمِينِهِ) (التحفة ٨)

[٤٢٦٣] ٧- (١٦٤٩) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ - وَاللَّفْظُ لِخَلْفٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَيَّلَانَ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحِمُّهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» قَالَ: فَلَيْتَنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ عُرِّ الذَّرَى، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا - أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ -: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحِمُّهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي، وَاللَّهِ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[٤٢٦٤] ٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ

الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ لَهُمْ الْحُمْلَانَ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ - وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ - فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنْ أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَأَفَّقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا

(١) باللات: اسم صنم كان لتقريف بالطائف.

(٢) كذا ورد في هـ: تسعين حرفًا، وفي ع، ف: تسعين حديثًا.

أَشْعُرُ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي
نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمْ
الَّذِي قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً
إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ!
فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ،
فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ
الْقَرِيْبَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِيْبَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِيْبَيْنِ، -
لِسِتِّهِ أَبْعِرْهُ ابْتِاعَهُنَّ جَنِيْدٌ مِنْ سَعْدٍ - فَاَنْطَلِقْ
بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءِ،
فَارْكَبُوهُنَّ».

قَالَ أَبُو مُوسَى: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي
بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى
هُوْلَاءِ، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ لَا أَدْعُوكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ
بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ
سَأَلْتُهُ لَكُمْ، وَمَنَعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُ إِتَابِي
بَعْدَ ذَلِكَ، لَا تَنْظُرُوا أَيُّ حَدَثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ،
فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّ
مَا أَحْبَبْتِ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَهْرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى
أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنَعَهُ
إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدَ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثْتُهُمْ
بِهِ أَبُو مُوسَى، سَوَاءً.

[٤٢٦٥] ٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ،
عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ أَيُّوبُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ

الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ:
كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَحْمٌ
دَجَاجٍ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، أَحْمَرٌ،
شَبِيهُ بِالْمَوَالِي، فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ فَتَلَكَّا فَقَالَ: هَلُمَّ
فَأَنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ، فَقَالَ
الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ
لَا أَطْعَمَهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أَحَدْتُكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ
نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ! لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا
عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فَلَيْتَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ^(١)، فَدَعَا بِنَا، فَأَمَرَ لَنَا
بِخَمْسِ ذَوْدِ عُرِّ الذَّرَى، قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ
بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَعَفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ، لَا
يُبَارِكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا
أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ، وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا،
ثُمَّ حَمَلْتَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
«إِنِّي، وَاللَّهِ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ
فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ
خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا، فَاَنْطَلِقُوا، فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ».

[٤٢٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ
وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ:
كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ
وُدٌّ وَإِحَاءٌ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ،
فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٤٢٦٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

(١) بنهه إبل: قال أهل اللغة: النهب الغنيمة، وهو بفتح النون وجمعه نهَاب ونُهوب، وهو المصدر بمعنى المنهوب، كالخلق بمعنى المخلوق.

التَّيْمِي: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ، عَنْ زَهْدَمَ، يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مُثَنَاءَ، فَأَتَيْتَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، يَنْحُو حَدِيثَ جَرِيرٍ.

[٤٢٧١] ١١- (١٦٥٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَعْتَمَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ قَدْ نَامُوا، فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ، فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صَبِيَّةٍ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَأَكَلَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ».

[٤٢٧٢] ١٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ».

[٤٢٧٣] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ».

[٤٢٧٤] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ

السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمَ الْجَزْمِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمَ الْجَزْمِيِّ، ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمَ الْجَزْمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَاقْتَضَوْا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

[٤٢٦٨] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا الصَّعْقُ - يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ -: حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقُ: حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَزْمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ يَنْحُو حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ فِيهِ قَالَ: «إِنِّي، وَاللَّهِ! مَا نَسِيتُهَا».

[٤٢٦٩] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ ضَرِيبِ بْنِ نَقِيرِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ زَهْدَمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ، وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ» ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ بُقْعٍ^(١) الذَّرَى، فَقُلْنَا: إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَيَّ يَمِينٍ، أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[٤٢٧٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

(١) بقع الذرى: صفة للذود، والبقع جمع أبقع، وأصله ما كان فيه بياض وسواد، لكن المراد بها البيض، ومعناه: بعث إلينا بلابل ببيض الأسنمة.

حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفَرْهَا، وَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[٤٢٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

[٤٢٧٩] ١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ، وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ؟ وَاللَّهِ! لَا أُعْطِيكَ ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[٤٢٨٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ ابْنَ حَاتِمٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: وَلَكَ أَرْبَعُمِائَةٍ فِي عَطَائِي.

[٤٢٨١] ١٩- (١٦٥٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فُرُوخٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُمْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سُمْرَةَ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْنِتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى أَمْرٍ (١) فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا

زَكَرْتَابًا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ «فَلْيُكْفَرْ يَمِينَهُ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[٤٢٧٥] ١٥- (١٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي ثَمَنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ، فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي وَمِعْفَرِي، فَكُتِبَ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْكُهُمَا، قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ، فَغَضِبَ عَدِيٌّ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتَقَى لَكَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا، فَلَيَاتِ التَّقْوَى» مَا حَشَّتْ يَمِينِي.

[٤٢٧٦] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنَ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَتْرِكْ يَمِينَهُ».

[٤٢٧٧] ١٧- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلْبَلِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ طَرِيفٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا

خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ، وَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ». [انظر: ٤٧١٥]

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرَجِيُّ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(١).

[٤٢٨٢] (...). وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ ابْنَ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ فِي آخَرِينَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ، ذِكْرُ الْإِمَارَةِ.

(المعجم ٤) - (بَابُ الْيَمِينِ عَلَى نِيَةِ

الْمُسْتَحْلِفِ) (التحفة ٩)

[٤٢٨٣] ٢٠- (١٦٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»، وَقَالَ عَمْرُو «يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ».

[٤٢٨٤] ٢١- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَةِ الْمُسْتَحْلِفِ».

(المعجم ٥) - (بَابُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْيَمِينِ

وغيرها) (التحفة ١٠)

[٤٢٨٥] ٢٢- (١٦٥٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ امْرَأَةً، فَقَالَ: لَا طُوفَانَ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ، فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً، فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ اسْتِثْنَى، لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٤٢٨٦] ٢٣- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ

وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هَشَامِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لِأَطِيفِنَ^(٢) اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلِكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَكَسِيَتْ تَأْتِ وَاحِدَةً مِنْ نِسَائِهِ، إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ

(١) قوله: حدثنا جرير بن حازم، ساقط في ع، ف وورد بلفظ: حدثنا شيبان بن فروخ بهذا الحديث.

(٢) وفي ع، ف: لأطوفنَّ الليلة.

يَحْنُثُ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ».

[٤٢٨٧] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ.

[٤٢٨٨] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأُطَيْفِنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، فَاطَّافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، نِصْفَ إِنْسَانٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ».

[٤٢٨٩] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنِي شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأُطْفُونِ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهَا تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَابْنُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ».

[٤٢٩٠] (...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ

قَالَ: «كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».

(المعجم ٦) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِصْرَارِ عَلَى الْيَمِينِ، فِيمَا يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الْحَالْفِ، مِمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ) (التحفة ١١)

[٤٢٩١] ٢٦- (١٦٥٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَلَجَّ^(١) أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، أَوْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ».

(المعجم ٧) - (بَابُ نَذْرِ الْكَافِرِ، وَمَا يَفْعَلُ فِيهِ إِذَا أَسْلَمَ) (التحفة ١٢)

[٤٢٩٢] ٢٧- (١٦٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: يَا أَخْبَرَنِي نَافِعُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: «فَأَوْفِ بِتَذْرِكَ».

[٤٢٩٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي الثَّقَفِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا، عَنْ حَفْصِ بْنِ

(١) يَلَجُّ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَاللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ مِنَ اللَّجَاجِ، وَهُوَ الْإِصْرَارُ عَلَى الشَّيْءِ، وَمَعْنَاهُ إِذَا حَلَفَ يَمِينًا يَتَلَقَّ بِأَهْلِهِ وَيَتَضَرَّرُونَ بِعَدَمِ حَتِّهِ، وَيَكُونُ الْحَنْثُ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَحْنُثَ، فَيَفْعَلُ ذَلِكَ الشَّيْءَ وَيَكْفُرُ عَنِ يَمِينِهِ.

غِيَاثٍ، ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَفْصٌ مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ عُمَرَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، أَمَّا أَبُو أَسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِمَا: اعْتِكَافُ لَيْلَةٍ، وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ، ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ يَوْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ. [٤٢٩٦] (...). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ: عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، فَقَالَ: لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ اعْتِكَافِ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ.

[٤٢٩٤] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتِكَفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: «أَذْهَبَ فَاعْتِكَفَ يَوْمًا».

[٤٢٩٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ، ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: اعْتِكَافُ يَوْمٍ.

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَدْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَحَلَّ سَبِيلَهَا.

[٤٢٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرِ

(المعجم ٨) - (باب صحبة المماليك، -

وكفارة^(١) من لطم عبده) (التحفة ١٣)

[٤٢٩٨] ٢٩- (١٦٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا، قَالَ: فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُوْدًا أَوْ شَيْئًا، فَقَالَ: مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى^(٢) هَذَا، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يَعْتَمَهُ».

[٤٢٩٩] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) ورد هذا الباب في هـ بلفظ: باب صحبة المماليك، والعبارة بعد ذلك زيادة من ع، ف.

(٢) وفي بعض النسخ: ما يساوي، وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة.

[٤٣٠٢] [٣٢- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: عَجَلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرِنٍ: عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا؟ لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَعَةِ مِنْ بَنِي مُقْرِنٍ، مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ، لَطَمَهَا أَضْعَرْنَا، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا.

[٤٣٠٣] [٣٣- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: كُنَّا نَسِيعُ الْبَزِّ^(١) فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ، أَخِي التُّعْمَانِيِّ بْنِ مَقْرِنٍ، فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِثًا كَلِمَةً، فَلَطَمَهَا، فَغَضِبَ سُؤَيْدٌ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

[٤٣٠٤] [٣٣- (...)] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكْدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ: شُعْبَةُ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرِنٍ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةٍ لِي، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَعَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ^(٢).

[٤٣٠٥] [٣٤- (...)] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنَا

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو دَعَا بَعْلَامَ لَهُ، فَرَأَى بَطْطَهْرَهُ أَتْرَأَ، فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتُكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِنُ هَذَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

[٤٣٠٠] [٣٤- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ، أَمَا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ «حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ»، وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ.

[٤٣٠١] [٣٤- (١٦٥٨)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: امْتَلِ مِنْهُ، فَعَقَا، ثُمَّ قَالَ: كُنَّا بَنِي مُقْرِنٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَلَمَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «أَعْرِقْهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: «فَلَيْسَتْ خَادِمُوهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا، فَلْيُخَلِّوْا سَبِيلَهَا».

(١) البز: الثياب من الكتان أو القطن وجمعه بزوز.

(٢) في هـ: أن نعته، وفي نسخة: أن نعته، فاخترناها لمناسبتها بالسياق.

شُعْبَةُ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ: مَا اسْمُكَ؟
فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ.
[٤٣٠٦] ٣٤- (١٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ،
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ: كُنْتُ أَضْرِبُ
غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي
«اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ!» فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنْ
الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي، إِذَا هُوَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ! اعْلَمْ
أَبَا مَسْعُودٍ!» قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدَيَّ،
فَقَالَ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ! أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ
مِنْكَ عَلَيَّ هَذَا الْغُلَامِ» قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ
مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

[٤٣٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَهُوَ الْمُعَمَّرِيُّ، عَنْ
سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ،
نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: فَسَقَطَ
مِنْ يَدَيَّ السَّوْطُ، مِنْ هَيْبَتِهِ.

[٤٣٠٨] ٣٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ

ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي،
فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ! اللَّهُ
أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فَالْتَمَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ

[٤٣٠٩] ٣٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ
كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ،
قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ،
فَفَرَّكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ! اللَّهُ أَقْدَرُ
عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» قَالَ: فَأَعْتَقَهُ.

[٤٣١٠] (...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ:
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، أَعُوذُ
بِرَسُولِ اللَّهِ.

(المعجم ٩) - (باب* التغليب على من قذف

مملوكه بالزنى) (التحفة ١٤)

[٤٣١١] ٣٧- (١٦٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا فَضِيلُ
ابْنِ غَزْوَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي
نُعْمٍ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو
الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّانَا، يُقَامُ عَلَيْهِ
الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ».

[٤٣١٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِ، كِلَاهُمَا عَنْ فَضِيلِ
ابْنِ غَزْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا:
سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، نَبِيَّ التَّوْبَةِ.

(المعجم ١٠) - (باب* إطعام المملوك مما يأكل، والباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه) (التحفة ١٥)

[٤٣١٣] ٣٨- (١٦٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ! لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَغَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاللِّسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

[٤٣١٤] ٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» قَالَ: قُلْتُ: عَلَى حَالِ سَاعَتِي مِنَ الْكِبَرِ؟ قَالَ «نَعَمْ»، وَفِي رَوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «نَعَمْ، عَلَى حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ»، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى «فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَبِعْهُ»، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ «فَلْيَبِعْهُ عَلَيْهِ»، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «فَلْيَبِعْهُ»

وَلَا «فَلْيَبِعْهُ»، انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ».

[٤٣١٥] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحَدَبِ، عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَغَبَّرَهُ بِأُمِّهِ، قَالَ: فَاتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ وَحَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ، فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ».

[٤٣١٦] ٤١- (١٦٦٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَسَجِّ حَدَّثَهُ، عَنِ الْعَجَلَانَ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ».

[٤٣١٧] ٤٢- (١٦٦٣) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَهُ وَدُخَانَهُ، فَلْيَقْعِدْهُ مَعَهُ، فَلْيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا قَلِيلًا، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ» قَالَ دَاوُدُ: يَعْنِي لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ.

(المعجم ١١) - (باب* ثواب العبد وأجره
إذا نصح لسيدته، وأحسن عبادة الله)

(التحفة ١٦)

[٤٣١٨] ٤٣- (١٦٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ
لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

[٤٣١٩] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ
الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٤٣٢٠] ٤٤- (١٦٦٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ
سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُضْلِحِ
أَجْرَانِ»، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ! لَوْلَا
الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي،
لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ.

قَالَ: وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحُجُّ حَتَّى
مَاتَتْ أُمُّهُ، لِصُحْبَتِهَا.

قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ: «لِلْعَبْدِ الْمُضْلِحِ»
وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ.

[٤٣٢١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ

ابْنِ شَهَابٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: بَلَّغْنَا وَمَا
بَعْدَهُ.

[٤٣٢٢] ٤٥- (١٦٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ
اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ» قَالَ: فَحَدَّثَتْنِي
كَعْبًا، فَقَالَ كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ، وَلَا عَلَى
مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ.

[٤٣٢٣] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٣٢٤] ٤٦- (١٦٦٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى،
يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ، نِعْمًا لَهُ».

(المعجم ١٢) - (باب* من أعتق شركا له في
عبد) (التحفة ١٧)

[٤٣٢٥] ٤٧- (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ
فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، فَوَّضَ
عَلَيْهِ قِيَمَةَ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ،
وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

[راجع: ٣٧٧٠]

[٤٣٢٦] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ

الْحَدِيثِ أَوْ قَالَ نَافِعٌ مِنْ قِبَلِهِ؟ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

[٤٣٢٩] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [ابْنُ عُيَيْنَةَ] عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ، قَوْمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ، لَا وَكُسَ»^(١) وَلَا شَطَطٌ، ثُمَّ أَعْتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا».

[٤٣٣٠] ٥١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ، عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ، إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ».

[٤٣٣١] ٥٢- (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدَهُمَا قَالَ: «يَضْمَنُ». [راجع: ٢٧٧٢]

[٤٣٣٢] ٥٣- (١٥٠٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا»^(٢) مِنْ مَمْلُوكٍ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ». [راجع: ٣٧٧٣]

لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عَتَقُهُ كُلُّهُ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

[٤٣٢٧] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَدْرٌ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ، قَوْمَ عَلَيْهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

[٤٣٢٨] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُوحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَابِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ -؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ - كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - كُلُّ هَؤُلَاءِ،

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ، وَقَالَا: لَا نَدْرِي، أَهْوَى شَيْءٌ فِي

(١) الوكس: الغش والبخس، والشطط: الجور والإفراط ومجاوزة الحد، والمراد: يقوم بقيمة عدل، لا بنقص ولا

زيادة.

(٢) شقيصًا: نصيبًا.

[٤٣٣٣] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ^(١) الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ».

[٤٣٣٤] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ؛ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: «ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ».

[٤٣٣٥] ٥٦- (١٦٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَزَّاهُمْ أَثْلَانًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةَ، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا.

[٤٣٣٦] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا حَمَادٌ فَحَدِيثُهُ كَرَوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ

الْأَنْصَارِ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ، فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ. [٤٣٣٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الصَّرِيرُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَادٍ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ)

(التحفة ١٨)

[٤٣٣٨] ٥٨- (٩٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِشَمَانٍ مِائَةَ دِرْهَمٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ.

قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: عَبْدًا قِطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ. [راجع: ٢٣١٣]

[٤٣٣٩] ٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ: دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَباعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ جَابِرٌ: فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ، عَبْدًا قِطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلٍ، فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

[٤٣٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُدَبَّرِ، نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ.

(١) استسعى: الاستسعاء، هو أن يكلف العبد الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك، فإذا دفعها إليه عتق.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبْرٌ» - الْكُبْرُ فِي السِّنِّ - فَصَمَتْ، وَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ، وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ؟» - أَوْ قَاتِلَكُمْ - قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ: «فَتَبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا؟» قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ.

[٤٣٤٣] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: أَنَّ مُحَيِّصَةَ بِنْتُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ انْطَلَقَا قِبَلَ خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَأَتَاهُمَا الْيَهُودُ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنًا^(١) عَمَّهُ حُوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ، وَهُوَ أَصْعَرُ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَبْرُ الْكُبْرِ» أَوْ قَالَ: «لَيْبِدِ الْأَكْبَرِ» فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبَيْهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقَسِّمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيَدْفَعُ بِرُمَّتِهِ؟» قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ؟ قَالَ: «فَتَبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانَ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَوْمٌ كُفَّارٌ، [قَالَ]: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ.

قَالَ سَهْلٌ: فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ يَوْمًا، فَرَكَّضْتِي نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكُضَةً بِرِجْلَيْهَا، قَالَ حَمَادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ.

[٤٣٤٤] (...) وَحَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا

[٤٣٤١] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ ابْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ - عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلَّمِ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطْرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، وَعَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ.

٢٨ - كتاب القسامة والمحارِبين والتقصاص والديات

(المعجم ١) - (بَابُ الْقِسَامَةِ) (التحفة ١)

[٤٣٤٢] ١- (١٦٦٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ -، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ - قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ قَالَ - وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُمَا قَالَا: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ زَيْدٍ، وَمُحَيِّصَةُ بِنْتُ مَسْعُودٍ بِنْتُ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ، ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ قَيْلًا، فَدَفَنَتْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَحُوَيْصَةُ بِنْتُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَكَانَ أَصْعَرُ الْقَوْمِ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قِبَلَ صَاحِبَيْهِ، فَقَالَ لَهُ

(١) في هـ: وابن عمه وحويصة ومُحَيِّصَةَ، وصوبناه من ع، ف.

يُسْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ فَرَكَضْتَنِي نَاقَةً.

[٤٣٤٧] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ، انْطَلَقَ هُوَ وَابْنُ عَمِّ لَهُ يُقَالُ لَهُ: مُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، إِلَى قَوْلِهِ: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ:

أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنْمَةَ قَالَ: لَقَدْ رَكَضْتَنِي فَرِيضَةً مِنْ تِلْكَ الْفَرَايِضِ بِالْمَرْبِدِ.

[٤٣٤٨] ٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابن نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَفَرًا مِنْهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَاهُ مِائَةَ مِنْ لَيْلِ الصَّدَقَةِ.

[٤٣٤٩] ٦- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَسْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رَجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ، مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَتَتِي مُحَيِّصَةُ فَأَخْبَرَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

يُسْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ فَرَكَضْتَنِي نَاقَةً.

[٤٣٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ [بِعَنِي] التَّفَيْي، جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ أَبِي حَنْمَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٤٣٤٦] ٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ

ابن فَعَنْبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ، وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّينَ، ثُمَّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، وَأَهْلُهَا يَهُودٌ، فَتَفَرَّقَا لِحَاجَتِهِمَا، فَقَتِلَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَهْلِ، فَوُجِدَ فِي شَرَبَةٍ مَقْتُولًا، فَدَفَنَهُ صَاحِبُهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَشَى أَخُو الْمَقْتُولِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوِيصَةُ، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَأْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَيْثُ قُتِلَ، فَزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَمَّنْ أَدْرَكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: «تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟» - أَوْ صَاحِبَكُمْ - قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا شَهِدْنَا وَلَا حَضَرْنَا، فَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ: «فَتَبَرَّئْتُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) وقع في ع، ف: حدثني أبو ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بحذف لفظه «بن» والصواب ما أثبتناه كما ورد في هـ وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٤٦٤٤.

وَفَضَىٰ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي قَبِيلِ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ.

[٤٣٥٢] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

(المعجم ٢) - (بَابُ حُكْمِ الْمُحَارِبِينَ)

والمتردين) (التحفة ٢)

[٤٣٥٣] ٩ - (١٦٧١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ، - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْتَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» ففعلوا، فصحوا، ثم مالوا على الرعاء فقتلواهم، وارتدوا عن الإسلام، وساقوا ذؤدَّ رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فبعث في أثرهم، فأبى بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وتركهم في الحرَّة حتى ماتوا.

[٤٣٥٤] ١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ؛ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ، ثَمَانِيَّةَ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ

ابْنِ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ، وَطَرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ قَفِيرٍ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ، وَاللَّهِ! فَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا قَتَلْنَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةَ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ مُحِيصَةً لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحِيصَةَ: «كَبِّرْ. كَبِّرْ» - يُرِيدُ السَّنَّ - فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِيصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ؟» فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ! مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَتَخْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟» قَالُوا: لَيْسُوا مُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ.

فَقَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ.

[٤٣٥٥] ٧ - (١٦٧٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَ الْقَسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

[٤٣٥٦] ٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ:

الله ﷺ، فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْتَوْخَمُوا
الْأَرْضَ، وَسَمَّتْ أَجْسَامَهُمْ، فَشَكَوَا ذَلِكَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيْنَا
فِي إِبِلِهِ فَنُصِيبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا؟» فَقَالُوا:
بَلَى، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا،
فَصَحَّحُوا، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَطَرَدُوا الْإِبِلَ، فَبَلَغَ
ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ،
فَأَدْرَكُوا، فَحَجَّى بِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فُقِطِعَتْ أَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ وَسُمِرَ أَعْيُنُهُمْ، ثُمَّ نُبِّدُوا فِي الشَّمْسِ
حَتَّى مَاتُوا.

وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ: وَاطْرَدُوا
النَّعَمَ، وَقَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ.

[٤٣٥٥] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ
الله: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ
قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ،
فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِلِقَاحِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا،
بِمَعْنَى حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ.
وَقَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَأَلْفُوا فِي الْحَرَّةِ
يَسْتَشْفِقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ.

[٤٣٥٦] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ح: وَحَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى
أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا
خَلْفَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَا
تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ فَقَالَ عَبْسَةُ: قَدْ حَدَّثَنَا

[٤٣٥٧] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي
شُعَيْبٍ الْحَرَائِيُّ: حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ - وَهُوَ ابْنُ بَكْبَرٍ
- الْحَرَائِيُّ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ
اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ،
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَلَمْ
يَحْسِنَهُمْ.

[٤٣٥٨] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ
الله: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ:
حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَرٌ مِنْ
عُرَيْنَةَ، فَأَسْلَمُوا وَيَايَعُوهُ، وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ
الْمُومُ - وَهُوَ الْبِرْسَامُ - ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ،
وَزَادَ: وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ
عِشْرِينَ، فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ، وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَاتِبًا
يَقْتَضِ أَثَرَهُمْ.

[٤٣٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ:
حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: قَدِمَ

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَهْطٌ مِنْ عُرْبَيْتِهٖ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: مِنْ عُكْلٍ وَعُرْبَيْتِهٖ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٤٣٦٠] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلِيكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ.

(المعجم ٣) - (بَابُ ثُبُوتِ الْقِصَاصِ فِي الْقَتْلِ بِالْحَجَرِ وَغَيْرِهِ، مِنَ الْمَحْدَدَاتِ وَالْمَثْقَلَاتِ،

وَقَتْلِ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ) (التحفة ٣)

[٤٣٦١] ١٥- (١٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا، فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبِهَا رَمَى، فَقَالَ لَهَا: «أَقْتَلِكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

[٤٣٦٢] (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ: فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

[٤٣٦٣] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلْبِ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَأَخَذَ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ، حَتَّى يَمُوتَ، فَرَجِمَ حَتَّى مَاتَ.

[٤٣٦٤] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٣٦٥] ١٧- (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ جَارِيَةً وَجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا: مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ فُلَانٌ؟ فُلَانٌ؟ حَتَّى ذَكَرُوا الْيَهُودِيَّ، فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَّ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ.

(المعجم ٤) - (بَابُ الصَّائِلِ عَلَى نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَعَضْوِهِ، إِذَا دَفَعَهُ الْمَصُولُ عَلَيْهِ، فَأَتَلَفَ نَفْسَهُ أَوْ عَضْوَهُ، لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ) (التحفة ٤)

[٤٣٦٦] ١٨- (١٦٧٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَاتَلَ يَعْلى بْنُ مِثْبَةَ أَوْ ابْنُ أُمَيَّةَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ، فَأَنْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ^(١)، فَتَرَغَ نَيْبَتَهُ، - وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: نَيْبَتِهِ - فَأَخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيَعِضُّ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ؟ لَا دِيَةَ لَهُ» [انظر: ٤٣٧٠]

(١) وفي ع، ف: من فمه.

[٤٣٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ يَعْلَى، عَنْ يَعْلَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[راجع: ٤٣٦٩]

[٤٣٦٨] ١٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ ذِرَاعَ رَجُلٍ، فَجَذَبَهُ فَسَقَطَتْ نَيْبَتُهُ، فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا، وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ؟».

[٤٣٦٩] ٢٠- (١٦٧٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ [يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ]: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى أَنَّ أَجِيرًا لِيَعْلَى بْنِ مُثَنَّى، عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ، فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ نَيْبَتُهُ، فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَقْضَمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ؟».

[انظر: ٤٣٧١]

[٤٣٧٠] ٢١- (١٦٧٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التُّوفَلِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ [مُحَمَّدِ] بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ نَيْبَتُهُ أَوْ نَيْبَاةُ، فَاسْتَعْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَأْمُرُنِي؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكٍ تَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ؟ اذْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعْصَهَا ثُمَّ انْتَرِعْهَا». [راجع: ٤٣٦٦]

[٤٣٧١] ٢٢- (١٦٧٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ

ابْنِ يَعْلَى بْنِ مُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ نَيْبَتَاهُ يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ قَالَ: فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ؟».

[راجع: ٤٣٦٩]

[٤٣٧٢] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، قَالَ: وَكَانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الْعَزْوَةُ أَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي، فَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلَى: كَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا يَدَ الْآخَرَ - قَالَ: لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَنَّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ - فَانْتَرَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاصِ، فَانْتَرَعَ إِحْدَى نَيْبَتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَبْطَلَهَا نَيْبَتَهُ.

[٤٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٥) - (بابُ إثبات القصاص في

الأسنان وما في معناها) (التحفة ٥)

[٤٣٧٤] ٢٤- (١٦٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ [بْنُ مُسْلِمٍ]: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ حَتَّ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقِصَاصُ، الْقِصَاصُ» فَقَالَتْ أُمَّ الرَّبِيعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ! لَا يَقْتَصُّ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أُمَّ الرَّبِيعِ! الْقِصَاصُ

أَوْ الْجَمَاعَةَ، - شَكَ فِيهِ أَحْمَدُ - وَالثَّيْبُ الزَّائِي، وَالتَّنْسُ بِالنَّفْسِ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِمِثْلِهِ.

[٤٣٧٨] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ^(٢) فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ!».

(المعجم ٧) - (بَابُ بَيَانِ إِثْمٍ مِنْ سَنِّ الْقَتْلِ) (التحفة ٧)

[٤٣٧٩] ٢٧-(١٦٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَيْهَا، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ».

[٤٣٨٠] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى ابْنِ يُونُسَ: [«لَأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ» لَمْ يَذْكُرَا: أَوَّلَ.

(المعجم ٨) - (بَابُ الْمَجَازَاةِ بِالْدَمَاءِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّهَا أَوَّلُ مَا يَقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (التحفة ٨)

كِتَابُ اللَّهِ» قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ».

(المعجم ٦) - (بَابُ مَا يَبَاحُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ) (التحفة ٦)

[٤٣٧٥] ٢٥-(١٦٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الزَّانِ، وَالتَّنْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».

[٤٣٧٦] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٣٧٧] ٢٦-(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ قَالَ: (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا يَجِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا ثَلَاثَةً نَفَرًا: التَّارِكُ لِلْإِسْلَامِ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ

(١) وفي ع، ف: قالا.
(٢) وفي ع، ف: ولم يذكر.

[٤٣٨١] ٢٨- (١٦٧٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدِّمَاءِ».

[٤٣٨٢] (...). وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ -؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ: «يُفْضَى»، وَبَعْضُهُمْ قَالَ: «يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ».

(المعجم ٩) - (باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال) (التحفة ٩)

[٤٣٨٣] ٢٩- (١٦٧٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ - وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبٌ، شَهْرٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ

(١) وفي ع، ف: كُفَارًا أَوْ ضَلَالًا.

جُمَادَى وَشَعْبَانَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضُكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي ضَلَالًا^(١) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيَسْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَلْعَغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟».

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ: «وَرَجَبٌ مُضَرٌّ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي».

[٤٣٨٤] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، قَعَدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ وَأَخَذَ إِنْسَانًا بِحِطَامِهِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى

فَقَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» وَسَأَفُوا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ: «وَأَعْرَاضُكُمْ» وَلَا يَذْكُرُ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنَ وَمَا بَعْدَهُ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «كَحْرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْفَوْنَ رَبِّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ».

(المعجم ١٠) - (بابُ صححة الإقرار بالقتل)

وتمكين ولي القتل من القصاص، واستحباب

طلب العفو منه) (التحفة ١٠)

[٤٣٨٧] ٣٢- (١٦٨٠) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا قَتَلَ أَخِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْتَلْتَهُ؟» - فَقَالَ: إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ - قَالَ: نَعَمْ قَتَلْتُهُ، قَالَ: «كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟» قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَحْتِطُّ مِنْ شَجَرَةٍ، فَسَبَّنِي فَأَغْضَبَنِي، فَضَرَبْتُهُ بِالْفَأْسِ عَلَى قَرْبِهِ فَفَتَلْتُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ تُؤَدِّبُهُ عَنْ نَفْسِكَ؟» قَالَ: مَا لِي مَالٌ إِلَّا كِسَاتِي وَفَأْسِي، قَالَ: «فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ، فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْعَتِهِ، وَقَالَ: «دُونَكَ صَاحِبِكَ»، فَانطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» فَرَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [إِنَّهُ] بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ» وَأَخَذْتَهُ بِأَمْرِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ

اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحْرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنَ أُمَّلَحَيْنَ فَدَبَّحَهُمَا، وَإِلَى جَزِيعَةَ مِنَ الْغَنَمِ فَفَسَمَهَا بَيْنَنَا.

[٤٣٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ، قَالَ: وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرِمَامِهِ - أَوْ قَالَ: بِحِطَامِهِ -، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

[٤٣٨٦] ٣١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - وَسَمَى الرَّجُلَ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ،

صَاحِبِكَ؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ - لَعَلَّهُ قَالَ - بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ ذَاكَ كَذَاكَ»، قَالَ: فَرَمَى بِنِسْعَتِهِ وَخَلَّى سَبِيلَهُ.

[٤٣٨٨] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا، فَأَقَادَ وِلْيَ الْمُقْتُولِ مِنْهُ، فَاَنْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُقْبِهِ نِسْعَةٌ يَجْرُهَا، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ» فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخَلَّى عَنْهُ.

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَسْوَعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُ فَأَبَى.

(المعجم ١١) - (بابُ دية الجنين، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني) (التحفة ١١)

[٤٣٨٩] ٣٤- (١٦٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ، رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، بِغُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ.

[٤٣٩٠] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا، بِغُرَّةٍ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ

[٤٣٩١] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: اقْتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ: دِيَّةُ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَيْهَا، وَوَرَثَتَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ ابْنِ التَّمِيمَةِ الْهَدَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُفَّانِ» مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ.

[٤٣٩٢] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اقْتَلَتِ امْرَأَتَانِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَوَرَثَتَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، وَقَالَ: فَقَالَ قَاتِلٌ: كَيْفَ نَعْقِلُ؟ وَلَمْ يُسَمِّ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ.

[٤٣٩٣] ٣٧- (١٦٨٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُصَيْلَةَ الْخُرَاعِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ضَرَبَتْ امْرَأَةٌ ضَرْمَتَهَا بِعَمُودٍ فَسَطَّاطٍ وَهِيَ حُبْلَى فَقَتَلَتْهَا، قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا لِحْيَانِيَّةٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَّةَ الْمُقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَغُرَّةٌ لِمَا فِي

الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: اسْتَسَارَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مِلَاصِ الْمَرْأَةِ،
فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى
فِيهِ بِعُرَّةَ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: ائْتِنِي
بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ. قَالَ: فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
مَسْلَمَةَ.

٢٩ - كتاب الحدود

(المعجم ١) - (بَابُ حَدِّ السَّرْقَةِ وَنِصَابِهَا)

(التحفة ١٢)

[٤٣٩٨] ١- (١٦٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ
لِيَحْيَى - قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

[٤٣٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، كُلُّهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٤٠٠] ٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شَجَاعٍ
- وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرَمَلَةَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بَطْنِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَتَايِلَةِ: أَنْغَرُمُ دِيَةَ
مَنْ لَا أَكَلَّ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ
يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْجَعُ كَسْجَعِ
الْأَعْرَابِ؟». قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

[٤٣٩٤] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ، عَنِ
الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرَّتَهَا
بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ، فَأَتَيْتُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَضَى
عَلَى عَاقِلَتِهَا بِاللَّيْثِ، وَكَانَتْ حَامِلًا، فَقَضَى فِي
الْجَنِينِ بِعُرَّةَ، فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا: أُنْدِي مَنْ لَا
طَعْمَ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ؟ وَمِثْلُ ذَلِكَ
يُطَلُّ؟ [قَالَ]: فَقَالَ: «سَجَعُ كَسْجَعِ
الْأَعْرَابِ؟».

[٤٣٩٥] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفَضَّلٍ.

[٤٣٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ
بِإِسْنَادِهِمُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ:
فَأَسْقَطْتُ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى فِيهِ
بِعُرَّةَ، وَجَعَلَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي
الْحَدِيثِ: دِيَةَ الْمَرْأَةِ.

[٤٣٩٧] ٣٩- (١٦٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -
وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرِ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ

قَالَ: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

[٤٤٠١] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى - وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ وَأَحْمَدُ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَحَدَّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَهُ».

[٤٤٠٢] ٤- (...) حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُبَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ سَارِقٍ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

[٤٤٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرِ الْعَقَدِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ وَلَدِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِي بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

[٤٤٠٤] ٥- (١٦٨٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ تُقَطَّعْ يَدُ سَارِقٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَقَلِّ مِنْ نَمَنِ الْمِجَنِّ، حَجَفَةً أَوْ تَرْسًا، وَكِلَاهُمَا ذُو نَمَنِ.

[٤٤٠٥] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيِّ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَأَبِي أَسَامَةَ: وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ذُو نَمَنِ.

[٤٤٠٦] ٦- (١٦٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ فِيمَتُهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ.

[٤٤٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ [بْنُ حَرْبٍ]: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، وَعُبيدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ رَافِعٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ،

وَعَبْدٌ^(١) اللَّهُ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَسَامَةَ
ابْنَ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ عَنِ مَالِكٍ،
غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: قِيمَتُهُ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ:
ثَمَنٌ^(٢) ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمِحٍ: «إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ».

[٤٤١١] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ - قَالَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ
عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ فُرَيْسًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ
الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِيءُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ

ابْنَ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَ فِيهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ

حُدِّدَ اللَّهُ؟» فَقَالَ [لَهُ] أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا
رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيُّ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَاخْتَطَبَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ

قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ،
أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكُوهُ، وَإِذَا
سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنِّي،

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ
سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي
سَرَقَتْ فَقَطَعْتُ يَدَهَا.

قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ:

[٤٤٠٨] ٧- (١٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ،
يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ
يَدُهُ».

[٤٤٠٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِذُ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، كُلُّهُمْ عَنْ عَيْسَى
ابْنَ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ،
غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ: «إِنْ سَرَقَ حَبْلًا، وَإِنْ سَرَقَ
بَيْضَةً».

(المعجم ٢) - (بَابُ قَطْعِ السَّارِقِ الشَّرِيفِ وَغَيْرِهِ،

وَالنَّهْيِ عَنِ الشَّفَاعَةِ فِي الْخُدُودِ) (التحفة ١٣)

[٤٤١٠] ٨- (١٦٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ

سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمِحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ،
عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ فُرَيْسًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ

الْمَحْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِيءُ عَلَيْهِ إِلَّا
أُسَامَةُ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ
اللَّهُ؟»، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ!

(١) وقع في هـ: عبد الله بن عمرو، وصوابه: عبد الله بن عمر، انظر تحفة الأشراف الحديث: ٧٤٧٧.

(٢) وفي ع، ف: قال: ثمنه ثلاثة دراهم.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا بَعْدُ، وَتَرَوَّجَتْ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٤٤١٢] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدَيْهَا، فَأَتَى أَهْلَهَا أُسَامَةَ [بْنُ زَيْدٍ] فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ.

[٤٤١٣] ١١- (١٦٨٩) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَعَادَتْ بِأَمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةٌ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» فَقَطَعَتْ.

(المعجم ٣) - (بَابُ حَدِّ الزُّنَى) (التحفة ١٤)

[٤٤١٤] ١٢- (١٦٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، فَكَلَّمَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ».

[٤٤١٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٤١٦] ١٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [الرَّقَاشِيِّ]، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ كُرِبَ لِنَدِّكَ وَتَرَدَّدَ لَهُ وَجْهُهُ، قَالَ: فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَقِيَنِي كَذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيْبُ جَلْدُ مِائَةٍ، ثُمَّ رَجَمًا^(١) بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ».

[٤٤١٧] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهِمَا: «الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى، وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ» وَلَا يَذْكُرَانِ: سَنَةً وَلَا مِائَةً.

(المعجم ٤) - (بَابُ رَجْمِ الثَّيْبِ فِي الزُّنَى) (التحفة ١٥)

[٤٤١٨] ١٥- (١٦٩١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ [قَدْ] بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا

بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ.

[٤٤٢١] (...) قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ اللَّيْثُ

أَيْضًا، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ،
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٤٢٢] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَيْضًا، وَفِي
حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَنْ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كَمَا ذَكَرَ عَقِيلٌ.

[٤٤٢٣] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ

ابْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، كُلُّهُمَا
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ رِوَايَةِ عَقِيلٍ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ.

[٤٤٢٤] [١٧- (١٦٩٢)] حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ

فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ
عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ:
رَأَيْتُ مَا عَزَّ بِنَ مَالِكِ جِئِنَ جِيءَ بِهِ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٌ قَصِيرٌ أَعْضَلُ، لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ،
فَشَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَعَلَّكَ؟» قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! إِنَّهُ
قَدْ زَنَى الْأَخْرَجُ، قَالَ: فَرَجَمَهُ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ:
«أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا [غَارِيزِنَ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَلَفَ
أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ التَّيْسِ، يَمْنَحُ أَحَدَهُمُ
الْكُتْبَةَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ يُمْكِنُنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لِأَنْكَلْتَهُ
عَنْهُ».

وَوَعَيْنَاهَا وَوَعَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ،
أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
تَعَالَى، فَيُضَلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ
الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا
أَحْصَنَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ،
أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْأَعْتِرَافُ.

[٤٤١٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٥) - (باب* من اعترف على نفسه

بالزنى) (التحفة ١٦)

[٤٤٢٠] [١٦- (...)] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ،
فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي زَنَيْتُ،
فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى نَتَى
ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ
أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:
«أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟»
قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْهَبُوا بِهِ
فَارْجُمُوهُ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فَكُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ
بِالْمُصَلَّى فَلَمَّا أَدْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ

[٤٤٢٥] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشَعَتْ، ذِي عَصَلَاتٍ، عَلَيْهِ إِزَارٌ، وَقَدْ زَنَى، فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ نَيْبٌ نَيْبِ النَّيْسِ، يَمْنَحُ إِحْدَاهُمُ الْكُتَيْبَةَ، إِنْ اللَّهُ لَا يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا» - أَوْ نَكَالْتُهُ - .

قَالَ: فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

[٤٤٢٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ، وَوَافَقَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ: فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ: فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

[٤٤٢٧] ١٩- (١٦٩٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزِ ابْنِ مَالِكٍ: «أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ .

[٤٤٢٨] ٢٠- (١٦٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ: مَا عَزُ بْنُ مَالِكٍ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً، فَأَقِمُهُ عَلَيَّ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ؟ فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا، إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا، نَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَرْجُمَهُ، قَالَ: فَاذْهَبْنَا بِهِ إِلَى بَيْعِ الْعَرْقَدِ، قَالَ: فَمَا أَوْثَقْنَا وَلَا حَفَرْنَا لَهُ، قَالَ: فَرَمَيْنَاهُ بِالْعِظَامِ وَالْمَدْرِ وَالْحَرْفِ، قَالَ: فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ، حَتَّى أَتَى عَرْضَ الْحَرَّةِ، فَانْتَصَبَ لَنَا، فَرَمَيْنَاهُ بِجِلَامِيدِ الْحَرَّةِ يَعْنِي الْجِمَارَةَ، حَتَّى سَكَتَ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيئًا مِنَ الْعِشِيِّ قَالَ: «أَوْ كُلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ النَّيْسِ، عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ»، قَالَ: فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ .

[٤٤٢٩] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعِشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ، إِذَا عَزَوْنَا، يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا، لَهُ نَيْبٌ كَنَيْبِ النَّيْسِ»، وَلَمْ يَقُلْ «فِي عِيَالِنَا» .

[٤٤٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا، عَنْ دَاوُدَ بِهِذَا

لَوْسَعْتَهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ
جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى؟».

[٤٤٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ
الْعَطَّارُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ.

[٤٤٣٥] ٢٥-(١٦٩٧/١٦٩٨) حَدَّثَنَا شَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُمَيْرِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ وَرَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ
رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ
اللَّهِ، فَقَالَ الْخَضَمُ الْآخَرُ، - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ -:
نَعَمْ، فَأَقْبَضَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَابْتَدَأَ لِي، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا
عَلَى هَذَا، فَرَنْتُ بِأَمْرَائِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى
ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَتِي،
فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّهَا عَلَى ابْنِي
جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا
الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ! لَا قُضِيَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْعَنْمُ
رَدٌّ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، اعْتَدِ،
يَا أَنْتِيسُ! إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ
فَارْجُمِيهَا».

قَالَ: فَقَدَا عَلَيْهَا، فَاغْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجِمَتْ.

[٤٤٣٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَخَزَمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي

اللَّهُ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهَّرَنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا
كَانَ الْعَدُّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ
أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عِزًّا، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لِحُبْلَى،
قَالَ: «إِنَّمَا لَا، فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي» قَالَ فَلَمَّا
وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ
وَلَدْتُهُ، قَالَ: «ادْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَطْطِمِيهِ»،
فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةَ خُبْزٍ
فَقَالَتْ: هَذَا، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلْتُ
الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،
ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ
فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجْرٍ، فَرَمَى
رَأْسَهَا، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ، فَسَبَّهَا،
فَسَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِثَامًا، فَقَالَ: «مَهَلًا يَا
خَالِدُ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً، لَوْ
تَابَهَا صَاحِبٌ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ».

ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ.

[٤٤٣٣] ٢٤-(١٦٩٦) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ
مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ
يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ: أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّوْنِ، فَقَالَتْ: يَا
نَبِيَّ اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ، فَدَعَا نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ بِهَا، فَقَالَ: «أَحْسِنِي إِلَيْهَا، فَإِذَا
وَضَعْتَ فَأَتِينِي بِهَا» فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ، فَشَكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا
فَرَجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: نُصَلِّي
عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَقَدْ زَنَتْ؟ قَالَ: «لَقَدْ تَابَتْ
تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

ابن عمر؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ فِي الزَّيْنِ يَهُودِيَيْنِ، رَجُلًا وَامْرَأَةً زَيْنًا، فَأَتَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا، وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

[٤٤٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ:

حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ - مِنْهُمْ - وَامْرَأَةٍ قَدْ زَيْنَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ.

[٤٤٤٠] ٢٨- (١٧٠٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: «هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَيَّ مُوسَى! أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أَخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ، أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلَنَجْتَمِعَ عَلَيَّ شَيْءٌ نَقِيمُهُ عَلَيَّ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ» فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِي يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يَقُولُ: اتُّوا مُحَمَّمًا ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمُ بِالَّتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ

يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ عَنْ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٦) - (بَابُ* رَجْمِ الْيَهُودِ، أَهْلِ الذِّمَّةِ، فِي الزَّانِي) (التحفة ١٧)

[٤٤٣٧] ٢٦- (١٦٩٩) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ

مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَيْنَا، فَاذْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ، فَقَالَ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَانَى؟» قَالُوا: نُسُودٌ وَجُوهُهُمَا وَنُحْمَلُهُمَا، وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا، وَيُطَافُ بِهِمَا، قَالَ: «فَاتُوا بِالتَّوْرَةِ، إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» فَجَاءُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا، حَتَّى إِذَا مَرُوا بِآيَةِ الرَّجْمِ، وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، - وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : مَرُّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ، فَرَفَعَهَا، فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجِمَا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُمَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَبْقِيهَا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ.

[٤٤٣٨] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ

حَرْبٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَا لِكَ [بْنُ أَنَسٍ] أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ، عَنْ

أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا.

[٤٤٤١] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، إِلَى قَوْلِهِ: فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَجِمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: مَا بَعْدَهُ مِنْ نَزُولِ الْآيَةِ.

[٤٤٤٢] [٢٨م - (١٧٠١)] وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَامْرَأَتَهُ.

[٤٤٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عَبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَامْرَأَةٌ.

[٤٤٤٤] [٢٩م - (١٧٠٢)] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: بَعْدَ مَا أَنْزَلَتْ سُورَةُ التَّوْرَةِ أَمْ قَبْلَهَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

[٤٤٤٥] [٣٠م - (١٧٠٣)] وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبْعِهَا، وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرِ».

[٤٤٤٦] [٣١م - (...)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو جُرَيْجٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي جَلْدِ الْأُمَمِ إِذَا زَنَتْ ثَلَاثًا: «ثُمَّ لْيَبْعِهَا فِي الرَّابِعَةِ».

[٤٤٤٧] [٣٢م - (...)] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ؟ قَالَ: «إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ».

جَلَدْتُهَا، أَنْ أَقْتَلَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،
فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ».

[٤٤٥١] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ السُّدِّيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ
لَمْ يُحْصِن. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: «أَثْرَكُهَا حَتَّى
تَمَاطِلَ».

(المعجم ٨) - (بَابُ حَدِّ الْخَمْرِ) (التحفة ١٩)
[٤٤٥٢] ٣٥- (١٧٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَتَى بِرَجُلٍ
قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ.
قَالَ: وَقَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ
النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفُّ الْحُدُودِ
ثَمَانِينَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ.

[٤٤٥٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ
الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ،:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا
يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٤٤٥٤] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ جَلَدَ
فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ
أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيفِ
وَالْقُرَى، قَالَ: مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ؟ فَقَالَ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخْفِ
الْحُدُودِ، قَالَ: فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ.

[٤٤٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى:

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أُدْرِي، أَبَعَدَ الثَّلَاثَةَ أَوْ
الرَّابِعَةَ.

وَقَالَ الْفُضَيْلِيُّ، فِي رَوَاتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ:
وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

[٤٤٤٨] ٣٣- (١٧٠٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ:
حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ بِمِثْلِ
حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ: وَالضَّفِيرُ:
الْحَبْلُ.

[٤٤٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ
صَالِحِ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ
[الْجُهَنِيِّ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.
وَالشُّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا، فِي بَيْعِهَا فِي الثَّلَاثَةِ
أَوْ الرَّابِعَةَ.

(المعجم ٧) - (بَابُ تَأْخِيرِ الْحَدِّ عَنِ النَّفْسَاءِ)
(التحفة ١٨)

[٤٤٥٠] ٣٤- (١٧٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا
زَائِدَةُ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَطَبَ عَلَيَّ كَرَمَ اللَّهِ وَجْهَهُ
فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ،
مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ، فَإِنَّ أُمَّةً
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا، فَإِذَا
هِيَ حَدِيثُ عَهْدِ بِنَفَاسٍ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا

[٤٤٥٨] ٣٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالِ الصَّرِيرِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: مَا كُنْتُ أَقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتُ فِيهِ، فَأَجِدُ مِنْهُ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، لِأَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَهْ.

[٤٤٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِاللِّعَالِ وَالْحَرِيدِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرِ: الرَّيفَ وَالْقُرَى.

[٤٤٥٦] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِاللِّعَالِ وَالْحَرِيدِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرِ: الرَّيفَ وَالْقُرَى.

[٤٤٥٧] ٣٨- (١٧٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ - عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ: - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرُوزَ مَوْلَى ابْنِ عَامِرِ الدَّانَاجِ: حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ أَبُو سَاسَانَ قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَبِي بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَرِيدُكُمْ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ؛ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ؛ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًا، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيًا حَتَّى شَرِبَهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ: قُمْ، يَا حَسَنُ! فَاجْلِدْهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلَّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى

(المعجم ٩) - (بَابُ قَدْرِ أَسْوَاطِ التَّمْزِيرِ) (التحفة ٢٠)

[٤٤٦٠] ٤٠- (١٧٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، فَحَدَّثَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ [الْأَنْصَارِيِّ] أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ الْمَحْدُودِ كِفَارَاتِ لَأَهْلِهَا) (التحفة ٢١)

[٤٤٦١] ٤١- (١٧٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّمِيمِيُّ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا

قَارَهَا فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: قُمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرُ! قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَجَلَدَهُ، وَعَلِيُّ يُعَدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَأَبُو بَكْرِ أَرْبَعِينَ، وَعَمْرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سُنَّةٍ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

زَادَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانَاجِ مِنْهُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ.

نَعَصِي، فَالَجَنَّةُ، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ رُمِحٍ: كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(المعجم ١١) - (بابُ جرح العجماء والمعدن والبر جبار) (التحفة ٢٢)

[٤٤٦٥] ٤٥- (١٧١٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمِحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْبُرُّ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

[٤٤٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ حَمَادٍ كُلُّهُمْ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - يَعْنِي: ابْنَ عَيْسَى-: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ، مِثْلَ حَدِيثِهِ.

[٤٤٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ

قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٤٦٨] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رُمِحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْبُرُّ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ». [انظر: ٤٧٦٨]

[٤٤٦٢] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النِّسَاءِ: «أَنْ لَا يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا» الْآيَةَ [الممتحنة: ١٢].

[٤٤٦٣] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ

سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْصَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا: «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حُدًّا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

[٤٤٦٤] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمِحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ التَّبَائِءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا

ابن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِبَيْنِ
وَشَاهِدٍ.

(المعجم ٣) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا
يَغْيِرُ الْبَاطِنَ)^(٢) (التحفة ٣)

[٤٤٧٣] ٤- (١٧١٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ
أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ
تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنْ
يُحْجَبُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ
مِنْهُ، فَمَنْ قَطَعْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، فَلَا
يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

[٤٤٧٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ هَاشِمٍ
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٤٧٥] ٥- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ
شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ
أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ جَلْبَةَ خَضَمٍ بِيَابِ حُجْرَتِهِ،
فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي
الْخَضَمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَهُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ
بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ، فَمَنْ
قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ
النَّارِ، فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذَرَهَا».

[٤٤٧٦] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ:

[٤٤٦٩] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
سَلَامٍ [الْجَمْحِيُّ]: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ
مُسْلِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٣٠ - كِتَابُ الْأَفْضِيَةِ

(المعجم ١) - (بَابُ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ)
(التحفة ١)

[٤٤٧٠] ١- (١٧١١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ
ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ،
لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ
عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ».

[٤٤٧١] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ.

(المعجم ٢) - (بَابُ وَجُوبِ الْحُكْمِ بِشَاهِدٍ)^(١)
وَيَمِينٍ (التحفة ٢)

[٤٤٧٢] ٣- (١٧١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
زَيْدٌ وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ: حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ:
أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

(١) ورد هذا الباب في ع، ف بلفظ: باب القضاء باليمين والشاهد.

(٢) وفي ع، ف: باب الحكم بالظاهر واللعن بالحجة.

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِيبَاءٍ^(١) أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُدْزِلَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ، وَمَا عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِيبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ [مِنْ] أَنْ يُعْزَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُتْفِقَ عَلَيَّ عِيَالِهِ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُتْفِقِي عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ».

[٤٤٨٠] ٩- (...). وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أُخْيِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بِنِ رَيْبَعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [وَاللَّهِ] مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ خِيبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ خِيبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ [مِنْ] أَنْ يَعْزُوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيْضًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!»، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُسِّكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ مِنْ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ، عِيَالَنَا؟ قَالَ لَهَا: «لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ».

(المعجم ٥) - (بَابُ النَّهْيِ عَنْ كَثْرَةِ الْمَسَائِلِ) من غير حاجة. والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه) (التحفة ٥)

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ. وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ لَجَبَةً خَضَمَ بَابِ أُمَّ سَلَمَةَ.

(المعجم ٤) - (بَابُ قَضِيَةِ هِنْدَ) (التحفة ٤)

[٤٤٧٧] ٧- (١٧١٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ امْرَأَةً أَبِي سُفْيَانَ، عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، لَا يُعْطِينِي مِنَ الثَّمَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ».

[٤٤٧٨] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٤٧٩] ٨- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ إِلَيَّ

(١) قال القاضي عياض: أرادت بقولها: أهل خيباء - نفسه ﷺ، فكثرت عنه بأهل الخيباء إجلالاً له، قال: ويحتمل أن تريد بأهل الخيباء أهل بيته، والخيباء يعبر به عن مسكن الرجل وداره.

[٤٤٨١] ١٠- (١٧١٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

[٤٤٨٢] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَلَا تَفْرُقُوا.

[٤٤٨٣] ١٢- (٥٩٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُشُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ النَّبَاتِ وَمَنْعَا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ». [١٣٣٨]

(المعجم ٦) - (بَابُ بَيَانِ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا

اجْتَهَدَ، فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ) (التحفة ٦)

[٤٤٨٧] ١٥- (١٧١٦) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ».

[٤٤٨٤] (...) حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ.

[٤٤٨٥] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةَ: اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ».

[٤٤٨٦] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ وَرَادٍ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا، وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ: حَرَّمَ عُشُوقَ الْوَالِدِ، وَوَادَ النَّبَاتِ، وَلَا وَهَاتِ، وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

[٤٤٨٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ

جَمِيعًا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ:
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

[٤٤٩٣] ١٨- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ،
قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ لَهُ
ثَلَاثُ مَسَاكِنَ، فَأَوْصَى بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكَنِ مِنْهَا،
قَالَ: يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكَنِ وَاحِدٍ، ثُمَّ
قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

(المعجم ٩) - (بَابُ بَيَانِ خَيْرِ الشُّهُودِ)

(التحفة ٩)

[٤٤٩٤] ١٩- (١٧١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ
ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا
أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ
أَنْ يُسْأَلَهَا».

(المعجم ١٠) - (بَابُ اخْتِلَافِ الْمُجْتَهِدِينَ)

(التحفة ١٠)

[٤٤٩٥] ٢٠- (١٧٢٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي
الرِّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا،

الرَّحْمَنُ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ
مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ بِهَذَا
الْحَدِيثِ، مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ،
بِالْإِسْنَادِ جَمِيعًا.

(المعجم ٧) - (بَابُ كِرَاهَةِ قِضَاءِ الْقَاضِي وَهُوَ

غَضْبَانُ) (التحفة ٧)

[٤٤٩٠] ١٦- (١٧١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ:
كَتَبَ أَبِي - وَكَتَبْتُ لَهُ - إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضِي سِجِسْتَانَ: أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ
اِثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اِثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ».

[٤٤٩١] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي، كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، كُلُّ
هُؤُلَاءِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:
بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

(المعجم ٨) - (بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ،

وَرَدِّ مَحْدَثَاتِ الْأُمُورِ) (التحفة ٨)

[٤٤٩٢] ١٧- (١٧١٨) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيِّ،

الْأَرْضَ: إِنَّمَا بَعَثَكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكَمَا وَلَدًا؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غَلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الْغَلَامَ الْجَارِيَةَ. وَأَنْفِقُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا.

٣١ - كتاب اللقطة

(المعجم ...) - (باب: معرفة العفاص والوكاء

وحكم ضالة الغنم والإبل) (التحفة ١)

[٤٤٩٨] ١- (١٧٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَسَأَلْنَا بِهَا»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

قَالَ يَحْيَى: أَحْسِبُ قَرَأْتُ: عِفَاصَهَا.

[٤٤٩٩] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: «عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ

جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتَيْهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ، وَقَالَتْ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَقَضَى بِهِ لِلْكَبِيرَى، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا - الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَأَخْبَرْتَاهُ، فَقَالَ: اتَّوْبِي بِالسُّكَّيْنِ أَشَقُّهُ بَيْنَكُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا، يَرْحَمُكَ اللَّهُ^(١) هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى».

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ! إِنْ سَمِعْتُ بِالسُّكَّيْنِ قَطُّ إِلَّا يَوْمئِذٍ، مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ.

[٤٤٩٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ مَسْرَةَ الصَّنَعَانِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، جَمِيعًا، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ وَرْقَاءَ.

(المعجم ١١) - (باب: استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين) (التحفة ١١)

[٤٤٩٧] ٢١- (١٧٢١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ، فَقَالَ الَّذِي شَرَى

(١) لا، يرحمك الله: معناه لا تشقه، ثم استأنفت فقالت: يرحمك الله! هو ابنها، قال العلماء: ويستحب أن يقال في مثل هذا بالواو، فيقال: لا، ويرحمك الله.

الله ﷺ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ
الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ: «اعْرِفْ وَكَاءَهَا
وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ
فَاسْتَنْفِقْهَا، وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا
يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدَّهَا إِلَيْهِ» وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ
الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: «مَالِكٌ وَلَهَا؟ دَعَاهَا، فَإِنْ مَعَهَا
حِذَاءُهَا وَسِقَاءُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ،
حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ؟ فَقَالَ:
«خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ».

[٤٥٠٣] ٦- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ
ابْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةُ الرَّائِي
ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ
النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ زَادَ رَبِيعَةُ: فَغَضِبَ
حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَاهُ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ
حَدِيثِهِمْ، وَزَادَ: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ
عِفَاصَهَا، وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ.
وَالِأَى، فَوَيْيَ لَكَ».

[٤٥٠٤] ٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ: حَدَّثَنِي الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ أَبِي
النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ
الْجُهَنِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟
فَقَالَ: «عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تُعْرِفْ، فَاعْرِفْ
عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ كُلَّهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا
فَأَدَّهَا إِلَيْهِ».

[٤٥٠٥] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا

اسْتَنْفَقَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ» فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! فَضَالَّةُ الْعَمَمِ؟ قَالَ: خُذْهَا، فَإِنَّمَا
هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ
قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا
حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

[٤٥٠٠] ٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ
وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ؛
أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ؛ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: قَالَ:
أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنِ
اللَّقْطَةِ؟ وَقَالَ: قَالَ عَمْرُو فِي الْحَدِيثِ: «فَإِذَا لَمْ
يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفِقْهَا».

[٤٥٠١] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ
ابْنَ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ:
حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ
قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ يَقُولُ: أَتَى
رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاحْمَارًا وَجْهُهُ
وَجَبِيئُهُ، وَغَضِبَ، وَزَادَ - بَعْدَ قَوْلِهِ: ثُمَّ عَرَفْهَا
سَنَةً - «فَإِنْ لَمْ يَجِءْ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً
عِنْدَكَ».

[٤٥٠٢] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ أَنَّهُ
سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ صَاحِبَ رَسُولِ

سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفَلَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا، وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، إِلَى قَوْلِهِ: فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا، قَالَ شُعْبَةُ: فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ: عَرَفَهَا عَامًا وَاحِدًا.

[٤٥٠٨] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَانِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، كُلُّ هَوْلَاءٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ^(١)، إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: «فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدْدِهَا وَوَعَائِهَا وَوِكَائِهَا، فَأَعْطِهَا إِثَاءً»، وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ: «وَالأَفْهَى كَسْبِيلٌ مَالِكٌ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «وَالأَفْهَى فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا».

(المعجم ١) - (باب* في لقطة الحاج)

(التحفة ٢)

[٤٥٠٩] ١١- (١٧٢٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فَإِنْ اغْتَرَفْتَ فَأَدَّهَا، وَإِلَّا فَاغْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا وَعَدَدَهَا».

[٤٥٠٦] ٩- (١٧٢٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفَلَةَ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ عَازِينَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ لِي: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ أَعْرِفُهُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ، وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، قَالَ: فَأَيَّتُ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عَزَاتِنَا، فُضِيَ لِي أَنِّي حَجَجْتُ، فَأَيَّتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيتُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَيَقُولُهُمَا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَيَّتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا» قَالَ: فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا» فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا» [فَعَرَفْتُهَا] فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَقَالَ: «أَحْفَظْ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا» فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا.

فَلَقِيتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: لَا أَدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ.

[٤٥٠٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي

(١) أحوال جمع حول: سنة.

وَهَبِ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّمِيمِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ.

[٤٥١٠] ١٢- (١٧٢٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ ابْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ، مَا لَمْ يَعْرِفْهَا».

(المعجم ٢) - (بَابُ تَحْرِيمِ حَلْبِ الْمَاشِيَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهَا) (التحفة ٣)

[٤٥١١] ١٣- (١٧٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ^(١) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ [بْنِ أَنَسٍ]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلِبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ، فَتُكْسَرَ خِرَازِنَتُهُ، فَيَسْتَقْلَ طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ، فَلَا يَحْلِبُنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

[٤٥١٢] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ،

جَمِيعًا، عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى، كُلُّ هُوَ لَاءٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «فَيَسْتَقْلَ» إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «فَيَسْتَقْلَ طَعَامُهُ» كَرِوَايَةَ مَالِكٍ.

(المعجم ٣) - (بَابُ الضِّيَافَةِ وَنَحْوِهَا)

(التحفة ٤)

[٤٥١٣] ١٤- (٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَدْنَابِي، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَابِي، حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»، قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ، وَالضِّيَافَةُ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ»، وَقَالَ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُمْ». [راجع: ١٧٦]

[٤٥١٤] ١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ

ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: «يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ».

(١) في هـ: «التميمي» والتصويب من ع، ف.

(المعجم ٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ خَلطِ الْأَزْوَادِ إِذَا قَلَّتْ، وَالْمَوَاسَاةَ فِيهَا) (التحفة ٢)

[٤٥١٨] ١٩- (١٧٢٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ - يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ - الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَأَصَابَنَا جَهْدٌ، حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَ بَعْضَ ظَهْرِنَا، فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعْنَا تَزْوَادَنَا، فَبَسَطْنَا لَهُ نِطْعًا، فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النَّطْعِ، قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزَرُهُ كَمْ هُوَ؟ فَحَزْرْتُهُ كَرِيضَةَ الْعَنْزِ، وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ حَشَوْنَا جُرْبِنَا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مِنْ وَضُوءٍ؟» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ لَهُ، فِيهَا نُطْفَةٌ، فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ، فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا، نُدْعِفُهُ دَعْفَةً، أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً.

قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ [ذَلِكَ] ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا: هَلْ مِنْ طَهُورٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَرَّغِ الْوَضُوءَ».

٣٢ - كتاب الجهاد والسير

(المعجم ١) - (بَابُ جَوَازِ الْإِغَارَةِ عَلَى الْكُفَّارِ الَّذِينَ بَلَغْتَهُمْ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ، مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ إِعْلَامِ بِالْإِغَارَةِ) (التحفة ٣)

[٤٥١٩] ١- (١٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي

[٤٥١٥] ١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي الْحَقْفِيُّ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ، وَبَصُرَ عَيْنِي، وَوَعَاةَ قَلْبِي، حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَذَكَرَ فِيهِ: «وَلَا يَجِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَّهُ» بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ.

[٤٥١٦] ١٧- (١٧٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَبِعْتَنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَمُرُّونَا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ، فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ».

(المعجم ٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَوَاسَاةِ بِفَضُولِ الْمَالِ) (التحفة ١: المغازي)

[٤٥١٧] ١٨- (١٧٢٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ بَيْنَنَا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَيَّ مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَيَّ مَنْ لَا زَادَ لَهُ».

قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ.

بِاسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاتْلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ،
 اغْرُوا فَلَا تَعْلُوا^(٢) وَلَا تَعْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا^(٣) وَلَا
 تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقَيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
 فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - ،
 فَأَيُّهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ
 ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ
 وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ
 إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ، إِنْ فَعَلُوا
 ذَلِكَ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى
 الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ
 أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ
 حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ
 لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا
 مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهِمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ
 هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ
 أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ
 حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ
 ﷺ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ،
 وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ،
 أَنْ تُخْفِرُوا^(٤) ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ
 مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا
 حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى
 حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ
 أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ، لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ
 حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا».

أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، قَدْ أَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي
 الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ^(١)، وَأَنْعَمَهُمْ تُسْقَى عَلَى
 الْمَاءِ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ
 يَوْمئِذٍ - قَالَ يَحْيَى: أَحْسَبُهُ قَالَ - جُوَيْرِيَةَ - أَوْ
 ابْنَةَ الْحَارِثِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَمْرٍ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ.

[٤٥٢٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ. وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ،
 وَلَمْ يَشْكُ.

(المعجم ٢) - (بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأَمْرَاءِ عَلَى
 الْبِعُوثِ، وَوَصِيئَةِ إِيَاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا)
 (التحفة ٤)

[٤٥٢١] ٢- (١٧٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح:
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
 آدَمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ: أَمَلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً.

[٤٥٢٢] ٣- (...) ح قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ هَاشِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
 مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ
 سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْرُوا

(١) غارون: غافلون.

(٢) لا تغلوا: لا تخونوا في الغنيمة.

(٣) لا تمثلوا: لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والآذان.

(٤) تخفروا: يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده.

وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسْرًا وَلَا تُتَفَّرُوا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفُوا». [انظره: ٤٧١٧، ٥٢١٤]

[٤٥٢٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْبَةَ (وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفُوا).

[٤٥٢٨] ٨- (١٧٣٤) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكَنُوا وَلَا تُتَفَّرُوا».

(المعجم ٤) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْغُلْدِ) (التحفة ٦) [٤٥٢٩] ٩- (١٧٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ [يَعْنِي أَبَا قُدَامَةَ السَّرْحَسِيِّ قَالَا]: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، كُلُّهُمُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوْلِينَ

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ، وَرَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَدَمَ قَالَ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، - قَالَ يَحْيَى: يَعْنِي أَنَّ عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ - فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْصَمٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ مَقْرِنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[٤٥٢٣] ٤- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ ابْنَ بُرَيْدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ، وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٤٥٢٤] ٥- (...) [حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا^(١).

(المعجم ٣) - (بَابُ * فِي الْأَمْرِ بِالتَّيْسِيرِ وَتَرْكِ التَّنْفِيرِ) (التحفة ٥)

[٤٥٢٥] ٦- (١٧٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ [وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا]: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَسْرُوا وَلَا تُتَفَّرُوا، وَيَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا».

[٤٥٢٦] ٧- (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ

(١) ذكر هذا الحديث في هامش هـ.

(٢) في هـ: بُرَيْدَةَ والصواب: بُرَيْدَ انظر تحفة الأشراف الحديث: ٩٠٦٩.

وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٍ^(١)،
فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ».

[٤٥٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ:

حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا عَقَّانُ: حَدَّثَنَا
صَحْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٤٥٣١] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ

وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغَادِرَ يَنْصُبُ
اللَّهُ لَهُ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ
فُلَانٍ».

[٤٥٣٢] ١١- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٤٥٣٣] ١٢- (١٧٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛
ح: وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي
ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ،
عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ
فُلَانٍ».

[٤٥٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ

ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا عَنْ
شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ: «يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ».

[٤٥٣٥] ١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ».

[٤٥٣٦] ١٤- (١٧٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ثَابِتٍ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ
لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ».

[٤٥٣٧] ١٥- (١٧٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدٍ، عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ
غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِثْوَاةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٥٣٨] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ:
حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِيرُ بْنُ الرَّيَّانِ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ غَادِرٍ
لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا
غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ»^(٢).

(المعجم ٥) - (باب جواز الخداع في الحرب)

(التحفة ٧)

[٤٥٣٩] ١٧- (١٧٣٩) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

(١) يرفع لكل غادر لواء: علامة يعرف ويشهر بها في الناس، وينصب له من أجل فضحه وكشف عيبه.

(٢) من أمير عامة: أي من غدر صاحب الولاية العامة، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير.

السَّعْدِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -
وَاللَّفْظُ لِعَلِيِّ وَزُهَيْرٍ -، قَالَ عَلِيُّ: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو
جَاهِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ
خُدْعَةٌ».

[٤٥٤٠] ١٨- (١٧٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ [بْنِ مُنْبِهٍ]، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ
خُدْعَةٌ».

(المعجم ٦) - (باب كراهة تمنى لقاء العدو،
والأمر بالصبر عند اللقاء) (التحفة ٨)

[٤٥٤١] ١٩- (١٧٤١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
عَلِيِّ الْخَلْوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو
غَامِرٍ الْعَقْدِيُّ عَنِ الْمُغْبِرَةِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْجَزَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْتُوا لِقَاءَ
الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا».

[٤٥٤٢] ٢٠- (١٧٤٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ
كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، فَكَتَبَ إِلَى عَمْرٍ
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ، يُخْبِرُهُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي
لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتْ الشَّمْسُ
قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَمْتُوا لِقَاءَ

الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ
فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ
السُّيُوفِ^(١)»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ!
مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ
الْأَحْزَابِ، اهْزِمْنَهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ».

(المعجم ٧) - (باب استحباب الدعاء بالصبر
عند لقاء العدو) (التحفة ٩)

[٤٥٤٣] ٢١- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ:
دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ! مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعِ الْحِسَابِ، اهْزِمِ
الْأَحْزَابِ، اللَّهُمَّ! اهْزِمْنَهُمْ وَزَلِّزْلُهُمْ».

[٤٥٤٤] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: دَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ:
«هَازِمَ الْأَحْزَابِ» وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ».

[٤٥٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي
رِوَايَتِهِ: «مُجْرِيَ السَّحَابِ».

[٤٥٤٦] ٢٣- (١٧٤٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ
يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ! إِنَّكَ إِنْ تَشَاءَ، لَا تُعْبِدُ فِي
الْأَرْضِ».

(١) واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف: أي ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله، فاحضروا فيه بصدق واثبتوا.

(المعجم ٨) - (بابُ تحريم قتل النساء

والصبيان في الحرب) (التحفة ١٠)

[٤٥٤٧] ٢٤- (١٧٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ
النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ.

[٤٥٤٨] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَأَبُو أَسَامَةَ، قَالَا:
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ [بْنُ عُمَرَ] عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ قَالَ: وَجِدَتْ امْرَأَةً مَقْتُولَةً^(١) فِي بَعْضِ تِلْكَ
الْمَغَازِي، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ
وَالصَّبِيَّانِ.

(المعجم ٩) - (بابُ جواز قتل النساء والصبيان

في البيات من غير تعمد) (التحفة ١١)

[٤٥٤٩] ٢٦- (١٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ قَالَ: سئِلَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّارِ^(٢) مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ يَبْتَئُونَ
فَيُصْبِئُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ، فَقَالَ: «هُمُ
مِنْهُمْ».

[٤٥٥٠] ٢٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَّاتِ مِنْ ذُرَارِيِ
الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «هُمُ مِنْهُمْ».

[٤٥٥١] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: لَوْ
أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ
الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «هُمُ مِنْ آبَائِهِمْ».

(المعجم ١٠) - (بابُ جواز قطع أشجار الكفار

وتحريقها) (التحفة ١٢)

[٤٥٥٢] ٢٩- (١٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي
النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ^(٣).

زَادَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ فِي حَدِيثِهِمَا: فَأَنْزَلَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ^(٤) أَوْ تَرَكَتُمْهَا
فَاقِمَةٌ عَلَى أَسْوَلِهَا فَإِذِنْ اللَّهُ وَلِيخْرِيِ الْفَلْسَفِينَ»
[الحشر: ٥].

[٤٥٥٣] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ

(١) كذا في هـ بالرفع وفي ع، ف: بالنصب وكلاهما صحيح.

(٢) وفي ع، ف: عن الذراري من المشركين.

(٣) البويرة: موضع نخل بني النضير.

(٤) لَيْسَةٌ: أصلها لونة، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام وهي: كرام النخل أو كل النخل أو كل الأشجار ليلتها.

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ:

وَهَانَ عَلَى سِرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ

حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ
وَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَزَعْتُمْهَا﴾ الْآيَةَ.

[٤٥٥٤] ٣١- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: أَخْبَرَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ.

(المعجم ١١) - (بَابُ تَحْلِيلِ الْغَنَائِمِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَاصَةً) (الصحفة ١٣)

[٤٥٥٥] ٣٢- (١٧٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا، وَلَمَّا بَيْنَ، وَلَا آخِرُ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا، وَلَمَّا يَرْفَعُ سُفْفَهَا، وَلَا آخِرُ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ، وَهُوَ مُسْتَظِرٌّ وَلَادَهَا، قَالَ: فَغَزَا، فَأَذْنَى لِلْقَرِيَةِ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيًّا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا فَحَبِسْتَ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ

لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيَتَّبِعُنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيَتَّبِعُنِي قَبِيلَتِكَ، فَبَايَعْتَهُ، قَالَ: فَلَصِقَ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَّظْتُمْ، قَالَ: فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصُّعَيْدِ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَجَلِّ الْغَنَائِمَ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى] رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا لَنَا»^(١).

(المعجم ١٢) - (بَابُ الْأَنْفَالِ) (الصحفة ١٤)

[٤٥٥٦] ٣٣- (١٧٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُضْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَذَ أَبِي مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: هَبْ لِي هَذَا، فَأَبَى، قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَمْتَلِكْ عَنِ الْأَنْفَالِ كُلِّ الْأَنْفَالِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١].

[انظر: ٦٢٣٨]

[٤٥٥٧] ٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ: أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَلْنِيهِ، فَقَالَ: «ضَعُهُ» ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَلْنِيهِ، فَقَالَ: «لَهُ النَّبِيُّ ﷺ»: [«ضَعُهُ [مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ»]، ثُمَّ قَامَ [فَقَالَ: نَفَلْنِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «ضَعُهُ» فِقَامَ]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَلْنِيهِ، أَلْجَعَلُ كَمَنْ

(١) فطيبها لنا: أي جعلها لنا حلالًا بحتًا ورفع عنا محققها بالنار، تكرمنا لنا.

لَا عَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ [لَهُ] النَّبِيُّ ﷺ: «صَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. [الأنفال: ١]

[٤٥٥٨] ٣٥- (١٧٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَنَا فِيهِمْ، قَبْلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا.

[٤٥٥٩] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ، وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ، وَأَنَّ سُهْمَانَهُمْ بَلَغَتْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلُوا سِوَى ذَلِكَ بَعِيرًا، فَلَمْ يُعَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٤٥٦٠] ٣٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَعَنْمًا، فَلَعُغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، بَعِيرًا.

[٤٥٦١] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٥٦٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفْلِ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: قَالَ: (١) أَخْبَرَنِي مُوسَى؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ [بْنُ سَعِيدٍ] الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ [بْنُ زَيْدٍ]، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٤٥٦٣] ٣٨- (١٧٥٠) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْلًا سِوَى نَصِينَا مِنَ الْخُمْسِ، فَأَصَابَنِي شَارِفٌ - وَالشَّارِفُ الْمُسْنُ الْكَبِيرُ -.

[٤٥٦٤] ٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ.

[٤٥٦٥] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ

(١) قال في هامش هـ: قوله: «ح قال» كذا في الأحمدية وليست لفظة: «ح قال» في المصرية فعلى التقدير الثاني ظاهر، وعلى الأول معناه أن ابن جريج روى عن نافع بغير واسطة وبواسطة موسى لأن ابن جريج وموسى تلميذان لنافع، وأيضاً ابن جريج تلميذ موسى، كما يعلم من الخلاصة، وما في المصرية أقرب إلى الذهن والصواب والله أعلم.

فَقُلْتُ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ» قَالَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّلَاثَةَ، قَالَ فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟! فَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَلَبَ ذَلِكَ الْقَتِيلَ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنْ حَقِّهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَا هَا اللَّهُ! إِذَا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَشِدِّ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ» فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ» فَأَعْطَانِي، قَالَ: فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأَثَّلْتَهُ (٢) فِي الْإِسْلَامِ.

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ [فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ]: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أَضْيَعٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَشِدِّ اللَّهِ. [وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: لِأَوَّلِ مَالٍ تَأَثَّلْتَهُ].

[٤٥٦٩] ٤٢- (١٧٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، نَظَرْتُ هُنَّ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غَلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَدِيثُهُ أَسْنَاهُمَا، تَمَيَّتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا، فَعَمَزَنِي أَحَدَهُمَا، فَقَالَ: يَا عَمُّ! هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا، لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قَسَمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ، وَالْخُمْسِ فِي ذَلِكَ، وَاجِبٌ كُلُّهُ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْقَاتِلِ سَلْبِ الْقَتِيلِ) (التحفة ١٥)

[٤٥٦٦] ٤١- (١٧٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ (١).

[٤٥٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى [بْنِ سَعِيدٍ]، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[٤٥٦٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ [وَحَرَمَلَةَ] - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُتَيْنَ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرْتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وِرَائِهِ، فَضَرَبْتُهُ عَلَى جَبَلٍ عَاتِقِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَصَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا لِلنَّاسِ؟

(١) يعني الحديث الذي سيجيء.

(٢) تأثَّلته: أي اقتنيتها وتأصلته.

حَاجَتَكَ إِلَيْهِ؟ يَا ابْنَ أَحِي! قَالَ: أُخِيرْتُ أَنَّهُ
يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَئِنْ
رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ
الْأَعْجَلُ مِنَّا، قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي
الْآخَرُ فَقَالَ مِثْلَهَا، قَالَ: فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ
إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُورُ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ: أَلَا
تَرِيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ، قَالَ:
فَابْتَدَرَاهُ، فَضْرَبَاهُ بِسِنْفَيْهِمَا، حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ
انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ:
«أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ،
فَقَالَ: «هَلْ مَسَحْتُمَا سِنْفَيْكُمَا؟» قَالَا: لَا، فَنَظَرَ
فِي السِّنْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ» وَقَضَى
بِسَلْبِهِ^(١) لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ -
وَالرُّجُلَانِ: مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ وَمُعَاذُ
ابْنُ عَفْرَاءَ.

[٤٥٧٠] ٤٣- (١٧٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ
قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ،
فَارَادَ سَلْبَهُ، فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَانَ وَالِيًا
عَلَيْهِمْ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ،
فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لِيخَالِدٍ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ
سَلْبَهُ؟» قَالَ: اسْتَكْرَهْتُهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ:
«ادْفَعْهُ إِلَيْهِ» فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ
قَالَ: هَلْ أَنْجَرْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَغْضِبَ.

فَقَالَ: «لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ! لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ! هَلْ
أَنْتُمْ تَارِكُو لِي أَمْرَائِي؟ إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُهُمْ كَمِثْلِ
رَجُلٍ اسْتُرِعِيَ إِبِلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا، ثُمَّ تَحَيَّنَ
سَفِيهَا، فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا، فَسَرَعَتْ فِيهِ، فَسَرَبَتْ
صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ، فَصَفْوَهُ لَكُمْ، وَكَدْرَهُ
عَلَيْهِمْ».

[٤٥٧١] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ
ابْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَعْبَرٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ:
خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، فِي
غَزْوَةِ مُؤْتَةَ، وَرَافَقَنِي مَدَيْتِي مِنَ الْيَمَنِ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي
الْحَدِيثِ: قَالَ عَوْفٌ: فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ! أَمَا
عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ؟
قَالَ: بَلَى، وَلِكِنِّي اسْتَكْرَهْتُهُ.

[٤٥٧٢] ٤٥- (١٧٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا
عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ:
حَدَّثَنِي أَبِي سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ، فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّى مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ
فَأَنَاحَهُ، ثُمَّ اتَّزَعَ طَلْقًا مِنْ حَقَبِهِ فَقَبِدَ بِهِ الْجَمَلَ،
ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَعَدَّى^(٢) مَعَ الْقَوْمِ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ،
وَفِينَا ضَعْفَةٌ وَرَقَّةٌ فِي الظَّهْرِ، وَبَعْضُنَا مُسَاءٌ، إِذْ
خَرَجَ يَشْتَدُّ، فَاتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ، ثُمَّ
أَنَاحَهُ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَأَنَارَهُ، فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلَ،

(١) بِسَلْبِهِ: السلب هو ما مع القتل وعليه، من ثياب ومركب وجنب يقاد بين يديه.

(٢) فِي هـ: «يتعدى» بالذال المعجمة والمثبت من ع، ف.

فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءً^(١).
 قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ، فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ
 النَّاقَةِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ، حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ
 الْجَمَلِ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ
 فَأَنَحْتُهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ
 سِنِّي فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ، فَندَرَ، ثُمَّ جِئْتُ
 بِالْجَمَلِ أَقْوَدَهُ، عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ، فَاسْتَقْبَلَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ
 الرَّجُلَ؟» قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «لَهُ سَلْبَةٌ
 أَجْمَعُ».

كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 السُّوقِ، فَقَالَ: «يَا سَلَمَةُ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ»،
 فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [وَاللَّهِ!] لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي،
 وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مِنَ الْغَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ [لِي]: «يَا سَلَمَةُ!
 هَبْ لِي الْمَرْأَةَ، اللَّهُ أَبُوكَ^(٣)» فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ! فَوَاللَّهِ! مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَبَعَثَ
 بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَفَدَى بِهَا
 نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ.

(المعجم ١٥) - (باب حكم الفداء)

(التحفة ١٧)

[٤٥٧٤] ٤٧- (١٧٥٦) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ
 أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ: [قَالَ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا، فَسَتَمْتُمْكُمْ
 فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَبَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ
 خُسِمَتْهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ».

[٤٥٧٥] ٤٨- (١٧٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي
 شَيْبَةَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ:
 حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
 مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي
 النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَمِمَّا لَمْ

(المعجم ١٤) - (باب التنفيل وفداء المسلمين)

بالأسارى) (التحفة ١٦)

[٤٥٧٣] ٤٦- (١٧٥٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ
 عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي
 قَالَ: غَزَوْنَا فَرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، أَمَرَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً،
 أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَسْنَا^(٢)، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ
 الْمَاءَ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى، وَأَنْظَرُ إِلَى
 عُنُقِي مِنَ النَّاسِ، فِيهِمُ الدَّرَارِيُّ، فَخَشِيتُ أَنْ
 يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
 الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا، فَجِئْتُ بِهِمْ
 أَسْوَفُهُمْ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَرَازَةَ، عَلَيْهَا قَشْعٌ
 مِنْ أَدَمَ، - قَالَ: الْقَشْعُ النَّطْعُ - مَعَهَا ابْنَتُهُ لَهَا
 مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَسَفْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا
 بَكْرٍ، فَفَقَلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْتِئْتَهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا

(١) وَرَقَاءُ: أَي فِي لونها سواد كالغبرة.

(٢) فَعَرَسْنَا: التَّعْرِيسُ هُوَ النَّزُولُ آخِرَ اللَّيْلِ.

(٣) اللَّهُ أَبُوكَ: كَلِمَةٌ مَدْحٌ تَعْتَادُ الْعَرَبُ الشَّاءَ بِهَا.

يُوجِفُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَةً، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكِرَاعِ^(١) وَالسَّلَاحِ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

[٤٥٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٥٧٧] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْمَاءَ الصُّبَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرِهِ، مُفْضِيًا إِلَى رُمَالِهِ، مُتَّكِئًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مَالِ! إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَبِيَاتٍ^(٢) مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرِضْخٍ^(٣)، فَحَذُهُ فَاقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا غَيْرِي؟ قَالَ: فَحُذْ، يَا مَالِ! قَالَ: فَجَاءَهُ يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَفْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْأَثِيمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ، قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: أَجَلٌ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَاقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَهُمْ، - فَقَالَ

مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُحْيِلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لَدَيْكَ - فَقَالَ عُمَرُ: اتَّبِدَا^(٤)، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً؟» قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْا [بِاللَّهِ] الَّذِي^(٥) بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً؟» قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ. قَالَ: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَيْشِ فَلِلَّهِ وَالرُّسُولِ» [الحشر: ٧] - مَا أَدْرِي أَهْلَ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا؟ - قَالَ: فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ، فَوَاللَّهِ! مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ، وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ، حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَتَهُ سَنَةً، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أُسْوَةَ الْمَالِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا! بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ: أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُمَا، تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا،

(١) الكراع: أي الدواب التي تصلح للحرب.

(٢) دف أهل أبيات: الدف هو المشي بسرعة كأنهم جاءوا مسرعين للضر الذي نزل بهم.

(٣) برضح: العطية القليلة.

(٤) اتَّبِدَا: اصبروا وأمهلوا.

(٥) في هـ: «أنشُدكم بالذي» والمثبت من ع، ف.

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْدَنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَيَسْأَلُهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُنَّ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ؟».

[٤٥٨٠] ٥٢- (١٧٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ^(٢)، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ» وَإِنِّي، وَاللَّهِ! لَا أُعِيرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ حَالِهَا النَّبِيِّ كَانَتْ عَلَيْهَا، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا، بِمَا عَمِلَ [بِهِ]^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا، فَوَجَدَتْ^(٤) فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَهَجَرْتُهُ، فَلَمْ تَكَلِّمُهُ حَتَّى تُوَفِّتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوَفِّتَ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّى

وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُؤْفَى أَبُو بَكْرٍ، وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَزَيْتَانِي كَأَذِيَابِ آتِمَا غَادِرًا خَائِنًا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، فَوَلَّيْتُهَا، ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا، وَأَنْتُمْ جَمِيعٌ، وَأَمْرُكُمْمَا وَاحِدٌ، فَقُلْتُمْ: اذْفَعْنَا إِلَيْنَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ^(١) عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْمَا عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ، قَالَ: أَكْذَلِكُ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتَانِي لِأَقْضِي بَيْنَكُمَا، وَلَا، وَاللَّهِ! لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرَدَّاهَا إِلَيَّ.

[٤٥٧٨] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ] وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أَبِيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنْ فِيهِ: فَكَانَ يُتَّفَقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةٌ، وَرَبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: يَحْبِسُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةٌ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ تَعَالَى.

(المعجم ١٦) - (بَابُ* قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «لَا

نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ» (التحفة ١٨)

[٤٥٧٩] ٥١- (١٧٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

(١) في هـ: «إليكم» والمثبت من ع، ف.

(٢) ضبطت في هـ بكسر المعجمة وفتح الدال. والصواب بفتحهما على ما قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان»

(٢٧٠/٤) وكذا جاءت على الصواب في ع، ف.

(٣) في هـ: بما عمل رسول الله ﷺ، والمثبت من ع، ف.

(٤) فوجدت: غضبت.

وَجَلَّ بِهِ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

[٤٥٨١] ٥٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ، وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ، ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا: أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ، فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ وَالْمَعْرُوفَ.

[٤٥٨٢] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ [بْنِ عَلِيٍّ] الْحُلَوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ

عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ جِهَةٌ^(١)، حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوَفِّتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ بَايِعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا، وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ - كَرَاهِيَةَ مُحَضِرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - فَقَالَ عُمَرُ، لِأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا [بِي]؟، إِنِّي وَاللَّهِ لَا يَسْتَهُمُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا، يَا أَبَا بَكْرٍ! فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ^(٢) عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَاكَ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، فَإِنِّي لَمْ أَلْ^(٣) فِيهَا عَنِ الْحَقِّ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ، رَفِيَ الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَعْفَرَ، وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِتْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ

(١) أي وجه وإقبال في مدة حياتها.

(٢) لم نفس عليك: من النفاسة، وهو قريب من معنى الحسد.

(٣) لم أَل: لم أفصر.

المُبَارِكِ عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ،
مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

(المعجم ١٧) - (باب كيفية قسمة الغنيمة بين
الحاضرين) (التحفة ١٩)

[٤٥٨٦] ٥٧- (١٧٦٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمِ،
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْصَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ فِي التَّلْلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ
وَلِلرَّجْلِ سَهْمًا.

[٤٥٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَمْ
يَذْكُرْ: فِي التَّلْلِ.

(المعجم ١٨) - (باب الإمداد بالملائكة في
غزوة بدر، وإباحة الغنائم) (التحفة ٢٠)

[٤٥٨٨] ٥٨- (١٧٦٣) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ

السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
عَبَّاسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا
كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْظَلِيُّ:
حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي أَبُو زَمِيلٍ هُوَ
سِمَاكُ الْحَنْظَلِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ:
حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ

يُقَسِّمُ لَهَا مِيرَاثَهَا، وَمَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا
أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

قَالَ: وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ
أَشْهُرٍ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيْبَهَا وَمَا
تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْرٍ وَفَدَكَ، وَصَدَقْتِهِ
بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ:
لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا
عَمِلْتُ بِهِ، إِنِّي أَخَشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ
أَنْ أَزِيغَ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى
عَلِيِّ وَعَبَّاسِ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيُّ، وَأَمَّا خَيْرٌ
وَفَدَكَ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، كَانَتْ لِحَقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ^(١)،
وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ، قَالَ: فَهَمَا عَلَى
ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ.

[٤٥٨٣] ٥٥- (١٧٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لَا يُقْتَسَمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَتُ، بَعْدَ
نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ».

[٤٥٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى
ابْنَ^(٢) [أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
أَبِي الزُّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٥٨٥] ٥٦- (١٧٦١) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي
خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) تعرؤه ونوائبه: تعرؤه معناه: ما يطراً عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة، والنوائب جمع نائبة وهي ما ينوب
الإنسان، أي ينزل به من المهمات والحوادث.

(٢) ورد في هـ: وحديثنا محمد بن أبي عمر المكي، والمثبت من تحفة الأشراف الحديث ١٣٧١٤ وقال المزني في
تهذيب الكمال: إنه قد ينسب إلى جده وقيل: إن أبا عمر كنية أبيه يحيى.

بذر، نَظَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ! آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ! إِنَّكَ إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ» فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَا دَامَ يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْفَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وِرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! كَفَاكَ^(١) مُنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذْ تَسْتَعِينُونَ رَبِّكُمْ فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُبِدِّكُمْ بِالْأَيْدِ مِنَ الْمَلَكِ مُرْدِفِينَ» [الأنفال: ٤٩]. فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ.

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَسْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ صَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ، وَصَوْتِ الْفَارِسِ فَوْقَهُ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومًا!، فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَحَرَّ مُسْتَلْقِيًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ حُطِمَ أَنْفُهُ، وَشَقَّ وَجْهُهُ كَضْرِبَةِ السَّوْطِ، فَأَخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقْتُ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ» فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ، وَأَسْرُوا سَبْعِينَ.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً، فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!» قَالَ قُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَتَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنَنِي مِنْ فُلَانٍ - نَسِيًا لِمَمَرٍ - فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَصَنَائِدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ وَهُمَا يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتُ لِيُبَاكَيْكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَذْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ» - شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَبَ^(٢) فِي الْأَرْضِ» إِلَى قَوْلِهِ: «فَكُلُّوا وَمَا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا» [الأنفال: ٦٧-٦٩] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ.

(المعجم ١٩) - (باب ربط الأسير وحبسه،

وجواز المن عليه) (التحفة ٢١)

[٤٥٨٩] ٥٩- (١٧٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «مَا تَرُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

(١) كذا في هـ: كفاك، وفي ع كذلك ولكن في ف ورد: كذاك، وكل بمعنى واحد.

(٢) يشخب في الأرض: يكثر القتل والقهر في العدو.

فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَسَلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَلَا، وَاللَّهِ! لَا تَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ
حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٤٥٩٠] ٦٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنِي
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي
سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ
بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ الْحَنْفِيُّ، سَيِّدُ
أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
اللَّيْثِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنْ تَقْتُلُنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ.

(المعجم ٢٠) - (بابُ إجماع اليهود من

الحجاز) (التحفة ٢٢)

[٤٥٩١] ٦١- (١٧٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي
الْمَسْجِدِ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
«انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى جِئْنَاهُمْ،
فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ
يَهُودَ! أَسَلِمُوا تَسَلِمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ، يَا أَبَا
الْقَاسِمِ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أَرِيدُ،
أَسَلِمُوا تَسَلِمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ، يَا أَبَا
الْقَاسِمِ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أَرِيدُ»
فَقَالَ لَهُمُ الثَّالِثَةُ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ
لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنِّي أَرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ
الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَعِغْهُ، وَإِلَّا
فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

قِيلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْفَةَ يُقَالُ لَهُ:
ثُمَامَةُ بْنُ أُنَالٍ، سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ
بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ:
عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ! خَيْرٌ، إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ
تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ
فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا
ثُمَامَةُ؟!» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَيَّ
شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ
الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الْعَدِ، فَقَالَ: «مَاذَا عِنْدَكَ
يَا ثُمَامَةُ؟!» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمُ
تُنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ
كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَاذْطَلَقَ إِلَى نَخْلِ
قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ
فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا مُحَمَّدُ! وَاللَّهِ! مَا كَانَ عَلَيَّ
الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ
وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَاللَّهِ! مَا كَانَ
مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ
أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ! مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ
أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ
كُلِّهَا إِلَيَّ، وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أَرِيدُ الْعُمْرَةَ،
فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ
يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَصْبَوْتُ (١)؟

(١) أصبوت؟ أخرجت من دينك.

حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ؛
ح: وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، كِلَاهُمَا
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٢٢) - (باب جواز قتال من نقض

العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم

حاكم عدل أهل للحكم) (التحفة ٢٤)

[٤٥٩٦] ٦٤- (١٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -
وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ
عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا
قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِلْأَنْصَارِ: «فُؤُومًا إِلَى سَيِّدِكُمْ» - أَوْ خَيْرِكُمْ - ،
ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ:
تُقْتَلُ مَقَاتِلَتَهُمْ، وَتُسَبَّى ذُرِّيَّتُهُمْ، قَالَ: فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «فَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» وَرَبَّمَا قَالَ:
«فَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ الْمُثَنَّى:
وَرَبَّمَا قَالَ: «فَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

[٤٥٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَقَدْ حَكَمْتَ [فيهم] بِحُكْمِ اللَّهِ»، وَقَالَ مَرَّةً:
«حَكَمْتَ^(١) بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

[٤٥٩٢] ٦٢- (١٧٦٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ
حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى
حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ
نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا
أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَنَهُمْ
وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ
كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ، وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ،
وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ.

[٤٥٩٣] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ،
عَنْ مُوسَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثُ،
وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَتْمٌ.

(المعجم ٢١) - (باب* إخراج اليهود والنصارى

من جزيرة العرب) (التحفة ٢٣)

[٤٥٩٤] ٦٣- (١٧٦٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛
ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:
أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ
الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا».

[٤٥٩٥] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

(١) ورد في ع، ف: لقد حكمت بحكم الملك.

[٤٥٩٨] ٦٥- (١٧٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الِهْمْدَانِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ [يُقَالُ لَهُ] ابْنُ الْعَرِيقَةِ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ^(١)، فَضْرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَضَعَ السَّلَاحَ، فَاعْتَسَلَ، فَأَتَى جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعَبَارِ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ! مَا وَضَعْتَاهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقَاتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

[٤٦٠١] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَهُ: فَانْفَجَرَ مِنْ لَيْتِيهِ، فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: فَذَلِكَ جِئِن يَهْوُلُ الشَّاعِرُ:

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ
فَمَا فَعَلْتَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ
لَعَمْرُكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ
غَدَاةً تَحَمَّلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ
تَرَكْتُمْ قِذْرَكُمْ لَا شَيْءَ فِيهَا
وَقِذْرَ الْقَوْمِ حَامِيَةً تَفُورُ
وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حَبَابٍ
أَقْبِمُوا، قَيْنُقَاعُ، وَلَا تَسِيرُوا
وَقَدْ كَانُوا بِبَلَدِهِمْ يُقَالُ
كَمَا تَقُلْتُ بِمِيطَانَ الصُّخُورِ
٢٣ - المبادرة بالغزو، وتقديم أهم الأمور
المتعارضين) (التحفة ٢٥)

[٤٥٩٩] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: فَأَخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتُ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

[٤٦٠٠] ٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا قَالَ، وَتَحَجَّرَ كَلِمَةً^(٢) لِلْبُرِّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ! فَإِنْ كَانَ بَيْنِي مِنْ حَرْبِ

(١) الأكل: هو عرق في وسط الذراع، إذا قطع لم يرقا الدم.

(٢) تصحفت في هـ: إلى «كلمة» والمثبت هو الصواب. قال النووي في شرحه لمسلم (١٢/١٣٦).

«الكلم» بفتح الكاف: الجرح وتحجّر أي ييسر وكذا ورد على الصواب في ع، ف.

[٤٦٠٢] ٦٩- (١٧٧٠) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَادَى فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ: «أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الظُّهْرِ إِلَّا فِي بَيْتِي قُرَيْظَةَ» فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوَتَّ الوُقُوتِ، فَصَلُّوا دُونَ بَيْتِي قُرَيْظَةَ، وَقَالَ آخَرُونَ: لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ فَاتَنَا الوُقُوتُ، قَالَ: فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ رَدِّ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى

الْأَنْصَارِ مَنَائِحِهِمْ مِنَ الشَّجَرِ وَالشَّمْرِ حِينَ اسْتَعْنُوا
عِنَهَا بِالْفَتْوحِ) (التحفة ٢٦)

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيغَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَتْ مِنَ الْحَشِيَّةِ، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ مَا تُوْفِّي أَبُوهُ، فَكَانَتْ أُمَّ أَيْمَنَ تَحْضِنُهُ، حَتَّى كَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْتَقَهَا، ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، ثُمَّ تُوْفِيَتْ بَعْدَ مَا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ.

[٤٦٠٤] ٧١- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كُلُّهُمُ عَنِ الْمُعْتَمِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ -: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَجَلٍ - قَالَ حَامِدُ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: أَنَّ الرَّجُلَ - كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ التَّخَلَّاتِ مِنْ أَرْضِهِ، حَتَّى فَتَحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةَ وَالتَّنْضِيرُ، فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ، يُرِدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ.

قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ التُّوبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا نَعْطِيكُهُنَّ^(٣)

[٤٦٠٣] ٧٠- (١٧٧١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ مَكَّةَ، الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ^(١)، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أَعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ ثَمَارِ أَمْوَالِهِمْ، كُلِّ عَامٍ، وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمُؤْتَةَ، وَكَانَتْ أُمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهِيَ تُدْعَى أُمَّ سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، كَانَ أَخًا لِأَنَسٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمَّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا لَهَا، فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتِهِ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ،

(١) العقار: أراد بالعقار هنا النخل.

(٢) منائِحهم: أي عطاياهم.

(٣) وفي ف: لا نعطيكاهن.

وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ أَيْمَنَ! انْزُكِيهِ وَلَكَ كَذَا وَكَذَا»، وَتَقُولُ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! فَجَعَلَ يَقُولُ: كَذَا حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْغَنِيمَةِ فِي دَارِ الْحَرْبِ) (التحفة ٢٧)

[٤٦٠٥] ٧٢- (١٧٧٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ الْمُغْبِرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: أَصَبْتُ جِرَابًا^(١) مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: فَالْتَرَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَقْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَسِّمًا.

[٤٦٠٦] ٧٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ يَقُولُ: رَبِي إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَوَبَّئْتُ لِأَحَدِهِ، قَالَ: فَالْتَقْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَحَيْتُ مِنْهُ.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ.

(المعجم ٢٦) - (بَابُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هِرْقَلِ مَلِكِ الشَّامِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ) (التحفة ٢٨)

[٤٦٠٧] ٧٤- (١٧٧٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ:

أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ، مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِيهِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ، إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ، [يَعْنِي عَظِيمَ الرُّومِ] قَالَ: وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَيَّ عَظِيمَ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ عَظِيمَ بَصْرَى إِلَيَّ هِرْقَلٍ، فَقَالَ هِرْقَلُ: هَلْ هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ، فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا بِتَرْجَمَانِهِ فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا؟ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكذَّبوه، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَإِيْمُ اللَّهِ! لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْتَرَ عَلَيَّ الْكُذْبُ لَكَذَّبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجَمَانِهِ: سَلْهُ، كَيْفَ حَسَبَهُ فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: وَمَنْ يَتَّبِعُهُ؟ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ، قَالَ: أَيْرِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يَرِيدُونَ، قَالَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنِ دِينِهِ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ

(١) جِرَابًا: بفتح الجيم وكسرهما، والكسر أفصح وأشهر وهو وعاء من جلد.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ،
وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ هَذَا
الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ
هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ اسْمٌ بِقَوْلِ
قِيلَ قَبْلَهُ، قَالَ: نُمٌّ قَالَ: يَمُّ يَا مُرْكُمُ؟ قُلْتُ:
يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ، قَالَ:
إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ
أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ
أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ، لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ
كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلَيَسْلَعَنَّ مَلِكُهُ مَا
تَحْتَ قَدَمَيَّ.

قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَأَهُ،
فَإِذَا فِيهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ
مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ،
سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعِ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي
أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمْتَ
يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيَّ
إِنَّمُ الْأَرِيْسِيِّينَ^(٢) ﴿يَا هَلْ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَيَّ
كَلِمَةً سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا
نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ
دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾
[آل عمران: ٦٤] فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ
ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَأَمَرَ بِنَا
فَأَخْرَجْنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا:
لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي
الْأَضْفَرِ.

قَالَ: فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

سَخَطَهُ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ
قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ
إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ
سِجَالًا^(١)، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ
يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا
هُوَ صَانِعٌ فِيهَا.

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا أَمَكَّنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا
شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ:
قُلْتُ: لَا، قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ
عَنْ حَسْبِهِ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ دُو حَسْبٍ، وَكَذَلِكَ
الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُ: هَلْ
كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ
كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ،
وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ، أَضِعْفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟
فَقُلْتُ: بَلْ ضِعْفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ،
وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ
يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ
يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ
عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ
بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطٌ لَهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا،
وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ،
وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ
يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَمُوتَ، وَسَأَلْتُكَ:
هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ
الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ
مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ،

(١) أسجالا: أي نوبا، نوبة لنا نوبة له.

(٢) الأريسيين: هم الأكارون أي الفلاحون، والمراد أتباعه ورعاياه الذين يتبعونه وينقادون له.

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرْ: وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ
الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ غَزْوَةِ حُنَيْنِ)

(التحفة ٣٠)

[٤٦١٢] ٧٦-١٧٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ
ابْنُ عَبَّاسٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَالَ عَبَّاسٌ:
شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَزِمْتُ أَنَا
وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَعْرِفْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ
بَيْضَاءُ، أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بِنُ نَفَاةِ الْجُدَامِيِّ، فَلَمَّا
التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارَ، وَآلَى الْمُسْلِمُونَ
مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَعْلَتَهُ قِتْلَ
الْكَفَّارِ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَعْلَةِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، أَكْفُهَا إِزَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ
آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَيُّ عَبَّاسٍ! نَادِ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ^(٤)»، فَقَالَ
عَبَّاسٌ - وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا^(٥) -: فَقُلْتُ يَا عَلِيُّ
صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمْرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ
عَطْفَتَهُمْ، حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي، عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى
أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَيْتَكَ! يَا لَيْتَكَ! قَالَ:
فَاقْتَبَلُوا وَالْكَفَّارَ، وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ، يَقُولُونَ:
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! قَالَ: ثُمَّ
قَصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ،

سَيَطْفُرُهُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ.

[٤٦٠٨] (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ

ابْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ
ابْنَ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَكَانَ
قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ
حِمَصٍ إِلَى إِيْلِيَاءَ، شُكْرًا لِمَا أَنْبَأَهُ اللَّهُ، وَقَالَ
فِي الْحَدِيثِ: «مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»،
وَقَالَ: «إِنَّمَا الرِّيسِيِّنَ»، وَقَالَ: «بِدَاعِيَةِ
الْإِسْلَامِ».

(المعجم ٢٧) - (بَابُ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى

مُلُوكِ الْكُفَّارِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ) (التحفة ٢٩)

[٤٦٠٩] ٧٥-١٧٧٤) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ

حَمَّادِ الْمَعْنِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى
كِسْرَى^(١)، وَإِلَى قَيْصَرَ^(٢)، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ^(٣)،
وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ [تَعَالَى]،
وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[٤٦١٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الرُّزِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ،
عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى
عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[٤٦١١] (...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضُمِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ

(١) كسرى: بفتح الكاف وكسرهما وهو لقب لكل من ملك الفرس.

(٢) قيصر: لقب من ملك الروم.

(٣) النجاشي: لقب لكل من ملك الحبشة.

(٤) أصحاب السمرة: هي الشجرة التي باعوا تحتها بيعة الرضوان.

(٥) صيِّتًا: قوي الصوت.

حُتَيْنِ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَاؤُهُمْ حُسْرًا
لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ، أَوْ كَثِيرٌ^(١) سِلَاحٌ، فَلَقُوا
قَوْمًا رُمَاءَ لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، جَمْعُ
هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ
يُحْطِئُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْغَلْتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ
ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَتُودُ بِهِ، فَتَزَلَ
وَاسْتَنْصَرَ، قَالَ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ

أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»

ثُمَّ صَفَّهُمْ.

[٤٦١٦] ٧٩- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ

الْمُصْبِصِيِّ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَاءَ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ،
فَقَالَ: أَكُتِّمْتُمْ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُتَيْنِ؟ يَا أَبَا عُمَارَةَ!
فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ مَا وَلَّى،
وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخْفَاءَ مِنَ النَّاسِ، وَحَسَّرَ إِلَى هَذَا
الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ، وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاءَ، فَرَمَوْهُمْ
بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلِ، كَأَنَّهَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ،
فَانْكَشَفُوا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو
سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ يَتُودُ بِهِ بَعْغَلْتَهُ، فَتَزَلَ، وَدَعَا،
وَاسْتَنْصَرَ، وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ

أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَضْرَكَ.

قَالَ الْبَرَاءُ: كُنَّا، وَاللَّهِ! إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ^(٢)

[فَقَالُوا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ! يَا بَنِي
الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ!] فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
عَلَى بَعْغَلْتِهِ، كَالْمُطَاوِلِ عَلَيْهَا، إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جِنَ حَيِّ الْوَطِيسِ»،
قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَاتٍ فَرَمَى بِهِنَّ
وُجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَزْمُوا، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ
ﷺ!» قَالَ: فَذَهَبَتْ أَنْظُرٌ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْبَتِهِ
فِيمَا أَرَى، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ
بِحَصِيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا وَأَمْرَهُمْ
مُدْبِرًا.

[٤٦١٣] ٧٧- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَرَوَهُ بْنُ نِعَامَةَ
الْجُدَامِيُّ، وَقَالَ «انْهَزْمُوا، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ!
انْهَزْمُوا، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ!» وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ:
حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ.

قَالَ: وَكَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ
خَلْفَهُمْ عَلَى بَعْغَلْتِهِ.

[٤٦١٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، غَيْرَ أَنَّ
حَدِيثَ يُونُسَ وَحَدِيثَ مَعْمَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَتَمُّ.

[٤٦١٥] ٧٨- (١٧٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:
قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ: يَا أَبَا عُمَارَةَ! أَفَرَرْتُمْ يَوْمَ

(١) وفي ع، ف: كثير سلاح.

(٢) احمر البأس: كناية عن شدة الحرب، واستيعار ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة.

تَنَقَّى بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِتًّا لِلَّذِي يُحَاذِي بِهِ،
يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

[٤٦١٧] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ
مِنْ قَيْسٍ: هَلْ فَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ الْبَرَاءُ: وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ
يَفْرَ، وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا
عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَيْتَا عَلَى الْعَنَائِمِ،
فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ
أَجَدَ بِلِجَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ

أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»
[٤٦١٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي
أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا
عَمْرَةَ! فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَهُوَ أَقْلٌ مِنْ حَدِيثِهِمْ،
وَهَؤُلَاءِ أَتَمُّ حَدِيثًا.

[٤٦١٩] ٨١- (١٧٧٧) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْطَلِيُّ: حَدَّثَنَا
عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ هُوَ ابْنُ

الْأَكْوَعِ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ،
فَاعْلَوْ ثِيَابِي، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَرْمِيهِ
بِسَهْمٍ، فَتَوَارَى عَنِّي، فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ،
وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثِيَابِي
أُخْرَى، فَالْتَقَوْا، هُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى
صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَرْجَعُ مُنْهَرَمًا، وَعَلَيَّ
بُرْدَتَانِ، مُتَزِرًا بِإِحْدَاهُمَا، مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى،
فَاسْتَطَلَّقَ إِزَارِي، فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا وَمَرَرْتُ،
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُنْهَرَمًا وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ
الشَّهْبَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَجَعَ^(١) ابْنُ
الْأَكْوَعِ فَرَعًا» فَلَمَّا غَشُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ
الْبُعْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ،
ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهُهُمْ، فَقَالَ: «شَاهَتِ
الْوُجُوهُ^(٢)» فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ
عَيْنِيهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَهَزَمَهُمُ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

(المعجم ٢٩) - (باب غزوة الطائف) (التحفة ٣١)

[٤٦٢٠] ٨٢- (١٧٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنْ
سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٣) قَالَ: حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) وفي ع، ف: لقد رأى.

(٢) شاهت الوجوه: أي قبحت.

(٣) هكذا في نسخ صحيح مسلم: عبدالله بن عمرو، ولكن ذكره المزي في مسند عبدالله بن عمر انظر تحفة الأشراف
الحديث: ٧٠٤٣ وقال فيه: الاضطراب فيه عن سفیان قال أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني: بلغني أن
إسحاق بن موسى الأنصاري وغيره قالوا: «عبدالله بن عمرو» ورواه عنه - يعني عن سفیان - من أصحابه من
يفهم ويضبط، فقالوا: عبدالله بن عمرو.

ضَرَبُوهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ، وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُمْ، وَتَتْرَكُوهُ إِذَا كَذَبْتُمْ».

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا مَصْرَعُ فَلَانٍ وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، هَهُنَا وَهَهُنَا، قَالَ: فَمَا مَاطٌ^(٢) أَحَدُهُمْ، عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(المعجم ٣١) - (بَابُ فَتْحِ مَكَّةَ) (التحفة ٣٣)

[٤٦٢٢] ٨٤ - (١٧٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَفَدَّتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ يُضْنَعُ بَعْضُنَا لِبَعْضِ الطَّعَامِ، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يُخْتَرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ، فَقُلْتُ: أَلَا أَضْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي؟ فَأَمَرْتُ بِطَّعَامٍ يُضْنَعُ، ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ، فَقُلْتُ: الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: سَبَقْتَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَا أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟! ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ فَقَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسْرِ^(٣)، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَيْبَةِ، قَالَ: فَنَظَرَ فَرَأَانِي، فَقَالَ «أَبُو هُرَيْرَةَ! قُلْتُ: لَيْتِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي».

أَهْلَ الطَّائِفِ، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ^(١)، إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ أَصْحَابُهُ: تَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَحْهُ؟، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ» فَغَدُوا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا» قَالَ: فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

(المعجم ٣٠) - (بَابُ غَزْوَةِ بَدْرٍ) (التحفة ٣٢)

[٤٦٢١] ٨٣ - (١٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاوِرَ، حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِضَّهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرِكِ الْعِمَادِ لَفَعَلْنَا، قَالَ: فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا فَرِيضٍ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدٌ لِيَنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَصْحَابِهِ؟ فَيَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، ضَرَبُوهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنَا أَخْبِرُكُمْ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا

(١) قافلون: راجعون إلى المدينة.

(٢) ماط: تباعد.

(٣) الحُسْر: الذين لا دروع لهم.

زَادَ غَيْرُ شَيْئَانَ: فَقَالَ: «اهْتَفِ لِي بِالْأَنْصَارِ»
 قَالَ: فَأَطَافُوا بِهِ، وَوَبَّسَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا
 وَأَتْبَاعًا، فَقَالُوا: تَقَدَّمْ هُوَ لَاءِ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ
 شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أَصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي
 سَأَلْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ
 قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ» ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ، إِحْدَاهُمَا عَلَى
 الْأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: «حَتَّى تَوَافُونِي بِالصَّفَا» قَالَ:
 فَأَنْطَلَقْنَا، فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا
 قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا، قَالَ:
 فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْبَحْتُ
 خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، ثُمَّ قَالَ:
 «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ» فَقَالَتْ
 الْأَنْصَارُ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتُهُ
 رَغْبَةٌ فِي قَرَيْبِهِ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:
 وَجَاءَ الْوُحْيُ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوُحْيُ لَا يَخْفَى
 عَلَيْنَا، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقَضِيَ الْوُحْيُ، فَلَمَّا انْقَضَى
 الْوُحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»
 قَالُوا: لَيْبِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُلْتُمْ: أَمَّا
 الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتُهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَيْبِهِ؟» قَالُوا: قَدْ كَانَ
 ذَلِكَ، قَالَ: «كَلَّا، إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ،
 هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ،
 وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ، فَأَقْبِلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ
 وَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ! مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ
 وَرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْلِمَانِكُمْ» قَالَ: فَأَقْبَلَ
 النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَغْلَقَ النَّاسُ

[٤٦٢٣] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ،
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَالَ:
 بِيَدَيْهِ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى: «أَخِضُّوهُمْ
 حِصْدًا»، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالُوا: قُلْنَا: ذَلِكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَمَا اسْمِي إِذَا؟ كَلَّا إِنِّي
 عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

[٤٦٢٤] ٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ:
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ رَبَاحٍ قَالَ: وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي
 سُفْيَانَ، وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا
 يَصْنَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ، فَكَانَتْ نَوْبِي،
 فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ الْيَوْمَ يَوْمِي^(١)، فَجَاؤَا إِلَى
 الْمَنْزِلِ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ
 لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ
 طَعَامُنَا، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
 الْفَتْحِ، فَجَعَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ

(١) وفي ع، ف: اليوم نوبتي.

الْيُمْنَى، وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ عَلَى الْمُجَبَّةِ الْمُسْرَى،
 وَجَعَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْبِيَاذَةِ^(١) وَبَطْنَ الْوَادِي،
 فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ» فَدَعَوْتُهُمْ
 فَجَاؤا يُهْرُؤُونَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، هَلْ
 تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ:
 «انظُرُوا، إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ غَدًا أَنْ تَحْصِدُوهُمْ
 حَصْدًا» وَأَخْفَى بِيَدِهِ، وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ،
 وَقَالَ: «مَوْعِدُكُمْ الصَّفَا» قَالَ: فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ
 لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ^(٢)، قَالَ: وَصَعِدَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ الصَّفَا، وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ، فَأَطَافُوا
 بِالصَّفَا، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 أُبِيدَتْ حَضْرَاءُ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ،
 [قَالَ أَبُو سُفْيَانَ]: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
 دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى
 السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»،
 فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذْتُهُ رَافَةً
 بِعَشِيرَتِهِ، وَرَعْبَةٌ فِي قَرْبَتِهِ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ
 أَخَذْتُهُ رَافَةً بِعَشِيرَتِهِ وَرَعْبَةٌ فِي قَرْبَتِهِ، أَلَا فَمَا
 اسْمِي إِذَا؟! - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ
 وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ، فَالْمَحْيَا
 مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ»، قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا
 قُلْنَا إِلَّا ضِنًّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ».

(المعجم ٣٢) - (باب* إزالة الأصنام من حول

الكمة) (التحفة ٣٤)

[٤٦٢٥] ٨٧- (١٧٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ
 لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
 عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي
 مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ،
 وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَضْبًا، فَجَعَلَ
 يَطْعُمُهَا بِعُودٍ كَانَ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ
 الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]. ﴿جَاءَ
 الْحَقُّ وَمَا يَبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبا: ٤٩] زَادَ
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ: يَوْمَ الْفَتْحِ.

[٤٦٢٦] (...). وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
 الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ
 الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: زَهُوقًا، وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ
 الْأُخْرَى، وَقَالَ: - بَدَلُ نَضْبًا - صَنَمًا.

(المعجم ٣٣) - (باب* لا يقتل قرشي صبرًا

بعد الفتح) (التحفة ٣٥)

[٤٦٢٧] ٨٨- (١٧٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ
 زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ
 يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا
 الْيَوْمِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٦٢٨] ٨٩- (...). حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
 أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: قَالَ:
 وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ، غَيْرَ
 مُطِيعٍ، كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي، فَسَمَاهُ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا.

(١) البياذة: هم الرجالة.

(٢) أناموه: أي قتلوه.

(المعجم ٣٤) - (باب صلح الحديبية)

(التحفة ٣٦)

[٤٦٢٩] ٩٠- (١٧٨٣) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَتَبَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصُّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَتَبَ: «هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالُوا: لَا تَكْتُبْ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ نُقَاتِلْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ «أَمْحُهُ» فَقَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، قَالَ: وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطُوا، أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيَقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا، وَلَا يَدْخُلَهَا بِسِلَاحٍ، إِلَّا جُلْبَانَ السِّلَاحِ^(١).

قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ: وَمَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ؟ قَالَ: الْفَرَابُ وَمَا فِيهِ.

[٤٦٣٠] ٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيٌّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَتَبَ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: «هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ».

[٤٦٣١] ٩٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمُصَيْبِيُّ جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ: - وَاللَّفْظُ

لِإِسْحَقَ -، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا أَحْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ النَّيْتِ، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، السِّنِّبِ وَقِرَابِهِ. وَلَا يَخْرُجُ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْكُتُ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، قَالَ لِعَلِيِّ: «اكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» ﷺ فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا، فَقَالَ عَلِيُّ: لَا، وَاللَّهِ! لَا أَمْحَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرِنِي مَكَانَهَا» فَأَرَاهُ مَكَانَهَا، فَمَحَاهَا، وَكَتَبَ «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ» فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ قَالُوا لِعَلِيِّ: هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ، فَأَمَرَهُ فَلْيَخْرُجْ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «نَعَمْ» فَخَرَجَ.

وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ: - مَكَانَ تَابَعْنَاكَ - بَابَعْنَاكَ.

[٤٦٣٢] ٩٣- (١٧٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ، فِيهِمْ شَهْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ: «اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ شَهْلٌ: أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ

(١) جُلْبَانُ السِّلَاحِ: هُوَ الطَّفْ مِنْ الْجِرَابِ يَكُونُ مِنَ الْأَدَمِ يَوْضَعُ فِيهِ السِّيفُ مَغْمَدًا، وَيَطْرَحُ فِيهِ الرَّابِکُ سَوَطَهُ وَأَدَاتَهُ وَيَعْلِقُهُ فِي الرَّحْلِ.

فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟
فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ
يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، قَالَ: فَتَزَلِ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلْ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأْهُ إِيَّاهُ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»
فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

[٤٦٣٤] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ
ابْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ:
سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ بِصِفَيْنَ: أَيُّهَا
النَّاسُ! اتَّهَمُوا آرَاءَكُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ
أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَنِّي اسْتَطَيْعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَاللَّهِ! مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى
عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ قَطٍّ، إِلَّا أَسْهَلْنَا بِنَا إِلَى أَمْرِ
نَعْرِفُهُ، إِلَّا أَمَرَكُمُ هَذَا.

لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِلَى أَمْرِ قَطٍّ.

[٤٦٣٥] (...) -وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنْ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: إِلَى أَمْرِ
يُنْفِظُونَا.

[٤٦٣٦] ٩٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ
مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ:
سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنْبَلٍ بِصِفَيْنَ يَقُولُ: اتَّهَمُوا
رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ
وَلَوْ اسْتَطَيْعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا سَدَدْنَا
مِنْهُ فِي حُضْمٍ، إِلَّا انْفَجَرَ عَلَيْنَا مِنْهُ حُضْمٌ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
لَاتَّبَعْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»
فَاسْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ
تَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّْا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا،
فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْتِكُنْ هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»
إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّْا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ جَاءَنَا
مِنْهُمْ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا.

[٤٦٣٣] ٩٤- (١٧٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - : حَدَّثَنَا أَبِي:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاهٍ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي
ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حَنْبَلٍ
يَوْمَ صِفَيْنَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا
أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي
الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ
الْمُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَتَى رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ
عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي
الْحَقِّ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ
نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمُ اللَّهُ
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي
رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ
عُمَرُ فَلَمْ يَضِرْ مُتَعِطًا، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا
أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ:
بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْحَقِّ وَقِتَالَهُمْ فِي
النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَعَلَّامُ نُعْطِي الدِّيَّةَ^(١)

«انصرفا، نفي لهنم يعهدهنم، وتستنعين الله عليهن».

(المعجم ٣٦) - (باب غزوة الأحزاب)

(التحفة ٣٨)

[٤٦٤٠] ٩٩-١٧٨٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْقَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ

أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُدَيْقَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَأَخَذْتُنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنْتُنَا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ

يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنْتُنَا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَنْتُنَا، فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَا حُدَيْقَةُ! قَاتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ» فَلَمْ أَجِدْ

بُذًا، إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ، قَالَ: «إِذْ هَبْ، فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ» فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ، حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَضْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَيْدِ الْقَوْسِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ،

فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ» وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَضَيْتُهُ، فَوَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ،

[٤٦٣٧] ٩٧-١٧٨٦) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا

لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ» إِلَى قَوْلِهِ: «فَوَرَّأَ عَظِيمًا» [الفتح: ٥-١] مَرَجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ يَخَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَأَبُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ

أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

[٤٦٣٨] (...). وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ

التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا

هَمَّامٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ نَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

(المعجم ٣٥) - (باب الوفاء بالمعهد)

(التحفة ٣٧)

[٤٦٣٩] ٩٨-١٧٨٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ: حَدَّثَنَا حُدَيْقَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ: مَا مَعْنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي

خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: فَأَخَذْنَا كِفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ

وَمِيثَاقَهُ لِنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نَقَاتِلَ مَعَهُ، فَأْتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ:

وَفَرَعْتُ، فُرِزْتُ^(١)، فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عِبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «فَم، يَا نُومَانُ!»^(٢).

(المعجم ٣٧) - (بَابُ غَزْوَةِ أَحَدٍ) (التحفة ٣٩)

[٤٦٤١] ١٠٠- (١٧٨٩) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ قَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا، فَقَالَ: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَهَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا».

[٤٦٤٢] ١٠١- (١٧٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: جُرْحُ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ^(٣)، وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجْنِ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ أَنَّ

الْمَاءُ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ^(٤).

[٤٦٤٣] ١٠٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «أَمَا^(٥)، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَادَا دُوِي [جُرْحُهُ]، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: وَجُرْحَ وَجْهِهِ، وَقَالَ - مَكَانَ هَشِمَتْ - : كُسِرَتْ.

[٤٦٤٤] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَرُهِيزُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ مُطَرِّفٍ، كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ: أُصِيبَ وَجْهُهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ: جُرْحُ وَجْهِهِ.

[٤٦٤٥] ١٠٤- (١٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ

(١) قررت: أي بردت وهو جواب [فلما أتته].

(٢) يانومان: أي كثير النوم.

(٣) رباعيته: بتخفيف الياء هي السن التي تلي الثانية من كل جانب، وللإنسان أربع رباعيات.

(٤) استمسك الدم: انحبس وانقطع.

(٥) وفي ع، ف: أم والله.

(المعجم ٣٩) - (بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ أَدَى
المشركين والمنافقين) (التحفة ٤١)

[٤٦٤٩] ١٠٧- (١٧٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحِيمِ يَعْني ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ ابْنِ
مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ
الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ، وَقَدْ
نُحِرَتْ جَزُورٌ بِالْأَمْسِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: أَيُّكُمْ
يَقُومُ إِلَى سَلَا^(١) جَزُورِ بَنِي فَلَانٍ فَيَأْخُذُهُ،
فَيَضَعُهُ فِي كَتِفِي مُحَمَّدٍ - ﷺ - إِذَا سَجَدَ؟
فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَأَخَذَهُ، فَلَمَّا سَجَدَ
النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَضَحَّكُوا،
وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ، وَأَنَا قَائِمٌ
أَنْظُرُ، لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ، مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ،
حَتَّى انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ، فَجَاءَتْ، وَهِيَ
جُوزِيَةٌ، فَطَرَحْتُهُ عَنْهُ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ
تَسْبِيهِمْ^(٢)، فَلَمَّا فَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ
صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ، وَكَانَ إِذَا دَعَا، دَعَا ثَلَاثًا،
وَإِذَا سَأَلَ، سَأَلَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! عَلَيكَ
بِقُرَيْشٍ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ
عَنْهُمْ الضَّحْكَ، وَخَافُوا دَعْوَتَهُ، ثُمَّ قَالَ:
«اللَّهُمَّ! عَلَيكَ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَعَثْبَةَ بْنِ
رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ، وَأُمِّيَّةَ
ابْنِ خَلْفٍ، وَعَثْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ» - وَذَكَرَ السَّابِعَ
وَلَمْ أَحْفَظْهُ - فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ
رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ
الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ
ﷺ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»
[آل عمران: ١٢٨].

[٤٦٤٦] ١٠٥- (١٧٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ
قَوْمُهُ، وَهُوَ يَمْسُحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «رَبِّ
اغْوِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

[٤٦٤٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ
الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَهُوَ
يُنْصَحُ الدَّمَ عَنْ جِسْمِهِ.

(المعجم ٣٨) - (بَابُ اشْتِدَادِ غَضَبِ اللَّهِ عَلَى
مَنْ قَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) (التحفة ٤٠)

[٤٦٤٨] ١٠٦- (١٧٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ
فَعَلُوا هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَهُوَ حِينْتَيْدُ يُشِيرُ إِلَى
رَبَاعِيَّتِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(١) سَلَا: هو اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة، وسائر الحيوانات، وهي من الآدمية المشيمة.

(٢) وفي ع، ف: تشتمهم.

لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَى صَرَغَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سَجِبُوا إِلَى الْقَلْبِ^(١)، قَلْبِ بَدْرٍ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٤٦٥٠] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -

قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي

مُعِيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ

عَنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، أَبَا جَهْلٍ بْنُ

هَشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَيْبَعَةَ، وَعُقْبَةَ

ابْنَ أَبِي مُعِيْطٍ، وَأُمِّيَّةَ بِنْتُ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بَنٍ خَلْفٍ» - شُعْبَةُ الشَّائِكُ - قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا

يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْفُوا فِي بَيْتٍ، غَيْرَ أَنَّ أُمَّيَّةَ أَوْ أُبَيًّا تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ، فَلَمْ يَلْقُ فِي الْبَيْتِ.

[٤٦٥١] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا

سُهَيْبَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ ثَلَاثًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ

بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثَلَاثًا، وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ، وَأُمِّيَّةَ

ابْنَ خَلْفٍ، وَلَمْ يَشْكُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ.

[٤٦٥٢] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، فَدَعَا عَلَى سَيْتَةِ نَعْرِ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِّيَّةُ

ابْنُ خَلْفٍ وَعُتْبَةُ بْنُ رَيْبَعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَيْبَعَةَ وَعُقْبَةُ ابْنُ أَبِي مُعِيْطٍ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَغَى

عَلَى بَدْرٍ، فَدَغَّرْتُهُمُ السَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا.

[٤٦٥٣] ١١١- (١٧٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرِو بْنُ سَوَادِ الْعَامِرِيُّ - وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّعَابَةٌ -

قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ

عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمَ كَانَ

أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ

عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِنِّي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَاَنْطَلَقْتُ وَأَنَا

مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ النَّعَالِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ

أَظَلَّتْنِي، فَظَنَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرَائِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ

قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، قَالَ:

فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا

(١) القلب: هي البئر التي لم تطو. وإنما وُضِعُوا فِي الْقَلْبِ تَحْقِيرًا لَهُمْ، وَلِتَلَا يَتَأَذَى النَّاسَ بِرَأْسِهِمْ، وَلَيْسَ دَفْنَا لِأَنَّ الْحَرْبِي لَا يَجِبُ دَفْنُهُ.

مُحَمَّدًا! إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا
مَلِكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثِي رَبِّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي
بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ؟ [إِنْ شِئْتَ] أَطَبَقْتُ عَلَيْهِمُ
الْأَخْشِيينَ^(١)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ
أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ
اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

[٤٦٥٤] ١١٢- (١٧٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ،
قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ
قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: دَمِيَتْ إِصْبَعُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ، فَقَالَ:
«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَتْ

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَالِقِيَّتِ»
[٤٦٥٥] ١١٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ
عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، فَتَكَبَّتْ
إِصْبَعُهُ.

[٤٦٥٦] ١١٤- (١٧٩٧) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ
سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ: أَبْطَأَ جَبْرِيْلُ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْمَشْرُكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: «وَالصَّحْحَى وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى مَا
وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى»^(٢) [الضحى: ١-٣].

[٤٦٥٧] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ،

قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَدَمَ -: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ
قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ:
اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا،
فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ
يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرَبَكَ مُنْذُ
لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:
«وَالصَّحْحَى وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى».

[٤٦٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوُ
حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ٤٠) - (بَابُ * فِي دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ،
وصبره على أذى المنافقين) (التحفة ٤٢)

[٤٦٥٩] ١١٦- (١٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ -، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَسَامَةَ
ابْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ
إِكَافٌ^(٣)، نَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَزْدَفَ وَرَاءَهُ
أَسَامَةَ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فِي بَيْتِ
الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ،
حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(١) الأخشيين: هما جبلا مكة: أبو قيس والجبل الذي يقابله.

(٢) وما قلى: أي ما فلاك يعني ما أبغضك.

(٣) إكاف: هو للحمار بمنزلة السرج للفرس.

عَبْدُ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ
أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي؟ قَالَ: فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهِ،
وَرَكِبَ حِمَارًا، وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ، وَهِيَ أَرْضٌ
سَبِيحَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي،
فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي تَتَنُ حِمَارِكَ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ
مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ! لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ
رِيحًا مِنْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ
قَوْمِهِ، قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ،
قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي
وَبِالنِّعَالِ، فَلَمَعْنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آفْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾
[الحجرات: ٩].

(المعجم ٤١) - (بابُ قتل أبي جهل)

(التحفة ٤٣)

[٤٦٦٢] ١١٨- (١٨٠٠) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ: - يَعْنِي ابْنَ
عُلَيْتَةَ - : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرْ لَنَا مَا
صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟» فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ
ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ،
فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ
فَتَلْتُمُوهُ - أَوْ قَالَ - فَتَلَّهُ قَوْمُهُ؟.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ
غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلْتَنِي؟.

[٤٦٦٣] (...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمَرَ
الْبَكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي

وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودَ، فِيهِمْ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَبِي، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ،
فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجُهُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبَرُوا
عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ فَتَزَلَّ،
فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَبِي: أَيُّهَا الْمَرْءُ! لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، إِنْ
كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا،
وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْضُصْ
عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: اغْشِنَا فِي
مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: فَاسْتَبَّ
الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ
يَتَوَابَعُوا، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ
دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ:
«أَيُّ سَعْدُ! أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ -
يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - قَالَ كَذَا وَكَذَا» قَالَ:
اغْفُ عَنَّهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاصْفَحْ، فَوَاللَّهِ! لَقَدْ
أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ، وَلَقَدْ اضْطَلَحَ أَهْلُ
هَذِهِ الْبَحِيرَةِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا، فَيَعْصِبُوهُ بِالْعَصَابَةِ^(١)،
فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ، شَرِقَ^(٢)
بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ
النَّبِيُّ ﷺ.

[٤٦٦٠] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ الْمَثْنَى: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ
عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ،
وَرَادَ: وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ.

[٤٦٦١] ١١٧- (١٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) يعصوه بالعصابة: أي أن يجعلوه ملكًا عليهم.

(٢) شرق بذلك: أي غص، ومعناه حسد النبي ﷺ.

يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ، وَقَوْلِ أَبِي مِجْلَزٍ، كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

(المعجم ٤٢) - (باب قتل كعب بن الأشرف
طاغوت اليهود) (التحفة ٤٤)

[٤٦٦٤] ١١٩- (١٨٠١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ الزُّهْرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» - ﷺ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْجِبْ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: ائْتِدْنِ لِي فَلَأَقْتُلَنَّ، قَالَ «قُلْ»، فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ، وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمْ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً، وَقَدْ عَنَانَا، فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا، وَاللَّهِ! لَتَمَلَّنَّهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ، وَنَكَرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلْفًا، قَالَ: فَمَا تَرَاهُنِي؟ قَالَ: مَا تُرِيدُ؟ قَالَ: تَرَاهُنِي نِسَاءً كُمْ، قَالَ: أَنْتِ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. أَنْزَهْتِكِ نِسَاءَنَا؟ قَالَ لَهُ: تَرَاهُنِي أَوْلَادَكُمُ، قَالَ: يُسِبُّ ابْنُ أَحَدِنَا، فَيَقَالُ: رُهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، وَلَكِنْ نَرَاهُنَكَ الْأُمَّةَ يَعْنِي السَّلَاحَ، قَالَ: فَتَعَمْ، وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَادِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: فَجَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ غَيْرُ عَمْرِو: قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ:

إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ، قَالَ: إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدٌ [بْنُ مَسْلَمَةَ] وَرَضِيْعُهُ [أَبُو نَائِلَةَ]، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنٍ لَيْلًا لَأَجَابَ، قَالَ مُحَمَّدٌ: إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أُمِدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ، فَإِذَا اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ، فَقَالُوا: نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ، قَالَ: نَعَمْ، تَخْتِي فُلَانَةَ، هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، قَالَ: فَتَأَذَّنْ لِي أَنْ أَشَمَّ مِنْهُ، قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّ، فَتَنَاولَ فَشَمَّ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأَذَّنْ لِي أَنْ أَعُوذَ؟ قَالَ: فَاسْتَمَكَنْ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ، قَالَ: فَقَتَلُوهُ.

(المعجم ٤٣) - (باب غزوة خيبر) (التحفة ٤٥)

[٤٦٦٥] ١٢٠- (١٣٦٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ يَغْلَسُ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! حَرَبَتْ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَنَدِّرِينَ» قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالْحَمِيسُ^(١)، قَالَ: وَأَصْبِنَاهَا عَنُوةً^(٢). [راجع: ٣٣٢١]

(١) الخميس: الجيش، وسمى به لأنه خمسة أقسام: ميمنة وميسرة ومقدمة وساقة وقلب.

(٢) عنوة: قهراً لا صلحاً.

[٤٦٦٦] ١٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَرَعَتِ الشَّمْسُ، وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ، وَخَرَجُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَكَائِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَرَبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

[٤٦٦٧] ١٢٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ: «إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

[٤٦٦٨] ١٢٣- (١٨٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَتَسَيَّرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ ابْنِ الْأَكْوَعِ: أَلَا تَسْمَعُنَا مِنْ هُنَيْيَاتِكَ^(١)؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ، فِدَاءَ لَكَ، مَا أَفْتَقَيْنَا
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا
إِنَّا إِذَا صَبِحَ بِنَا أَتَيْنَا^(٢)
وَبِالصَّبَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا^(٣)

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟»
قَالُوا: عَامِرٌ، قَالَ: «بِرَّحْمَةِ اللَّهِ» قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجِئْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ، حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ» فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُوقَدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «أَيُّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمُ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيْقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يُهْرِيْقُونَهَا وَيَغْسِلُونَهَا؟ فَقَالَ: «أَوْ ذَاكَ» قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابٌ سَيْفِهِ فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ، فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَاكِئًا قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي رَعِمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟» قُلْتُ: فَلَانٌ وَفَلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حَضِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ^(٤)» وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ «إِنَّهُ لَجَاهِدُ

(١) وفي ف: هنياتك، أي أراجيزك، والهنة تقع على كل شيء.

(٢) إنا إذا صبح بنا أتينا: أجبننا الداعي للقتال، أو نحوه من المكارم.

(٣) وبالصباح عولوا علينا: أي استغاثوا بنا، واستفزعونا للقتال.

(٤) في ف: لأجران وكلاهما صحيح.

مُجَاهِدًا، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَىٰ بِهَا مِثْلَهُ، وَخَالَفَ قُتَيْبَةَ مُحَمَّدًا مِنَ الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ: وَالَّتِي سَكِينَةٌ عَلَيْنَا. [انظر: ٥٠١٨]

[٤٦٦٩] ١٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَنَسَبُهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أُخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَشَكُّوا فِيهِ: رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ، وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْتِنِي لِي أَنْ أَرْجُرَ بِكَ فَأَدِينُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَعْلَمُ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَدَقْتَ».

فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا

وَوَسَّيْنَا الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا

قَالَ: فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ هَذَا؟» قُلْتُ: قَالَهُ أُخِي،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ» قَالَ فَقُلْتُ:

وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ

عَلَيْهِ، يَقُولُونَ: رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ إِسْلَمَةَ بْنَ

الْأَكْوَعِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ - حِينَ قُلْتُ: إِنْ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلْبُوا، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ.

(المعجم ٤٤) - (بَابُ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ وَهِيَ

الْخَنْدُقِ) (التحفة ٤٦)

[٤٦٧٠] ١٢٥- (١٨٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُسْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُسْتَنَى -

قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ، وَلَقَدْ

وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِيهِ وَهُوَ يَقُولُ:

«وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا

إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا»

قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ:

«إِنَّ الْمَلَاقِدَ أَبَوْا عَلَيْنَا

إِذَا أَرَادُوا فِئْتَنَةَ أَبِيْنَا»

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

[٤٦٧١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنَى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا

أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَعَّوْا عَلَيْنَا».

[٤٦٧٢] ١٢٦- (١٨٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدُقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ

عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! لَا

عَيْشٍ^(١) إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ».

[٤٦٧٣] ١٢٧- (١٨٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
أَنَّهُ قَالَ:

«اللَّهُمَّ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ
فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

[٤٦٧٤] ١٢٨- (...) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ
الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ
«اللَّهُمَّ! إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ» قَالَ شُعْبَةُ: أَوْ
قَالَ:

«اللَّهُمَّ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ
فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

[٤٦٧٥] ١٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي
الْتَّيَّاحِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانُوا
يَرْتَجِرُونَ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:
اللَّهُمَّ! لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ

فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ
وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ - بَدَلْ فَاَنْصُرْ - : فَاَعْفِرْ.

[٤٦٧٦] ١٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ:
حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ

كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا
عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
أَوْ قَالَ: عَلَى الْجِهَادِ - شَكَ حَمَادٌ -
وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ! إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ
فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةَ»
(المعجم ٤٥ - غزوة ذي قرد وغيرها)

(التحفة ٤٧)

[٤٦٧٧] ١٣١- (١٨٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ
زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ
يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأَوْلَى، وَكَانَتْ
لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ:
فَلَقَيْتَنِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ:
أُحَدِّثُ لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: مَنْ
أَحَدَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ
صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ قَالَ: فَاسْمَعْتُ مَا بَيْنَ
لَايَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى
أَذْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا بِذِي قَرْدٍ، يَسْقُونَ مِنَ
الْمَاءِ. فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِتَلْيِي، وَكُنْتُ رَامِيًا،
وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ
وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْصِ
فَارْتَجِرْ، حَتَّى اسْتَفْقَدْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ،
وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ
النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ
حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءِ، وَهُمْ عِطَاشٌ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمْ

(١) لا عيش إلا عيش الآخرة: أي لا عيش باق، أو لا عيش مطلوب.

الساعة، فقال: «يا ابن الأكوخ ملكت فأسجح»^(١)، قال: ثم رجعنا، ويُرَدُّفني رسول الله ﷺ على ناقته حتى دخلنا المدينة.

[٤٦٧٨] ١٣٢ - (١٨٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَهَذَا حَدِيثُهُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، وَعَلَيْهِ خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا، قَالَ: فَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَبَا الرِّكْبَةِ، فِيمَا دَعَا وَمَا بَسَقَ فِيهَا، قَالَ: فَجَاشَتْ^(٢)، فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ، ثُمَّ بَايَعَ وَيَايِعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ: «بَايِعْ، يَا سَلَمَةَ!» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» قَالَ: وَرَأَيْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُرْلًا - يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ - قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجِفَةً أَوْ دَرَفَةً، ثُمَّ بَايَعَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: «أَلَا تَبَايَعُنِي؟ يَا سَلَمَةَ» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» قَالَ: فَبَايَعْتُهُ

الثالثة، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا سَلَمَةَ! أَيْنَ حَجَفْتُكَ أَوْ دَرَفْتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِقَيْنِي عَمِّي عَامِرٌ عَزَلًا، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ: اللَّهُمَّ! أَبْغِنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي»، ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَاسَلُونَا الصُّلْحَ، حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ، وَاصْطَلَحْنَا، قَالَ: وَكُنْتُ تَبِيعًا لِبَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَسْقِي فَرَسَهُ، وَأَحْسُهُ، وَأَخْدُمُهُ، وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي، مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ، أَتَيْتُ شَجَرَةَ فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا، فَاصْطَلَجْتُ فِي أَصْلِهَا، قَالَ: فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَجَعَلُوا يَتَمَعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَبْغَضْتُهُمْ، فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجَرَةِ أُخْرَى، وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ، وَاصْطَلَجَعُوا، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ! قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ، قَالَ: فَاخْتَرْتُ سَيْفِي، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَى أَوْلِيكَ الْأَرْبَعَةَ وَهُمْ رُفُودٌ، فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ، فَجَعَلْتُهُ ضِغْنًا فِي يَدِي، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ! لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسْوَفَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ، يَتَوَدُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى فَرَسٍ مُجَفَّفٍ، فِي

(١) فأسجح: أي فأحسن وارفق ولا تأخذ بالشدة.

(٢) فجاشت: أي ارتفعت وفاضت.

سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُوهُمْ، يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثَنَاهُ^(١)» فَعَفَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَبْعِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَتَزَلْنَا مَنَزَلًا، بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ، وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَفِيَ هَذَا الْجَبَلُ اللَّيْلَةَ، كَأَنَّهُ طَلِيعَةُ اللَّيْلِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحِ غُلَامٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ، أُنْدِيهِ مَعَ الظَّهْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْفَهُ أَجْمَعٌ، وَقَتَلَ رَاعِيَهُ، قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُيَيْدِ اللَّهِ، وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِهِ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهُ! ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْبِعِينَ بِالنَّبْلِ، وَأَرْتَجِزُ، أَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ

وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْصِ
فَالْحَقُّ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصُكُ^(٢) سَهْمًا فِي رَحْلِهِ، حَتَّى خَلَصَ نَضْلُ السَّهْمِ إِلَى كَيْفِهِ، قَالَ قُلْتُ: خُذْهَا.

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ
وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْصِ
قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زِلْتُ أَرْبِعُهُمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ، فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةً فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا، ثُمَّ رَمَيْتُهُ، فَعَقَرْتُ بِهِ، حَتَّى إِذَا تَضَاقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَائِقِهِ، عَلَوْتُ الْجَبَلُ، فَجَعَلْتُ أُرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي، وَخَلَوُا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ أَتَبَعْتُهُمْ أَرْبِعُهُمْ، حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا، يَسْتَحْفُونَ، وَلَا يَطْرُحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ، يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى أَتَوْا مُضَافِيًا مِنْ ثِيَابِهِ إِذَا هُمْ قَدْ أَنَاهُمْ فَلَانُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ، فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ يَعْنِي يَتَعَدَّوْنَ، وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ، قَالَ الْفَزَارِيُّ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟ قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا، الْبَرْحِ، وَاللَّهِ! مَا فَارَقْنَا مُنْذُ غَلَسِ، يَزْمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا، قَالَ: فَلَيْقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ، أَرْبَعَةٌ، قَالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ. قَالَ: فَلَمَّا أَمْكُنُونِي^(٣) مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ قُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُونَنِي؟ قَالُوا: لَا، وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ! لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ، وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكْنِي، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَطْلُبُ، قَالَ: فَرَجَعُوا، فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ

(١) بدء الفجور وثنائه: أي أوله وآخره.

(٢) أصك سهما في رحله: أي أضرب.

(٣) تصحفت في هـ: «أمكنوني» والتصويب من ع، ف.

فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ، قَالَ: فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ، وَعَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْعُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بَعَانِ الْأَخْرَمِ، قَالَ: فَوَلَّوْا مُدْبِرَيْنِ، قُلْتُ: يَا أَخْرَمُ! اخْذَرْهُمْ، لَا يَشْطَعُونَكَ^(١) حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: يَا سَلْمَةَ! إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ، قَالَ: فَخَلَّيْتُهُ، فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَعَقَرَ بَعْبُدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ، وَلِحَقَّ أَبُو قَتَادَةَ، فَارَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْبُدِ الرَّحْمَنِ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ! لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلَيْ، حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئًا، حَتَّى يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ، يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ، لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ، قَالَ: فَظَنُّوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَاءَهُمْ، فَخَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ يَعْنِي أَجَلَيْتُهُمْ عَنْهُ فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً، قَالَ: وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَأَعْدُو فَالْحَقُّ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصْكُهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْصِ كَيْفِهِ، قَالَ قُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ، قَالَ: يَا ثِكَلَتَهُ أُمُّهُ! أَكْوَعُهُ بُكْرَةً، قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، يَا عَدُو نَفْسِهِ أَكْوَعُكَ بُكْرَةً، قَالَ: وَأَرَدُوا فَرَسَيْنِ عَلَى ثَنِيَّةٍ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَلِحَقَّنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذَقَةٌ مِنْ لَبَنِ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأْتُ وَشَرَبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي خَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ، وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَقْتَدْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُوحٍ وَبُرْدَةٍ، وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَقْتَدْتُ مِنَ الْقَوْمِ، وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلِّنِي فَأَتَخِبُ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ، فَأَتَّبِعُ الْقَوْمَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخَيَّرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ، فَقَالَ: «يَا سَلْمَةَ! أَتَرَكَ كُنْتُ فَاعِلًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ!، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَقْرُونَ^(٢) فِي أَرْضِ عَطْفَانَ» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ، فَقَالَ: نَحَرَ لَهُمْ فَلَانَ جَزُورًا، فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا، فَقَالُوا: أَتَاكُمْ الْقَوْمُ، فَخَرَجُوا هَارِبِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلْمَةَ» قَالَ: ثُمَّ أَغْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمَ الْفَارِسِ وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا، ثُمَّ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ^(٣)، رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسَبِّحُ شَدًّا، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ إِلَى الْمَدِينَةِ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا

(١) وفي ع، ف: لا يقتطعونك.

(٢) لَيَقْرُونَ: أي يُضَافُونَ، والقرى: الضيافة.

(٣) العضباء: لقب ناقة النبي ﷺ والعضباء مشقوفة الأذن، ولم تكن ناقة النبي ﷺ كذلك، وإنما هو لقب لزمها.

سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأبي أنت وأمي دَرَنِي فَلِأَسَابِقِ الرَّجُلِ، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ» قَالَ قُلْتُ: اذْهَبْ إِلَيْكَ، وَثَبِّتْ رِجْلِي فَظَفَرْتُ فَعَدَوْتُ، قَالَ: فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبْقِي نَفْسِي، ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ، فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ، : فَأَصْحَكُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ قُلْتُ: قَدْ سَبَقْتَ، وَاللَّهِ! قَالَ: أَنَا أَظُنُّ قَالَ: فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا لَيْسْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلَ عَمِّي عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ.

تَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّى بِنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنَيْنَا
فَثَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا
وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا عَامِرٌ، قَالَ: «عَفَرَ لَكَ رَبُّكَ» قَالَ: وَمَا اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْضُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، قَالَ: فَنَادَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَوْلَا [مَا] مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ: وَبَرَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ، فَقَالَ:
قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ
قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ، فَوَقَعَ سَيْفٌ مَرْحَبٍ
فِي تُرْسِ عَمِّي عَامِرٍ، وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ،
فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ، وَكَانَتْ
فِيهَا نَفْسُهُ.

قَالَ سَلَمَةُ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ: بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ،
قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! بَطْلٌ عَمَلُ عَامِرٍ؟ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ
أَصْحَابِكَ، قَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، بَلْ لَهُ
أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»، ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، وَهُوَ أَرْمَدٌ،
فَقَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ تَعَالَى
وَرَسُولَهُ ﷺ، أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» قَالَ: فَأَتَيْتُ
عَلِيًّا فَحِثُّتُ بِهِ أَقْوَدَهُ، وَهُوَ أَرْمَدٌ، حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَقَّ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ، وَأَعْطَاهُ
الرَّايَةَ، وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ
شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
فَقَالَ عَلِيٌّ:

أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ^(١)
كَلَيْتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةَ
أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةَ
قَالَ: فَضْرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَفَتَلَهُ. ثُمَّ كَانَ
الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ.

(١) حيدرة: اسم من أسماء الأسد.

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ [بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ] عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، بِهَذَا [الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ].

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ [بْنِ عَمَارٍ] بِهَذَا.

(المعجم ٤٦) - (بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾. (الآية) (التحفة ٤٨)

[٤٦٧٩] ١٣٣- (١٨٠٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا

حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ النَّعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ، يُرِيدُونَ غَرَّةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، فَأَخَذَهُمْ سِلْمًا، فَاسْتَحْيَاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِطَّنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤].

(المعجم ٤٧) - (بَابُ غَزْوَةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ) (التحفة ٤٩)

[٤٦٨٠] ١٣٤- (١٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُتَيْنِ خَنْجَرًا، فَكَانَ مَعَهَا، فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ هَذِهِ أُمَّ سَلِيمٍ مَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا الْخَنْجَرُ؟» قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ، إِنَّ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ^(١) بِهِ بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْتُلَ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطُّلُقَاءِ أَنْهَزْمُوا بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلِيمِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ». [انظر: ٤٦٧١]

[٤٦٨١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قِصَّةِ أُمَّ سَلِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ. [راجع: ٤٦٧٠]

[٤٦٨٢] ١٣٥- (١٨١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمَّ سَلِيمٍ، وَيَسُوهُ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى.

[٤٦٨٣] ١٣٦- (١٨١١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنْقَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ^(٢)، وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يُمِرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةَ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: انْثَرَاهَا لِأَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: وَيُسْرِفُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! لَا تُسْرِفْ لَا يُصِيْبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ

(١) بقرت به بطنه: شققت به بطنه.

(٢) شديد النزع: أي شديد الرمي بالسهم.

نَحْرِكَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ
وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُسْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ
سُوقِهِمَا، تَتَقْلَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا^(١)، ثُمَّ
تُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِيهَا، ثُمَّ
تَجِيئَانِ تُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ
السَّيْفُ مِنْ يَدَيَّ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا،
مِنْ التُّعَاسِ.

[٤٦٨٥] ١٣٨- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ
حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ
ابْنَ بِلَالٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ: وَإِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ، فَلَا تَقْتُلِ
الصَّبِيَّانَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ
الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ.

وَرَادَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ: وَتُمَيَّرُ
الْمُؤْمِنِ، فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ وَتَدَعُ الْمُؤْمِنَ.

[٤٦٨٦] ١٣٩- (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ
سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ قَالَ: كَتَبَتْ
نَجْدَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْحُرُورِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ
عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَخْضِرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ
لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى
يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟
فَقَالَ لِيَزِيدَ: اكْتُبْ إِلَيْهِ، فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي
أَحْمُوقَةَ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، اكْتُبْ: إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي
عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَخْضِرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ
لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ
يُحْدِثَا، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَإِنَّ

نَحْرِكَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ
وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُسْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ
سُوقِهِمَا، تَتَقْلَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا^(١)، ثُمَّ
تُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِيهَا، ثُمَّ
تَجِيئَانِ تُفْرِعَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ
السَّيْفُ مِنْ يَدَيَّ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا،
مِنْ التُّعَاسِ.

(المعجم ٤٨) - (بابُ النساءِ الغازياتِ يرضخ
لهن ولا يسهم، والنهي عن قتل صبيان أهل
الحرب) (التحفة ٥٠)

[٤٦٨٤] ١٣٧- (١٨١٢). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ
عَنْ جَعْفَرِ [ابْنِ مُحَمَّدٍ] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
هُرْمُزٍ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ
خَمْسِ خِلَالٍ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْلَا أَنْ أَكُتِّمَ
عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ: أَمَا بَعْدُ،
فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟
وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ
الصَّبِيَّانَ؟ وَمَتَى يَنْقُضِي يَتِيمَ الْيَتِيمِ؟ وَعَنِ الْخُمُسِ
لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي
هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ
يَغْزُو بِهِنَّ فَيَدَاوِينَ الْجَرَحَى وَيُحْدِثِينَ^(٢) مِنْ
الْعَيْمَةِ، وَأَمَا بِسَهْمٍ، فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ، وَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ، فَلَا تَقْتُلِ
الصَّبِيَّانَ، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي: مَتَى يَنْقُضِي يَتِيمَ
الْيَتِيمِ؟ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنَبَّتَ لِحَيْتُهُ وَإِنَّهُ
لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ، ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا،

(١) متونهما: أي ظهورهما.

(٢) يُحْدِثِينَ: أي يعطين الحدوة، وهي العطية، وتسمى الرضخ، وهي العطية القليلة دون السهم.

ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا، وَسَأَلْتَ عَنِ النَّبِيِّ، مَتَى
يَنْقُضِي يَتْمُهُ؟ وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النَّكَاحَ وَأَوْنَسَ مِنْهُ
رُشْدٌ وَدُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ، فَقَدِ انْقَضَى يَتْمُهُ،
وَسَأَلْتَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ
صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ
يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا، وَأَنْتَ، فَلَا تَقْتُلْ مِنْهُمْ
أَحَدًا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَصِيرُ
مِنَ الْعُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ، وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ
وَالْعَبْدِ، هَلْ كَانَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ، إِذَا حَضَرُوا
الْبَاسَ؟ وَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنْ
يُحْدِثَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ.

[٤٦٨٩] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
الْأَعْمَشُ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ
هُرْمَزٍ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ
بَعْضَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَبَيِّنِ الْقِصَّةَ، كَاتِمًا مَنْ
ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ.

[٤٦٩٠] ١٤٢- (١٨١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ
غَزَوَاتٍ، أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَضَعُ لَهُمْ
الطَّعَامَ، وَأَدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى
الْمَرْضَى.

[٤٦٩١] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا

يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، [نَحْوَهُ].

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ، إِلَّا
أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْعُلَامِ
الَّذِي قَتَلَهُ، وَكُتِبَتْ تَسْأَلُنِي عَنِ النَّبِيِّ، مَتَى
يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتْمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ
الْيَتْمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ، وَكُتِبَتْ
تَسْأَلُنِي عَنِ ذَوِي الْقُرْبَى، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا
أَنَّا هُمْ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا.

[٤٦٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

بِشْرِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمَزٍ
قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
بِشْرِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، بِطَوِيلِهِ.

[٤٦٨٨] ١٤٠- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ:
حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدِ
ابْنِ هُرْمَزٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ
حَازِمٍ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرْمَزٍ
قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:
فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ وَحِينَ كَتَبَ
جَوَابَهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنْ أَرَدَهُ
عَنْ تَنٍّ^(١) يَقَعُ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، وَلَا يُعَمَّةَ
عَيْنٍ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّكَ سَأَلْتَ عَنْ سَهْمِ
ذِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا كُنَّا
نَرَى أَنَّ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُمْ نَحْنُ، فَأَبَى

(١) عن تنن يقع فيه: يعني بالتنن الفعل القبيح، وأصل التنن الرائحة الكريهة. ثم اتسع حتى صار يطلق على القبيح من الفعل.

(المعجم ٤٩) - (بَابُ عِدَدِ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ)
(التحفة ٥١)

[٤٦٩٢] ١٤٣- (١٢٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ خَرَجَ لِيَسْتَسْقِيَ
بِالنَّاسِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَى، قَالَ:
فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، قَالَ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
غَيْرُ رَجُلٍ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ، قَالَ فَقُلْتُ لَهُ:
كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ،
فَقُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ
غَزْوَةً، قَالَ فَقُلْتُ: فَمَا أَوْلَى غَزْوَةَ غَزَا^(١)؟ قَالَ:
ذَاتُ الْعُسَيْرِ أَوْ الْعُسَيْرِ. [راجع: ٣٠٣٥]

[٤٦٩٣] ١٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ^(٢)
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ سَمِعَهُ مِنْهُ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَحَجَّ
بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً لَمْ يُحَجَّ غَيْرَهَا، حَجَّةَ
الْوَدَاعِ.

[٤٦٩٤] ١٤٥- (١٨١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ:
أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ
غَزْوَةً.

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا، مَنَّعَنِي

أَبِي، فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ أَتَخَلَّفْ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ قُطُ.

[٤٦٩٥] ١٤٦- (١٨١٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، قَالَ
جَمِيعًا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ
عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ.

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ: مِنْهُنَّ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ.

[٤٦٩٦] ١٤٧- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسِ،
عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

[٤٦٩٧] ١٤٨- (١٨١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبَادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ زَيْدِ
وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ:
غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ،
وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ، تِسْعَ غَزَوَاتٍ،
مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.

[٤٦٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ، فِي
كِلْتَاهِمَا: سَبْعَ غَزَوَاتٍ.

(المعجم ٥٠) - (بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ)

(التحفة ٥٢)

(١) في ع، ف: غزوة غزاها.

(٢) في هـ: «وهيب» والمثبت هو الصواب، فوهيب لم يرو عن أبي إسحاق، وإن كان روى عنه يحيى بن آدم. وزهير هو ابن معاوية - روى عن عمرو بن عبد الله السبيعي أبي إسحاق وروى عنه يحيى بن آدم كما في تهذيب الكمال، الترجمة: ٢٠١٩، وكذا جاء على الصواب في ع، ف.

الله ﷺ قَبْلَ بَدْرِ، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبْرَةِ (٣) أَدْرَكَهُ رَجُلٌ، قَدْ كَانَ يُذَكِّرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً، فَفَرَحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ، فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ وَأَصِيبَ مَعَكَ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ».

قَالَتْ: ثُمَّ مَضَى، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، قَالَ: «فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ»، قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَانْطَلِقْ».

٣٣ - كتاب الإمارة

(المعجم ١) - (بابُ الناسِ تبع لقريش)

والخلافة في قريش) (التحفة ٥٤)

[٤٧٠١] ١- (١٨١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقَعْنَبُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ يَعْنِيَانِ الْحِزَامِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ (٤): وَقَالَ

[٤٦٩٩] ١٤٩- (١٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ (١) الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ [بْنِ أَبِي بُرْدَةَ] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ (٢) قَالَ: فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسَمِيتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصَبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرْقِ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ: وَاللَّهُ يُجْزِي بِهِ.

(المعجم ٥١) - (بابُ كراهة الاستعانة في

الغزو بكاfer إلا لحاجة أو كونه حسن الرأي في

المسلمين) (التحفة ٥٣)

[٤٧٠٠] ١٥٠- (١٨١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ

(١) تصحفت في هـ إلى «بردا» والتصويب من ع، ف.

(٢) نعتقه: أي يركبه كل واحد منا نوبة.

(٣) حرة الوبرة: هي الحرة الغربية التي تقع في غرب المدينة.

(٤) يبلغ به النبي ﷺ: أراد به الدلالة على أن الحديث مرفوع. وكذلك بقوله: رواية.

عَمَرُو: رَوَايَةٌ «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ».

[٤٧٠٢] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ».

[٤٧٠٣] ٣- (١٨١٩) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

[٤٧٠٤] ٤- (١٨٢٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ [بْنِ زَيْدٍ] عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ».

[٤٧٠٥] ٥- (١٨٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ النَّبِيِّ ﷺ. فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمُضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً». قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[٤٧٠٦] ٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا». ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيََتْ عَلَيَّ. فَسَأَلْتُ أَبِي: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[٤٧٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ «لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا».

[٤٧٠٨] ٧- (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَيَّ ائْتِنِي عَشْرَ خَلِيفَةٍ» ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[٤٧٠٩] ٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَيَّ ائْتِنِي عَشْرَ خَلِيفَةٍ». قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[٤٧١٠] ٩- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ. ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ أَبِي، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا

(المعجم ٢) - (باب الاستخلاف وتركه)

(التحفة ٥٥)

[٤٧١٣] ١١- (١٨٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:
حَضَرْتُ أَبِي جَيْنَ أُصَيْبٍ، فَأَتَانَا عَلَيْهِ، وَقَالُوا:
جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ^(٣).
قَالُوا: اسْتَخْلَفَ، فَقَالَ: أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا
وَمَيِّتًا؟ لَوِدِدْتُ أَنْ حَطِي مِنْهَا الْكَفَافُ، لَا عَلَيَّ
وَلَا لِي، فَإِنْ اسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ
خَيْرٌ مِنِّي يَغْنِي أَبَا بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرَكْتُمْ فَقَدْ تَرَكْتُمْ
مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ، جَيْنَ ذَكَرَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ مُسْتَخْلَفٍ.

[٤٧١٤] ١٢- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ، وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَابِرَةٌ - قَالَ إِسْحَاقُ
وَعَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَاقِ -: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي
سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ
فَقَالَتْ: أَعْلِمْتِ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ؟ قَالَ
قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ، قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ، قَالَ:
فَحَلَفْتُ أَنِّي أَكَلَمُهُ فِي ذَلِكَ، فَسَكَتَ، حَتَّى
عَدَوْتُ، وَلَمْ أَكَلَمُهُ، قَالَ: فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَخْمِلُ
بِيَمِينِي جَبَلًا، حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ،

يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَبِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ
خَلِيفَةً فَقَالَ كَلِمَةً صَمْنِيهَا^(١) النَّاسُ. فَقُلْتُ
لَأَبِي: مَا قَالَ؟ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

[٤٧١١] ١٠- (١٨٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ
ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ
ابْنِ سَمُرَةَ، مَعَ غَلَامِي نَافِعٍ: أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ
سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَتَبْتُ إِلَيْ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ جُمُعَةٍ، عَشِيَّةَ رُجْمِ
الْأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى
تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً،
كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «عُصْبَتُهُ^(٢) مِنْ
الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ، بَيْتَ كِسْرَى،
أَوْ آلِ كِسْرَى». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ
السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَأَحْذَرُوهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِذَا
أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ
بَيْتِهِ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى
الْحَوْضِ».

[٤٧١٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ
مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَرْسَلَ
إِلَى ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ.

(١) صمئها: أي أصموني عنها فلم أسمعها لكثرة الكلام. قال في المصباح: لا يستعمل الثلاثي متعديًا. ونقل ابن الأثير في النهاية. الحديث هكذا: أصمئها الناس... أي: شغلوني عن سماعها، فكانهم جعلوني أصم.

(٢) عُصْبَتُهُ: تصغير عصبه، وهي الجماعة. جماعة قليلة من المسلمين.

(٣) راغب وراهب: أي راج وخائف يعني راج من الله العفو والكرم والنعمة، وخائف منه المؤاخلة والقيمة على ما صدر مني من التصيرات. وهذا هو صفة المؤمنين قال تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾.

حَسَانَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

[٤٧١٧] ١٤- (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّا، وَاللَّهِ! لَا نُؤَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا

أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ». [راجع: ٤٥٢٦]

[٤٧١٨] ١٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ ابْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ: قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ: أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي، وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ، فَقَالَ: «مَا تَقُولُ؟ يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!» قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِ تَحْتَ شَفْتَيْهِ، وَقَدْ قَلَصْتُ، فَقَالَ: «لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ، يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!» فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أَتَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انزِلْ، وَالْقَمَى لَهُ وَسَادَةٌ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مِوْتَقٌ، قَالَ:

فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ، وَأَنَا أُخْبِرُهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَ، فَأَلَيْتُ^(١) أَنْ أَقُولَهَا لَكَ، زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ؛ فَرَعَايَةَ النَّاسِ أَشَدُّ، قَالَ: فَوَاقَفَهُ قَوْلِي، فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ، وَإِنِّي لَنْ لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

(المعجم ٣) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ طَلْبِ الْإِمَارَةِ

وَالْحَرَصِ عَلَيْهَا) (التحفة ٥٦)

[٤٧١٥] ١٣- (١٦٥٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا، عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَكُلْتَ إِلَيْهَا. وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتُ عَلَيْهَا». [راجع: ٤٢٨١]

[٤٧١٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا هُسَيْنٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ

(١) فآليت: أي حلفت.

لِنَفْسِي، لَا تَأْمَرَنَّ عَلَيَّ اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ بَيْتِي».

(المعجم ٥) - (باب فضيلة الأمير العادل)

وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرجعية،
والنهي عن إدخال المشقة عليهم) (التحفة ٥٨)-

[٤٧٢١] ١٨- (١٨٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْنَى ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ: يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ، عِنْدَ اللَّهِ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّنَا يَدِيهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا».

[٤٧٢٢] ١٩- (١٨٢٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي كُرَيْمَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنْهَا الْجَبِيرُ، فَيُعْطِيهِ الْجَبِيرُ، وَالْعَبْدُ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدُ، وَيَخْتِجُ إِلَى النَّفَقَةِ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ، فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَخِي، أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ

مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ، دِينَ السَّوْءِ، فَتَهَوَّدَ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجْلِسْ، نَعَمْ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولِهِ ﷺ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ فُقِّلَ، ثُمَّ تَذَاكِرًا الْفِيَّامِ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا، مُعَاذٌ: أَمَا أَنَا فَأَنَا وَمَأْفُومٌ وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي^(١).

(المعجم ٤) - (باب كراهة الإمارة بغير

ضرورة) (التحفة ٥٧)

[٤٧١٩] ١٦- (١٨٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي، شُعَيْبُ ابْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا، يَوْمَ الْفِيَّامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَحَدَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا».

[٤٧٢٠] ١٧- (١٨٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ

(١) وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي: معناه إني أنام بنية القوة وإجماع النفس للعبادة وتشريطها للطاعة، فأرجو في ذلك الأجر، كما أرجو في قومتي. أي صلاتي.

أُمِّي شَيْئًا فَسَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَارْفُقْ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ».

[٤٧٢٣] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ عَنْ حَزْمَةَ الْمَضْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٧٢٤] ٢٠- (١٨٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ^(١)، وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ. أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

[٤٧٢٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَابْنُ حُجْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «الرَّجُلُ رَاعٍ، فِي مَالِ أَبِيهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

[٤٧٢٨] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمِّي، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى.

[٤٧٢٩] ٢١- (١٤٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، مَعْقِلَ بْنَ يَسَارِ الْمُزَنِيِّ

أُمِّي شَيْئًا فَسَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَارْفُقْ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ».

[٤٧٢٣] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ عَنْ حَزْمَةَ الْمَضْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٧٢٤] ٢٠- (١٨٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ^(١)، وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ. أَلَا فَكَلُّكُمْ رَاعٍ، وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

[٤٧٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي الْقَطَانَ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [بْنِ عُمَرَ]؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْلَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

(١) ألا كلكم راع: قال العلماء: الراعي: هو المحافظ المؤمن، الملتزم بإصلاح ما قام عليه، وهو ما تحت نظره. فقيه: أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته.

ابن يسارٍ مريضَ فأتاه عبيدُ الله بنُ زيادٍ يعوده،
نحوَ حديثِ الحسنِ عن مَعْقِلٍ.

[٤٧٣٣] ٢٣- (١٨٣٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ
أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ. فَقَالَ:

أَيُّ بُنَيٍّ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ
شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطْمَةَ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» فَقَالَ
لَهُ: اجْلِسْ، فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نَحَالَةِ أَصْحَابِ
مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نَحَالَةٌ؟ إِنَّمَا
كَانَتْ النُّحَالَةُ بَعْدَهُمْ، وَفِي غَيْرِهِمْ.

(المعجم ٦) - (بابُ غلظِ تحريمِ الغلولِ)

(التحفة ٥٩)

[٤٧٣٤] ٢٤- (١٨٣١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي
حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ
فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ
فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفَيْنِ
أَحَدَكُمْ^(٢) يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ

رُعَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا
أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أَلْفَيْنِ أَحَدَكُمْ
يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ،
فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ
لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أَلْفَيْنِ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَمَاءٌ، يَقُولُ: يَا

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي
مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْ
عِلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ^(١)، إِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ
رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا
حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». [راجع: ٣٦٣]

[٤٧٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ
قَالَ: دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ
وَجِعٌ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ، وَزَادَ: قَالَ:
أَلَا كُنْتُ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: مَا
حَدَّثْتُكَ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍكَ.

[٤٧٣١] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ

الْمِسْمَعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُسْتَنَى - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ:
حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى
مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي
مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ
بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ
يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ،
إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ».

[٤٧٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ

الْعَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنِي
سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّ مَعْقِلَ

(١) لو علمت أن لي حياة ما حدثتك: وفي الرواية الأخرى: لولا أني في الموت لم أحدثك به. يحتمل أنه كان يخافه على نفسه قبل هذا الحال، ورأى وجوب تبليغ العلم الذي عنده قبل موته، لتلا يكون مضيعاً له، وقد أمرنا كلنا بالتبليغ.

(٢) لا ألفين: أي لا أجدن أحدكم على هذه الصفة. ومعناه لا تعملوا عملاً أجدكم، بسببه على هذه الصفة.

رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا،
فَقَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِبَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ
أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ،
لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ
صَامِتٌ^(١)، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي،
فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ».

[٤٧٣٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي
حَيَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَعُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ،
جَمِيعًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ.

[٤٧٣٦] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ حَمَادٌ:
ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَى بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ، فَحَدَّثَنَا بِنَحْوِ
مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ.

[٤٧٣٧] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ
ابْنَ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ
حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٧) - (بابُ تحريم هدايا العمال)
(التحفة ٦٠)

[٤٧٣٨] ٢٦- (١٨٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ
لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ
الرُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ
قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ^(٢)
يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّئِيَّةِ - قَالَ عَمْرُو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ:
عَلَى الصَّدَقَةِ - فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا
أُهْدِي لِي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
الْمِئْبَرِ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. وَقَالَ: «مَا بَالُ
عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي لِي
أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ
أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا
يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا
خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَبْعِرُ»^(٣). ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا
عُقْرَتِي إِنْطَبَهُ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟»
مَرَّتَيْنِ.

- (١) صامت: الصامت من المال: الذهب والفضة. والمعنى: أن كل شيء يغلغ الغال، يجيء يوم القيامة حاملاً له ليفتضح به على رؤس الأشهاد. سواء كان هذا المغلول حيواناً أو إنساناً أو ثياباً أو ذهباً وفضة.
- (٢) رجلاً من الأسد: يقال له الأزدي: من أزد شنوءة. ويقال لهم: الأسد والأزد.
- (٣) تبعر: معناه: تصحيح. والبعار: صوت الشاة.
- (٤) عُقْرَتِي إِنْطَبَهُ: بضم العين وفتحها. والأشهر الضم. قال الأصمعي وآخرون: عفرة الإبط: هي البياض ليس بالناصع، بل فيه شيء كلون الأرض. قالوا: وهو مأخوذ من عفر الأرض وهو وجهها.

[٤٧٣٩] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ اللَّثْبِيِّ، رَجُلًا مِنَ الْأَرْدِ، عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا مَالُكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ فَتَنْظُرَ أَيُّهُدَى لَكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيْبًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

[٤٧٤١] [٤٧٤١] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ، كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «تَعَلَّمَنُ وَاللَّهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا»، وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ، وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

[٤٧٤٠] [٤٧٤٠] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ الْأَثْبِيِّ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ، قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟» ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنِّي اسْتَعْمَلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ، فَيَأْتِينِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، إِنْ كَانَ صَادِقًا، وَاللَّهِ! لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

[٤٧٤٢] [٤٧٤٢] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ وَهُوَ أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ^(٣)، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدَيْتُ إِلَيَّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي.

(١) فَلأَعْرَفَنَّ: هكذا هو في بعض النسخ: فلأعرفن. وفي بعضها: فلا أعرفن، بالألف على النفي قال القاضي: هذا أشهر. قال: والأول هو رواية أكثر رواة صحيح مسلم.

(٢) بصرعيني وسمع أذني معناه: أعلم هذا الكلام يقينًا. وأبصرت عيني النبي ﷺ حين تكلم به وسمعته أذني فلا شك في علمي به.

(٣) سواد كثير: أي بأشياء كثيرة وأشخاص بارزة من حيوان وغيره، والسواد يقع على كل شخص.

الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩] فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْجِيِّ، بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سِرِّيَّةٍ، أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٤٧٤٧] ٣٢- (١٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَامِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي».

[٤٧٤٨] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي».

[٤٧٤٩] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي».

[٤٧٥٠] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

[٤٧٥١] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ،

[٤٧٤٣] ٣٠- (١٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكْتَمْنَا مَخِطًا فَمَا فَوْقَهُ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، مِنَ الْأَنْصَارِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلِكَ. قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْتَهَى».

[٤٧٤٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

[٤٧٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٨) - (باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية)
(التحفة ٦١)

[٤٧٤٦] ٣١- (١٨٣٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: نَزَلَ: ﴿يَا أَيُّهَا

مَنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛
 ح: وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛
 ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ
 سَمِعَ أَبَا عُلْقَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
 نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٤٧٥٦] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ:
 أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
 أَبِي عِمْرَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ (٣) فِي
 الْحَدِيثِ: عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ.
 [٤٧٥٧] (...). وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
 حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: عَبْدًا مُجَدَّعَ
 الْأَطْرَافِ.
 [٤٧٥٨] ٣٧- (١٨٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي
 تُحَدِّثُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَاجَةِ
 الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ
 يُقَوِّدُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

[٤٧٥٩] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ
 شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ «عَبْدًا حَبَشِيًّا».
 [٤٧٦٠] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا».

[٤٧٥٣] ٣٤- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ،
 مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ
 يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، وَقَالَ: «مَنْ
 أَطَاعَ الْأَمِيرَ» وَلَمْ يَقُلْ «أَمِيرِي»، وَكَذَلِكَ فِي
 حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٤٧٥٤] ٣٥- (١٨٣٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
 مَنْصُورٍ: وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ
 قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ
 وَالطَّاعَةُ، فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ^(١)، وَمَنْشَطِكَ
 وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ».

[٤٧٥٥] ٣٦- (١٨٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ

(١) عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك. قال العلماء: معناه: تحب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره، مما ليس بمعصية، فإن كان بمعصية فلا سمع ولا طاعة.
 (٢) وإن كان عبداً مجدعاً الأطراف: يعني: مقطوعها. والمراد: أحسن العبيد. أي اسمع وأطع للأمير وإن كان دنياً النسبة. حتى لو كان عبداً أسود مقطوعاً الأطراف، فطاعته واجبة.
 (٣) في هـ: وقال. وفي ع، ف: وقال.

الْآخِرُونَ: إِنَّا [قَدْ] فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ لِلْآخِرِينَ قَوْلًا حَسَنًا، قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

[٤٧٦٦] ٤٠- (...) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوهُ، فَأَعْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَادْخُلُوهَا، قَالَ: فَظَنَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَكَانُوا كَذَلِكَ. وَسَكَنَ غَضَبُهُ، وَطُفِيتِ النَّارُ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

[٤٧٦٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٧٦٨] ٤١- (١٧٠٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَايَعْنَا

[٤٧٦١] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ «حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا» وَرَأَى: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى، أَوْ بِعَرَافَاتٍ.

[٤٧٦٢] (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغَيْنٍ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنْ أُمِرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ حَسْبَتْهَا قَالَتْ: أَسْوَدُ، يَتَّقِدْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

[٤٧٦٣] ٣٨- (١٨٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

[٤٧٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٧٦٥] ٣٩- (١٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشِيرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ حَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا، وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ

مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٌ عَلَيْنَا،
وَلَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا
كُفْرًا بَوَاحًا»^(٢) عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ.

(المعجم ٩) - (باب الإمام جنة يقاتل من ورائه)
ويتقى به) (التحفة ٦٢)

[٤٧٧٢] ٤٣- (١٨٤١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ
مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ:
حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ،
يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ
[عَزَّ وَجَلَّ] وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ
يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ».

(المعجم ١٠) - (باب وجوب الوفاء ببيعة
الخلافة^(٣))، (الأول فالأول) (التحفة ٦٣)

[٤٧٧٣] ٤٤- (١٨٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
فُرَاتِ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ»^(٤)،
كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي،
وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ:
«فُوا بِبَيْعِهِ»^(٥) (الأول فالأول، وأعطوهم حقهم،
فإن الله سألهم عما استرعاهم».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْعُسْرِ
وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرِهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا،
وَعَلَى أَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ تَقُولَ
بِالْحَقِّ أَتَيْنَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.
[راجع: ٤٤٦١]

[٤٧٦٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ
وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ
الْوَلِيدِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، [مِثْلُهُ].

[٤٧٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ
الْهَادِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ
الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: بَايَعْنَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

[٤٧٧١] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنِي
بُكَيْرٌ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي
أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ
مَرِيضٌ. فَقُلْنَا: حَدَّثْنَا، أَصْلَحَكَ اللَّهُ، بِحَدِيثٍ
يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فَبَايَعَنَا]، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ
عَلَيْنَا، أَنْ بَايَعْنَا^(١) عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي

- (١) بايعنا: المراد بالمبايعة: المعاهدة، وهي مأخوذة من البيع، لأن كل واحد من المتبايعين كان يمد يده إلى صاحبه، وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف.
(٢) إلا أن تروا كفراً بواحاً: أي جهازاً. من باح بالشيء، يباح: إذا أعلنه.
(٣) كذا في هـ: الخلافة، وفي ع، ف: الخلفاء.
(٤) تسوسهم الأنبياء: أي يتولون أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية. والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه.
(٥) في هـ: «فوا ببيعه» والتصويب من ع، ف. و«فوا» أمر من وفى يفي وفاء.

[٤٧٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٧٧٥] ٤٥ - (١٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».

[٤٧٧٦] ٤٦ - (١٨٤٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُمْ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا،

فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَتَّضِلُ^(١)، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ^(٢)، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ^(٣)، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوْلِيهَا، وَسَيُصِيبُ آخَرَهَا بِلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرْفُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَتَكَشَّفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْخَرَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْيَأْتِ مِثْلَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ^(٤)، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَنَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيَطْعُهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرَ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: [أَنْشُدَكَ اللَّهَ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَاهْوَى إِلَى أُذُنِي وَقَلْبِي بِيَدَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُهُ أَذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، وَاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْعَةً عَنْ تَرَضٍ بَيْنَكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً

(١) ومنا من يتضل: هو من المناضلة، وهي المراماة بالنشاب.

(٢) في جشره: هي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها.

(٣) الصلاة جامعة: هي بنصب الصلاة على الإغراء. ونصب جامعة على الحال.

(٤) وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه: هذا من جوامع كلمه ﷺ، وبديع حكمه، وهذه قاعدة مهمة، فينبغي الاعتناء بها وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه.

ثُمَّ قَالَ: أَطِيعُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٤٧٧٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح! وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٤٧٧٨] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَدِّبِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرِّعِ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ.

(المعجم ١١) - (باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم) (التحفة ٦٤)

[٤٧٧٩] ٤٨- (١٨٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتُمْ فَلَانَا؟ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[٤٧٨٠] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ

الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٧٨١] (...) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَتَمَّ يَقُلُ: خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ١٢) - (باب^(١) في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق) (التحفة ٦٥)

[٤٧٨٢] ٤٩- (١٨٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْخَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يُزَيْدِ الْجُعْفِيِّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

[٤٧٨٣] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ».

(المعجم ١٣) - (باب وجوب ملازمة جماعة

المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال.

وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة)

(التحفة ٦٦)

[٤٧٨٤] ٥١- (١٨٤٧) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) هذا الباب ليس بموجود في هـ، ويوجد مكانه الباب السابق، وتقيدنا بهذا الترتيب كما هو في ع، ف، مراعاة لترتيب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف.

أَبِي سَلَامٍ قَالَ: قَالَ حَدِيثُهُ بِنُ الْيَمَانِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا بَشْرًا، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَحَنُّ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايِي، وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ» قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَذْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتَطِيعُ [لِلْأَمِيرِ]، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُحِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ».

[٤٧٨٦] ٥٣- (١٨٤٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمِيَّةٍ، يُغَضِبُ لِعَصْبَةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةَ، فَقَتِلَ، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَبْقَى لِيذِي عَهْدٍ عَهْدُهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ».

[٤٧٨٧] (...)- وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ «لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا».

الْمُشْتَى الْعَزْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَدِيثَهُ بِنُ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ^(١)» قَالَ: قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ. دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسُّبَّتَيْنَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا تَرَى إِنْ أَذْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

[٤٧٨٥] ٥٢- (...)- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ النَّمِيبِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ

(١) دخن: قال أبو عبيد وغيره: الدخن أصله أن تكون في لون الدابة كدورة إلى سواد. قالوا: والمراد هنا: أن لا تصفو القلوب بعضها لبعض، ولا يزول خبثها، ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفاء.

[٤٧٨٨] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَفِي الَّذِي عَاهَدَ عَهْدَهَا، فَلَيْسَ مِنِّي».

[٤٧٩٢] ٥٧- (١٨٥٠) وَحَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصْبِيَّ، أَوْ يَنْظُرُ عَصْبِيَّ، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةً».

[٤٧٩٣] ٥٨- (١٨٥١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، حِينَ كَانَ مِنَ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتِكَ لِأَجْلَسَ، أَتَيْتِكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا حُجَّةَ لَهُ^(١)، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً».

[٤٧٩٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢) [ابن أبي جعفرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[٤٧٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو

[٤٧٨٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا ابْنُ الْمُثَنَّى فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ، وَأَمَّا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رَوَاتِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٤٧٩٠] ٥٥- (١٨٤٩) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِيِّ، أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَضْرِبْ، فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شِبْرًا فَمَا تَ، فَمَيْتَةٌ جَاهِلِيَّةً».

[٤٧٩١] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا الْجَعْدِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا

(١) لا حجة: أي لا حجة له في فعله، ولا عذر له ينفعه.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من هـ، فأثبتناه من ع، ف وتحفة الأشراف الحديث: ٧٦٠٧.

ابن جبلة: حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(المعجم ١٤) - (بابُ حكم من فرق أمر

المسلمين وهو مجتمع) (التحفة ٦٧)

[٤٧٩٦] ٥٩- (١٨٥٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ^(١)، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ، كَاتِبًا مَنْ كَانَ».

[٤٧٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا الْمُضْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْخَثْعَمِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ، كُلُّهُمُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «فَاقْتُلُوهُ».

[٤٧٩٨] ٦٠- (...) وَحَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ

أَتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ^(٢)، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ».

(المعجم ١٥) - (بابُ إذا بويع لخليفتين)

(التحفة ٦٨)

[٤٧٩٩] ٦١- (١٨٥٣) وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بُوِيَعَ لِلْخَلِيفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا».

(المعجم ١٦) - (بابُ وجوب الإنكار على

الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما

صلوا، ونحو ذلك) (التحفة ٦٩)

[٤٨٠٠] ٦٢- (١٨٥٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِيءًا، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا».

[٤٨٠١] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَانَ -: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، الدَّسْتَوَائِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ

(١) هنات وهنات: الهنات جمع هنة، وتطلق على كل شيء. والمراد بها هنا: الفتن والأمر الحادثة.

(٢) وأمركم جميع: أي مجتمع.

[٤٨٠٥] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ:

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ: أَخْبَرَنِي مَوْلَى بَنِي

فَزَّارَةَ وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ

قَرْظَةَ، ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ [الْأَشْجَعِيِّ]،

يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ

تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ

عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ

وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قَالَ قَالُوا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ:

«لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، قَالَ لَا، مَا أَقَامُوا

فِيكُمْ الصَّلَاةَ. أَلَا مَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَاهُ يَأْتِي

شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرِهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ

اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ».

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: فَقُلْتُ يَعْنِي لِرُزَيْقٍ، حِينَ

حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ: اللَّهُ! يَا أَبَا الْمُقَدِّمِ!

لِحَدَّثِكَ بِهَذَا، أَوْ سَمِعْتَ هَذَا، مِنْ مُسْلِمِ بْنِ

قَرْظَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَجَعْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ

فَقَالَ: إِي. وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! لَسَمِعْتُهُ

مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ

مَالِكِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[٤٨٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى

الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: رُزَيْقُ مَوْلَى بَنِي

فَزَّارَةَ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ

رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ

كِرَةَ فَقَدْ بَرِيءٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ

رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَقَاتِلُهُمْ؟

قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا» أَيُّ مَنْ كِرَةَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ

بِقَلْبِهِ.

[٤٨٠٢] ٦٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ

الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا

الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ وَهَشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ

ابْنِ مِحْصَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ يَنْجُو ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ

بَرِيءٌ، وَمَنْ كِرَةَ فَقَدْ سَلِمَ».

[٤٨٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ

الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ

الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بِنْتِ مِحْصَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، إِلَّا

قَوْلَهُ: «وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» لَمْ يَذْكُرْهُ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ خِيَارِ الْأُمَّةِ وَشِرَارِهِمْ)

(التحفة ٧٠)

[٤٨٠٤] ٦٥- (١٨٥٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ:

حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ

رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ، عَنْ عَوْفِ

ابْنِ مَالِكِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خِيَارُ

أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ

عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ

تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَنَابِذُهُمْ بِالسِّيفِ؟

فَقَالَ: «لَا. مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ

مِنْ وُلَايَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاتَّكِرُوا عَمَلَهُ، وَلَا

تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ».

عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَثَلِهِ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ مَبَايِعَةِ الْإِمَامِ
الْجَيْشِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْقِتَالِ. وَبَيَانِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
تَحْتَ الشَّجَرَةِ) (التحفة ٧١)

[٤٨٠٧] [٦٧- (١٨٥٦)] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ: ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ
جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ^(١)،
فَبَايَعْنَاهُ وَعَمْرٌ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ
سَمْرَةٌ^(٢).

وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفَرًا، وَلَمْ نُبَايِعْهُ
عَلَى الْمَوْتِ.

[٤٨٠٨] [٦٨- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
سَيِّبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمْ
نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ، إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ
عَلَى أَنْ لَا نَفَرًا.

[٤٨٠٩] [٦٩- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ: كَمْ كَانُوا يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، فَبَايَعْنَاهُ،
وَعَمْرٌ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ سَمْرَةٌ،
فَبَايَعْنَاهُ، غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، اخْتَبَى
تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ.

[٤٨١٠] [٧٠- (...)] وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ
دِينَارٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ، مَوْلَى

سُلَيْمَانَ بْنِ مَجَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ:
وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ: هَلْ
بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ
صَلَّى بِهَا، وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ، إِلَّا الشَّجَرَةَ
الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ
عَلَى بَنِي الْحُدَيْبِيَّةِ.

[٤٨١١] [٧١- (...)] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ - قَالَ سَعِيدُ
وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا -
سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ
الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ:
«أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ».

وَقَالَ جَابِرٌ: لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ
الشَّجَرَةِ.

[٤٨١٢] [٧٢- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ
أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ؟ فَقَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ
لَكَفَانَا، كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةً.

[٤٨١٣] [٧٣- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
سَيِّبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَغْنِي

(١) ألفا وأربعمائة: وفي رواية: ألفا وخمسمائة، وفي رواية: ألفا وثلاثمائة: وقد ذكر البخاري ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحيهما. وأكثر روايتهما ألف وأربعمائة.

(٢) سمرّة: واحدة السمر كرجل، وهي شجر الطلح.

[٤٨١٨] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ.

[٤٨١٩] ٧٧-(١٨٥٩) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ
عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عِنْدَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ (١)
حَاجِبِينَ، فَخَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانَهَا (٢)، فَإِنْ كَانَتْ
تَبَيَّنَتْ لَكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ.

[٤٨٢٠] ٧٨-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ح: قَالَ: وَقَرَأْتُهُ عَلَى
نَضْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ
الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَسُوهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ.

[٤٨٢١] ٧٩-(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا
بَعْدُ، فَلَمْ أَعْرِفْهَا.

[٤٨٢٢] ٨٠-(١٨٦٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ
ابْنَ أَبِي عَيْبَةَ، [مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ] قَالَ:
قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

الطَّحَّانَ، كِلَاهُمَا يَقُولُ: عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمِ
ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ
أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

[٤٨١٤] ٧٤-(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنِ
الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ:
قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ جَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا
وَأَرْبَعِمِائَةً.

[٤٨١٥] ٧٥-(١٨٥٧) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ
يَعْنَى: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ:
كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً، وَكَانَتْ
أَسْلَمَ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ.

[٤٨١٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ ح: وَحَدَّثَنَا [هُوَ] إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٨١٧] ٧٦-(١٨٥٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ، عَنْ
الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ
يَسَارٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ، وَالتَّبِيِّ ﷺ
يُبَايِعُ النَّاسَ، وَأَنَا رَافِعٌ عُصًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ
رَأْسِهِ، وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: لَمْ نُبَايِعْهُ
عَلَى الْمَوْتِ، وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَقْرَ.

(١) في قابل: صفة لمحذوف. والتقدير: في عام قابل، أي قادم.

(٢) فخفي علينا مكانها: قال العلماء: سبب خفافها أن لا يفتن الناس بها، لما جرى تحتها من الخير، ونزول
الرضوان والسكينة وغير ذلك، فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الأعراب والجهال إياها، وعبادتهم لها،
فكان خفافها رحمة من الله تعالى.

[٤٨٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ سَلْمَةَ بِمِثْلِهِ.

[٤٨٢٤] ٨١- (١٨٦١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَنَا أَبُو فَقَّالٍ: هَذَا ابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقَالَ: عَلِيُّ مَاذَا! قَالَ: عَلِيُّ الْمَوْتِ. قَالَ: لَا أَبَايَعُ عَلِيَّ هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ تَحْرِيمِ رَجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِطْطَانِ وَطَنِهِ) (التحفة ٧٢)

[٤٨٢٥] ٨٢- (١٨٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ارْتَدَدْتَ عَلَيَّ عَقِبَيْكَ؟ تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَدَنَ لِي فِي الْبَدْوِ^(١).

(المعجم ٢٠) - (بَابُ الْمَبَايَعَةِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ. وَبَيَانِ مَعْنَى «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ») (التحفة ٧٣)

[٤٨٢٦] ٨٣- (١٨٦٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْلِيِّ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السَّلْمِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبَايَعُهُ عَلِيَّ الْهَجْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ».

[٤٨٢٧] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السَّلْمِيُّ قَالَ: جِئْتُ بِأَخِي، أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «[قَدْ] مَضَتْ الْهَجْرَةُ بِأَهْلِهَا» قُلْتُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ».

قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُجَاشِعٍ، فَقَالَ: صَدَقَ.

[٤٨٢٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: فَلَقِيتُ أَخَاهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَبَا مَعْبُدٍ.

[٤٨٢٩] ٨٥- (١٣٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَحَ مَكَّةَ «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفِرُوا». [راجع: ٣٣٠٢]

[٤٨٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ [ابْنُ مَنْصُورٍ] وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى ابْنَ آدَمَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ يَعْنِي ابْنَ مَهْلَهْلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٨٣١] ٨٦- (١٨٦٤) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أذن لي في البدو: أي في الخروج إلى البادية.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرُغْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرُغْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

[المتحنة: ١١٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبُ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْمِحَّةِ^(١).

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْرَزَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقْنَ، فَقَدْ بَايَعْتُنَّ» وَلَا، وَاللَّهِ! مَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ يَبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ! مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ، إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَا مَسَّتْ كَفَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ، إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ «قَدْ بَايَعْتُنَّ»، كَلَامًا.

[٤٨٣٥] ٨٩- (...). وَحَلَّتْ هِرُونَُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ هِرُونَُ: حَدَّثَنَا - ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ. قَالَتْ: مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ امْرَأَةٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعَطْتَهُ، قَالَ: «أَذْمِي فَقَدْ بَايَعْتِكِ».

[٤٨٣٦] ٩٠- (١٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

[٤٨٣٢] ٨٧- (١٨٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ؟ فَقَالَ: «وَيْحَاكَ! إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ تُؤْتِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا».

[٤٨٣٣] (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الدَّارِمِيُّ]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرِكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا» وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: «فَهَلْ تَحْلِيهَا يَوْمَ وَرَدِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ.

(المعجم ٢١) - (بَابُ كَيْفِيَةِ بَيْعَةِ النِّسَاءِ) (التحفة ٧٤)

[٤٨٣٤] ٨٨- (١٨٦٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ

(١) يمتحن: أي يبايعن.

(٢) فقد أقر بالمحنة: أي فنجح في الامتحان.

أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةَ وَابْنَ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَيُّوبَ -
قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
يَقُولُ: كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ. يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ بَيَانِ سَنِّ الْبُلُوغِ)

(التحفة ٧٦)

[٤٨٣٧] ٩١- (١٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْفِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً
فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ
خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي^(١).

قَالَ نَافِعٌ: فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ،
وَهُوَ يَوْمِئِذٍ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ:
إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ
عَمَلِهِ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ
سَنَةً، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ.

[٤٨٣٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ
ابْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ: وَأَنَا
ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ [سَنَةً] فَاسْتَصَغَرَنِي.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ النَّهْيِ أَنْ يَسَافِرَ

بِالْمَصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْكُفَّارِ إِذَا خِيفَ وَقُوعَهُ

بِأَيْدِيهِمْ) (التحفة ٧٧)

[٤٨٣٩] ٩٢- (١٨٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ]
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ
بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ.

[٤٨٤٠] ٩٣- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا

لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ
الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

[٤٨٤١] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ
أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ
يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

قَالَ أَيُّوبُ: فَقَدْ نَالَ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ.

[٤٨٤٢] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمُ عَنْ
أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ،
جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ وَالثَّقَفِيِّ «فَأِنِّي أَخَافُ»،
وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ
«مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ».

(المعجم ٢٥) - (بَابُ الْمَسَابِقَةِ بَيْنَ الْخَيْلِ

وَتَضْمِيرِهَا) (التحفة ٧٨)

[٤٨٤٣] ٩٥- (١٨٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ

(١) فأجازني: المراد: جعله رجلاً له حكم الرجال المقاتلين.

أَضْمِرَتْ^(١) مِنَ الْحَفِيَاءِ^(٢)، وَكَانَ أَمَدُهَا ثِيْبَةً
الْوَدَاعِ^(٣)، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ،
مِنَ الثِّيْبَةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
فِيْمَنْ سَابَقَ بِهَا.

[٤٨٤٤] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ
سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ
وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ
الْقَطَّانُ، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ
ابْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عَمَرَ قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ
عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ
عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ، مِنْ رِوَايَةِ

حَمَّادِ وَابْنِ عُلَيَّةَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجِئْتُ سَابِقًا،
فَطَفَّفَ^(٤) بِي الْفَرَسُ الْمَسْجِدَ.
(المعجم ٢٦) - (باب^(٥) فضيلة الخيل وأن
الخير مفعود بنواصيها) (التحفة ٧٩)

[٤٨٤٥] ٩٦- (١٨٧١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي
نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٨٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ
اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، كُلُّهُمْ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ
مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

[٤٨٤٧] ٩٧- (١٨٧٢) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ، جَمِيعًا
عَنْ يَزِيدٍ، قَالَ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ:
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ

(١) أضمرت: يقال: أضمرت وضمرت. هو أن يقلل علفها مدة، وتدخل بيتًا كنيًا وتجلل فيه لتعرق، ويفجف عرقها، فيجف لحمها وتقوى على الجري.

(٢) من الحفيا: قال سفیان بن عيينة: بين ثنية الوداع والحفيا خمسة أميال أو ستة. وقال موسى بن عقبة: ستة أو سبعة.

(٣) ثنية الوداع: هي عند المدينة. سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشي معه المودعون إليها، والمعنى: أن مبدأ السباق كان من الحفيا ومنتها ثنية الوداع.

(٤) فطفف: أي علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيرًا. وهذا بعد مجاوزته الغاية، لأن الغاية هي هذا المسجد، وهو مسجد بني زريق.

(٥) في ع، ف: باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

[٤٨٥٣] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنِي أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ،
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَِذَا، وَلَمْ
يَذْكُرِ «الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ».

[٤٨٥٤] [١٠٠- (١٨٧٤)] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ [بْنِ
مَالِكٍ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي
نَوَاصِي الْخَيْلِ».

[٤٨٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:
حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٧) - (باب ما يكره من صفات

الخيال) (التحفة ٨٠)

[٤٨٥٦] [١٠١- (١٨٧٥)] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ - عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشَّكَالَ
مِنَ الْخَيْلِ.

[٤٨٥٧] [١٠٢- (...)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
بَشْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ،

اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ
بِإِضْبَعِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْفُودٌ بِنَوَاصِيهَا
الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

[٤٨٤٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ،
كِلاَهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهَِذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلَهُ.

[٤٨٤٩] [٩٨- (١٨٧٣)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ
عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْفُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ: [الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ]».

[٤٨٥٠] [٩٩- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ
حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْرُ مَعْفُودٌ بِنَوَاصِي
الْخَيْلِ» قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِمِثْلِ ذَلِكَ؟
قَالَ: «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٨٥١] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ.

[٤٨٥٢] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَحَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ،
جَمِيعًا عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرِ «الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ». وَفِي
حَدِيثِ سُفْيَانَ: سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ سَمِعَ
النَّبِيَّ ﷺ.

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَالشُّكَّالُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيَمْنَى بِيَاضٍ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى، أَوْ فِي يَدِهِ الْيَمْنَى وَرِجْلِهِ الْيُسْرَى.

[٤٨٥٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ، وَفِي رِوَايَةٍ وَهَبٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخَعِيَّ.

(المعجم ٢٨) - (باب فضل الجهاد والخروج

في سبيل الله) (التحفة الجهاد ١)

[٤٨٥٩] [١٠٣-١٨٧٦] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَضَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُذْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْسَكِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى^(١)، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَيَّ الْمُسْلِمِينَ، مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا

[٤٨٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٨٦١] [١٠٤-...] وَحَدَّثَنَا يَعْنِي ابْنُ أَبِي حَسْبٍ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَضَدِيقًا كَلِمَتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَنْسَكِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

[٤٨٦٢] [١٠٥-...] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَانُ بْنُ هَشِيمَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ^(٢)، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ».

[٤٨٦٣] [١٠٦-...] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي

(١) ما من كلم يكلم في سبيل الله: أما الكلم، فهو الجرح. ويكلم. أي يجرح. والحكمة في مجيئه يوم القيامة على هيئته: أن يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى.

(٢) يتعب: أي يجري متفجرًا. أي كثيرًا. وهو بمعنى الرواية الأخرى: يتفجر.

اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ» إِلَى قَوْلِهِ: «مَا تَخَلَّفْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».

(المعجم ٢٩) - (باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى) (التحفة ٢)

[٤٨٦٧] ١٠٨- (١٨٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [عَنْ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهَا أَنَّهُا تَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَا أَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدُ، [فَإِنَّهُ] يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ فِي الدُّنْيَا، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ».

[٤٨٦٨] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، غَيْرُ الشَّهِيدِ، فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ».

[٤٨٦٩] ١١٠- (١٨٧٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ؟] قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُوهُ»^(٢) قَالَ:

سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفَجَّرَ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ^(١). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي».

[٤٨٦٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ يَمْتَلِحُ حَلِيبُهُمْ، وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ [وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَى] يَمْتَلِحُ حَلِيبِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

[٤٨٦٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي الثَّقَفِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ نَحْوَ حَلِيبِهِمْ».

[٤٨٦٦] ١٠٧- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ

(١) العرف عرف المسك: العرف: هو الريح وأصل العرف: الرائحة مطلقاً. وأكثر استعماله في الرائحة الطيبة.
(٢) لا تستطيعوه: كذا هو في معظم النسخ: لا تستطيعوه، وفي بعضها: لا تستطيعونه، بالنون. وهذا جار على اللغة المشهورة. والأول صحيح أيضاً، وهي لغة فصيحة، حذف النون من غير ناصب ولا جازم وقد سبق بيانها ونظائرها مرات.

فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُوهُ». وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ^(١) بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتَرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».

[٤٨٧٠] (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْتَدِ، نَحْوَهُ.

[٤٨٧١] [١١١- (١٨٧٩)] حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِثْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ، إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ، وَقَالَ آخَرٌ: مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ، إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَقَالَ آخَرٌ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِثْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَمْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَجْمَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَا مَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا.

[٤٨٧٢] (...). وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِثْرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ فَضْلِ الْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) (التحفة ٣)

[٤٨٧٣] [١١٢- (١٨٨٠)] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِغَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[٤٨٧٤] [١١٣- (١٨٨١)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالْغَدْوَةُ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[٤٨٧٥] [١١٤- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ [السَّاعِدِيِّ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[٤٨٧٦] [١١٤م- (١٨٨٢)] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ذُكْوَانَ [بْنِ] أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ رِجَالَ مِنْ أُمَّتِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: «وَلِرَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٍ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

[٤٨٧٧] [١١٥- (١٨٨٣)] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

(١) القانت: معنى القانت هنا: المطمع.

كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(المعجم ٣٢) - (باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها، إلا الدين) (التحفة ٥)

[٤٨٨٠] ١١٧- (١٨٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ: «أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ. إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ^(١)، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُتِلْتُ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ. وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ^(٢)، فَإِنَّ جِبْرِيْلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِي ذَلِكَ».

[٤٨٨١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ^(٣): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى [يَعْنِي] ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ

وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - الْمُقْبِرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ [أَبِي] أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرْحِبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَاظِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَعَرَبَتْ».

[٤٨٧٨] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حَدَّثَنِي شُرْحِبِيلُ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ سِوَاءً.

(المعجم ٣١) - (باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات) (التحفة ٤)

[٤٨٧٩] ١١٦- (١٨٨٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ. فَقَالَ: أَعَدَّهَا عَلَيَّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَفَعَلَ. ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ

(١) محتسب: المخلص لله تعالى والقاصد أجره وثوابه.

(٢) إلا الدين: فيه تنبيه على حقوق الأدميين، وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر، لا يكفر حقوق الأدميين، وإنما يكفر حقوق الله تعالى.

(٣) هكذا في ه: قال، وفي ع، ف: قال.

الله ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟
بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

[٤٨٨٢] ١١٨- (...) [وَأَحَدُنَا سَعِيدُ بْنُ
مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَبَّانٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمَلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزِيدُ أَحَدَهُمَا
عَلَى صَاحِبِهِ: أَنْ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ
عَلَى الْمَيْتِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ صَرَبْتُ بِسَيْفِي،
بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْبِرِيِّ.

[٤٨٨٣] ١١٩- (١٨٨٦) حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ
يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ يَغْنِي
ابْنَ فَصَّالَةَ عَنْ عِيَّاشٍ وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ، إِلَّا
الدَّيْنَ».

[٤٨٨٤] ١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ: حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ
الْقِتْبَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا
الدَّيْنَ».

(المعجم ٣٣) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَرْوَاحَ الشَّهَدَاءِ
فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ)
(التحفة ٦)

[٤٨٨٥] ١٢١- (١٨٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ؛
ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَشْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا:
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ
مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ [هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ]
عَنْ هَذِهِ آيَةِ: «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ» [الآية]
عمران: ٤١٦٩ قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ.

فَقَالَ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ، لَهَا
قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ
شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ
إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اطَّلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَسْتَهْوُونَ شَيْئًا؟
قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَسْتَهِي؟ وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ
حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا
رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يَتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا
رَبِّ! نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَيْثُ
نُقْتَلُ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ
لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ فَضْلِ الْجِهَادِ وَالرِّبَاطِ)
(التحفة ٧)

[٤٨٨٦] ١٢٢- (١٨٨٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ
أَبِي مُزَاجِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ الْوَلِيدِ^(١) الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ

(١) في هـ: عن محمد بن عبد الوليد، والصواب ما أثبتناه من ع، ف وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٤١٥١.

فَرَعَةً^(٦) طَارَ عَلَيْهِ، يَنْتَعِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَطَانَةً،
أَوْ رَجُلٌ فِي عُثَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ^(٧) مِنْ هَذِهِ
الشَّعْفِ، أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ
الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ
الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ».

[٤٨٩٠] ١٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، وَيَعْقُوبُ
يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ بَعْجَةَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، وَقَالَ: «فِي شُعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ
الشَّعَابِ» خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَى.

[٤٨٩١] ١٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بَعْجَةَ بِنْتِ
عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ، وَقَالَ: «فِي
شُعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ».

(المعجم ٣٥) - (بَابُ بَيَانِ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ

أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ) (التحفة ٨)

[٤٨٩٢] ١٢٨- (١٨٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ، يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا

رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟
فَقَالَ: «رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ»
قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ^(١) مِنْ
الشَّعَابِ، يَعْبُدُ [اللَّهِ] رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ
شَرِّهِ».

[٤٨٨٧] ١٢٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ
حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟
يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ رَجُلٌ
مُعْتَرِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ
النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

[٤٨٨٨] ١٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
قَالَ: «رَجُلٌ فِي شِعْبٍ» وَلَمْ يَقُلْ: «ثُمَّ رَجُلٌ».

[٤٨٨٩] ١٢٥- (١٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَعْجَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ^(٢)
لَهُمْ، رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
يَطِيرُ عَلَى مَنْتِهِ^(٤)، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً^(٥) أَوْ

(١) الشعب: ما انفرج بين جبلين. وليس المراد نفس الشعب خصوصًا، بل المراد الانفراد والاعتزال. وقد ذكر الشعب مثالًا، لأنه خال عن الناس غالبًا.

(٢) معاش الناس: المعاش هو العيش، وهو الحياة وتقديره والله أعلم: من خير أحوال عيشتهم رجل ممسك.

(٣) ممسك عنان فرسه: أي متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله.

(٤) يطير على منته: أي يسرع جدًا على ظهره حتى كأنه يطير.

(٥) هيغة: الصوت عند حضور العدو.

(٦) أو فرعة: النهوض إلى العدو.

(٧) شعفة: أعلى الجبل.

عَوْنِ الْهَلَالِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ، [عَنْ] إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ» قِيلَ: مَنْ هُم؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ»^(١).

(المعجم ٣٧) - (بابُ فضل الصدقة في سبيل الله تعالى، وتضعيفها) (التحفة ١٠)

[٤٨٩٧] ١٣٢- (١٨٩٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ^(٢). فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، سَبْعُمِائَةَ نَاقَةٍ، كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ».

[٤٨٩٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٣٨) - (بابُ فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير) (التحفة ١١)

[٤٨٩٩] ١٣٣- (١٨٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي

الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» فَقَالُوا: كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] فَيَسْتَشْهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيَسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] فَيَسْتَشْهَدُ».

[٤٨٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٨٩٤] ١٢٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ، يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»، قَالُوا: كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «يُقْتَلُ هَذَا فَيَلْجِئُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخَرَ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَشْهَدُ».

(المعجم ٣٦) - (بابُ من قتل كافرًا ثم سدد) (التحفة ٩)

[٤٨٩٥] ١٣٠- (١٨٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُو ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا».

[٤٨٩٦] ١٣١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) سَدَّدَ: معناه استقام على الطريقة المثلى، ولم يخلط.

(٢) مَخْطُومَةٌ: أي فيها خطام، وهو قريب من الزمام.

مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُبَدِّعُ بِي^(١) فَاحْمِلْنِي. فَقَالَ: «مَا عِنْدِي» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ».

[٤٩٠٠] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٩٠١] [١٣٤- (١٨٩٤)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ] ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ]؛ أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّرُ، قَالَ: «إِثْتِ فَلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّرَ فَمَرَضَ»، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُفْرُتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ، قَالَ: يَا فَلَانَةُ! أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ، وَلَا تَحْسِبِي عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ! لَا تَحْسِبِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ».

[٤٩٠٢] [١٣٥- (١٨٩٥)] وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ -: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَّجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا^(٢)، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

[٤٩٠٣] [١٣٦- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَّعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا».

[٤٩٠٤] [١٣٧- (١٨٩٦)] وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْنًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ، مِنْ هُدَيْلٍ، فَقَالَ: «لَيَبْعَثُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

[٤٩٠٥] (...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو

(١) أبدع بي: وفي بعض النسخ: بَدَّعَ بي. ونقله القاضي عن جمهور رواة مسلم. وقال: والأول هو الصواب، ومعروف في اللغة. ومعناه: هلكت دابتي وهي مركوبي.
(٢) فقد غزا: أي حصل له أجر الغزو، وهذا الأجر يحصل بكل جهاد، سواء قليله وكثيره، ولكل خالف له في أهله بخير، من قضاء حاجة لهم، وإنفاق عليهم، أوذب عنهم، أو مساعدتهم في أمر لهم.

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ بَعَثًا، بِمِثْلِهِ. [٤٩٠٦] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٩٠٧] [١٣٨-] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ فَقَالَ: «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

(المعجم ٣٩) - (بابُ حرمة نساء المجاهدين، وإثم من خانهم فيهن) (التحفة ١٢)

[٤٩٠٨] [١٣٩-] (١٨٩٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟»^(١).

[٤٩٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ [عَنْ] عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٤٩١٠] [١٤٠-] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَعْنَبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «وَقَالَ: فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ»، فَالْتَمَعَتْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فَمَا ظَنُّكُمْ؟».

(المعجم ٤٠) - (بابُ سقوط فرض الجهاد عن المعلورين) (التحفة ١٣)

[٤٩١١] [١٤١-] (١٨٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبِرَاءَ [يَقُولُ] فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «لَا يَسْتَوِي الْقَتِيلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِدَّةَ أُولَى الْقَرَرِ وَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [النساء: ٩٥] - فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنًا فَجَاءَ بِكِتَابٍ فَكَتَبَهَا فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ^(٢)، فَتَرَكْتُ: «لَا يَسْتَوِي الْقَتِيلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عِدَّةَ أُولَى الْقَرَرِ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْنِدِ بْنِ نَابِتٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: «لَا يَسْتَوِي الْقَتِيلُونَ». بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبِرَاءِ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ: سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْنِدِ بْنِ نَابِتٍ.

[٤٩١٢] [١٤٢-] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: «لَا يَسْتَوِي الْقَتِيلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَتَرَكْتُ: «عِدَّةَ أُولَى الْقَرَرِ».

(١) فما ظنكم: معناه، ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام، أي لا يبقى منها شيئاً إن أمكنه.

(٢) ضرارته: أي عماءه. هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: ضرارته (قاله النووي).

(المعجم ٤١) - (بَابُ ثُبُوتِ الْجَنَّةِ لِلشَّهِيدِ)

(التحفة ١٤)

[٤٩١٣] ١٤٣- (١٨٩٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ - : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو : سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ أَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ قُتِلْتُ ؟ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ » فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ أُحُدٍ .

[٤٩١٤] ١٤٤- (١٩٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصْبِصِيُّ : حَدَّثَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ - قَبِيلَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا ، وَأُجِرَ كَثِيرًا » .

[٤٩١٥] ١٤٥- (١٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ ، عَيْنًا ^(١) يَنْظُرُ

مَا صَنَعْتَ عَيْرُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لَا أَذْرِي مَا اسْتَشَى بَعْضُ نِسَائِهِ - قَالَ : فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ : « إِنَّ لَنَا طَلِبَةَ ^(٢) ، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ ^(٣) حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا » فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ فِي عُلوِّ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « لَا . إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا » فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا

يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ » فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ » قَالَ : يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحَمَامِ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : بَخَ بَخَ ^(٤) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخَ بَخَ » قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا رَجَاءً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا ، قَالَ : « فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا » قَالَ : فَأَخْرَجَ نُمَيْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ ^(٥) ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْتَ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ ، إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٌ ، قَالَ : فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ .

[٤٩١٦] ١٤٦- (١٩٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى -

(١) عينًا: أي متجسسًا ورقيبًا.

(٢) طلبة: أي شيئًا نطلبه.

(٣) ظهره: الظهر، الدواب التي تتركب.

(٤) بخ بخ: فيه لعتان: إسكان الخاء وكسرهما منونًا. وهي كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخير.

(٥) قرنه: أي جعبة النشاب.

الله ﷺ لأصحابه «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا». [راجع: ١٥٤٥]

[٤٩١٨] ١٤٨- (١٩٠٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: عَمِّي الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ (٣) لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، قَالَ: فَشَقَّ عَلَيْهِ، قَالَ: أَوَّلَ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْثُ عَنَّةٍ، وَإِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا، [فِيمَا] بَعْدُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيَرَانِي اللَّهُ تَعَالَى مَا أَصْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: يَا أَبَا عَمْرٍو أَيْنَ؟ فَقَالَ: وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ (٤)، أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ، قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ، قَالَ: فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَتَمَانُونَ، مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ، قَالَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ، عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَحِيَّ إِلَّا بَيْنَانِي، وَنَزَلَتْ هَلْهُ الْآيَةُ: «رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا» [الأحزاب: ٢٣] قَالَ: فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ.

(المعجم ٤٢) - (بَابُ مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ

هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

(التحفة ١٥)

قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثَّ الْهَيْئَةَ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ (١) فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ، فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

[٤٩١٧] ١٤٧- (٦٧٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ] قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَ (٢) الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يُقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْطَبُونَ فَيَسْبِغُونَهُ، وَيَسْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَعَرَّضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ، قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا، قَالَ وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسٍ، مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَتَقَدَّهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ، وَرَبَّ الْكَعْبَةِ! فَقَالَ رَسُولُ

(١) جفن سيفه: هو غمده.

(٢) وفي ع، ف: يُعَلِّمُونَ.

(٣) عمي الذي سميت به: أي باسمه، وهو أنس بن النضر.

(٤) واهَا لريح الجنة: قال العلماء: واهَا، كلمة تحنن وتلهف. والقائل هو أنس.

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]؟ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسُهُ إِلَيْهِ - وَمَا رَفَعَ رَأْسُهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(المعجم ٤٣) - (باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار) (التحفة ١٦)

[٤٩٢٣] ١٥٢-١٩٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَقَالَ لَهُ نَائِلُ أَهْلِ الشَّامِ^(٣): أَيُّهَا الشَّيْخُ! حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتَيْتُ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتَيْتُ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ

[٤٩١٩] ١٤٩-١٩٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَرْثَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَاثِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ؛ أَنَّ رَجُلًا أَغْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ^(١)، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَى فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٤٩٢٠] ١٥٠- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً^(٢)، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٤٩٢١] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٤٩٢٢] ١٥١- (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) مكانه: أي مكانته ومرتبته وقدرته على القتال، أو شجاعته.

(٢) حمية: هي الأنفة والغيرة والمحاماة عن عشيرته.

(٣) نائل أهل الشام: وفي الرواية الأخرى: فقال له نائل الشامي. وهو نائل بن قيس الحزامي الشامي من أهل فلسطين، وهو تابعي، وكان أبوه صحابيًا. وكان نائل كبير قومه.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَعْنَمُ وَتَسْلَمُ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثَلْثِي أَجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ».

(المعجم ٤٥) - (بَابُ قَوْلِهِ ﷺ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْغَزْوُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ)
(التحفة ١٨)

[٤٩٢٧] ١٥٥- (١٩٠٧) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِأَمْرٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

[٤٩٢٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنْ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي الثَّقَفِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ غِيَاثٍ وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادٍ مَالِكٍ؛ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ

لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأَتِ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِيٌّ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُتَّقَى فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

[٤٩٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ يُعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ: نَاتِلْ الشَّامِيَّ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ.

(المعجم ٤٤) - (بَابُ بَيَانِ قَدْرِ ثَوَابِ مَنْ غَزَا فَنَفَمَ وَمَنْ لَمْ يَفْنَمَ) (التحفة ١٧)

[٤٩٢٥] ١٥٣- (١٩٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي هَانِيءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيْمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلْثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيْمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ».

[٤٩٢٦] ١٥٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

الْخَطَابِ عَلَى الْمُنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(المعجم ٤٦) - (باب استحباب طلب الشهادة

في سبيل الله تعالى) (التحفة ١٩)

[٤٩٢٩] ١٥٦- (١٩٠٨) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ

أَنْسِ [بْنِ مَالِكٍ] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصْنَهُ».

[٤٩٣٠] ١٥٧- (١٩٠٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ - قَالَ أَبُو

الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ: حَرَمَلَةُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ

أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ

الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ

مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» [وَلَمْ يَذْكَرْ أَبُو الطَّاهِرِ فِي

حَدِيثِهِ «بِصِدْقٍ»].

(المعجم ٤٧) - (باب ذم من مات ولم يغز،

ولم يحدث نفسه بالغزو) (التحفة ٢٠)

[٤٩٣١] ١٥٨- (١٩١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَبِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَلِّبِ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ

نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ».

قَالَ ابْنُ سَهْمٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:

فَرَرْتُ^(١) أَنْ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٤٨) - (باب ثواب من حبسه عن

الغزو مرض أو عذر آخر) (التحفة ٢١)

[٤٩٣٢] ١٥٩- (١٩١١) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي

سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

غَزَاةٍ، فَقَالَ «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا

وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذْيَا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمْ

الْمَرَضُ».

[٤٩٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ

يُونُسَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ

أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ «إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ».

(المعجم ٤٩) - (باب فضل الغزو في البحر)

(التحفة ٢٢)

[٤٩٣٤] ١٦٠- (١٩١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ

مِلْحَانَ^(٢) فَتَطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتِ عِبَادَةَ

ابْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا

فَأَطْعَمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَتَامَ رَسُولُ

(١) فنرى: بضم النون. أي نظن، وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمل، وقد قال غيره: إنه عام. والمراد: أن من

فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد، في هذا الوصف. فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق.

(٢) أم حرام بنت ملحان: قال العلماء: على إنها كانت محرماً له ﷺ واختلفوا في كيفية ذلك. فقال ابن عبد البر

وغيره: كانت إحدى خالاته من الرضاعة. وقال آخرون: بل كانت خالة لأبيه أو لجدته. لأن عبد المطلب كانت

أمه من بني النجار.

اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ نَبِيحَ^(١) هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ». يَشْكُ أَيُّهُمَا قَالَ قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ «أَنْتِ مِنَ الْأَوْلَى».

فَرَكِبَتْ أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ الْبَحْرِ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ^(٢)، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتَيْهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ.

[٤٩٣٥] ١٦١- (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمَّ حَرَامٍ وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ قَالَتْ: أَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَيِّ أُنْتِ وَأُمِّي قَالَ: «أُرَيْتِ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهَرَ الْبَحْرِ، كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ» فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْهُمْ» قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ أَيْضًا وَهُوَ

يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ «أَنْتِ مِنَ الْأَوْلَى». قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، بَعْدَ فَعَزَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرَيْبَتْ لَهَا بَعْلَةً، فَرَكِبَتْهَا، فَصَرَعتَهَا، فَاثَدَقَتْ عُنُقَهَا.

[٤٩٣٦] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى [قَالَ:] أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَاتِهِ أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ أَنَّهَا قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبْسُمُ قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ، يَرْكَبُونَ ظَهَرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ.

[٤٩٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنْتِ مِلْحَانَ، خَالَةَ لَأَنَسِ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ.

(المعجم ٥٠) - (باب فضل الرباط في سبيل

الله عز وجل) (التحفة ٢٣)

[٤٩٣٨] ١٦٣- (١٩١٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) نبیح: هو ظهره ووسطه.

(٢) في زمان معاوية: قال القاضي: قال أكثر أهل السير والأخبار. إن ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وفيها ركبت أم حرام وزوجها إلى قبرس فصرعت عن دابتها هناك فتوفيت ودفنت هناك، وعلى هذا يكون قوله: في زمان معاوية - معناه في زمان غزوه في البحر لا في أيام خلافته.

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ».

[٤٩٤٢] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَخِيكَ (٣) أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ «وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

[٤٩٤٣] (...) [و] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَزَادَ فِيهِ «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ».

[٤٩٤٤] [١٦٦-١٩١٦] حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكَرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ قَالَتْ: [فَقَالَ:] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا لَيْثُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمِطِ (١)، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطٌ (٢) يَوْمَ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنْ الْفِتَانِ».

[٤٩٣٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمِطِ، عَنْ سَلْمَانَ الْحَخِيرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى.

(المعجم ٥١) - (بَابُ بَيَانِ الشُّهَدَاءِ)

(التحفة ٢٤)

[٤٩٤٠] [١٦٤-١٩١٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ، يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»، وَقَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]». [انظر: ٦٦٦٩]

[٤٩٤١] [١٦٥-١٩١٥] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) السمط: يقال: بفتح السين وكسر الميم. ويقال: بكسر السين وإسكان الميم.

(٢) رباط: أصل الرباط ما تربط به الخيل. ثم قيل لملازمة ثغر العدو والإقامة على الجهاد.

(٣) على أخيك: هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا: على أخيك وفي بعضها: على أبيك. وهو الصواب.

[٤٩٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٥٢) - (بَابُ فَضْلِ الرَّمِي وَالْحَثِّ عَلَيْهِ، وَذِمٌّ مِنْ عِلْمِهِ ثُمَّ نَسِيهِ) (التحفة ٢٥)

[٤٩٤٦] ١٦٧-١٩١٧ (حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، ثُمَامَةَ بْنِ شَفِيٍّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، يَقُولُ «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ.

[٤٩٤٧] ١٦٨-١٩١٨ (وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

[٤٩٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٤٩٤٩] ١٦٩-١٩١٩ (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ؛ أَنَّ

فُقَيْمًا اللَّحْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْغُرَضَيْنِ، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ، قَالَ عُقْبَةُ: لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ أَعَانِيهِ^(١)، قَالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَّاسَةَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ قَدْ عَصَى».

(المعجم ٥٣) - (بَابُ قَوْلِهِ ﷺ «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالِفِهِمْ») (التحفة ٢٦)

[٤٩٥٠] ١٧٠-١٩٢٠ (وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ^(٢)، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ^(٣) وَهُمْ كَذَلِكَ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ «وَهُمْ كَذَلِكَ».

[٤٩٥١] ١٧١-١٩٢١ (وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ [بِعْنِي الْفَرَارِيُّ] عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

(١) أعانته: هكذا في معظم النسخ؛ لم أعانته: بالياء. وفي بعضها: لم أعانته بحذفها. وهو الفصح والأول، لغة معروفة سبق بيانها مرات.

(٢) من خدلهم: يعني: من خالفهم.

(٣) حتى يأتي أمر الله: المراد به، هو الريح التي تأتي قرب القيامة، فتأخذ روح كل مؤمن ومومنة.

[٤٩٥٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ سَوَاءً.

[٤٩٥٣] ١٧٢- (١٩٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُمْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ [أَنَّهُ] قَالَ: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينَ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

[٤٩٥٤] ١٧٣- (١٩٢٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٥٥] ١٧٤- (١٠٣٧) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ؛ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِيَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ». [راجع: ٢٣٨٩]

[٤٩٥٦] ١٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ [وَهُوَ] ابْنُ بُرْقَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ قَالَ:

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ أَسْمَعُهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِثْرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقَهِّهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ^(١)، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٤٩٥٧] ١٧٦- (١٩٢٤) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُسْلِمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يُدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ.

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مُسْلِمَةُ: يَا عُقْبَةُ! اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، فَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلٌ، ثُمَّ بَيَّعْتُ اللَّهَ رِيحًا كَرِيحَ^(٢) الْمُسْكَ، مَسَّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضْتُهُ، ثُمَّ بَيَّعْتُ شِرَارَ النَّاسِ، عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ.

(١) ناوأهم: أي عاдамهم.

(٢) كذا في نسخة بحاشية هـ أما المتن ففيه: ريحًا ريح المسك.

[٤٩٥٨] ١٧٧- (١٩٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَأَبُو مُضْعَبِ الزُّهْرِيُّ وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّقْمُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْتَنِعُ أَحَدَكُمْ نَوْمُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيَعْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

(المعجم ٥٤) - (بَابُ مِرَاعَاةِ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ، وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ) (التحفة ٢٧)

[٤٩٥٩] ١٧٨- (١٩٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ^(١)، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ^(٢)، فَاسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّشْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ».

[٤٩٦٠] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نَفْسَهَا، وَإِذَا عَرَّشْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طَرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ».

(المعجم ٥٥) - (بَابُ السَّفَرِ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْمَسَافِرِ إِلَى أَهْلِهِ، بَعْدَ قِضَاءِ شِغْلِهِ) (التحفة ٢٨)

[٤٩٦١] ١٧٩- (١٩٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(المعجم ٥٦) - (بَابُ كِرَاهَاةِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ الدَّخُولُ لَيْلًا، لِمَنْ رَدَّ مِنْ سَفَرٍ) (التحفة ٢٩)

[٤٩٦٢] ١٨٠- (١٩٢٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ]؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ^(٣) أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ عُذُورَةٌ أَوْ عَشِيَّةً.

[٤٩٦٣] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ [بْنِ مَالِكٍ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ لَا يَدْخُلُ.

[٤٩٦٤] ١٨١- (٧١٥) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ

(١) الخصب: هو كثرة العشب والمرعى، وهو ضد الجذب.

(٢) السنة: هي القحط. ومنه قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ». أي بالقحوط.

(٣) لا يطرق: الطروق، هو الإتيان في الليل. وكل آت في الليل فهو طارق.

الله قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أْمَهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا أَوْ عِشَاءَ كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ»^(١) وَتَسْتَحِدُّ^(٢) الْمَغِيَّةَ^(٣). [راجع: ١٦٥٦]

[٤٩٦٥] ١٨٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا، حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمَغِيَّةَ، وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةَ».

[٤٩٦٦] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٤٩٦٧] ١٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْعَيْبَةَ، أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا.

[٤٩٦٨] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٩٦٩] ١٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَطْلُبُ عَثْرَاتِهِمْ.

[٤٩٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَالَ سُفْيَانٌ: لَا أَدْرِي، هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا، يَعْنِي أَنْ يَتَخَوَّنَهُمْ^(٤) أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ.

[٤٩٧١] ١٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَرَاهَةِ الطُّرُوقِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: يَتَخَوَّنُهُمْ وَيَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ.

٣٤ - كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

(المعجم ١) - (بابُ الصيد بالكلاب المعلمة والرمي) (التحفة ١)

[٤٩٧٢] ١- (١٩٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ فَيَمْسِكُنَّ عَلَيَّ، وَأَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ [عَلَيْهِ]، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلْ» قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَتْ؟

(١) الشعبة: التي اغبر وتلبد وتوسخ شعر رأسها.

(٢) تستحد: أي تزيل شعر عانتها. والاستحداد: استفعال، من استعمال الحديدية، وهي موسى والمراد، إزالته كيف كان.

(٣) المغيبة: التي غاب زوجها.

(٤) يتخونهم: يظن خيانتهم، ويكشف استارهم، ويكشف هل خانوا أم لا ومعنى هذه الروايات كلها: أنه يكره، لمن طال سفره، أن يقدم على امرأته ليلًا بغيته.

قَالَ: «وَأِنْ قَتَلَنْ، مَا لَمْ يَشْرُكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا» قُلْتُ لَهُ: فَإِنِّي أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ، فَأَصِيبُ، فَقَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَحَزَقٌ^(١)، فَكُلْهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرَضِهِ، فَلَا تَأْكُلْهُ».

[٤٩٧٣] ٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بِيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهِدَى الْكِلَابِ، فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَكُلْ مِمَّا أُمْسَكْنَ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلَنْ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَا تَأْكُلْ».

[٤٩٧٤] ٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَفَتَلْ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ^(٢)، فَلَا تَأْكُلْ»، وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا أُمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ، فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتُ

عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ».

[٤٩٧٥] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٤٩٧٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ: وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[٤٩٧٧] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ^(٣) فَهُوَ وَقِيدٌ». وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: «مَا أُمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، فَإِنْ ذَكَاتَهُ أَخَذَهُ^(٤)، فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ».

[٤٩٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤٩٧٩] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ

(١) فحزق: معناه نفذ.

(٢) وقيد: الوقيد والموقوذ، هو الذي يقتل بغير محدد، من عصا أو حجر وغيرهما.

(٣) بعرضه: أي غير المحدد منه.

(٤) فإن ذكاته أخذه: معناه، إن أخذ الكلب الصيد وقتله إياه ذكاة شرعية، بمعنى ذبح الحيوان الإنسي.

ابن عبد الحميد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا^(١) وَرَبِيطًا^(٢) بِالنَّهْرَيْنِ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أُرْسِلْ كُلِّي فَأَجِدُ مَعَ كُلِّي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ، فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ، قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَيْتَ عَلَى كُلِّكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ».

[٤٩٨٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٤٩٨١] ٦- (...) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُرْسِلْتَ كُلِّبَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنِ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَادْرِكْتَهُ حَيًّا فَادْبَحْهُ، وَإِنِ أَدْرِكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، وَإِنِ وَجَدْتَ مَعَ كُلِّبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ، وَإِنِ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنِ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أُنْثَى سَهْمِكَ، فَكُلْ إِنْ شِئْتَ، وَإِنِ وَجَدْتَهُ غَرِيفًا فِي الْمَاءِ، فَلَا تَأْكُلْ».

[٤٩٨٢] ٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ؟ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنِ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ، إِلَّا

أَنَّ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ».

[٤٩٨٣] ٨- (١٩٣٠) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: سَمِعْتُ رِبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ، وَأَرْضُ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ، أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ، فَأَخْبِرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ [مِنْ] أَهْلِ الْكِتَابِ، تَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ، فَإِنِ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنِ لَمْ تَجِدُوا، فَاعْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْرِكْتَهُ ذَكَاتَهُ، فَكُلْ».

[٤٩٨٤] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْمُفْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَيَّوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: صَيْدَ الْقَوْسِ.

(المعجم ٢) - (باب* إذا غاب عنه الصيد ثم وجده) (التحفة ٢)

[٤٩٨٥] ٩- (١٩٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْرَانَ

(١) ودخيلًا: قال أهل اللغة: هو الذي يداخل الإنسان ويخالطه في أموره.

(٢) وربيطًا: الربيط هنا بمعنى، المرابط وهو الملازم، والرباط الملازمة.

الرَّازِي^(١): حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْحَيَّاطُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فَغَابَ عَنْكَ، فَأَدْرَكْتَهُ، فَكَلَّهُ، مَا لَمْ يُتِنَّنْ».

[٤٩٨٦] ١٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: أَخْبَرَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ: «فَكَلَّهُ مَا لَمْ يُتِنَّنْ».

[٤٩٨٩] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

[٤٩٨٧] ١١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُهُ فِي الصَّيْدِ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي الرَّاهِرِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ تُوتُونَهُ، وَقَالَ فِي الْكَلْبِ: «كُلَّهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَّا أَنْ يُتِنَّنَ، فَدَعَهُ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْحِجَازِ، حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ.

[٤٩٩٠] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَعْنَى ابْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

[٤٩٩١] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

(المعجم ٣) - (بابُ تحريمِ أكلِ كلِ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَكُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ)

(التحفة ٣)

[٤٩٨٨] ١٢- (١٩٣٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا -

(١) هذا الحديث هو أول عود سماع إبراهيم بن سفيان من مسلم والذي قبله هو آخر فواته الثالث ولم يبق له في الكتاب فوات بعد هذا.

صَالِحٍ، كُتِبَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُوسُفَ وَعَمْرٍو، كُتِبَ عَنْ الْأَكْلِ إِلَّا صَالِحٌ^(١) وَيُوسُفُ، فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا: نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ.

[٤٩٩٢] ١٥- (١٩٣٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ ابْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، فَأَكْلُهُ حَرَامٌ».

[٤٩٩٣] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٩٩٤] ١٦- (١٩٣٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

[٤٩٩٥] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ: قَالَ شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٤٩٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

[٤٩٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُسَيْنٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا هُسَيْنٌ قَالَ: أَبُو بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ.

(المعجم ٤) - (بَابُ إِبَاحَةِ مَيْتَاتِ الْبَحْرِ)

(التحفة ٤)

[٤٩٩٨] ١٧- (١٩٣٥) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُوسُفَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ

جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو

خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَنَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أبا عُبَيْدَةَ، نَتَلَقَى

عِيرًا^(٢) لِقُرَيْشٍ، وَرَوَدَنَا جَرَابًا مِنْ تَمَرٍ لَمْ يَجِدْ

لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةَ تَمْرَةَ،

قَالَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ:

نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ تَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ

الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ

بِعَصِيئَةِ الْخَبْطِ، ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ:

وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى

سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكُثْبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا

هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَبْرَ. قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ:

مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطُرَرْتُمْ فَكُلُوا،

قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثٌ مِائَةً حَتَّى

سَمِنَّا، قَالَ: [وَالْقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقَبِ

(١) هكذا في هـ: صالح وفي ع، ف: صالحا.

(٢) عيرا: العير هي الإبل التي تحمل الطعام وغيره.

[٥٠٠٠] ١٩- (...). وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ

الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ، فِي جَيْشِ الْخَبِطِ: إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ، ثُمَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ.

[٥٠٠١] ٢٠- (...). وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ، نَحْمِلُ أَرْوَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا.

[٥٠٠٢] ٢١- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ [ابْنِ أَنَسٍ]، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، ثَلَاثُمِائَةٍ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ، فَفَنِي زَادُهُمْ، فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِرْوَدٍ، فَكَانَ يَقُولُنَا، حَتَّى كَانَ يُصَيِّبُنَا، كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةً.

[٥٠٠٣] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، أَنَا فِيهِمْ، إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ وَسَافُوا جَمِيعًا بِفِيَّةِ الْحَدِيثِ، كَنَحْوِ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الرُّبَيْرِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ: فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً.

[٥٠٠٤] (...). حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:

عَيْنِهِ، بِالْقِلَالِ^(١)، الدُّهْنُ، وَتَقَطَّعُ مِنْهُ الْفِدْرَ كَالثَّوْرِ - أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ - فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبٍ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَأَقَامَهَا، ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا، فَتَرَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَايِقِ^(٢)، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٍ فَتَطْعِمُونَا؟» قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ، فَأَكَلَهُ.

[٤٩٩٩] ١٨- (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ

الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، تَرُصِدُ عِيرًا لِفَرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ، حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبِطَ، فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبِطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَبْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَأَدَّهَنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ، فَمَرَّ تَحْتَهُ، قَالَ: وَجَلَسَ فِي حِجَاغِ عَيْنِهِ نَفْرًا، قَالَ: وَأَخْرَجْنَا مِنْ [وَقْبٍ] عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةً وَدَكًا، قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً، ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَلَمَّا فَنِي وَجَدْنَا^(٣) فَقَدَهُ.

(١) بالقلال: جمع قلة، وهي الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه أي يحملها.

(٢) قال أبو عبيد: هو اللحم يؤخذ فيغلي بإغلاء، ولا ينضج، ويحمل في الأسفار يقال وشقت اللحم فاتشق والواحدة منه: الوشيقة.

(٣) وجدنا فقدته: أي حزننا على فقدتها ووجدنا فقدتها مؤثرًا.

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَدِّبِ الْقَزَّازُ، كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا إِلَى أَرْضِ جُهَيْنَةَ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمَ رَجُلًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٥) - (بابُ تحريمِ أكلِ لحمِ الحمرِ

الإنسية) (التحفة ٥)

[٥٠٠٥] ٢٢- (١٤٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ [بْنِ أَنَسٍ] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ مُتَعَةِ النَّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ. [راجع: ٣٤٣١]

[٥٠٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ.

[٥٠٠٧] ٢٣- (١٩٣٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ؛

أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[٥٠٠٨] ٢٤- (٥٦١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. [انظر: ١٢٤٨]

[٥٠٠٩] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى عَنِ مَالِكِ [بْنِ أَنَسٍ]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ النَّاسُ احْتِاجُوا إِلَيْهَا.

[٥٠١٠] ٢٦- (١٩٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمْرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَنَحَرْنَاهَا، فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَعْلِي، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ اكْفُوا^(١) الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا. فَقُلْتُ: حَرَمَهَا تَحْرِيمًا مَادَا؟ قَالَ: تَحَدَّثْنَا يَبْنَئًا فَقُلْنَا: حَرَمَهَا أَلْبَيْتَهُ، وَحَرَمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُجَمَّسْ.

[٥٠١١] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ

(١) اَكْفُوا: قال القاضي عياض رحمه الله: ضبطناه بألف الوصل وفتح الفاء من كفات ثلاثي ومعناه: قلبت، قال: ويصح قطع الألف وكسر الفاء من أكفات رباعي وهما لغتان بمعنى.

زِيَادٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ

اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: أَصَابَنَا مَجَاعَةٌ لَيَالِي خَيْرٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْرٍ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا، فَلَمَّا عَلَتْ بِهَا الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ نَاسٌ: إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَهَى عَنْهَا أَلْبَتَّةَ.

[٥٠١٢] ٢٨- (١٩٣٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولَانِ: أَصَبْنَا حُمْرًا، فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ.

[٥٠١٣] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ: أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْرٍ حُمْرًا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنْ اكْفُوا الْقُدُورَ.

[٥٠١٤] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: نُهَيْتُنَا عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[٥٠١٥] ٣١- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَلْقَى لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، نَيْتَهُ^(١) وَنَضِيجَةَ،

ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ.

[٥٠١٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٥٠١٧] ٣٢- (١٩٣٩) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا أَذْرِي، إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً^(٢) النَّاسِ، فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْرٍ، لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[٥٠١٨] ٣٣- (١٨٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْرٍ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ، الْيَوْمَ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ خُمُرٍ. قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ خُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا. قَالَ: «أَوْ ذَاكَ».

[راجع: ٤٦٦٨]

[٥٠١٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو

(١) نَيْتُهُ: أَي غَيْرِ مَطْبُوحَةٍ.

(٢) حَمُولَةٌ: أَي الَّذِي يَحْمِلُ مَتَاعَهُمْ.

عَاصِمِ النَّبِيلِ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٠٢٠] ٣٤- (١٩٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ
أَنْسِ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا
حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا، فَتَادَى
مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ،
فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا، وَإِنَّهَا لَتَنْفُورُ بِمَا فِيهَا.

[٥٠٢١] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَنْهَالٍ الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا
هَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنْسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٌ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلَتِ الْحُمْرُ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْتِيَتِ الْحُمْرُ، فَأَمَرَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَتَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ
نَجَسٌ.

قَالَ: فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

(المعجم ٦) - (باب إباحة أكل لحم الخيل)

(التحفة ٦)

[٥٠٢٢] ٣٦- (١٩٤١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ -
وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ
لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ.

[٥٠٢٣] ٣٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا، زَمَنَ خَيْبَرَ، الْخَيْلَ وَحُمَرَ
الْوَحْشِ، وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ.

[٥٠٢٤] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّورَقِيُّ
وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التُّوفَلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٠٢٥] ٣٨- (١٩٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ
قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَأَكَلْنَاهُ.

[٥٠٢٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٧) - (باب إباحة الضب) (التحفة ٧)
[٥٠٢٧] ٣٩- (١٩٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بَرْزَةَ وَأَبْنُ حُجْرٍ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ
الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ».

[٥٠٢٨] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ:
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ

(١) فرسا، الفرس يطلق على الذكر والأُنثى.

رَجُلٌ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ».

[٥٠٢٩] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: «لَا أَكُلُهُ وَلَا أُحْرِمُهُ».

[٥٠٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٠٣١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنِ مِغْوَلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الضَّبِّ. بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ، غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ أَيُّوبَ: أَنِّي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِضَبِّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحْرَمْهُ. وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

[٥٠٣٢] ٤٢- (١٩٤٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ: سَمِعَ الشَّعْبِيَّ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ؛ أَنَّ

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ وَأَتُوا بِلَحْمٍ ضَبِّ فَكَادَتْ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحَمٌ ضَبِّ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ:

«كُلُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي».

[٥٠٣٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيْبًا مِنْ سِتِّيْنِ أَوْ سِتِّينَ وَنُضِفَ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا. قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

[٥٠٣٤] ٤٣- (١٩٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ [ابْنِ حُنَيْفٍ]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، فَأَتَانِي بِضَبِّ مَحْنُوذٍ^(١)، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النُّسُوْقِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبَرُوا رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَرَفَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَدَهُ. فَقُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ يَا رَسُوْلَ اللهِ! قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ».

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُ، وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ.

[٥٠٣٥] ٤٤- (١٩٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ - قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

(١) محنوذ: أي مشوي وقيل: المشوي على الرضف، وهي الحجارة المحمأة.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ.
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، وَرَادَ فِي آخِرِ
الْحَدِيثِ: وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ وَكَانَ
فِي حَجْرِهَا.

[٥٠٣٧] (١٩٤٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ
مَيْمُونَةَ بِضَيِّينَ مَشْوِيَيْنِ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ، وَلَمْ
يَذْكُرْ: يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ.

[٥٠٣٨] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي
خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنِ
ابْنِ الْمُنْكَدِرِ؛ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ [بْنَ سَهْلٍ] أَخْبَرَهُ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي
بَيْتِ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، بِلَحْمٍ
صَبَّ. فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

[٥٠٣٩] ٤٦- (١٩٤٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ:
أَخْبَرَنَا - عُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ:
أَهْدَتْ خَالَتِي أُمَّ حَفِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنَا
وَأَقِطًا^(٢) وَأَضْبًا، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ،
وَتَرَكَ الصَّبَّ تَقْدَرًا، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ
خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛
أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَتُ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدَ
عِنْدَهَا صَبًّا مَحْنُودًا، قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيدَةُ بِنْتُ
الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الصَّبَّ لِرَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَقْلُ مَا يُقَدَّمُ يَدِيهِ لَطْعَامٌ^(١) حَتَّى
يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ
إِلَى الصَّبِّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ السَّنَوَةِ الْحُضُورِ:
أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدِمْتَنَ لَهُ. قُلْنَ: هُوَ
الصَّبُّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ،
فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الصَّبِّ؟ يَا رَسُولَ
اللَّهِ! قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي،
فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ».

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ
يَنْظُرُ، فَلَمْ يَنْهَيْ.

[٥٠٣٦] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي.
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ؛
أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتُ
الْحَارِثِ، وَهِيَ خَالَتُهُ، فَقَدِمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لَحْمُ صَبِّ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حَفِيدِ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ
نَجْدٍ، وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ، وَكَانَ

(١) وفي ع، ف: وكان قلما يُقدَّم إليه الطعام.

(٢) وأقطا: قال الأزهري: يتخذ من اللبن المخيض، يطبخ ثم يترك حتى يوصل، ومصل اللبن: صار في وعاء
خوص أو خزف ليقطر ماؤه.

[٥٠٤٠] ٤٧- (١٩٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا، فَأَكَلْتُ وَتَارِكُ، فَلَقِيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ الْعَدِ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَكْتَرُ الْقَوْمَ حَوْلَهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا أَكَلُهُ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ، وَلَا أَحْرَمُهُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِشَسِّ مَا قُلْتُمْ، مَا بُعِثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُحَلًّا وَمُحْرَمًا؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى، إِذْ قُرِبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ عَلَيْهِ لَحْمٌ، فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٍّ، فَكَفَّ يَدَهُ، وَقَالَ: «هَذَا لَحْمٌ لَمْ أَكَلْهُ قَطُّ». وَقَالَ لَهُمْ: «كُلُوا» فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ.

وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا أَكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٥٠٤١] ٤٨- (١٩٤٩) [و] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ، وَقَالَ: «لَا أَذْرِي، لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ».

[٥٠٤٢] ٤٩- (١٩٥٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا تَطْعَمُوهُ، وَقَدِيرُهُ، وَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُحْرَمْهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي طَعْمَتُهُ.

[٥٠٤٣] ٥٠- (١٩٥١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا بِأَرْضِ مَضَبِيَّةٍ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ أَوْ فَمَا تُفْتِنُنَا؟ قَالَ: «ذَكَرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ» فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَلَّ اللَّهُ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَذِهِ الرِّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمَتُهُ، إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٥٠٤٤] ٥١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدُّورَقِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضَبِيَّةٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي - قَالَ - فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقُلْنَا: عَاوِدَهُ. فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثَلَاثًا، ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ: «يَا أَعْرَابِي! إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَى سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسَخَّحَهُمْ دَوَابَّ^(١) يَدْبُونُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَذْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا، فَلَسْتُ أَكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا».

(المعجم ٨) - (بَابُ إِبَاحَةِ الْجَرَادِ) (التحفة ٨)

[٥٠٤٥] ٥٢- (١٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَلَيْلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: عَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ عَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

(١) في هـ: دوابًا والمثبت من ع، ف.

مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا كَهَمَسٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْفَلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ - أَوْ قَالَ - يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ، فَإِنَّهُ لَا يُصَادُ^(١) بِهِ الصَّيْدَ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ الْعَدُوُّ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ، ثُمَّ رَأَهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ - أَوْ يَنْهَى - عَنِ الْخَذْفِ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ! لَا أَكَلُمُكَ كَلِمَةً، كَذَا وَكَذَا.

[٥٠٥١] (...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْيَدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا كَهَمَسٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٥٠٥٢] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: - وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَقْفَأُ الْعَيْنَ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَلَمْ يَذْكُرْ: يَقْفَأُ الْعَيْنَ.

[٥٠٥٣] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ خَذَفَ - قَالَ - فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَقْفَأُ الْعَيْنَ» قَالَ فَعَادَ فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ

[٥٠٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رَوَايَتِهِ: سَبَعَ غَزَوَاتٍ. وَقَالَ إِسْحَاقُ: سِتٍّ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: سِتٍّ أَوْ سَبْعَ.

[٥٠٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. [وَأَقَالَ: سَبَعَ غَزَوَاتٍ. (المعجم ٩) - (بَابُ إِبَاحَةِ الْأَرْبِ) (التحفة ٩)

[٥٠٤٨] ٥٣- (١٩٥٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا أَرْتَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، فَسَعَوْا عَلَيْهِ فَلَعَبُوا، قَالَ: فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ، فَذَبَحَهَا، فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا وَفَخَذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَهُ.

[٥٠٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ يَغْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى: بِوَرِكَيْهَا أَوْ فَخَذَيْهَا.

(المعجم ١٠) - (بَابُ إِبَاحَةِ مَا يَسْتَعَانُ بِهِ عَلَى الْأَصْطِيَادِ وَالْعَدُوِّ، وَكَرَاهَةِ الْخَذْفِ) (التحفة ١٠)

[٥٠٥٠] ٥٤- (١٩٥٤) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) كذا في جامع الأصول (٥٠٠٥) وهو الصحيح وسقطت الدال في هـ فوق: يصابه، وورد أيضًا: يصطاد به.

الله ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخَذِفُ! لَا أَكَلْمُكَ أَبَدًا.

[٥٠٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا التَّقْفِيُّ عَنْ أَبِي يُوْب، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ١١) - (بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ) (التحفة ١١)

[٥٠٥٥] ٥٧- (١٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: نِثَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُجِدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيَبْرِخْ ذَيْبِحَتَهُ».

[٥٠٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ شَفِيَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، بِإِسْنَادِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيٍّ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

(المعجم ١٢) - (بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ) (التحفة ١٢)

[٥٠٥٧] ٥٨- (١٩٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَارَى الْحَكَمَ بْنَ أَيُّوبَ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا - قَالَ - فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ^(١) الْبَهَائِمُ.

[٥٠٥٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٠٥٩] ٥٨م- (١٩٥٧) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا».

[٥٠٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٠٦١] ٥٩- (١٩٥٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَقْرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمَوْنَهَا، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا.

[٥٠٦٢] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَيْتَانِ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ

(١) تصبر: قال العلماء: صبر البهائم أن تجبس وهي حية لتقتل بالرمي ونحوه.

[٥٠٦٥] ٢- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامٌ بْنُ سَلِيمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ، نَظَرَ إِلَيَّ غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِيحًا، فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

[٥٠٦٦] (...). وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا: عَلَى اسْمِ اللَّهِ. كَحَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

[٥٠٦٧] ٣- (...). حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ سَمِعَ جُنْدَبًا الْبَجَلِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْأَضْحَى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبِيحًا قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَعِدْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِيحًا، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

[٥٠٦٨] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٠٦٩] ٤- (١٩٦١). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْمُطَّرِفِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: ضَحَّى خَالِي أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ

كُلُّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحَ، غَرَضًا.

[٥٠٦٣] ٦٠- (١٩٥٩). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا.

٣٥ - كتاب الأضاحي (١)

(المعجم ١) - (باب وقتها) (التحفة ١)

[٥٠٦٤] ١- (١٩٦٠). حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ: حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَغْدُ أَنْ صَلَّى وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، سَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضْحَايٍ قَدْ ذُبِحَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبِيحًا أَضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ - أَوْ نُصَلِّيَ - فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

(١) الأضاحي: قال الجوهري: قال الأصمعي: فيها أربع لغات: أضحية وإضحية بضم الهمزة وكسرهما وجمعها: أضاحي، بتشديد الياء وتخفيفها، واللغة الثالثة: ضحية وجمعها ضحايا، والرابعة أضحاة وجمعها أضحى كأرطاة وأرطى.

قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي. فَقَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ
عَجَلْتُهُ لِأَهْلِكَ» قَالَ: إِنَّ عِنْدِي شَاءَ خَيْرٍ مِنْ
شَاتَيْنِ. قَالَ: «ضَحَّ بِهَا، فَإِنَّهَا خَيْرٌ نَسِيكِتِهِ»^(١).

[٥٠٧٣] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ بْنِ أَلِيٍّ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا
هَذَا، أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ
ذَلِكَ، فَقَدْ أَصَابَ سُنتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ، فَإِنَّمَا هُوَ
لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النَّسَكِ فِي شَيْءٍ»
وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ قَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: عِنْدِي
جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَهٍ. فَقَالَ «أَذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِي
عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

[٥٠٧٤] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ
عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٠٧٥] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا

ابْنُ السَّرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ
الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. ثُمَّ ذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٥٠٧٦] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ

[بْنِ صَخْرٍ] الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ عِلَامٌ
ابْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْني ابْنَ زِيَادٍ:

شَاءَ لَحْمٍ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةٌ
مِنَ الْمُعَرِّ. فَقَالَ: «ضَحَّ بِهَا، وَلَا تَضْلُحْ
لِغَيْرِكَ». ثُمَّ قَالَ: «مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ،
فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ تَمَّ
نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ».

[٥٠٧٠] ٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ
ابْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ خَالَهَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَّارٍ ذَبَحَ قَبْلَ
أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ
هَذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ، وَإِنِّي عَجَلْتُ
نَسِيكِتِي لِأَطْعِمَ أَهْلِي وَجِرَانِي وَأَهْلَ دَارِي.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعِدْ نُسُكًا» فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ لَبَنٍ، هِيَ خَيْرٌ مِنْ
شَاتِي لَحْمٍ. فَقَالَ: «هِيَ خَيْرٌ نَسِيكِتِكَ - وَلَا
تَجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

[٥٠٧١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ»
قَالَ فَقَالَ خَالِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ،
اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

[٥٠٧٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ
عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
صَلَّى صَلَاتِنَا، وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَلَا
يَذْبَحُ حَتَّى يُصَلِّيَ» فَقَالَ خَالِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) أشار في هامش هـ، إلى نسخة فيها: نسيكته.

حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ ابْنُ عَازِبٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ نَحْرٍ، فَقَالَ «لَا يُضَحِّينَ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ» قَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي عَنَاقٌ لَبِنٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ. قَالَ «فَضَحَّ بِهَا، وَلَا تَجْزِي جَدَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

[٥٠٧٧] ٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: ذَبَحَ أَبُو بُرَّةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَيِدِلْهَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَدَعَةٌ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَطْنَهُ قَالَ - وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اجْعَلْهَا مَكَانَهَا، وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

[٥٠٧٨] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرِ الشُّكَّ فِي قَوْلِهِ: هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ.

[٥٠٧٩] ١٠- (١٩٦٢) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ النَّحْرِ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيَعِدْ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ هُنَّ^(١) مِنْ جِيرَانِي، كَأَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ. قَالَ: وَعِنْدِي جَدَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، أَفَأَذْبِحُهَا؟ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ. فَقَالَ: لَا أَذْرِي أَبْلَعْتَ رُخْصَتَهُ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَانْكَفَأَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنٍ فَذَبَحَهُمَا، فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةٍ، فَتَوَزَّعُوا. أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا.

[٥٠٨٠] ١١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحًا ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ.

[٥٠٨١] ١٢- (...) وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى - قَالَ - فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ، فَهَأَهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا، قَالَ: «مَنْ كَانَ ضَحَّى، فَلْيَعِدْ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ٢) - (بَابُ سَنِّ الْأَضْحِيَّةِ) (التحفة ٢) [٥٠٨٢] ١٣- (١٩٦٣) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَذَبْحُوا جَدَعَةً مِنَ الضَّأْنِ».

[٥٠٨٣] ١٤- (١٩٦٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

(١) هنة: أي حاجة.

(٢) انكفأ: أي مال وانعطف.

(المعجم ٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِحْسَانِ الضَّحِيَّةِ، وَذَبْحِهَا مَبَاشَرَةً بِلا تَوَكُّلٍ، وَالتَّسْمِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ) (التحفة ٣)

[٥٠٨٧] ١٧- (١٩٦٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

[٥٠٨٨] ١٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ - قَالَ -: وَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا - قَالَ -: وَسَمَّى وَكَبَّرَ.

[٥٠٨٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥٠٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَرَسُولُ: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

[٥٠٩١] ١٩- (١٩٦٧) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: قَالَ حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ،

جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ، فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا، وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ، أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ، وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ.

[٥٠٨٤] ١٥- (١٩٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ عَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ صَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ^(١)، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ أَنْتَ».

قَالَ قُتَيْبَةُ: عَلَى صَحَابِيهِ.

[٥٠٨٥] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ [الْجُهَنِيِّ] قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا صَحَايَا، فَأَصَابَنِي جَذَعٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ. فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ».

[٥٠٨٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُقْبَةَ ابْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ صَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ. بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

(١) عتود: قال أهل اللغة: العتود من أولاد المعز خاصة، وهو ما رعى وقوي، قال الجوهري وغيره: هو ما بلغ سنة، وجمعه أعتدة وعتدان، بتشديد الدال، والأصل: عتدان.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشِ أَقْرَنٍ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ^(١)، وَنَظَرُ فِي سَوَادٍ. فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُصْحِيَ بِهِ. قَالَ لِعَائِشَةَ «هَلْمِي الْمُدِيَّةَ». ثُمَّ قَالَ «أَشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ» فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُ، اللَّهُمَّ! تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ صَحَّحِي بِهِ.

(المعجم ٤) - (بابُ جواز الذبيح بكل ما أنهر الدم، إلا السن وسائر العظام) (التحفة ٤)

[٥٠٩٢] ٢٠- (١٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ. ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ [بِابْنِ مَسْرُوقٍ] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَأَقْوَى الْعُدُوِّ غَدَاً، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، فَتَدَكِّي بِاللَّيْطِ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَقَالَ: فَتَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا، فَرَمَيْنَاهُ بِالْبَلْبَلِ حَتَّى وَهَضَاهُ.

[٥٠٩٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ وَقَالَ فِيهِ: وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى، أَفَتَذْبَحُ بِالْقَصَبِ.

[٥٠٩٦] ٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ [بِابْنِ رَافِعٍ]، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَأَقْوَى الْعُدُوِّ غَدَاً، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى. وَسَأَقِ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُبِّتَتْ. وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ.

[٥٠٩٣] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَيْتِ الْحَلِيقَةِ مِنْ تَهَامَةَ،

(١) معناه: أن قوائمه وبطنه وما حول عينه أسود.

(٢) وفي ع، ف: أرني. قال النووي: أرني بمعنى أعجل والشك من الراوي هل قال: أرني أو قال: أعجل.

(المعجم ٥) - (بَابُ بَيَانِ مَا كَانَ مِنَ النَّهْيِ عَنْ
أَكْلِ لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ فِي أَوَّلِ
الْإِسْلَامِ. وَبَيَانِ نَسْخِهِ وَإِبَاحَتِهِ إِلَى مَتَى شَاءَ)
(التحفة ٥)

[٥٠٩٧] ٢٤- (١٩٦٩) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ
ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ
أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تَأْكُلَ مِنْ لَحْمِ نُسُكِنَا
بَعْدَ ثَلَاثٍ.

[٥٠٩٨] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ؛ أَنَّهُ
شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - قَالَ -: ثُمَّ
صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - قَالَ -: فَصَلَّيْتُ
لَنَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لَحْمَ نُسُكِكُمْ
فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَا تَأْكُلُوا.

[٥٠٩٩] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ
شَهَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ]: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ:
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥١٠٠] ٢٦- (١٩٧٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رُحْمٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ مِنْ لَحْمِ
أُضْحِيِّهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

[٥١٠١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ:
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ
اللَّيْثِ.

[٥١٠٢] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا،
وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لَحْمُ الْأَضَاحِيِّ
بَعْدَ ثَلَاثٍ.

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لَحْمَ
الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: بَعْدَ
ثَلَاثٍ.

[٥١٠٣] ٢٨- (١٩٧١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْطَلِيُّ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ:
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ
الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ:
فَدَكَّرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةٍ فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ
عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ^(١) أَهْلُ أُبَيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ
حُضْرَةَ الْأَضْحَى، زَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْخِرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا

(١) دف: أصل الدفيف من دف الطائر إذا ضرب بجناحيه دفيه، أي صفحتي جنبه في طيرانه على الأرض ثم قيل: دفَّت الإبل، إذا سارت سيرًا لينا، والمعنى أن أناسًا من ضعفاء الأعراب وردوا للمواساة.

بَقِيَّي» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيُجْمِلُونَ فِيهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. فَقَالَ: «[إِنَّمَا] نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا».

[٥١٠٧] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٥١٠٨] ٣٣- (١٩٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! لَا تَأْكُلُوا لَحْمَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ» - وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ.

فَشَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا^(١) وَخَدَمًا، فَقَالَ: «كُلُوا وَأَطْعَمُوا وَاحْسِبُوا أَوْ ادَّخِرُوا». قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: شَكََّ عَبْدُ الْأَعْلَى.

[٥١٠٩] ٣٤- (١٩٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُضِصِحَّنَ فِي بَيْتِهِ، بَعْدَ ثَالِثَةِ، شَيْئًا». فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَعَلْ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلٍ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَاكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ بِجَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشَوْ فِيهِمْ».

[٥١٠٤] ٢٩- (١٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا».

[٥١٠٥] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدَيْنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ مِنِّي، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا».

[٥١٠٦] ٣١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا لَا قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥١٠٦] ٣١- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُتَيْسَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا لَا

(١) حشما: قال أهل اللغة: الحشم هم اللائذون بالإنسان يخدمونه ويقومون بأمره، وقال الجوهري: هم خدم الرجل ومن يغضب له، سموا بذلك لأنهم يغضبون له، والحشمة الغضب.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ. وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الشِّبْدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْفِیَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا». [راجع: ٢٢٦٠]

[٥١١٥] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَلِيبِ أَبِي سِنَانٍ.

(المعجم ٦) - (بَابُ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ) (التحفة ٦)

[٥١١٦] [٣٨-١٩٧٦] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا فَرَعٌ وَلَا عَتِيرَةٌ».

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّجَاحِ كَانَ يَسْتَجُّ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ.

(المعجم ٧) - (بَابُ نَهْيِ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ حَشْرٌ ذِي الْحِجَّةِ، وَهُوَ يُرِيدُ التَّضْحِيَةَ، أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَعْرِهِ وَاطْفَارِهِ شَيْئًا) (التحفة ٧)

[٥١١٧] [٣٩-١٩٧٧] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمُكَلِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

[٥١١٠] [٣٥-١٩٧٥] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا ثُوبَانُ! أَصْلِحْ لَحْمَ هَدْيِهِ» فَلَمْ أَرَلْ أَطْعَمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

[٥١١١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥١١٢] [٣٦-...] وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهِّرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ «أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ» قَالَ فَأَصْلَحْتُهُ، قَالَ - فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ.

[٥١١٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَقُلْ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

[٥١١٤] [٣٧-٩٧٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ، وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مَرَّةٍ - عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا ضَرَّارُ بْنُ مَرَّةٍ أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ،

حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: سَمِعَ سَعِيدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا». قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَرْفَعُهُ. قَالَ: لِكَيْ أَرْفَعَهُ.

[٥١١٨] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ، وَعِنْدَهُ أَضْحِيَّةٌ، يُرِيدُ أَنْ يُضْحِيَ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلِمَنَّ ظَفْرًا».

[٥١١٩] ٤١- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ أَبُو عَسَانَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ^(١) بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ، فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ».

[٥١٢٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمَرَ أَوْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٥١٢١] ٤٢- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُمَارَةَ^(٢) بْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذَنْبٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا، حَتَّى يُضْحِيَ».

[٥١٢٢] (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُمَارَةَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: كُنَّا فِي الْحَمَّامِ قَبِيلَ الْأَضْحَى، فَاطَّلَى فِيهِ نَاسٌ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَّامِ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا، أَوْ يَنْهَى عَنْهُ. فَلَقِيتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! هَذَا حَدِيثٌ قَدْ نَسِيَ وَتَرَكَ، حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

[٥١٢٣] (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ وَهَبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمِ الْجُنْدَعِيِّ؛ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

(١) عُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ: كَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: عُمَرُ، بضم العين في كل هذه الطرق إلا طريق الحسن بن علي الحلواني ففيها «عَمْرُو» بفتح العين وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ففيها: عُمَرُ أَوْ عَمْرُو، قال العلماء: الوجهان منقولان في اسمه.

(٢) وفي بعض النسخ: عمار كما في تحفة الأشراف والمسند الجامع، والذي في هـ مطابق لما في كتب الرجال انظر تهذيب الكمال: ٤٤٥٠ وتهذيب التهذيب: ٩١/٨. وقد نقل في عمر بن مسلم أيضًا وجهان عُمَرُ، وعَمْرُو، وهذه الروايات هنا من ٥١١٩ إلى ٥١٢٣ كلها من طريقه.

(المعجم ٨) - (بابُ تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله) (التحفة ٨)

[٥١٢٤] ٤٣- (١٩٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ - : حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ ابْنُ وَائِلَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ فَعَضِبَ وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ. قَالَ فَقَالَ: مَا هُنَّ؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

[٥١٢٥] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ]: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ».

[٥١٢٦] ٤٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَرَّةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي

الطُّفَيْلِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ: أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ يَكْفِيهِ النَّاسَ كَافَّةً، إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا - قَالَ - : فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدِّثًا».

٣٦ - كتاب الأشربة

(المعجم ١) - (بابُ تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر) (التحفة ١)

[٥١٢٧] ١- (١٩٧٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى جُرَيْجٌ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِقًا^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمِ يَوْمِ بَدْرٍ. وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِقًا أُخْرَى، فَأَنْخَثُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَيِّعُهُ - وَمَعِيَ صَانِعٌ مِنْ بَنِي قَيْسِقَاعٍ - فَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى وَارِدَةِ فَاطِمَةَ، وَحَمْرَةَ ابْنِ حَبْدٍ الْمُطَّلَبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْتَةُ نَعْبِي، فَقَالَتْ:

أَلَا يَا حَمْرَ لِلشَّرَفِ النَّوَاءِ.

فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْرَةَ بِالسَّيْفِ، فَجَبَّ

(١) شارِقًا: هي الناقة المسنة وجمعها شُرْف بضم الشاء وإسكانها.

أَسْمِنْتَهُمَا^(١) وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.

قُلْتُ لِابْنِ شَهَابٍ: وَمِنَ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْمِنْتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ أَفْطَعْنِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَمْزَةٌ فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْزَةَ بَصْرَهُ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبَائِي؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهِّقُهُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ.

[٥١٢٨] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

[٥١٢٩] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عَفِيرٍ أَبُو عَثْمَانَ الْمَضْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ؛ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَعْنَمِ، يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعْدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ يَزْنِحُلُ مَعِي، فَتَأْتِي بِأَذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينِ، فَاسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْعَرَائِرِ وَالْجِبَالِ، وَشَارِفَايَ مَنَاحَانَ^(٢)، إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،

وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَشَّةُ قَيْتِهِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ. فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ، فَاجْتَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قَالَ عَلِيٌّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ. قَالَ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَيَّ نَاقَتِي فَاجْتَبَتْ أَسْمِنْتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهِيَ هُوَ ذَا فِي بَيْتِ، مَعَهُ شَرْبٌ - قَالَ - فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُ، فَإِذَا هُمْ شَرَبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرْتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبَائِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَمَلَّ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَيْبِهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

(١) فجب أسنمتَهُمَا: أي قطع أسنمتها والسنام، بفتح السين، حذبة في ظهر البعير.

(٢) مناخان: هكذا في معظم النسخ وفي بعضها مناختان وهما صحيحان.

[٥١٣٠] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ قَهْرَازَدَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارِكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥١٣١] ٣-(١٩٨٠) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَغْيِي ابْنُ زَيْدٍ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ، يَوْمَ حُرْمَتِ الْخَمْرِ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ: الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ، فَإِذَا مُتَادِ يُتَادِي، فَقَالَ: أَخْرُجْ فَانظُرْ. فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُتَادِ يُتَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. قَالَ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِفْهَا، فَهَرَفْتُهَا، فَقَالُوا - أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ -: قُتِلَ فُلَانٌ، قُتِلَ فُلَانٌ، وَهِيَ فِي بَطْنِهِمْ - قَالَ: فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣]. [انظر: ٥١٣٨]

[٥١٣٢] ٤-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ؟ فَقَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ، إِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرَجَالَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي بَيْتِنَا، إِذْ^(١) جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ بَلَّغَكُمْ الْخَبْرَ؟ قُلْنَا؟ لَا. قَالَ: فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ.

فَقَالَ: يَا أَنَسُ! أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ^(٢). قَالَ: فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا، بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ.

[٥١٣٣] ٥-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ، عَلَى عُمُومَتِي، أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخِ لَهُمْ، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِنًا. فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ. فَقَالُوا: اكْفَيْتَهَا، يَا أَنَسُ! فَكَمَا تَأْتِيهَا.

قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا هُوَ؟ قَالَ بُسْرٌ وَرُطْبٌ - قَالَ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

قَالَ سُلَيْمَانُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا.

[٥١٣٤] ٦-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَنَسٍ: كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ، وَأَنَسٌ شَاهِدٌ. فَلَمْ يُنَكِّرْ أَنَسُ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِيَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

[٥١٣٥] ٧-(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فِي

(١) كذا في حاشية هـ، أما المتن ففيه: إذا.

(٢) القلال: جمع قلة، وهي جرة كبيرة تسع مائتين وخمسين رطلاً.

[٥١٣٩] ١٠- (١٩٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي الْحَنَفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ.

(المعجم ٢) - (بَابُ تَحْرِيمِ تَخْلِيلِ الْخَمْرِ)

(التحفة ٢)

[٥١٤٠] ١١- (١٩٨٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تَتَّخَذُ خَلًّا؟ فَقَالَ: «لَا».

(المعجم ٣) - (بَابُ تَحْرِيمِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ)

وبيان أنها ليست بدواءٍ (التحفة ٣)

[٥١٤١] ١٢- (١٩٨٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَاثِلِ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدِ الْجُعْفِيِّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

(المعجم ٤) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ جَمِيعَ مَا يَبْنَدُ،

مِمَّا يَتَّخَذُ مِنَ النَّخْلِ وَالْعَنْبِ، يُسَمَّى خَمْرًا)

(التحفة ٤)

[٥١٤٢] ١٣- (١٩٨٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ: حَدَّثَ خَيْرٌ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَافْكَفْنَاهَا يَوْمَئِذٍ. وَإِنَّهَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَكَانَتْ عَامَةً خُمُورِهِمْ، يَوْمَئِذٍ، خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

[٥١٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ ابْنِ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنِّي لِأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ مِنْ مَزَادَةٍ، فِيهَا خَلِيطُ بُسْرِ وَتَمْرٍ. بِنَحْوِ حَدِيثِ سَعِيدٍ.

[٥١٣٧] ٨- (١٩٨١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبَ، وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَةً خُمُورِهِمْ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ.

[٥١٣٨] ٩- (١٩٨٠) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَشْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، شَرَابًا مِنْ فِضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ! فَمَ إِلَى هَذِهِ الْجِرَّةِ فَافْكُرْهَا، فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ^(١) لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ، حَتَّى تَكَسَّرَتْ. [راجع: ٥١٣١]

(١) مِهْرَاسٍ: هُوَ حَجَرٌ مَنْقُورٌ.

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ».

[٥١٤٣] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ».

[٥١٤٤] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَعُقْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْحَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: الْكَرْمَةِ وَالنَّخْلَةِ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «الْكَرْمِ وَالنَّخْلِ».

(المعجم ٥) - (بابُ كراهةِ انتبازِ التمرِ والزبيبِ مخلوطين) (التحفة ٥)

[٥١٤٥] ١٦- (١٩٨٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ، وَالبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

[٥١٤٦] ١٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ التَّمْرُ وَالرَّبِيبُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَدَ الرُّطْبُ وَالبُسْرُ جَمِيعًا.

[٥١٤٧] ١٨- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ- وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ وَالبُسْرِ، وَبَيْنَ الرَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، نَبِيذًا».

[٥١٤٨] ١٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ مَوْلَى حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ الرَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَنَهَى أَنْ يُنْبَدَ البُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا.

[٥١٤٩] ٢٠- (١٩٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالرَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا، وَعَنِ التَّمْرِ وَالبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا.

[٥١٥٠] ٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْلَطَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ، وَأَنْ نُخْلَطَ البُسْرُ وَالتَّمْرُ.

[٥١٥١] (...) وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ مَفْضِلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥١٥٢] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ الْعَدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ التَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْحُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ
النَّيْدَ مِنْكُمْ، فَلْيَشْرِبْهُ زَيْبًا فَرْدًا، أَوْ تَمْرًا فَرْدًا،
أَوْ بُسْرًا فَرْدًا».

[٥١٥٣] ٢٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: نَهَانَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلِطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ، أَوْ زَيْبًا
بِتَمْرٍ، أَوْ زَيْبًا بِبُسْرِ. وَقَالَ «مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ».
فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ.

[٥١٥٤] ٢٤- (١٩٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا
تَتَشَبَّهُوا الزَّهْوُ^(١) وَالرُّطْبَ جَمِيعًا، وَلَا تَتَشَبَّهُوا
الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا، وَانْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
عَلَى حِدَّتِهِ».

[٥١٥٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ حَجَّاجِ
ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَمِثْلُهُ.

[٥١٥٦] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ وَهُوَ
ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَشَبَّهُوا الزَّهْوُ
وَالرُّطْبَ جَمِيعًا، وَلَا تَتَشَبَّهُوا الرُّطْبَ وَالزَّيْبَ
جَمِيعًا، وَلَكِنْ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَّتِهِ».
وَرَعَمَ يَحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ

فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا.
[٥١٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ:
حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ،
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّطْبَ وَالزَّهْوُ، وَالتَّمْرَ
وَالزَّيْبَ».

[٥١٥٨] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبَانُ
الْعَطَّارُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ، وَعَنْ خَلِيطِ الزَّيْبِ
وَالتَّمْرِ، وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ، وَقَالَ:
«انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَّةٍ».

[٥١٥٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا
الْحَدِيثِ.

[٥١٦٠] ٢٦م- (١٩٨٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - قَالَ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ
الْحَفْصِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ، وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ،
وَقَالَ: «يُنْتَبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَّتِهِ».

[٥١٦١] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ
عَمَارٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَدِيْنَةَ وَهُوَ
أَبُو كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١) الزهو: هو بفتح الزاي وضمة لغتان مشهورتان قال الجوهري: أهل الحجاز يضمون، والزهو هو البسر الملون الذي بدافيه حمرة أو صفرة وطاب، وزهت النخل تزهو زهوا، وأزهت تزهي.

مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ
الدَّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ، أَنْ يُبَدَّ فِيهِ.

[٥١٦٧] ٣١- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدَّبَاءِ
وَالْمُرْقَاتِ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ.

[٥١٦٨] (١٩٩٣) قَالَ: وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ؛
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ^(١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا تَتَّبِدُوا فِي الدَّبَاءِ وَلَا فِي الْمُرْقَاتِ». ثُمَّ
يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ.

[٥١٦٩] ٣٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ: حَدَّثَنَا وَهَبٌ عَنْ سُهَيْلِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى
عَنِ الْمُرْقَاتِ وَالْحَنَتَمِ وَالنَّقِيرِ.
قَالَ قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا الْحَنَتَمُ؟ قَالَ:
الْجِرَارُ الْخَضِرُ.

[٥١٧٠] ٣٣- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضِيُّ: أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ: أَخْبَرَنَا بَنُو
عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ لِيُوْفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدَّبَاءِ
وَالْحَنَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ - وَالْحَنَتَمُ: الْمَزَادَةُ
الْمَجْبُوبَةُ^(٢) - وَلَكِنْ اشْرَبْ فِي سِقَاتِكَ وَأُوكِهِ».

[٥١٧١] ٣٤- (١٩٩٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ
ابْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
شُعْبَةَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ،

[٥١٦٢] ٢٧- (١٩٩٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ،
عَنْ حَبِيبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّرْبُوبُ
جَمِيعًا، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا، وَكَتَبَ
إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ
وَالزَّرْبُوبِ.

[٥١٦٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ:
أَخْبَرَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ فِي التَّمْرِ وَالزَّرْبُوبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: الْبُسْرَ
وَالتَّمْرَ.

[٥١٦٤] ٢٨- (١٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَدْ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ
جَمِيعًا، وَالتَّمْرُ وَالزَّرْبُوبُ جَمِيعًا.

[٥١٦٥] ٢٩- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّهُ
قَالَ: قَدْ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا،
وَالتَّمْرُ وَالزَّرْبُوبُ جَمِيعًا.

(المعجم ٦) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِتْبَازِ فِي
الْمُرْقَاتِ وَالدَّبَاءِ وَالْحَنَتَمِ وَالنَّقِيرِ، وَبَيَانُ أَنَّهُ
مَنْسُوخٌ، وَأَنَّهُ الْيَوْمَ حَلَالٌ، مَا لَمْ يَصِرْ مَسْكِرًا)
(التحفة ٦)

[٥١٦٦] ٣٠- (١٩٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) وفي ع، ف: يقول.

(٢) المزادة المجبوبة: المجبوبة التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن.

ثُمَّامَةٌ بِنُ حَزْنِ الْقُسَيْرِيِّ قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟ فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ؟ فَهَذَا هُمْ أَنْ يَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَاتِ وَالْحَتَمِ.

[٥١٧٦] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُؤَيْدٍ عَنِ مُعَاذَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَاتِ.

[٥١٧٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُؤَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ - مَكَانَ الْمُرْقَاتِ - الْمُقَيْرِ.

[٥١٧٨] ٣٩- (١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ». [راجع: ١١٥]

وَفِي حَدِيثِ حَمَادٍ جَعَلَ - مَكَانَ الْمُقَيْرِ - الْمُرْقَاتِ.

[٥١٧٩] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْقَاتِ وَالنَّقِيرِ.

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ. هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْنَرٍ وَشُعْبَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ.

[٥١٧٢] ٣٥- (١٩٩٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يَتَّبَعَ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَخْبِرِينِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّبَعَ فِيهِ. قَالَتْ: نَهَانَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، أَنْ نَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ.

قَالَ (١) قُلْتُ لَهُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْحَتَمَ وَالْجَرَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ، [أ] أُحَدِّثُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟.

[٥١٧٣] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْنَرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ.

[٥١٧٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَادُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٥١٧٥] ٣٧- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا

(١) يعني قال إبراهيم بن يزيد النخعي: قلت لخالي الأسود بن يزيد النخعي.

بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَّبَدَّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٥١٨٥] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ فِي الْحَتَمَةِ وَالذَّبَائِ وَالنَّقِيرِ.

[٥١٨٦] ٤٦- (١٩٩٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشَرِيحُ بْنُ يُونُسَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَائِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْقَتِ وَالنَّقِيرِ.

[٥١٨٧] ٤٧- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ؟ قَالَ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ. فَقَالَ: صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ. فَقُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجَرِّ؟ فَقَالَ: كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدْرِ^(٣).

[٥١٨٨] ٤٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛

[٥١٨٠] ٤١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّبَائِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْقَتِ وَالنَّقِيرِ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلْحُ^(١) بِالزَّهْوِ.

[٥١٨١] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى [أَبِي عُمَرَ] الْبُهْرَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ^(٢) أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّبَائِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ.

[٥١٨٢] ٤٣- (١٩٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ أَنْ يُتَّبَدَّ فِيهِ.

[٥١٨٣] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَائِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ.

[٥١٨٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ،

(١) البلح: بفتحين: البسر الملون إلا أن تلونه قليل بخلاف الزهو.

(٢) قال النووي: وقع في معظم نسخ بلادنا: يحيى أبي عمر، بالكنية وهو الصواب وهو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني. وكذا هو في الحديث الآتي: ٥٢٢٩ من هذا الكتاب. انظر تحفة الأشراف الحديث: ٦٥٤٩.

(٣) المدر: هو التراب.

أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: أَتَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجَرِّ وَالذُّبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥١٩٣] ٥٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجَرِّ وَالذُّبَابِ.

[٥١٩٤] ٥٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَيْبِ الْجَرِّ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَتِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥١٩٥] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتَمِ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَتِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ.

[٥١٩٦] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو

الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالنَّقِيرِ.

[٥١٩٧] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَتِ، وَقَالَ «اتَّسِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ».

[٥١٩٨] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَاذِرِهِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ. فَأَنْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أُبْلَغَهُ. فَسَأَلْتُ: مَاذَا قَالَ؟ قَالُوا: نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الذُّبَابِ وَالْمُرْقَتِ.

[٥١٨٩] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ

رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،

جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ؛ ح:

وَحَدَّثَنِي هَرُونَ الْأَيْلِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا: فِي بَعْضِ مَعَاذِرِهِ، إِلَّا مَالِكٌ وَأُسَامَةُ.

[٥١٩٠] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَيْبِ الْجَرِّ؟ قَالَ فَقَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ. قُلْتُ: أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ.

[٥١٩١] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: أَتَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَيْبِ الْجَرِّ؟ قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ: وَاللَّهِ! إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

[٥١٩٢] ٥١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:

عَنْ جَبَلَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتْمَةِ، فَقُلْتُ: مَا الْحَتْمَةُ؟ قَالَ: الْجَرَّةُ.

[٥١٩٩] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ: حَدَّثَنِي زَادَانُ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرَبَةِ بِلُغَتِكَ، وَفَسَّرَهُ لِي بِلُغَتِنَا، فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُغَتِنَا، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَتْمِ، وَهِيَ الْجَرَّةُ، وَعَنِ الدُّبَابِ وَهِيَ الْقَرَعَةُ، وَعَنِ الْمُرْفَتِ وَهُوَ الْمُقْمِرُ، وَعَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَحُ نَسْحًا^(١)، وَتُنْقَرُ نَقْرًا، وَأَمَرَ أَنْ يُتَّبَدَ فِي الْأَسْقِيَةِ.

[٥٢٠٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٢٠١] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ ابْنُ سَلِيمَةَ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا الْمُبْتَرِ، وَأَشَارَ إِلَى مُبْتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدِيمٌ وَقَدْ عَبَدَ الْقَيْسَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبَةِ، فَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتْمِ. فَقُلْتُ [لَهُ]: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! وَالْمُرْفَتِ؟ وَظَنْنَا أَنَّهُ نَسِيَهُ. فَقَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُ.

[٥٢٠٢] ٥٩- (١٩٩٨) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ وَابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُرْفَتِ وَالِدُّبَابِ.

[٥٢٠٣] ٦٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ وَالِدُّبَابِ وَالْمُرْفَتِ.

[٥٢٠٤] (...) قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّقِيرِ.

(١٩٩٩) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُتَّبَدُ لَهُ فِيهِ يُبَدُّ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. [٥٢٠٥] ٦١- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَدُّ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

[٥٢٠٦] ٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ يُبَدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً يُبَدُّ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ - وَأَنَا أَسْمَعُ - لِأَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: مِنْ بَرَامٍ؟ قَالَ: مِنْ بَرَامٍ.

[٥٢٠٧] ٦٣- (٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) تنسح نسحًا: هكذا هو في معظم الروايات: تنسح، بسين وحاء مهملتين أي تفسح ثم تفسح فتصير نقيرًا.
(٢) سلمة: بفتح اللام وكسرهما.

فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ،
فَأَرْحَصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرْفَتِ.

(المعجم ٧) - (بابُ بيان أن كل مسكر خمر،
وأن كل خمر حرام) (التحفة ٧)

[٥٢١١] ٦٧- (٢٠٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:
سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ؟ فَقَالَ «كُلُّ شَرَابٍ
أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

[٥٢١٢] ٦٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ
شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

[٥٢١٣] ٦٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو
التَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،
كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي
حَدِيثِ سُفْيَانَ وَصَالِحٍ: سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ؟ وَهُوَ فِي
حَدِيثِ مَعْمَرٍ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: أَنَّهَا سَمِعَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

[٥٢١٤] ٧٠- (١٧٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فُضَيْلٍ - قَالَ أَبُو بَكْرِ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ. وَقَالَ ابْنُ
الْمُثَنَّى: عَنْ ضِرَّارِ بْنِ مَرَّةَ - عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ
ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا
ضِرَّارُ بْنُ مَرَّةَ أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ،
فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

[راجع: ٢٢٦٠]

[٥٢٠٨] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا صَحَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ،
عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ،
وَإِنَّ الظُّرُوفَ - أَوْ ظَرْفًا - لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا
يُحَرِّمُهُ. وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

[٥٢٠٩] ٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَرِّفٍ^(١) بْنِ وَاصِلٍ، عَنْ
مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ
فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ، غَيْرَ
أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

[٥٢١٠] ٦٦- (٢٠٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي
عَمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ،
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيدِ

(١) وقع في هـ: معروف، قال النووي: هو معروف بكسر الراء على المشهور، ويقال: بفتحها، حكاه صاحب
المشارك والمطالع، ويقال فيه المعروف.

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقَتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: الْمَزْرُ، مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابًا يُقَالُ لَهُ: الْبِتْعُ، مِنَ الْعَسَلِ. فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». [راجع: ٤٥٢٦]

[٥٢١٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا: «بَشْرًا وَيَسْرًا، وَعِلْمًا وَلَا تَنْقَرَا» وَأَرَاهُ قَالَ: «وَتَطَاوَعَا» قَالَ فَلَمَّا وَلَّى رَجَعَ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لَهُمْ شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُطْبَعُ حَتَّى يَعْقَدَ، وَالْمَزْرُ، يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ».

[٥٢١٦] ٧١- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلْفٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو^(١) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «ادْعُوا النَّاسَ، وَبَشْرًا وَلَا تَنْقَرَا، وَيَسْرًا وَلَا تَعْسَرَا» قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَتَنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ: الْبِتْعُ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُبْنَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ، وَالْمَزْرُ، وَهُوَ مِنَ الذَّرَّةِ وَالشَّعِيرِ يُبْنَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ - قَالَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ

أَعْطَى جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ فَقَالَ: «أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ».

[٥٢١٧] ٧٢- (٢٠٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ - وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ - فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرُبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ الْمَزْرُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللَّهِ، [عَزَّ وَجَلَّ]، عَهْدًا، لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ».

[٥٢١٨] ٧٣- (٢٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَتَّبْ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ».

[٥٢١٩] ٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، كِلَاهُمَا عَنْ رُوْحِ ابْنِ عَبَّادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

[٥٢٢٠] (...) وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارِ السَّلْمِيِّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، مِثْلَهُ.

(١) وقع في هـ: ابن عمر، والصواب: ابن عمرو، انظر تحفة الأشراف الحديث: ٩٠٨٦.

ولم يصر مسكراً) (التحفة ٩)

[٥٢٢٦] ٧٩- (٢٠٠٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، أَبِي عَمْرِو الْبَهْرَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَسْرُبُهُ إِذَا أَصْبَحَ، يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْعَدَدَ وَاللَّيْلَةَ الْآخَرَى، وَالْعَدَدَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ.

[٥٢٢٧] ٨٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيَّ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ فِي سَقَاءِ. قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ لَيْلَةِ الْاِثْنَيْنِ، فَيَسْرُبُهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ صَبَّهُ.

[٥٢٢٨] ٨١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفَعُ لَهُ الزَّبِيبُ، فَيَسْرُبُهُ الْيَوْمَ وَالْعَدَدَ وَبَعْدَ الْعَدَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّلَاثَةِ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيَسْقَى أَوْ يَهْرَاقُ.

[٥٢٢٩] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى^(١) أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السَّقَاءِ، فَيَسْرُبُهُ

[٥٢٢١] ٧٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ حَمْرٍ حَرَامٌ».

(المعجم ٨) - (بَابُ عَقُوبَةِ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ إِذَا لَمْ يَتَبَّ مِنْهَا، بِمَنْعِهِ إِيَّاهَا فِي الْآخِرَةِ) (التحفة ٨)

[٥٢٢٢] ٧٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ».

[٥٢٢٣] ٧٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتَبَّ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ فَلَمْ يُسْقَهَا» قِيلَ لِمَالِكٍ: رَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥٢٢٤] ٧٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَسْرُبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

[٥٢٢٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الْمَخْرُومِيَّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(المعجم ٩) - (بَابُ إِبَاحَةِ النَّبِيذِ الَّذِي لَمْ يَشْتَد

(١) وقع في ع، ف: عن يحيى بن أبي عمر، وهو وهم كما قاله القاضي، وصوابه: عن يحيى أبي عمر، لأنه هو يحيى =

يَوْمَهُ وَالْعَدَّ وَبَعَدَ الْعَدَّ، فَإِذَا كَانَ مُسْبِيَّ الثَّالِثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ.

[٥٢٣٠] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

[أَحْمَدُ بْنُ] أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ:

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، [أَبِي عَمْرٍَا]

النَّجَّيِّ قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ

الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتَّجَارَةِ فِيهَا؟ فَقَالَ: أُمْسِلُمُونَ

أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَضْلُحُ بِبَيْعِهَا

وَلَا شِرَاؤِهَا وَلَا التَّجَارَةَ فِيهَا. قَالَ: فَسَأَلُوهُ عَنِ

النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ

رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حَنَاتِهِمْ وَتَقْيِيرِ

وَدُبَّاءٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَأَهْرِيقَ، ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ فَعُجِّلَ فِيهِ

زَيْبٌ وَمَاءٌ، فَعُجِّلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ، فَشَرِبَ

مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ، وَمِنَ الْعَدِّ حَتَّى

أَمْسَى، فَشَرِبَهُ وَسَقَى، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ

مِنْهُ فَأَهْرِيقَ.

[٥٢٣١] ٨٤- (٢٠٠٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ

الْحُدَانِيِّ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ يَعْنِي ابْنَ حَزْنِ الْقُسَيْرِيِّ

قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ؟ فَدَعَتْ

عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، إِنَّمَا

كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ:

كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَأُوكِيهِ

وَأَعْلَقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ.

[٥٢٣٢] ٨٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

الْعَنْزِيُّ^(١): حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ

يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: كُنَّا تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، يُوكِي

أَعْلَاهُ، وَلَهُ عَزْلَاءٌ، تَنْبِذُهُ عُذْوَةً، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً،

وَتَنْبِذُهُ عِشَاءً، فَيَشْرَبُهُ عُذْوَةً.

[٥٢٣٣] ٨٦- (٢٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا

أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ،

فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ.

قَالَ سَهْلٌ: تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ، فَلَمَّا أَكَلَ

سَقْتَهُ إِيَّاهُ.

[٥٢٣٤] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ

السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ: فَلَمَّا أَكَلَ سَقْتَهُ إِيَّاهُ.

[٥٢٣٥] ٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

سَهْلِ التَّمِيمِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا

مُحَمَّدٌ يَعْنِي أَبَا غَسَّانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: فِي تَوْرٍ

مِنْ حِجَارَةٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ

الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ فَسَقْتَهُ، تَخْصُهُ بِذَلِكَ.

[٥٢٣٦] ٨٨- (٢٠٠٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

سَهْلِ التَّمِيمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ أَبُو

بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ سَهْلِ: حَدَّثَنَا - ابْنُ

أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ، أَبُو

غَسَّانَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

= ابن عبيد البهراني وكنيته أبو عمر، انظر تحفة الأشراف الحديث: ٦٥٤٨ وتهذيب الكمال الترجمة: ٦٨٧٨.
(١) وقع في هـ: العنبري، وهو خطأ مطبعي.

إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعِي^(٢)، وَقَدْ عَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَحَلَبْتُ لَهُ كُتْبَةً مِنْ لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ. [انظر: ٧٥٢١]

[٥٢٣٩] ٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتَيْتُهُ سِرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ - قَالَ -: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَتْ فَرْسُهُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرِكُ - قَالَ -: فَدَعَا اللَّهَ - قَالَ -: فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرُّوا بِرَاعِي عَنَمٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُتْبَةً مِنْ لَبَنِ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ.

[٥٢٤٠] ٩٢- (١٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، بِإِيلِيَاءَ، بِقَدْحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنِ، فَظَرَّ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبْنَ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ. لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ. [راجع: ٤٢٤]

قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَقَدِمَتْ، فَتَزَلَّتْ فِي أُجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. قَالَ: «قَدْ أَعَدْتُكَ مِنِّي» فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا. فَقَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَكَ لِيَخْطُبِكَ، قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ سَهْلٌ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِنَا» لِسَهْلٍ^(١). قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدْحَ فَاسْقَيْتُهُمْ فِيهِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدْحَ فَشَرِبْنَا فِيهِ - قَالَ -: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ، بَعْدَ ذَلِكَ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَهَبَهُ لَهُ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ: قَالَ: «اسْقِنَا يَا سَهْلٌ».

[٥٢٣٧] ٨٩- (٢٠٠٨) [و] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، بِقَدْحِي هَذَا، الشَّرَابَ كُلَّهُ: الْعَسَلَ وَالنَّبِيذَ وَالْمَاءَ وَاللَّبْنَ.

(المعجم ١٠) - (بابُ جِوَارِ شَرْبِ اللَّبَنِ)

(التحفة ١٠)

[٥٢٣٨] ٩٠- (٢٠٠٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي

(١) قال في هامش هـ: لسهل، إن كان قول لسهل فهو متعلق بقال المذكور فيكون النفاثا أي قال لي: اسقنا، وإن كان قول الراوي عن سعد فهو تفسير منه فيكون متعلقا بقال المقدر والله أعلم.

(٢) وفي ع، ف: راع.

[٥٢٤١] (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: بِإِيلِيَاءَ.

(المعجم ١١) - (بَابُ* فِي شَرْبِ النَّبِيدِ وَتَخْمِيرِ الْإِنَاءِ) (التحفة ١١)

[٥٢٤٢] ٩٣- (٢٠١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبِنٍ مِنَ النَّقِيعِ، لَيْسَ مُحَمَّرًا، فَقَالَ: «أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا».

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: إِنَّمَا أُمِرَ بِالسَّقِيَّةِ أَنْ تُوكَأَ لَيْلًا، وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا.

[٥٢٤٣] (...) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَاءُ ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ لَبِنٍ. بِمِثْلِهِ - قَالَ -: وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَاءُ قَوْلَ أَبِي حُمَيْدٍ: بِاللَّيْلِ.

[٥٢٤٤] ٩٤- (٢٠١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ

(١) وفي ع، ف: وَيَذْكُر.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَسْقِيكَ نَبِيدًا؟ فَقَالَ: «بَلَى» قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَى، فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا!» قَالَ فَشَرِبَ.

[٥٢٤٥] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ وَابْنِ صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبِنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا!».

(المعجم ١٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْمِيرِ الْإِنَاءِ وَهُوَ تَغْطِيته وَإِكْيَافِ السَّقَاءِ وَإِعْلَاقِ الْأَبْوَابِ وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهَا وَإِطْفَاءِ السَّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَكَفِّ الصَّبِيَّانِ وَالْمَوَاشِي بَعْدَ الْمَغْرَبِ) (التحفة ١٢)

[٥٢٤٦] ٩٦- (٢٠١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحِلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَيْهِ إِذَا عُوْدًا، أَوْ^(١) يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الْفَوَاسِقَةَ تَضُرُّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ» وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَغْلِقُوا الْبَابَ».

[٥٢٤٧] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَإِكْفُوا الْإِنَاءَ أَوْ حَمَرُوا الْإِنَاءَ». وَلَمْ يَذْكُرْ: تَعْرِضُ^(١) الْعُودَ عَلَى الْإِنَاءِ.

[٥٢٤٨] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَغْلِقُوا الْبَابَ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَحَمَرُوا الْآيَةَ». وَقَالَ: «تَضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ثِيَابَهُمْ».

[٥٢٤٩] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. وَقَالَ: «وَالْفَوَيْسِقَةُ تَضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ».

[٥٢٥٠] ٩٧- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِيَّانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلَوْهُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْكُوا قَرَبَكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَحَمَرُوا آيَتَكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفِقُوا مَصَابِيحَكُمْ».

[٥٢٥١] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ [ابْنِ عُبَادَةَ]: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ: «ادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ».

[٥٢٥٢] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، كَرِوَايَةَ رَوْحٍ.

[٥٢٥٣] ٩٨- (٢٠١٣) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ^(٢) وَصِيَّانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تُبْعَثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ».

[٥٢٥٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

[٥٢٥٥] ٩٩- (٢٠١٤) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ

(١) هكذا في أكثر الأصول: تعريض، وفي بعضها: تعرض ففي ظاهره، وأما تعريض ففيه تسمح في العبارة، والوجه أن يقول: ولم يذكر عرض العود، لأنه المصدر الجاري على تعرض.

(٢) فواشيكم: قال النووي: قال أهل اللغة: الفواشي: كل شيء منتشر من المال كالإبل والغنم وسائر البهائم وغيرها، وهي جمع فاشية، فإنها تفسو أي تتشر في الأرض، وفحمة العشاء: ظلمتها وسوادها.

[٥٢٥٩] ١٠٢- (٢٠١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي حُنَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا، حَتَّى يَتَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً، طَعَامًا، فَجَاءَتْ

جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَدَهَبَتْ لِتَضَعُ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَجِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَجِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ يَدَهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَجِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»^(١).

[٥٢٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: كُنَّا إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَقَالَ: كَأَنَّمَا يُطْرَدُ وَفِي الْجَارِيَةِ كَأَنَّمَا تُطْرَدُ وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ، وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَأَكَلَ.

[٥٢٦١] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ.

اللَّهُ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةٌ يَنْزُلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ».

[٥٢٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزُلُ فِيهِ وَبَاءٌ». وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: قَالَ اللَّيْثُ: فَأَلْعَاجِمُ عِنْدَنَا يَقْتُونُونَ ذَلِكَ فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ^(١).

[٥٢٥٧] ١٠٠- (٢٠١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ».

[٥٢٥٨] ١٠١- (٢٠١٦) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَبِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نَمْتُمْ فَاطْفِقُوا مَا عَنكُمْ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ آدَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَأَحْكَامِهِمَا) (التحفة ١٣)

(١) قوله: كانون الأول هو شهر ثالث من شهور الروم وابتدأه لسادس دسمبر أو ثالث عشر. (من هامش هـ).

(٢) قال النووي: هكذا في معظم الأصول: يدها وفي بعضها: يدهما فالثنية تعود إلى الجارية والأعرابي.

[٥٢٦٢] ١٠٣- (٢٠١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَيْتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ. وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَالْعَشَاءَ».

[٥٢٦٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ».

[٥٢٦٤] ١٠٤- (٢٠١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ».

[٥٢٦٥] ١٠٥- (٢٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ

الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

[٥٢٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، كِلَاهُمَا عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ.

[٥٢٦٧] ١٠٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا».

قَالَ: وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا «وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطِي بِهَا». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ».

[٥٢٦٨] ١٠٧- (٢٠٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ. فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ» مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ.

[٥٢٦٩] ١٠٨- (٢٠٢٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ: سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ

[٥٢٧٤] ١١٢- (٢٠٢٤) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا.

[٥٢٧٥] ١١٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا. قَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْنَا: فَلَا أَكُلُ؟ فَقَالَ: ذَاكَ أَشْرٌ أَوْ أَخْبَثٌ.

[٥٢٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ.

[٥٢٧٧] ١١٤- (٢٠٢٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا.

[٥٢٧٨] ١١٥- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا.

[٥٢٧٩] ١١٦- (٢٠٢٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَرَارِي: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَطْفَانَ الْمُرِّي؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِمْ».

اللَّهُ ﷻ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا غَلَامُ! سَمَّ اللَّهُ، وَكُلُّ بَيْمِينِكَ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ».

[٥٢٧٠] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَلْحَلَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷻ، فَجَعَلْتُ أَخْذُ مِنْ لَحْمِ حَوْلِ الصَّحْفَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

[٥٢٧١] ١١٠- (٢٠٢٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷻ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ^(١).

[٥٢٧٢] ١١١- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷻ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ: أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا.

[٥٢٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَاخْتِنَاتُهَا أَنْ يُقْلَبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبَ مِنْهُ.

(المعجم ١٤) - (باب في الشرب قائما)

(التحفة ١٤)

(١) اختنات الأسيقية: وقال في الرواية الأخرى: واختناتها أن يقلب رأسها حتى يشرب منه، وأصل هذه الكلمة التكرس والانطواء. ومنه سمي الرجل المشبه بالنساء بالنعاس في طبعه وكلامه وحركاته مختنأ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ* فِي الشَّرْبِ مِنْ زَمَزَمَ)

قائما) (التحفة ١٥)

[٥٢٨٠] ١١٧- (٢٠٢٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمَزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

[٥٢٨١] ١١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمَزَمَ، مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا، وَهُوَ قَائِمٌ.

[٥٢٨٢] ١١٩- (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا - هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَمُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمَزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

[٥٢٨٣] ١٢٠- (...) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمَزَمَ، فَشَرِبَ قَائِمًا، وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ.

[٥٢٨٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، [كِلَاهُمَا] عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ كِرَاهَةِ التَّنْفَسِ فِي نَفْسِ

الْإِنَاءِ وَاسْتِحْبَابِ التَّنْفَسِ ثَلَاثًا، خَارِجَ الْإِنَاءِ)

(التحفة ١٦)

[٥٢٨٥] ١٢١- (٢٦٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

عُمَرَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَسَ فِي الْإِنَاءِ. [راجع: ٦١٣]

[٥٢٨٦] ١٢٢- (٢٠٢٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ^(١): حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا.

[٥٢٨٧] ١٢٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرَوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرًا».

قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا^(٢) أَتَنَفَسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا.

[٥٢٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. وَقَالَ: فِي الْإِنَاءِ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدَارَةِ الْمَاءِ

وَاللَّبَنِ، وَنَحْوَهُمَا، عَلَى يَمِينِ الْمَبْتَدِئِ)

(التحفة ١٧)

(١) وفي ع، ف: قالا.

(٢) في ع، ف: فانا.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ
عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمَرُ وَجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ -
قَالَ - : فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ، قَالَ
عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يُرِيهِ إِيَّاهُ،
فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ، وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ
وَعُمَرَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْمَنُ
الْأَيْمَنُونَ، الْأَيْمَنُونَ».

قَالَ أَنَسٌ: فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ، فَهِيَ سُنَّةٌ.
[٥٢٩٢] ١٢٧- (٢٠٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ
يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ:
«أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَذَا؟» فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا،
وَاللَّهِ! لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيبي مِنْكَ أَحَدًا.

قَالَ: فَتَلَّهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.

[٥٢٩٣] ١٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ،
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ
يَقُولَا: فَتَلَّهُ. وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ: قَالَ:
فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْأَصْبَاحِ
وَالْقِصْمَةِ، وَأَكْلِ اللَّقْمَةِ السَّاقِطَةِ بَعْدَ مَسْحِ مَا
بِصِيبِهَا مِنْ أَدَى، وَكِرَاهَةِ مَسْحِ الْبِدِّ قَبْلَ لَعْقِهَا
لِاحْتِمَالِ كَوْنِ بَرَكَةِ الطَّعَامِ فِي ذَلِكَ الْبَاقِي وَأَنَّ
السَّنَةَ الْأَكْلَ بِثَلَاثِ أَصْبَاحٍ) (التحفة الأظعمة: ١)

[٥٢٨٩] ١٢٤- (٢٠٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ
فَدَّ شَيْبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ
أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ:
«الْأَيْمَنُ فَلْأَيْمَنُ».

[٥٢٩٠] ١٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالُوا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ
قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ،
وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرَيْنَ، وَكُنْتُ أُمَّهَاتِي يُحْسِنُنِي
عَلَى خِدْمَتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا، فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ
شَاةٍ دَاجِنٍ، وَشَيْبَ لَهُ مِنْ بَثْرِ فِي الدَّارِ، فَشَرِبَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ
شِمَالِهِ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُعْطِ أَبَا بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ
أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْأَيْمَنُ فَلْأَيْمَنُ».

[٥٢٩١] ١٢٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَ
هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
مَعْمَرِ بْنِ حَزْمِ أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
ابْنُ قَنْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي
ابْنَ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ: أَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً، ثُمَّ
شَبَّهْتُهُ مِنْ مَاءِ بَثْرِي هَذِهِ - قَالَ -: فَأَعْطَيْتُ

(١) فتله في يده: أي ألقاه ووضعه في يده.

[٥٢٩٤] ١٢٩- (٢٠٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يَلْعَقَهَا».

[٥٢٩٥] ١٣٠- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا».

[٥٢٩٦] ١٣١- (٢٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ حَاتِمٍ: الثَّلَاثَ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

[٥٢٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا.

[٥٢٩٨] ١٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ، فَإِذَا فَرَغَ لَعَقَهَا.

[٥٢٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ حَدَّثَاهُ - أَوْ أَحَدَهُمَا - عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

[٥٣٠٠] ١٣٣- (٢٠٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَذُرُونَ فِي أَيِّهِ الْبِرْكَةَ».

[٥٣٠١] ١٣٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبِرْكَةُ».

[٥٣٠٢] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

وفي حديثيهما: «وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يَلْعَقَهَا» وَمَا بَعْدَهُ.

أَيَّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ.

[٥٣٠٧] ١٣٧- (٢٠٣٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سَهْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَقِ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهِنَّ الْبَرَكَةُ».

[٥٣٠٨] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَلَيْسَلَتْ أَحَدُكُمْ الصَّخْفَةَ». وَقَالَ: «فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ، أَوْ يَبَارِكُ لَكُمْ».

(المعجم ١٩) - (بَابُ مَا يَفْعَلُ الضَّيْفُ إِذَا تَبِعَهُ غَيْرٌ مِنْ دَعَاةٍ صَاحِبِ الطَّعَامِ، وَاسْتِحْبَابِ إِذْنِ صَاحِبِ الطَّعَامِ لِلتَّابِعِ) (التحفة ٢)

[٥٣٠٩] ١٣٨- (٢٠٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ^(٢)، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لِغُلَامِهِ: وَبِحَكِّ اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَاصِرَ خَمْسَةِ، قَالَ: فَصَنَعَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَاصِرَ خَمْسَةِ، وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ» قَالَ: لَا، بَلْ آذَنَ لَهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ!

[٥٣٠٣] ١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَخْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَعَ فَلْيَلْتَقِ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ».

[٥٣٠٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ»».

[٥٣٠٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي ذِكْرِ اللَّعِقِ، وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ اللَّقْمَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

[٥٣٠٦] ١٣٦- (٢٠٣٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، - قَالَ - وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى، وَلِيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَتْ^(١) الْقِضْعَةَ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي

(١) نسلت: نمسحها ونتبع ما بقي فيها من الطعام.

(٢) لحام: يبيع اللحم.

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ: «وَهَلْهُ؟»^(١) لِعَائِشَةَ. فَقَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» فَعَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا» ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْهُ؟» قَالَ: نَعَمْ فِي الثَّالِثَةِ، فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ^(٢) حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ.

(المعجم ٢٠) - (بابُ جواز استباعه غيره إلى دار من يشق برضاه بذلك، ويتحققه تحققًا تامًا، واستحباب الاجتماع على الطعام) (التحفة ٣)

[٥٣١٣] ١٤٠- (٢٠٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بَيْتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَ: الْجُوعُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَخْرِجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، فُومُوا» فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا! وَأَهْلًا! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْدِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَأَنْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعَدْقٍ^(٣) فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدِّيَةَ، فَقَالَ لَهُ

[٥٣١٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رَوَاتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا شَقِيقُ ابْنِ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[٥٣١١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ: حَدَّثَنَا عَمَارٌ وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٥٣١٢] ١٣٩- (٢٠٣٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا، كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ، فَصَنَعَ

(١) أي وهذه أيضًا تذهب معي أو مدعوة ولعائشة قول الراوي واللام بمعنى إلى أي أشار رسول الله ﷺ بهذه إلى عائشة رضي الله عنها (هامش ه).

(٢) يتدافعان: يمشي كل واحد منهما في إثر صاحبه.

(٣) بعذق: العذق هنا الكباسة وهي غصن من النخل، والعذق من التمر بمنزلة العنقود من العنب.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «يَاكَ! وَالْحَلُوبَ» فَذَبَحَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ، وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ يَبُوتِكُمْ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ».

[٥٣١٤] (...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ يَغْنِي الْمُخَيَّرَةَ بْنَ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذِ اتَّاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا أَفْعَدَكُمَا هَهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ يَبُوتِنَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

[٥٣١٥] ١٤١- (٢٠٣٩) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ مِنْ رُفْعَةَ عَارِضَ لِي بِهَا، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا حُفِرَ الْعِدْقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا^(١)، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ^(٢)، قَالَ فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنْتُ،

فَفَرَعَتْ إِلَى فَرَاعِي، فَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: لَا تَفْضُخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ - قَالَ - فَجِئْتُ فَسَارَزْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا قَدْ قَبَحْنَا بُهَيْمَةَ لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عَيْنِنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ فِي نَفْرِ مَعَكَ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا^(٣)، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْزِنَنَّ عَجِينَتَكُمْ، حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ، وَبِكَ، قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ لِي، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينَتَنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ. ثُمَّ قَالَ: «أَدْعُونِي خَابِرَةَ فَلْتَخْزِنْ مَعَكَ، وَأَفْدِجِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَأَنْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَتَنَا - أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ - لَتَيْخِزُ كَمَا هُوَ.

[٥٣١٦] ١٤٢- (٢٠٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ [بْنِ أَنَسٍ] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ: ثُمَّ أَخَذَتْ حِمَارًا

(١) حَمَصًا: الخمص هو خلاء البطن من الطعام.

(٢) داجن: الداجن ما أَلَفَ البيوت من الحيوان الإنسي.

(٣) سورًا: هو الطعام يُدعى إليه، وقيل الطعام مطلقًا، وهي لفظة فارسية. بتونين هلا وقيل بلا تونين على وزن علا وقال الهروي معناه: هات واعجل به.

جَعَلَ طَعَامًا، قَالَ فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، فَظَنَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَحِبُّ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «قُومُوا» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي، عَشْرَةَ» وَقَالَ: «كُلُوا» وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، فَخَرَجُوا، فَقَالَ: «أَدْخِلْ عَشْرَةَ» فَأَكَلُوا حَتَّى خَرَجُوا^(٢)، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا، فَإِذَا هِيَ مِثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا.

[٥٣١٨] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ فَعَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «دُونَكُمْ هَذَا».

[٥٣١٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمٍ أَنْ تَضَعِ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً، ثُمَّ أُرْسَلَنِي إِلَيْهِ، وَسَأَقُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذُنُوبُكُمْ» فَأَذِنَ لَهُمْ

لَهَا، فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِنِعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي، وَرَدَّتْنِي بِنِعْضِهِ، ثُمَّ أُرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «الطَّعَامُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» قَالَ: فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَأَخْبِرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمِ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ^(١)، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ. فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي مَا عِنْدِكَ، يَا أُمَّ سَلِيمِ!» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَمَّتْ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سَلِيمٍ عَكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذُنُوبُكُمْ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذُنُوبُكُمْ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ.

[٥٣١٧] ١٤٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ، وَقَدْ

(١) وفي ع، ف: بالناس.

(٢) وفي ع، ف: حتى شبعوا.

فَدَحَلُوا، فَقَالَ: «كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ» فَأَكَلُوا، حَتَّى

فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ، وَتَرَكَوا سُورًا^(١).

[٥٣٢٠] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهِدْيَةِ الْقَصْبَةِ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ فِيهِ: فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، قَالَ: «هَلُمَّ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَهَ».

[٥٣٢١] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَعُوا جِيرَانَهُمْ.

[٥٣٢٢] (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ، يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِيَطْنِ، فَاتَى أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ، يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِيَطْنِ وَأَطْنُهُ جَائِعًا. وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَأَنَسُ بْنُ

مَالِكٍ]، وَفَضَلْتَ فَضْلَةً، فَأَهْدَيْنَاهُ لِجِيرَانِنَا.

[٥٣٢٣] (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: حِثُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ، وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ - قَالَ أُسَامَةُ: وَأَنَا أَشُكُّ - عَلَى حَجَرٍ، فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنَهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَدَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ، وَهُوَ زَوْجُ أُمَّ سُلَيْمِ بْنِ مِلْحَانَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ! قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعَصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي، فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرَ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ.

[٥٣٢٤] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ. (المعجم ٢١) - (باب جواز أكل المرق، واستحباب [أكل] اليقطين، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضًا وإن كانوا ضيفانًا، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام) (التحفة ٤)

[٥٣٢٥] ١٤٤- (٢٠٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

(١) وتركوا سورًا: السور هو البقية بعد الأكل أو الشرب، من الطعام والشراب.

خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل
الطعام، وطلب دعاء من الضيف الصالح،
وإجابته إلى ذلك (التحفة ٥)

[٥٣٢٨] ١٤٦- (٢٠٤٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ
قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا
إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً^(١)، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ بِتَمْرٍ
فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي التَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ
السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي، وَهُوَ
فِيهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ: إِلْقَاءُ التَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ -
ثُمَّ أَتَيْتُ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ
يَمِينِهِ، قَالَ فَقَالَ أَبِي، وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ: ادْعُ
اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا
رَزَقْتَهُمْ، فَاعْفِرْ لَهُمْ فَارْحَمَهُمْ»^(٢).

[٥٣٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ
شُعْبَةَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَشْكَأ فِي إِلْقَاءِ التَّوَى
بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ أَكْلِ الْقَتَاءِ بِالرُّطْبِ)
(التحفة ٦)

[٥٣٣٠] ١٤٧- (٢٠٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ - قَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا -

سَعِيدٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ -
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ:
فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ،
فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا
فِيهِ دُبَّاءٌ^(١) وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَسْتَبِيعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ، -
قَالَ -: فَلَمْ أَرَلْ أَحَبَّ الدُّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ.

[٥٣٢٦] ١٤٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجِئْتُ
بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ
ذَلِكَ الدُّبَّاءِ وَيُعْجِبُهُ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ
جَعَلْتُ أُلْفِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعُمُهُ - قَالَ - فَقَالَ
أَنَسٌ: فَمَا زِلْتُ، بَعْدُ، يُعْجِبُنِي الدُّبَّاءُ.

[٥٣٢٧] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ. وَزَادَ: قَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ:
فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ، بَعْدُ، أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ
فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ النَّوَى

(١) دُبَّاء: هو اليقطين والواحدة دبءة.

(٢) وطبة: بالواو وإسكان الطاء، وهكذا رواه النضر بن شميل راوى هذا الحديث عن شعبة والنضر إمام من أئمة اللغة وفسره النضر فقال: الوطبة، الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن.

(٣) وفي ع، ف: واغفر لهم وارحمهم.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ
قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ.

(المعجم ٢٤) - (باب استحباب تواضع الآكل،

وصفة قعوده) (التحفة ٧)

[٥٣٣١] ١٤٨- (٢٠٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ
حَفْصِ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ -
عَنْ مُضَعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِبًا^(١)، يَأْكُلُ تَمْرًا.

[٥٣٣٢] ١٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ
ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ
مُضَعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أَتَى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ
مُحْتَفِزٌ^(٢)، يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا. وَفِي رِوَايَةٍ
زُهَيْرٍ: أَكْلًا حَيْثًا.

(المعجم ٢٥) - (باب نهي الآكل مع جماعة،

عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة، إلا بإذن

أصحابه) (التحفة ٨)

[٥٣٣٣] ١٥٠- (٢٠٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَرِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
قَالَ: سَمِعْتُ جَبَلَةَ بْنَ سَحِيمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ
الزُّبَيْرِ يَزُرُّنَا التَّمْرَ - قَالَ - وَقَدْ كَانَ أَصَابَ
النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ^(٣)، فَكُنَّا نَأْكُلُ فِيمرَ عَلَيْنَا ابْنِ
عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ، فَيَقُولُ: لَا تَقَارِنُوا، فَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ

الرَّجُلُ أَخَاهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ
ابْنِ عُمَرَ، يَعْنِي الْاسْتِئْذَانَ.

[٥٣٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا قَوْلُ شُعْبَةَ،
وَلَا قَوْلُهُ: وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ.

[٥٣٣٥] ١٥١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ.

(المعجم ٢٦) - (باب في إدخال التمر ونحوه

من الأقوات للعيال) (التحفة ٩)

[٥٣٣٦] ١٥٢- (٢٠٤٦) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
حَسَّانٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ».

[٥٣٣٧] ١٥٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَنَبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
طَحْلَاءٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يَا عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ، جِيَاعُ أَهْلُهُ، يَا
عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ، جِيَاعُ أَهْلُهُ - أَوْ جِيَاعُ

(١) مقعبا: أي جالسا على البيت، ناصبا ساقه.

(٢) محتفز: مستعجل مستوفر، غير متمكن في جلوسه.

(٣) جهد: قلة وحاجة ومشقة.

أَهْلُهُ - « قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ فَضْلِ تَمْرِ الْمَدِينَةِ)

(التحفة ١٠)

[٥٣٣٨] ١٥٤- (٢٠٤٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، مِمَّا بَيْنَ
لَابْتِيهَا^(١)، حِينَ يُضْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى
يُمْسِي».

[٥٣٣٩] ١٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي سَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ
قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ،
عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ».

[٥٣٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ شُجَاعُ بْنُ
الْوَلِيدِ، كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَا يَقُولَانِ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

[٥٣٤١] ١٥٦- (٢٠٤٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَإِبْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى
ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا -
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ وَهُوَ ابْنُ

أَبِي نَعْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ
الْعَالِيَةِ^(٢) شِفَاءً، أَوْ إِنَّهَا تَرْيَاقٌ، أَوَّلُ الْبُكْرَةِ».

(المعجم ٢٨) - (بَابُ فَضْلِ الْكَمَاءِ، وَمَدَاوَةِ

العين بها) (التحفة ١١)

[٥٣٤٢] ١٥٧- (٢٠٤٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعُمَرُ^(٣) بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا
شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[٥٣٤٣] ١٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ
حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا
شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[٥٣٤٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ:
وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَتُكْرَهُ
مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

[٥٣٤٥] ١٥٩- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

(١) لابتيتها: أي الحرتان التي تقع المدينة بينهما وهما: واقم والوبرة شرقاً وغرباً.

(٢) العالية: ما كان من القرى والحوائط والعمارات من جهة المدينة العليا في الشرق والجنوب الشرقي.

(٣) وقع في ع، ف عمرو بن عبيد وهو خطأ انظر تحفة الأشراف الحديث ٤٤٦٣ وتهذيب الكمال الترجمة: ٤٢٨٢.

[٥٣٤٩] ١٦٣- (٢٠٥٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، وَنَحْنُ نَجْبِي الْكِبَابَ^(١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ رَخِيتَ الْغَنَمَ. قَالَ نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا؟ أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ.

(المعجم ٣٠) - (باب فضيلة الخل، والتأدم به)
(التحفة ١٣)

[٥٣٥٠] ١٦٤- (٢٠٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ؛ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ، أَوْ الْإِدَامُ، الْخَلُّ».

[٥٣٥١] ١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ بْنُ نَافِعِ التَّمِيمِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوَحَاطِيِّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «نِعْمَ الْأُدْمُ» وَلَمْ يَشْكُ.

[٥٣٥٢] ١٦٦- (٢٠٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ، فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ: «نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ، نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ».

[٥٣٥٣] ١٦٧- (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ^(١) مِنَ الْمَنِّ، الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[٥٣٤٦] ١٦٠- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ ابْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[٥٣٤٧] ١٦١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ حُرَيْثٍ: قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

[٥٣٤٨] ١٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ فَلَقِيتُ عَبْدَ الْمَلِكِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

(المعجم ٢٩) - (باب فضيلة الأسود من

الكباب) (التحفة ١٢)

(١) الكمأة: نبات يوجد في الربيع تحت الأرض وهو كالفلقاس لا ساق له ولا عرق، لونه يميل إلى الغبرة.

(٢) الكباب: هو النضج من ثمر الأراك.

فَوَضِعَنَ عَلَيَّ بَيْتِي^(٣)، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَثْنَيْنِ، فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ مِنْ أَدُمٍ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «هَانُوهُ، فَنِعَمَ الْأُدُمُ هُوَ».

(المعجم ٣١) - (بَابُ إِبَاحَةِ أَكْلِ الثُّومِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ خُطَابَ الْكِبَارِ تَرْكَهُ، وَكَذَا مَا فِي مَعْنَاهُ) (التحفة ١٤)

[٥٣٥٦] ١٧٠- (٢٠٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ، أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ^(٤) إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا، لِأَنَّ فِيهَا ثُومًا، فَسَأَلْتُهُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ».

قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ.

[٥٣٥٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٣٥٨] ١٧١- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ - وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيَّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ، إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فِلَقًا^(١) مِنْ خُبْزٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أَدُمٍ؟» فَقَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَّ نِعَمَ الْأُدُمُ».

قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

[٥٣٥٤] ١٦٨- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، إِلَى قَوْلِهِ: «فَنِعَمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٥٣٥٥] ١٦٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجْرٍ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ أَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا،^(٢) فَقَالَ: «هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْرَصَةٍ،

(١) فلقا: أي كسرا، الواحدة فلقة.

(٢) أي دخلت الحجاب إلى الموضع الذي فيه المرأة وليس فيه أنه رأى بشرتها.

(٣) بيتي: في ع، ف: نبي، وفسروه بمائدة من خوص وفي الأصل: بيتي كما نقله القاضي عن كثير من الرواة أنه بيتي والبت: هو كساء من وبر أو صوف.

(٤) وفي نسخة: بفضله.

ثَابِتٌ - فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ: أَبُو (١) زَيْدِ
الْأَحْوَلُ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي
أَيُّوبَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ
فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ، فَاتَّبَهُ أَبُو
أَيُّوبَ لَيْلَةً، فَقَالَ: نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَتَنَحَّوْا، فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ، ثُمَّ قَالَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السُّفْلُ أَزْفَقُ»
فَقَالَ: لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا، فَتَحْوَلْ
النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ، فَكَانَ
يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ
عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ، فَيَسْتَعِجُّ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ،
فَيَصْنَعُ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثَوْمٌ، فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ
مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: لَمْ يَأْكُلْ،
فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ» قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ
مَا تَكْرَهُ، أَوْ مَا كَرِهْتَ.

قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى بِالْوَحْيِ.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَفَضْلِ

إِيثاره) (التحفة ١٥)

[٥٣٥٩] ١٧٢- (٢٠٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فَضِيلِ
ابْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
إِنِّي مَجْهُودٌ^(٢)، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْضَ نِسَائِهِ،
فَقَالَتْ: وَاللَّيْلِ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ،

[٥٣٦٠] ١٧٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ فَضِيلِ بْنِ
غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ، فَلَمْ يَكُنْ
عِنْدَهُ إِلَّا قُوْتُهُ وَقُوْتُ صَيْبَانِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ:
نَوْمِي الضَّيْبَةَ وَأَطْفِي السَّرَاجَ وَقَرِّي لِلضَّيْفِ مَا
عِنْدَكَ، قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر
الآية: ٩].

[٥٣٦١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لِيُضَيِّفَهُ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُضَيِّفُهُ، فَقَالَ: «أَلَا
رَجُلٌ يُضَيِّفُ هَذَا، رَحِمَهُ اللَّهُ» فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ

(١) في هـ: أخو زيد والصواب كما أثبتناه من هامش هـ ومن ع، ف وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٣٤٥٣

وتهذيب التهذيب ٢/ الترجمة: ٢٧.

(٢) إني مجهود: أصابني الجهد وهو سوء العيش والجوع والمشقة والحاجة.

الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ، فَاَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَذَكَرَ فِيهِ نَزُولَ الْآيَةِ كَمَا ذَكَرَهُ وَكَيْعٌ.

[٥٣٦٢] ١٧٤- (٢٠٥٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمُقَدَّادِ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَاَنْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْنَزُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِحْتَلَبُوا هَذَا اللَّبْنَ بَيْنَنَا» قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا نَصِيبُهُ، وَنَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْلَمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، قَالَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ، فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَا بَنِي الْأَنْصَارِ فَيَتَحَفَّنُونَهُ، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ، فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَنْ وَعَلْتُ^(١) فِي بَطْنِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ، - قَالَ - : نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ فَقَالَ: وَيَحَكَ مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ، فَتَذْهَبُ ذُنْيَاكَ وَأَخْرَتُكَ، وَعَلَيَّ سَمْلَةٌ، إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ، وَجَعَلَ لَا يَجِيئُنِي

النَّوْمُ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ، قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي» قَالَ: فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْزِزِ أَيُّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ حَافِلٌ^(٢)، وَإِذَا هُنَّ حُقْلٌ كُلُّهُنَّ، فَعَمَدْتُ إِلَى إِنَاءٍ لِإِلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلَبُوا فِيهِ، قَالَ فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتَهُ رِعْوَةٌ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوَى، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحِكْتُ حَتَّى أَلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِخْدَى سَوَاتِكَ^(٣) يَا مُقَدَّادُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ^(٤) عَزَّ وَجَلَّ، أَفَلَا كُنْتَ أَدْتَنِي، فَنُوقِظُ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا» قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ، مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ.

[٥٣٦٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

(١) وَعَلْتُ فِي بَطْنِي: دخلت وتمكنت منه.

(٢) حافل: ممتلئة الضرع باللبن.

(٣) وفي هـ: سواتك بالهمزة مفردًا والمثبت عن ع و ف.

(٤) ما هذه إلا رحمة من الله: أي إحداهن هذا اللبن في غير وقته وخلاف عادته وإن كان الجميع من فضل الله.

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٣٦٤] ١٧٥- (٢٠٥٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ- وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ،: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ:- حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ - حَدَّثَ أَيْضًا - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَمَجَنَّ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ، مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ^(١) طَوِيلٌ، بَعَثَ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِيعْ أُمَّ عَطِيَّةً - أَوْ قَالَ - أُمَّ هَبَةَ؟» قَالَ: لَا، بَلْ يَبِيعُ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصَبِعَتْ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسَوَادَ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوِّيَ، قَالَ: وَائِمُ اللَّهِ! مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةً إِلَّا حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا، أَعْطَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا، حَبَّأَ لَهُ.

قَالَ: وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ، فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا^(٢) أَجْمُومًا، وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

[٥٣٦٥] ١٧٦- (٢٠٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ -: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَاءً، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ^(٣)، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ»، أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: - وَأَمْرَاتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَبَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ؟ قَالَ: أَوْمًا عَشِيئِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوًا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبَوْهُمْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، وَقَالَ: يَا عُثْرُ! فَجَدَعٌ^(٤) وَسَبٌّ، وَقَالَ: كُلُوا، لَا هَنِيئًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَائِمُ اللَّهِ! مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، قَالَ حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ! مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا، وَقُرْؤُ عَيْنِي! لَهْيَ الْآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ، قَالَ: فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ

(١) مشعان: متفش الشعر ومتفرقه.

(٢) وفي هـ: فأكلنا منها والمثبت عن ع، ف.

(٣) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: بثلاثة وفي صحيح البخاري فليذهب بثالث وهو الموافق لسياق باقي الحديث كما قال القاضي ووجه النووي لما وقع هنا بأن قال، تقديره: فليذهب بمن يتم ثلاثة أو بتمام ثلاثة.

(٤) فجذع: دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء.

فَوَاللهِ! لَا نَطْعُمُهُ حَتَّى نَطْعَمَهُ، قَالَ: فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ قَطُّ، وَنَيْلِكُمْ! مَا لَكُمْ؟ أَلَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاطِكُمْ؟ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْأَوْلَى فَمِنَ الشَّيْطَانِ، هَلُمُّوا قِرَاطِكُمْ، قَالَ: فَجِيءَ بِالطَّعَامِ فَسَمِيَ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! بَرُّوا وَحَيْثُ، قَالَ: فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «بَلْ أَنْتَ أْبْرَهُمْ وَأَخَيْرُهُمْ».

قَالَ: وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَفَّارَةً.

(المعجم ٣٣) - (بابُ فضيلةِ المواساةِ في الطعامِ القليلِ، وأن طعامِ الاثنينِ يكفي الثلاثة، ونحو ذلك) (التحفة ١٦)

[٥٣٦٧] ١٧٨- (٢٠٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طَعَامُ الْأَثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

[٥٣٦٨] ١٧٩- (٢٠٥٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْأَثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْأَثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

وَفِي رَوَايَةٍ إِسْحَاقُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، لَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

[٥٣٦٩] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

مِنَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، قَالَ: إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ.

[٥٣٦٦] ١٧٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: نَزَلَ عَلَيْنَا أَصْيَافٌ لَنَا، قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقَ وَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! افْرُغْ مِنْ أَصْيَافِكَ. قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَاهِمُ^(١)، قَالَ: فَأَبَوْا، فَقَالُوا: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو مِزْلَانَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ^(٢)، وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى، قَالَ: فَأَبَوْا، فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: افْرَعْتُمْ مِنْ أَصْيَافِكُمْ؟ قَالَ: قَالُوا: لَا، وَاللهِ! مَا فَرَعْنَا، قَالَ: أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! قَالَ: فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا عُنْتَرُ! أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ! إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتُ، قَالَ: فَجِئْتُ قَالَ فَقُلْتُ: وَاللهِ! مَا لِي دَنْبٌ، هُوَ لِأَنَّ أَصْيَافَكَ فَسَلُّهُمْ، قَدْ آتَيْتُهُمْ بِقِرَاهِمُ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيءَ، قَالَ: فَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ أَلَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاطِكُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللهِ! لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَقَالُوا:

(١) بقراهم: أي ما يصنع للضيف من طعام وشراب.

(٢) إنه رجل حديد: فيه قوة وصلابة يغضب لانتهاك الحرمات والتقصير في حق ضيفه، ونحو ذلك.

أبي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

[٥٣٧٠] ١٨٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْأَثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْأَثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ».

[٥٣٧٤] ١٨٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادِ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ: رَأَى ابْنَ عُمَرَ مِسْكِينًا، فَجَعَلَ يَصْعُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَصْعُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، قَالَ: فَقَالَ: لَا يُدْخَلَنَّ هَذَا عَلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

[٥٣٧١] ١٨١- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي الرَّجُلَيْنِ، وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي أَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ يَكْفِي ثَمَانِيَّةً».

[٥٣٧٥] ١٨٤- (٢٠٦١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ)

(التحفة ١٧)

[٥٣٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ابْنُ عُمَرَ.

[٥٣٧٢] ١٨٢- (٢٠٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى (١) وَاحِدٍ».

[٥٣٧٧] ١٨٥- (٢٠٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بَرَزِيدٌ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

[٥٣٧٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) مِعَى: مفرد جمعها أمعاء وهي المصارين.

[٥٣٧٨] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ
حَدِيثِهِمْ.

[٥٣٧٩] ١٨٦- (٢٠٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ، وَهُوَ
كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ،
فَشَرِبَ حِلَابَهَا^(١)، ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرِي
فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ إِنَّهُ
أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ
فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرِي فَلَمْ يَسْتَمَهَا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى
وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

(المعجم ٣٥) - (باب لا يعيب الطعام)

(التحفة ١٨)

[٥٣٨٠] ١٨٧- (٢٠٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ
إِذَا اشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

[٥٣٨١] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ:
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ^(٢) بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) حلابها: الإناء الذي يحلب فيه اللبن.

(٢) وفي هـ: سليمان عن الأعمش وهو خطأ لأن سليمان بن مهران هو الأعمش.

(٣) يجرجر: أي يلقي في بطنه نارًا بجرع متتابع يسمع له جرجرة وهو الصوت لتردده في حلقه.

[٥٣٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعَمْرُو
ابْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٥٣٨٣] ١٨٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَمْرُو
النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ
جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ،
وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ.

[٥٣٨٤] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
مِثْلَهُ.

٣٧ - كتاب اللباس والزينة

(المعجم ١) - (بابُ تحريم استعمال أواني
الذهب والفضة في الشرب وغيره، على الرجال
والنساء) (التحفة ١٩)

[٥٣٨٥] ١- (٢٠٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرِ الصُّدَيْقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ
الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجِرُ^(٣) فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

وإباحة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على
أربع أصابع) (التحفة ٢٠)

[٥٣٨٨] ٣- (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي
الشَّعْنَاءِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ: حَدَّثَنِي
مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنُ مُقَرَّنٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ
الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْيِيتِ الْعَاطِسِ،
وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، أَوْ الْمُقْسِمِ، وَنَضْرِ الْمَطْلُومِ،
وَإِحَابَةِ الدَّاعِي^(١)، وَإِفْسَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ
خَوَاتِيمِ، أَوْ عَنْ تَخْتِمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبِ
بِالْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمَيَاثِرِ^(٢)، وَعَنْ الْقَسِيِّ^(٣)، وَعَنْ
لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالِدِّيَابِجِ.

[٥٣٨٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ:
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهِلَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ
الْمُقْسِمِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي
الْحَدِيثِ، وَجَعَلَ مَكَانَهُ: وَإِنْشَادِ الضَّالِّ.

[٥٣٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ
الْشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْنَاءِ، بِهِلَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ، وَقَالَ: إِبْرَارِ
الْمُقْسِمِ، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ:

[٥٣٨٦] (...) وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رُفْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُليَّةَ
عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ بِشْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
مُسْهِرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ:
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، بِمِثْلِ
حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ
فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ: «أَنَّ
الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آتِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ»
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ
وَالذَّهَبِ، إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

[٥٣٨٧] ٢- (...) وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو
مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُثْمَانَ
يَعْنِي ابْنَ مَرَّةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«مَنْ شَرِبَ فِي إِنْاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا
يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ».

(المعجم ٢) - (بابٌ تحريم استعمال إناء
الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم
الذهب والحريز على الرجل، وإباحته للنساء.

(١) إجابة الداعي: أي الداعي إلى وليمة أو نحوها من الطعام.
(٢) المياثر: جمع ميثرة وهو وطاء من حريز كانت النساء يصنعنه لأزواجهن على السروج.
(٣) القسي: ثياب مضلعة بالحريز تعمل بالقس، وهو موضع من بلاد مصر.

الدِّيَاجَ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٣٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٣٩٦] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَوْلَا عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُدَيْفَةَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا يَرِيدُ؛ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُدَيْفَةَ، ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُكَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٣٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَتَبِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: شَهِدْتُ حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ، فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُدَيْفَةَ.

[٥٣٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَإِسْنَادِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ: شَهِدْتُ حُدَيْفَةَ، غَيْرَ مُعَاذٍ وَحَدَهُ، إِنَّمَا قَالُوا: إِنَّ

وَعَنِ الشَّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الآخِرَةِ.

[٥٣٩١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنَ مُسَهْرٍ.

[٥٣٩٢] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنِي بِهِزٌ، قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا: وَرَدَّ السَّلَامِ، وَقَالَ: نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ.

[٥٣٩٣] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَقَالَ: وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

[٥٣٩٤] ٤- (٢٠٦٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ سَهْلٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ، فَجَاءَهُ دُهْقَانٌ بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي أَخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَلْسُوا

حُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى.

[٥٣٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثٍ مَن ذَكَرْنَا.

[٥٤٠٠] ٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: اسْتَسْقَى حُدَيْفَةَ، فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابَجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا^(١)، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا».

(المعجم ...) - (باب: تحريم لبس الحرير

وغير ذلك للرجال) (التحفه ١)

[٥٤٠١] ٦- (٢٠٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَبْرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِستَهَا [لِلنَّاسِ] يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَوْتِنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي

حُلَّةَ عَطَّارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أَكْسِكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ لَهُ مُشْرِكًا، بِمَكَّةَ.

[٥٤٠٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِتَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٥٤٠٣] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَى عُمَرَ عَطَّارِدًا التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ^(٢) بِالسُّوقِ حُلَّةَ سَبْرَاءَ، وَكَانَ رَجُلًا يَغْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَأَيْتُ عَطَّارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ سَبْرَاءَ، فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا لَوْفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ وَأَطْنَتْهُ قَالَ: وَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ^(٣) فِي الْآخِرَةِ» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلَّةٍ سَبْرَاءَ، فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ، وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً، وَقَالَ: «شَقِّقْهَا حُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ» قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ بِحَمَلِهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ قُلْتَ

(١) صحافها: جمع صحفة وهي دون القصة، وهي تشيع الخمسة.

(٢) يقيم بالسوق حلة: يعرضها للبيع.

(٣) من لا خلاق له: قيل: معناه: من لا نصيب له في الآخرة، وقيل: من لا حرمة له، وقيل: من لا دين له.

بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةٍ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا» وَأَمَّا أَسَامَةُ فَرَأَى فِي حُلَّتِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا، عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا [إِلَيْكَ] لِشُقُوقِهَا خُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ».

[٥٤٠٤] ٨- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْتِغِ هَذِهِ فَتَحْمَلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَأْسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» قَالَ: فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتُ: (١) «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَأْسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»، أَوْ قُلْتُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» ثُمَّ أُرْسِلَتْ إِلَيَّ بِهِذِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبِعَهَا وَنُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ».

[٥٤٠٥] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٤٠٦] ٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ قَبَاءً مِنْ دِيْبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اشْتَرَيْتُهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَأَهْدَيْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءً، فَأُرْسِلَ بِهَا إِلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: أُرْسِلَتْ بِهَا إِلَيَّ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشْتَمِعَ بِهَا».

[٥٤٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ [بَنَ الْخَطَّابِ] رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشْتَمِعَ بِهَا، وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا».

[٥٤٠٨] (...) حَدَّثَنِي [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ؟، قَالَ: قُلْتُ: مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيْبَاجِ وَخَشَنَ مِنْهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَا لَا».

[٥٤٠٩] ١٠- (٢٠٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالَ

(١) وقع في هـ: أقلت.

نِسَاءَكُمْ الْحَرِيرِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ مِنْ لِبَسَةِ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

[٥٤١١] ١٢- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَخْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ وَثْقَانَ بِأَدْرِيحَانَ: يَا عْتَبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ! إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أَيْبِكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ، فَأَشْبَحَ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ، مِمَّا تَسْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّمَ، وَرِيَّ أَهْلِ الشَّرِكِ، وَكَبُوسَ الْحَرِيرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لِبَاسِ الْحَرِيرِ، قَالَ إِلَّا هَكَذَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَضَمَّهُمَا، قَالَ زُهَيْرٌ: قَالَ عَاصِمٌ: هُوَ فِي الْكِتَابِ [قَالَ]: وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعِيهِ.

[٥٤١٢] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَرِيرِ، بِمِثْلِهِ.

[٥٤١٣] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ [وَهُوَ

وَلِدُ عَطَاءٍ، قَالَ: أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثًا: (١) الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِثْرَةَ الْأَرْجَوَانِ (٢)، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَخَفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ، وَأَمَّا مِثْرَةُ الْأَرْجَوَانِ، فَهَلِيزِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَإِذَا هِيَ أَرْجَوَانٌ.

فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ: هَلِيزِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَبَالِسَةَ (٣) كِسْرَوَانِيَّةً، لَهَا لِيْنَةٌ دِيبَاجٍ، وَفَرْجِيهَا مَكْمُوفِيْنٌ بِاللِّدِّيَابِ، فَقَالَتْ: هَلِيزِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قُبِضَتْهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا، فَخُنَّ نَعْسِلُهَا لِلْمَرَضِيِّ لِيَسْتَشْفَى (٤) بِهَا.

[٥٤١٠] ١١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ (٥) بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ، أَبِي دُبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ: أَلَا لَا تَلْبَسُوا

(١) أشار في هامش هـ إلى نسخة فيها: ثلاثة.

(٢) الأرجوان: قال أبو عبيد والجمهور: هو لون أحمر شديد الحمرة وقال الجوهرى: هو شجر له نور أحمر أحسن ما يكون.

(٣) قوله: جبة طبالسة بالإضافة وفي نسخة بالوصف، كسروانية بكسر الكاف وتفتح منسوب إلى كسرى ملك الفرس وقوله: ليثة بكسر اللام فإسكان: رقعة توضع في جيب القميص ومعنى مكفوفين: مخيطين، وقال النووي: معنى المكفوف أنه جعل لها كُفَّةً بضم الكاف وهو ما يكف به جوانبها ويعطف عليها ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي الكمين، ونصب فرجيهما مكفوفين بفعل محذوف أي ورأيت فرجيهما مكفوفين (من هامش ع).

(٤) وفي ع، ف: يُسْتَشْفَى بِهَا.

(٥) وقع في هـ: عبيدة بن سعيد وهو خطأ انظر تحفة الأشراف الحديث: ١٠٤٨٣ وتهذيب الكمال الترجمة:

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ وَأَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيَّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْحَبَابِيَّةِ فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ.

[٥٤١٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٤١٩] ١٦- (٢٠٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَيَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أَهْدِي لَهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ يَنْزِعَهُ^(٣)، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَقِيلَ [لَهُ]: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ» عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَا لِي؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَه لِتَلْبَسَهُ، إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَ تَبِيعَهُ» فَبَاعَهُ بِالْفَلْقِ دِرْهَمًا.

[٥٤٢٠] ١٧- (٢٠٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عُثْمَانَ] وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ -: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ فَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ إِلَّا مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا هَكَذَا» قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ، فَرُئِيْتُهُمَا أَرْزَارَ الطِّيَالِسَةِ، حَتَّى^(١) رَأَيْتُ الطِّيَالِسَةَ.

[٥٤١٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

[٥٤١٥] ١٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ التَّهْدِيَّ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَدْرِيَجَانَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ، أَوْ بِالشَّامِ: أَمَا بَعْدُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، إِصْبَعَيْنِ. قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَمَا عَثَمْنَا^(٢) أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ.

[٥٤١٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي عُثْمَانَ.

[٥٤١٧] ١٥- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) كذا في هـ بينما في ع، ف: حين، فأرأيتهما بضم الراء وكسر الهمزة وضبطه بعضهم بفتح الراء والمراد الأزرار أطواق الثوب.

(٢) فما عَثَمْنَا: ما أبطأنا في معرفة أنه أراد الأعلام.

(٣) كذا في هـ وفي ف وع: أن نزعه.

الْمُنْتَهَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ، فَقَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ سِيرَاءٍ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبَسْتُهَا، فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِشَقَقْتُهَا خُمْرًا بَيْنَ النَّسَاءِ».

[٥٤٢٤] ٢٠- (٢٠٧٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ مَنَظَرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتُ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشْتَقَّ بِسَمَانِهَا».

[٥٤٢٥] ٢١- (٢٠٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

[٥٤٢٦] ٢٢- (٢٠٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

[٥٤٢٧] ٢٣- (٢٠٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُوجَ حَرِيرٍ^(٣)، فَلَبَسَهُ ثُمَّ صَلَّى

[٥٤٢١] (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي^(١)، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَأَمَرَنِي.

[٥٤٢٢] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ التَّمِيزِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ أَكْبَدَرَ دَوْمَةَ^(٢) أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيَّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا، فَقَالَ: «شَقَقْتُ خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: بَيْنَ النَّسْوَةِ.

[٥٤٢٣] ١٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) فأطرتها بين نسائي: قسمتها.

(٢) أكيدر دومة: هو أكيدر بن عبد الملك الكندي، ودومة هي مدينة لها حصن، وهي في بركة على بُعد ثلاث عشرة مرحلة من المدينة.

(٣) فروج حرير: قباء شق من خلفه.

فيه، ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا، كَالكَارِهِ لَهُ،
ثُمَّ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ».

[٥٤٢٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٣) - (بَابُ إِبَاحَةِ لِبْسِ الْحَرِيرِ لِلرَّجُلِ،
إِذَا كَانَ بِهِ حِكْمَةٌ أَوْ نَحْوَهَا) (التحفة ٢)

[٥٤٢٩] ٢٤- (٢٠٧٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي عُرْوَةَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
أَبْنَاهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْفٍ وَلِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقُمُصِ الْحَرِيرِ،
فِي السَّفَرِ، مِنْ حِكْمَةٍ^(١) كَانَتْ بِهِمَا، أَوْ وَجِعَ
كَانَ بِهِمَا.

[٥٤٣٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فِي السَّفَرِ.

[٥٤٣١] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ
رُخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ، لِحِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

[٥٤٣٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٤٣٣] ٢٦- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ؛ أَنَّ أَنَسَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ شَكُّوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
الْقُمَّلَ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ، فِي
عَزَاةٍ لَهُمَا.

(المعجم ٤) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ لِبْسِ الرَّجُلِ

الْقُمَّلِ) (التحفة ٣)

[٥٤٣٤] ٢٧- (٢٠٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
يَحْيَى: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ؛
أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ؛
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ قَالَ:
رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ^(٢)،
فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبَسْهَا».

[٥٤٣٥] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ
عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا: عَنْ خَالِدِ بْنِ
مَعْدَانَ.

[٥٤٣٦] ٢٨- (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ
قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمَوْصِلِيُّ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ
طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَى
النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ: «[أ]مَّا
أَمْرَتُكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: «أَغْسِلُهُمَا؟» قَالَ: «بَلْ
أَحْرِفُهُمَا».

(١) حكمة: الجرب أو نحوه.

(٢) معصفرين: مصبوغين بعصفر وهو صبغ أصفر اللون.

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحَبْرَةَ.

(المعجم ٦) - (بابُ التواضع في اللباس،

والاقتصار على الغليظ منه واليسير، في اللباس
والفراش وغيرهما، وجواز لبس الثوب الشعر،
وما فيه أعلام) (التحفة ٥)

[٥٤٤٢] ٣٤- (٢٠٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ
إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُضَعُّ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءٌ مِنْ
الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمَلْبَدَةَ، قَالَ: فَأَقْسَمْتُ بِاللَّهِ؛ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ.

[٥٤٤٣] ٣٥- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

السَّعْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ،
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا
وَكِسَاءً مَلْبَدًا، فَقَالَتْ: فِي هَذَا قُبِضَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ: إِزَارًا غَلِيظًا.

[٥٤٤٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: إِزَارًا غَلِيظًا.

[٥٤٤٥] ٣٦- (٢٠٨١) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ
أَبِيهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ

[٥٤٣٧] ٢٩- (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ
الْقَسِيِّ وَالْمُعْصَفِرِ، وَعَنْ تَخْتُمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ.

[٥٤٣٨] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي
طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا
رَافِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُعْصَفِرِ.

[٥٤٣٩] ٣١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ
الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ
الْمُعْصَفِرِ.

(المعجم ٥) - (بابُ فضل لباس الثياب الحبرة)

(التحفة ٤)

[٥٤٤٠] ٣٢- (٢٠٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْنَا
لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَعْجَبَ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: الْحَبْرَةُ^(١).

[٥٤٤١] ٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ

(١) الحبرة: ثياب من كتان أو قطن محبرة أي مزينة وجمعها حبر، وحبرات.

مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ.

[٥٤٤٦] ٣٧- (٢٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ وَسَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الَّتِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا، مِنْ أَدَمِ حَشْوُهُ لَيْفٌ.

[٥٤٤٧] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ، أَدَمًا حَشْوُهُ لَيْفٌ.

[٥٤٤٨] (...) - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ [بْنِ عُرْوَةَ]، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: ضِجَّاجٌ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: يَنَامُ عَلَيْهِ.

(المعجم ٧) - (بَابُ جَوَازِ اتِّخَاذِ الْأَنْمَاطِ)

(التحفة ٦)

[٥٤٤٩] ٣٩- (٢٠٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ عَمْرُو وَقُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ: «أَتَّخَذْتُ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: وَأَنْتَى لَنَا

أَنْمَاطًا؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ».

[٥٤٥٠] ٤٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَّخَذْتُ أَنْمَاطًا؟» قُلْتُ: وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطًا؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ».

قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ، فَأَنَا أَقُولُ: نَحِيهِ عَنِّي^(٢)، وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

[٥٤٥١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: فَأَدْعُهَا.

(المعجم ٨) - (بَابُ كِرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ مِنَ الْفِرَاشِ وَاللِّبَاسِ) (التحفة ٧)

[٥٤٥٢] ٤١- (٢٠٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «فِرَاشُ الرَّجُلِ، وَفِرَاشُ لَامْرَأَتِهِ، وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ».

(المعجم ٩) - (بَابُ تَحْرِيمِ جَرِّ الثَّوْبِ خِيَلًا، وَبَيَانِ حَدِّ مَا يَجُوزُ إِرْخَاؤُهُ إِلَيْهِ، وَمَا يَسْتَحَبُّ) (التحفة ٨)

[٥٤٥٣] ٤٢- (٢٠٨٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ ابْنِ

(١) ضجاج: هو ما يضطجع عليه.

(٢) نحيه عني: أخرجه عني.

عُمَرُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا»^(١).

[٥٤٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَابِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِيهِ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: نِيَابَهُ.

[٥٤٥٩] ٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَتَاقٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ: «يَمِّنُ أَنْتَ؟ فَاتَّسَبَّ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٥٥] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ نِيَابَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٤٦٠] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ نَافِعٍ، كُلُّهُمَا عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَتَاقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ: عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْحَسَنِ، وَفِي رَوَايَتِهِمْ جَمِيعًا «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ» وَلَمْ يَقُولُوا: «ثَوْبَهُ».

[٥٤٦١] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

[٥٤٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَابِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِيهِ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٥٥] ٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ نِيَابَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٤٥٧] ٤٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

(١) خيلاء: المخيلة والكبير والبطر والزهو والتبختر كلها بمعنى واحد.

حَاتِمٌ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ،
وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ
ابْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ، مَوْلَى
نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ، [قَالَ]
وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا: أَسَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي
الَّذِي يَجْرُ إِزَارُهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، شَيْئًا؟ قَالَ:
سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٦٢] ٤٧- (٢٠٨٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَرْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءً،
فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ! ارْزُقْ إِزَارَكَ» فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ:
«زِدْ» فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ، فَقَالَ بَعْضُ
الْقَوْمِ: [إِلَى] أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ.

[٥٤٦٣] ٤٨- (٢٠٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ
ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَى رَجُلًا
يَجْرُ إِزَارَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ، وَهُوَ
أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: جَاءَ الْأَمِيرُ،
جَاءَ الْأَمِيرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا
يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا».

[٥٤٦٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُنْثَلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ
شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ:
كَانَ مَرَوَّانٌ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ

الْمُنْثَلِيِّ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ.

(المعجم ١٠) - (بَابُ تَحْرِيمِ التَّبَخُّرِ فِي

الْمَشْيِ، مَعَ إِعْجَابِهِ بِشَابِهٍ) (التحفة ٩)

[٥٤٦٥] ٤٩- (٢٠٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ
مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي، قَدْ أَعْجَبَتْهُ
جَمَّتُهُ»^(١) وَبُرْدَاهُ، إِذْ خُصِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ
يَتَجَلَّجَلُ^(٢) فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

[٥٤٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ
الْمُنْثَلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالُوا جَمِيعًا:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا.

[٥٤٦٧] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحَزَامِيَّ عَنْ أَبِي
الرِّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ، يَمْشِي فِي
بُرْدِيهِ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ، فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ
الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٥٤٦٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ فِي بُرْدَيْنِ»، ثُمَّ ذَكَرَ
بِمَثَلِهِ.

(١) جمته: الجمرة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين.

(٢) يتجلجل: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة حركة مع صوت.

[٥٤٦٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَّبِعُ فِي حُلَّةٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَلِيَّتِهِمْ».

(المعجم ١١) - (بابُ تحريم خاتم الذهب على الرجال، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام) (التحفة ١٠)

[٥٤٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ: وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى.

[٥٤٧٥] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَيْلِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَسَامَةَ، جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

(المعجم ١٢) - (بابُ لبس النبي صلى الله

عليه وسلم خاتماً من ورق نقشه محمد رسول

الله، ولبس الخلفاء له من بعده) (التحفة ١١)

[٥٤٧٠] [٥٤٧٠] (٢٠٨٩)-٥١ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ.

[٥٤٧١] (...) وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ.

[٥٤٧٢] [٥٤٧٢] (٢٠٩٠)-٥٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

سَهْلِ التَّمِيمِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَزَرَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! لَا أَخُذُهُ أَبَدًا، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٥٤٧٣] [٥٤٧٣] (٢٠٩١)-٥٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛

[٥٤٧٦] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ^(١) فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ، نَقَشَهُ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَتَّى وَقَعَ فِي بَيْتِ، لَمْ يَقُلْ: مِنْهُ.

[٥٤٧٧] ٥٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ أَلْفَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ: «لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشَ خَاتِمِي هَذَا» وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعْتَقِبٍ^(٢)، فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ.

[٥٤٧٨] ٥٦- (٢٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ فَضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ لِلنَّاسِ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ

خَاتِمًا مِنْ فَضَّةٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشَهُ».

[٥٤٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ* فِي اتِّخَاذِ النَّبِيِّ ﷺ)

خَاتِمًا، لَمَا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجْمِ

(التحفة ١٢)

[٥٤٨٠] ٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالَ: قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَفْرَعُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا، قَالَ: فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ فَضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَقَشَهُ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ -

[٥٤٨١] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجْمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجْمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتِمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ فَضَّةٍ.

قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ.

[٥٤٨٢] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ

(١) مِنْ وَرَقٍ: مِنْ فَضَّةٍ.

(٢) هُوَ مَوْلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَفِي رِوَايَةٍ: سَقَطَ الْخَاتِمُ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ وَالْجَمْعُ أَنْ مَعْيِيَا كَانَ قَائِمًا عَلَى الْخَاتِمِ. وَسَقَطَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ، فَنَسِبَ السَّقُوطَ إِلَى هَذَا وَإِلَى هَذَا.

[٥٤٨٦] ٦١- (٢٠٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبِ الْمِصْرِيُّ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مِنْ وَرْقٍ، وَكَانَ فَضَّهُ حَبَشِيًّا.

[٥٤٨٧] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ
يَحْيَى وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرْقِيُّ عَنْ يُونُسَ، عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لَيْسَ خَاتَمَ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ، فِيهِ فَضٌّ
حَبَشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَضَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

[٥٤٨٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى.

(المعجم ١٦) - (بَابُ* فِي لِبْسِ الْخَاتَمِ فِي
الْخِصْرِ مِنَ الْيَدِ) (التحفة ١٥)

[٥٤٨٩] ٦٣- (٢٠٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنْسِ قَالَ:
كَانَ خَاتِمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَلْدِيهِ، وَأَشَارَ إِلَى
الْخِصْرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى.

(المعجم ١٧) - (بَابُ* النَّهْيِ عَنِ التَّخْتُمِ فِي
الْوَسْطَى وَالْتِي تَلِيهَا) (التحفة ١٦)

[٥٤٩٠] ٦٤- (٢٠٧٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ

ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ،
فَقِيلَ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتِمٍ، فَصَاحَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا حَلَقَةً^(١) فَضَّةً، وَنَقَشَ فِيهِ -
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ -

(المعجم ١٤) - (بَابُ* فِي طَرَحِ الْخَوَاتِمِ)
(التحفة ١٣)

[٥٤٨٣] ٥٩- (٢٠٩٣) حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي
ابْنَ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛
أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرْقٍ،
يَوْمًا وَاحِدًا، قَالَ فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرْقٍ
فَلَبِسُوهُ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ
خَوَاتِمَهُمْ.

[٥٤٨٤] ٦٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي زِيَادٌ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَنْسَ
ابْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
خَاتِمًا مِنْ وَرْقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ
اضْطَرَبُوا^(٢) الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرْقٍ، فَلَبِسُوهُ، فَطَرَحَ
النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

[٥٤٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ
الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ١٥) - (بَابُ* فِي خَاتَمِ الْوَرَقِ فَصَهُ
حَبَشِي) (التحفة ١٤)

(١) كذا في هـ وفي ع: حلقته وقال النووي: هكذا هو في جميع النسخ: حلقة فضة بنصب حلقة، البدل من خاتمة
وليس فيها هاء الضمير.

(٢) وفي نسخة من هامش هـ وع: اصطنعوا.

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ [يَقُولُ] فِي عَزْوَةٍ عَزَوْنَاهَا: «اسْتَكْبِرُوا مِنَ النَّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ».

(المعجم ١٩) - (باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً، والخلع من اليسرى أولاً، وكراهة المشي في نعل واحدة) (التحفة ١٨)

[٥٤٩٥] ٦٧- (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا».

[٥٤٩٦] ٦٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا».

[٥٤٩٧] ٦٩- (٢٠٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدَّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَتَهْتَدُوا وَأَضِلُّ، أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعٌ^(١) أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا».

إِدْرِيسَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ -: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، أَوِ النَّبِيَّ تَلِيهَا - لَمْ يَدِرْ عَاصِمٌ فِي أَيِّ النَّتْنَيْنِ - وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ جُلُوسِ عَلَى الْمَيَاثِرِ.

قَالَ: فَأَمَّا الْقَسِيُّ فَيَبَابٌ مُضْلَعَةٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِضْرٍ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا، وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِيُعُولِيهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ، كَالْقَطَانِفِ الْأَرْجَوَانِ.

[٥٤٩١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٥٤٩٢] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَى، أَوْ نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٥٤٩٣] ٦٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَحْتَمَّ فِي إِصْبَعِي هَلْدِيهِ أَوْ هَلْدِيهِ، قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا.

(المعجم ١٨) - (باب استحباب لبس النعال

وما في معناها) (التحفة ١٧)

[٥٤٩٤] ٦٦- (٢٠٩٦) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ

(١) شيع: أحد سيور النعال وهو الذي يدخل بين الإصبعين ويدخل في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، وجمعه شسوع.

وَاحِدَةً، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِي بِالنُّوْبِ
الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ.

[٥٥٠١] ٧٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(٣): حَدَّثَنَا

لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالْإِحْتِيَاءِ فِي نُوْبٍ وَاحِدٍ،
وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَ
هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.

[٥٥٠٢] ٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ
بَكْرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ: «لَا تَمْسُ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَحْتَبِ فِي
إِزَارٍ وَاحِدٍ، وَلَا تَأْكُلُ بِشِمَالِكَ، وَلَا تَسْتَمِلِ
الصَّمَاءَ، وَلَا تَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى
الْأُخْرَى، إِذَا اسْتَلَقْتَ».

[٥٥٠٣] ٧٤- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ
يَعْنِي ابْنَ الْأَخْنَسِ^(٤) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتَلِقُ^(٥)
أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

[٥٤٩٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

[السَّعْدِيُّ]: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى.

(المعجم ٢٠) - (باب النهي عن اشتمال
الصماء، والاحتباء في ثوب واحد كاشفاً بعض
عورته وحكم الاستلقاء على ظهره رافعاً إحدى
رجليه على الأخرى) (التحفة ١٩)

[٥٤٩٩] ٧٠- (٢٠٩٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي
الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ
يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِي فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ،
وَأَنْ يَسْتَمِلَ الصَّمَاءَ^(١)، وَأَنْ يَحْتَبِي فِي نُوْبٍ
وَاحِدٍ، كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ.

[٥٥٠٠] ٧١- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ
جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو
خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ -: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ - أَوْ مِنْ
انْقَطَعَ شَيْعُ نَعْلِهِ - فَلَا يَمْشِي^(٢) فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ
حَتَّى يُضْلِحَ شَيْعَهُ، وَلَا يَمْشِي فِي خُفٍّ

(١) وفي هـ أشار إلى نسخة فيها: فلا يمش مجزوماً في الموضوعين والذي يدل على أن هذه الأفعال كلها أخبار
بمعنى الأمر، قوله ﷺ: «ولا يحتبي» فإنه ورد بإثبات الباء في جميع النسخ.

(٢) وأن يستمل الصماء: أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه ويلبسه على
الجسد.

(٣) في ع، ف ذكر قبل هذا الحديث باب في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى، وإنما
حذفناه لأن مفهوم هذا الباب المذكور في الباب (٢٠) قد مر آنفاً.

(٤) في ع، ف عبيدالله يعني ابن أبي الأخنس وهو خطأ والصواب كما أثبتناه من هـ، وانظر تحفة الأشراف
الحديث: ٢٨٨١ وتهذيب التهذيب ١/٧.

(٥) وفي ع، ف: لا يستلقين.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ* فِي إِبَاحَةِ الْاِسْتِلْقَاءِ،

وَوَضْعِ إِحْدَى الرَّجْلَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى)

(التحفة ٢١)

[٥٥٠٤] ٧٥-(٢١٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

[٥٥٠٥] ٧٦-(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ نَهْيِ الرَّجُلِ عَنِ التَّزَعْفُرِ)

(التحفة ٢٢)

[٥٥٠٦] ٧٧-(٢١٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ^(١)، قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَادٌ: يَعْنِي لِلرِّجَالِ.

[٥٥٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو

كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ خَضَابِ الشَّيْبِ

بَصْفَرَةَ وَحُمْرَةَ، وَتَحْرِيمِهِ بِالسَّوَادِ) (التحفة ٢٣)

[٥٥٠٨] ٧٨-(٢١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ بِأَبِي قُحَافَةَ، وَ^(٢)جَاءَ، عَامَ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَرَأَسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلَ الثَّغَامِ أَوْ الثَّغَامَةِ^(٣)، فَأَمَرَ، أَوْ فَأَمَرَ بِهِ إِلَى نِسَائِهِ، قَالَ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ».

[٥٥٠٩] ٧٩-(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَيْتُ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَرَأَسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ».

(المعجم ٢٥) - (بَابُ* فِي مَخَالَفَةِ الْيَهُودِ فِي

الصَّبِغِ) (التحفة ٢٤)

[٥٥١٠] ٨٠-(٢١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَوْنَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ».

(١) التزعفر: صبغ الثوب بالزعفران.

(٢) وفي ع، ف: أو

(٣) الثغام: نبت أبيض الزهر والتمر شبه بياض الشيب به، واحدها ثغامة.

قَالَ: أَخْبَرْتَنِي مِيمُونَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا^(١)، فَقَالَتْ مِيمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ اسْتَكْرَبْتُ هَيْتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَلْقَانِي، أَمْ وَاللَّهِ! مَا أَخْلَفَنِي» قَالَ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُطْطَاطٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَضَمَّ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ» قَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ^(٢) الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ.

[٥٥١٤] ٨٣- (٢١٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

[٥٥١٥] ٨٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(المعجم ٢٦) - (بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ صُورَةِ الْحَيَوَانَ، وَتَحْرِيمِ اتِّخَاذِ مَا فِيهِ صُورٌ غَيْرُ مَمْتَهَنَةٍ بِالْفَرَشِ وَنَحْوِهِ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يَدْخُلُونَ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ) (التحفة ٢٥)

[٥٥١١] ٨١- (٢١٠٤) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: وَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ، وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْفَاهَا مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: «مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَا رُشْلُهُ» ثُمَّ التَفَّتْ فإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ^(١) تَحْتَ سَرِيرٍ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَهُنَا؟» فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا دَرَيْتُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ» فَقَالَ: مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ.

[٥٥١٢] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يُطَوِّلْهُ كَتَطْوِيلِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ.

[٥٥١٣] ٨٢- (٢١٠٥) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ

(١) جرو كلب: الصغير من أولاد الكلاب وسائر السباع.
(٢) واجمًا: ساكنًا يظهر عليه علامات الهم والكآبة، أو حزينًا.
(٣) الحائط: البستان.

اللَّهُ الْخَوْلَانِيَّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ: إِلَّا رَفَمًا^(٢) فِي ثَوْبٍ، أَلَمْ تَسْمَعَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ.

[٥٥١٩] ٨٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ شُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَبِي الْحَبَابِ، مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ».

[٥٥٢٠] (٢١٠٧) قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ» فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحَدُنْكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ، رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي عَزَائِهِ، فَأَحَدْتُ نَمَطًا^(٣) فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ، عَرَفْتُ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ» قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَسَوْتُهُمَا لَيْفًا، فَلَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

[٥٥٢١] ٨٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْنَالُ طَائِرٍ، وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْلِي هَذَا،

يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

[٥٥١٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ، وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ^(١).

[٥٥١٧] ٨٥- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ».

قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ [بَعْدَهُ]، فَعُدْنَا، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، قَالَ فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ: إِلَّا رَفَمًا فِي ثَوْبٍ؟

[٥٥١٨] ٨٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَهُ، وَمَعَ بُسْرِ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ».

قَالَ بُسْرٌ: فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعُدْنَا، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ

(١) أي دون العننة.

(٢) رَفَمًا: الرِّقْمُ هُوَ النَّقْشُ وَالْوَشْيُ. وَالْأَصْلُ فِيهِ الْكِتَابَةُ.

(٣) نَمَطًا: النَّمَطُ هُوَ بَسَاطٌ لَهُ خَمَلٌ.

فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا» قَالَتْ:
وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلْمُهَا حَرِيرٌ، فَكُنَّا
نَلْبَسُهَا.

[٥٥٢٢] ٨٩- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَزَادَ فِيهِ - يُرِيدُ
عَبْدَ الْأَعْلَى - فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهِ.

[٥٥٢٣] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
هَشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُنُوكًا (١)
فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ، فَأَمَرَنِي فَتَرَعْتُهُ.

[٥٥٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ
عَبْدَةَ: قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.

[٥٥٢٥] ٩١- (...) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي
مُزَاجِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ
عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُسْتَرَّةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ
صُورَةٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ تَنَاولَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، ثُمَّ
قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
الَّذِينَ يُسْبِهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

[٥٥٢٦] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ

حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا بِمِثْلِ
حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ أَهْوَى
إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ.

[٥٥٢٧] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ
ابْنِ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ
ابْنِ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي
حَدِيثِهِمَا: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا» لَمْ يَذْكُرَا:
«مِنْ».

[٥٥٢٨] ٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ -
وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ
تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ
سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ (٢) فِيهِ تَمَاثِيلٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ هَتَكَهُ
وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَشَدُّ النَّاسِ
عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُصَاهِتُونَ
بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ
وِسَادَتَيْنِ.

[٥٥٢٩] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ
الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ
تَصَاوِيرٌ، مَمْدُودٌ إِلَى سَهْوَةٍ (٣) وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) دُرُنُوكَا: ستر له حمل، وجمعه درانك.

(٢) بقرام: القرام هو الستر الرقيق.

(٣) سهوة: هي شبيهة بالف أو بالطاق يوضع عليه الشيء، أو هي الكوة بين الدارين.

يُصَلِّي إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَخْرِيهِ عَنِّي»، قَالَتْ: فَأَخْرَجْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدًا.

[٥٥٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٥٣١] ٩٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ وَقَدْ سَتَرْتُ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَتَحَاهُ، فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ.

[٥٥٣٢] ٩٥- (...) [و] حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَعَهُ، قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حَيْثُذِي، يُقَالُ لَهُ رِبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ: أَفَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: لَا، قَالَ: لِكَيْيَ قَدْ سَمِعْتُهُ. يُرِيدُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ.

[٥٥٣٣] ٩٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرَةَ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ، أَوْ فَعَرَفْتُ، فِي

وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَمَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ الثَّمْرَةِ؟» قَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ، تَقَعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ^(١)» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ».

[٥٥٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَخِي الْمَاجِشُونَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ أَمَّمُ حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونَ؛ قَالَتْ: فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مَرْفَقَتَيْنِ، فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ.

[٥٥٣٥] ٩٧- (٢١٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

(١) أحياوا ما خلقتم: أمر تعجيز كقوله تعالى: «قل فاتوا بعشر سور مثله».

[٥٥٣٦] (...). حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي بَرْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٥٥٣٧] ٩٨- (٢١٠٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِيُّ: «إِنَّ».

[٥٥٣٨] (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «إِنَّ مِنْ أَشَدَّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا، الْمُصَوَّرُونَ».

وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكِيعٍ.

[٥٥٣٩] (...). وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحِحٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ مَرِيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَذَا تَمَاثِيلُ كِسْرَى؟ فَقُلْتُ: لَا، هَذَا تَمَاثِيلُ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ

عَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ».

[٥٥٤٠] ٩٩- (٢١١٠) [قَالَ مُسْلِمٌ]: قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ابْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ، فَأَقْنِي فِيهَا، فَقَالَ لَهُ: اذْنُ مِنِّي، فَذَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: اذْنُ مِنِّي، فَذَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ: أَتَبَيْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يَجْعَلُ^(١) لَهُ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتَعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ».

وَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَاضْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ. فَأَقْرَبَهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ.

[٥٥٤١] ١٠٠- (...). [وَأَحَدُنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: اذْنُهُ، فَذَنَا الرَّجُلُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَعُ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ».

[٥٥٤٢] (...). حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ؛ أَنَّ

(١) يجعل: الفاعل هو الله، أضمر للعلم به.

[٥٥٤٧] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٥٤٨] ١٠٤- (٢١١٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَرَسُ مَرَامِيرُ الشَّيْطَانِ».

(المعجم ٢٨) - (بابُ كراهةِ فلادةِ الوترِ في رقةِ البعيرِ) (التحفة ٢٧)

[٥٥٤٩] ١٠٥- (٢١١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ؛ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ - «لَا تُبْقِينَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ فِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ - أَوْ فِلَادَةً - إِلَّا قَطَعْتُمْ».

(المعجم ٢٩) - (بابُ النهي عن ضربِ الحيوانِ في وجهه، ووسمه فيه) (التحفة ٢٨)

[٥٥٥٠] ١٠٦- (٢١١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ.

[٥٥٥١] (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٥٥٤٣] ١٠١- (٢١١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَالْفَاظُهُمْ مُتْقَارِبَةٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

[٥٥٤٤] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُبْنَى بِالْمَدِينَةِ، لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ، قَالَ: فَرَأَى مَصُورًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

[٥٥٤٥] ١٠٢- (٢١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ».

(المعجم ٢٧) - (بابُ كراهةِ الكلبِ والجرسِ في السفرِ) (التحفة ٢٦)

[٥٥٤٦] ١٠٣- (٢١١٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَضْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُقَّةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ».

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٥٥٢] ١٠٧- (٢١١٧) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ جِمَارٌ قَدْ وُسِمَ^(١) فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ».

[٥٥٥٣] ١٠٨- (٢١١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَا أَسْمُهُ إِلَّا فِي أَفْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِجِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ^(٢)، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ.

(المعجم ٣٠) - (بَابُ جَوَازِ وَسْمِ الْحَيَوَانِ غَيْرِ الْأَدْمِيِّ فِي غَيْرِ الْوَجْهِ، وَنَدْبِهِ فِي نَعْمِ الزَّكَاةِ وَالْجَزِيَةِ) (التحفة ٢٩)

[٥٥٥٤] ١٠٩- (٢١١٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ! انظُرْ هَذَا الْغُلَامَ، فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، قَالَ فَعَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ، وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ جَوِيَّةٌ، وَهُوَ يَسِمُ الظُّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ.

[٥٥٥٥] ١١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ أُمَّهُ حَبِيبَةَ وَوَلَدَتْ انْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، قَالَ: فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرْبَدٍ يَسِمُ غَنَمًا، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ عَلَمِي أَنَّهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

[٥٥٥٦] ١١١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْبَدًا وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

[٥٥٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٥٥٨] ١١٢- (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ

مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَيْسَمَ، وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ.

(المعجم ٣١) - (بَابُ كِرَاهَةِ الْقَرْعِ)

(التحفة ٣٠)

[٥٥٥٩] ١١٣- (٢١٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ، قَالَ:

(١) وُسم: الوسم هو أثر كية يقال: يعير موسوم وقد وسمه يسمه وسما وسمته.

(٢) جاعرتية: الجاعرتان هما حرفا الورك المشرفان، مما يلي الدبر.

فِي الطَّرَقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا، نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا آبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». [انظر: ٥٦٤٨]

[٥٥٦٤] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ^(١)؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ تَحْرِيمِ فِعْلِ الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ، وَالْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ، وَالنَّامِصَةِ وَالْمُسْتَمِصَةِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، وَالْمُغْفِرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ تَعَالَى) (التحفة ٣٢)

[٥٥٦٥] ١١٥- (٢١٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي ابْنَةً عَرِيْسًا، أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ^(٢) شَعْرُهَا، أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ^(٣) وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(٤)».

[٥٥٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدُهُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا الْقَرَعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ.

[٥٥٦٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ، فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[٥٥٦١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ نَافِعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ، وَأَلْحَقًا التَّفْسِيرَ فِي الْحَدِيثِ.

[٥٥٦٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِذَلِكَ.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ فِي الطَّرَقَاتِ، وَإِعْطَاءِ الطَّرِيقِ حَقَّهُ) (التحفة ٣١)

[٥٥٦٣] ١١٤- (٢١٢١) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ

(١) وفي هـ «المديني» وهو خطأ.

(٢) تَمَرَّقَ: تَسَاقَطَ وَتَمَرَطَ.

(٣) الواصلة: التي تصل شعر المرأة بشعر آخر.

(٤) المستوصلة: هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك، ويقال لها موصولة.

يُرِيدُهَا، أَفَاصِلُ شَعْرَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَعْنُ الْوَاصِلَاتِ».

[٥٥٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
نَافِعٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «لَعْنُ الْوَاصِلَاتِ».

[٥٥٧١] ١١٩- (٢١٢٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ
اللَّهِ^(١) ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَ
هُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ
عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

[٥٥٧٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ بَرِيعٍ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ: حَدَّثَنَا صَخْرُ
ابْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٥٧٣] ١٢٠- (٢١٢٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ
لِإِسْحَاقَ -: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ
الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ
وَالْمُتَمَصَّصَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ
خَلَقَ اللَّهُ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ،
يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ
فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ
الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَصَّصَاتِ
وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: أَخْبَرَنَا
أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي
مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ وَكَيْعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا:
فَتَمَرَّطَ شَعْرَهَا.

[٥٥٦٧] ١١٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ:
حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
بَكْرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي
رَوَّجْتُ ابْتِنِي، فَتَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا، وَرَوَّجَهَا
يَسْتَحْسِنُهَا، أَفَاصِلُ شَعْرَهَا؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ!
فَنَهَاهَا.

[٥٥٦٨] ١١٧- (٢١٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ -
وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ
ابْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ: أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَرَوَّجَتْ، وَأَنَّهَا
مَرَضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَصْلُوا،
فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

[٥٥٦٩] ١١٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
نَافِعٍ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ يَتَّاقَ عَنْ
صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ
الْأَنْصَارِ رَوَّجَتْ ابْنَةَ لَهَا، فَاشْتَكَّتْ فَتَسَاقَطَ
شَعْرُهَا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ رَوَّجَهَا

(١) كذا في هـ بتكرار عبيدالله قبل التحويل وبعده وذلك للتبني على الفرق بين صيغتي حدثنا وعن.

الرِّزَاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا.

[٥٥٧٨] ١٢٢- (٢١٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، عَامَ حَجِّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ».

[٥٥٧٩] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: «إِنَّمَا عَذَّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ».

[٥٥٨٠] ١٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ، مِنْ ذِكْرِ أُمِّ يَعْقُوبَ.

[٥٥٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٥٨١] ١٢٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ

وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ءَأْتِيكُمْ الرَّسُولُ بِفَحْذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(١) [الحشر الآية: ٧]. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ، قَالَ: اذْهَبِي فَانظُرِي، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، فَقَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَمْ نَجَامِعْهَا.

[٥٥٧٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ وَهُوَ ابْنُ مُهَلِّهِلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ: الْوَأَشِمَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ.

[٥٥٧٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ، مِنْ ذِكْرِ أُمِّ يَعْقُوبَ.

[٥٥٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٥٧٧] ١٢١- (٢١٢٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١) وفي هـ: ما أتاكم الرسول... الخ الآية.

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَّاسٍ ثَوْبِي زَوْرٍ».

[٥٥٨٤] ١٢٧- (٢١٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَّاسٍ ثَوْبِي زَوْرٍ».

[٥٥٨٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٣٨ - كتاب الآداب

(المعجم ١) - (بابُ النهي عن التكني بأبي القاسم، وبيان ما يستحب من الأسماء)
(التحفة ١)

[٥٥٨٦] ١- (٢١٣١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِيانِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا

الْمُسَمَّعِي وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زَيَّْ سَوْءٍ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الزَّوْرِ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَلَا وَهَذَا الزَّوْرُ. قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي مَا تَكْتَرُّ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرْقِ.

(المعجم ٣٤) - (بابُ النساء الكاسيات

العاريات المائلات المميلات) (التحفة ٣٣)

[٥٥٨٢] ١٢٥- (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَّاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ^(١)، مُمِيلَاتٌ^(٢) مَائِلَاتٌ^(٣)، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» [انظر: ٧١٩٤].

(المعجم ٣٥) - (بابُ النهي عن التزوير في

اللباس وغيره، والتشبع بما لم يُعط)

(التحفة ٣٤)

[٥٥٨٣] ١٢٦- (٢١٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ [ابْنِ عُرْوَةَ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً

(١) كاسيات عاريات: قيل معناه: تستر بعض بدنهن وتكشف بعضه إظهارًا للجمالها ونحوه، وقيل: تلبس ثوبًا رقيقًا يصف لون بدنهن.

(٢) مميلات: قيل: يعلمن غيرهن الميل، وقيل: مميلات لأكتافهن.

(٣) مائلات: يمشين متبخرات، وقيل: يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا.

بِالْبَيْعِ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فَلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

[٥٥٨٧] ٢- (٢١٣٢) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ [وَهُوَ] الْمَلْقَبُ بِسَبْلَانَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ: يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

[٥٥٨٨] ٣- (٢١٣٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِثًا غَلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: لَا نَدْعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وُلِدَ لِي غَلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِي قَوْمِي: لَا نَدْعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ».

[٥٥٨٩] ٤- (...) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْرٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِثًا غَلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ، [قَالَ] فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ لِي غَلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ، وَإِنَّ

قَوْمِي أَبَوْا أَنْ يَكُونُوا بِهِ، حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا، أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ».

[٥٥٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَأَسْطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ حُصَيْنٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ - وَلَمْ يَذْكُرْ: «فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا، أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ».

[٥٥٩١] ٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ [وَلَا تَكْتُمُوا].

[٥٥٩٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَفْسِمُ بَيْنَكُمْ».

[٥٥٩٣] ٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وُلِدَ لَهُ غَلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ الْأَنْصَارُ، تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

[٥٥٩٤] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي

ابن جعفر؛ ح: قال: وحدثنا ابن المثنى: حدثنا ابن أبي عدي، كلاهما عن شعبة، عن حصين؛ ح: وحدثني بشر بن خالد: أخبرنا محمد يعني ابن جعفر: حدثنا شعبة عن سليمان، كلهم عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر [بن عبد الله]، عن النبي ﷺ؛ ح: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وإسحاق بن منصور قالا: أخبرنا النضر بن شميل: حدثنا شعبة عن

قتادة ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن قالوا: سمعنا سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ، بنحو حديث من ذكرنا حديثهم من قبل، وفي حديث النضر عن شعبة قال: وزاد فيه حصين وسليمان - قال حصين: قال رسول الله ﷺ: «إنما بعثت قاسما أقسم بينكم»، وقال سليمان: «فإنما أنا قاسم أقسم بينكم».

[٥٥٩٥] (...) حدثنا عمرو الناقد ومحمد ابن عبد الله بن نمير، جميعا عن سفیان - قال عمرو: حدثنا سفیان بن عيينة - حدثنا ابن المنكدر؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: ولد لرجل منا غلام، فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: «أسم ابنك عبد الرحمن».

[٥٥٩٦] (...) وحدثني أمية بن بسطام: حدثنا يزيد يعني ابن زريع؛ ح: وحدثني علي بن حجر: حدثنا إسماعيل يعني ابن علي، كلاهما عن روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، بمثل حديث ابن عيينة،

غير أنه لم يذكر: ولا ننعملك عينا.

[٥٥٩٧] ٨ - (٢١٣٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير قالا: حدثنا سفیان بن عيينة عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «سموا باسمي ولا تكفوا بكيتي» قال عمرو: عن أبي هريرة، ولم يقل: سمعت.

[٥٥٩٨] ٩ - (٢١٣٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو سعيد الأشج ومحمد بن المثنى العتري - واللفظ لابن نمير - قالا: حدثنا ابن إدريس عن أبيه، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألوني، فقالوا: إنكم تقرأون: ﴿يَأْتَتْ هَرُونَ﴾، [مریم: ٢٨] وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم».

(المعجم ٢) - (باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوه) (التحفة ٢)

[٥٥٩٩] ١٠ - (٢١٣٦) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة - قال أبو بكر: حدثنا معتمر بن سليمان عن الركين، عن أبيه، عن سمرة، وقال يحيى: أخبرنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت الركين يحدث عن أبيه، عن سمرة ابن جندب - قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء: أفلح، وزياد، ويسار، ونافع.

[٥٦٠٠] ١١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الرُّكَيْنِ [بِ بْنِ الرَّبِيعِ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَمُّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا».

[٥٦٠١] ١٢- (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَمِيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ، وَلَا تَسْمِيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَتَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا».

إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ، فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ.

[٥٦٠٢] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ، فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ، فَكَمَثَلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ، وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ.

[٥٦٠٣] ١٣- (٢١٣٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِبِعْلَى، وَبِبَرَكَةَ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيسَارِ،

وَبِنَافِعَ، وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

(المعجم ٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ)
القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما) (التحفة ٣)

[٥٦٠٤] ١٤- (٢١٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَبْلٍ وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةٌ».

قَالَ أَحْمَدُ - مَكَانَ أَخْبَرَنِي - : عَنْ .

[٥٦٠٥] ١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةَ، فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ.

[٥٦٠٦] ١٦- (٢١٤٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمَهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ - وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

[٥٦٠٧] ١٧- (٢١٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

[٥٦١٠] ٢٠ - (٢١٤٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ» - زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]».

قَالَ الْأَشْعَثِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانَ

شَاهَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ

أَخْنَعٍ؟ فَقَالَ: أَوْضَحَ.

[٥٦١١] ٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطَى رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبِئْهُ وَأَغْضِظْهُ عَلَيْهِ^(١)، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ، لَا مَلِكَ^(٢) إِلَّا اللَّهُ».

(المعجم ٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ

عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَحَمَلِهِ إِلَى صَالِحِ يَحْتَنِكُهُ، وَجَوَازِ

تَسْمِيَتِهِ يَوْمَ وِلَادَتِهِ، وَاسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ بَعْدَ اللَّهِ

وَإِبْرَاهِيمَ وَسَائِرِ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)

(التحفة ٥)

[٥٦١٢] ٢٢ - (٢١٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

ابْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ

الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ

قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ - وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لَهُؤَلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

[٥٦٠٨] ١٨ - (٢١٤٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: قَالَا: حَدَّثَنَا

الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ

عَطَاءٍ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ

اسْمِي بَرَّةً، فَسَمَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ.

قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ،

وَاسْمُهَا بَرَّةٌ، فَسَمَّاها زَيْنَبَ.

[٥٦٠٩] ١٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ

ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ

قَالَ: سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةً، فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ

أَبِي سَلَمَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا

الْأَسْمِ، وَسَمَّيْتُ بَرَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا

تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ»

فَقَالُوا: بِمِ نُسَمِّيها؟ قَالَ «سَمُّوها زَيْنَبَ».

(المعجم ٤) - (بَابُ تَحْرِيمِ التَّسْمِيَةِ بِمَلِكِ

الْأَمْلاَكِ، أَوْ بِمَلِكِ الْمُلُوكِ) (التحفة ٤)

(١) كذا ورد في النسخ بتكرار على الله وعليه.

(٢) هكذا في هـ إشارة إلى الوجهين في القراءة يعني مالك وملك، والله أعلم.

حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ،
عَنْ أَنَسٍ بِهِذِهِ الْقِصَّةِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ.

[٥٦١٥] ٢٤- (٢١٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي
بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: وُلِدَ لِي غُلَامٌ،
فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، وَحَنَّكَهُ
بِتَمْرَةٍ.

[٥٦١٦] ٢٥- (٢١٤٦) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ
إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنِي هَسَامُ بْنُ عُرْوَةَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ
ابْنُ الزُّبَيْرِ وَقَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُمَا
قَالَا: خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، حِينَ
هَاجَرَتْ، وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ،
فَقَدِمَتْ قُبَاءً، فَتَفَسَّتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ خَرَجَتْ
حِينَ تَفَسَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ، فَأَخَذَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا
بِتَمْرَةٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَكَّنْتَا سَاعَةً
نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا، فَمَضَعَهَا، ثُمَّ بَصَفَهَا
فِي فِيهِ، فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرَبِيقِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ: ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى
عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ جَاءَ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ
سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ، لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ
بِذَلِكَ الزُّبَيْرِ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَى
مُقْبِلًا إِلَيْهِ، ثُمَّ بَايَعَهُ.

ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْتَأُ^(١)
بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ،
فَنَاقَلْتُهُ تَمْرَاتٍ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ، فَلَاكِهِنَّ ثُمَّ فَعَرَ
فَأ^(٢) الصَّبِيَّ فَمَجَّهَ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيَّ
يَتَلَمَّظُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ
الْتَمْرُ»^(٣) وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. [انظر: ٦٣٢٢]

[٥٦١٣] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ
عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ
ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ،
فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا
فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا كَانَ،
فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا،
فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو
طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ:
«أَعْرَشْتُمْ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ!
بَارِكْ لَهَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ:
أَحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، [فَأَتَى بِهِ
النَّبِيُّ ﷺ]، وَبَعَثَتْ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهُ
النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ.
تَمْرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا
مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَّكَهُ،
وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ.

[٥٦١٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا

(١) أي يطلبه بالقطران.

(٢) أي فتح فمه.

(٣) بالنصب والرفع، فمن نصب فتقديره: انظروا حُبَّ الأنصار التمر، فينصب التمر على إعمال المصدر، وله وجه آخر وهو حُبُّ الأنصار التمر الجملة كلها مبتدأ وخبره محذوف أي حب الأنصار التمر لازم. والوجه الثالث بكسر الحاء بمعنى محبوب وحبُّ الأنصار خبر مقدم والتمر مبتدأ مؤخر. والله أعلم.

[٥٦١٧] ٢٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسْمَاءَ؛ أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَحَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ نَقَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

[٥٦١٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ: أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ.

[٥٦١٩] ٢٧- (٢١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ [يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ]؛ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ، فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ، وَيُحَنِّكُهُمْ.

[٥٦٢٠] ٢٨- (٢١٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَطَلَبْنَا تَمْرَةً، فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبَهَا.

[٥٦٢١] ٢٩- (٢١٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

سَهْلِ التَّمِيمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ مَطْرَفِ أَبُو

عَسَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ بِالْمُنْدِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ^(١) النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ عَلِيٍّ فَخِذَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ، فَاسْتَقَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيِّ؟» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «مَا اسْمُهُ؟» قَالَ: فُلَانٌ. [يَا رَسُولَ اللَّهِ!] قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدِرُ» فَسَمَاهُ، يَوْمَئِذٍ الْمُنْدِرَ.

(المعجم ...) - (باب جواز تسمية من لم يولد له. وكنية الصغير) (التحفة ...)

[٥٦٢٢] ٣٠- (٢١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَ فَطِيمًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَهُ قَالَ: «أَبَا عُمَيْرِ! مَا فَعَلَ النَّغِيرُ؟» قَالَ: وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

(المعجم ٦) - (باب جواز قوله لغير ابنه: يا

بني، واستجاباه للملاطفة) (التحفة ٦)

[٥٦٢٣] ٣١- (٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُسَيْدٍ

الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنِي».

(١) هكذا روي على وجهين.

ثَلَاثًا، فَلَمْ تَرُدُّوْا^(١) عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ عُمَرُ: أَوْقَمَ عَلَيْهِ النَّبِيَّةَ، وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ.

فَقَالَ أَبِي بِنُ كَعْبٍ: لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قُلْتُ: أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، قَالَ: فَادْهَبْ بِهِ.

[٥٦٢٧] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُصَيْفَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقُمْتُ مَعَهُ، فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ، فَشَهِدْتُ.

[٥٦٢٨] ٣٤- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ، فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ! هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ. وَإِلَّا فَارْجِعْ». قَالَ أَبِي: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ أَمْسَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لِي فَارْجَعْتُ، ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ أَمْسَ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ انصَرَفْتُ، قَالَ: قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَى شُغْلٍ، فَلَوْ^(٢) مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ؟ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ، كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

[٥٦٢٤] ٣٢- (٢١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «أَيُّ بُنْي! وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَصْرَكَ» قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

[٥٦٢٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغِيرَةَ «أَيُّ بُنْي!» إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحْدَهُ.

(المعجم ٧) - (بَابُ الاسْتِئْذَانِ) (التحفة ٧)

[٥٦٢٦] ٣٣- (٢١٥٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرِ النَّاقِدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا وَاللَّهِ! يَزِيدُ بْنُ حُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى فَرِعَا أَوْ مَدْعُورًا، قُلْنَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ، فَأَتَيْتُ بَابَهُ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ، فَارْجَعْتُ فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَانَا؟ فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُكَ، فَسَلَّمْتُ عَلَى بَابِكَ

(١) وفي نسخة، لم ترد.

(٢) فلوما: هنا بمعنى التحضيض، أي فهلا استأذنت.

فَوَاللَّهِ! لَأَوْجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَيَطْنَكَ، أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا.

فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: فَوَاللَّهِ! لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحَدُنَا سِنًا، فُمْ، يَا أَبَا سَعِيدٍ! فَمُتُّ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا.

[٥٦٢٩] ٣٥- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ مِفْضَلٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عُمَرَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاحِدَةٌ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: ثِنْتَانِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَلَاثٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاتَّبَعَهُ فِرْدَةٌ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ، وَإِلَّا، فَلَأَجْعَلَنَّكَ عِظَةً، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ؟» قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَتَأْكُمُ أَخْوَكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ أَفْرَعُ، وَتَضْحَكُونَ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ الْعُقُوبَةِ، فَأَنَاهُ فَقَالَ: هَذَا أَبُو سَعِيدٍ^(١).

[٥٦٣٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَا: سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، بِمَعْنَى حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ مِفْضَلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ.

[٥٦٣١] ٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مُشْغُولًا، فَارْجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ نَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، إِذْ نَدَّوْا لَهُ، فَدَعِيَ لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ، قَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤَمِّرُ بِهِذَا، قَالَ: لَتَقِيمَنَّ عَلَى هَذَا بَيْنَهُ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ، فَخَرَجَ فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَضْعُرْنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ: كُنَّا نُؤَمِّرُ بِهِذَا، فَقَالَ عُمَرُ: خَفِي عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

[٥٦٣٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ شَمِيلٍ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهِذَا الْإِسْنَادَ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

[٥٦٣٣] ٣٧- (٢١٥٤) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ

حُرَيْثِ أَبِي عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا أَبُو مُوسَى، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا الْأَشْعَرِيُّ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ، رُدُّوا عَلَيَّ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! مَا رَدَّكَ؟ كُنَّا

(١) أي فقال أبو موسى: هذا أبو سعيد يشهد لي فيما رويته لك.

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَوْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا، أَنَا».

[٥٦٣٦] ٣٩- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرِ: حَدَّثَنَا - وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا، أَنَا!».

[٥٦٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَفِي حَدِيثِهِمْ: كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ.

(المعجم ٩) - (بَابُ تَحْرِيمِ النَّظَرِ فِي بَيْتِ غَيْرِهِ) (التحفة ٩)

[٥٦٣٨] ٤٠- (٢١٥٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى -؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْرَى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي»^(٢) لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ

فِي سُغْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَشْيِدَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ»، قَالَ: لَتَأْتِيَنِي عَلَى هَذَا بَيْتَهُ، وَإِلَّا فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ، فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى.

قَالَ عُمَرُ: إِنْ وَجَدَ بَيْتَهُ تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمَنْبِرِ عَشِيَّةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيْتَهُ فَلَمْ تَجِدُوهُ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْعَشِيِّ وَجَدَهُ، قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! مَا تَقُولُ؟ أَقَدْ وَجَدْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَبِي بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: عَدُلْ، قَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ! مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَلَا تَكُونَنَّ عَدَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَبَّتَ.

[٥٦٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا الْمُثَنِّدِ! أَأَنْتَ^(١) سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَلَا تَكُنْ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! عَدَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَمَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٨) - (بَابُ كِرَاهَةِ قَوْلِ الْمَسْتَأْذِنِ أَنَا، إِذَا قِيلَ مِنْ هَذَا) (التحفة ٨)

[٥٦٣٥] ٣٨- (٢١٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) كذا في هـ، ويجوز زيادة الألف بين هاتين الهمزتين ويجوز تسهيل الهمزة الثانية فيصير آنت. وكذا ورد في ع، ف. (٢) وفي أكثر النسخ: تنتظرنني، وهي رواية الجمهور، وصوب القاضي ما في هـ بحذف التاء الثانية وقال: ويحمل الأول أي تنتظرنني، عليه.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ».

[٥٦٣٩] ٤١- (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْرَى يُرْجَلُ بِهِ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، طَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ».

[٥٦٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ.

[٥٦٤١] ٤٢- (٢١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَأَبِي كَامِلٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشْقَصٍ أَوْ مَسَاقِصٍ، فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَخْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ.

[٥٦٤٢] ٤٣- (٢١٥٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَقْفُوا عَيْنَهُ».

[٥٦٤٣] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفْتَهُ بِحِصَاةٍ، فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ)

(التحفة ١٠)

[٥٦٤٤] ٤٥- (٢١٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءَةِ^(١)، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصْرِي.

[٥٦٤٥] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، - وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَيَكُوعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٣٩ - كتاب السلام

(المعجم ١) - (بَابُ يَسْلَمُ الرَّكَّابِ عَلَى

الماشى، والقليل على الكثير) (التحفة ١١)

[٥٦٤٦] ١- (٢١٦٠) حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ

(١) يضم الفاء وبالهمزة بعد الألف، ويقال بفتح الفاء وسكون الجيم والقصر وهي البغنة.

الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلَّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».

(المعجم ٢) - (باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام) (التحفة ١٢)

[٥٦٤٧] ٢- (٢١٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: كُنَّا فُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ تَتَحَدَّثُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعُدَاتِ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعُدَاتِ» فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسَ، قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ وَتَتَحَدَّثُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا (١) لَا، فَأَدُّوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصْرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ».

[٥٦٤٨] ٣- (٢١٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». [راجع: ٥٥٦٣]

[٥٦٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٣) - (باب من حق المسلم للمسلم رد السلام) (التحفة ١٣)

[٥٦٥٠] ٤- (٢١٦٢) حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَمْسٌ»؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَحْيِهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ».

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَأَسْنَدَهُ مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٥٦٥١] ٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قِيلَ: مَا هُنَّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

(١) بكسر الهمزة وتشديد الميم وأصله «إن ما» فأدغمت النون في الميم، وما زائدة في اللفظ، لا حكم لها.

(المعجم ٤) - (بابُ النهي عن ابتداء أهل

الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم)

(التحفة ١٤)

[٥٦٥٢] ٦- (٢١٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

[٥٦٥٣] ٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا، فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

[٥٦٥٤] ٨- (٢١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(١) - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ،

فَقُلْ: عَلَيْكَ^(٢)».

[٥٦٥٥] ٩- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

[٥٦٥٦] ١٠- (٢١٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» قَالَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ «فَدَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

[٥٦٥٧] (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَدَقُلْتُ: عَلَيْكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ.

[٥٦٥٨] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ:

(١) وفي هـ: ليحيى ويحيى وهو خطأ.

(٢) وفي نسخة: فقولوا.

بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! لَا تَكُونِي فَاحِشَةً» فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتُ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهُمُ الَّذِي قَالُوا؟ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ».

[٥٦٥٩] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَفَطَنْتُ بِهِمْ عَائِشَةَ فَسَبَّيْتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ، يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالْتَمَاشَ» - وَزَادَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ خِيَوَاكَ بِمَا لَوْ يَخِيكَ بِهِ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٥٦٦٠] ١٢- (٢١٦٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَقَالَ: «وَعَلَيْكُمْ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «بَلَى، قَدْ سَمِعْتُ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا».

[٥٦٦١] ١٣- (٢١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ».

[٥٦٦٢] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ «إِذَا لَقَيْتُمُ الْيَهُودَ»، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ: قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ» وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

(المعجم ٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى

الصِّيَانِ) (التحفة ١٥)

[٥٦٦٣] ١٤- (٢١٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غُلَمَانٍ لَهُمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

[٥٦٦٤] (...). وَحَدَّثَنِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٦٦٥] ١٥- (...). وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَحَدَّثَ ثَابِتٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسِ، فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَسُ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِصَيَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

(المعجم ٦) - (بَابُ جَوَازِ جَعْلِ الْإِذْنِ رَفْعِ

حِجَابِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعَلَامَاتِ) (التحفة ١٦)

[٥٦٦٦] ١٦- (٢١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ

(١) بتخفيف الميم بمعنى الذم.

ابن زياد: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
يَزِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ لِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ،
وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّىٰ أَنْهَاكَ».

[٥٦٦٧] (...) - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ:
حَدَّثَنَا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُيَيْدٍ
اللَّهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٧) - (بابُ إباحة الخروج للنساء

لقضاء حاجة الإنسان) (التحفة ١٧)

[٥٦٦٨] ١٧- (٢١٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
هَشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْتُ
سُودَةَ، بَعْدَ مَا ضُرِبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ، لِتَقْضِي
حَاجَتَهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ
جِسْمًا، لَا تَخْفَى عَلَيَّ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سُودَةُ! وَاللَّهِ! مَا تَخْفَيْنَ
عَلَيْنَا، فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، قَالَتْ: فَاَنْكَفَأْتُ
رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى
وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ^(١)، فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنِّي خَرَجْتُ، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا،
قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ
فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ

تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ: يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمَهَا،
رَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ هَشَامٌ: يَعْنِي
الْبِرَازَ^(٢).

[٥٦٦٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هَشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ:
وَكَانَتْ امْرَأَةً يَفْرَعُ النَّاسَ^(٣) جِسْمَهَا، قَالَ: وَإِنَّهُ
لَيَتَعَشَّى.

[٥٦٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هَشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٦٧١] ١٨- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ، إِذَا تَبَرَّزْنَ، إِلَى
الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْجِحٌ^(٤)، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَحْبَبْتُ نِسَاءَكَ،
فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سُودَةُ
بِنْتُ زَمْعَةَ، رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي،
عِشَاءً، وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا
قَدْ عَرَفْنَاكَ، يَا سُودَةُ! حِرْصًا عَلَيَّ أَنْ يُنْزَلَ
الْحِجَابُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأُنْزِلَ [اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ]
الْحِجَابُ.

[٥٦٧٢] (...) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا

(١) العظم الذي عليه بقية لحم.

(٢) تفسير لقوله ﷺ: «ولحاجتكن» والبراز بفتح الباء: الموضع الواسع البارز الظاهر وفي الصحاح البراز بكسر
الباء، هو الغائط.

(٣) وفي نسخة: النساء.

(٤) أي أرض متسعة.

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٨) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْخُلُوةِ بِالْأَجْنِبِيَّةِ وَاللَّدْخُولِ عَلَيْهَا) (التحفة ١٨)

[٥٦٧٣] ١٩- (٢١٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا - هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا! لَا يَبِينَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ نَيْبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ».

[٥٦٧٤] ٢٠- (٢١٧٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُثْمَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَاللَّدْخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ»^(١).

[٥٦٧٥] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ وَحَبِوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٦٧٦] ٢١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: الْحَمُو أَخُ الزَّوْجِ، وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَقَارِبِ

الزَّوْجِ، ابْنِ الْعَمِّ وَنَحْوِهِ.

[٥٦٧٧] ٢٢- (٢١٧٣) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِّيسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ، فَرَأَاهُمْ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَمْ أَرَ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، عَلَى مَغِيْبَةٍ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ».

(المعجم ٩) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يَسْتَحَبُّ لِمَنْ رَوَى خَالِيًا بامرأة، [وكانت زوجة أو محرماً له، أن يقول: هذه فلانة، ليدفع ظن السوء به]) (التحفة ١٩)

[٥٦٧٨] ٢٣- (٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاَهُ، فَجَاءَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ! هَلْزِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةٌ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ».

(١) الحموم: قريب زوج المرأة والمراد أخو الزوج وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم، فهذا هو الموت، قال القاضي: معناه الخلو بالاحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين، فجعله كهلاك الموت فورد الكلام مورد التغليظ.

اللَّيْثِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَدَّعَ وَاحِدًا، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّقْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

[٥٦٨٢] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ، فِي الْمَعْنَى.

(المعجم ١١) - (بابُ تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه) (التحفة ٢١)

[٥٦٨٣] ٢٧- (٢١٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ».

[٥٦٨٤] ٢٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الطَّطَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي الثَّقَفِي، كُلُّهُمْ عَنْ عُمَيْرِ

[٥٦٧٩] ٢٤- (٢١٧٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيٍّ . قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لَيْقَلْبِي، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَشْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا» أَوْ قَالَ «شَيْئًا».

[٥٦٨٠] ٢٥- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَزْوَرُهُ، فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَقْلِبُ، وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ» وَلَمْ يَقُلْ: «يَجْرِي».

(المعجم ١٠) - (بابُ من أتى مجلسًا فوجد فرجة فجلس فيها، وإلا وراءهم) (التحفة ٢٠)

[٥٦٨١] ٢٦- (٢١٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لِيُخَالَفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا».

(المعجم ١٢) - (بَابُ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ عَادَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ) (التحفة ٢٢)

[٥٦٨٩] ٣١- (٢١٧٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيضًا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ مَنْعِ الْمَخْنَثِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ الْأَجَانِبِ) (التحفة ٢٣)

[٥٦٩٠] ٣٢- (٢١٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَيضًا - وَاللَّفْظُ هَذَا - : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ مُحَسَّنًا كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمِيَّةَ! إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي أَذُكُّكَ عَلَى بِنْتِ عَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُنْذِرُ بِثَمَانٍ، قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ».

[٥٦٩١] ٣٣- (٢١٨١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ

اللَّه؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا».

[٥٦٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْنٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ «وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا» وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قُلْتُ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا.

[٥٦٨٦] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ»، وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ.

[٥٦٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٦٨٨] ٣٠- (٢١٧٨) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ

وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ التَّوْبَى
عَلَى رَأْسِكَ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى
أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، بَعْدَ ذَلِكَ، بِخَادِمٍ، فَكَفَفْتَنِي
سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي^(٣).

[٥٦٩٣] ٣٥- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ

الغُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ: كُنْتُ أَخْدُمُ
الرَّزِيئِرَ خِدْمَةَ النِّيبِ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ، وَكُنْتُ
أَسْوَسُهُ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءً أَشَدَّ عَلَيَّ
مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ، كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ
وَأَسْوَسُهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا، جَاءَ
النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا فَأَعْطَاهَا خَادِمًا، قَالَتْ: كَفَفْتَنِي
سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَأَلْقَتْ عَنِّي مَثُونَةً^(٤).

فَجَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي
رَجُلٌ فَقِيرٌ، أَرَدْتُ أَنْ أبيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ،
قَالَتْ: إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبِي ذَلِكَ الرَّزِيئِرَ،
فَتَعَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ، وَالرَّزِيئِرُ شَاهِدٌ، فَجَاءَ فَقَالَ:
يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أبيعَ فِي
ظِلِّ دَارِكَ، فَقَالَتْ: مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟
فَقَالَ لَهَا الرَّزِيئِرُ: مَا لَكَ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا
يَبِيعُ؟ فَكَانَ يَبِيعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ، فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ،
فَدَخَلَ عَلَيَّ الرَّزِيئِرُ وَمَنْعَهَا فِي حَجْرِي، فَقَالَ:
هَبِيهَا لِي، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا.

(المعجم ١٥) - (بابُ تحريمِ مناجاةِ الاثنينِ)

دون الثالث، بغيرِ رضاهُ) (التحفة ٢٥)

الرُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
يَدْخُلُ عَلَيَّ أَرْوَاحُ النَّبِيِّ ﷺ مُخَنَّثًا، فَكَانُوا
يَعْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الْإِرْبَةِ، قَالَ فَدَخَلَ
النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، وَهُوَ يَنْعَثُ
امْرَأَةً، قَالَ: إِذَا أَقْبَلْتُ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ، وَإِذَا
أَذْبَرْتُ أَذْبَرْتُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَرَى
هَذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا، لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْنَا» قَالَتْ:
فَحَجَّبُونَهُ.

(المعجم ١٤) - (بابُ جوازِ إردافِ المرأةِ)

الأجنبية، إذا أُعيت، في الطريقِ) (التحفة ٢٤)

[٥٦٩٢] ٣٤- (٢١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ
عَنْ هِشَامٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الرَّزِيئِرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ
مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ فَرَسِهِ، قَالَتْ:
فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَكْفِيهِ مَثُونَةً، وَأَسْوَسُهُ،
وَأَذُقُ التَّوْبَى لِتَاضِحِهِ، وَأَعْلِفُهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ،
وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ^(١)، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ
أُخْبِرُ، فَكَانَ يَخْبِرُ لِي جَارَاتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،
وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، قَالَتْ: وَكُنْتُ أَنْقُلُ التَّوْبَى،
مِنْ أَرْضِ الرَّزِيئِرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ، قَالَتْ:
فَجِئْتُ يَوْمًا وَالتَّوْبَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ:
«إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، قَالَتْ: فَاسْتَحْيَيْتُ

(١) الغرب: هو الدلو الكبير.

(٢) يقال: أقطعه إذا أعطاه قطعة وهي قطعة أرض سميت بها لأنها اقتطعها من جملة الأرض.

(٣) وفيه ع، ف: فكأنما أعتقتني.

(٤) وفي نسخة: مَثُونَةً.

وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ
صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

[٥٦٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ الطَّبِّ وَالْمَرَضِ وَالرَّقِيِّ)
(التحفة ١)

[٥٦٩٩] ٣٩- (٢١٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ
يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ:
كَانَ إِذَا اسْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِكُ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ
يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ
ذِي عَيْنٍ.

[٥٧٠٠] ٤٠- (٢١٨٦) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ
الصَّوَّافُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ
جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا
مُحَمَّدُ! اسْتَكَيْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ
أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ
أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ.

[٥٦٩٤] ٣٦- (٢١٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةً، فَلَا
يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ».

[٥٦٩٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَابْنُ نُمَيْرٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ؛
ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ
سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ
نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى
حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٥٦٩٦] ٣٧- (٢١٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -
وَاللَّفْظُ لِرُهْبِيرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي
وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ،
حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنُهُ».

[٥٦٩٧] ٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ -

[٥٧٠١] ٤١- (٢١٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ».

[٥٧٠٢] ٤٢- (٢١٨٨) وَعَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقْتُهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاعْسِلُوا».

(المعجم ١٧) - (بَابُ السَّحْرِ) (التحفة ٢)

[٥٧٠٣] ٤٣- (٢١٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَتْ: حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَشَعْرَتِ أَنْ اللَّهَ أَقْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي، أَوْ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي

لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ^(١)، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ^(٢)، وَجِبُّ طَلَعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ».

قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ».

قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُحْرِقْتُهُ؟ قَالَ: «لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُتِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، فَأَمَرْتُ بِهَا فُدِفْتُ».

[٥٧٠٤] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقَ أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَقَالَ فِيهِ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، وَقَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَخْرِجْهُ، وَلَمْ يَقُلْ: أَفَلَا أُحْرِقْتُهُ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ «فَأَمَرْتُ بِهَا فُدِفْتُ»

(المعجم ١٨) - (بَابُ السَّمِّ) (التحفة ٣)

[٥٧٠٥] ٤٥- (٢١٩٠) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) أي مسحور، كنوا بالطب عن السحر كما كنوا بالسليم عن اللدبغ.

(٢) المشاطة الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند تسريحه. والجب: وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه، ويطلق على الذكر والأنثى، ولذا قيده في الحديث بذكر. ونقاعة الحناء: النقاعة: الماء الذي يتقع فيه الحناء.

فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ:
«مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَاكَ» قَالَ أَوْ قَالَ:
«عَلَيَّ» قَالَ قَالُوا: أَلَا تَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا»^(١)
قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ.

[٥٧٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ عِبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ
هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
يُحَدِّثُ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًا فِي لَحْمٍ، ثُمَّ
أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ خَالِدٍ.
(المعجم ١٩) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَقِيَةِ الْمَرِيضِ)
(التحفة ٤)

[٥٧٠٧] ٤٦- (٢١٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ زُهَيْرٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَكْبَى
مِنَا إِنْسَانَ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبِ
الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا
شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا».

فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَلَّ، أَخَذَتْ
بِيَدِهِ لِأَضْمَعَ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَضْمَعُ فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ
يَدِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ
الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قُضِيَ.

[٥٧٠٨] (...) وَحَدَّثَنَا هَيْحَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ،
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَيْضًا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى
وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ
الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ.

فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ: مَسَحَهُ بِيَدِهِ، قَالَ
وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ: مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ، وَقَالَ فِي
عَقَبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ،
قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ، بِنَحْوِهِ.

[٥٧٠٩] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَقُولُ: «أَذْهَبِ
الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، اشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا
شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا».

[٥٧١٠] ٤٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى
الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ
النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا
شِفَاؤُكَ، شِفَاءَ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي
بَكْرٍ: فَدَعَا لَهُ، وَقَالَ: «وَأَنْتَ الشَّافِي».

[٥٧١١] (...) حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ:

(١) قوله: [قال: «لا»] سقطت هذه العبارة من الأصل وهي توجد عنده تحت الحديث في شرحه.

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ - وَمُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ (١) - عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَثَلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرِ.

[٥٧١٢] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفِي بِهِلَةَ الرُّقِيَّةِ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشُّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ».

[٥٧١٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٢٠) - (باب* رقية المريض بالعمودات والنفت) (التحفة ٥)

[٥٧١٤] ٥٠- (٢١٩٢) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ، نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّدَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِي نَفْسِهِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ مِنْ يَدِي، وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ: بِمُعَوَّدَاتٍ.

[٥٧١٥] ٥١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَفْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّدَاتِ، وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَفْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِي، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

[٥٧١٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوَلِيْقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، كُلُّهُمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، نَحْوُ (٢) حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: رَجَاءَ بَرَكَتِهَا، إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزَيْدِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّدَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِي.

[٥٧١٧] ٥٢- (٢١٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَّةِ؟ فَقَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي الرُّقِيَّةِ، مِنْ كُلِّ ذِي حِمَّةٍ.

[٥٧١٨] ٥٣- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُثَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِي الرُّقِيَّةِ، مِنَ الْحِمَّةِ.

(١) أي منصور يروي عن إبراهيم ومسلم بن صبيح (أبي الضحى) كليهما وهما يرويان عن مسروق انظر المسند الجامع: ١٦٩٤٧.

(٢) وفي هـ: نحوه حديثه.

[٥٧٢٣] ٥٧- (٢١٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي الرَّقِيِّ، قَالَ: رُخِّصَ فِي الْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ^(١) وَالْعَيْنِ.

[٥٧٢٤] ٥٨- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: رُخِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحَمَةِ، وَالنَّمْلَةِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: يُونُسَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

[٥٧٢٥] ٥٩- (٢١٩٧) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحَارِيَةَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْعَةً^(٢) فَقَالَ: «بِهَا نَظْرَةٌ، فَاسْتَرْقُوا لَهَا» يَعْنِي بِوَجْهِهَا ضَفْرَةً.

[٥٧٢٦] ٦٠- (٢١٩٨) حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: رَخِّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِآلِ حَزْمٍ فِي رُقِيَّةِ الْحَيَّةِ، وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: «مَا لِي

[٥٧١٩] ٥٤- (٢١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ فَرْحَةٌ أَوْ جَوْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْضِغُهُ هَلْكَدًا - وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا - «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ «يُشْفَى سَقِيمُنَا» وَقَالَ زُهَيْرُ «لِيُشْفَى سَقِيمُنَا».

٢١ - استحباب الرقية من العين والنملة والحمه والنظرة (التحفة ٦)

[٥٧٢٠] ٥٥- (٢١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - : حَدَّثَنَا - مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِي مِنَ الْعَيْنِ.

[٥٧٢١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٧٢٢] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِي مِنَ الْعَيْنِ.

(١) هي قروح تخرج في الجنب.

(٢) السفعة: قد فسرهما في الحديث بالصفرة وقيل: سواد، وقال ابن قتيبة: هي لون يخالف لون الوجه.

[٥٧٣١] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقْفِ، فَجَاءَ آلَ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَزَقِي بِهَا مِنَ الْعُقْرَبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقْفِ، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا أَرَى بِأَسَا، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ».

(المعجم ٢٢) - (بَابُ * لَا بِأَسَ بِالرَّقْفِ مَا لَمْ

يَكُن فِيهِ شَرِكٌ) (التحفة ٧)

[٥٧٣٢] ٦٤- (٢٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا نَزَقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رِقَاقَكُمْ، لَا بِأَسَ بِالرَّقْفِ مَا لَمْ يَكُن فِيهِ شِرْكٌ».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ جَوَازِ أَخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى

الرَّقِيَةِ بِالْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ) (التحفة ٨)

[٥٧٣٣] ٦٥- (٢٢٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

[التَّمِيمِيُّ]: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ، فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضْفِئُوهُمْ، فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؟ فَإِنْ سَبَدَ الْحَيُّ لِدَبْعٍ أَوْ مِصَابٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأَعْطِيهِ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: حَتَّى

أَرَى أَجْسَامَ بَنِي ضَارِعَةَ^(١) تُصَيِّهُمُ الْحَاجَّةُ» قَالَتْ: لَا، وَلَكِنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: «ارْقِيهِمْ» قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «ارْقِيهِمْ».

[٥٧٣٧] ٦١- (٢١٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَرْحَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقِيَّةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرٍو.

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَدَعْتُ رَجُلًا مِّنَّا عُقْرَبٌ، وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرْقِي؟ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

[٥٧٣٨] (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى

الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَرْقِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَمْ يَقُلْ: أَرْقِي.

[٥٧٣٩] ٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجُعِ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ لِي خَالَ يَزِقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّقْفِ، قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّقْفِ، وَأَنَا أَرْقِي مِنَ الْعُقْرَبِ، فَقَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

[٥٧٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(١) أي نحيفة. والمراد أولاد جعفر رضى الله عنه.

مِنَّا، مَا كُنَّا نَأْتِيهِ^(٢) بِرُقِيَّةٍ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ يَدِهِ عَلَى

مَوْضِعِ الْأَلَمِ، مَعَ الدَّعَاءِ) (التحفة ٩)

[٥٧٣٧] ٦٧- (٢٢٠٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ:

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ

جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ

الثَّقَفِيِّ: أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا،

يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ اسْتَلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَيَّ الَّذِي يَأْلَمُ»^(٣) مِنْ

جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، ثَلَاثًا، وَقُلْ، سَبْعَ

مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ

وَأَحَاطِرُ».

(المعجم ٢٥) - (بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ شَيْطَانِ

الْوَسْوَسَةِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ١٠)

[٥٧٣٨] ٦٨- (٢٢٠٣) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ

الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، أَنَّ عُمَانَ بْنَ أَبِي

الْعَاصِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ

الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَفِرَاعَتِي،

يُكْسِبُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ

يُقَالُ لَهُ حُنْزُبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ،

وَاتَّقِلْ عَلَيَّ يَسَارِكَ ثَلَاثًا»، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ

فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي.

[٥٧٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ

لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا رَقَيْتُ إِلَّا

بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَتَبَسَّمَ وَقَالَ: «وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا

رُقِيَّةٌ؟» ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمِ

مَعَكُمْ».

[٥٧٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرِ مُحَمَّدِ بْنِ

جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشْرِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ،

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَجَعَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ،

وَيَجْمَعُ بَرَأْفَهُ، وَيَتَّقِلُ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ.

[٥٧٣٥] ٦٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ

حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ، مَعْبِدِ

ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا

مَنْزِلًا. فَأَتَيْتُنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمًا،

لُدِيعًا، فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا،

مَا كُنَّا نَظْنُهُ يُحْسِنُ رُقِيَّةً، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

فَبَرَأَ، فَأَعْطَوْهُ عَنَمًا، وَسَقَوْنَا لَبَنًا، فَقُلْنَا: أَكُنْتَ

تُحْسِنُ رُقِيَّةً؟ فَقَالَ: مَا رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ،

قَالَ: فَقُلْتُ: لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ،

فَأَتَيْتَنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا كَانَ

يُذْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ ااقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمِ

مَعَكُمْ».

[٥٧٣٦] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهِذَا

الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ^(١): فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ

(١) أي قال وهب بن جرير.

(٢) بكسر الباء وضمها: نظنه وأكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى نهمه ولكن المراد هنا: نظنه.

(٣) وفي ع، ف: الذي تألم.

أبي شيبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ

الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي
الْعَاصِمِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ
يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ: ثَلَاثًا.

[٥٧٤٣] ٧١- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ:
جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فِي أَهْلِنَا، وَرَجُلٌ
يَسْتَكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْ جُرَاحًا، فَقَالَ: مَا تَسْتَكِي؟
قَالَ: خُرَاجٌ بِي قَدْ شَقَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ
إِثْنِي بِحَجَّامٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بِالْحَجَّامِ؟ يَا
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أُعْلِقَ فِيهِ مِخْجَمًا^(٢)،

قَالَ: وَاللَّهِ! إِنَّ الدَّبَابَ لَيُصِيبُنِي، أَوْ يُصِيبُنِي
الثَّوْبُ، فَيُؤْذِينِي، وَيَسُقُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى
تَبْرُمَهُ^(٣) مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَوْفِيكُمْ
خَيْرٌ، فَفِي شَرْطِهِ^(٤) مِخْجَمٌ، أَوْ شَرَبَةٌ مِنْ
عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٌ بِنَارٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«وَمَا أَحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ^(٥)» قَالَ فَجَاءَ بِحَجَّامٍ
فَشَرَطَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ.

[٥٧٤٤] ٧٢- (٢٢٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدًا] بْنُ
رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:
أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
الْحِجَامَةِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَخْجُمَهَا.

قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَخَاهَا مِنَ
الرِّضَاعَةِ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمِ.

أبي شيبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ
الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي
الْعَاصِمِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ
يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ: ثَلَاثًا.

[٥٧٤٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ
الْجُرَيْرِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِمِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ^(١).

(المعجم ٢٦) - (بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ،

وَاسْتِحْبَابُ التَّدَاوِي) (التحفة ١١)

[٥٧٤١] ٦٩- (٢٢٠٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ
مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالُوا:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ
عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا
أُصِيبَ دَوَاءٌ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى».

[٥٧٤٢] ٧٠- (٢٢٠٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ
مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ
عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ
الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ: لَا أَبْرِحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ، فَلِنِي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِيهِ شِفَاءً».

(١) أي ذكر سفیان حدیث عبد الأعلى وسالم وأبی أسامة.

(٢) الآلة التي يمص بها الدم، ويجتمع فيها دم الحجامة عند المص.

(٣) تضجره وسأته منه.

(٤) من شَرَطَ الحَاجِمُ إذا نزع، وهو الضرب على موضع الحجامة ليخرج الدم منه. والمخجم، هنا بفتح الميم أي موضع الحجامة. وروي بالكسر والمراد الآلة أي الحديدية التي يجمع فيها دم الحجامة وخص الحجامة بالذكر لأن غالب إخراجهم بالحجامة.

(٥) إشارة إلى أنه يؤخر العلاج به حتى تدعوا الضرورة إليه.

[٥٧٤٥] ٧٣-(٢٢٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى -
وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا -
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ
جَابِرٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ
كَعْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا، ثُمَّ كَوَّاهُ عَلَيْهِ.

[٥٧٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ،
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ
يَذْكُرْ^(١): فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا.

[٥٧٤٧] ٧٤-(...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ
قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رُمِيَ أَبِي
يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ^(٢)، قَالَ فَكَوَّاهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ.

[٥٧٤٨] ٧٥-(٢٢٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ [عَنْ
جَابِرٍ]؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو
خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ سَعْدُ
ابْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ
بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ^(٣) ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ.

[٥٧٤٩] ٧٦-(١٢٠٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
سَعِيدٍ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ
هَلَالٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
اِحْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَاسْتَعَطَّ^(٤)
[راجع: ٢٨٨٥].

[٥٧٥٠] ٧٧-(١٥٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - :
أَخْبَرَنَا - وَكَيْعٌ - عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ
الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:
اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَطْلُمُ أَحَدًا
أَجْرَهُ. [راجع: ٤٠٣٨]

[٥٧٥١] ٧٨-(٢٢٠٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ
سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ،
فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

[٥٧٥٢] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي
وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ
قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٥) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَى مِنْ

(١) وفي ع، ف: ولم يذكر.

(٢) قال الخليل: هو عرق الحياة يقال: هو نهر الحياة، ففي كل عضو شعبة منه، وله فيها اسم منفرد، فإذا قطع في اليد لم يرقأ الدم. وقال غيره: هو عرق واحد، يقال في اليد: الأكحل، وفي الفخذ: النساء، وفي الظهر: الأبهر.

(٣) المشقص حديد طويل غير عريض كمنصل السهم.

(٤) هو استعمال السعوط، وذلك بأن استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما، لينحدر رأسه الشريف، وقطر في أنفه ما تداوي به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس.

(٥) وقع في متن هـ: عبد الله وفي هامشها: عبيد الله، وهو الصواب كما ورد في ع، ف وتحفة الأشراف الحديث: ٧٩٥٤.

فَنَحَّ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ.

[٥٧٥٣] ٧٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَنَحِّ جَهَنَّمَ، فَاطْفُوهَا بِالْمَاءِ».

[٥٧٥٤] ٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَنَحِّ جَهَنَّمَ، فَاطْفُوهَا بِالْمَاءِ».

[٥٧٥٥] ٨١- (٢٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَنَحِّ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

[٥٧٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٥٧٥٧] ٨٢- (٢٢١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُرْتَى بِالْمَرْأَةِ الْمُوَعُوكَةِ، فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَضْبُهُ فِي جَنِبِهَا،

وَتَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»، وَقَالَ: «إِنَّهَا مِنْ فَنَحِّ جَهَنَّمَ».

[٥٧٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَنِبِهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: «أَنَّهَا مِنْ فَنَحِّ جَهَنَّمَ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهِذَا [الْإِسْنَادِ].

[٥٧٥٩] ٨٣- (٢٢١٢) حَدَّثَنَا هَتَّادُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَوْرٍ^(١) جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

[٥٧٦٠] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ: حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْرٍ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ «عَنْكُمْ» وَقَالَ: قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.

(المعجم ٢٧) - (بَابُ * كِرَاهَةِ التَّدَاوِي)

باللود) (التحفة ١٢)

[٥٧٦١] ٨٥- (٢٢١٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

(١) وفي ف: فور من.

[٥٧٦٤] ٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُمَاةَ ابْنِ مِحْصَنٍ، أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ حَزِيمَةَ - قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ، وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ - قَالَ يُونُسُ: أَعْلَقْتُ: عَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ تَكُونَ بِهِ عُذْرَةً - قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامَةٌ^(٥) تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ يَعْنِي بِهِ الْكُنْسُ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةِ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

[٥٧٦٥] (٢٨٧) قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ ابْنَهَا، ذَاكَ، بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَيْهِ بِوَلِيهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسَلًا.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ * التداوي بالحبّة السوداء) (التحفة ١٤)

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَدَدْنَا^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لَدٌ، غَيْرَ الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

(المعجم ٢٨) - (بَابُ * التداوي بالعود الهندي، وهو الكست) (التحفة ١٣)

[٥٧٦٢] ٨٦- (٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ أُخْتِ عُمَاةَ [بِنِ مِحْصَنٍ]، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ. [راجع: ٦٦٥]

[٥٧٦٣] (٢٢١٤) قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي، فَدَ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ^(٢) مِنَ الْعُدْرَةِ^(٣)، فَقَالَ: «عَلَامٌ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةِ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُشَعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَيُلْدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ^(٤)».

(١) من اللدود: وهو صب الدواء من أحد جانبي فم المريض.

(٢) أعلقت عليه: كذا في جميع نسخ صحيح مسلم، وكذا في صحيح البخاري، إلا في رواية سفيان عنده: فأعلقت عنه، وهو المعروف عند أهل اللغة أي عالجت وجع لهاته بإصبعي.

(٣) من العذرة أي من أجل العذرة: وهي وجع في الحلق يهيج من الدم، وقيل: وهي قرحة تخرج في الخرم الذي بين الحلق والأنف، تعرض للصبان عند طلوع العذرة، وهي خمسة كواكب تحت الشعري العبور وكانت المرأة تأخذ خرقة فتقلها فتلاً شديداً، وتدخلها في أنف الصبي، وتطعن ذلك الموضع فيتفجر منه دم أسود - وربما أفرحته - وذلك الطعن يسمى دغراً فمعنى «تدغرن أولادكن» أي تغمزن حلق الولد بإصبعكن فترفعن ذلك الموضع وتكبسه. والعلاق والإعلاق: معالجة عذرة الصبي.

(٤) ذات الجنب: التهاب غلاف الرئة، فيحدث منه سعال وحمى ونخس في الجنب يزداد عند التنفس.

(٥) كذا ورد بهاء السكت.

[٥٧٦٦] ٨٨- (٢٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحِ بْنِ الْمَهَاجِرِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ»، وَالسَّامُ: الْمَوْتُ، وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ.

[٥٧٦٧] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ: الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ. وَلَمْ يَقُلْ: الشُّونِيزُ.

[٥٧٦٨] ٨٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ دَاءٍ، إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إِلَّا السَّامَ».

(المعجم ٣٠) - (باب* التليينة مجمة لفؤاد المريض) (التحفة ١٥)

[٥٧٦٩] ٩٠- (٢٢١٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ [بْنُ خَالِدٍ] عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ، إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِدَلِكِ النِّسَاءِ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا، أَمَرَتْ بِرُمَّةٍ مِنْ تَلْيِينَةٍ^(١) فَطَبَّخَتْ، ثُمَّ صَبَّغَتْ بِرَيْدٍ، فَصَبَّتْ التَّلْيِينَةَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَتْ: كُنْ مِنْهَا، فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْيِينَةُ مِجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ».

(المعجم ٣١) - (باب* التداوي بسقي العسل) (التحفة ١٦)

[٥٧٧٠] ٩١- (٢٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَّقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ [عَسَلًا] فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطَلَقًا، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطَلَقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فَسَقَاهُ قَبْرًا.

[٥٧٧١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي

(١) التليينة: هي حساء من دقيق أو نخالة، قالوا: وربما جعل فيها عسل. وسميت بها تشبيها لها باللبن في البياض ومعنى مجمة: تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ، ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَقْرُوا مِنْهُ».

هَذَا حَدِيثُ الْقُعَيْبِيِّ، وَقُتَيْبَةَ^(٤) نَحْوَهُ.

[٥٧٧٤] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ سُلِّطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

[٥٧٧٥] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَا أُخْبِرُكَ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَذَابٌ أَوْ رَجَزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا».

سَعِيدُ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي عَرَبٌ^(١) بَطْنُهُ، فَقَالَ لَهُ: «اسْقِهِ عَسَلًا» بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ الطَّاعُونَ وَالطَّيْرَةَ

وَالكُهَانَةَ وَنَحْوَهَا) (التحفة ١٧)

[٥٧٧٢] ٩٢- (٢٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ^(٢) رَجَزٌ [أَوْ عَذَابٌ] أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا^(٣) يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ».

[٥٧٧٣] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - وَنَسَبُهُ ابْنُ قَعْنَبٍ فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ - عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

(١) أي فسدت معدته.

(٢) هو قروح تخرج في المرافق والآباط وغيرها في مواضع من البدن، ويكون معه ورم وألم، ويسود ما حواليه أو يحمّر أو يخضر، ويحصل خفقان القلب والقيء.

(٣) وفي نسخة: فلا، وهذه الرواية ضعفها القاضي وقال: مفسدة للمعنى لأن ظاهرها المنع من الخروج لكل سبب إلا للفرار، فلا منع منه وهو ضد المراد، وقال جماعة: إن لفظة «إلا» هنا غلط من الراوي والصواب حذفها كما هو معروف في سائر الروايات. وقيل هو تفسير للمعلل المنهي لا للنهي والمراد: الحصر كما في مجمع البحار أي قوله عليه السلام: «لا تخرجوا فراراً منه» هذا إذا لم يخرجكم إلا فراراً منه أما إذا خرجتم لغرض آخر فلا نهى عن الفرار. والله أعلم.

(٤) أي وحديث قتيبة نحوه.

[٥٧٧٦] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ ابْنُ دَاوُدَ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٥٧٧٧] ٩٦- (...). حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوْ السَّقَمَ رَجَزٌ عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِالْأَرْضِ، فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَقَعَ بِالْأَرْضِ وَهُوَ بِهَا، فَلَا يُخْرِجَتْهُ الْفِرَارُ مِنْهُ».

[٥٧٧٨] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٥٧٧٩] ٩٧- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَبَلَّغَنِي أَنَّ الطَّاعُونَ قَدَ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ بِالْأَرْضِ فَوْقَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ بِالْأَرْضِ، فَلَا تَدْخُلْهَا» قَالَ قُلْتُ: عَمَّنْ؟ قَالُوا: عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ، قَالَ فَاتَيْتُهُ فَقَالُوا: غَائِبٌ، قَالَ فَلَقِيَتْ أَخَاهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلَتْهُ؟ فَقَالَ: شَهِدْتُ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا فَقَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رِجَزٌ وَعَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ أَنْاسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِالْأَرْضِ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِالْأَرْضِ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُنْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٥٧٨٠] (...). وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ.

[٥٧٨١] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ.

[٥٧٨٢] (...). وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدُ جَالِسَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٧٨٣] (...). وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٥٧٨٤] ٩٨- (٢٢١٩). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَمْرَ بْنَ

حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ».

قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

[٥٧٨٥] ٩٩- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّهُ رَعَى الْجَدِيَّةَ وَتَرَكَ الْخِصْبَةَ أَكُنْتَ مُعْجَزُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمِيرَ إِذَا، قَالَ: فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَحَلُّ أَوْ قَالَ: هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

[٥٧٨٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي، وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدُ اللَّهِ (٣) عَبْدُ اللَّهِ.

[٥٧٨٧] ١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ،

الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَعٍ لَيْقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ^(١) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، قَالَ^(٢): ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلَفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَتَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَضْبَحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَوْفَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَعَمْ، نَفِرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصِيبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدِيَّةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصِيبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدِيَّةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَعَبًا فِي بَعْضِ

(١) المراد بالأجناد، هنا مدن الشام الخمس: وهي فلسطين، والأردن، ودمشق وحمص وقنسرين.

(٢) وفي ع، ف: فقال.

(٣) مجرور بحكاية الإعراب في السند السابق، وهو عبد الله بن عبد الله بن الحارث.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

[٥٧٩٠] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَيِّدَانُ بْنُ أَبِي سَيِّدَانَ الدُّوْلِيُّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا عَدْوَى» فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، وَعَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَعْرِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ».

[٥٧٩١] ١٠٤- (٢٢٢١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى» وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَيَّ مُصِحٌّ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلَيْتَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ «لَا عَدْوَى» وَأَقَامَ عَلَيَّ أَنْ «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَيَّ مُصِحٌّ» قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ ابْنُ أَبِي دُبَابٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ -: قَدْ

فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِي وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ [بْنُ الْخَطَّابِ] مِنْ سَرَغَ.

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انْصَرَفَ بِالنَّاسِ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

(المعجم ٣٣) - (باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح) (التحفة ١٨)

[٥٧٨٨] ١٠١- (٢٢٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ^(١)، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى»^(٢) وَلَا صَفَرَ^(٣) وَلَا هَامَةَ^(٤)، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوْلَ؟». [نظر: ٥٧٩٤]

[٥٧٨٩] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ

(١) أي أخبرني يونس قال: قال ابن شهاب.

(٢) العدوى: اسم من الإعداء وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء، وذلك أن يكون ببعير جرب مثلاً فتنتى مخالطته يابل أخرى حذراً أن يتعدى.

(٣) قيل: الصفر دواب في البطن، وهي دود. وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها. وكانت العرب تراها أعدى من الجرب.

(٤) إن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت، وقيل: روحه تنقلب هامة تطير.

[٥٧٩٤] ١٠٦- (٢٢٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي قَتَيْبَةَ وَإِبْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -
يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا
عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفْرًا». [راجع: ٥٧٨٨]

[٥٧٩٥] ١٠٧- (٢٢٢٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ
جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو
خَيْمَةَ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ^(٢) وَلَا
غَوْلَ».

[٥٧٩٦] ١٠٨- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ
التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا غَوْلَ وَلَا صَفْرًا».

[٥٧٩٧] ١٠٩- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا عَدْوَى وَلَا
صَفْرَ وَلَا غَوْلَ».

وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ، أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ
قَوْلَهُ: «وَلَا صَفْرًا» فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: الصَّفْرُ:
البطن، وقيل لجابر: كيف؟ قال كان يقال:

كُنْتُ أَسْمَعُكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا
الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ، قَدْ سَكَتَ عَنْهُ، كُنْتُ
تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى» فَأَبَى
أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورِدُ
مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ» فَمَارَاهُ^(١) الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ
حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَسِيَّةِ، فَقَالَ
لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو
هُرَيْرَةَ إِنِّي قُلْتُ: أَيُّتُ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي! لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ
يُحَدِّثُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى»
فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ
الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ؟.

[٥٧٩٢] ١٠٥- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ
عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ
يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ
صَالِحِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى» وَيُحَدِّثُ مَعَ
ذَلِكَ «لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصْحِ» بِمَثَلِ
حَدِيثِ يُونُسَ.

[٥٧٩٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) فماراه: من الممارسة كذا في هامش هـ. وفي ع، ف: «فما رآه» وما أثبتناه أظهر، إن شاء الله تعالى.
(٢) من التطير وهو التشاؤم، وأصله الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرتي، وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح،
فينفرون الأطباء والطيور، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوادثهم، وإن أخذت ذات
الشمال رجعوا عن سفرهم وتشاءموا بها، فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحتهم، فنفي الشرع ذلك
وأبطله، ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير ينفع ولا يضر فهذا معنى قوله: «لا طيرة».

مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ،
وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ» قَالَ قَيْلٌ: وَمَا الْقَالَ؟ قَالَ:
«الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ».

[٥٨٠٢] ١١٣- (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ
الشَّاعِرِ: حَدَّثَنِي مُعَلَى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَأَحِبُّ
الْقَالَ الصَّالِحَ». [راجع: ٥٧٩٨]

[٥٨٠٣] ١١٤- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ
حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ
وَلَا طَيْرَةَ، وَأَحِبُّ الْقَالَ الصَّالِحَ».

[٥٨٠٤] ١١٥- (٢٢٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمٍ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ
[بْنِ عُمَرَ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

[٥٨٠٥] ١١٦- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
وَحَرَمَلَةُ [بْنُ يَحْيَى] قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ
وَسَالِمٍ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا
طَيْرَةَ، وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ
وَالدَّارِ».

[إِنِّهَا] دَوَابُّ الطُّنِّ، قَالَ وَلَمْ يُفَسِّرِ الْعَوْلَ، قَالَ
أَبُو الزُّبَيْرِ: هَذِهِ ^(١) الْعَوْلُ الَّتِي تَعْوَلُ.

(المعجم ٣٤) - (بَابُ الطَّيْرِ وَالْقَالَ، وَمَا يَكُونُ
فِيهِ الشُّؤْمُ) (التحفة ١٩)

[٥٧٩٨] ١١٠- (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا
طَيْرَةَ وَخَيْرُهُمَا الْقَالَ»، قَيْلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا
الْقَالَ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا
أَحَدُكُمْ». [انظر: ٥٨٠٢]

[٥٧٩٩] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ:
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ
يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

[٥٨٠٠] ١١١- (٢٢٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ
أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ،
وَيُعْجِبُنِي الْقَالَ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ، الْكَلِمَةُ الطَّيْبَةُ».

[٥٨٠١] ١١٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَلَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) وفي هـ: هذا.

[٥٨٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا شَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ [ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شَفِيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١)؛ [ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عُمَرَ]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ عُمَرَ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ [ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ [بْنِ سَعْدٍ]: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ؛ [ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ؛ [ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي الشُّؤْمِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: الْعَدْوَى وَالطَّيْرَةَ، غَيْرَ يُونُسَ بْنِ يَرِيدَ.

[٥٨٠٧] [٥٨٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ يَكُ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ».

[٥٨٠٨] (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: حَقٌّ. [٥٨٠٩] [٥٨٠٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ».

[٥٨١٠] [٥٨١٠] (٢٢٢٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ، فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ» يَعْنِي الشُّؤْمَ.

[٥٨١١] [٥٨١١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٨١٢] [٥٨١٢] (٢٢٢٧) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الرَّبْعِ وَالْخَادِمِ وَالْفَرَسِ».

(المعجم ٣٥) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْكِهَانَةِ وَإِتْيَانِ

الْكِهَانِ) (التحفة ٢٠)

[٥٨١٣] [٥٨١٣] (٥٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) ذكر ما بين المعقوفتين في هامش هـ، من نسخة أخرى.

قَالَ: قُلْتُ: وَمِمَّا رَجَالَ يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ»^(١) فَذَلِكَ.

[٥٨١٦] ١٢٢- (٢٢٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَن

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْكُفَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَا^(٢) بِالشَّيْءِ فَجَدُّهُ حَقًّا، قَالَ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ، يَخْطُفُهَا الْجِنُّ فَيَقْدِفُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ».

[٥٨١٧] ١٢٣- (...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ

شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَغْفَلٌ وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى ابْنُ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أحيانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ يَخْطُفُهَا الْجِنُّ، فَيَقْرُأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ».

[٥٨١٨] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ رِوَايَةِ مَغْفَلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٥٨١٩] ١٢٤- (٢٢٢٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ

عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ حَسَنُ:

ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُفَّانَ، قَالَ ﷺ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُفَّانَ» قَالَ قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ، قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدِّقْكُمْ» . [راجع: ١١٩٩]

[٥٨١٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُشْتَمَى: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ابْنُ سَوَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطَّيْرَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُفَّانِ.

[٥٨١٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ^(١) الصَّوَّافِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، وَكِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مِمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ

(١) وفي هـ: الحجاج مقرون بالألف واللام.

(٢) أي فمن وافق خطه خطه فذاك الذي يصيب، والموافقة غير معلومة، فهو تعليق بالمحال، وهو كالصريح في النهي.

(٣) وفي ع، ف: كانوا يحدثوننا.

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ -: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَتَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبَّنَا، تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحَ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ، قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَتَخَطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أُولِيَانِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ^(١) فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

[٥٨٢٠] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ -، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ «وَلَكِنْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ» وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَقَالَ اللَّهُ: ﴿حَقٌّ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾» [سبأ: ٢٣]. وَفِي حَدِيثِ مَعْقِلٍ كَمَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

[٥٨٢١] ١٢٥- (٢٢٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(المعجم ٣٦) - (بَابُ اجْتِنَابِ الْمَجْدُومِ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٢١)

[٥٨٢٢] ١٢٦- (٢٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدٍ تَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ».

(المعجم ٣٧) - (بَابُ قَتْلِ الْحَيَاتِ وَغَيْرِهَا)^(٢) (التحفة ١)

[٥٨٢٣] ١٢٧- (٢٢٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(١) بالراء وروي بالذال: يقذفون وهو بمعناه، وفي رواية يونس: يرقون قال القاضي ضبطناه عن شيوخنا بضم الياء وفتح الراء وتشديد القاف.

(٢) وفي هـ: كتاب قتل الحيات وغيرها، وفي تحفة الأشراف كتاب الحيوان، - ثم بين القوسين -: (قتل الحيات =

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمَسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ.

[٥٨٢٤] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: الْأَبْتُرُ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ.

[٥٨٢٥] ١٢٨- (٢٢٣٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ التَّاقِدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اقتلوا الحياتِ وذا الطُّفَيْتَيْنِ^(١) والأبتر، فإنَّهما يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ».

قَالَ فَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا، فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

[٥٨٢٦] ١٢٩- (...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، يَقُولُ: «اقتلوا الحياتِ، والكلابِ، واقتلوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ، وَالْأَبْتُرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَنُرَى ذَلِكَ مِنْ سُمِّهِمَا^(٢),

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ: فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا، فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً، يَوْمًا، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، وَأَنَا أَطَارِدُهَا، فَقَالَ: مَهَلًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

[٥٨٢٧] ١٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ: حَتَّى رَأَيْتُ أَبُو لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَا: إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ.

وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ «اقتلوا الحياتِ» وَلَمْ يَقُلْ «ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ».

[٥٨٢٨] ١٣١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ- وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عَمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ، يَسْتَقْرِئُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَ الْعِلْمَةَ جِلْدَ جَانٍّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ائْتِمِسُوهُ فَأَقْتُلُوهُ، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلُوهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ

= وغيرها) فرعاية لأغلب النسخ اخترنا لفظ محمد فؤاد وترقيمه وأشرنا إلى ما في هـ وفي تحفة الأشراف إفادة للقارىء.
(١) هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية. والأبتر هو قصير الذنب وقيل: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامله إلا ألقت ما في بطنها.
(٢) وفي ع، ف: من سُمِّهِمَا.

يَقْتَلِ الْأَبْتَرَ وَذِي الطُّفَيْتَيْنِ، وَقِيلَ: هُمَا اللَّذَانِ
يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ.

[٥٨٣٣] ١٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْصَمٍ: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ
نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ، فَرَأَى وَيِصَّ (٣) جَانًّا، فَقَالَ:
اتَّبِعُوا هَذَا الْجَانَّ فَاقْتُلُوهُ، قَالَ أَبُو لُبَابَةَ
الْأَنْصَارِيُّ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ
قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ، إِلَّا الْأَبْتَرَ
وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ، فَانْتَهَمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ
وَيَتَّبَعَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ.

[٥٨٣٤] (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ
الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ؛ أَنَّ
نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ عِنْدَ
الْأُطَمِّ الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، يَرِضُدُ
حَيَّةً، يَنْحُو حَدِيثَ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ.

[٥٨٣٥] ١٣٧- (٢٢٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى
وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
غَارٍ، وَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، فَنَحْنُ
نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً، إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ،
فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا» فَابْتَدَرْنَاهَا لِقَتْلِهَا، فَسَبَقْتَنَا.

قَتَلَ الْجِنَّانِ (١) الَّتِي فِي الْبُيُوتِ.

[٥٨٢٩] ١٣٢- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ:
كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهِنَّ، حَتَّى حَدَّثَنَا
أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ.

[٥٨٣٠] ١٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ
عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ.

[٥٨٣١] ١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ:
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ أَبِي لُبَابَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءِ الضَّبْعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي فِي
الْبُيُوتِ.

[٥٨٣٢] ١٣٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بَعْثِي الثَّقَفِيُّ قَالَ:
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ
أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مَسْكَنُهُ
بِقُبَاءٍ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ - فَبَيْنَمَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ
جَالِسًا مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةَ لَهُ، إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ
عَوَامِرِ الْبُيُوتِ (٢)، فَأَرَادُوا قَتْلَهَا، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ:
إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُنَّ - يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ - وَأَمَرَ

(١) جِنَّانٍ: جمع جان مثل حائط وحيطان. وهي الحية الصغيرة وقيل: الدقيقة البيضاء.

(٢) جمع عامر وعامرة والمراد بالعوامر: الحيات التي تكون في البيوت، وقيل: سميت عوامر لطول أعمارها.

(٣) وفي هـ: ويص وهو خطأ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاهَا اللَّهُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقَأَكُمْ شَرَّهَا». [انظر: ٥٨٣٨]

[٥٨٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

[٥٨٣٧] ١٣٨- (٢٢٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقِتْلِ حَيَّةٍ بِيَمِينِي.

[٥٨٣٨] (٢٢٣٤) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ. [راجع: ٥٨٣٥]

[٥٨٣٩] ١٣٩- (٢٢٣٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَيْفِيٍّ - وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ اِفْلَحَ: أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكَ فِي عَرَاجِينِ^(١) فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَالْتَمْتُ فَإِذَا حَيَّةٌ، فَوَثِقْتُ لِاقْتُلَهَا، فَأَشَارَ إِلَيَّ: أَنْ اجْلِسْ، فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَيَّ بَيْتٍ فِي

الدَّارِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ هَذَا الْبَيْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: كَانَ فِيهِ فَتَى مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَى يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ فُرْطَةَ» فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةٌ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرَّمْحِ لِيَطْعَمَهَا بِهِ، وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ، وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةً عَلَى الْفَرَاشِ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرَّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَرَهُ فِي الدَّارِ، فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا يُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا، الْحَيَّةُ أَمْ الْفَتَى؟ قَالَ فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، وَقُلْنَا لَهُ: ادْعُ اللَّهَ يُحْيِيهِ لَنَا، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا^(٢) فَادْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ^(٣) بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

[٥٨٤٠] ١٤٠- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ - وَهُوَ عِنْدَنَا أَبُو السَّائِبِ -

(١) أراد بها الأعواد التي في سقف البيت، شبهها بالعراجين، والعرجون هو العود الأصفر الذي فيه شماريح العذق.

(٢) أي حية، لأن الجن لكونه جسمًا لطيفًا يتشكل الحية، وقوله ﷺ: «فأدنوهُ» من الإيدان، وصفته على ما روي في حديث آخر يقول: نسألك بالعهد الذي أخذ عليك سليمان بن داود لا تؤذينا.

(٣) معناه: وإذا لم ينهب بالإنذار علمتم أنه ليس من عوامر البيوت، ولا ممن أسلم من الجن، بل هو شيطان فلا حرمة له، عليكم فاقتلوه، ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثأره، بخلاف العوامر ومن أسلم.

رَوْحٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، أَنَّ [سَعِيدَ] بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ الْوَزْغَانِ، فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا.

وَأُمُّ شَرِيكِ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ وَهَبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ.

[٥٨٤٤] ١٤٤- (٢٢٣٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ، وَسَمَاهُ فُوَيْسِقًا.

[٥٨٤٥] ١٤٥- (٢٢٣٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْغِ: «الْفُوَيْسِقُ».

زَادَ حَرْمَلَةُ: قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

[٥٨٤٦] ١٤٦- (٢٢٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِدُونَ الثَّانِيَةِ».

قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً، فَظَنَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِيِّ، وَقَالَ فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُذِهِ النَّبِيَّ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا»^(١) عَلَيْهَا ثَلَاثًا، فَإِنْ ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ». وَقَالَ لَهُمْ: «اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ».

[٥٨٤١] ١٤١- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ: حَدَّثَنِي صَيْفِيُّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنَّ قَدْ أَسْلَمُوا، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ، بَعْدُ، فَلْيَقْتُلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

(المعجم ٣٨) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ قَتْلِ الْوَزْغِ)
(التحفة ٢)

[٥٨٤٢] ١٤٢- (٢٢٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمَّ شَرِيكِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْوَزْغِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: أَمَرَ.

[٥٨٤٣] ١٤٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا

(١) قال ابن الأثير: هو أن يقول لها: أنت في حرج - أي ضيق - إن عدت علينا فلا تلومينا إن نضيق عليك بالمتع والطرود والقتل.

[٥٨٤٧] ١٤٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، إِلَّا جَرِيرًا وَحْدَهُ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: «مَنْ قَتَلَ وَرَعًا فِي أَوَّلِ صَرْبِهِ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ».

[٥٨٤٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ، عَنْ سُهَيْلٍ: حَدَّثَنِي أُخْتِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «فِي أَوَّلِ صَرْبِهِ سَبْعِينَ حَسَنَةً».

(المعجم ٤٠) - (بابُ تحريم قتل الهرة)

(التحفة ٤)

[٥٨٥٢] ١٥١- (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَهْمَاءِ الضَّبْعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَهْمَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَّحَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خِشَاشِ الْأَرْضِ». [انظر: ٦٦٧٥]

(المعجم ٣٩) - (بابُ النهي عن قتل النمل)

(التحفة ٣)

[٥٨٤٩] ١٤٨- (٢٢٤١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةَ قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَلَمْ أَنْ قَرَصْتِكَ نَمْلَةً أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبَّحُ؟»

[٥٨٥٣] (...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

[٥٨٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أي فهلا عاقبت نملة واحدة.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِذَلِكَ.

[٥٨٥٥] ١٥٢- (٢٢٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَبَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَدَبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ لَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

[٥٨٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «رَبَطْتُهَا»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «حَشَرَاتِ الْأَرْضِ».

[٥٨٥٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

[٥٨٥٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُبَيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٤١) - (بَابُ فَضْلِ سَقَى الْبَهَائِمِ)

(المحترمة وإطعامها) (التحفة ٥)

[٥٨٥٩] ١٥٣- (٢٢٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ -، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبَيْتَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ^(١) أَجْرٌ».

[٥٨٦٠] ١٥٤- (٢٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارًّا يُطِيفُ^(٣) بَيْتًا، قَدْ أذْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَنَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا^(٤)، فَغَفَرَ لَهَا».

[٥٨٦١] ١٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَيْبَةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيًّا مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ،

(١) وفي ع، ف: ساقى، وما في هـ أظهر لتسهيل عطف الإطعام على السقى.

(٢) كبد على حذف المضاف أي ذات كبد رطبة. كما في رواية البخاري في الأدب والله أعلم.

(٣) أي يدور حولها.

(٤) الموق هو الخف، فارسي معرب.

فَنَزَعَتْ مَوْفَهَا، فَاسْتَمَّتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَمَتْهُ إِيَّاهُ، فَغَفِرَ لَهَا بِهِ».

ابْنُ آدَمَ، يَقُولُ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

(المعجم ١) - (بابُ النهي عن سب الدهر)
(التحفة ١)

[٥٨٦٢] ١- (٢٢٤٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ^(١)

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

[٥٨٦٣] ٢- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

[٥٨٦٤] ٣- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يُؤْذِنِي

[٥٨٦٥] ٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ [ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

[٥٨٦٦] ٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٢).

(المعجم ٢) - (بابُ كراهة تسمية العنب كرمًا)
(التحفة ٢)

[٥٨٦٧] ٦- (٢٢٤٧) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ: الْكُرْمُ، فَإِنَّ الْكُرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

[٥٨٦٨] ٧- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ

أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: كُرْمٌ؛ فَإِنَّ الْكُرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

[٥٨٦٩] ٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

(١) وفيه: حدثنني أبو الطاهر حدثنا أحمد بن عمرو بن سرح، وهو خطأ لأنهما اسم وكنية لرجل واحد فحذفنا حدثنا، وكان في هـ بعد حرمله بن يحيى «قال» وقد ظهر أن القائل اثنان فأثبتنا الصحيح، ونسخة ع، ف على الصواب.

(٢) أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات.

هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ عِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي».

[٥٨٧٥] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، فَكُلُّكُمْ عِيدُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: فَتَايَ، وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ: رَبِّي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: سَيِّدِي».

[٥٨٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا: «وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: مَوْلَايَ».

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]».

[٥٨٧٧] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اسْتَقِ رَبَّكَ، أَطْعِمِ رَبَّكَ، وَضِئْ رَبَّكَ» وَقَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلِيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمْتِي، وَلِيَقُلْ: فَتَايَ، فَتَاتِي، غُلَامِي».

(المعجم ٤) - (بَابُ كِرَاهَةِ قَوْلِ الْإِنْسَانِ:

خَبثت نفسي) (التحفة ٤)

[٥٨٧٨] ١٦- (٢٢٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْمُوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ [الرَّجُلُ] الْمُسْلِمُ».

[٥٨٧٠] ٩- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمُ، فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

[٥٨٧١] ١٠- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ، لِلْعِنَبِ الْكَرْمَ، إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

[٥٨٧٢] ١١- (٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكَرْمَ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِبَلَةَ» يَعْنِي الْعِنَبَ.

[٥٨٧٣] ١٢- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: الْكَرْمَ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبَ وَالْحِبْلَةَ».

(المعجم ٣) - (بَابُ حَكْمِ إِطْلَاقِ لَفْظَةِ الْعَبْدِ

وَالْأَمَةِ وَالْمَوْلَى وَالسَّيِّدِ) (التحفة ٣)

[٥٨٧٤] ١٣- (٢٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

أَطِيبُ الطَّيِّبِ، فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرَاتَيْنِ، فَلَمْ يَعْرِفُوهَا، فَقَالَتْ يَدِيهَا هَكَذَا» وَنَفَضَ شُعْبَةَ يَدِهِ.

[٥٨٨٢] ١٩- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَشَّتْ خَاتَمَهَا مِسْكًَا، وَالْمِسْكَُ أَطِيبُ الطَّيِّبِ.

[٥٨٨٣] ٢٠- (٢٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ الْمُقْرِيِّ^(١) - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا [أَبُو] عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبِ الرِّيحِ^(٢)».

[٥٨٨٤] ٢١- (٢٢٥٤) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ^(٣) اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ، غَيْرَ مُطْرَاةٍ^(٤)، وَبِكَافُورٍ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبَبْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي»، هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكَرْ: «لَكِنْ».

[٥٨٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٨٨٠] ١٧- (٢٢٥١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: خَبَبْتُ نَفْسِي، وَلِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي».

(المعجم ٥) - (باب استعمال المسك، وأنه

أطيب الطيب. وكراهة رد الريحان والطيب)

(التحفة ٥)

[٥٨٨١] ١٨- (٢٢٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ: حَدَّثَنِي خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةٌ، تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ حَشَبٍ، وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقٍ مُطْبَقٍ، ثُمَّ حَشَّتْهُ مِسْكًَا، وَهُوَ

(١) وفي هـ: المقبري وهو خطأ والصواب «المقري» وهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المكي المقري.

(٢) خفيف المحمل طيب الريح: المحمل بفتح الميم الأولى وكسر الثانية كالمجلس. والمراد به: الحمل أي خفيف الحمل وليس بثقيل.

(٣) إذا استجمر: الاستجمار، هنا استعمال الطيب والتبخر به، مأخوذ من المجرم وهو البخور.

(٤) غير مطرأة: غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

٤١ - كتاب الشعر

(المعجم...) - (باب: في إنشاد الأشعار
وبيان أشعر الكلمة وذم الشعر) (التحفة ١)

[٥٨٨٥] ١- (٢٢٥٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ
ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ:
«هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا؟»
قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «هِه» فَأَنْسَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ:
«هِه» ثُمَّ أَنْسَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: «هِه» حَتَّى أَنْسَدْتُهُ
مِائَةً بَيْتٍ.

[٥٨٨٦] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيْعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، أَوْ
يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ [قَالَ]: أَرَدَفَنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٥٨٨٧] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:
أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ،
كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ،
عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَشَدَّنِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ،
وَرَادَ: قَالَ «إِنَّ كَادَ لَيْسَلِمُ» وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
مَهْدِيٍّ قَالَ: «فَلَقَدْ كَادَ يُسَلِمُ فِي شِعْرِهِ».

[٥٨٨٨] ٢- (٢٢٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، جَمِيْعًا
عَنْ شَرِيكٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَشْعُرُ كَلِمَةٍ (١)
تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ، كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَّا

خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ (٢)».

[٥٨٨٩] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
ابْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ
قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَّا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ.

وَكَادَ [أُمِّيَّةُ] بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِمَ».

[٥٨٩٠] ٤- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ
قَالَهُ الشَّاعِرُ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَّا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ.

وَكَادَ [أُمِّيَّةُ] بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِمَ».

[٥٨٩١] ٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعْرَاءُ:
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَّا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ».

(١) كلمة: المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام.

(٢) باطل: المراد بالباطل الفاني المضمحل.

[٥٨٩٢] ٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةٌ لَيْدٍ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بِاطِلٌ»،

مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ.

[٥٨٩٣] ٧- (٢٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَهُ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَهُ شِعْرًا».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ «يَرِيهِ».

[٥٨٩٤] ٨- (٢٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَهُ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَهُ شِعْرًا».

[٥٨٩٥] ٩- (٢٢٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ يُحْيَى بْنِ مَوْلَى مُضَعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعَرَجِ^(١)، إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْسِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلُّوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لِأَنْ يَمْتَلِيَهُ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَهُ شِعْرًا».

(المعجم ١) - (بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالرُّدَشِيرِ)

(التحفة ٢)

[٥٨٩٦] ١٠- (٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالرُّدَشِيرِ^(٢)، فَكَانَ مَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَيْزُرٍ وَدَمِهِ».

٤٢ - كتاب الرؤيا

(المعجم ...) - (بَابُ، فِي كَوْنِ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ

وَأَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ) (التحفة ١)

[٥٨٩٧] ١- (٢٢٦١) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو التَّائِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ -: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا^(٣)، غَيْرَ أَنِّي لَا أَرْمَلُ^(٤)، حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا

(١) بالعرج: هي قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة.

(٢) بالردشير: قال العلماء الردشير هو: الرد. فالرد عجمي معرب. وشير معناه حلو.

(٣) أعرى منها: أي أحلم لخوفي من ظاهرها، في معرفتي. قال أهل اللغة: يقال: عرّى الرجل يغرّى: إذا أصابه

عراء وهو نفث الحمى. وقيل: رعدة.

(٤) أرمّل: معناه: أعطى وألف كالمحموم.

يَكْرَهُهُ فَلْيَنْتَفُتْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ».

[٥٨٩٨] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، وَعَبْدَ رَبِّهِ وَيَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عُلَقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ: كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أُرْمَلُ.

[٥٨٩٩] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: أُعْرَى مِنْهَا: وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: «فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، حِينَ يَهُبُّ مِنْ نَوْمِهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

[٥٩٠٠] ٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ابْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْتَفُتْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَتَعَوَّذْ [بِاللَّهِ] مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَمَا أَبَالِيهَا.

[٥٩٠١] (...) وَحَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ؛

ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَزَادَ ابْنُ رُمَحٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ: «وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

[٥٩٠٢] ٣- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَّرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْتَفُتْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لَا تَضُرَّهُ، وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا، فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ، وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ».

[٥٩٠٣] ٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، قَالَ: فَلَقَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَنْتَفُتْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

[٥٩٠٤] ٥- (٢٢٦٢) حَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا
اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّوْيَا
يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَلَى يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ
مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ
عَلَيْهِ».

[٥٩٠٥] ٦-(٢٢٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
عَمْرٍ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ
أَيُّوبَ السَّخِّيْنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ
الرِّمَّانُ لَمْ تَكْذُرُوْا الْمُسْلِمَ تَكْذِبًا، وَأَصْدَقُكُمْ
رُوْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُوْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ
خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، وَالرُّوْيَا
ثَلَاثٌ^(١): فَالرُّوْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ،
وَرُوْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُوْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ
الْمَرْءَ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ
فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ» قَالَ: «وَأُحِبُّ
الْقَيْدَ^(٢) وَأَكْرَهُ الْعُلَّ^(٣)، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ»
فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ.

[انظر: ٥٩١١]

[٥٩٠٦] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:
فَيُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ، وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي
الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُوْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ

سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

[٥٩٠٧] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهْشَامٌ عَنْ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الرِّمَّانُ،
وَسَاقَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[٥٩٠٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:
أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَأَكْرَهُ
الْعُلَّ، إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «الرُّوْيَا
جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ^(٤) وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

[٥٩٠٩] ٧-(٢٢٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو
دَاوُدَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا
أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «رُوْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ
جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

[٥٩١٠] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

[٥٩١١] ٨-(٢٢٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) وفي ع، ف: ثلاثة، وما في هـ هو مطابق للقياس، لأن الرويا مؤنثة.

(٢) وأحب القيد: قال العلماء: إنما أحب القيد لأنه في الرجلين، وهو كلف عن المعاصي والشور وأنواع الباطل.

(٣) وأكره الغل: أما الغل فموضعه العنق، وهو صفة أهل النار. قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلًا﴾. وقال

تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾.

(٤) وفي هـ: ست.

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

[٥٩١٧] (...) [حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.]

[٥٩١٨] (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: «جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»^(١).

(المعجم ١) - (باب* قول النبي عليه الصلاة والسلام «من رآني في المنام فقد رآني»)
(التحفة ٢)

[٥٩١٩] ١٠- (٢٢٦٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى^(٢)، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمَثُلُ بِي».

[٥٩٢٠] ١١- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ

عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ». [راجع: ٥٩٠٥]

[٥٩١٢] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ»، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

[٥٩١٣] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ».

[٥٩١٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْدَرِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٥٩١٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ.

[٥٩١٦] ٩- (٢٢٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) هذان الحديثان من هامش هـ وهما المذكوران في ع، ف.

(٢) فقد رآني: اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ: «فقد رآني» فقال ابن الباقلاني: معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبيهات الشيطان.

فَقَالَ: إِنِّي حَلَمْتُ أَنْ رَأَيْتُ رَأْسِي قُطِعَ، فَأَنَا أَنَيْمُهُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «لَا تُخْبِرْ بِتَلْعِبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ».

[٥٩٢٦] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا غُنْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَجَ فَاسْتَدَدْتُ عَلَى لِقْوِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعِبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ».

وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ، يَخْطُبُ قَهَّالًا:

«لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلْعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ».

[٥٩٢٧] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ، قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ»، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: «إِذَا لَعِبَ بِأَحَدِكُمْ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ».

(المعجم ٣) - (بَابُ * فِي تَأْوِيلِ الرُّوْيَا)

(التحفة ٤)

[٥٩٢٨] ١٧- (٢٢٦٩) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ

الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْرِيِّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْقَيْظَةِ، أَوْ لَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْقَيْظَةِ، لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي».

[٥٩٢١] (٢٢٦٧) وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ».

[٥٩٢٢] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَمِّي، فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا، سِوَاءِ مِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

[٥٩٢٣] ١٢- (٢٢٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي»، وَقَالَ: «إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلْعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ».

[٥٩٢٤] ١٣- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رُوحٌ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي».

(المعجم ٢) - (بَابُ * لَا يُخْبِرُ بِتَلْعِبِ الشَّيْطَانِ

بِهِ فِي الْمَنَامِ) (التحفة ٣)

[٥٩٢٥] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ

سَعِيدٍ]: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ

الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ قَالَ: «لَا تُقْسِمُ».

[٥٩٢٩] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ [ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أُحُدٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، بِمَعْنَى حَدِيثِ يُوسُفَ.

[٥٩٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَحْيَانًا يَقُولُ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظِلَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

[٥٩٣١] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقْصِصْهَا أَعْبُرْهَا لَهُ» قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ ظِلَّةً، يَنْحَوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٤) - (باب* رؤيا النبي ﷺ)

(التحفة ٥)

[٥٩٣٢] ١٨- (٢٢٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنِبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ

يَحْيَى التَّجِيبِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً^(١) تَنْطَفُ^(٢) السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ^(٣) مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ، فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَأَرَى سَبِيًّا^(٤) وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ [آخَرَ] فَانْقَطَعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَاللَّهِ! لَتَدَعَنِي فَلَا أُعْبِرَنَّهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُرْهَا»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا الظِّلَّةُ فَظِلَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ: حَلَاوَتُهُ وَلَيْبُهُ، وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيَعْلِيكَ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ، فَأَخْبَرَنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا» قَالَ: فَوَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَتَحَدِّثَنِي مَا

(١) ظلة: أي سحابة.

(٢) تنطف: أي تقطر قليلاً قليلاً.

(٣) يتكففون: يأخذون بأكفهم.

(٤) سبياً: السبب: الحبل.

ثَابِتِ الْبُنَائِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّ فِي دَارِ عُمَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأْتَيْنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ^(١)، فَأَوْلَتْ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ^(٢) فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ».

[٥٩٣٣] ١٩- (٢٢٧١) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوُكُ بِسِوَاكِ، فَجَدَّ بَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ، فَأَوْلَتْ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِيرٌ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ».

[٥٩٣٤] ٢٠- (٢٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو

أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي^(٣) إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ^(٤)، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَلِيهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا

(١) برطب من رطب ابن طاب: هو نوع من الرطب معروف. يقال له: رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعلق ابن طاب وعرجون ابن طاب، وهو مضاف إلى ابن طاب: رجل من أهل المدينة.

(٢) كذا في ع، ف وهامش ه، وفي متن ه: العاقبة.

(٣) وهلي: وهمي واعتقادي.

(٤) هجر: مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين.

وَالسَّلَامُ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى
مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي
هَاشِمٍ»

[٥٩٣٩] ٢- (٢٢٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
طَهْمَانَ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ
حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي
لَأَعْرِفُهُ الْآنَ».

(المعجم ٢) - (بابُ تفضيل نبينا ﷺ على

جميع الخلائق) (التحفة ٢)

[٥٩٤٠] ٣- (٢٢٧٨) وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ
مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا هِفْلُ بْنُ يَعْغِي ابْنَ زِيَادٍ،
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ فَرُوحٍ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ
مُشَفِّعٍ».

(المعجم ٣) - (بابُ في معجزات النبي ﷺ)

(التحفة ٣)

[٥٩٤١] ٤- (٢٢٧٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْغِي ابْنَ
زَيْدٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا
بِمَاءٍ فَأَتَيْتُ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ^(١)، فَجَعَلَ الْقَوْمُ
يَتَوَضَّأُونَ، فَحَزَرْتُ^(٢) مَا بَيْنَ السَّيْنِ إِلَى
الْثَمَانِينَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ
بَيْنِ أَصَابِعِي.

[٥٩٣٦] ٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ خَزَائِنَ
الْأَرْضِ، فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أَسْوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ،
فَكَبَّرَا عَلَيَّ وَهَمَّانِي، فَأَوْجِي إِلَيَّ أَنْ انْفُحْهُمَا،
فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ اللَّذِينَ أَنَا
بَيْنَهُمَا: صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبُ الْيَمَامَةَ».

[٥٩٣٧] ٢٣- (٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ
بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ
رُؤْيَا؟».

٤٣ - كتاب الفضائل

(المعجم ١) - (بابُ فضل نسب النبي ﷺ،

وتسليم الحجر عليه قبل النبوة) (التحفة ١)

[٥٩٣٨] ١- (٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ
الرَّازِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ،
جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ - قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ - حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي
عَمَّارٍ شَدَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بِنَ الْأَسْفَعِ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

(١) رحراح: ويقال له: ررحح، وهو الواسع القصير الجدار.

(٢) فحزرت: في المصباح: حزرت الشيء حزرًا من بابي: ضربَ وقتل: قدرته.

[٥٩٤٢] ٥- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ قَالَ: فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَتَّبِعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

[٥٩٤٣] ٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالزُّورَاءِ - قَالَ: وَالزُّورَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا - دَعَا بِقَلْحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كَانُوا يَا أبا حَمْزَةَ؟ قَالَ: كَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِمِائَةِ^(١).

[٥٩٤٤] ٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزُّورَاءِ، فَأَتَى بِإِنَاءٍ مَاءً لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ^(٢)، أَوْ قَدَرَ مَا يُورِي أَصَابِعَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ.

[٥٩٤٥] ٨- (٢٢٨٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنَا، فَيَأْتِيهَا بِنُوحَا فَيَسْأَلُونَ الْأَذْمَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنَا، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَذْمَ بَيْنَهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «عَصَرْتِيهَا؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لَوْ تَرَكَتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا^(٣)».

[٥٩٤٦] ٩- (٢٢٨١) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ، فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسِقِ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَصَفِيهُمَا، حَتَّى كَانَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ».

[٥٩٤٧] ١٠- (٧٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَتَمِيُّ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا أُخِّرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ

(١) زهاء الثلاثمائة: أي قدر الثلاثمائة.

(٢) لا يغمر أصابعه: أي لا يغطيها.

(٣) ما زال قائمًا: أي موجودًا حاضرًا.

جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَّ»، فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ^(١) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا^(٢) النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: وَعَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ، أَوْ قَالَ: غَرِيرٍ - شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ - فَاسْتَقَى^(٣) النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: «يُوشِكُ، يَا مُعَاذُ! إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، أَنْ تَرَى مَا هَهُنَا قَدْ مُلِئَ جَنَانًا». [راجع: ١٦٣١]

[٥٩٤٨] ١١- (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قُنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ [بْنِ سَعْدِ] السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِي الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لِامْرَأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُصُوهَا^(٤)» فَخَرَصْنَاهَا، وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ: «أَحْصِيهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْكَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَاَنْطَلَقْنَا، حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَهُبُّ عَلَيْكُمْ

[٥٩٤٩] ١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ

(١) تبض أي: تسيل قليلاً قليلاً.

(٢) وفيه: فسبها وهو خطأ.

(٣) وفي نسخة بهامش هـ: حتى استقى الناس.

(٤) اخرصوها: هو بضم الراء وكسرهما، والضم أشهر. أي احزروا الحديقة. كم يجيء ثمرها.

قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ «وَفِي كُلِّ دَوْرٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْحُرِهِمْ^(١)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٤) - (بَابُ تَوَكُّلِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعِصْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ) (التحفة ٤)

[٥٩٥٠] ١٣- (٨٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَوَدَّعِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَيِّدِ بْنِ أَبِي سَيِّدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلِ نَجْدٍ، فَأَذْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ^(٢)، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُضَنِ مِنْ أَعْصَانِهَا، قَالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَبْطِلُونَ بِالشَّجَرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي، فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتًا^(٣) فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ، قَالَ: فَشَامَ السَّيْفُ^(٤)، فَهِيَ هُوَ دَا جَالِسٌ»

ثُمَّ لَمْ يَعْضُ لَه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [راجع: ١٩٤٩] [٥٩٥١] ١٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ بْنُ أَبِي سَيِّدِ الدُّؤَلِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلِ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكْتَهُمُ الْقَائِلَةَ يَوْمًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرِ بْنِ...

(المعجم ٥) - (بَابُ بَيَانِ مِثْلِ مَا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ) (التحفة ٥)

[٥٩٥٣] ١٥- (٢٢٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمِثْلِ غَيْثِ أَصْحَابِ أَرْضَا، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً، قِيلَتْ الْمَاءَ

(١) يبحرهم: أي يبلدهم. والبحار: القرى.

(٢) العضاء: هي كل شجر ذات شوك.

(٣) صلنا: بفتح الصاد وضمها: أي مسلولاً.

(٤) فشام السيف: معناه: غمده وردده في غمده. يقال: شام السيف إذا سله وإذا أغمده، فهو من الأضداد. والمراد هنا: غمده.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ^(٢) وَأَنْتُمْ تَقْحَمُونَ^(٣) فِيهِ».

[٥٩٥٦] (...). وَحَدَّثَنَا عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٥٩٥٧] ١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَعَلَ يَحْجِرُهُنَّ وَيَغْلِبُنَّهُ فَيَتَّقَمْنَ فِيهَا، قَالَ: فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَغْلِبُونِي وَتَقْحَمُونَ فِيهَا».

[٥٩٥٨] ١٩- (٢٢٨٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْجِنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَهُوَ يَذْهَبُ عَنْهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَقْلِتُونَ مِنْ يَدِي».

(المعجم ٧) - (بَابُ ذِكْرِ كَوْنِهِ ﷺ خَاتَمَ

النَّبِيِّينَ) (التحفة ٧)

فَأَنْبَتِ الْكَلَاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانُ لَا تُمَسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً، فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ فَهْمٍ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ اللَّهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلٌ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

(المعجم ٦) - (بَابُ شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ،

وَمِبَالِغَتِهِ فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ) (التحفة ٦)

[٥٩٥٤] ١٦- (٢٢٨٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

بِرَّادِ الْأَشْعَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ: - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمُ! إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيثِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرَبِيَّانِ، فَالْتَجَاءَ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذْلَجُوا فَانطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْحَبُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ^(١)، فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلٌ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ».

[٥٩٥٥] ١٧- (٢٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) اجتاحتهم: استأصلهم.

(٢) بحجزكم: الحجز جمع حجرة، وهي معقد الإزار والسرويل.

(٣) تقحمون: التقحم هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت.

وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ
قَالَ: «فَأَنَا اللَّبْنَةُ، وَأَنَا حَاتِمُ النَّسِينِ».

[٥٩٦٢] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّسِينِ» فَذَكَرَ
نَحْوَهُ.

[٥٩٦٣] ٢٣- (٢٢٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ:
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى هَلَاكًا
فَاتَمَّتْهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ
يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعْجَبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا
مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَنَا مَوْضِعُ
اللَّبْنَةِ، جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ».

[٥٩٦٤] (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ، وَقَالَ: بَدَلٌ - أْتَمَّتْهَا - أَحْسَنَهَا.

(المعجم ٨) - (بَابُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً
أُمَّةً قَبِضَ نِيهَا قَبْلَهَا) (التحفة ٨)

[٥٩٦٥] ٢٤- (٢٢٨٨) [قَالَ مُسْلِمٌ]:
وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ^(٢)، وَوَيْمَنْ رَوَى ذَلِكَ
عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو
أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ،

[٥٩٥٩] ٢٠- (٢٢٨٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو [بْنُ
مُحَمَّدٍ] النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي
الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ
بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ
يُطِيفُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ
هَذَا، إِلَّا هَذِهِ اللَّبْنَةُ^(١)، فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبْنَةُ».

[٥٩٦٠] ٢١- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ
أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي
كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا
وَأَكْمَلَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا،
فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُهُمُ الْبُنْيَانُ
فَيَقُولُونَ: أَلَا وَضِعْتُ هَهُنَا لَبْنَةً فَيَمُّ بُنْيَانُكَ»
فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «فَكُنْتُ أَنَا اللَّبْنَةُ».

[٥٩٦١] ٢٢- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ
وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ
ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ
بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ
زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ

(١) اللبنه: بفتح اللام وكسر الباء. ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها. كما في نظائرها. واللبن: كما جاء في المنجد: هو المضروب من الطين مربعًا للبناء.

(٢) قيل: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم قال النووي: ليس هذا انقطاع حقيقة وإنما هو رواية عن مجهول وقد وقع في بعض النسخ المعتمدة: قال الجلودي: حدثنا محمد بن المسيب الأرعاني قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث، عن أبي أسامة بإسناده، كذا قال والسند الذي ذكره النووي هنا موجود في هامش هـ بالإشارة إلى نسخة أخرى.

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ، عَذَّبَهَا، وَنَبِيَّهَا حَيًّا، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقْرَعَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ».

(المعجم ٩) - (باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته) (التحفة ٩)

[٥٩٦٦] ٢٥- (٢٢٨٩) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرْطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ».

[٥٩٦٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٩٦٨] ٢٦- (٢٢٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرْطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلِكِرِدْنَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ

وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَ التُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ؟، قَالَ فَقُلْتُ: نَعَمْ.

[٥٩٦٩] (٢٢٩١) قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتَهُ يَزِيدُ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ: سَحَقًا سَحَقًا^(١) لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

[٥٩٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ التُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

[٥٩٧١] ٢٧- (٢٢٩٢) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبِيَّ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو الْجَمَحِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ^(٢)، وَمَاؤُهُ أَيْضٌ مِنَ الْوَرَقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَكِرْيَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا».

[٥٩٧٢] (٢٢٩٣) قَالَ: وَقَالَتْ أُسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ أَنْاسٌ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقَالُ: أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ؟ وَاللَّهِ! مَا

(١) سحقا سحقا: أي بعدا لهم بعدا. ونصبه على المصدر. وكرر للتوكيد.

(٢) وزواياه سواء: قال العلماء: معناه: طوله كعرضه. كما قال في حديث أبي ذر المذكور في الكتاب: عرضه مثل طوله.

بَرَحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَغْقَابِهِمْ».

قَالَ: فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَيَّ أَغْقَابِنَا، أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

[٥٩٧٣] ٢٨- (٢٢٩٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، [أَنَّهُ] سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [يَقُولُ]، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِي: «إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، أَنْتَظِرُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَوَاللَّهِ! لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَغْقَابِهِمْ».

[٥٩٧٤] ٢٩- (٢٢٩٥) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ، وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ، وَالْجَارِيَةُ تَمْشُطُنِي، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ!» فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: اسْتَأْجِرِي عَنِّي، قَالَتْ: إِنَّمَا دَعَا الرَّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ، فَقُلْتُ: إِنِّي مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِيَّايَ لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُدْبُ عَنِّي كَمَا يَدْبُ الْبُعِيرُ الضَّالُّ،

فَأَقُولُ: فِيْمَ هَذَا؟ فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا».

[٥٩٧٥] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَهِيَ تَمْشِطُ - «أَيُّهَا النَّاسُ» فَقَالَتْ لِمَا شِطَّتْهَا: كُفِّي رَأْسِي^(١)، يَنْخِرُ حَدِيثَ بُكَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ.

[٥٩٧٦] ٣٠- (٢٢٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ^(٢)، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي، وَاللَّهِ! لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي، وَاللَّهِ! مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا».

[٥٩٧٧] ٣١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثِدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ قَتْلِي أُحُدٍ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرِ كَالْمُودِعِ لِلْأَحْيَاءِ

(١) كُفِّي رَأْسِي: أَي أَجْمِعِيهِ وَضَمِي شَعْرَهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ.

(٢) فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ: أَي دَعَا لَهُمْ بِدَعَاءِ صَلَاةِ الْمَيْتِ.

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ
حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ.

[٥٩٨٢] ٣٣- (٢٢٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ،
عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ
وَالْمَدِينَةِ».

فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ:
«الْأَوَانِي»؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ: «تُرَى فِيهِ
الْآيَةُ مِثْلَ الْكَوَائِبِ».

[٥٩٨٣] (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابْنُ عَزْرَةَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ
الْحُرَّاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ،
وَذَكَرَ الْحَوْضَ، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْمُسْتَوْرِدِ
وَقَوْلَهُ (٢).

[٥٩٨٤] ٣٤- (٢٢٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ
حَوْضًا، مَا بَيْنَ نَاجِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَدْرَحَ».

[٥٩٨٥] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي
نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ

وَالْأَمْوَاتِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ،
وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ، إِنِّي لَسْتُ
أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَيْكِنِّي
أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَتَفَسَّوْا فِيهَا، وَتَقْتَلُوا،
فَتَهْلِكُوا، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

[٥٩٧٨] ٣٢- (٢٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى
الْحَوْضِ (١)، وَلَأَنَا زِعَنٌ أَقْوَامًا ثُمَّ لَأُعْلَبَنَّ
عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أَصْحَابِي، أَصْحَابِي،
فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ».

[٥٩٧٩] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ «أَصْحَابِي، أَصْحَابِي».

[٥٩٨٠] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وائِلٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ
الْأَعْمَشِ، وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ: سَمِعْتُ
أَبَا وائِلٍ.

[٥٩٨١] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَشْعَعِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

(١) أنا فطركم على الحوض: قال أهل اللغة: الفرط والفرار، هو الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء. فمعنى فرطكم على الحوض، سابقكم إليه كالمهيء له.

(٢) أي وقول حارثة.

نَفْسٌ مُّحَمَّدٌ بِيَدِهِ! لِأَنِّيئَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ
السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا، أَلَا (١) فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ
الْمُضْجِجَةِ، آيَةٌ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ
أَجْرَ مَا عَلَيْهِ، يَشْحُبُ (٢) فِيهِ مِيزَابَانٍ مِنَ الْجَنَّةِ،
مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، مَا
بَيْنَ عَمَانَ إِلَى أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ،
وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ».

[٥٩٩٠] ٣٧ - (٢٣٠١) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَلَانَ

الْمُسَمَّعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -
وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي
الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ
ثَوْبَانَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَبِعُفْرِ حَوْضِي
أَدُودُ النَّاسِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى
يَرْفَضَ عَلَيْهِمْ»، فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ: «مِنْ
مَقَامِي إِلَى عَمَانَ» وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ: «أَشَدُّ
بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَبْعَثُ فِيهِ
مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ،
وَالْآخَرُ مِنْ وِزْقٍ».

[٥٩٩١] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا سَيِّانٌ عَنْ
قَتَادَةَ، بِإِسْنَادِ هِشَامٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ: «أَنَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عِنْدَ عَفْرِ الْحَوْضِ».

[٥٩٩٢] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ،

أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَزَاءٍ وَأَذْرَحٍ - وَفِي
رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى: «حَوْضِي».

[٥٩٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا
أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ: قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ: فَسَأَلْتُهُ
فَقَالَ: قَرَيْتَيْنِ بِالشَّامِ، بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ ثَلَاثِ لَيَالٍ،
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرِ: ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ.

[٥٩٨٧] (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مِسْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ
نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ
عُيَيْدِ اللَّهِ.

[٥٩٨٨] ٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَا
وَأَذْرَحٍ، فِيهِ أَبَارِيقُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ وَرَدَهُ
فَشَرِبَ مِنْهُ، لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا».

[٥٩٨٩] ٣٦ - (٢٣٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ
الْمَكِّيَّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْحَوِزِيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا آيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي

(١) بتخفيف ألا وهي التي للاستفتاح والمراد بالمظلمة: التي لا قمر فيها، والنجوم ترى فيها أكثر مما في غيرها.

(٢) يشخب: الخاء مضمومة ومفتوحة، والشخب: السيلان. وأصله ماخرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة.

اِخْتَلَجُوا^(٢) دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ: أَيُّ رَبِّ! أَصِيحَابِي، أَصِيحَابِي، فَلَيَقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ.

[٥٩٩٧] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى، وَزَادَ: «أَيُّهُ عَدَدُ النُّجُومِ».

[٥٩٩٨] ٤١- (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَهَرَيْمٌ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَّتِي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ». [راجع: ٥٩٩٥]

[٥٩٩٩] ٤٢- (...). وَحَدَّثَنَا هُرُوفٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ [بْنُ عَلِيٍّ] الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَرَا فَقَالَا: أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ «مَا بَيْنَ لَابَتِي حَوْضِي»^(٣).

[٦٠٠٠] ٤٣- (...). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدِيثِ الْحَوْضِ، فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَادٍ: هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ، فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ: انظُرْ لِي فِيهِ، فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

[٥٩٩٣] ٣٨- (٢٣٠٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَلَامٍ الْجَمَحِيُّ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تَذَادُ الْعَرَبِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ»^(١).

[٥٩٩٤] (...). وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٥٩٩٥] ٣٩- (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ». [انظر: ٥٩٩٨]

[٥٩٩٦] ٤٠- (٢٣٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَيَّ،

(١) كما تزداد الغريبة من الإبل: معناه، كما يذود الساقى الناقة الغريبة عن إبله، إذا أرادت الشرب مع إبله.

(٢) اختلجوا دوني: أي اقتطعوا دوني.

(٣) لابتي حوضي: أي ناحيتي.

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى فِيهِ أَبَارِيقَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

[٦٠٠١] (...). وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، مِثْلَهُ، وَزَادَ: «أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

[٦٠٠٢] ٤٤- (٢٣٠٥) حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي [رَحِمَهُ اللَّهُ]: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّ بَعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ، كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ».

[٦٠٠٣] ٤٥- (...). وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ: أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَكَتَبْتُ إِلَيْ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ إِكْرَامِهِ ﷺ بِقِتَالِ

الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ ﷺ^(١)) (التحفة ١٠)

[٦٠٠٤] ٤٦- (٢٣٠٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ

قَالَ: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ، يَوْمَ أُحُدٍ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيَاضٌ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ، يَغْنِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ السَّلَامُ.

[٦٠٠٥] ٤٧- (...). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا سَعْدُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ، عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيَضٌ، يُفَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدُّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ.

(المعجم ١١) - (بَابُ شَجَاعَتِهِ ﷺ^(٢))

(التحفة ١١)

[٦٠٠٦] ٤٨- (٢٣٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشَجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عَزْرِي، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»، قَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يُطِطُّ^(٣).

(١) وفي ع، ف: باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ، يوم أحد.

(٢) وفي ع، ف: باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب.

(٣) أي يعرف بالبطء والعجز.

[٦٠٠٧] ٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْتَا مِنْ فَرَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

[٦٠٠٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: فَرَسًا^(١) لَنَا، وَلَمْ يَقُلْ: لِأَبِي طَلْحَةَ، وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا.

(المعجم ١٢) - (بَابُ جُودِهِ ﷺ^(٢))

(التحفة ١٢)

[٦٠٠٩] ٥٠- (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ [ابْنِ مَسْعُودٍ]، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَسْلُخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(٣).

[٦٠١٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ حَسَنِ خَلْقِهِ ﷺ^(٤))

(التحفة ١٣)

[٦٠١١] ٥١- (٢٣٠٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ [ابْنِ مَالِكٍ] قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهِ! مَا قَالَ لِي: أُوفاً قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِسِيءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟.

زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ: لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَاللَّهِ! [انظر: ٦٠١٦]

[٦٠١٢] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ، بِمِثْلِهِ.

[٦٠١٣] ٥٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي، فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ فَلِيخْدِمَكَ،

(١) وفي هـ: فرس.

(٢) وفي ع، ف: باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة.

(٣) الريح المرسلة: المراد: كالريح في إسراعها وعمومها.

(٤) وفي ع، ف: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا.

قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهُ! مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟

[٦٠١٤]

٥٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ.

[٦٠١٥] ٥٤- (٢٣١٠) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ قَالَ: قَالَ إِسْحَاقُ: قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ؛ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى الصَّبِيَّانِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَظَرُفْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «يَا أُنَيْسُ! أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! [انظر: ٦٠١٧]

[٦٠١٦] ٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ، مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: هَلَّا فَعَلْتَ^(١) كَذَا وَكَذَا. [راجع: ٦٠١١]

[٦٠١٧] ٥٥- (٢٣١٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. [راجع: ٦٠١٥]

(المعجم ١٤) - (بَابُ فِي سَخَاةِ ﷺ)
(التحفة ١٤)

[٦٠١٨] ٥٦- (٢٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُتَكَدِّرِ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا.

[٦٠١٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ، بِمِثْلِهِ، سَوَاءً.

[٦٠٢٠] ٥٧- (٢٣١٢) وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ^(٢)، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ! أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ.

[٦٠٢١] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ

(١) هلا فعلت: هلا، إذا دخلت على الماضي، كانت للتندم. وإذا دخلت على المضارع كانت للتحريض والحث على الفعل.

(٢) فأعطاه غنمًا بين جبلين: أي كثيرة كأنها تملأ ما بين جبلين.

سَلَمَةَ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَاتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ! أَسْلِمُوا، فَوَاللَّهِ! إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِي عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ.

فَقَالَ أَنَسٌ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لِمَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُسَلِّمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

[٦٠٢٢] ٥٩- (٢٣١٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَفُتِحَ مَكَّةَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ، فَفَضَّرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ، ثُمَّ مِائَةَ، ثُمَّ مِائَةَ.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ.

[٦٠٢٣] ٦٠- (٢٣١٤) حَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، أَحَدَهُمَا يَزِيدُ عَلَى الْآخَرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ

ابْنَ الْمُكَدِّرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَسَمِعْتُ أَيْضًا عَمْرٍو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»، وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا، فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» فَحَنَى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عِدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُ مِائَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَيْهَا^(١).

[٦٠٢٤] ٦١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ابْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلُهُ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِنَا، يَنْحُو حَدِيثَ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

(المعجم ١٥) - (بابُ رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك)
(التحفة ١٥)

[٦٠٢٥] ٦٢- (٢٣١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

(١) خذ مثلها: يعني خذ معها مثلها، فيكون الجميع ألفًا وخمسمائة. لأن له ثلاث حثيات

قَالَ عَمْرُو: فَلَمَّا تُوفِّيَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدِي، وَإِنَّ لَهُ لَطَطْرَيْنِ^(٣) تُكْمَلَانِ رِضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ».

[٦٠٢٧] ٦٤-(٢٣١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَتَقْبَلُونَ صَيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالُوا: لَكِنَّا، وَاللَّهِ! مَا نَقْبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ».

[٦٠٢٨] ٦٥-(٢٣١٨) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو التَّائِقُ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُ الْحَسَنَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَا يُرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

[٦٠٢٩] (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٠٣٠] ٦٦-(٢٣١٩) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ - وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي، إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ، امْرَأَةٍ قَيْنٍ^(١) يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ، فَانْطَلَقَ بِأَبِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ، فَانْتَهَيْتَنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ، قَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتَ دُخَانًا، فَاسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ! أَمْسِكْ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمْسَكَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ.

فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ^(٢) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَاللَّهِ! يَا إِبْرَاهِيمُ! إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ».

[٦٠٢٦] ٦٣-(٢٣١٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمَ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ، فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيَدَّخُنُ، وَكَانَ ظَهْرُهُ قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ.

(١) القين: الحداد.

(٢) يكيد بنفسه: أي يجود به. ومعناه، وهو في النزاع.

(٣) لظطرين: الظئر، هي المرضعة ولد غيرها، وزوجها ظئر لذلك الرضيع، فلفظة ظئر تقع على الأثنى والذكر.

اللَّهُ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ^(١) فِي خِدْرِهَا^(٢) وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ.

[٦٠٣٣] ٦٨- (٢٣٢١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ مَسْرُوقِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

قَالَ عُثْمَانُ: حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ [إِلَى] الْكُوفَةِ.

[٦٠٣٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ١٧) - (بَابُ تَبْسَمِهِ ﷺ وَحَسَنِ

عشرته) (التحفة ١٧)

[٦٠٣٥] ٦٩- (٢٣٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتَ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ، وَيَتَبَسَّمُونَ ﷺ.

حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ غِيَاثٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]».

[٦٠٣١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جَرِيرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ كَثْرَةِ حَيَاتِهِ ﷺ)

(التحفة ١٦)

[٦٠٣٢] ٦٧- (٢٣٢٠) وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَتْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَتْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ

(١) العذراء: البكر. لأن عذرتها باقية، وهي جلدة البكارة.

(٢) خدرها: الخدر، ستر جعل للبكر في جنب البيت.

كامل: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَاقٌ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَبِي أَنْجَشَةُ! رُوَيْدًا سَوَقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

[٦٠٤٠] ٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ! لَا تُكْبِرِ الْقَوَارِيرِ» يَعْنِي ضَعْفَةَ النَّسَاءِ.

[٦٠٤١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا

أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ قَرَبِهِ) ﷺ (٤) مِنَ النَّاسِ،

وتبركهم به وتواضعه لهم) (التحفة ١٩)

[٦٠٤٢] ٧٤- (٢٣٢٤) وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ

مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ، [قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ^(٥)] يَعْنِي هَاشِمَ بْنَ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمَ الْمَدِينَةِ بِأَيْدِيهِمْ فِيهَا الْمَاءَ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ، وَرَبَّمَا جَاءَهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةَ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا.

[٦٠٤٣] ٧٥- (٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ

(المعجم ١٨) - (بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ وَأَمْرِهِ

بِالرَّفْقِ بِهِنَّ^(١)) (التحفة ١٨)

[٦٠٣٦] ٧٠- (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ

الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ، وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، يَحْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدَكَ^(٢)، سَوَقًا بِالْقَوَارِيرِ».

[٦٠٣٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ

وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، بِنَحْوِهِ.

[٦٠٣٨] ٧١- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَرْوَاجِهِ، وَسَوَاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدًا سَوَقَكَ^(٣) بِالْقَوَارِيرِ».

قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبَثُمُوهَا عَلَيْهِ.

[٦٠٣٩] ٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو

(١) هكذا في هـ. وفي ع، ف: رحمة النبي ﷺ للنساء، وأمر سواق مطاياهن بالرفق بهن.

(٢) رويدك: منصوب على الصفة لمصدر محذوف. أي سق سواقًا رويدًا. ومعناه: الأمر بالرفق بهن.

(٣) سواق: منصوب بإسقاط الجار. أي أرفق في سواقك بالقوارير.

(٤) هكذا في هـ. وفي ع، ف: قرب النبي ﷺ.

(٥) زيادة في ع، ف.

ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ، وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ.

[٦٠٤٤] ٧٦- (٢٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ

سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فَلَانِ! انظري أَيَّ السِّكِّكِ شِئْتِ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتِكَ» فَحَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ مِبَاعَدَتِهِ ﷺ لِلْأَنْثَاءِ،

وَإِخْتِيَارِهِ مِنَ الْمَبَاحِ أَسْهَلَهُ، وَانْتِقَامَهُ لِلَّهِ تَعَالَى

عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِهِ) (التحفة ٢٠)

[٦٠٤٥] ٧٧- (٢٣٢٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أُمَّرَيْنِ إِلَّا أَحَدَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٦٠٤٦] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ؛ ح:

وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ - فِي

رِوَايَةِ فَضِيلٍ، ابْنِ شِهَابٍ، وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرٍ، مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح:

[٦٠٤٧] (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ^(١).

[٦٠٤٨] ٧٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أُمَّرَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ.

[٦٠٤٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ

نُمَيْرٍ [جَمِيعًا] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: أَيْسَرَهُمَا، وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

[٦٠٥٠] ٧٩- (٢٣٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ يَبِيدُوهُ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ^(٢) مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يَنْتَهَكَ شَيْئًا مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

[٦٠٥١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ؛ ح:

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

(١) زاد في هامش هـ: قال أبو أحمد: حدثنا أبو العباس السراج: حدثنا عبدالله بن عمران العابدني: حدثنا فضيل ابن عياض بهذا الحديث.

(٢) نيل منه: أي أصيب بأذى من قول أو فعل.

مَشَى تَكْفًا، وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ
مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا سَمِمْتُ مِسْكًَ وَلَا
عَبْرَةَ أُطَيْبٍ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ طَيْبِ عَرَقِهِ ﷺ، والتبرك
به) (التحفة ٢٢)

[٦٠٥٥] ٨٣- (٢٣٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ عَنْ
سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا (٣) فَعَرِقَ،
وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ، فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ (٤)
فِيهَا، فَاسْتَبَقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلِيمِ! مَا
هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟» قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ
فِي طَيْبِنَا، وَهُوَ مِنْ أُطَيْبِ الطَّيْبِ.

[٦٠٥٦] ٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا
وَيَسْتَقِ فِيهَا، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى
فِرَاشِهَا، فَأَتَتْ فَيَقِيلُ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ فِي
بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ، قَالَ: فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ،
وَاسْتَقَقَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أُودِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ،
فَفَتَحَتْ عَيْدَتَهَا (٥) فَجَعَلَتْ تَنْشُفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ
فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَرَعَ (٦) النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

(المعجم ٢١) - (بَابُ طَيْبِ رِيحِهِ (١) ﷺ وَلِينِ
مِسِّهِ، [والتبرك بمسحه]) (التحفة ٢١)

[٦٠٥٢] ٨٠- (٢٣٢٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَادِ: حَدَّثَنَا أَشْبَاطُ وَهُوَ ابْنُ
نَضْرِ الهمداني عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ
قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى،
ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ
وَلَدَانٌ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدِّي أَحَدِهِمْ وَاحِدًا
وَاحِدًا، قَالَ: وَأُمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي، قَالَ:
فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ
جُوزَةِ عَطَّارٍ.

[٦٠٥٣] ٨١- (٢٣٣٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ
أَنْسَلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ
لَهُ -: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ،
قَالَ أَنَسٌ: مَا سَمِمْتُ عَبْرًا قَطُّ وَلَا مِسْكًَا وَلَا
شَيْئًا أُطَيْبٌ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا
مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مَسًّا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٠٥٤] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ (٢)، كَأَنَّ عَرَفَةَ اللَّوْلُو، إِذَا

(١) هكذا في هـ. وفي ع، ف: رائحة النبي ﷺ.

(٢) أزهر اللون: هو الأبيض المستنير، وهو أحسن الألوان.

(٣) فقال عندنا: أي نام للقبولة.

(٤) تسلت العرق: تمسحه.

(٥) عتيدها: هي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعز من متاعها.

(٦) ففرع: أي استيقظ من نومه.

[٦٠٦٠] ٨٨-(٢٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، كُرِبَ لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ^(١) وَجْهُهُ.

[٦٠٦١] ٨٩-(٢٣٣٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ، وَنَكَسَ أَصْحَابَهُ رُءُوسَهُمْ، فَلَمَّا أَتَلَى عَنْهُ، رَفَعَ رَأْسَهُ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ صِفَةِ شَعْرِهِ ﷺ وَصِفَاتِهِ وَحَلِيَّتِهِ) (التحفة ٢٤)

[٦٠٦٢] ٩٠-(٢٣٣٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ - قَالَ مَنْصُورٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا - إِبْرَاهِيمُ يَعْنِيانِ ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْتَدْلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ.

[٦٠٦٣] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

«مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: «أَصَبْتُ».

[٦٠٥٧] ٨٥-(٢٣٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمَّ سُلَيْمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقْبَلُ عِنْدَهَا، فَتَسْتَبُطُّ لَهُ نَظْمًا فَيَقْبَلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَفَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! مَا هَذَا؟» قَالَتْ: عَرَفْتُكَ أَدُوفٌ بِهِ طَيِّبِي.

(المعجم ٢٣) - (بَابُ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَرْدِ، وَحِينَ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ) (التحفة ٢٣)

[٦٠٥٨] ٨٦-(٢٣٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ لِيُنزَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، ثُمَّ تَقْبِضُ جَبْهَتُهُ عَرَقًا.

[٦٠٥٩] ٨٧-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بَشِيرٍ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، ثُمَّ يَقْضِمُ عَنِّي وَفَدَّ وَعَيْنُهُ، وَأَحْيَانًا مَلَكَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ، فَأَعْيِي مَا يَقُولُ».

(١) وتريد: أي تغير و صار كلون الرماد.

(المعجم ٢٥) - (باب* في صفة النبي ﷺ،

وأنه كان أحسن الناس وجهًا) (التحفة ٢٥)

[٦٠٦٤] ٩١- (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

و[مُحَمَّدُ] بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ

الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا^(١)،

بُعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ

أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ

مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

[٦٠٦٥] ٩٢- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ

أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي

لِجَمٍّ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بُعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ،

لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: لَهُ شَعْرٌ.

[٦٠٦٦] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

ابْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ

النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا^(٢)، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ

الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

(المعجم ٢٦) - (باب* صفة شعر النبي ﷺ)

(التحفة ٢٦)

[٦٠٦٧] ٩٤- (٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ:

قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرًا رَجُلًا، لَيْسَ بِالْحَجَلِ

وَلَا السَّبِطِ^(٣)، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ.

[٦٠٦٨] ٩٥- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ [بْنُ هِلَالٍ]؛ ح: وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا:

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ: أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ مَنْكِبَيْهِ.

[٦٠٦٩] ٩٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ

حُمَيْدٍ، عَنْ أَنْسِ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

(المعجم ٢٧) - (باب* في صفة فم النبي ﷺ،

وعينه، وعقبه) (التحفة ٢٧)

[٦٠٧٠] ٩٧- (٢٣٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى

- قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ،

أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مَنهُوسَ الْعَقْبَيْنِ قَالَ: قُلْتُ

لِسِمَاكِ: مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَمِ،

قَالَ: قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقِّ

الْعَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنهُوسُ الْعَقْبِ؟ قَالَ:

قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقْبِ.

(المعجم ٢٨) - (باب* كان النبي ﷺ أبيضًا،

مليح الوجه) (التحفة ٢٨)

(١) مربوعًا: هو بمعنى قوله في الرواية الثانية: ليس بالطويل ولا بالقصير.

(٢) قال القاضي: ضبطناه خَلْقًا بفتح الخاء وإسكان اللام هنا لأن مراده صفات جسمه.

(٣) ولا السبط: قال ابن الأثير: السبط من الشعر، المنبسط المسترسل.

[٦٠٧١] ٩٨- (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ أبيضَ، مَلِيحَ الوَجْهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَاتَ أَبُو الطَّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٠٧٢] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَيَّ وَجْهُ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي، قَالَ: فَقُلْتُ [لَهُ]: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أبيضَ مَلِيحًا مَقْصِدًا.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ شَيْبِهِ ﷺ) (التحفة ٢٩)

[٦٠٧٣] ١٠٠- (٢٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ - عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ [بْنُ مَالِكٍ]: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا - قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: كَأَنَّهُ يَقْلُلُهُ - وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ^(١).

[٦٠٧٤] ١٠١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَضَبَ؟

فَقَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الخَضَابَ، فَقَالَ: كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ؟ قَالَ فَقَالَ: نَعَمْ، بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ.

[٦٠٧٥] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخْضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرِ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا.

[٦٠٧٦] ١٠٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ خَضَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعْدَّ شَمَطَاتٍ كُنْتُ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ، وَقَالَ: لَمْ يَخْضِبْ، وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ، وَاخْتَضَبَ عَمْرٌ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا^(٢).

[٦٠٧٧] ١٠٤- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَتَنَفَّ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَالَ: وَلَمْ يَخْضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتَيْهِ وَفِي الصُّدُغَيْنِ، وَفِي الرَّأْسِ نَبْدًا^(٣).

[٦٠٧٨] (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٠٧٩] ١٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَسَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ

(١) الكتم: هو نبات يصبغ به الشعر، يكسر بياضه أو حمرة إلى الدهمة.

(٢) بحتا: أي خالصا لم يخلط بغيره.

(٣) نبذ: ضبطوه بوجهين، أحدهما: نبذ. والثاني: نبذ. وبه جزم القاضي. ومعناه شعرات متفرقة.

ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: مَا شَأْنَهُ اللَّهُ بَيِّضًا.

[٦٠٨٠] ١٠٦- (٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ مِنْهُ بَيِّضَاءٌ، وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنَقَتَيْهِ، قِيلَ لَهُ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَتَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشَهَا.

[٦٠٨١] ١٠٧- (٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْبَضَ قَدْ شَابَ، كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ.

[٦٠٨٢] (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ بِهَذَا، وَلَمْ يَقُولُوا: أَيْبَضَ قَدْ شَابَ.

[٦٠٨٣] ١٠٨- (٢٣٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ [بْنِ حَرْبٍ] قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا أَدْهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِذَا لَمْ يَدْهِنْ رُئِيَ مِنْهُ.

(المعجم ٣٠) - (بابُ إثباتِ خاتمِ النبوة، وصفته، ومحلّه من جسده ﷺ) (التحفة ٣٠)

[٦٠٨٤] ١٠٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلَحِيَّتَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أَدْهَنَ لَمْ يَتَّبِعْنِ، وَإِذَا شَعَتْ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السِّيفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا، وَرَأَيْتُ الْحَاتِمَ عِنْدَ كَفِّهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، يُشَبِّهُ جَسَدَهُ.

[٦٠٨٥] ١١٠- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ.

[٦٠٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٠٨٧] ١١١- (٢٣٤٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْجَعْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَفَيْهِ، مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ.

[٦٠٨٨] ١١٢- (٢٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤْدَةُ ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ

عَاصِمِ الْأَحْوَالِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَامِدُ ابْنِ عَمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا، أَوْ قَالَ: ثُرَيْدًا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَتَنظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، عِنْدَ نَاعِضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى، جُمُعًا، عَلَيْهِ خَيْلَانٌ^(١) كَأَمْثَالِ الثَّلَاثِ.

(المعجم ٣١) - (بَابُ قَدْرِ عَمْرِهِ ﷺ وَإِقَامَتِهِ

بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ)^(٢) (التحفة ٣١)

[٦٠٨٩] ١١٣- (٢٣٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَابِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ^(٣)، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ^(٤)، وَلَا بِالسَّيْطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

[٦٠٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، كِلَاهُمَا عَنْ رِبْعَةَ [يَعْنِي] ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ [بْنِ أَنَسٍ]، وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا: كَانَ أَزْهَرَ.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ كَمِ سَنَةِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ

قَبْضِ) (التحفة ٣٢)

[٦٠٩١] ١١٤- (٢٣٤٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الرَّازِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زَائِدَةَ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعَمْرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[٦٠٩٢] ١١٥- (٢٣٤٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[٦٠٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ.

(١) خيلان: جمع خال، وهو الشامة في الجسد. والثاليل جمع ثلول كزبور، وهو بثر صغير صلب مستدير على صور شتى.

(٢) وفي ع، ف: باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه.

(٣) ولا بالأدم: الأدمة في الناس: السمرة.

(٤) القطط: الشديد الجعودة.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ كَمْ * أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ
وَالْمَدِينَةَ) (التحفة ٣٣)

[٦٠٩٤] ١١٦ - (٢٣٥٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ
يَقُولُ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

[٦٠٩٥] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبِثَ
النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ
ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِضْعَ عَشْرَةَ، قَالَ فَغَفَّرَهُ^(١)
وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ.

[٦٠٩٦] ١١٧ - (٢٣٥١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَهْرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَّادَةَ:
حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ
ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[٦٠٩٧] ١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ
أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ [سَنَةً] يُوحَى
إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ سَنَةً.

[٦٠٩٨] ١١٩ - (٢٣٥٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَمْرٍو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ
أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا

مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، فَذَكَرُوا سِنَّ^(٢) رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَبِضَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ
وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ
ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ: عَامِرُ
ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ
مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرُوا سِنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ
مُعَاوِيَةُ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ [سَنَةً]، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ
وَسِتِّينَ، وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[٦٠٩٩] ١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ أَبَا
إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ
جَرِيرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَاتَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[٦١٠٠] ١٢١ - (٢٣٥٣) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مِنْهَالٍ
الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ
عُبَيْدٍ عَنْ عَمَّارٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟
فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ عَوْمِهِ يَخْفَى
عَلَيْهِ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ
فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ،

(١) فغفّره: معناه: دعا له بالمغفرة، غفر الله له. وهذه اللفظة يقولونها غالبًا لمن غلط في شيء. فكأنه قال: أخطأ،
غفر الله له.

(٢) في هامش هـ إشارة إلى نسخة أخرى فيها: سيني وكذلك بعد أربعة أسطر، سيني بدل سن في الموضعين.

قَالَ: أَتَحْسَبُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ، بُعِثَ إِلَيْهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ، يَأْمَنُ وَيَخَافُ، وَعَشْرٌ^(١)، مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

[٦١٠١] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

[٦١٠٢] ١٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ: حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

[٦١٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦١٠٤] ١٢٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، يَسْمَعُ الصَّوْتِ، وَيَرَى الضُّوءَ^(٢)، سَنَعَ سِنِينَ، وَلَا يَرَى شَيْئًا، وَتَمَّانَ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

(المعجم ٣٤) - (بَابُ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ)

(التحفة ٣٤)

[٦١٠٥] ١٢٤- (٢٣٥٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ

الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يُمَحَى بِي الْكُفْرُ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى عَقْبِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ»، وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ.

[٦١٠٦] ١٢٥- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءَ، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ»، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْفًا رَحِيمًا.

[٦١٠٧] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ^(٣): قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ، وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعُقَيْلٍ: الْكُفْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: الْكُفْرَ.

(١) قوله وعشر على حذف التمييز يعني أقام في المدينة عشر سنين، فنصبه على الحكاية والله أعلم.

(٢) يسمع الصوت ويرى الضوء: قال القاضي: أي صوت الهاتف به من الملائكة. ويرى الضوء. أي نور الملائكة ونور آيات الله تعالى. حتى رأى الملك بعينه وشافهه بوحى الله.

(٣) وبهامش ه: عقيل، إشارة إلى وروده في نسخة أخرى.

فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُحِّصَ لِي فِيهِ، فَوَاللَّهِ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَّةً».

(المعجم ٣٦) - (بَابُ وَجُوبِ اتِّبَاعِهِ ﷺ)

(التحفة ٣٦)

[٦١١٢] ١٢٩- (٢٣٥٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ^(١) الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَحَ الْمَاءَ^(٢) يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِمْ، فَأَخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ، يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ! فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ! اسْقِ، ثُمَّ احْسِبِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَى الْجَذْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٦٥].

(المعجم ٣٧) - (بَابُ تَوْفِيرِهِ ﷺ، وَتَرْكِ إِكْتَارِ

سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ، أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

تَكْلِيفٍ وَمَا لَا يَفِيعُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ) (التحفة ٣٧)

[٦١١٣] ١٣٠- (١٣٣٧) وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَا: كَانَ أَبُو

[٦١٠٨] ١٢٦- (٢٣٥٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءَ، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِيُّ، وَالْحَاشِرِيُّ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ».

(المعجم ٣٥) - (بَابُ عِلْمِهِ ﷺ بِاللَّهِ تَعَالَى

وَشِدَّةِ خَشِيَّتِهِ) (التحفة ٣٥)

[٦١٠٩] ١٢٧- (٢٣٥٦) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَحَّصَ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَحَّصْتُ فِيهِ، فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ، فَوَاللَّهِ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَّةً».

[٦١١٠] (...). حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٦١١١] ١٢٨- (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَخِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ، فَتَنَزَّهُ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ، حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ

(١) في شراح الحرّة: هي مسايل الماء. واحداها شرحة. والحرّة: هي الأرض الملسة، فيها حجارة سود.

(٢) سرح الماء: أي أرسله.

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

[٦١١٧] ١٣٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: - أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - الزُّهْرِيُّ: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحْرَمْ، فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

[٦١١٨] (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: «رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ»^(٢)، وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا.

[٦١١٩] ١٣٤- (٢٣٥٩) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ

غِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ السَّلْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّؤْلُؤِيُّ - وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ مَحْمُودُ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ: - أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ، فَحَطَبَ

هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةَ مَسْأَلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ».

[راجع: ٣٢٥٧]

[٦١١٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ سِوَاءً.

[٦١١٥] ١٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحَزَامِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمُ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ»^(١)، وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: «مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٦١١٦] ١٣٢- (٢٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ،

(١) كذا في ع، ف وفي هـ: تركتم، كما سيأتي، ويدل السياق أن الثاني غير الأول فالصواب كما أثبتناه والله أعلم.
(٢) ونقر عنه: أي بالغ في البحث عنه والاستقصاء.

فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا.

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبِكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ» فَتَرَكْتُ: «يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ مَاتُوا لَا سَتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بَدَّ لَكُمْ تَسْوُؤُكُمْ» [المائدة: ١٠١].

فَقَالَ: «عَرَضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قَالَ، فَمَا أَتَى عَلَيَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ، قَالَ، غَطُّوا رُءُوسَهُمْ وَلَهُمْ حَيْنٌ^(١)، قَالَ فَقَامَ عُمَرُ قَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، قَالَ: فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ» فَتَرَكْتُ: «يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ مَاتُوا لَا سَتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بَدَّ لَكُمْ تَسْوُؤُكُمْ» [المائدة: ١٠١].

[٦١٢٠] ١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فُلَانٌ» وَتَرَكْتُ: «يَتَأَيَّبُ الَّذِينَ مَاتُوا لَا سَتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بَدَّ لَكُمْ تَسْوُؤُكُمْ» تَمَامَ الآيَةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قَطٍّ أَحَقَّ مِنْكَ؟ أَأَمِنْتُ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تَقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَضَحَّحَهَا عَلَى أُخْتَيْنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: وَاللَّهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدِ أَسْوَدَ، لَلْحَقَفْتُهُ.

[٦١٢١] ١٣٦- (...) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّحِيْبِيِّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ»

[٦١٢٢] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ

(١) وروى حنين كما في ع، ف وقال النووي: هو بالخاء المعجمة، هكذا في معظم النسخ ولمعظم الرواة وليعضهم بالخاء المهملة ثم ذكر معناها فبالمعجمة: صوت البكاء وأصله خروج الصوت من الأنف وبالمهملة من الفم - (انظر شرح النووي).

(٢) كلمة تهديد وعيد، أي قرب منكم ما تكرهونه، ومنه قوله تعالى ﴿أَنْزِلْ لَكَ آيَاتٍ﴾ مأخوذ من الولي والقرب.

عاصِمُ بْنُ [ال]نَضْرِ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ.

[٦١٢٥] ١٣٨- (٢٣٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ

أَبِي مُوسَى قَالَ: سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ

كَرِهَهَا، فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ:

«سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ» فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ:

«أَبُوكَ حُدَافَةٌ» فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا

رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ» فَلَمَّا

رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعُضْبِ

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، وَفِي

رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: قَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ، مَوْلَى شَيْبَةَ».

(المعجم ٣٨) - (باب وجوب امتثال ما قاله

شرعًا، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا،

على سبيل الرأي) (التحفة ٣٨)

[٦١٢٦] ١٣٩- (٢٣٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ التَّقْفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ - وَتَقَارَبَا فِي

اللَّفْظِ، وَهَذَا حَدِيثٌ قُتَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ

قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى

رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟»

فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكْرَ فِي الْأُنْثَى

فَتَلْفَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُعْنِي

ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثِ عُبَيْدِ

اللَّهِ، مَعَهُ، غَيْرَ أَنْ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ:

قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي

رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ

قَالَتْ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ.

[٦١٢٣] ١٣٧- (...) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ

حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ،

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا

نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ^(١)، فَخَرَجَ

ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «سَلُونِي، لَا

تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ

الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَسْأَلُوهُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ

أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ.

قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا،

فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافَ رَأْسَهُ فِي تَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ

رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يَلَاحِي^(٢) فَيَدْعُو لِغَيْرِ

أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَنْ أَبِي؟ قَالَ «أَبُوكَ

حُدَافَةٌ»، ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ] فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،

وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي

الْخَيْرِ وَالسَّرِّ، إِنِّي صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ،

فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْحَائِطِ».

[٦١٢٤] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

[الْحَارِثِيُّ]: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ؛

ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ

أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

(١) أحفوه بالمسألة: أي أكثروا في الإلحاح والمبالغة فيه. يقال: أحفى وألحف وألح، بمعنى.

(٢) يلاحى: الملاحاة، المخاضمة والسباب.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

[٦١٢٧] ١٤٠ - (٢٣٦٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ الْبِمَايِي وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُعَقَّرِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ: حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا» فَتَرَكُوهُ، فَفَضَّصَتْ أَوْ قَالَ فَتَفَضَّصَتْ، قَالَ: فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ».

قَالَ عِكْرَمَةُ: أَوْ نَحْوَ هَذَا.

قَالَ الْمُعَقَّرِيُّ: فَفَضَّصَتْ، وَلَمْ يَشْكَ.

[٦١٢٨] ١٤١ - (٢٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كِلَاهِمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقَحُونَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ» قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا^(١)، فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟» قَالُوا: قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا،

قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ».

(المعجم ٣٩) - (بَابُ فَضْلِ النَّظَرِ إِلَيْهِ ﷺ،

وتمنيه) (التحفة ٣٩)

[٦١٢٩] ١٤٢ - (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ يَوْمَ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي، لِأَنَّ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمَوْجُوحٌ.

(المعجم ٤٠) - (بَابُ فَضَائِلِ عَيْسَى عَلَيْهِ

السلام) (التحفة ٤٠)

[٦١٣٠] ١٤٣ - (٢٣٦٥) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَّاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ».

[٦١٣١] ١٤٤ - (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى، الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَّاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَيْسَى نَبِيٌّ».

(١) فخرج شَيْصًا: هو البسر الرديء الذي إذا بیس صار حشفًا.

[٦١٣٢] ١٤٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فِي الْأَوْلَى وَالْآخِرَةِ» قَالُوا: كَيْفَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ^(١)، فَلَيْسَ بَيْنَنَا وَنَبِيِّ^(٢).

[٦١٣٣] ١٤٦- (٢٣٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِكِ وَدُرَّتَيْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].

[٦١٣٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «يَمَسُّهُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ»، وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ «مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ».

[٦١٣٥] ١٤٧- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛

أَنَّ أَبَا يُونُسَ سَلِمًا مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا».

[٦١٣٦] ١٤٨- (٢٣٦٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، [عَنْ أَبِيهِ]^(٢)، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَبَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَفَعُ، نَزْعَةٌ^(٣) مِنَ الشَّيْطَانِ».

[٦١٣٧] ١٤٩- (٢٣٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! فَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ نَفْسِي».

(المعجم ٤١) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ)

الخليل ﷺ (التحفة ٤١)

[٦١٣٨] ١٥٠- (٢٣٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ!

(١) ودينهم واحد: المراد به، أصول التوحيد، وأصل طاعة الله تعالى، وإن اختلفت صفتها.

(٢) سقط في هـ: عن أبيه وهو خطأ. انظر تحفة الأشراف الحديث: ١٢٧٩٧.

(٣) نزع: معنى نزع، نخسة وطعنة. ومنه قولهم: نزع بكلمة سوء، أي رماه بها.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ».

[٦١٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ فُلْقُلٍ، مَوْلَى
عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ
رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِمِثْلِهِ.

[٦١٤٠] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمُخْتَارِ
قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦١٤١] ١٥١- (٢٣٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنَ
إِبْرَاهِيمَ، [النَّبِيِّ] عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ
سَنَةً، بِالْقُدُومِ».

[٦١٤٢] ١٥٢- (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالسُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، إِذْ
قَالَ: رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُنْحِي الْمَوْتَى، قَالَ: أَوْ لَمْ
تُؤْمِنْ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وَيَرْحَمَ اللَّهُ
لُوطًا عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنِ
شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ
لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ». [راجع: ٣٨٢]

[٦١٤٣] (...) وَحَدَّثَنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا

عُبَيْدَ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[٦١٤٤] ١٥٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي
الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُّوطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ
أَوْى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ».

[٦١٤٥] ١٥٤- (٢٣٧١) وَحَدَّثَنِي أَبُو
الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي جَبْرِ
ابْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِيوبِ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَطُّ إِلَّا
ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: إِنِّي
سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ: بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَوَاحِدَةٌ فِي
شَأْنِ سَارَةَ، فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ،
[وَ]كَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا
الْجَبَّارَ، إِنْ يَعْلَمُ أَنَّكَ امْرَأَتِي، يَغْلِبْنِي عَلَيْكَ،
فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي، فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي
الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي
وَعَيْرِكَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ
الْجَبَّارِ، أَنَاهُ فَقَالَ [لَهُ]: لَقَدْ قَدِمْتَ أَرْضَكَ امْرَأَةً
لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهَا فَاتِي
بِهَا، فَقَامَ^(١) إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَمَّاكُ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا،
فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً، فَقَالَ لَهَا: ادْعِي اللَّهَ
أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضْرُكَ، فَفَعَلَتْ، فَعَادَ،
فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ
ذَلِكَ، فَفَعَلَتْ، فَعَادَ، فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ

(١) وفي هـ: قام، وأشار إلى نسخة فيها: فقام.

الأوليين، فَقَالَ: ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي، فَلَمَّكَ اللَّهُ أَنْ لَا أَضْرُكَ، فَفَعَلْتَ، وَأَطْلَقْتَ يَدَهُ، وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ، وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي، وَأَعْطِهَا هَاجِرًا.

قَالَ: فَأَقْبَلْتَ تَمْشِي، فَلَمَّا رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ، فَقَالَ لَهَا: مَهِيمٌ^(١)؟ قَالَتْ: خَيْرًا، كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْفَاجِرِ، وَأَخْدَمَ خَادِمًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَلَكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ.

(المعجم ٤٢) - (باب من فضائل موسى ﷺ)
(التحفة ٤٢)

[٦١٤٦] ١٥٥- (٣٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاهُ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوْأَةِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ^(٢)»، قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، قَالَ: فَجَمَعَ^(٣) مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي، حَجَرٌ!^(٤) ثَوْبِي، حَجَرٌ! حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوْأَةِ مُوسَى، فَقَالُوا:

(١) مهيم: أي ما شأنك وما خبيرك.

(٢) أدر: عظيم الخصيتين.

(٣) فجمع: أي ذهب مسرعًا إسرَاعًا بليغًا.

(٤) ثوبي حجر: أي دع ثوبي يا حجر.

(٥) وفي هـ: «ندبا ستة أو سبعة» بالنصب على التمييز.

(٦) صكه: بمعنى، لطمه.

وَاللَّهِ! مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ.

فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ، حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ^(٥) سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، ضَرَبَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ. [راجع: ٧٧٠]

[٦١٤٧] ١٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيًّا، قَالَ: فَكَانَ لَا يَرَى مُتَجَرِّدًا، قَالَ: فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ: إِنَّهُ أَدْرُ، قَالَ: فَاعْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْه، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَانْطَلَقَ الْحَجَرُ يَسْعَى، وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ: ثَوْبِي، حَجَرٌ! ثَوْبِي، حَجَرٌ! حَتَّى وَقَفَ عَلَى مِلا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَنَزَلَتْ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيبًا» [الأحزاب: ٦٩].

[٦١٤٨] ١٥٧- (٢٣٧٢) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُرْسِلَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ^(٦) فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ

مَعْمَرٌ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

[٦١٥١] ١٥٩ - (٢٣٧٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ

الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَغْرُضُ سِلْعَةً

لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ - شَكََّ

عَبْدُ الْعَزِيزِ - قَالَ: لَا، وَالَّذِي اضْطَفَنِي مُوسَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ! قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنْ

الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي

اضْطَفَنِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَرَسُولُ

اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَطْهَرِنَا؟ قَالَ: فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ لِي ذِمَّةً

وَعَهْدًا، وَقَالَ: فُلَانٌ لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: قَالَ - يَا

رَسُولَ اللَّهِ! - وَالَّذِي اضْطَفَنِي مُوسَى عَلَيْهِ

السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ، وَأَنْتَ بَيْنَ أَطْهَرِنَا، قَالَ:

فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي

وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ

يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَضَعُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ

فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ

أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ

بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ،

فَلَا أُدْرِي أَحْسِبُ بِصَعْقَةِ يَوْمِ الطُّورِ، أَوْ بُعِثَ

قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ

مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ».

[٦١٥٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:

فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، قَالَ:

فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ:

يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ، بِمَا غَطَّتْ يَدَهُ

بِكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ، قَالَ: أَيُّ رَبِّ! ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ:

ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ

الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ نَمًّا، لَأَرْتِكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ

الطَّرِيقِ، تَحْتَ الْكَيْسِبِ الْأَحْمَرِ».

[٦١٤٩] ١٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ

ابْنِ مُنْبِهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ

السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: أَحِبَّ رَبَّكَ^(٢)، قَالَ: فَلَطَمَ

مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا،

قَالَ: فَارْجِعِ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: إِنَّكَ

أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، وَقَدْ فَقَّأَ

عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى

عَبْدِي فَقُلْ: الْحَيَاةُ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْحَيَاةَ

فَضَعُ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ

شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ:

ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ! أَمِئْتِي

مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، رَمِيَةً بِحَجَرٍ» قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ! لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرْتِكُمْ قَبْرَهُ إِلَى

جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الْكَيْسِبِ الْأَحْمَرِ».

[٦١٥٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا

(١) رمية بحجر: أي قدر ما يبلغه.

(٢) أحب ربك: أي للموت. ومعناه، جئت لقبض روحك.

وَجْهَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ،
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ
قَلْبِي، أَوْ اكْتَفَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ».

[٦١٥٦] ١٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو
ابْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ]
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ
الْأَنْبِيَاءِ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي.

[٦١٥٧] ١٦٤- (٢٣٧٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ، عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ-
وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَرَرْتُ - عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ
أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي
فِي قَبْرِهِ».

[٦١٥٨] ١٦٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَنْسِ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ
سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ:
سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَرْتُ
عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ». وَزَادَ فِي
حَدِيثِ عَيْسَى: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي».

(المعجم ٤٣) - (باب* في ذكر يونس عليه
السلام وقول النبي ﷺ: «لا ينبغي لعبد أن يقول:
أنا خير من يونس بن متى») (التحفة ٤٣)

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
أَبِي سَلَمَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، سَوَاءً.

[٦١٥٣] ١٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ،
رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ
الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى
الْعَالَمِينَ! وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى
عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ! وَقَالَ: فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ
يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ
[الْيَهُودِيُّ] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ
مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ
فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْقَى، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
بَاطِسٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ
صَعِقَ فَأَفَاقَ قَلْبِي أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ».

[٦١٥٤] ١٦١- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ:
أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ:
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ
الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ.

[٦١٥٥] ١٦٢- (٢٣٧٤) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو
النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَلَطَمَ

هَذَا نَسَأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَهَمُوا».

(المعجم ٤٥) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ زَكَرِيَاءَ، عليه السلام)
(التحفة ٤٥)

[٦١٦٢] ١٦٩ - (٢٣٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ زَكَرِيَاءُ نَجَّارًا».

(المعجم ٤٦) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْخَضِرِ، عليه السلام)
(التحفة ٤٦)

[٦١٦٣] ١٧٠ - (٢٣٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ صَاحِبُ الْخَضِرِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ [حَطَبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، قَالَ: فَتَعَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ! كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِثْقَلٍ^(١)، فَحَيْثُ

[٦١٥٩] ١٦٦ - (٢٣٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: - يَعْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي - وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: لِعَبْدِي - أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، [عَلَيْهِ السَّلَامُ].

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

[٦١٦٠] ١٦٧ - (٢٣٧٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمَّ نَيْبِكُمْ ﷺ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

(المعجم ٤٤) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ يُوسُفَ، عليه السلام)
(التحفة ٤٤)

[٦١٦١] ١٦٨ - (٢٣٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ، قَالَ: «فِيُوسُفُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ [ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ] ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ

تَفَقِدُ^(١) الْحَوْتَ فَهُوَ تَمَّ^(٢)، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ
فَتَاهُ، وَهُوَ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ، فَحَمَلَ مُوسَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ، حَوْتًا فِي مِكْتَلٍ، وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ
يَمْشِيَانِ حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، وَفَتَاهُ، فَاضْطَرَبَ الْحَوْتُ فِي الْمِكْتَلِ،
حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، قَالَ:
وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جِرْيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ
الطَّاقِ، فَكَانَ لِلْحَوْتِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ
عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، وَنَسِيَ
صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِفَتَاهُ: (إِنِّي غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا
مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا^(٣))، قَالَ: وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى
جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ، قَالَ: (أَرَأَيْتَ إِذْ
أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا
أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي
الْبَحْرِ عَجَبًا) قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي
فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، قَالَ: يِقْضَانِ
آثَارَهُمَا، حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى
عَلَيْهِ بِئُوبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ
الْخَضِرُ: أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى،
قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:
إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا
أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا

تَعْلَمُهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى، [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: هَلْ
اتَّبَعَكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُدًا؟ قَالَ:
إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى
مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا، قَالَ: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ
صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا، قَالَ لَهُ الْخَضِرُ:
فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ
لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، قَالَ: نَعَمْ، فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ
وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا
سَفِينَةٌ، فَكَلَّمَاهُمَا أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفُوهُمَا
فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ^(٤)، فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ
مِنَ الْوُحَا السَّفِينَةِ فَتَرَعَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ
حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا
لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا^(٥)، قَالَ: أَلَمْ
أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، قَالَ: لَا
تَوَاجِدُنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي
عُسْرًا، ثُمَّ خَرَجَا^(٦) مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا
يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ
الْغُلَمَانِ، فَآخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ،
فَقَتَلَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً^(٧) بِغَيْرِ
نَفْسٍ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا، قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ
إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَلْهَذَا أَشَدُّ
مِنَ الْأُولَى، قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا
فَلَا تُصَاحِبْنِي، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا،

(١) تفقد: أي يذهب منك. يقال: فقدته وافتقده.

(٢) فهو تم: أي هناك.

(٣) النصب: التعب.

(٤) بغير نول: أي بغير أجر. والنول والنوال: العطاء.

(٥) إمرا: أي عظيمًا.

(٦) في هـ: «خرج» والمثبت عن ع، ف.

(٧) وبهامش هـ: زاكية.

مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي قَوْمِهِ يُذَكِّرُهُمْ بِأَيَّامِ
 اللَّهِ، وَأَيَّامِ اللَّهِ: نَعْمَاؤُهُ وَبَلَاؤُهُ، إِذْ قَالَ: مَا
 أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا وَ أَعْلَمُ مِنِّي،
 قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ، أَوْ
 عِنْدَ مَنْ هُوَ، إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ
 مِنْكَ، قَالَ: يَا رَبِّ! فَذَلَّنِي عَلَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ
 لَهُ: تَزَوَّدْ حُوتًا مَالِحًا، فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقَدُ الْحُوتَ،
 قَالَ: فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ،
 فَعَمِيَ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ، فَاضْطَرَبَ
 الْحُوتُ فِي الْمَاءِ، فَجَعَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ، صَارَ
 مِثْلَ الْكُوَّةِ^(١)، قَالَ: فَقَالَ فَتَاهُ: أَلَا أَلْحَقُ نَبِيَّ
 اللَّهِ فَأُخْبِرُهُ؟ قَالَ: فَسَّيَّ، فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ
 لِفَتَاهُ: «أَتَنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا
 نَصَبًا» قَالَ: وَلَمْ يُصِبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى تَجَاوَزَا،
 قَالَ: فَتَذَكَّرَ قَالَ: (أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ
 فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ
 أَذْكُرَهُ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا) قَالَ:
 (ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَاذْتَدَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا)
 فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ، قَالَ: هَهُنَا وَصَفَ لِي،
 قَالَ: فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسْجِي
 ثَوْبًا، مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا، أَوْ قَالَ عَلَى حِلَاوَةِ
 الْقَفَا، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ
 وَجْهِهِ قَالَ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ أَنْتَ؟
 قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: وَمَنْ مُوسَى؟ قَالَ:
 مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: مَجِيءٌ مَا جَاءَ
 بِكَ^(٢)؟ قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُلًا،

فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا
 فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ
 يَنْقُصَ - يَقُولُ - : مَائِلٌ، قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ
 هَكَذَا، فَأَقَامَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمَ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ
 يُصَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ
 أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ، سَأُنَبِّئُكَ
 بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا، قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ
 صَبْرًا حَتَّى يَقْصُرَ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا»، قَالَ:
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى
 نِسْيَانًا»، قَالَ: «وَجَاءَ عُضْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى
 حَرْفِ السَّفِينَةِ، ثُمَّ تَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ لَهُ
 الْخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ
 إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُضْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ».

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَكَانَ يَقْرَأُ: وَكَانَ
 أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا،
 وَكَانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا.

[٦١٦٤] ١٧١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 الثَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا
 يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ
 بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: أَسَمِعْتَهُ؟ يَا سَعِيدُ!
 قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَذَبَ نَوْفٌ.

[٦١٦٥] ١٧٢- (...) حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ
 قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ بَيْنَمَا

(١) الكوة: بفتح الكاف، ويقال بضمها. وهي، الطاق.

(٢) مجيء ما جاء بك: قال القاضي: ضبطناه مجيء مرفوع غير ممنون عن بعضهم وعن بعضهم ممنونا قال: وهو أظهر. أي أمر عظيم جاء بك.

أَهْلَهَا، فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّمُوهُمَا، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ، قَالَ: لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بِثَوْبِهِ، قَالَ: سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا، أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يَسْحَرُهَا وَجَدَهَا مُنْحَرَفَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَضَلُّوهَا بِخَشْيَةٍ، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَطَبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا، وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا^(٣)، فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا^(٤)، وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[٦١٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٦١٦٧] ١٧٣- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا.

[٦١٦٨] ١٧٤- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ

قَالَ: (إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا) شَيْءٌ أُمِرْتُ [بِهِ] أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ، قَالَ: (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا) قَالَ: فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا، قَالَ: انْتَحَى عَلَيْهَا، قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (أَخْرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا، قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟) قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا، فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا يَلْعَبُونَ، قَالَ: فَاَنْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بَادِي الرَّأْيِ^(١) فَقَتَلَهُ، فَذَعَرَ عِنْدَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، دَعْرَةً مُنْكَرَةً، قَالَ: (أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَوْلَا أَنَّهُ عَجَلَ لَرَأَى الْعَجَبَ، وَلَكِنَّهُ أَخَذْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ دَمَامَةً^(٢)»، قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا، وَلَوْ صَبَرَ لَرَأَى الْعَجَبَ» - قَالَ: وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا - فَاَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِنَامًا فَطَافَا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطَعَمَا

(١) انطلق إليه من غير فكر.

(٢) أي حياء وإشفاق من الدم واللوم.

(٣) أَرَهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا: أي حملهما عليهما وألحقهما بهما. والمراد بالطغيان هنا، الزيادة في الضلال.

(٤) خيرًا منه زكاة وأقرب رحما: قيل: المراد بالزكاة: الإسلام. وقيل: الصلاح. وأما الرحم فقيل: معناه الرحمة

لوالديه وبرهما. وقيل: المراد، يرحمانه.

٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضي الله

عنهم

(المعجم ١) - (باب من فضائل أبي بكر

الصديق، رضي الله عنه) (التحفة ٤٧)

[٦١٦٩] ١ - (٢٣٨١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمِيهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا».

[٦١٧٠] ٢ - (٢٣٨٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِثْبَرِ فَقَالَ: «عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا^(٢) وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ» فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَبَكَى، فَقَالَ: فَدَيْتَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ

ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ تَمَارَى^(١) هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي ابْنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ! هَلُمَّ إِلَيْنَا، فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟، فَقَالَ أَبِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأءٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَى عَبْدُنَا الْخَضِرُ، قَالَ: فَسَأَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ، ثُمَّ قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا، فَقَالَ فَتَى مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أُنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكَرُهُ، فَقَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ».

إِلَّا أَنْ يُوسَسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ.

(١) تمارى: أي تنازعا وتجادلا.

(٢) زهرة الدنيا: المراد بزهره الدنيا، نعيمها وأعراضها وحدودها. وشبهها بزهر الروض.

عَبْدَ اللَّهِ؛ [ح : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ : أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢)] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي فُحَّافَةَ خَلِيلًا»

[٦١٧٥] ٦- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا ، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي فُحَّافَةَ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ» .

[٦١٧٦] ٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ؛ ح : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، إِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ» .

[٦١٧٧] ٨- (٢٣٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي

فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ، لَا تُبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةَ (١) إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ .

[٦١٧١] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمٍ ، أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَوَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

[٦١٧٢] ٣- (٢٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنَّهُ أَحْبَبِي وَصَاحِبِي ، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ ، [عَزَّ وَجَلَّ] ، صَاحِبُكُمْ خَلِيلًا» .

[٦١٧٣] ٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ» .

[٦١٧٤] ٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ : حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ

(١) لا يبقين في المسجد خوخة: الخوخة هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين، ونحوه.
(٢) ما بين المعقوفين زاده في هامش هـ.

[٦١٨١] ١١- (٢٣٨٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ،
وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ
يَتَمَنَّيَ مَتَمَّنٌّ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

[٦١٨٢] ١٢- (١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

عَمْرٍو الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ
الْفَزَارِيَّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟»
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ اتَّبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ
مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ:
«فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ:
أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي
أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [راجع: ٢٣٧٤]

[٦١٨٣] ١٣- (٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى
قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةَ لَهُ، قَدْ
حَمَلَ عَلَيْهَا، انْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ
أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، فَقَالَ
النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعَجَّبًا وَفَزَعًا، أَبَقْرَةَ تَكَلَّمُ؟

عُثْمَانُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ^(١)، فَأَتَيْتُهُ
فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»
قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ
مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَقَدَّ رِجَالًا.

[٦١٧٨] ٩- (٢٣٨٥) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي
عُمَيْسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ
لَهُ -: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ
عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَسُئِلْتُ:
مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟
قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي
بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرَ؟
قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى
هَذَا.

[٦١٧٩] ١٠- (٢٣٨٦) حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ

مُوسَى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ
امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيِّئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ
تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ
جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ - قَالَ أَبِي: كَأَنَّهَا تَعْنِي
الْمَوْتَ - قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ».

[٦١٨٠] (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ:
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ
ابْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ
عَبَّادِ بْنِ مُوسَى.

(١) ذات السلاسل: هو ماء لبني جذام بناحية الشام.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا

رَاعٍ فِي عَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَمْتَدَّهَا مِنْهُ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ الذُّبُّ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ^(١)، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟» فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

[٦١٨٤] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذُّبِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ.

[٦١٨٥] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ - وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَا هُمَا ثُمَّ.

[٦١٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ

(المعجم ٢) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ، رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ) (التحفة ٤٨)

[٦١٨٧] ١٤- (٢٣٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَفَّمَهُ النَّاسُ^(٢) يَدْعُونَ وَيَتَنَوَّنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ، قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: فَلَمْ يَرُعْنِي^(٣) إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَمَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلَيَّ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ: مَا خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ، أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، مِنْكَ، وَإِنَّمِ اللَّهُ! إِنْ كُنْتُ لِأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو، أَوْ لِأَظُنُّ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

[٦١٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

[٦١٨٩] ١٥- (٢٣٩٠) حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ أَبِي

(١) يوم السبع، أي يوم لا يكون لها راع إلا السبع، وذلك لفرح الناس واشتغالهم بأنفسهم.

(٢) فتكفمته الناس: أي أحاطوا به.

(٣) فلم يرعني: معناه، لم يفجأني إلا ذلك.

ابن سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٦١٩٢] ١٧- (٢٣٩٢) وَحَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَأَبِي نَائِمٌ، عَلَيْنَا دُؤُوبٌ، فَتَزَعَتْ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَهَا بِهَا دُؤُوبًا^(٣) أَوْ دُؤُوبَيْنِ، وَفِي تَزَعِهِ، ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ^(٤) غَرِيًّا^(٥)، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْقَرِيًّا^(٦) مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ».

[٦١٩٣] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

[٦١٩٤] (...) حَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ

حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي

مُزَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ [بْنُ عَلِيٍّ] الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمْ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الشَّدِيدِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْمِصٌ يَجْرُهُ^(١)»، قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الَّذِينَ».

[٦١٩٠] ١٦- (٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَزْمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيَتْ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ»، قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْعِلْمُ».

[٦١٩١] (...) وَحَدَّثَنَا هُنَيْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

(١) قيمص يجره: قال أهل العبارة: القيمص في النوم معناه، الدين. وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسنته الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدي به.

(٢) القليب: البئر غير المطوية.

(٣) الذنوب: الدلو المملوءة.

(٤) استحالت: أي صارت وتحولت من الصغر إلى الكبير.

(٥) غريباً: الغرب، الدلو العظيمة.

(٦) عبقرياً: العبقرى، هو السيد. وقيل الذي ليس فوّه شيء.

فُحَافَةٌ يَنْزَعُ» بِنَحْوِ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ .

[٦١٩٥] ١٨- (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ: حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّي أَنْزَعُ عَلَى حَوْضِي أُسْقِي النَّاسَ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرْوِحَنِي، فَتَزَعَّ دَلْوَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ أَرْ نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّى النَّاسَ، وَالْحَوْضُ مَلآنٌ يَتَفَجَّرُ» .

[٦١٩٦] ١٩- (٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَزَعَّ دَنُوبًا أَوْ دَنُوبَيْنِ، فَتَزَعَّ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ، [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]، يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى، فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَةً، حَتَّى رَوَى النَّاسُ^(١) وَضَرَبُوا الْعَطَنَ» .

[٦١٩٧] (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا]، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

[٦١٩٨] ٢٠- (٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٢): حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُثَنِّدِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُثَنِّدِ وَعَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ»، فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! أَوْ عَلَيْكَ يُعَارُ؟ .

[٦١٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُثَنِّدِ: سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرٍ .

[٦٢٠٠] ٢١- (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا» .

(١) حتى روى الناس: أي أخذوا كتابتهم.

(٢) وقع في ع، ف «حدثنا أبي» بين محمد بن عبد الله بن نمير وسفيان بن عيينة وهو خطأ والصواب كما أثبتناه من هـ وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٢٥٣٧ والمسند الجامع الحديث: ٢٩٧٥ .

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا (٢) إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

[٦٢٠٣] (٢٣٩٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ:

حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرَنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

[٦٢٠٤] ٢٣- (٢٣٩٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِحٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأَمْرِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ [فَعَمَّرًا] فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ».

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ: مُلْهُمُونَ.

[٦٢٠٥] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٢٠٦] ٢٤- (٢٣٩٩) حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ

الْعُمِّيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَاقِفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ.

[٦٢٠٧] ٢٥- (٢٤٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟.

[٦٢٠١] (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٢٠٢] ٢٢- (٢٣٩٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي

مُرَاجِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَكْلُمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ^(١)، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قَمَنَّ يَتَبَدَّرُونَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيَّ عَدَوَاتٍ أَنْفُسَهُنَّ أَنْهَبْتَنِي وَلَا تَهْبَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فُلْنِ: نَعَمْ، أَنْتَ أَعْلَظُ وَأَقْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) ويستكثرنه: أي يطلبن كثيرًا من حوائجهن.

(٢) الفج: الطريق الواسع. ويطلق أيضًا على المكان المنخرق بين جبلين.

حَرَمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسَلِيمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ، وَأَبِي نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوْفِّي عَبْدُ اللَّهِ بِنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِنُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴿التوبة: ٨٠﴾ وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ» قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا نَفْسٌ عَلَى قَبْرِهِ» ﴿التوبة: ٨٤﴾.

[٦٢١٠] ٢٧- (٢٤٠٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ شُعَيْبٍ بِنِ اللَّيْثِ بِنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يَسُرُّ مِرْطًا (٢) عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ» فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ

(المعجم ٣) - (باب من فضائل عثمان بن عفان، رضي الله عنه) (التحفة ٤٩)

[٦٢٠٨] (...) وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَرَادَ: قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

[٦٢٠٩] ٢٦- (٢٤٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

(١) لم تبأله: لم تكثر به وتحتفل لدخوله.

(٢) مرط: هو كساء من صوف. وقال الخليل: كساء من صوف أو كتان أو غيره. وقال ابن الأعرابي وأبو زيد: هو الإزار.

عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرَعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أَذْنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ».

[٦٢١١] (...) حَدَّثَنَا عَنْ عُمَرُو النَّاقِدِ وَالْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِعِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلِ بْنِ الرَّهْرِيِّ.

[٦٢١٢] ٢٨- (٢٤٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ^(١) مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِيٌّ بِرُكُزٍ بَعُودٍ^(٢) مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَقَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ، قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى

تَكُونُ» قَالَ: فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، قَالَ: فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ لِلَّذِي قَالَ: فَقَالَ: اللَّهُمَّ! صَبِّرْنَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[٦٢١٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

[٦٢١٤] ٢٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينِ الْبِمَامِيِّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَا لَزْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا كُونَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ، وَجَهَ هَهُنَا، قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ، قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ، وَتَوَسَّطَ قَفِّهَا^(٣)، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انصرفتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا كُونَ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ^(٤)،

(١) في حائط: هو البستان.

(٢) يركز بعود: أي يضرب بأسفله ليثبت في الأرض.

(٣) وتوسط قفها: القف، حافة البئر. وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

(٤) على رسلك: بكسر الراء وفتحها، لغتان. الكسر أشهر. ومعناه، تمهل وتأن.

قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُكَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبُئْرِ، كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَحْيِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِي بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَيَّ رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيَشِيرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ، عَنِ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبُئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: إِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ - يَأْتِي بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَيَّ رِسْلِكَ، قَالَ: وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِذْنُ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ» قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَيَشِيرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ، قَالَ: فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ^(١) مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ.

قَالَ شَرِيكَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

[٦٢١٥] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْفَرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا - وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدٍ، نَاحِيَةِ الْمُقْصُورَةِ - قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ^(٢)، فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا، فَجَلَسَ فِي الْقَفِّ، وَكَشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

[٦٢١٦] (...) حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَّتِهِ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوْلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ.

(المعجم ٤) - (باب من فضائل علي بن أبي

طالب، رضي الله عنه) (التحفة ٥٠)

(١) وجاههم: بكسر الواو وضمها، أي قبائلهم.

(٢) قد سلك في الأموال: قال في النهاية: المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة. ثم أطلق على كل ما يقبض ويملك من الأعيان. وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل. لأنها كانت أكثر أموالهم.

[٦٢٢٠] ٣٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ بَكْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التَّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا، قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَنْ أَسُبَّهُ، لِأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، وَخَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَعَاذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبُوَّةَ بَعْدِي» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأَتَيْتُ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ^(٣) وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، «نَدَعَ ابْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَ كُرٍّ» [آل عمران: ١٦] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

[٦٢٢١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ

[٦٢١٧] ٣٠- (٢٤٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ ابْنِ الْمَاجِشُونَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ - : حَدَّثَنَا يُونُسُ أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

قَالَ سَعِيدٌ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا، فَلَقِيتُ سَعْدًا، فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي بِهِ عَامِرٌ، فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: فَوَضَعَ إِصْبَعِي عَلَى أُذُنَيْهِ قَالَ: نَعَمْ، وَإِلَّا، فَاسْتَكْتَا^(١).

[٦٢١٨] ٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، [عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(٢)] قَالَ: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

[٦٢١٩] (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) فاستكتا: أي ضمنا. وأصل السكك: ضيق الصماخ. وهو أيضا صغر الأذنين. وكل ضيق من الأشياء أسك.
(٢) زيادة على هـ من النسخ الأخرى وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٣٩٣١ والمسند الجامع الحديث: ٤١١٨.
(٣) وفي نسخة بهامش هـ: عينه.

لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

[٦٢٢٢] ٣٣-(٢٤٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا^(١) رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْسُرْ، وَلَا تَلْتَفِتْ، حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَكَمْ يَلْتَفِتُ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِيٌّ عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

[٦٢٢٣] ٣٤-(٢٤٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] - وَاللَّفْظُ هَذَا - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ:

قَبَاتِ النَّاسُ يَدُوكُونَ^(٢) لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاؤًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُتِبَ لَهُمْ يَرْجُوا أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالُوا: هُوَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَيْ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبِرًّا، حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رَسْلَكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَإِنَّهُ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ^(٣)».

[٦٢٢٤] ٣٥-(٢٤٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمْدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ، غَدًا، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ» فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَرَجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

(١) فتساورت لها: معناه، تناولت لها. أي حرصت عليها. أي أظهرت وجهي وتصديت لذلك ليتذكرني.

(٢) يدوكون: هكذا هو في معظم النسخ والروايات: يدوكون. أي يخوضون ويتحدثون في ذلك.

(٣) حمر النعم: هي الإبل الحمر. وهي أنفس أموال العرب. يضرَبون بها المثل في نفاسة الشيء وإنه ليس هناك أعظم منه.

وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٦٢٢٦] (...) [وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ابْنِ الرِّيَّانِ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ (٣)].

[٦٢٢٧] (...) [وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ».

[٦٢٢٨] [٣٧]- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ابْنِ الرِّيَّانِ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ»، وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، أَيُّمُ اللَّهِ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ

[٦٢٢٥] [٣٦- (٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشَجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - : حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقَيْتَ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَعَزَّوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقَيْتَ، يَا زَيْدُ! خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثْنَا يَا زَيْدُ! مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! وَاللَّهِ! لَقَدْ كَبَّرْتَ سِنِّي، وَقَدَّمَ عَهْدِي، وَنَسِيتَ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُمْ فَأَقْبَلُوا، وَمَا لَا، فَلَا تَكَلَّفُونِيهِ، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا حَطِيبًا، بِمَاءٍ يُدْعَى حُمًّا^(١)، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ^(٢): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ يَا زَيْدُ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ، قَالَ:

(١) حما: اسم لغیضة على ثلاثة أميال من الجحفة. غدير مشهور يضاف إلى الغیضة، فيقال: غدير خم.

(٢) ثقلین: قال العلماء: سميا ثقلین لعظمتها وكبر شأنهما. وقيل لثقل العمل بهما.

(٣) زيادة على هـ من النسخ الأخرى، والله أعلم.

رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيظَهُ^(٢).

[٦٢٣١] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَقْدَمُهُ الْمَدِينَةَ، لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ^(٣)، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» فَقَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟.

[٦٢٣٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ - بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.

الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَرَجَعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ».

[٦٢٢٩] ٣٨- (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اسْتَعْمِلَ عَلِيُّ الْمَدِينَةَ رَجُلًا مِنْ آلِ مَرْوَانَ، قَالَ: فَدَعَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتِمَ عَلِيًّا، قَالَ: فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ [لَهُ]: «أَمَا إِذَا أُبَيَّتْ فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحَ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ، لِمَ سَمِيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسْحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا التُّرَابِ! قُمْ أَبَا التُّرَابِ!».

(المعجم ٥) - (باب في فضل سعد بن أبي

وقاص، رضي الله عنه) (التحفة ٥١)

[٦٢٣٠] ٣٩- (٢٤١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ

(١) فلم يقل عندي: من القيلولة. وهي النوم نصف النهار.

(٢) غطيظة: هو صوت النائم المرتفع.

(٣) خشخشة سلاح: أي صوت سلاح صدم بعضه بعضًا.

سَمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ^(٢) الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أزم، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي!» قَالَ: فَتَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ، وَأُنْكَشِفَتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ.

[٦٢٣٨] ٤٣- (١٧٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِيَدِيهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَاكَ بِوَالِدَيْكَ، فَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا.

قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عِمَارَةٌ: فَسَقَاهَا، فَجَعَلْتُ تَدْعُو عَلَيَّ سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا^(٣).

قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ، فَأَنْبَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: نَفَلَنِي هَذَا السَّيْفُ، فَأَنَا مَنْ قَدْ

[٦٢٣٣] ٤١- (٢٤١١) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «أزم، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي!».

[٦٢٣٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ^(١)؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ مِسْعَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٢٣٥] ٤٢- (٢٤١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

[٦٢٣٦] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٢٣٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ

(١) كذا في هـ، ع، ف وفي المسند الجامع الحديث: ١٠٣٥٢ «حدثنا وكيع عن سفیان».

(٢) أي أثنخ فيهم، وعمل فيهم عمل النار.

(٣) كذا ورد في النسخ وهو غير مطابق للمتلو من القرآن والأقرب من المطابقة بهذا السياق قوله تعالى في سورة لقمان من آية: ١٥ والله أعلم.

وَمُحَمَّدٌ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُضَعَبِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ [أَنَّهُ] قَالَ: أَنْزَلْتُ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ^(٤)، فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

[٦٢٤٠] ٤٥- (٢٤١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ فِي ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَافَةِ وَالْمَشْيِ﴾ [الأنعام: ٥٢]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي سَيْتِي: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا: لَا تُدْنِي هَؤُلَاءِ^(٥).

[٦٢٤١] ٤٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَيْتَهُ نَفَرًا، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ، وَبِلَالٍ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ

عَلِمْتَ حَالَهُ. فَقَالَ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» فَأَنْطَلَقْتُ، حَتَّى [إِذَا] أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ^(١) لَأَمْتِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ، قَالَ: فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

قَالَ: وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبِي، قُلْتُ: فَالْضَّفَّ، قَالَ: فَأَبِي، قُلْتُ: فَالْثُلُثُ، فَسَكَتَ، فَكَانَ، بَعْدُ، الثُّلُثُ جَائِزًا.

قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ^(٢) خَمْرًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حُشٍّ - وَالْحُشُّ: الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشُوبٍ عِنْدَهُمْ، وَرِزْقٌ مِنْ خَمْرٍ، قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ: فَذُكِرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ^(٣) عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيِي الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بِأَنْفِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَانَ الْخَمْرِ: ﴿إِنَّا لَخَمِرٌ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَدْلُمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]. [راجع: ٤٥٥٦]

[٦٢٣٩] ٤٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

- (١) القبض: هو الموضوع الذي يجمع فيه الغنائم.
- (٢) كذا هو مذكور في النسخ بالياء مستأنفا والظاهر أنه معطوف على نطعمك فله من الحكم ما كان له. والله أعلم.
- (٣) كذا في هـ: والمهاجرون، بدل المهاجرين.
- (٤) ففزره: يعني شقه. وكان أنفه مفزورا. أي مشقوقا.
- (٥) وفي ع، ف: قالوا له: تدني هؤلاء.

الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ ﴿٥٢﴾
[الأنعام: ٥٢].

[٦٢٤٢] ٤٧- (٢٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعِيدٍ - عَنْ حَدِيثِهِمَا^(١).

(المعجم ٦) - (بَابٌ مِنْ فُضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا) (التحفة ٥٢)

[٦٢٤٣] ٤٨- (٢٤١٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ».

[٦٢٤٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكِرِ، عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

[٦٢٤٥] ٤٩- (٢٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ مُسْهَرٍ، - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ

- عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، مَعَ النُّسُوءِ، فِي أَطْمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَاَنْظُرُ، وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ، فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ، إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، أَبُوهُ، فَقَالَ: «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي!».

[٦٢٤٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمِ الَّذِي فِيهِ النُّسُوءُ، يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَاقَ^(٢) الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ - وَلَمْ يَذْكَرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

[٦٢٤٧] ٥٠- (٢٤١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جِرَاءٍ، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعَثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

(١) معناه: وهما حدَّثاني بذلك.

(٢) أي وساق أبو أسامة هذا الحديث... الخ.

ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي فَلَانَةَ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا، أَيْتَهَا الْأُمَّةُ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [٦٢٥٣] ٥٤- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ [وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ] عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُنَا السَّنَةَ وَالْإِسْلَامَ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ».

[٦٢٥٤] ٥٥- (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقًّا أَمِينًا، حَقًّا أَمِينًا» قَالَ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، قَالَ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

[٦٢٥٥] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٨) - (بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ الْحَسَنِ)

والحسين، رضي الله عنهما) (التحفة ٥٤)

[٦٢٥٦] ٥٦- (٢٤٢١) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَبْلٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي

[٦٢٤٨] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُرْنِ، حِرَاءُ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ].

[٦٢٤٩] ٥١- (٢٤١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

[٦٢٥٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ: تَعْنِي ^(١) أَبَا بَكْرٍ وَالزُّبَيْرَ.

[٦٢٥١] ٥٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبُهَيْمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

(المعجم ٧) - (بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ

الجرّاح، رضي الله عنه)

(التحفة ٥٣)

[٦٢٥٢] ٥٣- (٢٤١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ؛

(١) وفي هـ: يعني.

أُحِبُّهُ، فَأُحِبُّهُ وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ».

[٦٢٥٧] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يَكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ انصَرَفَ، حَتَّى أَتَى خِيبَاءَ^(١)

فَاطِمَةَ فَقَالَ: «أَنْتُمْ لُكْعٌ^(٢)؟ أَنْتُمْ لُكْعٌ؟» يَعْنِي حَسَنًا، فَظَنْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْسِبُهُ أُمُّهُ لِأَنَّهُ تَعَسَّلَهُ وَتَلَسَّسَهُ سَخَابًا، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأُحِبُّهُ وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ».

[٦٢٥٨] ٥٨- (٢٤٢٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ».

[٦٢٥٩] ٥٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ - قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ، عَنْ الْبِرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ».

[٦٢٦٠] ٦٠- (٢٤٢٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ

قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ: حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءُ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قَدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ.

(المعجم ٩) - (بَابُ * فضائل أهل بيت

النبي ﷺ) (التحفة ٥٥)

[٦٢٦١] ٦١- (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْحَلٌ^(٣)، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(المعجم ١٠) - (بَابُ من فضائل زيد بن حارثة

وابنه أسامة رضي الله عنهما) (التحفة ٥٦)

[٦٢٦٢] ٦٢- (٢٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ ابْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥].

(١) خباء: أي بيتها.

(٢) لكع: المراد هنا، الصغير.

(٣) مرط مرحل: المرط: كساء جمعه مروط. المرحل هو الموشى المنقوش عليه صور رجال الإبل.

[قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَاسِمِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يُوسُفَ الدُّوْرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ].

[٦٢٦٣] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ.

[٦٢٦٤] ٦٣- (٢٤٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنَا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُتِمْتَ تَطَعْنَا فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا^(١) لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، بَعْدَهُ».

[٦٢٦٥] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُمَرَ يَعْنِي ابْنَ حَمْرَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «إِنْ تَطَعْنَا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لَهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيفٌ - يُرِيدُ أَسَامَةَ [بْنَ زَيْدٍ] - وَإِنَّمَا

اللَّهُ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ».

(المعجم ١١) - (بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) (التحفة ٥٧)

[٦٢٦٦] ٦٥- (٢٤٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ ابْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الرَّبْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنَا وَأَنْتَ وَإِنُّ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا، وَتَرَكَ^(٢).

[٦٢٦٧] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَإِسْنَادِهِ.

[٦٢٦٨] ٦٦- (٢٤٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ أَبُو بَكْرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَخِي فَاطْمَأَنَّ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ، ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَاحِدَةً.

[٦٢٦٩] ٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ: حَدَّثَنِي مُورِقُ الْعِجْلِيُّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِنَا، قَالَ: فَتَلَقَّى بِي وَيُحَسِّنُ أَوْ

(١) إن كان لخليفا للإمارة: أي حقيقا بها.

(٢) فحملنا وتركك: معناه: قال ابن جعفر: فحملنا وتركك. وتوضحه الروايات بعده.

بِالْحُسَيْنِ، قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

[٦٢٧٠] ٦٨- (٢٤٢٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَغْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

(المعجم ١٢) - (باب من فضائل خديجة [أم

المؤمنين]، رضي الله تعالى عنها)

(التحفة ٥٨)

[٦٢٧١] ٦٩- (٢٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ -؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ^(١) وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

[٦٢٧٢] ٧٠- (٢٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ ٧: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُؤُلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ^(٢) فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[٦٢٧٣] ٧١- (٢٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عِمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلِدِي خَدِيجَةَ قَدْ أَتَيْتُكَ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَيْتُكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا [عَزَّ وَجَلَّ]، وَمِنِّي، وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [وَأَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمِنِّي].

[٦٢٧٤] ٧٢- (٢٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ [الْعَبْدِيُّ] عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساؤها: أي كل من بين السماء والأرض، والأظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها.

(٢) المقصود: عطف الصديقة على مريم وأسية لكن أبرز الكلام في صورة جملة مستأنفة مستقلة، دلالة على ثبوت فضل خاص وامتياز مخصوص لها منها من (هامش هـ نقلًا عن اللغات).

قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَبِحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: «أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَائِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَزِقْتُ حُبَّهَا».

[٦٢٧٩] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الرِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

[٦٢٨٠] ٧٦- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَزَتْ [لِلنَّبِيِّ ﷺ] عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، لِكثْرَةِ ذِكْرِهِ إِبَاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ.

[٦٢٨١] ٧٧- (٢٤٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ.

[٦٢٨٢] ٧٨- (٢٤٣٧) حَدَّثَنَا سُؤدُبُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَأَحَ^(٢) لِيذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» فَعَزَّتْ فَقُلْتُ: وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِيِّينَ، حَمَشَاءِ السَّاقِيْنَ هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا!.

أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ^(١)، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

[٦٢٧٥] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٢٧٦] ٧٣- (٢٤٣٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ، [بِنْتُ خُوَيْلِدٍ]، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

[٦٢٧٧] ٧٤- (٢٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبِحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا.

[٦٢٧٨] ٧٥- (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَزْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

(١) قال جمهور العلماء: المراد قصب اللؤلؤ المجوف كالقصر المنيف، وقيل قصر من ذهب منظوم بالجواهر.

(٢) وفي هـ: فارتاح بالجيم.

(المعجم ١٣) - (بَابُ [فِي] فَضَائِلِ عَائِشَةَ، أَمِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) (التحفة ٥٩)

[٦٢٨٣] ٧٩- (٢٤٣٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ، جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ - : حَدَّثَنَا حَمَادٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ»^(١) مِنْ حَرِيرٍ، يَقُولُ: هَلْهُ امْرَأَتُكَ؟ فَأَكْشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يُمْنُهُ.

[٦٢٨٤] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٦٢٨٥] ٨٠- (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ «أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي، قُلْتَ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

[٦٢٨٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ [بْنِ عُرْوَةَ] بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ! وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

[٦٢٨٧] ٨١- (٢٤٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ^(٢) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْرِبُهُنَّ^(٣) إِلَيَّ.

[٦٢٨٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ، وَهَنَّ اللَّعْبُ.

[٦٢٨٩] ٨٢- (٢٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٢٩٠] ٨٣- (٢٤٤٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) سرقة: هي الشقق البيض من الحرير. قاله أبو عبيد وغيره.

(٢) ينقمعن: أي ينكمشن، وقيل: يتغيبن حياء منه وهيبة. وقيل: يدخلن في بيت ونحوه. وهو قريب من الأول.

(٣) يسربهن: أي يرسلهن.

فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرَوَّاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ^(١)، وَأَنَا سَاكِئَةٌ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بِنْتِ! أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحِبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَأَجِبِي هَذِهِ». قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَرَوَّاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكَ أَعْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنْ أَرَوَّاجَكَ يَنْشُدُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَرَوَّاجِ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتَمَّتْ لِلَّهِ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ [تَعَالَى]، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ. قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا، عَلَى الْحَالِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا. فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ

أَرَوَّاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا حِينَ أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا^(٢)، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

[٦٢٩١] (٢٤٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا أَنْ أَنْحَيْتَهَا^(٣) غَلَبَةً.

[٦٢٩٢] ٨٤- (٢٤٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَمَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» اسْتَبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سُحْرِي وَنَحْرِي.

[٦٢٩٣] ٨٥- (٢٤٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا، وَأَصَعَّتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ!

(١) العدل في ابنة أبي قحافة: معناه، يسألك التسوية بينهن في محبة القلب.

(٢) أنحيت عليها: أي قصدتها واعتمدها بالمعارضة وقولها لم أنشئها أي لم أمهلها.

(٣) أنحيتها: أي فتمعتها وقهرتها.

اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ».

[٦٢٩٤] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٢٩٥] ٨٦- (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيُّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بِحُجَّةٍ^(١)، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

قَالَتْ: فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حَبِيبٍ.

[٦٢٩٦] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٢٩٧] ٨٧- (...). حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ [بِنِ سَعْدٍ]: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَ

هُوَ صَحِيحٌ «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّى يُرَى مَفْعَدُهُ فِي الْحِجَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَخْذِي، غَشِيَتْ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ^(٢) إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى».

قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُرَى مَفْعَدُهُ مِنَ الْحِجَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ! الرَّفِيقَ الْأَعْلَى».

[٦٢٩٨] ٨٨- (٢٤٤٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْفُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرَ كَيْنَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِكَ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ قَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ، وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا، حَتَّى نَزَلُوا، فَانْفَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا

(١) بحة: هي غلظ في الصوت.

(٢) فأشخص بصره: أي رفعه إلى السماء ولم يطرف.

جَعَلْتُ تَجْعَلُ رَجُلَهَا بَيْنَ الْأَذْحَرِ^(١) وَتَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، رَسُولُكَ^(٢) وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

[٦٢٩٩] ٨٩- (٢٤٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[٦٣٠٠] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

[٦٣٠١] ٩٠- (٢٤٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى ابْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

[٦٣٠٢] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمُتَلَقِيُّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

[٦٣٠٣] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٣٠٤] ٩١- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ! هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» فَقَالَتْ [فَقُلْتُ]: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى.

(المعجم ١٤) - (بَابُ* ذَكَرَ حَدِيثَ أَمِ زَرْعٍ)

(التحفة ٦٠)

[٦٣٠٥] ٩٢- (٢٤٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ -: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا.

قَالَتْ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ^(٣) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرٍ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَى^(٤).

(١) الإذخر: نبت معروف توجد فيه الهوام غالبًا في البرية.

(٢) أي هو رسولك ويجوز النصب على تقدير فعل، وإنما لم تتعرض لخصفة، لأنها هي التي أجبته طائفة، فعادت على نفسها باللوم.

(٣) الغث: المهزول، على رأس جبل وعر، صعب الوصول إليه.

(٤) فينتقي وفي نسخة فينتقل، أي لا يأخذون من لحمه رغبة عنه لرداته.

قَالَتِ النَّائِمَةُ: زَوْجِي، الرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ^(٧)،
وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْبٍ.

قَالَتِ النَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ
النَّجَادِ^(٨)، عَظِيمُ الرَّمَادِ^(٩)، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ
النَّادِ.

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟
مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ،
قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ^(١٠)
أَيَقَنَّ أَنَّهُنَّ هُوَالِكٌ.

قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، وَمَا
أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسٌ^(١١) مِنْ حُلِيِّ أَدْنِيٍّ، وَمَلَأَ مِنْ
شَحْمِ عَضُدِيٍّ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ
نَفْسِي^(١٢)، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةِ بِشَقِّ^(١٣)،
فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطِ^(١٤)، وَدَائِسِ
وَمُنَّقٍ فَعِنْدَهُ أَقْوَلُ فَلَا أَقْبِحُ، وَأَرْقُدُ فَأَنْصَبِحُ،

قَالَتِ النَّائِمَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي
أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكَرُ عُجْرَهُ
وَبُجْرَهُ^(١).

قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْتَقُ^(٢)، إِنْ أَنْطِقُ
أَطْلُقُ، وَإِنْ أَسْكُتُ أُعَلِّقُ.

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلٌ تِهَامَةٌ^(٣)، لَا
حَرَ، وَلَا قُرَّ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ.

قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَّ^(٤)،
وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ.

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ
شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ
الْكَفَّ، لِيَعْلَمَ الْبَثُّ^(٥).

قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَّاءٌ أَوْ عَيَّاءٌ^(٦)،
طَبَاقَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ، أَوْ جَمَعَ
كُلًّا لَكَ.

(١) أن لا أذره: الهاء عائدة على خبره أو على الزوج عجره وبجره: قال ابن الأعرابي: العجرة نفخة في الظهر فإن كانت في السرة فهي بجرة وتعني: عيوبه الظاهرة والخفية.

(٢) العشتق: الطويل

(٣) هذا مدح بليغ ومعناه ليس فيه أذى بل هو راحة ولذاذة عيش كليل تهمامة لذيد معتدل.

(٤) فهد: صار كالفهد في الطمأنينة والغفلة، أسد، صار كالأسد في الشهامة والجرأة.

(٥) لف: أكل الجميع، اشتف: شرب نهاية ما في الإناء، التف: التوى على نفسه، ولا يولج الكف: لا يسأل عن حالي، البث: الحزن.

(٦) بالمعجمة معناه: الظلمة أي لا يهتدي إلى مسلك أو من الغي الذي هو الخيبة وبالمهمله معناه الذي لا يلقح وقيل هو العين الذي تعبه مباحضة النساء يعجز عنها. طباقاء: الذي يطبق صدره على المرأة ولا يصل إليها.

(٧) زرب نوع من الطيب معروف أرادت طيب ريح جسده، والمس هس أرنب: صريح في لين الجانب وكرم الخلق.

(٨) طويل النجاد: تصفه بطول القامة، والنجاد حمائل السيوف وذلك لأن الطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه والعرب تمدح بذلك.

(٩) عظيم الرماد: تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحم والخبز فيكثر وقوده فيكثر رماده.

(١٠) المزهري: العود الذي يضرب عند الغناء، أرادت أن زوجها عود إبله، إذا نزل به الضيقان نحر لهم منها.

(١١) أي حلاني قرطة وشنوقاً فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها.

(١٢) أي عظمني فعظمت عند نفسي.

(١٣) بشق: قيل موضع وقيل: شق جبل أي ناحية، وذلك لقتلهم وقلة عيالهم، وقيل بشق: بشظف من العيش وجهد.

(١٤) صهيل: أصوات الخيل والأطيط: أصوات الإبل.

يَشْكُ، وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَقَالَ: وَصَفْرُ رِدَائِهَا، وَخَيْرُ نِسَائِهَا، وَعَقْرُ جَارَتِهَا، وَقَالَ: وَلَا تَنْفُتُ مِيرَتَنَا تَنْفِيئًا، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذِي رَائِحَةٍ زَوْجًا.

(المعجم ١٥) - (باب من فضائل فاطمة، [بنت

النبي]، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا) (التحفة ٦١)

[٦٣٠٧] ٩٣- (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ - قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ -

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيِّ التَّمِيمِيُّ؛ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنَبْرِ، وَهُوَ يَقُولُ:

«إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا أَدْنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أَدْنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أَدْنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلَّقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا».

[٦٣٠٨] ٩٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ (٣) مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا».

[٦٣٠٩] ٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ

حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي

وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ (١).

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عَكُومُهَا رِدَاحٌ، وَيَبِيئُهَا فَسَاحٌ.

ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ، وَتَشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ.

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلءُ كِسَائِهَا وَعَيْظُ جَارَتِهَا.

جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيئًا، وَلَا تَنْفُتُ مِيرَتَنَا تَنْفِيئًا، وَلَا تَمَلَأُ بَيْنَنَا تَعْشِيئًا.

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ (٢) تُمَخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ سَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيئًا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، قَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكَ.

فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ».

[٦٣٠٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلُوَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، وَلَمْ

(١) قيل: هو الشرب بعد الري.

(٢) أسقيه اللبن التي يمحض فيها. والميرة: الطعام المجلوب، أي لا تفسده ولا تفرقه شربًا: الفرس الذي يمضي بلا فتور وإنكسار خطيًا: الخطي: الرمح منسوب إلى الخط، قرية من سيف البحر عند عمان والبحرين.

(٣) بضعة: بفتح الباء. لا يجوز غيره، وهي قطعة اللحم.

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلَيَّ نَاكِحًا ابْنَهُ أَبِي جَهْلٍ.

قَالَ الْمِسُورُ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضَعَّةٌ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتَنُوهَا، وَإِنَّهَا، وَاللَّهِ! لَا تَجْمَعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا».

قَالَ: فَتَرَكَ عَلَيَّ الْخِطْبَةَ.

[٦٣١١] (...). وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٦٣١٢] ٩٧- (٢٤٥٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي

مُرَاحِمٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا فَصَحَّكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيْتَ، ثُمَّ سَارَّكَ فَصَحَّكَتْ؟ قَالَتْ: سَارَّني فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّني فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَصَحَّكَتْ.

[٦٣١٣] ٩٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوَلِيُّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]، لَقِيَهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ [مِنْ] حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: لَا، قَالَ لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي. إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، عَلَى مِثْرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»^(١).

قَالَ: ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مَصَاهِرْتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمَ حَلَالًا وَلَا أَجِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! لَا تَجْمَعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا».

[٦٣١٠] ٩٦- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ؛ أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتْ

(١) أن تفتن في دينها: أي بسبب الغيرة الناشئة من البشرية.

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ
فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ
امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَهَا مِشْيَةُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» فَأَجْلَسَهَا
عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا
فَبَكَتْ فَاطِمَةُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا - ثُمَّ إِنَّهُ
سَارَاهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟
فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ،
فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَحْصَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِحَدِيثِهِ دُونَ مَا نَمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟
فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي:
«أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً،
وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا
قَدْ حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي،
وَنِعَمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ» فَبَكَتُ لِدَلِّكَ، ثُمَّ إِنَّهُ
سَارَنِي فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ
الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» فَضَحِكْتُ
لِدَلِّكَ.

(المعجم ١٦) - (باب من فضائل أم سلمة، [أم

المؤمنين]، رضي الله عنها) (التحفة ٦٢)

[٦٣١٥] ١٠٠- (٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى

ابْنُ حَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ،

الْجَحْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُعَادِرْ
مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي، مَا تُحْطِئُ
مِشْيَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا
رَحَّبَ بِهَا، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» ثُمَّ أَجْلَسَهَا
عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَاهَا فَبَكَتْ بُكَاءً
شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَاهَا الثَّانِيَةَ
فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: حَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟ فَلَمَّا قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ،
لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ:
أَمَّا الْآنَ، فَنَعَمْ، أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ
الْأُولَى، فَأَخْبَرْتَنِي: «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ
الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ
الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى (١) الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ
اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلْفِ (٢)
أَنَا لَكَ». قَالَتْ: فَبَكَتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ،
فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ: «يَا
فَاطِمَةُ! أَمَّا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ
الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» قَالَتْ:
فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ.

[٦٣١٤] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) لا أرى: أي لا أظن.

(٢) نعم السلف: السلف المتقدم. ومعناه، أنا متقدم قدامك فستردين علي.

(٣) وفي نسخة: أما ترضين.

كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ، إِنْ اسْتَطَعْتَ، أَوْلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ.

قَالَ: وَأُثْبِتُ أَنَّ جَبْرِيلَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ - قَالَ -: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ - قَالَ -: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ! مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبْرَنَا، أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: وَمَنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

(المعجم ١٧) - (باب من فضائل زينب، أم

المؤمنين، رضي الله عنها) (التحفة ٦٣)

[٦٣١٦] ١٠١- (٢٤٥٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّنِّيَّيْنِ: أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ^(١) بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي، أَطْوَلُكُمْ يَدًا».

قَالَتْ: فَكُنَّ يَنْطَاولُنَّ أَيُّهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا.

قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدِّقُ.

(المعجم ١٨) - (باب من فضائل أم أيمن،

رضي الله عنها) (التحفة ٦٤)

[٦٣١٧] ١٠٢- (٢٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَنَاولَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ، قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ، فَجَعَلْتُ تَصْحَبُ عَلَيْهِ وَتَدْمُرُ عَلَيْهِ.

[٦٣١٨] ١٠٣- (٢٤٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

(المعجم ١٩) - (باب من فضائل أم سليم - أم

أنس بن مالك - وبلال رضي الله عنهما)

(التحفة ٦٥)

[٦٣١٩] ١٠٤- (٢٤٥٥) حَدَّثَنَا حَسَنُ

الْحُلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا

(١) وفي هـ: أبو طلحة وهو خطأ انظر تهذيب الكمال الترجمة: ٢٩٨٤.

فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ
أَخُوهَا مَعِي».

[٦٣٢٠] ١٠٥- (٢٤٥٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
عُمَرَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ
ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً^(١)، فَقُلْتُ:
مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْعُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».

[٦٣٢١] ١٠٦- (٢٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ:
أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ
[بْنُ] الْمُتَكِدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي
طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً^(٢) أَمَامِي، فَإِذَا
بِلَالٌ».

(المعجم ٢٠) - (بَابُ* من فضائل أبي طلحة
الأنصاري، رضي الله تعالى عنه) (التحفة ٦٦)

[٦٣٢٢] ١٠٧- (٢١٤٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ
لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا
تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ،
قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَسَرَبَ -
قَالَ - : ثُمَّ تَصَنَعْتُ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ
ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ

مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا
أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ،
أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ
إِبْنَكَ - قَالَ - : فَغَضِبَ فَقَالَ: تَرَكْتَنِي حَتَّى
تَأْطُخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي! فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمْ» قَالَ:
فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَ
هِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ
مِنْ سَفَرٍ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا^(٣)، فَدَنُوا مِنْ
الْمَدِينَةِ، فَضْرَبَهَا الْمَخَاضُ^(٤)، فَاحْتَسِبَسَ عَلَيْهَا
أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - :
يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي
أَنْ أَخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا
دَخَلَ، وَقَدْ احْتَسِبْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ
سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ
أَجِدُ^(٥)، أَنْطَلِقُ، فَاَنْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضْرَبَهَا
الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي
أُمِّي: يَا أَنَسُ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ،
فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَصَادَقْتُهُ
وَمَعَهُ مَيْسَمٌ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ
وَلَدَتْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ، قَالَ:
وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ

(١) خَشْفَةٌ: هي حركة المشي وصوته. ويقال أيضًا: خَشْفَةٌ، بفتح الشين.

(٢) خَشْخَشَةٌ: هي صوت الشيء اليابس إذا حك بعضه بعضًا.

(٣) لا يطرُقها طُرُوقًا: أي لا يدخلها في الليل.

(٤) فضربها المخاض: هو الطلق ووجع الولادة.

(٥) ما أجِدُ الذي كنت أجِدُ: تريد أن الطلق انجلى عنها، وتأخرت الولادة.

مسعود وأمه، رضي الله [تعالى] عنهما)

(التحفة ٦٨)

[٦٣٢٥] ١٠٩- (٢٤٥٩) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ
الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ
وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ - قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - عَلِيُّ بْنُ
مُسَهِّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ
عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا
إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.
قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِي: أَنْتَ
مِنْهُمْ»^(٢).

[٦٣٢٦] ١١٠- (٢٤٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ
لِابْنِ رَافِعٍ، قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ
رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا بْنُ أَبِي
زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ
يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنْ
الْيَمَنِ، فَكُنَّا جِنًا وَمَا نُرَى^(٣) ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُمُّهُ
إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ كَثْرَةِ
دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ.

[٦٣٢٧] (...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ
الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ

حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَدَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ
الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا^(١) - قَالَ - : فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرِ» قَالَ:
فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ. [راجع: ٥١١٢]

[٦٣٢٣] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ
خِرَاشٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ الْمُغْبِرَةِ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ. وَاقْتَصَّ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢١) - (بَابُ* من فضائل بلال، رضي
الله عنه) (التحفة ٦٧)

[٦٣٢٤] ١٠٨- (٢٤٥٨) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ
يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الهمداني قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي:
حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِلَّيْلِ، [عِنْدَ] صَلَاةِ الْغَدَاةِ: «يَا بِلَالُ! حَدَّثَنِي
بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ، فِي الْإِسْلَامِ
مَنْفَعَةٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ
يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ
عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ، مِنْ أَنِّي
لَا أَتَطَهَّرُ طَهُورًا تَامًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا
نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي
أَنْ أُصَلِّيَ.

(المعجم ٢٢) - (بَابُ من فضائل عبد الله بن

(١) يتلمظها: أي يتتبع بلسانه بقيتها ويمسح به شفثيه.
(٢) قيل لي أنت منهم: معناه أن ابن مسعود منهم.
(٣) وما نرى: أي نظن.

الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي الأحوص قال: أتيت أبا موسى فوجدت عبد الله وأبا موسى؛ ح: وحدثنا أبو كريب: حدثنا محمد بن أبي عبيدة: حدثنا أبي عن الأعمش، عن زيد بن وهب قال: كنت جالسا مع حذيفة وأبي موسى - وساق^(١) الحديث، وحديث قطبة أتم وأكثر.

[٦٣٣٢] ١١٤- (٢٤٦٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: حدثنا عبدة بن سليمان: حدثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله، أنه قال: «ومن يغفل يأتي بما غل يوم القيامة» قال عمران: [١٦١] ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فلقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه.

قال شقيق: فجلست في خلق أصحاب محمد ﷺ، فما سمعت أحدا يرد ذلك عليه، ولا يعيبه.

[٦٣٣٣] ١١٥- (٢٤٦٣) حدثنا أبو كريب: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا قطبة عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله قال: والذي لا إله غيره! ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدا هو أعلم بكتاب الله مني، تبليغه الإبل، لركبت إليه.

[٦٣٣٤] ١١٦- (٢٤٦٤) حدثنا أبو بكر بن

قدمت أنا وأخي من اليمن - فذكر بمثله.

[٦٣٢٨] ١١١- (...) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي موسى، قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا أرى أن عبد الله من أهل البيت، أو ما ذكر من نحو هذا.

[٦٣٢٩] ١١٢- (٢٤٦١) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار - واللفظ لابن المثنى - قال: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت أبا الأحوص قال: شهدت أبا موسى وأبا مسعود، حين مات ابن مسعود، فقال أحدهما لصاحبه: أترأه ترك بعده مثله؟ فقال: إن قلت ذلك، إن كان ليؤذن له إذا حجبنا، ويشهد إذا غبنا.

[٦٣٣٠] ١١٣- (...) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء: حدثنا يحيى بن آدم: حدثنا قطبة [هو ابن عبد العزيز]، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي الأحوص قال: كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب عبد الله، وهم ينظرون في مصحف، فقام عبد الله، فقال أبو مسعود: ما أعلم رسول الله ﷺ ترك بعده أعلم بما أنزل الله من هذا القائم، فقال أبو موسى: أما لئن قلت ذلك، لقد كان يشهد إذا غبنا، ويؤذن له إذا حجبنا.

[٦٣٣١] (...) وحدثني القاسم بن زكرياء: حدثنا عبيد الله [هو ابن موسى] عن سفيان، عن

(١) أي وساق كل واحد من شيان وأبي عبيدة.

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا:

رَوَايَةَ أَبِي كُرَيْبٍ، أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ.

[٦٣٣٧] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ

قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ
ابْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ،
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِهِمْ^(٢)،
وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ.

[٦٣٣٨] ١١٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ^(٣) عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَبُّهُ،

بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرَعُوا

الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: هِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَسَالِمُ مَوْلَى

أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ».

[٦٣٣٩] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَوَرَدَ:

قَالَ شُعْبَةُ: بَدَأَ بِهِدَيْنِ، لَا أَذْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ.

(المعجم ٢٣) - (بابٌ من فضائل أبي بن كعب

وجماعة من الأنصار، رضي الله عنهم) (التحفة

٦٩

[٦٣٤٠] ١١٩- (٢٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ، عَلَى

عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ:

مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ،

وَأَبُو زَيْدٍ.

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا:

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ

مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

فَتَحَدَّثْتُ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا

يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ

رَجُلًا لَا أَرَأَى أَحَبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا

الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ -

وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى

أَبِي حُدَيْفَةَ».

[٦٣٣٥] ١١٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ

مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَرْنَا

حَدِيثًا عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ

الرَّجُلُ لَا أَرَأَى أَحَبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «افْرَعُوا الْقُرْآنَ مِنْ

أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ - وَمِنْ أَبِي

ابْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَمِنْ

مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

وَحَرْفٌ - لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَوْلُهُ:

يَقُولُهُ^(١).

[٦٣٣٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ

الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ - فِي رَوَايَةِ أَبِي

بَكْرِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي، وَفِي

(١) أي لفظ يقوله، لم يذكره زهير وذكره قتيبة وعثمان (هامش هـ).

(٢) أي بإسناد وكيع وجريير وأبي معاوية (هامش هـ).

(٣) وفي هـ: عن.

قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنْسِ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

[٦٣٤١] ١٢٠- (...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبِدٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: قَالَ: قَالَ هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ ابْنَ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي ابْنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ.

[٦٣٤٢] ١٢١- (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: أَلَلَّهَ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي» قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي. [راجع: ١٨٦٤]

[٦٣٤٣] ١٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسِ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البينة: ١] قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى.

[٦٣٤٤] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي، بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٤) - (باب من فضائل سعد بن

معاذ، رضي الله عنه) (التحفة ٧٠)

[٦٣٤٥] ١٢٣- (٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَحَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

[٦٣٤٦] ١٢٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

[٦٣٤٧] ١٢٥- (٢٤٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَنَازَةُ مَوْضُوعَةٌ - يَعْنِي سَعْدًا - «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

[٦٣٤٨] ١٢٦- (٢٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمُسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لِمَتَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنُ».

[٦٣٤٩] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَنَّ بَنِيَّ أَبَا إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ حَرِيرٍ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

[٦٣٥٠] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ

قَالَ: فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ^(٢).

(المعجم ٢٦) - (باب من فضائل عبد الله بن

عمرو بن حرام، والد جابر، رضي الله [تعالى]

عنهما) (التحفة ٧٢)

[٦٣٥٤] ١٢٩- (٢٤٧١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو التَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ

سُفْيَانَ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْبَةَ

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُتَكَبِّرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ

[بْنَ عَبْدِ اللَّهِ] يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، جِيءَ

بِأَبِي مُسَجَّى^(٣)، وَقَدْ مِثْلَ بِهِ - قَالَ -: فَأَرَدْتُ

أَنْ أَرْفَعَ الثُّوبَ، فَتَهَانِي قَوْمِي، [ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ

أَرْفَعَ الثُّوبَ، فَتَهَانِي قَوْمِي]، فَرَفَعَهُ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَابِكِيَّةٍ أَوْ

صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو،

أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «وَلِمَ تَبْكِي؟» فَمَا زَالَتْ

الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفِعَ^(٤).

[٦٣٥٥] ١٣٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَبِّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:

أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثُّوبَ

عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي، وَرَسُولُ

اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي، قَالَ: وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتُ

عَمْرٍو تَبْكِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْكِي، أَوْ

لَا تَبْكِي^(٤)، مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا،

حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ».

جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ هَذَا

الْحَدِيثَ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

[٦٣٥١] ١٢٧- (٢٤٦٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَهْدَى

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً مِنْ سُندُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ

الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا. قَالَ: «وَالَّذِي

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فِي

الْجَبَّةِ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

[٦٣٥٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: حَدَّثَنَا عَمْرُو^(١) بْنُ عَامِرٍ

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُكَيْدَرَ دُومَةَ الْجَنْدَلِ

أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً - فَذَكَرَ نَحْوَهُ،

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ.

(المعجم ٢٥) - (باب من فضائل أبي دجانة،

سماك بن خرشة، رضي الله [تعالى] عنه)

(التحفة ٧١)

[٦٣٥٣] ١٢٨- (٢٤٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ:

حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ

سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا»

فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا،

أَنَا. قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ،

فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخَذُهُ

بِحَقِّهِ.

(١) وفي هـ: عمرو بالواو، وهو خطأ. انظر تحفة الأشراف الحديث: ١٣١٦.

(٢) ففلق به هام المشركين: أي شق رءوسهم.

(٣) مسجى: أي مغطى.

(٤) تبكيه أو لا تبكيه: معناه، سواء بكت عليه أم لا، فما زالت الملائكة تظله. أي فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره. فلا ينبغي البكاء على مثل هذا.

[٦٣٥٦] (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِیَةِ.

[٦٣٥٧] (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا^(١)، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ - فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٢٧) - (باب من فضائل جليبيب،

رضي الله عنه) (التحفة ٧٣)

[٦٣٥٨] ١٣١- (٢٤٧٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَلِيطٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْرَى^(٢) لَهُ، فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَلَانًا وَفَلَانًا وَفَلَانًا. ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَلَانًا وَفَلَانًا وَفَلَانًا. ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جَلِييبًا، فَاطْبُؤْهُ» فَطَلَبَ فِي الْقَتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَّفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»

مِنْهُ». قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ، لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَحَوَّرَ لَهُ وَوَضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

(المعجم ٢٨) - (باب من فضائل أبي ذر،

رضي الله عنه) (التحفة ٧٤)

[٦٣٥٩] ١٣٢- (٢٤٧٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحْلُونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأُمَّنَا، فَتَرَلْنَا عَلَى خَالِ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالُنَا فَتَنَا^(٣) عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتُهُ، وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ، فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَعَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَتَأَفَّرَ أَنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَاتَيْنَا الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أَنَيْسًا، فَاتَانَا أَنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا.

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، أَصَلِّي عِشَاءَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءُ^(٤)، حَتَّى تَعْلُونِي السَّمْسُ.

(١) مجدعًا: أي مقطوع الأنف والأذنين. قال الخليل: الجدع: قطع الأنف والأذن.

(٢) مغرى: أي في سفر غزو.

(٣) فتنا: أي أشاعه وأفشاه.

(٤) خفاء: هو الكساء وجمعه أخفية، ككساء وأكسية.

قَالَ: فَأَتَانَا عَلِيٌّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ: أَنْكَحَا
أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى، قَالَ: فَمَا تَنَاهَانَا عَنْ^(٤)
قَوْلِهِمَا، قَالَ: فَأَتَانَا عَلِيٌّ، فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ
الْخَشْبَةِ^(٥)، غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْفِي، فَانْطَلَقْنَا تُوَلِّوَانِ
وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا، قَالَ:
فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا
هَابِطَانِ، قَالَ: «مَا لَكُمَا؟» قَالَتَا: الصَّابِيءُ بَيْنَ
الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا، قَالَ: «مَا قَالَ لَكُمَا؟» قَالَتَا:
إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمَلُّهُ النَّفْسُ، وَجَاءَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ
وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ - قَالَ
أَبُو ذَرٍّ - فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ
الإِسْلَامِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!
فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» ثُمَّ قَالَ: «مَنْ
أَنْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ، قَالَ: فَأَهْوَى
بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي
نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ آخِذٌ
بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ
رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَتَى كُنْتَ هَهُنَا؟» - قَالَ:
قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ:
«فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي
طَعَامٌ إِلَّا مَاءٌ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ
بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كِبْدِي سَخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ:
«إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعِمَ».

فَقَالَ أُتَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَأَكْفِنِي،
فَانْطَلَقَ أُتَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ، فَوَاتَ عَلِيٌّ، ثُمَّ
جَاءَ فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ
عَلَى دِينِكَ، يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، قُلْتُ: فَمَا
يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ،
سَاحِرٌ، وَكَانَ أُتَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ.

قَالَ أُتَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، فَمَا هُوَ
بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ،
فَمَا يَلْتَمِمْ عَلِيٌّ لِسَانَ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ، وَاللَّهِ!
إِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ،
قَالَ: فَأَتَيْتُ مَكَّةَ، فَتَضَعَفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ،
فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيءَ؟ فَأَسَارَ
إِلَيَّْ، فَقَالَ^(١): الصَّابِيءُ فَمَالَ عَلِيٌّ أَهْلُ الْوَادِي
بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ، حَتَّى خَرَزَتْ مَعْشِيًا عَلِيٌّ،
قَالَ: فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصِبْتُ
أَحْمُرًا، قَالَ: فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِي الدَّمَاءَ:
وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي!
ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا
مَاءٌ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي،
وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كِبْدِي سَخْفَةَ جُوعٍ.

قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةِ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانًا،
إِذْ^(٢) ضُرِبَ عَلِيٌّ أَسْمِخْهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
أَحَدٌ، وَامْرَأَتَيْنِ^(٣) مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً،

(١) أي فقال للناس مشيرًا إلي، هذا الصابي (هامش هـ) وهو منصوب أيضًا على الإغراء أي خذو هذا الصابي.

(٢) وفي هـ: إذا بدل إذ.

(٣) أي ورأيت امرأتين. وفي ع وهامش هـ: «وامرأتان» وهو أوضح.

(٤) كذا في ع، ف وهامش هـ، وفي هـ: «على».

(٥) هـ: كناية عن كل شيء وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لهما، أو مثل الخشب في الفرج وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغَيِّظَ الكفار بذلك.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا، ثُمَّ عَبَّرْتُ مَا عَبَّرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلِ، لَا أَرَاهَا إِلَّا يَتْرَبُ، فَهَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي قَوْمِكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ». فَاتَيْتُ أُتَيْسًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، قَالَ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاتَيْتَا أُمَّتًا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْتَا قَوْمَنَا غَفَارًا، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يَوْمُهُمْ أَيَّامَ ابْنِ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي، وَجَاءَتْ أَسْلَمٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِخْوَتُنَا، نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، فَأَسْلَمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا: وَأَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ»

[٦٣٦٠] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَضْرَلِيُّ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ - قُلْتُ فَأَخْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ - قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَفَنُوا لَهُ^(١) وَتَجَهَّمُوا^(٢).

[٦٣٦١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: أَبَانَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا ابْنَ أَخِي! صَلَّيْتُ سَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ قُلْتُ: فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ، وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَّا قَرَأَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ - قَالَ - فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أُتَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلِبَهُ، قَالَ فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا، وَقَالَ أَيُّضًا فِي حَدِيثِهِ: قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَإِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: قُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَنْ أَنْتَ؟». وَفِي حَدِيثِهِ أَيُّضًا: فَقَالَ: «مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هُنَاهَا؟» قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَفِيهِ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتُحْفِنِي بِضِيَافَتِهِ اللَّيْلَةَ.

[٦٣٦٢] ١٣٣- (٢٤٧٤) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَأَعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ اتَّبِعْنِي، فَاَنْطَلَقَ

(١) شفنوا له: أي أبغضوه: يقال: رجل شنيف، أي حذر. أي شانيء مبغض.

(٢) تجهموا: أي قابله بوجوه غليظة كريهة.

الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَتِلْكَمُ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غَفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِ لِمِثْلِهَا، وَتَارُوا إِلَيْهِ فَضْرَبُوهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ.

(المعجم ٢٩) - (بَابُ مِنْ فَضَائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُ) (التحفة ٧٥)

[٦٣٦٣] ١٣٤- (٢٤٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بِيَّانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَّانٍ الْوَاسِطِيُّ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتِي إِلَّا ضَحِكًا.

[٦٣٦٤] ١٣٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرِ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ - زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ: وَلَقَدْ شَكُوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ! تَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

[٦٣٦٥] ١٣٦- (٢٤٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بِيَّانٍ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ جَرِيرِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ دُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الِيمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ

الْآخِرُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَقْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَتَّةَ لَهُ فِيهَا مَاءٌ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَدْرَكَهُ - يَعْنِي اللَّيْلَ - فَاضْطَجَعَ، فَرَأَاهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ اخْتَمَلَ قُرْبَيْتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثَةِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَفَدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنْ أَغَطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتَرَشِدُنِي، فَعَلْتُ، فَفَعَلْتُ، فَأَخْبِرَهُ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَمَنْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءِ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْحَلِي، فَفَعَلْتُ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأُضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَارَ الْقَوْمَ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، وَأَتَى

وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ: فَجَاءَ بِشِيرِ جَرِيرِ أَبُو
أَرْطَاةَ حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ.

(المعجم ٣٠) - (باب من فضائل عبد الله بن
عباس، رضي الله عنهما) (التحفة ٧٦)

[٦٣٦٨] ١٣٨- (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ
الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الشُّكْرِيُّ قَالَ:
سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ
وَضُوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» -
فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: قَالُوا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ:
قُلْتُ -: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اللَّهِمَّ! فَفَهِّهُ فِي
الدِّينِ».

(المعجم ٣١) - (باب من فضائل [عبد الله] بن
عمر، رضي الله عنهما) (التحفة ٧٧)

[٦٣٦٩] ١٣٩- (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ - قَالَ أَبُو
الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ -: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ
كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقِي^(٢)، وَلَيْسَ مَكَانَ أُرِيدُ
مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ، قَالَ: فَفَقَصَصْتُ
عَلَى حَفْصَةَ، فَفَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا».

[٦٣٧٠] ١٤٠- (٢٤٧٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَا:
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ،

السَّامِيَّةُ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ
مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ
وَالسَّامِيَّةِ» فَفَقَرْتُ إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ
أَحْمَسَ، فَكَسَرْنَا وَفَقَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ
فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَدَعَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ.

[٦٣٦٦] ١٣٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يَا جَرِيرُ! أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ» بَيْتٍ
لِحَنَعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَفَقَرْتُ
إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارَسِ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ
عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَضْرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «اللَّهِمَّ! ثَبِّتْهُ،
وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

قَالَ: فَانْطَلَقَ فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ، يُكْنَى أَبَا
أَرْطَاةَ، مِثْنًا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا
جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ، فَبَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا،
خَمْسَ مَرَّاتٍ.

[٦٣٦٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛
ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي
الْفَزَارِيَّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ،

(١) تقدير العبارة: يقال له الكعبة اليمنية ويقال للتي بمكة الكعبة الشامية.

(٢) استبرق: هو ما غلظ من اللدياج.

عَنِ ابْنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا، فَصَبَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَيَّتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَبَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ -: وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًا عَزِيمًا، وَكُنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَينِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِثْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِثْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ^(١)، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ».

عَنِ ابْنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا، فَصَبَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَيَّتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَبَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ -: وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًا عَزِيمًا، وَكُنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَينِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِثْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِثْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ^(١)، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ».

قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ، بَعْدَ ذَلِكَ، لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

[٦٣٧١] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ خَتَنُ^(٢) الْفَرَيَابِيِّ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ - فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ.

(المعجم ٣٢) - (باب من فضائل أنس بن

مالك، رضي الله عنه) (التحفة ٧٨)

[٦٣٧٢] ١٤١- (٢٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

[٦٣٧٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتْلَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَادِمُكَ أَنَسٌ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ».

[٦٣٧٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مِثْلَ ذَلِكَ.

[٦٣٧٥] ١٤٢- (٢٤٨١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامِ خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خُوَيْدُمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

[٦٣٧٦] ١٤٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَزْرَتْنِي بِبِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِبِنِصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أُنَيْسٌ، ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ

(١) لم ترع: أي لا روع عليك ولا ضرر.

(٢) ختن: أي زوج ابنته.

أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

(المعجم ٣٣) - (بَابُ مَنْ فَضَّلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (التحفة ٧٩)

[٦٣٨٠] ١٤٧- (٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

[٦٣٨١] ١٤٨- (٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنَى [الْعَنْزِيُّ]: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ [يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا] (١)، ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلْتُ مَنْزِلَهُ، وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، قَالَ: وَسَأَحَدُكَ لِمَ ذَلِكَ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَصَّصْتُهَا عَلَيْهِ: رَأَيْتَنِي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخَضْرَتَهَا - وَوَسَطَ الرَّوْضَةَ عُمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرُودٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مِئْصَفٌ - قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَالْمِئْصَفُ: الْخَادِمُ - فَقَالَ بِيْشَابِي مِنْ خَلْفِي وَوَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ

يَخْدُمُكَ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ».

قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمِائَةِ، الْيَوْمَ.

[٦٣٧٧] ١٤٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْتُ أُمَّي أُمَّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَيْسٌ، فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ فِي الْآخِرَةِ.

[٦٣٧٨] ١٤٥- (٢٤٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعٍ: حَدَّثَنَا بِهِزُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ - قَالَ -: فَسَلَّمْ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ، يَا ثَابِتُ!

[٦٣٧٩] ١٤٦- (...) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسْرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا، فَمَا

(١) هنا وقع السقط في هـ، و ورد: فصلى ركعتين فيها، والمثبت من ف.

مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ فَرَقَيْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى
الْعُمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ.
فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّمَا لَوِي بِيَدِي، فَقَصَصْتُهَا
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ،
وَذَلِكَ الْعُمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ
الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ».
قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

[٦٣٨٢] ١٤٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا
حَزْرِيُّ بْنُ عَمَارَةَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: كُنْتُ فِي
حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْجَنَّةِ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا،
قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا
مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا
وُضِعَ فِي وَسْطِ رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، فَتَصَبَّ فِيهَا،
وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مِئْصَفٌ -
وَالْمِئْصَفُ: الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِي: ارْزُقْهُ. فَرَقَيْتُهُ
حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَ
هُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

[٦٣٨٣] ١٥٠- (...) حَدَّثَنَا قُسَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُسَيْبَةَ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ
حَزْرَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي
مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَ

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: فَجَعَلَ يُحَلِّقُهُمْ
حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ قَالَ الْقَوْمُ: مِنْ
سِرِّهِ أَنْ يُنْظَرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ
إِلَى هَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا تَبْتَهَتْ فَلَا عَلَمَ
مَكَانَ بَيْتِهِ، قَالَ: فَتَبِعْتُهُ، فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ
يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قَالَ:
فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَدَنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ يَا
ابْنَ أَحِي! قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ
لَكَ لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سِرُّهُ أَنْ يُنْظَرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ
أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا، فَأَعَجَبَنِي أَنْ أَكُونَ
مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَأَحْتَكِ
مِمَّ قَالُوا إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ
لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ: فَلِذَا
أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي، قَالَ: فَأَخَذْتُ لِأَخِذٍ
فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ
أَصْحَابِ الشَّمَالِ، قَالَ: وَإِذَا جَوَادٌ مِنْهُجٌ (١)
عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَهُنَا، - قَالَ:
فَأَتَى بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اضْعُدْ، قَالَ: فَجَعَلْتُ
إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَضْعُدَ حَزْرْتُ عَلَى اسْتِي، قَالَ:
حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى
أَتَى بِي عَمُودًا، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي
الْأَرْضِ، فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِي: اضْعُدْ
فَوْقَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَضْعُدُ هَذَا وَرَأْسُهُ
فِي السَّمَاءِ؟ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَنِي بِي (٢)،
فَقَالَ: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ، قَالَ: ثُمَّ صَرَبَ
الْعُمُودَ فَحَرَّ، قَالَ: وَبَقِيَتْ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى
أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا

(١) أي طريق واضحة بينة مستقيمة.

(٢) فزجل بي: أي رمى بي.

الْأَنْصَارِيِّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ! أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

[٦٣٨٧] ١٥٣- (٢٤٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ نَابِتٍ: «اهْجُهِمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجَبْرِئِلَ مَعَكَ».

[٦٣٨٨] (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، كُلُّهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

[٦٣٨٩] ١٥٤- (٢٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ نَابِتٍ كَانَ يَمْنُ كَثْرَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَبَّهَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي! دَعُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُفَاحِشُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٣٩٠] (...). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٣٩١] ١٥٥- (٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ ابْنُ نَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُسَبِّبُ بِأَيَّاتِ لَهُ فَقَالَ:

حَصَانٌ^(١) رَزَانٌ مَا تُرْزَنُ بِرَيْبَةٍ
وَتُضْبِحُ غَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ

عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ - قَالَ - وَأَمَّا الطَّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ، وَأَمَّا الْعُمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرُوءُ فَهِيَ عُرُوءَةُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهِ حَتَّى تَمُوتَ».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ فَضَائِلِ حَسَّانَ بْنِ نَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (التحفة ٨٠)

[٦٣٨٤] ١٥١- (٢٤٨٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ - قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشَّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشُدُ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ أَصَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ؟» قَالَ: اللَّهُمَّ! نَعَمْ.

[٦٣٨٥] (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ، فِي حَلْفَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَصَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٦٣٨٦] ١٥٢- (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ نَابِتٍ

(١) حصان: أي محصنة عفيفة، رزان: كاملة العقل، ما ترزن: ما تهتم، غرتي: جائعة.

[٦٣٩٥] ١٥٧- (٢٤٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اهْجُوا قُرَيْشًا،

فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِي بِالنَّبْلِ» فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: «اهْجُوهُمْ» فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرِضْ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنبِهِ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا فَرِيئَهُمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدِيمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، فَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا، حَتَّى يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي» فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ لَخِصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا سُلْتَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

[٦٣٩٢] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْأِسْنَادِ، وَقَالَ قَالَتْ: كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: حَصَانُ رَزَّانٌ.

[٦٣٩٣] ١٥٦- (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: «كَيْفَ بِقُرَابَتِي مِنْهُ؟» قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ! لَا سُلْتَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَّانُ: وَإِنْ سَنِمَ الْمَجْدُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْرُومٍ، وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ قَصِيدَتُهُ هَذِهِ^(١).

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَسَفَى وَاشْتَفَى».

قَالَ حَسَّانُ:

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَيْكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: «وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَمْ يُعَذِّبْ عَظِيمًا» [النور: ١١]. فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ فَقَالَتْ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٣٩٢] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْأِسْنَادِ، وَقَالَ قَالَتْ: كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: حَصَانُ رَزَّانٌ.

[٦٣٩٣] ١٥٦- (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: «كَيْفَ بِقُرَابَتِي مِنْهُ؟» قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ! لَا سُلْتَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَّانُ: وَإِنْ سَنِمَ الْمَجْدُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْرُومٍ، وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ قَصِيدَتُهُ هَذِهِ^(١).

[٦٣٩٤] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْأِسْنَادِ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ، وَقَالَ - بَدَلُ الْخَمِيرِ - الْعَجِينِ.

(١) وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم وبذكره تتم الفائدة والمراد هو: ومن ولدت أبناء زهرة منهم ÷ كرام ولم يقرب عجاترك المجد ÷ وقوله بنت مخزوم: أي فاطمة أم عبد الله والزيبر وأبي طالب وقوله أبناء زهرة منهم: أي هالة بنت وهب بن عبد مناف أم حمزة وصفية وقوله العبد: سب لأبي سفيان بن الحارث لأن أم الحارث وهي سمية بنت موهب وموهب غلام لبني عبد مناف، وكذا أم أبي سفيان كانت كذلك وهو مراده بقوله: ولم يقرب عجاترك المجد.

هَجَوْتُ مُحَمَّداً فَأَجَبْتُ عَنْهُ
وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءِ
هَجَوْتُ مُحَمَّداً بَرًّا تَقِيًّا
رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَتِي ^(١) وَعِرْضِي
لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءِ
تَكَلُّتُ بُنَيَّتِي ^(٢) إِنْ لَمْ تَرَوْهَا
تُثِيرُ النَّفْعَ مِنْ كَنْفِي كِدَاءِ ^(٣)
يُبَارِيَنَّ الْأَعِنَّةَ ^(٤) مُضْعِدَاتٍ
عَلَى أَكْتَفَائِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءِ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مَتَمَطَّرَاتٍ ^(٥)
تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمْرِ النِّسَاءِ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا
وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغَطَاءُ
وَالْأَفَاضِلُ يَضْرِبُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ
يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا
يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا
هُمُ الْأَنْصَارُ عُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ
يَلَاقِي ^(٦) كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ
سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
وَيَمْدُحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءٌ
وَجِبْرِيلَ رَسُولَ اللَّهِ فِيْنَا
وَرُوحَ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ
(المعجم ٣٥) - (باب من فضائل أبي هريرة
[الدوسي]، رضي الله عنه) (التحفة ٨١)

[٦٣٩٦] ١٥٨- (٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرُو
النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا
عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ لِيَزِيدَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو
أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا
فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبِي عَلَيَّ،
فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ
أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«اللَّهُمَّ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا
بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصَرْتُ إِلَى
الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمَّي خَشَفَ
قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَسَمِعْتُ
خَضَخَصَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاعْتَسَلْتُ وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا
وَعَجِلْتُ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ

(١) وفي نسخة: فإن أبي والده.

(٢) عند النووي بكسر الباء لأنه قال: بنتي أي نفسي.

(٣) على هذه الرواية في هذا البيت إقواء (اختلاف الإعراب في القوافي) وبعض النسخ: غايتها كداء، وفي بعضها: موعدها كداء، وحينئذ فلا إقواء.

(٤) أي يعارضنها في الجذب لقوة نفوسها وقوة رؤسها وعلك حداثتها وقوله: الأسل أي الرماح والظماء: الرقاق فكأنها لقللة ماءها عطاش أو عطاش لدماء أعداءها قال برقوقي: من قولهم أنا ظمآن إلى لقائك.

(٥) تظل جيادنا متمطرات: أي تظل خيولنا مسرعات يسبق بعضها بعضًا، والخمر جمع خمار، وفيه إشارة إلى فرار الرجال.

(٦) وفي نسخة بهامش هـ: يلاقينا وفي ف: لنا في كل يوم من معد.

الرِّزَاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ
أَنَّ مَالِكًا انْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي
هُرَيْرَةَ - وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ يَسْطُرْ ثَوْبَهُ» إِلَى آخِرِهِ.

[٦٣٩٩] ١٦٠- (٢٤٩٣) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ
حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ
جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ، فَقَامَ
قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ
عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ
كَسَرْدِكُمْ. [انظر: ٧٥٠٩]

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَقَالَ ابْنُ

الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ يَقُولُونَ: مَا بَالِي
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ؟
وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ
كَانَ يَسْأَلُهُمْ عَمَلَ أَرْضِهِمْ، وَأَمَّا إِخْوَانِي مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَسْأَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ،
وَكَانَتْ أَرْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِثْلِ بَطْنِي،
فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَلَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «أَيْكُمْ يَسْطُرُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ
مِنْ حَدِيثِي هَذَا، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ
يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ» فَسَطَّ بُرْدَةٌ عَلَيَّ، حَتَّى فَرَّغَ
مِنْ حَدِيثِهِ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسَيْتُ
بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ، وَلَوْلَا آيَاتِنِ
أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ

قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَارْجَعْتُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ
الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبَشِّرُ قَدْ
اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ،
فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ
يُحِبِّي أَنَا وَأُمَّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحِبَّهُمْ
إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! حَبِّبْ
عَبِيدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ
الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَا خُلِقَ
مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ مِنِّي، وَلَا يَرَانِي، إِلَّا أَحْبَبَنِي.

[٦٣٩٧] ١٥٩- (٢٤٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ،
جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ يُخْرِجُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ
الْمَوْعِدُ، كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا، أَخْدُمُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ عَلَى مِثْلِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ
يَسْأَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ
يَسْأَلُهُمُ الْقِيَامَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَسْطُرُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ
مِنِّي» فَسَطَّ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ، ثُمَّ
صَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسَيْتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [انظر:

٦٣٩٩ ٢ ٢٤٩٢]

[٦٣٩٨] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ

يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مَعْنٌ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ
أَنْسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ ﴿البقرة: ١٥٩، ١٦٠﴾ [إلى آخر الآيتين]. [راجع: ٦٣٩٧]

[٦٤٠٠] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْتَرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

(المعجم ٣٦) - (باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضي الله عنهم^(١))
(التحفة ٨٢)

[٦٤٠١] ١٦١- (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَهُوَ كَاتِبٌ عَلَيَّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: «اتُّوا رَوْضَةَ خَاخِ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِيمَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا» فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْرِهُمُ بَعْضُ أَمْرِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ! مَا هَذَا؟» قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ - قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا - وَكَانَ مَنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ» فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُتَنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّيكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ، وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ، مِنْ تَلَاوَةِ سُفْيَانَ.

[٦٤٠٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ، كُلُّهُمُ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا مَرْثِدَ الْغَنَوِيِّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ، فَإِنَّ بِهَا أَمْرًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى

(١) وفي ع، ف: باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة.

[٦٤٠٥] ١٦٤- (٢٤٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
 الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ،
 قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ
 عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ
 عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْفَرَانَةِ (١) بَيْنَ مَكَّةَ
 وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ
 أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّرُ لِي، يَا مُحَمَّدُ! مَا
 وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَشِرْ». فَقَالَ
 لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ «أَبَشِرْ» فَأَقْبَلَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ، كَهَيْئَةِ
 الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبَشْرَى، فَأَقْبَلَا
 أَنْتُمَا» فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ،
 وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرَعَا عَلَيَّ
 وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا، وَأَبَشِرَا» فَأَخَذَا الْقَدَحَ،
 ففَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمَّ
 سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّرْتِ: أَفْضَلَا لِأَمْكُمَا مِمَّا فِي
 إِنَائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

[٦٤٠٦] ١٦٥- (٢٤٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 بَرَادٍ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ
 الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
 لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُثَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَيَّ
 جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِي دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتِلَ
 دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو
 مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ - قَالَ -: فَرُمِي

الْمُشْرِكِينَ» فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

[٦٤٠٣] ١٦٢- (٢٤٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:
 أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو
 حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْدُخْلَنَّ حَاطِبُ
 النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا،
 فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

(المعجم ٣٧) - (بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ
 الشَّجَرَةِ، أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)
 (التحفة ٨٣)

[٦٤٠٤] ١٦٣- (٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ
 جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ،
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَحَدٌ مِنَ
 الَّذِينَ بَايَعُوا نَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ!
 فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: «وَإِنْ مَنَعَكَ إِلَّا
 وَارِدُهَا» [مریم: ٧١]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ
 اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: «مَنْ تَتَّبَعِيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَتَذَرُ
 الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَاً» [مریم: ٧٢].

(المعجم ٣٨) - (بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى
 وَأَبِي عَامِرِ الْأَشْعَرِيِّينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)
 (التحفة ٨٤)

(١) قال الياقوت الحموي: أصحاب الحديث يكسرون عينه ويشددون راءه، وأهل الإتيان والأدب يخطئونهم، قال
 علي بن المديني: أهل المدينة يقلونهم وأهل العراق يخففونهم، والذي عندنا أنهما روايتان جيدتان. (معجم
 البلدان: ٣١٣٤).

(المعجم ٣٩) - (باب من فضائل الأشعريين)

رضي الله عنهم) (التحفة ٨٥)

[٦٤٠٧] ١٦٦- (٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ».

[٦٤٠٨] ١٦٧- (٢٥٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ - قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ -: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ افْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

(المعجم ٤٠) - (باب من فضائل أبي سفيان

صخر بن حرب، رضي الله عنه) (التحفة ٨٦)

[٦٤٠٩] ١٦٨- (٢٥٠١) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُعَقَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ثَلَاثَ أَعْطَيْنِهِنَّ. قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: عِنْدِي

أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتَيْهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتَيْهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمُّ! مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي، تَرَاهُ ذَاكَ الَّذِي رَمَانِي، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتِي وَلِي عَنِّي ذَاهِبًا، فَأَتَبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ [لَهُ]: أَلَا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَتَّبِثُ؟ فَكَفَّ، فَالْتَمَسْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَتَرَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَحْيٍ! انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمِلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنَبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ» حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنْ النَّاسِ» فَقُلْتُ: وَلِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا».

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُهَيْبَانَ، أَرْوَجُهَا، قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ، قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَتُؤْمِرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: «نَعَمْ».

(المعجم ٤١) - (باب من فضائل جعفر بن

أبي طالب)، وأسماء بنت عميس، وأهل

سفيتهما، رضي الله عنهم) (التحفة ٨٧)

[٦٤١٠] ١٦٩ - (٢٥٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي، أَنَا أَضْعَرُّهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحَمٍ. - إِمَّا قَالَ بِيضًا وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةٌ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةَ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَاقَفْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، قَالَ فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، قَالَ: فَوَاقَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا، أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا مَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا -

يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْمُهْجَرِ

[٦٤١١] (٢٥٠٣) قَالَ: فَدَخَلْتَ أَسْمَاءَ بِنْتَ

عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِنْ قَدِيمِ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ

أَسْمَاءُ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْمُهْجَرِ، فَتَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ، وَقَالَتْ كَلِمَةً كَذَبْتَ، يَا عُمَرُ! كَلَّا، وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطَوِّمُ جَانِعَكُمْ، وَيَعْطِي جَاهِلِكُمْ وَكُنَّا فِي دَارٍ، أَوْ فِي أَرْضٍ، الْبُعْدَاءُ الْبُغْضَاءُ فِي الْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدِّي وَنُخَافُ، وَسَادَّكَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِأَحَقُّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ، أَهْلُ السَّفِينَةِ، هِجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونَنِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظُمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيْسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

(المعجم ٤٢) - (باب من فضائل سلمان وبلال

وصهيب رضي الله عنهم) (التحفة ٨٨)

[٦٤١٢] ١٧٠- (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ
ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو؛
أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى^(١) عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ
فِي نَفَرٍ، فَقَالُوا: [وَاللَّهِ!] مَا أَخَذْتَ سُيُوفَ اللَّهِ مِنْ
عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخِذَهَا - قَالَ - : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:
أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَعْضَبْتَهُمْ، لَكِنِ
كُنْتُ أَعْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَعْضَبْتَ رَبَّكَ».

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ! أَعْضَبْتُكُمْ؟

قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، يَا أَخِي!

[٦٤١٣] ١٧١- (٢٥٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ - وَاللَّفْظُ
لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ
طَالِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران:
١٢٢] بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نَجِبْتُ أَنَّهَا لَمْ
تَنْزَلْ، لِقَوْلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾^(٢).

(المعجم ٤٣) - (باب من فضائل الأنصار

رضي الله عنهم) (التحفة ٨٩)

[٦٤١٤] ١٧٢- (٢٥٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ
النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلَا بَنَاءَ

الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ».

[٦٤١٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:

أَخْبَرَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٤١٦] ١٧٣- (٢٥٠٧) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ

الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَ
هُوَ ابْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ - قَالَ - : وَأَحْسِبُهُ
قَالَ: «وَلَدَرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ» لَا
أَشْكُ فِيهِ.

[٦٤١٧] ١٧٤- (٢٥٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ
عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمِرٍ - : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ
الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيحًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ،
فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَلًا. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ
أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ
إِلَيَّ» يَعْنِي الْأَنْصَارَ.

[٦٤١٨] ١٧٥- (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَسَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ - قَالَ ابْنُ
الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
يَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَحَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ:
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(١) أي وهذا الإتيان لأبي سفيان كان وهو كافر، في الهدنة بعد صلح الحديبية.

(٢) كذا وقع هذا الحديث في هـ قبل الباب اللاتق به وفي ف بعد الباب وهو صحيح مناسب.

[٦٤٢٣] (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَحٍ عَنْ

اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْعَزِيزِ يَغْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى
وَابْنُ أَبِي عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ،
كُلُّهُمَّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ
النَّبِيِّ رضي الله عنه، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ
قَوْلَ سَعْدٍ.

[٦٤٢٤] ١٧٨- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ [الرَّازِي] - وَاللَّفْظُ - لِابْنِ
عَبَادٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ طَلْحَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ
ابْنِ عُتْبَةَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ دُورِ
الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ
الْأَسْهَلِ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ
بَنِي سَاعِدَةَ». وَاللَّهُ! لَوْ كُنْتُ مُؤْتِرًا بِهَا أَحَدًا
لَأْتَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي.

[٦٤٢٥] ١٧٩- (...). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا
أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَشْهَدُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ:
«خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ
الْأَسْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ»^(١)، ثُمَّ بَنُو
سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَتَاهُمْ أَنَا عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ لَوْ كُنْتُ كَادِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي
سَاعِدَةَ، وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي

[٦٤١٩] (...). حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ:

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ
إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٤٢٠] ١٧٦- (٢٥١٠). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ:
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرَّشِي
وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَأَقْبَلُوا
مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

(المعجم ٤٤) - (باب* في خير دور الأنصار،

رضي الله عنهم) (التحفة ٩٠)

[٦٤٢١] ١٧٧- (٢٥١١). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ
أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ دُورِ
الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ
بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ»^(١)، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ،
وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدُ: مَا
أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ:
قَدْ فَضَّلَكُم عَلَى كَثِيرٍ.

[٦٤٢٢] (...). حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ
عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، نَحْوَهُ.

(١) وفي هـ: خزرج بغير الألف واللام.

(٢) وفي هـ: خزرج.

عِبَادَةَ مُغْضَبًا، فَقَالَ: أَنْحُنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ؟ حِينَ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ، فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ، أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّوَرِ الَّتِي سَمَى؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمَّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَى، فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٤٥) - (باب* في حسن صحبة

الأَنْصَارِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) (التحفة ٩١)

[٦٤٢٨] ١٨١- (٢٥١٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَزْرَةَ - وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ - : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَضَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ.

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ.

(المعجم ٤٦) - (باب* دعاء النبي ﷺ لغفار

وَأَسْلَمَ) (التحفة ٩٢)

[٦٤٢٩] ١٨٢- (٢٥١٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيِّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

نَفْسِهِ، وَقَالَ: خُلِفْنَا فُكْنَا آخِرَ الْأَرْبَعِ، أَشْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ ابْنُ أُخِيهِ^(١)، سَهْلٌ. فَقَالَ: أَنْذَهُبُ لِتَرَدُّ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ، أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعِ، فَرَجَعَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ.

[٦٤٢٦] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ

بَحْرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ». بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ فِي ذِكْرِ الدُّورِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

[٦٤٢٧] ١٨٠- (٢٥١٢) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو

النَّاقِدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُيَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: سَمِعَا^(٢) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: «أَحَدْتُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنُو عَبْدِ الْأَسْهَلِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ

(١) في هـ: ابن أخي سهل والصواب أخيه كما أثبتنا عن ع، ف وانظر المسند الجامع: ١١٣١٦.

(٢) كذا في ع، ف وفي هـ سمعنا.

قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ».

[٦٤٣٠] ١٨٣- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ [بْنُ] عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْحَوَازِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ قَوْمُكَ» فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

[٦٤٣١] (...) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٤٣٢] ١٨٤- (٢٥١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمُ قَالَ: عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

[٦٤٣٣] ١٨٥- (٢٥١٦) وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُنَيْمِ بْنِ عَرَكَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقْلَهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]».

[٦٤٣٤] ١٨٦- (٢٥١٧) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ حُصَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ! الْعَنْ بَنِي لَيْحِيَّانَ وَرِغْلًا وَذَكْوَانَ، وَهَضِيَّةَ عَصُوَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ».

[٦٤٣٥] ١٨٧- (٢٥١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرُونَ: حَدَّثَنَا - إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَهَضِيَّةَ عَصَبِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

[٦٤٣٦] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ

وَأَسَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمُتَبَرِّ.

[٦٤٣٧] (...) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، مِثْلَ حَدِيثِ هُوَلَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(المعجم ٤٧) - (باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء) (التحفة ٩٣)

[٦٤٣٨] ١٨٨- (٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ [و] هُوَ ابْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، مَوَالِي دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ».

[٦٤٣٩] ١٨٩- (٢٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ، مَوَالٍ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

[٦٤٤٠] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا: فِيمَا أَعْلَمُ.

[٦٤٤١] ١٩٠- (٢٥٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٌ وَغَطَفَانٌ».

[٦٤٤٢] ١٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْجَزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ح: وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَغِفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُزَيْنَةُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ، أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيْءٍ وَغَطَفَانٍ».

[٦٤٤٣] ١٩٢- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ، وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ».

[٦٤٤٤] ١٩٣- (٢٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ
جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَعِغْفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَمَدَّ بِهَا
صَوْتُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْ خَابُوا
وَخَسِرُوا، قَالَ: «فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ
جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَعِغْفَارُ».

[٦٤٤٩] ١٩٦ - (٢٥٢٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي:
إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ، صَدَقَةُ طِيءٍ، جِئْتُ^(١) بِهَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٤٥٠] ١٩٧ - (٢٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ
الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ دَوَّسَا
قَدْ كَفَرْتَ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكْتَ
دَوْسٌ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! اهْدِ دَوْسًا وَأَبْتَ بِهِمْ».

[٦٤٥١] ١٩٨ - (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ،
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَرَأَى
أَجِبْتُ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِهِ
اللَّهُ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمْ

ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
يَعْقُوبَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَاقُ
الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَعِغْفَارَ وَمُزَيْنَةَ، وَأَحْسِبُ
جُهَيْنَةَ - مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَ - فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَعِغْفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَ-
أَحْسِبُ - جُهَيْنَةُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ
وَأَسَدِ وَعَطْفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟» فَقَالَ: نَعَمْ
قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُمْ لَأَخِيرُ
مِنْهُمْ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدٌ
الَّذِي شَكَ.

[٦٤٤٥] (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي سَيِّدُ
بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ
الضَّبِّيَّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: «وَجُهَيْنَةُ»
وَلَمْ يَقُلْ: أَحْسِبُ.

[٦٤٤٦] ١٩٤ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي
بِشْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمٌ وَعِغْفَارُ وَمُزَيْنَةُ
وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ،
وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدِ وَعَطْفَانَ».

[٦٤٤٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح
وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٤٤٨] ١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ

وَتَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءِ بَوْجِهِ وَهُوَ لَاءِ بَوْجِهِ». [انظر: ٦٦٣٠]

[٦٤٥٥] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ «تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

(المعجم ٤٩) - (باب من فضائل نساء قریش)
(التحفة ٩٥)

[٦٤٥٦] ٢٠٠- (٢٥٢٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ (١) ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ - قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ - أَحْنَاهُ» (٢) عَلَى بَيْتِهِمْ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

[٦٤٥٧] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْعَاهُ عَلَى وَدَيْ فِي صِغَرِهِ» وَلَمْ يَقُلْ: بَيْتِهِمْ.

[٦٤٥٨] ٢٠١- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ» - قَالَ: - وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» - قَالَ: - وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ».

[٦٤٥٢] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا أَزَالَ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُهَا فِيهِمْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٦٤٥٣] (...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ: حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامَ مَسْجِدِ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لَا أَزَالَ أَحِبُّهُمْ بَعْدَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ». وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ.

(المعجم ٤٨) - (باب خيار الناس)
(التحفة ٩٤)

[٦٤٥٤] ١٩٩- (٢٥٢٦) وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَقُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَكْرَهُهُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ،

(١) أي سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وفي السند الآخر عن ابن طاوس.

(٢) الحانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يتم، فلا تتزوج فإن تزوجت فليست بحانية، والمعنى: أحناهن.

(المعجم ٥٠) - (بَابُ مَوَاحَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، رَضِيَ اللَّهُ [تعالى] عَنْهُمْ) (التحفة ٩٦) [٦٤٦٢] ٢٠٣- (٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

[٦٤٦٣] ٢٠٤- (٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ قَالَ: قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَلِّغْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟» فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِهِ.

[٦٤٦٤] ٢٠٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، فِي دَارِي التِّي بِالْمَدِينَةِ.

[٦٤٦٥] ٢٠٦- (٢٥٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً».

(المعجم ٥١) - (بَابُ بَيَانِ أَنْ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءُ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ) (التحفة ٩٧)

[٦٤٦٦] ٢٠٧- (٢٥٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

قَالَ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرِيئِمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ.

[٦٤٥٩] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ، وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ [رَكِبْنَ]» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

[٦٤٦٠] ٢٠٢- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

[٦٤٦١] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سَهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا، سِوَاءً.

فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟
فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنَامَ مِنَ
النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: [هَلْ] فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ
صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ:
نَعَمْ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ.

[٦٤٦٨] ٢٠٩- (...). حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو
سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي
عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثُ فَيَقُولُونَ:
انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ
يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى
أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيَفْتَحُ لَهُمْ [بِهِ]، ثُمَّ يُبْعَثُ
الْبَعْثُ الثَّلَاثُ فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ
رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ
الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ
أَحَدًا رَأَى مَنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ
النَّبِيِّ ﷺ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ».

[٦٤٦٩] ٢١٠- (٢٥٣٣). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
الْأَحْوَصِ عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَرِيدٍ،
عَنْ عَيْدَةَ^(٢) السَّلْمَانِيَّةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ
يَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»

عَمْرٍ^(١) بِنِ ابْنَانَ، كُتِلُهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ - قَالَ أَبُو
بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ - عَنْ
مُجَمَّعِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ
مَعَهُ الْعِشَاءَ! قَالَ: فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ:
«مَا زِلْتُمْ هَهُنَا؟» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ
الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ
الْعِشَاءَ، قَالَ «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» قَالَ: فَرَفَعَ
رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ
إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا
ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ
لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَنَا أَتَى أَصْحَابِي مَا
يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ
أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

(المعجم ٥٢) - (بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ)

(التحفة ٩٨)

[٦٤٦٧] ٢٠٨- (٢٥٣٢). حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ -
وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
قَالَ: سَمِعَ عَمْرُوَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ
زَمَانٌ، يَغْزُو فِتْنَامَ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فِيكُمْ
مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَفْتَحُ
لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنَامَ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ

(١) في هـ: عمرو وهو خطأ إنما هو عمر بن أبان انظر تهذيب الكمال: ٣٤٤٤.

(٢) بفتح أوله، السلماني بسكون اللام ويقال: بفتحها تابعي كبير مخضرم، ثقة ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شيء سأله (من هامش هـ).

[٦٤٧٣] ٢١٣- (٢٥٣٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِي^(١) بُعِثَ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ^(٢)». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا، قَالَ: «ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحْيُونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا».

[٦٤٧٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

[٦٤٧٥] ٢١٤- (٢٥٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ: حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مَضْرِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا: «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُخُونُونَ وَلَا

لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقُرْنَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: «ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ».

[٦٤٧٠] ٢١١- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينَهُ شَهَادَتُهُ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا، وَنَحْنُ عِلْمَانُ، عَنْ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ.

[٦٤٧١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٦٤٧٢] ٢١٢- (...) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ

عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: «ثُمَّ يَتَخَلَّفُ [مِنْ] بَعْدِهِمْ خَلْفٌ، تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَتُهُ».

(١) وفي ع، ف: الذين.

(٢) زاد في هـ بين السطور «ثم الذين يلونهم» مرة ثانية وقال هذه العبارة في النسخة المصرية.

قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ».

(المعجم ٥٣) - (بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ:

«عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ مِمَّنْ هُوَ مَوْجُودُ الْآنَ.» (التحفة ٩٩)

[٦٤٧٩] ٢١٧- (٢٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَيَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَحَدٌ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

[٦٤٨٠] (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ ابْنِ مُسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ، كَمِثْلِ حَدِيثِهِ.

يَتَمَنُونَ^(١)، وَيَنْدُرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

[٦٤٧٦] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسْرِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَيَّ فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ: «يَنْدُرُونَ وَلَا يُفُونَ». وَفِي حَدِيثِ بِهِزٍ: «يُوفُونَ» كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

[٦٤٧٧] ٢١٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِهَذَا الْحَدِيثِ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ^(٢)» - زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ، أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا، بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمِ عَنْ عِمْرَانَ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ: «وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ».

[٦٤٧٨] ٢١٦- (٢٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرِ-

(١) هكذا في أكثر النسخ يتمنون وفي بعض: يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة.

(٢) زاد في هـ بين السطور: ثم الذين يلونهم وقال هذه العبارة في النسخة المصرية.

السَّاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةَ سَنَةٍ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ».

[٦٤٨٦] ٢٢٠- (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ».

فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَاكُرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ. [راجع: (٦٤٨١)]

(المعجم ٥٤) - (بابُ تحريمِ سب الصحابة، رضي الله عنهم) (التحفة ١٠٠)

[٦٤٨٧] ٢٢١- (٢٥٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ».

[٦٤٨٨] ٢٢٢- (٢٥٤١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَتَفَقَّ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

[٦٤٨٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح:

[٦٤٨١] ٢١٨- (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةَ سَنَةٍ». [انظر: (٦٤٨٦)]

[٦٤٨٢] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

[٦٤٨٣] (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ».

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: نَقَصَ الْعُمُرَ.

[٦٤٨٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، مِثْلَهُ.

[٦٤٨٥] ٢١٩- (٢٥٣٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنِ

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرِ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكَيْعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

(المعجم ٥٥) - (باب من فضائل أويس)

القرني، رضي الله عنه) (التحفة ١٠١)

[٦٤٩٠] ٢٢٣- (٢٥٤٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ: أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا إِلَى عُمَرَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْحَرُ بِأُوَيْسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرْنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ: لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بِيَاضٌ، فَدَعَا اللَّهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

[٦٤٩١] ٢٢٤- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ النَّبِيِّينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ، فَمَرُّهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

[٦٤٩٢] ٢٢٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ نَمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، نَمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلَيْهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، قَالَ: تَرَكْتُهُ رَتَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ نَمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ، إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَاتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفْرِ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي،

«إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا^(١)» أَوْ قَالَ: «ذِمَّةً وَصِهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا». قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ سُرْحَيْلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رِبِيعَةَ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا.

(المعجم ٥٧) - (بَابُ فَضْلِ أَهْلِ عَمَانَ)

(التحفة ١٠٣)

[٦٤٩٥] ٢٢٨- (٢٥٤٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ، جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عَمَانَ أَتَيْتَ، مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».

(المعجم ٥٨) - (بَابُ ذِكْرِ كَذَابِ ثَقِيفٍ

وَمِيبِرِهَا) (التحفة ١٠٤)

[٦٤٩٦] ٢٢٩- (٢٥٤٥) حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيَّ: أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ، حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ

قَالَ^(١): اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ.

قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَى إِنْسَانًا قَالَ: مِنْ أَيِّنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

(المعجم ٥٦) - (بَابُ وَصِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ

مِصْرَ) (التحفة ١٠٢)

[٦٤٩٣] ٢٢٦- (٢٥٤٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي حَزْمَلَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمْرَانَ التَّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَفْتِيلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا».

قَالَ: فَمَرَّ بِرِبِيعَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَيْ سُرْحَيْلِ ابْنِ حَسَنَةَ، يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا.

[٦٤٩٤] ٢٢٧- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: سَمِعْتُ حَزْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) في هـ بالهامش قوله: قال... إلى قوله فاستغفر لي، هكذا في الأحمدية بال تكرار وليس هذا القول في النسخة المصرية.

(٢) قوله: ذمة، الذمة هي الحرمه والحق، وهي هنا بمعنى الذمام، ورحمًا: لكون هاجر، أم إسماعيل، منهم وصهرًا؛ لكون مارية، أم إبراهيم، منهم.

٤٥ - كتاب البر والصلة والأدب

(المعجم ١) - (بَابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَأَيُّهُمَا أَحَقُّ
بِهِ) (التحفة ١)

[٦٥٠٠] ١- (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
ابْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ
أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ
صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ
أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ
مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ
صَحَابَتِي؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

[٦٥٠١] ٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ
ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ «أُمُّكَ»، ثُمَّ
أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ^(١)، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ.

[٦٥٠٢] ٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ
أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ - وَزَادَ:
فَقَالَ: «نَعَمْ: وَأَبِيكَ لَتَبَّانَ».

[٦٥٠٣] ٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ؛ ح:
وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شُبْرَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: مَنْ أَبْرَأُ؟ وَفِي حَدِيثِ
مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ
الصُّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

[٦٥٠٤] ٥- (٢٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْتَنَى: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ،
عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي
الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) قَالَ: جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ:
«أَحْيٍ وَالِدَانِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ «فِيهِمَا
فَجَاهِدْ».

[٦٥٠٥] (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ: سَمِعْتُ أَبَا
الْعَبَّاسِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.
قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ
فَرُوحِ الْمَكِّيِّ.

[٦٥٠٦] ٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا
ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ وَسْعَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ
ابْنِ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ

(١) وفي ع، ف: ثم أبوك وهو أظهر.

(٢) وفي هـ: عمر والصواب، كما أثبتنا عن ع، ف وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٨٦٣٤.

الأعمش، جميعاً عن حبيب بهذا الإسناد، مثله.

[٦٥٠٧] (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ «فَهَلْ مِنْكَ وَالِدٌ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنِي صُحْبَتَهُمَا».

(المعجم ٢) - (بابُ تقديمِ برِّ الوالدينِ على

التطوعِ بالصلاةِ، وغيرها) (التحفة ٢)

[٦٥٠٨] ٧- (٢٥٥٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ.

قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! أَنَا أُمُّكَ، كَلِّمْنِي، فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! أُمِّي وَصَلَاتِي قَالَ: فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! أَنَا أُمُّكَ، فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ! إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ، وَهُوَ ابْنِي، وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ! فَلَا تُؤْمِنَهُ

حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ. قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لُفَّتِنَ.

قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ، قَالَ فَجَاءُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَادَّوهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ يُكَلِّمُهُمْ، قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّانِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا: نَبِيِّ مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ.

[٦٥٠٩] ٨- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمُهَدِّ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا، فَاتَّتَهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَنَّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ أَنَّهُ فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! فَقَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي»^(١) فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ! لَا تُؤْمِنَهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ

(١) هذه الزيادة كتبت في جدول أغلاط الأحمديّة وليست في المصرية (كذا في هامش هـ).

اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهَذَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ،
فَقَالَتْ: حَلَقْنِي! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ:
اللَّهُمَّ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا
تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهِذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا
وَيَقُولُونَ: رَبَّيْتِ، سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا
تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي
مِثْلَهَا.

قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا، فَقُلْتُ:
اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا:
رَبَّيْتِ، وَلَمْ تَزْنِي، وَسَرَقْتِ، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ:
اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

(المعجم ٣) - (باب* رغم من أدرك أبويه أو

أحدهما عند الكبير، فلم يدخل الجنة)

(التحفة ٣)

[٦٥١٠] ٩- (٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ

فَرُوحَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفُ،
ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ» [قِيلَ: مَنْ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ] «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ،
أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

[٦٥١١] ١٠- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا حَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ،
ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ» قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ قَالَ «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ، أَحَدَهُمَا
أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

[٦٥١٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

الْمُؤَمِّسَاتِ، فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا
وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُمَثِّلُ بِحُسْنِهَا،
فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأُفْتِنَنَّ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ
فَلَمْ يَلْتَمِشْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى
صَوْمَعَتِهِ فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا،
فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وُلِدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ،
فَاتَوَّهُ فَاسْتَزَلُّوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا
يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: رَبَّيْتِ بِهِذِهِ
الْبَغِيِّ، فَوَلَدْتِ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟
فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ، فَصَلَّى،
فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ:
يَا غُلَامُ! مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي، قَالَ:
فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ،
وَقَالُوا: نَبِيٌّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ:
لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا.

وَيَبْنِي صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ
عَلَى دَابَّةٍ فَارِهِةٍ^(١) وَشَارَةَ حَسَنَةٍ، فَقَالَتْ أُمُّهُ
اللَّهُمَّ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ التَّدْبِي وَأَقْبَلَ
إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ،
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْبِيهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ».

قَالَ: فَكَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ
يَمَسُّهَا.

قَالَ: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا
وَيَقُولُونَ: «رَبَّيْتِ، سَرَقْتِ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِي
اللَّهُ وَنِعَمَ الْوَكِيلِ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلِ
ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ:

(١) فارهه: أي الشبيطة الحادة القوية، وقوله شارة: أي الهيئة واللباس.

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ» ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

(المعجم ٤) - (بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَنَحْوَهُمَا^(١)) (التحفة ٤)

[٦٥١٣] ١١- (٢٥٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَتْ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ! إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، إِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وِدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَاةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ».

[٦٥١٤] ١٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْرُ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ».

[٦٥١٥] ١٣- (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُبُلَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرِ الْبِرِّ صَلَاةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّي» وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ.

(المعجم ٥) - (بَابُ تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ) (التحفة ٥)

[٦٥١٦] ١٤- (٢٥٥٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

[٦٥١٧] ١٥- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً، مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ، كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ

(١) في هذا الباب مسبق أي مكان الباب المتقدم، أما موضع الباب المتقدم فهو خال عن الترجمة فلذا أشير بالنجمة.

يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

(المعجم ٦) - (بَابُ صَلَةِ الرَّحْمِ، وَتَحْرِيمِ

قَطِيعَتِهَا) (التحفة ٦)

[٦٥١٨] ١٦- (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّجْمُ فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ^(١) مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لِكَ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْصَامَكُمْ. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ. أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرَّانَ أَرَّ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالًا» [محمد: ٢٢-٢٤].

[٦٥١٩] ١٧- (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ، عَنْ

[٦٥٢٠] ١٨- (٢٥٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ».

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَجِمَ.

[٦٥٢١] ١٩- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَيْعِيُّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ [أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَجِمَ».

[٦٥٢٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[٦٥٢٣] ٢٠- (٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَجِمَهُ».

[٦٥٢٤] ٢١- (...) [وَأَحَدَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ

(١) أي المستعبد وهو المعتصم بالشيء المتلجئ إليه، المستجير به وقال القاضي عياض: الرحم التي توصل وتقطع وتبرّ إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم... إلى أن قال فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة، على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها وعظيم إثم قاطعها.

يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٦٥٢٨] (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «وَلَا تَقَاطَعُوا».

[٦٥٢٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكِرَاوِيَّةٌ سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ جَمِيعًا، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا».

[٦٥٣٠] ٢٤- (...) [و]حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

[٦٥٣١] (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ - وَزَادَ: «كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

(المعجم ٨) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، بَلَا عَدْرٍ شَرْعِي) (التحفة ٨)

[٦٥٣٢] ٢٥- (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ

ابْنِ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

[٦٥٢٥] ٢٢- (٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي قَرَابَةً، أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ^(١)، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ».

(المعجم ٧) - (بَابُ تَحْرِيمِ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ) (التحفة ٧)

[٦٥٢٦] ٢٣- (٢٥٥٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

[٦٥٢٧] (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ؛ ح: وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ

(١) تسفههم المَلَّ: المَلُّ هو الرماد الحار، أي كأنما تطعمهموه.

عطاء بن يزيد اللبني، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تتافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباعضوا، ولا تدابروا، وكونوا، عباد الله! إخواناً».

[٦٥٣٣] (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا

ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ

ابْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ

الزُّبَيْدِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ

عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ،

بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلَ حَدِيثِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «فَيُعْرَضُ

هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا» فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي

حَدِيثِهِمْ، غَيْرَ مَالِكٍ: «فَيُضَدُّ هَذَا وَيُضَدُّ هَذَا».

[٦٥٣٤] ٢٦- (٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: أَخْبَرَنَا

الضَّحَّاكُ وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ

لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

[٦٥٣٥] ٢٧- (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ

الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ».

(المعجم ٩) - (بابُ تحريم الظن والتجسس

والتنافس والتناجس، ونحوها) (التحفة ٩)

[٦٥٣٦] ٢٨- (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ

(١) ضُبط في ع، ف بالتشديد من الفعل: لا تهجروا أي لا تتكلموا بالهجر وهو الكلام القبيح.

الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تتافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباعضوا، ولا تدابروا، وكونوا، عباد الله! إخواناً».

[٦٥٣٧] ٢٩- (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: «لَا تَهْجُرُوا^(١) وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا

تَحَسَّسُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ،

وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا».

[٦٥٣٨] ٣٠- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاعُضُوا، وَلَا

تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَتَاجَسُوا،

وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا».

[٦٥٣٩] (...). حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَضْرِ الْجَهْضَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا

وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

الْإِسْنَادِ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا

تَبَاعُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ!

إِخْوَانًا، كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

[٦٥٤٠] ٣١- (...). حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ

الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا

سَهْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «لَا تَبَاعُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَتَافَسُوا،

وَكَُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا».

(المعجم ١٠) - (بَابُ تَحْرِيمِ ظَلْمِ الْمُسْلِمِ

وَحَذَلَهُ وَاحْتِقَارَهُ وَدَمَهُ وَعَرَضَهُ وَمَالَهُ)

(التحفة ١٠)

[٦٥٤١] ٣٢- (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
تَحَاسَدُوا، وَلَا تَتَاجَسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا
تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ،
وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ! إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو
الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ،
التَّقْوَى هُنَا». وَيُنْبِئُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ:
«يَحْسِبُ امْرِيءٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ
وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ».

[٦٥٤٢] ٣٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
أَسَامَةَ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ
حَدِيثِ دَاوُدَ - وَزَادَ، وَنَقَصَ، وَمِمَّا زَادَ فِيهِ:
«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ،
وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى
صَدْرِهِ.

[٦٥٤٣] ٣٤- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ
يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ
وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(المعجم ١١) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الشَّحْنَاءِ)

(التحفة ١١)

[٦٥٤٤] ٣٥- (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ،
وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ
شَيْئًا، إِلَّا رَجُلٌ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ،
فَيُقَالُ: أَنْظَرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظَرُوا
هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا، [أَنْظَرُوا هَذِينَ حَتَّى

[٦٥٤٥] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ،
كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ،
نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ:
«إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ» مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ، وَقَالَ
قُتَيْبَةُ: «إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ».

[٦٥٤٦] ٣٦- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ: «تُعْرَضُ
الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنِ، فَيُغْفَرُ لِلَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِيءٍ لَا يُشْرِكُ
بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ
شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ ارْكَوَا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا،
ارْكَوَا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

[٦٥٤٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ

سَوَادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ
أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ، يَوْمَ

الْأَشْتَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُعْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مَوْمِنٍ،

إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، يَقَالُ: اتْرُكُوا،

أَوْ ارْكُوا، هَذَيْنِ حَتَّى يَفِئَا».

(المعجم ١٢) - (باب فضل الحب في الله

تعالى) (التحفة ١٢)

[٦٥٤٨] ٣٧- (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي

الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي،

يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

[٦٥٤٩] ٣٨- (٢٥٦٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى

ابْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ،

عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ

اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ

قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخَاهُ لِي فِي هَذِهِ

الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟

قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]،

قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْبَبَكَ

كَمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ».

[٦٥٥٠] (...) [قَالَ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ

عِيْسَى: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَّةَ

[الْقُسَيْرِيُّ]: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ التَّرْسِيُّ

عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ».

(المعجم ١٣) - (باب فضل عبادة المريض)

(التحفة ١٣)

[٦٥٥١] ٣٩- (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ [الرَّهْرَانِيُّ] قَالَا: حَدَّثَنَا

حَمَّادُ يَعْنِيانِ ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي

قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ أَبُو

الرَّبِيعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي حَدِيثِ

سَعِيدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَابِدُ

الْمَرِيضِ فِي مَخْرَقَةٍ^(١) الْجَنَّةَ حَتَّى يَرْجِعَ».

[٦٥٥٢] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا مُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي

قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ

مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

[٦٥٥٣] ٤١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ

الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ

أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ

الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

[٦٥٥٤] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ

لِزُهَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ

الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، هُوَ أَبُو قَلَابَةَ، عَنْ

أَبِي الْأَسْعَثِ الصَّنَعَاتِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ

الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ

(١) مخرفة: هي سكة بين صفتين من نخل يخترق من أيهما شاء - أي: يجتني - وقيل المخرفة: الطريق أي أنه على

طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:
قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي رِوَايَةِ عُمَانُ - مَكَانَ
الْوَجَعِ - وَجَعًا.

[٦٥٥٨] (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:
حَدَّثَنِي أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ
ابْنِ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ
عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ
ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، كِلَاهُمَا عَنْ
سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ
حَدِيثِهِ.

[٦٥٥٩] ٤٥- (٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَرُؤَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ
ابْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ. إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ
رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنَّ لَكَ
أَجْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ» ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ
مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا
تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَفَقَهَا».

فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا خُرْفَةُ
الْجَنَّةِ؟ قَالَ «جَنَاهَا».

[٦٥٥٥] (...) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٥٥٦] ٤٣- (٢٥٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
يَقُولُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ
تَعُدَّنِي، قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا
مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ
لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعَمْتِكَ فَلَمْ
تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ! [وَ]كَيْفَ أُطْعِمُكَ؟
وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ
اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ
أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ
آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي، قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ
أَسْقِيكَ^(١)؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: اسْتَسْقَاكَ
عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْقَيْتَهُ^(٢)
وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي».

(المعجم ١٤) - (بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يَصِيبُهُ
مِنْ مَرَضٍ أَوْ حَزْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، حَتَّى الشُّوْكَةِ
يَشَاكُهَا) (التحفة ١٤)

[٦٥٥٧] ٤٤- (٢٥٧٠) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ:

(١) وفي هـ: أسقك مجزومًا وهو سهو - والله أعلم -
(٢) وفي نسخة: لو سقيته، من المجرد.

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي.

[٦٥٦٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي عَتِيَّةَ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ».

[٦٥٦١] ٤٦-(٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ بِمَتَى، وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ حَرَّ عَلَى طُنْبٍ فَسَطَّاطٍ، فَكَادَتْ عَقْفُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَدَهَبَ، قَالَتْ^(١): لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

[٦٥٦٢] ٤٧-(...) [و]حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لهُمَا؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

[٦٥٦٣] ٤٨-(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ».

[٦٥٦٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٥٦٥] ٤٩-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا».

[٦٥٦٦] ٥٠-(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى الشَّوْكَةُ، إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كَفَّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ».

لَا يَدْرِي يَزِيدُ، أَيُّهُمَا قَالَ عُرْوَةَ.

[٦٥٦٧] ٥١-(...) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ، حَتَّى الشَّوْكَةُ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

[٦٥٦٨] ٥٢- (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّىٰ الِهْمُ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ».

[٦٥٦٩] (٢٥٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ (١) مُحَيْصِنٍ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ ابْنِ مَحْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوًّا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].

بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّىٰ التَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا، أَوْ الشُّوْكَةُ يُشَاكِبُهَا».

قَالَ: مُسْلِمٌ: هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

[٦٥٧٠] ٥٣- (٢٥٧٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ السَّائِبِ، أَوْ أُمَّ الْمُسَيْبِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ! تُرْفِزِينَ؟» قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا

يَذْهَبُ الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ».

[٦٥٧١] ٥٤- (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ، أَنْتِ النَّبِيَّةُ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أَضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِكَ». قَالَتْ: أَصْبِرُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا.

(المعجم ١٥) - (بابُ تحريمِ الظلم)

(التحفة ١٥)

[٦٥٧٢] ٥٥- (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ الدَّمَشَقِيِّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَيَّ نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي

(١) وفي هـ: أبي محيصن هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن أبو حفص المكي القرشي فالصواب ابن محيصن راجع تحفة الأشراف الحديث: ١٤٥٩٨ وتهذيب الكمال: ٤٢٧٥.

«إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي،
فَلَا تَظَالَمُوا». وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَحَدِيثَ
أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَمُّ مِنْهُ.

[٦٥٧٦] ٥٦-(٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ
الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ
الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ
سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ».

[٦٥٧٧] ٥٧-(٢٥٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٥٧٨] ٥٨-(٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ،
مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ،
وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا
كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا،
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٥٧٩] ٥٩-(٢٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ
جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَلَدُونَ مَا
الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ
لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي»

أَغْفِرَ لَكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي
فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا
عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ
وَجِنَّتَكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ
مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي!
لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتَكُمْ، كَانُوا
عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ
ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ
وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتَكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ
وَاحِدٍ فَسَالُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا
نَقَصَ ذَلِكَ مِنِّي شَيْئًا إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا
أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ
أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوقِفُكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا
فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا
نَفْسَهُ».

قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، إِذَا
حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُجُلَيْهِ.

[٦٥٧٣] (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ:
حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَاهُمَا حَدِيثًا.

[٦٥٧٤] (...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا
بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، ابْنَا بِشْرِ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ،
فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ.

[٦٥٧٥] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ
عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي
قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

أَوْ الْمُهَاجِرُونَ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَنَادَى
الْأَنْصَارِي: يَا لِلْأَنْصَارِ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ: «مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا:
لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ
أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ، وَلَيْنُصِرَ
الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا
فَلْيَنْصُرْهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا
فَلْيَنْصُرْهُ».

[٦٥٨٣] ٦٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِي
وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ
ابْنُ عَبْدِ: أَحْبَبْنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا -

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ [ابْنَ عَبْدِ
اللَّهِ] يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ
رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ
الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرُ: يَا لَ
الْمُهَاجِرِينَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ
دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَعَ
رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ:
«دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُتَنَبِّئَةٌ» فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ
لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ.

قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُتَنَاقِفِ،
فَقَالَ: «دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ
أَصْحَابَهُ».

مَنْ^(١) يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ،
وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ
هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى
هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ
حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ
خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

[٦٥٨٠] ٦٠- (٢٥٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ
إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ
مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ».

[٦٥٨١] ٦١- (٢٥٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ^(٢)
ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي
لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ». ثُمَّ قَرَأَ:
«وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْفَرْسَى وَهِيَ ظَلِمَةٌ إِنَّ
أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ» [هود: ١٠٢].

(المعجم ١٦) - (باب نصر الأخ ظالمًا أو
مظلومًا) (التحفة ١٦)

[٦٥٨٢] ٦٢- (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ، غُلَامٌ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ

(١) لفظة «من» الموصولة ليست في متن الأحمدية والمصرية لكنها موجودة في شرحيهما وفي المشكاة أيضًا وهو أولى والله أعلم (هامش ه).

(٢) وقع في هـ: يزيد بن أبي بردة وهو خطأ لأنه بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري وانظر تحفة الأشراف الحديث: ٩٠٣٧.

[٦٥٨٤] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا- عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْيَةٌ».

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَةِ عَمْرِو: قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

(المعجم ١٧) - (باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم) (التحفة ١٧)

[٦٥٨٥] ٦٥- (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

[٦٥٨٦] ٦٦- (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى».

[٦٥٨٧] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٦٥٨٨] ٦٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ».

[٦٥٨٩] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ، اشْتَكَى كُلَّهُ».

[٦٥٩٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

(المعجم ١٨) - (باب النهي عن السباب) (التحفة ١٨)

[٦٥٩١] ٦٨- (٢٥٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِيءِ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ».

(المعجم ١٩) - (باب استحباب العفو والتواضع) (التحفة ١٩)

[٦٥٩٢] ٦٩- (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ

صَدَقَّةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا،
وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

(المعجم ٢٠) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيْبَةِ) (التحفة ٢٠)

[٦٥٩٣] ٧٠- (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»
قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ:
«إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبَيْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
فِيهِ، فَقَدْ بَيَّهْتَهُ».

(المعجم ٢١) - (بَابُ بَشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى
عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، بِأَنْ يَسْتَرِ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ)

(التحفة ٢١)

[٦٥٩٤] ٧١- (٢٥٩٠) حَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ
بِسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ:
حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ
فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٥٩٥] ٧٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا
يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ».

(المعجم ٢٢) - (بَابُ مَدَارَاةٍ مِنْ يَتَقَى فَحْشَهُ)

(التحفة ٢٢)

[٦٥٩٦] ٧٣- (٢٥٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ
لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ
ابْنِ الْمُنْكَدِرِ: سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ:
حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَجُلًا^(١) اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ
النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اؤْذِنُوا لَهُ، فَلَبِثَسَ ابْنُ
الْعَشِيرَةِ، أَوْ بَشَسَ رَجُلٌ الْعَشِيرَةَ» فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ
أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟
قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَثْرَلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ
فُحْشِهِ».

[٦٥٩٧] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ
مَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «بَشَسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ
الْعَشِيرَةِ هَذَا».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ)

(التحفة ٢٣)

[٦٥٩٨] ٧٤- (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَنَّى: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ:
حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

[٦٥٩٩] ٧٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) قال القاضي: هذا الرجل هو عيينة بن حصن. والمراد بالعشيرة قبيلته أي بشس الرجل منها حتى يعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله وقال أيضًا: وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعده ما دل على ضعف إيمانه وارتد مع المرتدين وجيء به أسيرًا إلى أبي بكر رضي الله عنه.

«إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَمُرُّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

[٦٦٠٣] ٧٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحٍ بَيْنَ هَانِيءٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُومِيَةً، فَجَلَّتْ تَرُدُّدَهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ التَّهْيِئَةِ مِنَ الدُّوَابِّ

وغيرها) (التحفة ٢٤)

[٦٦٠٤] ٨٠- (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبٍ، - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَصَجِرَتْ فَلَمَعَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خَلُّوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُّوَهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَسْهِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْزُضُ لَهَا أَحَدٌ.

[٦٦٠٥] ٨١- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَادٍ: قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا، نَاقَةٌ وَرَفَاءٌ، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَقَالَ: «خَلُّوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْقُبِ بْنِ عِيَّانٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

[٦٦٠٠] ٧٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرِ، أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

[٦٦٠١] ٧٧- (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

[٦٦٠٢] ٧٨- (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ، وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

لَيْلَةٍ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَا خَادِمَهُ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَعَنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُكَ، اللَّيْلَةَ، لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٦١١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

[٦٦١٢] ٨٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعَانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٦١٣] ٨٧- (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ يَعْغِيَانِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اذْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

(المعجم ٢٥) - (باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه، وليس هو أهلاً لذلك، كان له زكاة وأجرًا ورحمة) (التحفة ٢٥)

[٦٦٠٦] ٨٢- (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَتَضَاقَقَ بِهِمُ الْجَيْلُ، فَقَالَتْ: حَلِّ^(١)، اللَّهُمَّ! أَلْعَنُهَا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ».

[٦٦٠٧] ٨٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ «لَا، إِنَّمَا اللَّهُ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ» أَوْ كَمَا قَالَ.

[٦٦٠٨] ٨٤- (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا».

[٦٦٠٩] (...) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٦١٠] ٨٥- (٢٥٩٨) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَيَّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ^(٢) مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ

(١) كلمة زجر للإبل واستحثاث.

(٢) جمع نَجْد وهو متاع البيت الذي يزينه من فرش ونمارق وستور.

[٦٦١٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى: «اجْعَلْ» وَ«أَجْرًا» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَ«اجْعَلْ» وَ«رَحْمَةً» فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

[٦٦١٩] ٩٠- (٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَائِمِيِّ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي آتِخُذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آدَيْتُهُ، سَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَرِكَآةً وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [راجع: ٦٦١٦]

[٦٦٢٠] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ جَلَدْتُهُ».

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ «جَلَدْتُهُ».

[٦٦٢١] (...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ:

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٦٦٢٢] ٩١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنَّمَا

[٦٦١٤] ٨٨- (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الصُّحَيْ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَذْرِي مَا هُوَ. فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَنْ^(١) أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا، قَالَ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَتْ قُلْتُ: لَعَنَهُمَا وَسَبَبْتُهُمَا، قَالَ «أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

[٦٦١٥] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى: فَخَلَوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا، وَلَعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.

[٦٦١٦] ٨٩- (٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً». [انظر: ٦٦١٩]

[٦٦١٧] (٢٦٠٢) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ: «زَكَاةً وَأَجْرًا».

[انظر: ٦٦٢٥]

(١) كذا هو في هـ وكذا في جامع الأصول لابن الأثير: لمن، (برقم ٨٤٦٤) وفي ع، ف: من.

أَبُو عَاصِمٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا
الإِسْتَادِ، مِثْلَهُ.

[٦٦٢٧] ٩٥-(٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِرُهِيرٍ -

قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ

عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ بَيْتَمَةٌ،

وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَمَةَ،

فَقَالَ: «أَتَيْتَ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرْتَ، لَا كَبَرَ سُنُّكَ»

فَرَجَعَتْ الْبَيْتَمَةَ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ

سُلَيْمٍ: مَا لَكَ؟ يَا بَيْتَةَ قَالَتْ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيَّ

نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنِّي، فَلَانَ لَا يَكْبُرُ

سِنِّي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ قُرَيْبِي^(١)، فَخَرَجَتْ أُمُّ

سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوكُ خِمَارَهَا، حَتَّى لَقِيَتْ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا

لَكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!» فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدَعَوْتُ

عَلَى بَيْتَمَتِي؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!»

قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتُ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنُّهَا وَلَا

يَكْبُرَ قَرْنُهَا، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ

قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى

رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا

بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا

يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ

أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ، لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ

طَهُورًا وَرِزَاةً وَقُرْبَةً وَقُرْبَةً بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: بَيْتَمَةٌ، بِالتَّصْغِيرِ، فِي

الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثِ مِنَ الْحَدِيثِ.

[٦٦٢٨] ٩٦-(٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مُحَمَّدٌ بَشَرٌ، يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدْ

اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخَلِّفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ

آذَيْتَهُ، أَوْ سَبَيْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً،

وَقُرْبَةً، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٦٢٣] ٩٢-(...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنِ

ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ!

فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً

إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٦٢٤] ٩٣-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي

اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخَلِّفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ

آذَيْتَهُ، أَوْ سَبَيْتَهُ، أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً

لَهُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٦٢٥] ٩٤-(٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ

مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ،

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ

عَلَى رَبِّي [عَزَّ وَجَلَّ]، أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

سَبَيْتَهُ أَوْ سَتَمْتَهُ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً

وَأَجْرًا». [راجع: ٦٦١٧]

[٦٦٢٦] (...) حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ:

حَدَّثَنَا رُوحٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا

(١) قال القاضي: السن والقرن واحد، يقال: سنة وقرنه: مماثله في العمر.

الْمُنْتَى الْعَزْرِيُّ؛ وَابْنُ بَسَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ
الْمُنْتَى - قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الْقَصَّابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،
قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَجَاءَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ: فَجَاءَ
فَحَطَّانِي ^(١) حَطَّاءً، وَقَالَ: «أَذْهَبْ وَادْعُ لِي
مُعَاوِيَةَ». قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، قَالَ:
ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ:
فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «لَا أَشْبِعُ اللَّهَ
بَطْنَهُ».

قَالَ ابْنُ الْمُنْتَى: قُلْتُ لِأُمَيَّةَ: مَا حَطَّانِي؟
قَالَ: قَفْدَنِي قَفْدَةً.

[٦٦٢٩] ٩٧- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ:
أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ. سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ:
كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَخْتَبَأْتُ مِنْهُ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢٦) - (بَابُ ذِمِّ الْوَجْهِينِ،
وَتَحْرِيمِ فِعْلِهِ) (التحفة ٢٦)

[٦٦٣٠] ٩٨- (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي
يَأْتِي هَوًّا بِوَجْهِهِ، وَهَوًّا بِوَجْهِهِ». [راجع:
٦٤٥٤]

[٦٦٣١] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح: وَحَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ رُمْحٍ:

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاقِ
[ابْنِ مَالِكٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ،
الَّذِي يَأْتِي هَوًّا بِوَجْهِهِ، وَهَوًّا بِوَجْهِهِ».

[٦٦٣٢] ١٠٠- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي
هَوًّا بِوَجْهِهِ، وَهَوًّا بِوَجْهِهِ».

(المعجم ٢٧) - (بَابُ تَحْرِيمِ الْكُذْبِ، وَبَيَانِ مَا
يَبَاحُ مِنْهُ) (التحفة ٢٧)

[٦٦٣٣] ١٠١- (٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ، أَنَّ أُمَّهُ، أُمَّ كَلْتُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي
مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، اللَّائِي
بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ
بَيْنَ النَّاسِ، وَيَسْأَلُ خَيْرًا وَيُنَبِّئُ خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصَنَّ فِي
شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثٍ:
الْحَرْبِ، وَالْإِضْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ
أَمْرًا وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ رَوْحًا.

[٦٦٣٤] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ: حَدَّثَنَا

(١) فسره الراوي حطاني أي قفدني وهو الضرب باليد مبسوطه، بين الكففين.

إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا.

[٦٦٣٨] ١٠٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ الشَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصُّدْقَ بَرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ [عِنْدَ اللَّهِ] صِدْقًا، وَإِنَّ الْكُذِبَ فُجُورٌ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٦٦٣٩] ١٠٥- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَيْعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصُّدْقِ، فَإِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا».

[٦٦٤٠] (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُؤَسُّ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ.

[٦٦٣٥] (...) [و] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَتَمَى خَيْرًا» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٢٨) - (بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ)

(التحفة ٢٨)

[٦٦٣٦] ١٠٢- (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «أَلَا أُتَبِّحُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟^(١) هِيَ التَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا».

(المعجم ٢٩) - (بَابُ قِيحِ الْكُذْبِ، وَحَسَنِ

الصُّدْقِ، وَفَضْلِهِ) (التحفة ٢٩)

[٦٦٣٧] ١٠٣- (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي

(١) على وزن الوجه والزنة وتقدير الحديث، والله أعلم: ألا أتبيحكم ما العضة الفاحش الغليظ التحريم.

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

[٦٦٤٤] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّهُمُ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

[٦٦٤٥] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [ابن عوف]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٦٤٦] ١٠٩- (٢٦١٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَتَفَخُّ أُوْدَاجُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةَ لَوْ قَالَهَا لَدَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى [بني] مِنْ جُنُونٍ؟

التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهِّرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ - وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى: «وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهِّرٍ: «حَتَّى يَكْتَبُهُ اللَّهُ».

(المعجم ٣٠) - (بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ) (التحفة ٣٠)

[٦٦٤١] ١٠٦- (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ (١) فِيكُمْ؟» قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا» قَالَ: «فَمَا تَعْدُونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

[٦٦٤٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ.

[٦٦٤٣] ١٠٧- (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ (٢)، كِلَاهُمَا:

(١) أصل الرقوب في كلام العرب، الذي لا يعيش له ولد.
(٢) وفي ع، ف: قالا بالثنية وهو أظهر.

(المعجم ٣٢) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْوَجْهِ)
(التحفة ٣٢)

[٦٦٥١] ١١٢- (٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

[٦٦٥٢] (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ».

[٦٦٥٣] ١١٣- (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ [أَخَاهُ]، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ».

[٦٦٥٤] ١١٤- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ».

[٦٦٥٥] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(١).

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَل تَرَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ.

[٦٦٤٧] ١١٠- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَعْضُبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَدَهَبَ ذَا عَنهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِفًا؟ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَدَهَبَ ذَا عَنهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمْجُونُ تَرَانِي؟

[٦٦٤٨] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٣١) - (بَابُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ خَلْقًا لَا يَتَمَالِكُ) (التحفة ٣١)

[٦٦٤٩] ١١١- (٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطْلِفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ؟ فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالِكُ».

[٦٦٥٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا بَهْزُ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) قيل: الضمير يرجع إلى آدم وقيل: إلى المضروب لكن قد ورد في بعض طرق الحديث على صورة الرحمن

الإشناد - وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، قَالَ:
وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ،
فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخَلَوْا.

[٦٦٦٠] ١١٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ هِشَامَ بْنَ
حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا، وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ، يَتَمَسَّسُ
نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْحِزْبِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ
الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

(المعجم ٣٤) - (بَابُ أَمْرٍ مِنْ مَرِّ بِسِلَاحٍ، فِي
مَسْجِدٍ أَوْ سَوْقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنْ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ
لِلنَّاسِ، أَنْ يَمْسَكَ بِنِصَالِهَا) (التحفة ٣٤)

[٦٦٦١] ١٢٠- (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ
عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي
الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا».

[٦٦٦٢] ١٢١- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَأَبُو الرَّبِيعِ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا - حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا
مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَذُكِرَتْ نِصَالُهَا، فَأَمَرَ أَنْ
يَأْخُذَ بِنِصَالِهَا، كَيْ لَا تَخْدِشَ مُسْلِمًا.

[٦٦٥٦] ١١٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْثَنَى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ:
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمَرَاغِيِّ [وَهُوَ
أَبُو أَيُّوبَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَحَدَهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

(المعجم ٣٣) - (بَابُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ
النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (التحفة ٣٣)

[٦٦٥٧] ١١٧- (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ
حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا
فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ
مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذِّبُونَ فِي الْخَرَجِ، فَقَالَ: أَمَا
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ
الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

[٦٦٥٨] ١١٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَرَّ
هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ
الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ:
مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْحِزْبِ، فَقَالَ
هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ
اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

[٦٦٥٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا

وفي = بعضها على صورة وجهه وقد حققه وصححه الشيخ عبد الله الدويش ونقل تصحيحه عن الإمام ابن تيمية
وأحمد وإسحاق وغيرهم من الأئمة في رسالته: دفاع أهل السنة والإيمان عن حديث: خلق آدم على صورة
الرحمن، والله أعلم.

ونقل عن النووي أنه قال: هذا الحديث من أحاديث الصفات ومذهب السلف أنه لا يتكلم في معناه بل يقولون
يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى مع اعتقادنا أنه ليس كمثل شيء.

[٦٦٦٣] ١٢٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِصَوْلِيهَا، وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصْدُقُ بِالنَّبْلِ.

[٦٦٦٤] ١٢٣- (٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سَوْقٍ، وَيَبِيدُهُ نَبْلٌ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا».

قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ! مَا مُتْنَا حَتَّى سَدَدْنَاهَا، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ.

[٦٦٦٥] ١٢٤- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سَوْقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ».

أَوْ قَالَ: «لِيَبْضُ عَلَى نِصَالِهَا»^(١).

(المعجم ٣٥) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ

بِالسَّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ) (التحفة ٣٥)

[٦٦٦٦] ١٢٥- (٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

عُيَيْنَةَ عَنْ أُيُوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدْعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

[٦٦٦٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٦٦٨] ١٢٦- (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ^(٢) فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».

(المعجم ٣٦) - (بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ

الطَّرِيقِ) (التحفة ٣٦)

[٦٦٦٩] ١٢٧- (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَّرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». (راجع: ٤٩٤٠)

[٦٦٧٠] ١٢٨- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَّرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ!

(١) نصالها: جمع نصل وقد تجمع على نصول ومعناها حديدة السهم. ويجري عليها كل ما يخشى منه ضرر الغير.

(٢) ينزع، معناه: يرمي في يده ويحقق ضربته ورميته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة وهو من الإغراء أي يحمل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك.

لَأُحْيِيَ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

[٦٦٧١] ١٢٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ».

[٦٦٧٢] ١٣٠- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شَجَرَةَ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

[٦٦٧٣] ١٣١- (٢٦١٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْوَاظِ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! عَلِمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعَ بِهِ، قَالَ: «اعْزِلِ الْأَذَى^(١) عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ».

[٦٦٧٤] ١٣٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَابِ عَنْ أَبِي الْوَاظِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَرَزَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَا أَذْرِي، لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَنْقَى بَعْدَكَ، فَوَوِّدَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلْ كَذَا، افْعَلْ كَذَا -

أَبُو بَكْرِ نَسِيَهُ - وَأَمْرٌ^(٢) الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

(المعجم ٣٧) - (بَابُ تَحْرِيمِ تَعْذِيبِ الْهَرَّةِ

وَنَحْوِهَا، مِنَ الْحَيَوَانَ الَّذِي لَا يُؤْذِي

(التحفة ٣٧)

[٦٦٧٥] ١٣٣- (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدَ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الصُّبُعِيِّ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ يَعْنِي ابْنَ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ^(٣)، سَجَّتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَّتْهَا، إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ^(٤) الْأَرْضِ».

[راجع: ٥٨٥٢]

[٦٦٧٦] (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

[٦٦٧٧] ١٣٤- (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ أَوْتَقَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

[٦٦٧٨] (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ

(١) أعزل الأذى: سواء كان حجراً أو شجراً أو شوكتاً أو قدراً أو جيفة أو غير ذلك، وفيه إشارة إلى عمل ما فيه مصلحة للمسلمين.

(٢) وأمر الأذى: أي أبعده وأزله.

(٣) في هرة: أي بسببها.

(٤) خشاش الأرض: أي هوامها وحشراتنا.

(المعجم ٤٠) - (باب فضل الضعفاء

والخاملين) (التحفة ٤٠)

[٦٦٨٢] ١٣٨- (٢٦٢٢) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَسْرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبَّ أَسْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ».

(المعجم ٤١) - (باب النهي عن قول: هلك

الناس) (التحفة ٤١)

[٦٦٨٣] ١٣٩- (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَذْرِي، أَهْلَكُهُمْ بِالنَّصْبِ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ.

[٦٦٨٤] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٤٢) - (باب الوصية بالجار والإحسان

إليه) (التحفة ٤٢)

[٦٦٨٥] ١٤٠- (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٦٧٩] ١٣٥- (٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ (١) هِرَّةٍ لَهَا، أَوْ هِرٍّ، رَبَطْتَهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرْمِرُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هُرًّا لَهَا». [انظر: ٦٩٨٢]

(المعجم ٣٨) - (باب تحريم الكبر)

(التحفة ٣٨)

[٦٦٨٠] ١٣٦- (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَزُّ إِزَارُهُ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعَنِي عَذَّبْتُهُ».

(المعجم ٣٩) - (باب النهي عن تقنيط الإنسان

من رحمة الله تعالى) (التحفة ٣٩)

[٦٦٨١] ١٣٧- (٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْفُلَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِلْفُلَانِ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِلْفُلَانِ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» أَوْ كَمَا قَالَ.

(١) من جرّاء هرة: أي من أجلها، يمد ويقصر يقال: من جرائك وجرائك وجريرتك وأجلك، بمعنى.

[٦٦٨٩] ١٤٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ؛
ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ:
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ
خَلِيلِي [ﷺ] أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرِ
مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِئْتِكَ، فَأَصْنِهِمْ
مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»^(١).

(المعجم ٤٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقِ الْوَجْهِ

عِنْدَ الْإِقَاءِ) (التحفة ٤٣)

[٦٦٩٠] ١٤٤- (٢٦٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ

الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا أَبُو
غَامِرٍ يَغْنِي الْخَزَّازَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ
لِي النَّبِيُّ [ﷺ]: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا،
وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ»^(٢).

(المعجم ٤٤) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا

لَيْسَ بِحَرَامٍ) (التحفة ٤٤)

[٦٦٩١] ١٤٥- (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَخَفْصُ بْنُ
غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ
أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [ﷺ]، إِذَا أَنَا هُ
طَالِبٌ حَاجَةً، أَقْبَلَ عَلَيَّ جُلَسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوا
فَلْتَوْجِرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانِ نَبِيِّهِ [ﷺ] مَا
أَحَبُّ».

(المعجم ٤٥) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ مَجَالَسَةِ

الصَّالِحِينَ وَمَجَانِبَةِ قِرَاءِ السُّوءِ) (التحفة ٤٥)

وَمُحَمَّدُ بْنُ زُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ وَيَزِيدُ
ابْنُ هَرُونَ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ يَغْنِي الثَّقَفِيَّ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ
سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ
عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ [ﷺ] يَقُولُ: «مَا
زَالَ جِبْرِئِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ
يُورِثُهُ».

[٦٦٨٦] (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ [ﷺ]،
بِمِثْلِهِ.

[٦٦٨٧] ١٤١- (٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عَمْرِ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ
ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [ﷺ]: «مَا زَالَ جِبْرِئِيلُ
يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ».

[٦٦٨٨] ١٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ

الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ
لِإِسْحَاقَ - قَالَ: أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ:
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ
الْعَمِّيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ [ﷺ]: «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرِ
مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانِكَ».

(١) فأصحبهم منه بمعروف: أعطهم منه شيئاً.

(٢) بوجه طلق: سهل منبسط، وفيه حث على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قل حتى طلاقه الوجه.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى مِنْ النَّبَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

[٦٦٩٤] ١٤٨- (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مِزْرَةَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، أَنَّ زِيَادَ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْتَيْنَ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لِنِتْأَكُلُهَا، فَاسْتَطَعَمْتُهَا ابْتَاهَا، فَشَقِقْتُ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَمَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ».

[٦٦٩٥] ١٤٩- (٢٦٣١) حَدَّثَنِي عَمْرُو

التَّائِدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ^(١) حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعُهُ.

(المعجم ٤٧) - (بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ

فِيحْتَسِبُهُ) (التحفة ٤٧)

[٦٦٩٦] ١٥٠- (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحَلَّهَ الْقَسَمُ».

[٦٦٩٢] ١٤٦- (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمُسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمُسْكِ، إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبًا، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً».

(المعجم ٤٦) - (بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى

النَّبَاتِ) (التحفة ٤٦)

[٦٦٩٣] ١٤٧- (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازِدَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَحَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْتَيْنِهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَحَرَجَتْ وَابْتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا،

(١) من عال جارتين: قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما.

[٦٦٩٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «فِيلِجِ النَّارِ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ».

[٦٦٩٨] ١٥١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ، إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: «أَوْ اثْنَانِ^(١)؟» يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَوْ اثْنَانِ».

[٦٦٩٩] ١٥٢- (٢٦٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا». فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا، مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ».

فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: «وَأَثْنَيْنِ، وَأَثْنَيْنِ، وَأَثْنَيْنِ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَثْنَيْنِ، وَأَثْنَيْنِ، وَأَثْنَيْنِ».

[٦٧٠٠] ١٥٣- (٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ - وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ».

[٦٧٠١] ١٥٤- (٢٦٣٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ، «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ^(٢) الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ أَبَوِيهِ - ، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ، - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ - ، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنْفَةِ ثَوْبِكَ^(٣) هَذَا، فَلَا يَتَنَاهَى، - أَوْ قَالَ [فَلَا] يَنْتَهِي - ، حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ». وَفِي رِوَايَةِ سُؤَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ.

[٦٧٠٢] حَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) كذا في هـ: وهو أظهر وفي ع وف: واثنين وكذا ما بعده «أو اثنين» وأشار في هامش هـ إلى وجوده في بعض النسخ.

(٢) دعاميص الجنة: صغار أهلها والمفرد: دعموص.

(٣) بصنفة ثوبك: أي بظرفه.

شَيْئًا تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوَاتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٦٧٠٣] ١٥٥- (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ [ابْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ: «دَفَنْتِ ثَلَاثَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لَقَدْ احْتَظَرْتَ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ^(١) مِنَ النَّارِ».

قَالَ عُمَرُ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ، وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

[٦٧٠٤] ١٥٦- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَسْتَكْبِي، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ، قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً، قَالَ: «لَقَدْ احْتَظَرْتَ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُتَيْبَةَ.

(المعجم ٤٨) - (بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا، أَمْرٌ^(٢) جَبْرِئِيلُ فَأَحْبَهُ وَأَحْبَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ) (التحفة ٤٨)

[٦٧٠٥] ١٥٧- (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبَّهُ، قَالَ: فَيَجِبُهُ جَبْرِئِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبُّهُ، فَيَجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ عَبْدًا دَعَا جَبْرِئِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُهُ جَبْرِئِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ، قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوَضَّعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

[٦٧٠٦] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ، كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ.

[٦٧٠٧] ١٥٨- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ^(٣) أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعَرَفَةَ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ

(١) احتظرت بحظار شديد: امتنعت بمانع وثيق، وأصل الحظر: المنع.

(٢) في ع، ف: باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده، وأثبتنا ما في هـ.

(٣) في ع وف: عن سهيل بن أبي صالح وفي هـ عن سهيل، عن أبي صالح وهو ما ذكره المزي في الأطراف انظر

لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: حُبُّ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

[٦٧١١] ١٦٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمَرُ النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ
لِزُهَيْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
أَنْسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى
السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» فَلَمْ يَذْكَرْ
كَثِيرًا، قَالَ: وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ:
«فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

[٦٧١٢] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ
ابْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ
الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَبِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

[٦٧١٣] ١٦٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا
ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا^(١)؟» قَالَ:
حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

قَالَ أَنْسٌ: فَمَا فَرِحْنَا، بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَرَحًا
أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ
أَحْبَبْتَ».

قَالَ أَنْسٌ: فَأَنَا أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَبَا بَكْرٍ
وَعَمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ
بِأَعْمَالِهِمْ.

عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ
يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتِ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ
تَعَالَى يُحِبُّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: وَمَا
ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ،
قَالَ: بِأَيْكَ! أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ
سُهَيْلٍ.

(المعجم ٤٩) - (بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودَ مُجَنَّدَةٍ)
(التحفة ٤٩)

[٦٧٠٨] ١٥٩- (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ
سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا
تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

[٦٧٠٩] ١٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ
بُرْقَانَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ كَمَعَادِنِ
الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ
فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُقِّهُوا، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ،
فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا
اخْتَلَفَ».

(المعجم ٥٠) - (بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)
(التحفة ٥٠)

[٦٧١٠] ١٦١- (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ
مَسْلَمَةَ] بِنِ قَتَنِيبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ
أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ

(١) وفي ع وف: وما أعددت للساعة؟

[٦٧١٤] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: فَأَنَا أَحِبُّ، وَمَا بَعْدَهُ.

[٦٧١٥] ١٦٤- (...). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ^(١)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ^(٢)، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

[٦٧١٦] (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشُّكْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنَ جَبَلَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٦٧١٧] (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمُسَمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِيَانِ ابْنَ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٦٧١٨] ١٦٥- (٢٦٤٠). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: [يا]^(٣) رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

[٦٧١٩] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٧٢٠] (٢٦٤١). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

(المعجم ٥١) - (بابٌ إذا أتني على الصالح فهي بشرى ولا تضره) (التحفة ٥١)

(١) سدة المسجد: الظلال المسقفة عند باب المسجد.
(٢) كثير صلاة وصيام ولا صدقة: أي من النوافل الزائدة على الفرائض.
(٣) سقط من هـ فاستدركتنا من ع، ف.

لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ^(١): «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضَعَّةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيَوْمَئِذٍ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَيْبٍ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ! إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

[٦٧٢٤] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَسَدِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»، وَقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ: «أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا». وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعَيْسَى: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

[٦٧٢٥] ٢- (٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

[٦٧٢١] ١٦٦- (٢٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بَشَرَى الْمُؤْمِنِ».

[٦٧٢٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، بِإِسْنَادِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَوَجِبَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ: وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ، كَمَا قَالَ حَمَادٌ.

٤٦ - كتاب القدر

(المعجم ١) - (باب كيفية خلق الأدمي، في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله، وشقاوته وسعادته) (التحفة ١)

[٦٧٢٣] ١٠- (٢٦٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ

(١) الصادق المصدق: الصادق في قوله، المصدق فيما يأتيه من الوحي الكريم.

بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَمْرٍ وَلَا يُنْقُصُ».

[٦٧٢٧] (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ.

[٦٧٢٨] ٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حَدِيثَهُ بِنِ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَنَعُّ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَصَوَّرُ^(١) عَلَيْهَا الْمَلِكُ». قَالَ زُهَيْرٌ: حَسْبُهُ قَالَ: الَّذِي يَخْلُقُهَا: «فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَسَوِيٌّ أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا».

[٦٧٢٩] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كَثُومٍ: حَدَّثَنِي أَبِي كَثُومٌ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ حَدِيثِهِ ابْنَ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ مَلَكًا مَوْكَلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذِنُ اللَّهُ، لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

اللَّهُ بْنُ نَمِيرٍ وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نَمِيرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ حَدِيثِهِ بِنِ اسِيدِ، يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَمِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيَكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيَكْتَبَانِ، وَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَثَرَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ، ثُمَّ تَطْوَى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقُصُ».

[٦٧٢٦] ٣- (٢٦٤٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرِو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بَعِيرِهِ، فَاتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُقَالُ لَهُ حَدِيثُهُ بْنُ اسِيدِ الْغِفَارِيِّ، فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بَعِيرَ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ اثْنَتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ! أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَجَلُهُ؟، فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! رِزْقُهُ؟، فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ

(١) يتصور وفي رواية: يتصور، أي ينزل.

الشَّقَاوَةَ فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْسَّرَى. وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَفْتَى. وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْمَسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠].

[٦٧٣٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَأَخَذَ عُودًا، وَلَمْ يَقُلْ: مِخْصَرَةً، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٦٧٣٣] ٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيُحْيِرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةِ فِي بَيْعِ الْعَرْقِدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ^(١)، فَكَسَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ^(٢) بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَمُكُّ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ، وَأَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ

[٦٧٣٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

[٦٧٣٠] ٥- (٢٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَفَعَ الْحَدِيثَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ! نُطْفَعُ، أَيُّ رَبِّ! عَلِقَةُ، أَيُّ رَبِّ! مُضَعَّةٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيُّ رَبِّ! ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرَّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

[٦٧٣١] ٦- (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيُحْيِرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةِ فِي بَيْعِ الْعَرْقِدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ^(١)، فَكَسَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ^(٢) بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَمُكُّ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ، وَأَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ

(١) مخصرة: عصا لطيفة أو عكاز لطيف وغيرهما.

(٢) فنكس فجعل ينكت: نكس أي طأطأ وخفض رأسه إلى الأرض على هيئة المهموم، ينكت: أي يخط خطا يسيرا مرة بعد مرة وهذا فعل المفكر المهموم.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُثَيْبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدِ الرَّشِكِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

[٦٧٣٩] ١٠- (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشْيَاءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعَا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَهُ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ^(١)، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ^(٢) فِيهِ، أَشْيَاءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ؟، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ، وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ

عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

[٦٧٣٥] ٨- (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ ابْنَ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَ لَنَا دِينَتَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَمِ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ» قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلِ؟.

قَالَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ».

[٦٧٣٦] (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَامِلٍ مَيْسَرٌ لِعَمَلِهِ».

[٦٧٣٧] ٩- (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدِ الصُّبَعِيِّ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْلِمَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

[٦٧٣٨] (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ:

(١) لأحزر عقلك: لامتحن فهمك ومعرفتك.

(٢) يكدحون: الكدح هو السعي في العمل سواء أكان للأخرة أم للدنيا.

«اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُونَا، أَنْتَ خَيْبَتُنَا^(١) وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى، اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟» فَقَالَ [النَّبِيُّ ﷺ]: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

وفي حديث ابن أبي عمير وابن عبدة، قال أحدهما: خطَّ، وقال الآخر: كتب لك التوراة بيده.

[٦٧٤٣] ١٤- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاضْطَفَاكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟».

[٦٧٤٤] ١٥- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَفَخَّ

وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]: «وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا» [الشمس: ٧، ٨].

[٦٧٤٠] ١١- (٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ [لَهُ] عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[٦٧٤١] ١٢- (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ] الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ] النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [راجع: ٣٠٦]

(المعجم ٢) - (باب حجاج آدم وموسى صلى

الله عليهما وسلم) (التحفة ٢)

[٦٧٤٢] ١٣- (٢٦٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) خيبتنا: أوقعتنا في الخيبة، وهي الحرمان والخسران، أي كنت سبب إغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها إخراجك من الجنة، ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَحَوَ حَدِيثِهِمْ.

[٦٧٤٨] ١٦- (٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ
أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْحَوْلَانِيُّ
عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ:
وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

[٦٧٤٩] (...). حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا
الْمُقْرِيءُ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا
نَافِعٌ يَعْني ابْنَ يَزِيدَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ
عَلَى الْمَاءِ.

(المعجم ٣) - (بَابُ تَصْرِيفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ
كَيْفَ شَاءَ) (التحفة ٣)

[٦٧٥٠] ١٧- (٢٦٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيءِ - قَالَ
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيءُ - قَالَ:
حَدَّثَنَا حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ
أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصْرَفُهُ حَيْثُ
يَشَاءُ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! مُصْرِفَ
الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ».

(المعجم ٤) - (بَابُ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدْرِ)

(التحفة ٤)

فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ
فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى
الْأَرْضِ؟ قَالَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي
اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِحَ
فِيهَا تَيَّانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا، فَبِكُمْ وَجَدْتَ
اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى:
بِأَرْبَعِينَ عَامًا، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا:
﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾؟ [طه: ١٢١]. قَالَ: نَعَمْ.
قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ
أَنْ أَعْمَلَهُ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

[٦٧٤٥] (...). حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا
أَبِي عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى:
أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟
فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ
بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ
عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟. فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

[٦٧٤٦] (...). حَدَّثَنِي عَمْرُو التَّائِقُ: حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ. ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

[٦٧٤٧] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِثَالٍ
الضَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّئِنِ، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرَزَى الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ، وَرَزَى اللِّسَانَ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ نَمْنَى وَنَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدَّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذَّبُهُ»^(٢).
قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ^(٣): ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ.

[٦٧٥٤] ٢١- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامِ الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا شَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيئُهُ مِنَ الزَّئِنِ، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذَّبُهُ».

(المعجم ٦) - (بابُ معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين) (التحفة ٦)

[٦٧٥٥] ٢٢- (٢٦٥٨) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ وَيُمَجْسَانِهِ، كَمَا تَنسُجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ

[٦٧٥١] ١٨- (٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى ابْنُ حَمَّادٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَبَيْسُ أَوْ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ»^(١).

[٦٧٥٢] ١٩- (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَتَرَلْتُ: «يَوْمَ يُسْجُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهم دُورًا مَسَّ سَقَرٌ. إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ» [القدر: ٤٨، ٤٩].

(المعجم ٥) - (بابُ قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره) (التحفة ٥)

[٦٧٥٣] ٢٠- (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، إِنَّ

(١) العجز والكيس: العجز هو عدم القدرة أو ترك ما يجب فعله والتسويق به وتأخيره عن وقته، أو عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة. والكيس ضده، وهو النشاط والحلق بالأمور.

(٢) معناه: أنه قد يحقق الزنى بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولوج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك ومعنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنى سواء حقيقياً أو مجازاً بالنظر والاستماع وبالمس وما يتعلق بذلك.

(٣) وفيه هـ: «في رواية».

جَمَعَاءَ^(١)، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدَعَاءَ^(٢)؟^(٣) ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اِقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ أَلْتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ الآية [الروم: ٣٠].

[٦٧٥٦] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى؛ ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «كَمَا تَنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ» وَلَمْ يَذْكَرْ: جَمَعَاءَ.

[٦٧٥٧] (...). حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ يَقُولُ: اِقْرَأُوا: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ أَلْتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْبَيْتُ الْفَقِيهُ﴾ [الروم: ٣٠].

[٦٧٥٨] ٢٣- (...). حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ^(٣) عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشْرِكَانِهِ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

[٦٧٥٩] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: «لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، حَتَّى يُعَبَّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

[٦٧٦٠] ٢٤- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تَنْتَجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدَعَاءَ؟ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

[٦٧٦١] ٢٥- (...). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ، بَعْدُ، يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، فَإِنْ كَانَا

(١) تنتج البهيمه بهيمه جمعاء: تولد كاملة سليمة الأعضاء.

(٢) جدعاء: مقطوعة الأنف أو الأذن أو الذنب أو غير ذلك من الأعضاء.

(٣) قال النووي: كذا هو في جميع النسخ وهو صحيح على إبدال الواو ياء لانضمامها. قلت: ولعل الأصح أنه مضارع مجهول سقطت منه الواو.

مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمٍ، كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلِكُرُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِهِ^(١)، إِلَّا مَرِيَمَ وَابْنَهَا.

[٦٧٦٢] ٢٦ - (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

[٦٧٦٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الِیْمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ، أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ: سُئِلَ عَنْ ذُرَّارِيِّ الْمُشْرِكِينَ؟.

[٦٧٦٤] ٢٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا؟، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

[٦٧٦٥] ٢٨ - (٢٦٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، إِذْ خَلَقَهُمْ».

[٦٧٦٦] ٢٩ - (٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَقِيبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوهُ طُغْيَانًا وَكُفْرًا».

[٦٧٦٧] ٣٠ - (٢٦٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: تُوَفِّي صَبِيٍّ، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ، عُضْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا، وَلِهَذِهِ أَهْلًا؟».

[٦٧٦٨] ٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طُوبَى لِهَذَا، عُضْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ! لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟، يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ».

[٦٧٦٩] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ

(١) تنبيه حضان وهو الحجر، أي الجنب أو الخاصرة ولكزه: أي ضربه بجمع كفه في صدره.

ابْنُ حَفْصٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ، نَحْوَ حَدِيثِهِ.

(المعجم ٧) - (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَرْزَاقَ وَغَيْرَهَا، لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ بِهِ الْقَدْرُ) (التحفة ٧)

[٦٧٧٠] ٣٢- (٢٦٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ! أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبِيَّةٍ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ^(١)، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا أَوْ أَفْضَلَ».

قَالَ وَذَكَرْتُ عَنْهُ الْقِرْدَةَ، قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَرَاهُ قَالَ وَالْخَنْزِيرُ مِنْ مَسْخٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقَبًا، وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْخَنْزِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ».

[٦٧٧١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي

حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ بِشْرِ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا: «مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ».

[٦٧٧٢] ٣٣- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ! مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبِيَّةٍ، وَأَثَارِ مَوْطُوعَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ».

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْقِرْدَةُ وَالْخَنْزِيرُ، هِيَ مِمَّا مَسَخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذَّبَ قَوْمًا، فَجَعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنْزِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

[٦٧٧٣] (...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَثَارِ مَبْلُوعَةٍ».

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: «قَبْلَ حِلِّهِ» أَيْ تَرْوِيلِهِ.

(١) حله: حلوله ووجوبه وحيته، يقال حل الأجل يحل حلاً حلاً وفي هذا تصريح بأن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل.

(المعجم ٨) - (بابُ الإيمان^(١)) بالقدر والاذعان

(له) (التحفة ٨)

[٦٧٧٤] ٣٤- (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ^(٢)»، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.»

٤٧ - كتاب العلم

(المعجم ١) - (بابُ النهي عن اتباع متشابه

القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن

الاختلاف في القرآن) (التحفة ١)

[٦٧٧٥] ١- (٢٦٦٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا

أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءُ» [آل عمران: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَأَحْذَرُوهُمْ.»

[٦٧٧٦] ٢- (٢٦٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِيَّاحِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْعُضْبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ.»

[٦٧٧٧] ٣- (٢٦٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو قَدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عَمِيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا.»

[٦٧٧٨] ٤- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا.»

[٦٧٧٩] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدُبُ، وَنَحْنُ غُلَمَانُ بِالْكُوفَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ» بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا.

(١) وفي ع، ف: باب في الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله.

(٢) لا تعجز: لا تكسل عن طلب الطاعة وطلب الاستعانة.

(المعجم ٢) - بَابُ* فِي الْأَلْدِ الْخَصْمِ

(التحفة ٢)

[٦٧٨٠] ٥- (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصْمِ»^(١).

(المعجم ٣) - بَابُ* اتِّبَاعِ سُنَنِ الْيَهُودِ

والنصارى (التحفة ٣)

[٦٧٨١] ٦- (٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ^(٢) سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِرَارًا بَشِيرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَا تَبْغَمُوهُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ «فَمَنْ؟».

[٦٧٨٢] (...) حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٦٧٨٣] (...) [٦٧٨٣] قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ [بْنِ يَسَارٍ]، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٤) - بَابُ* هَلِكِ الْمُنْتَطَعُونَ

(التحفة ٤)

[٦٧٨٤] ٧- (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكُ الْمُنْتَطَعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

(المعجم ٥) - بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ، وَظَهْوَرِ

الجهل والفتن، فِي آخِرِ الزَّمَانِ (التحفة ٥)

[٦٧٨٥] ٨- (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبَتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزُّنَى».

[٦٧٨٦] ٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعَهُ مِنْهُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الزُّنَى، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّىٰ يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ».

[٦٧٨٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ

(١) الألد: شديد الخصومة. الخصم: الحاذق بالخصومة.

(٢) لتتبعن: المراد لتوافقونهم في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر. وهذا من معجزات الرسول ﷺ.

(٣) الزيادة من نسختي ع، ف.

[٦٧٩٢] ١١- (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بِنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ». [راجع: ٣٩٦]

[٦٧٩٣] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٦٧٩٤] ١٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

[٦٧٩٥] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ

وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ حَنْظَلَةَ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي يُونُسَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرِ وَعَبْدَةَ: لَا يُحَدِّثُكُمْوهُ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٦٧٨٨] ١٠- (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ - وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَاثِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ».

[٦٧٨٩] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ

أَبِي النَّضْرِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ.

[٦٧٩٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٧٩١] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا:
«وَيُلْقَى الشُّعْ».

[٦٧٩٦] ١٣- (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ^(١) جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

[٦٧٩٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُتِبَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيَّ^(٢) الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

[٦٧٩٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

[٦٧٩٩] ١٤- (...) حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي! بَلَّغْنِي: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَأَلْفَهُ فَاسْأَلْهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيْمَا ذَكَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَرِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُؤَسَاءَ جُهَالًا، يُفْتَوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ».

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتَ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمْتَ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتَهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟

قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلًا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَأَلْفَهُ، ثُمَّ فَاتِحُهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا

(١) رؤسا وفي نسخة: رؤساء جمع رأس أو رئيس. وكلاهما صحيح.

(٢) وفي ع، ف: فرد علينا، بضمير الجمع.

أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

(المعجم ٦) - (باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة) (التحفة ٦)

[٦٨٠٠] ١٥- (١٠١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الصُّحَيْ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَوْا عَنْهُ، حَتَّى رُؤِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَابَعُوا حَتَّى عَرِفَ الشُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

[راجع: ٢٣٥١]

[٦٨٠١] (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ.

[٦٨٠٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسُنُّ عَبْدُ سَنَّةٍ صَالِحَةٍ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

[٦٨٠٣] (...) حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ [الْأَمْوِيُّ] قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْمُثَنِّ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُثَنِّ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٦٨٠٤] ١٦- (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا».

(١) وفي هـ هنا: قال قال، وهو تكرار وقع بسهواً.

٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

(المعجم ١) - (بابُ الحث على ذكر الله تعالى)

(التحفة ١)

[٦٨٠٥] ٢^(١) - (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ»^(٢) حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَا، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَا هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً». [انظر: ٦٨٢٩ و ٦٩٥٢]

[٦٨٠٦] (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا»^(٣).

[٦٨٠٧] ٣- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدٌ بِشَيْءٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِذِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِبَاعٍ، جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ».

[٦٨٠٨] ٤- (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ».

(المعجم ٢) - (بابُ في أسماء الله تعالى،

وفضل من أحصاها) (التحفة ٢)

[٦٨٠٩] ٥- (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [بْنُ عُيَيْنَةَ] عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَاللَّهُ وَثَرٌ، يُحِبُّ الْوَثَرَ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: «مَنْ أَحْصَاهَا».

[٦٨١٠] ٦- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ،

(١) هكذا بدأ الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي هذا الكتاب بحديث رقم ٢ وأخذناه كما هو لأنه موافق للمعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي.

(٢) وأنا معه: بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية.

(٣) تقربت منه باعًا: أي أن الجزاء يكون تضعيفه على حسب تقربه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

وَزَادَ هَمَامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وَثْرٌ، يُحِبُّ الْوَثْرَ».

(المعجم ٣) - (بَابُ الْعَزْمِ بِالْدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلُ إِنْ شِئْتَ) (التحفة ٣)

[٦٨١١] ٧- (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ^(١) فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ».

[٦٨١٢] ٨- (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلِيَعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَبْعَاطُمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

[٦٨١٣] ٩- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ

فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ».

(المعجم ٤) - (بَابُ كِرَاهَةِ تَمَنِّيِ الْمَوْتِ، لَضَرِّ نَزْلِ بِهِ) (التحفة ٤)

[٦٨١٤] ١٠- (٢٦٨٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَّ نَزْلُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

[٦٨١٥] (...) حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ».

[٦٨١٦] ١١- (...) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُهُ.

[٦٨١٧] ١٢- (٢٦٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سِتِّعَ كَيْتٍ فِي بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.

(١) فليعزم: الشدة والجزم من غير ضعف في الطلب وقيل: حسن الظن بالله تعالى في الإجابة.

[٦٨١٨] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٨١٩] ١٣- (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُثَنَّى، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرَهُ إِلَّا خَيْرًا».

(المعجم ٥) - (باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه. ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه) (التحفة ٥)

[٦٨٢٠] ١٤- (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[٦٨٢١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[٦٨٢٢] ١٥- (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ الرَّزِّيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتِ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِيهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[٦٨٢٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٨٢٤] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».

[٦٨٢٥] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءَ عَنْ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيءٍ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرْتَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

[٦٨٢٦] ١٧- (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبَّيْرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ!

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، إِنَّ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» وَلَيْسَ مِثْلَ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصَرَ، وَحَسَّرَجَ الصَّدْرَ، وَافْتَعَرَ الْجِلْدَ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ^(١)، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

[٦٨٢٧] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ [بْنُ إِبْرَاهِيمَ] الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطْرِفٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّسٍ.

[٦٨٢٨] ١٨- (٢٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

(المعجم ٦) - (بابُ فضل الذكر والدعاء،

والتقرب إلى الله تعالى وحسن الظن به)

(التحفة ٦)

[٦٨٢٩] ١٩- (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ^(٢)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

[راجع: ٦٨٠٥]

[٦٨٣٠] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ ابْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ بُوْعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

[٦٨٣١] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِذَا أَتَانِي يَمْشِي، [أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً^(٣)]».

[٦٨٣٢] ٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَا، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَا خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَبْرًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا^(٤)، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

(١) عند ذلك: عند نزع الروح حيث لا تقبل توبته ولا غيرها فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعد له.

(٢) وفي هـ: ورقان وهو خطأ.

(٣) من هامش هـ.

(٤) باعا: الباع والبوع وهو طول ذراعي الإنسان وعرض صدره وهو قدر أربع أذرع.

حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ
قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَاهُ.

[٦٨٣٦] (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ
التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»
وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ.

[٦٨٣٧] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ
عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِهِ يُعَوِّدُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرَّخِ، بِمَعْنَى
حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَاقَةَ لَكَ
بِعَذَابِ اللَّهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَاهُ.

[٦٨٣٨] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحِ الْعَطَّارِ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(المعجم ٨) - (باب فضل مجالس الذكر)

(التحفة ٨)

[٦٨٣٩] ٢٥- (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا بِهِزٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ:
حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً
سَيَّارَةً، فَضَلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا
وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَخَفَّ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا
إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ

[٦٨٣٣] ٢٢- (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ
فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ،
فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلَهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي
شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي
ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي،
أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابٍ^(١) الْأَرْضِ
خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

[قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ]^(٢).

[٦٨٣٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ
أَنَّهُ قَالَ: «فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ».

(المعجم ٧) - (باب كراهة الدعاء بتعجيل

العقوبة في الدنيا) (التحفة ٧)

[٦٨٣٥] ٢٣- (٢٦٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ
زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ
فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَّخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ
كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟» قَالَ: نَعَمْ.
كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ! مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي
الْآخِرَةِ، فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيفُهُ - أَوْ لَا
تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا

(١) بقراب الأرض: ما يقارب مئلاها.

(٢) من هامش هـ.

أَسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ
وَالدَّعَاءِ) (التحفة ١٠)

[٦٨٤٢] ٢٨- (٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْبًا مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمَسِّيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ».

[٦٨٤٣] ٢٩- (٢٦٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُحْتَارِ عَنْ سَهْلِيلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدًا قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

[٦٨٤٤] ٣٠- (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو غَالِمٍ يَعْنِي الْعَقْدِيَّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونَني؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيُّ رَبِّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَني؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَعْفِرُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فَلَانَ، عَبْدٌ خَطَاءً، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

(المعجم ٩) - (بَابُ فَضْلِ الدَّعَاءِ بِاللَّهِمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) (التحفة ٩)

[٦٨٤٥] ٢٦- (٢٦٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

[٦٨٤٦] ٢٧- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ،
عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ
إِسْمَاعِيلَ.

[٦٨٤٥] وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ:
حَدَّثَنَا عُمَرُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ
الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خَثِيمٍ^(١)، بِمِثْلِ ذَلِكَ،
قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَاتَيْتُ عَمْرَوَ بْنَ مَيْمُونٍ
فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى،
قَالَ فَاتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟
قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، يُحَدِّثُهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٦٨٤٦] ٣١-(٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ
عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ
خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ،
حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ،
سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

[٦٨٤٧] ٣٢-(٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ
اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللهُ أَكْبَرُ،
أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

[٦٨٤٨] ٣٣-(٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ
مُوسَى الْجُهَنِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا
مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:
عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا
قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ». قَالَ: فَهَؤُلَاءِ
لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي
وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

قَالَ مُوسَى: أَمَّا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَّهُمْ وَمَا
أَدْرِي، وَلَمْ يَذْكَرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ
مُوسَى.

[٦٨٤٩] ٣٤-(٢٦٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ،
حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ!
اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي».

[٦٨٥٠] ٣٥-(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ
الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ
عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ
بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي
وَاهْدِنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

[٦٨٥١] ٣٦-(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ

(١) وقع في هـ: خَيْثِمٌ، وصوابه خَيْثِمٌ، كما ورد في ع، ف والنظر تهذيب الكمال الترجمة: ١٨٥٩.

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الإِبْهَامَ «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ ذُنُوبَكَ وَآخِرَتَكَ».

[٦٨٥٢] [٣٧-٢٦٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، وَتُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

(المعجم ١١) - (باب فضل الاجتماع على

تلاوة القرآن، وعلى الذكر) (التحفة ١١)

[٦٨٥٣] [٣٨-٢٦٩٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّمِيبِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ (١) عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ

العَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَحِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّلَ بِهِ عَمَلَهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

[٦٨٥٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي - وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

[٦٨٥٥] [٣٩-٢٧٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِمْ».

[٦٨٥٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١) نفس عن مؤمن كربة: أزالها بإزالة أسبابها. وفيه ترغيب في إعانة المسلمين ومساعدتهم.

[٦٨٥٩] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ ابْنَ عَمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ - فِي الْيَوْمِ - مِائَةَ مَرَّةٍ».

[٦٨٦٠] (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٨٦١] ٤٣- (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ غِيَاثٍ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِرَفْعِهِ فِيهَا كَالتَّلْبِيَةِ وَغَيْرِهَا وَاسْتِحْبَابِ الْإِكْتِثَارِ مِنْ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) (التحفة ١٣) [٦٨٦٢] ٤٤- (٢٧٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

[٦٨٥٧] ٤٠- (٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ: اللَّهُ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنِّي لَأَسْتَحْلِفُكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ.

(المعجم ١٢) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاسْتِغْفَارِ

وَالاسْتِكْثَارِ مِنْهُ) (التحفة ١٢)

[٦٨٥٨] ٤١- (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفَقِيهَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ الْأَعْرَ الْمُرَزِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ^(١) عَلَيَّ قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

(١) من هامش هـ.

(٢) ليغان على قلبي: ما يتغشى القلب وقيل: المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه، أو غفل عد ذلك ذنبا واستغفر منه.

عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

[٦٨٦٦] (...). حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

[٦٨٦٧] ٤٦- (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُتْقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ»^(١)، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرٌ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

[٦٨٦٨] ٤٧- (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ - عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

(المعجم ١٤) - (بابُ الدعوات^(٢) والتعوذ)
(التحفة ١٤)

[٦٨٦٩] ٤٨- (٢٧٠٥). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَهُ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ» قَالَ: وَأَنَا خَلْفُهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

[٦٨٦٣] (...). حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٦٨٦٤] ٤٥- (...). حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ يَعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ يَضْعُدُونَ فِي نَيْبَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ، كُلَّمَا عَلَا نَيْبَةً، نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا» قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثْرٍ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

[٦٨٦٥] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو

(١) أقرب إلى أحدكم من عتق راحلة أحدكم: هذا مجاز مراده تحقيق سماع الدعاء كقوله تعالى: «ونحن أقرب إليه من حبل الوريد».

(٢) ورد لهذا الباب في ع، ف متأخرًا بحدِيثين. قبل حديث رقم ٤٩ بلفظ: باب التعوذ من شر الفتن وغيرها.

[٦٨٧٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ١٥) - (باب* التَّوَدُّدِ مِنَ الْعَجْزِ

وَالكسَلِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ١٥)

[٦٨٧٣] [٥٠- (٢٧٠٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

[٦٨٧٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

[٦٨٧٥] [٥١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ

ابْنُ الْعَلَاءِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَسْيَاءَ ذَكَرَهَا، وَالْبُخْلِ.

[٦٨٧٦] [٥٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعِ الْعَدِيِّ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدِ الْعُمِّيِّ: حَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَعْوَرُ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِؤْلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ^(١) وَأَرْدَلِ الْعُمْرِ^(٢)، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

بَكْرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا - وَقَالَ قَتَيْبَةُ: كَثِيرًا - وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[٦٨٧٠] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاهُ وَعَمَرُو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «ظُلْمًا كَثِيرًا»

[٦٨٧١] [٤٩- (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِؤْلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَتَقَّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتِ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ». [راجع: ١٣٢٥]

(١) الكسل: عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة مع إمكانه.

(٢) أزدل العمر: هو ما يكون في حالة الهرم الشديد من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات أو التساهل فيها.

(المعجم ١٦) - (باب * في التعوذ من سوء

القضاء ودرك الشقاء وغيره) (التحفة ١٦)

[٦٨٧٧] ٥٣-(٢٧٠٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ:

حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ

دَرْكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جُهْدِ

الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ

أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

[٦٨٧٨] ٥٤-(٢٧٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ

- وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

حَبِيبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ

عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ

خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ

بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ

شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَجَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

[٦٨٧٩] ٥٥-(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ

مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ -

وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ -

قَالَ -: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ

يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ

عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ

سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتُ

حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ

التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ

حَتَّى يَرْتَجَلَ مِنْهُ».

[٦٨٨٠] ٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ: وَقَالَ الْقَعْفَاعُ

ابْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْنَتِي

الْبَارِحَةَ! قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أُمْسَبْتَ: أَعُوذُ

بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ

تَضُرْك».

[٦٨٨١] (...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ

الْمِصْرِيُّ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ؛

أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَدَعْنَتِي

عَقْرَبٌ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهَبٍ.

(المعجم ١٧) - (باب الدعاء عند النوم^(١))

(التحفة ١٧)

[٦٨٨٢] ٥٦-(٢٧١٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ -

قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا -

جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنِي

الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا

أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ

اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ!

إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ،

وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا

مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ

(١) وفي ع، ف: باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع.

[٦٨٨٥] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «يَا فَلَانُ! إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ مُرَّةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَيْبِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، فَإِنَّ مُمَّتَ مِنْ لَيْلَتِكَ مُمَّتٌ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا».

[٦٨٨٦] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا».

[٦٨٨٧] ٥٩- (٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

[٦٨٨٨] ٦٠- (٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ

الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَيْبِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنَّ مُمَّتَ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُمَّتٌ وَأَنْتَ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ» (١).

قَالَ: فَرَدَدْتُهِنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: أَمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، قَالَ: «قُلْ أَمَنْتُ بِنَيْبِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ».

[٦٨٨٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبيدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أْتَمَّ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: «وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا».

[٦٨٨٤] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبيدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ! أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ، فَإِنَّ مَاتَ عَلَيَّ الْفِطْرَةَ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: مِنَ اللَّيْلِ.

(١) في هذا الحديث ثلاث سنن مهمة مستحبة وليست واجبة هي:

أ - النوم على طهارة.

ب - النوم على الشق الأيمن. تحريماً للتيامن الذي هو من سنة النبي ﷺ.

ج - ذكر الله قبل النوم ليكون آخر عمله من يومه.

أَحْيَيْتَهَا فَاخْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَّتْهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ! [إِنِّي] أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

[٦٨٨٩] ٦١- (٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ» وَكَانَ يَرَوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٦٨٩٠] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا، إِذَا أَحَدُنَا مَضَاجِعَنَا أَنْ نَقُولَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ: «مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا».

[٦٨٩١] ٦٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدٌ

ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا «قُولِي: اللَّهُمَّ! رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

[٦٨٩٢] ٦٤- (٢٧١٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسِّمِ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاخْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

[٦٨٩٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِي، فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي فَارْزُقْهَا».

[٦٨٩٤] ٦٤- (٢٧١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي».

(المعجم ١٨) - (بَابُ فِي الْأَدْعِيَةِ^(١)) (التحفة ١٨) [٦٨٩٥] ٦٥- (٢٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

عَمِلْتُ، وَشَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

[٦٨٩٩] ٦٧- (٢٧١٧) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ: حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! لَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ^(١)، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ - لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَيُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

[٦٩٠٠] ٦٨- (٢٧١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: «سَمِعَ^(٢) سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

[٦٩٠١] ٧٠- (٢٧١٩)^(٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ

وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

[٦٨٩٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

[٦٨٩٧] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

[٦٨٩٨] ٦٦- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا

(١) لك أسلمت وبك آمنت: لك انقدت وبك صدقت، وفي هذا إشارة إلى أن هناك فرقاً بين الإسلام والإيمان.
(٢) بالتشديد وهي رواية أكثر رواة مسلم كما أشار القاضي ومعناه: بلغ سامع قولي هذا لغيره وبالكسر والتخفيف قال الخطابي معناه: شهد شاهد، قال: وهو أمر بلفظ الخبر، وحقيقته: يسمع السامع ويشهد الشاهد على حمدنا... الخ.

وقوله: ربنا صاحبنا وأفضل علينا: احفظنا واكلأنا وأفضل علينا بجزيل نعمك واصرف عنا كل مكروه.
(٣) هكذا وقع في ترقيم فؤاد عبد الباقي حديث رقم ٧٠ بعد ٦٨ وإنما أخذناه كما هو لأنه موافق لترتيب المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي.

أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَالْمَقَّة».

[٦٩٠٦] ٧٣- (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ

عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي
عُثْمَانَ التَّهْلِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَا أَقُولُ
لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، قَالَ:

كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ
وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ
الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّهَا أَنْتَ
خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ!
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا
يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا
يُسْتَجَابُ لَهَا».

[٦٩٠٧] ٧٤- (٢٧٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدِ النَّخَعِيِّ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ:
«أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ»^(١)، لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الرَّبِيعُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: «لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ

عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ
اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا
بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَشَوْءِ

مَنِّي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي
وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا
قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ،
وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ
الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»

[٦٩٠٢] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٩٠٣] ٧١- (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

دِينَارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْعِيُّ
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ
الْمَاجِشُونِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي
صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ
عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا
مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي،
وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ
الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

[٦٩٠٤] ٧٢- (٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي
الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ
يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْقُدَى،
وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى».

[٦٩٠٥] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ
شُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ

الْكَبِيرِ^(١)، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ.

[٦٩٠٨] ٧٥- (...). حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»، قَالَ: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكَبِيرِ، رَبِّ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ».

[٦٩٠٩] ٧٦- (...). حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكَبِيرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ»

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

[٦٩١٠] ٧٧- (٢٧٢٤). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عِبْدَهُ، وَعَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

[٦٩١١] ٧٨- (٢٧٢٥). حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كَلْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي^(٢)، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادَ سَدَادَ السَّهْمِ».

[٦٩١٢] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ يَغْنِي ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى^(٣) وَالسَّدَادَ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ وَعِنْدَ

النَّوْمِ) (التحفة ١٩)

[٦٩١٣] ٧٩- (٢٧٢٦). حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

(١) الكبر روى بإسكان الباء وفتحها، والفتح أظهر، وبالوجهين ذكره الخطابي، وصوب الفتح ويعضده رواية النسائي: وسوء العمر، وبالإسكان بمعنى العظم على الناس.

(٢) وسددني: السداد هو الاستقامة والقصد.

(٣) الهدى: الرشاد.

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِهِ
فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا - وَقَدْ أَخَذْنَا
مَضَاجِعَنَا - فَدَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«عَلَى مَكَانِكُمَا» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ
قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمَا
خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ
تُكْبِرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ
لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

[٦٩١٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا
الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «إِذَا أَخَذْتُمَا
مَضَجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ».

[٦٩١٧] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
يَزِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ وَعُيَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ
مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي
لَيْلَى، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ
سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينِ؟
قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينِ. (١)

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي
لَيْلَى، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِينِ؟

وَعَمَرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي
عُمَرَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ
عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي
مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ
جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي
فَارْتَقَيْتُ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ
وُزِنَتْ بِمَا قُلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ،
وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

[٦٩١٤] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرِ، عَنْ
مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي
رِشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ
بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الْعِدَاةَ، أَوْ بَعْدَ مَا
صَلَّى الْعِدَاةَ - فَذَكَرَ نَحْوَهُ - غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ:
«سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ،
سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ
كَلِمَاتِهِ».

[٦٩١٥] ٨٠-(٢٧٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ
الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى
قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: أَنَّ فَاطِمَةَ اسْتَكْتَمَتْ مَا تَلَقَى
مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا،
فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا،

(١) صفين: موضع قرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة. بين علي رضي الله عنه وأهل الشام.

[٦٩١٨] ٨١ - (٢٧٢٨) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ
بِسْطَامِ الْعَيْشِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ [يَعْنِي] ابْنَ زُرَيْعٍ:
حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ أُنْتِ النَّبِيِّ ﷺ
تَسْأَلُهُ خَادِمًا، وَشَكَتِ الْعَمَلَ، فَقَالَ: «مَا أَلْفَيْتِيهِ
عِنْدَنَا» قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ
خَادِمٍ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، حِينَ تَأْخُذِينَ
مَضْجَعَكَ».

[٦٩١٩] (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا
سَهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٢٠) - (بَابُ اسْتِحْبَابِ الدَّعَاءِ عِنْدَ

صِيَاحِ الدَّبِكِ) (التحفة ٢٠)

[٦٩٢٠] ٨٢ - (٢٧٢٩) حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بِنْتُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا
سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدَّبِكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ»^(١)
فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْجَمَارِ
فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا».

(المعجم ٢١) - (بَابُ دَعَاءِ الْكَرْبِ)

(التحفة ٢١)

[٦٩٢١] ٨٣ - (٢٧٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْثَرِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ
لِابْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ:
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَاتِمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ:

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ
السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

[٦٩٢٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ
مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ.

[٦٩٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعُبَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ فَاتِمَةَ، أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ
حَدَّثَهُمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يَدْعُو بِهِمْ وَيَقُولُهُمْ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ
حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاتِمَةَ - غَيْرَ
أَنَّهُ قَالَ: «رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ».

[٦٩٢٤] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ:
حَدَّثَنَا بَهْرٌ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي
يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ
أَمْرٌ^(٢) قَالَ - فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ،
وَزَادَ مَعَهُنَّ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ
الْكَرِيمِ».

(المعجم ٢٢) - (بَابُ فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ

وَبِحَمْدِهِ) (التحفة ٢٢)

[٦٩٢٥] ٨٤ - (٢٧٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ:
حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ،
عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَاهُ اللَّهُ

(١) فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ: رَجَاءُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الدَّعَاءِ وَاسْتِغْفَارِهِمْ.

(٢) حَزَبَهُ أَمْرٌ: نَابَهُ وَالْمُّ بِهِ أَمْرٌ شَدِيدٌ.

لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

[٦٩٢٦] ٨٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ مِنْ عَتْرَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

(المعجم ٢٣) - (باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب) (التحفة ٢٣)

[٦٩٢٧] ٨٦- (٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ». [انظر: ٦٩٣٠]

[٦٩٢٨] ٨٧- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ سَرْوَانَ الْمَعْلَمُ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ كَرِيزٍ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ».

[٦٩٢٩] ٨٨- (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ وَكَانَتْ تَحْتَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ^(١) قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَثْرَلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ، الْعَامَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ - بظهور الغيب - مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُؤَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ».

[٦٩٣٠] (٢٧٣٢) قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، يَزِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [راجع: ٦٩٢٧]

[٦٩٣١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

(المعجم ٢٤) - (باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب) (التحفة ٢٤)

[٦٩٣٢] ٨٩- (٢٧٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ،

(١) كذا في الأحمدية والمصرية والقلمية التي عند مولانا السيد نذير حسين المحدث الدهلوي رحمه الله: أم الدرداء، لكن قال الشيخ حسين بن محسن الأنصاري: إن في النسخة الصحيحة لمسلم: وكانت تحته بنت أم الدرداء، وفي سنن ابن ماجه ما يوافق ذلك ولفظة «كانت تحته ابنة أبي الدرداء ولم يجد أبا الدرداء» إلخ والله أعلم بالصواب (من هامش ه).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ (١) فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا».

[٦٩٣٣] (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ.

(المعجم ٢٥) - (بابُ بيان أنه يستجاب للداعي

ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي)

(التحفة ٢٥)

[٦٩٣٤] [٩٠-٢٧٣٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا - أَوْ فَلَمْ - يُسْتَجَبْ لِي».

[٦٩٣٥] [٩١-...] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

شُعَيْبٍ [بْنِ لَيْثٍ]: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي».

[٦٩٣٦] [٩٢-...] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ

صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْأَسْعَجَالُ؟ قَالَ «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَّ يُسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ».

كتاب (٢) الرقاق

(المعجم ٢٦) - (بابُ أكثر أهل الجنة الفقراء،

وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء)

(التحفة ٢٦)

[٦٩٣٧] [٩٣-٢٧٣٦] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَةٌ مِّنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَخْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَةٌ مِّنْ دَخَلَهَا النَّسَاءُ».

(١) الأكلة: الأكلة هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل، كالغداء والعشاء.

(٢) هذا الكتاب ليس بموجود في هـ ولكنه موجود في ف، بدون وضع الرقم له.

وَفَجَاءَ نَفْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ».

[٦٩٤٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ

عَبْدِ الْحَمِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ.

[٦٩٤٥] ٩٧- (٢٧٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً، هِيَ أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ، مِنْ النِّسَاءِ».

[٦٩٤٦] ٩٨- (٢٧٤١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ - قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ، فِتْنَةً أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

[٦٩٤٧] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وَإِبْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَمِثْلَهُ.

[٦٩٤٨] ٩٩- (٢٧٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

[٦٩٣٨] ٩٤- (٢٧٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَّارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْمُفْرَاءِ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

[٦٩٣٩] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا التَّقْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٩٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ:

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّجَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَعَ فِي النَّارِ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

[٦٩٤١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو

أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، سَمِعَ أَبَا رَجَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٦٩٤٢] ٩٥- (٢٧٣٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ امْرَأَتَانِ، فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتِ الْأُخْرَى: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ أَقْلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ».

[٦٩٤٣] ٩٦- (٢٧٣٩) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبُو زُرْعَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ حَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ»^(١)، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النَّسَاءِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ: «لَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ».

(المعجم ٢٧) - (بَابُ قِصَةِ أَصْحَابِ الْغَارِ)

الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال) ١: التوبة

[٦٩٤٩] ١٠٠- (٢٧٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ يَعْنِي ابْنُ عِيَّاضٍ أَبَا ضَمْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرَ يَتِمَسَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَانطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّهُ يَفْرِجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أُرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ، حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْي فَسَفَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيي، وَأُنِّي^(٢) نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجْرُ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلِبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ

قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَبْضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمَيْي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَك، فَأَفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ،

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحَبَّيْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النَّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْتَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَبَعَيْتُ^(٣) حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهَا^(٤)، فَقُمْتُ عَنْهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَك فَأَفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَّجَ لَهُمْ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ أَرْزُ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَعِبَ عَنْهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْزِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا، فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي، قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، خُذْ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَك، فَأَفْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ.

[٦٩٥٠] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ

(١) هكذا في جميع النسخ فاتقوا الدنيا، ومعناه اجتنبوا الافتتان بها وبالنساء، وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن.

(٢) في ع، ف وبهامش هـ في النسخة الأخرى: أنه.

(٣) بهامش هـ أشار إلى نسخة وكذا في ع وف: فتعبت.

(٤) وفي نسخة في هامش هـ، بحقه.

فَارْتَعَجْتُ». وَقَالَ: «فَخَرَجُوا مِنِ الْغَارِ يَمْشُونَ».

٤٩ - كتاب التوبة

(المعجم ١) - (باب* في الحضر على التوبة^(١))

والفرح بها) (التحفة ٢)

[٦٩٥٢] ١- (٢٦٧٥) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي، وَاللَّهُ! لَلَّذِي أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِحَدِّ ضَالَّتُهُ بِالْفَلَاةِ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولًا». [راجع: ٦٨٠٥]

[٦٩٥٣] ٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ابْنِ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الْحِزَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّذِي أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا».

[٦٩٥٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

[٦٩٥٥] ٣- (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ

جُرَيْجٌ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقِيبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي صَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «وَخَرَجُوا يَمْشُونَ»، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «يَمَّاشُونَ» إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «وَخَرَجُوا» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

[٦٩٥١] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ - قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانُ: أَخْبَرَنَا - أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى آوَاهُمْ الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ» - وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: «اللَّهُمَّ! كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ لَا أَعْبُو قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا»، وَقَالَ: «فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ»، وَقَالَ: «فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ،

(١) أصل التوبة، في اللغة الرجوع يقال: تاب وأتاب، بمعنى رجع والمراد بالتوبة هنا: الرجوع عن الذنب.

إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ
الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ
نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ
الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلِكَةٍ، مَعَهُ
رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ
ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ، ثُمَّ قَالَ:
أَرْجِعْ إِلَيَّ مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّى
أَمُوتَ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ،
فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ
وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ
هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».

سِمَاكُ قَالَ: خَطَبَ التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: «لِلَّهِ
أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ
وَمَزَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ
الْأَرْضِ فَأَدْرَكَتُهُ الْقَائِلَةُ، فَتَزَلَّ فَقَالَ تَحْتَ
شَجَرَةٍ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَانْسَلَّ بِعَيْرُهُ، فَاسْتَيْقَظَ
فَسَعَى شَرَفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَانِيًا
فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، ثُمَّ سَعَى شَرَفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا،
فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ
قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ بِمِشْيِ، حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ
فِي يَدِهِ، فَلَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَذَا
حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَى حَالِهِ».

قَالَ سِمَاكُ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ، أَنَّ التُّعْمَانَ رَفَعَ
هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ
أَسْمَعُهُ.

[٦٩٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «مِنْ
رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

[٦٩٥٩] ٦- (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ [بْنِ لَقِيظٍ] عَنْ
إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَ مِنْهُ
رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ
وَلَا شَرَابٌ، وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَطَلَبَهَا
حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِجَذَلِ شَجَرٍ^(١) فَتَعَلَّقَ
زِمَامَهَا، فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا، يَا
رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا، إِنَّهُ
وَاللَّهِ! لَشَدِيدٌ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنْ الرَّجُلِ
بِرَاحِلَتِهِ».

[٦٩٥٧] ٤- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ:
حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ
سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ
الْمُؤْمِنِ» بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

قَالَ جَعْفَرُ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ.

[٦٩٥٨] ٥- (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ
الْعَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ

(١) مَرَّتْ بِجَذَلِ شَجَرَةٍ: بِكسر الجيم وفتحها، وهو أصل الشجرة القائم.

سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْهِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْهِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ».

[٦٩٦٤] ١٠- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ».

[٦٩٦٥] ١١- (٢٧٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْهِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْهِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ [الله]، فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

(المعجم ٣) - (باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا) (التحفة ٤)

[٦٩٦٦] ١٢- (٢٧٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَفَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: - وَكَانَ مِنْ كُتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لِقِيَّتِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ: قُلْتُ: نَافِقٌ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

[٦٩٦٠] ٧- (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: جَمِيعًا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَأَضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هُوَ بِهَا، فَاتَمَّتْ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ».

[٦٩٦١] ٨- (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَى بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ^(١)».

[٦٩٦٢] (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٢) - (باب سقوط الذنوب)

بالاستغفار، والتوبة) (التحفة ٣)

[٦٩٦٣] ٩- (٢٧٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَاصٌّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا

(١) أضله بأرض فلاة: أي فقهه.

يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، [حَتَّى] كَأَنَّ رَأْيِي^(١) عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ! إِنَّا نَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، [حَتَّى] كَأَنَّ رَأْيِي عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ - نَسِينَا كَثِيرًا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذُّكْرِ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَيَّ فُرُشِكُمْ، وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ، يَا حَنْظَلَةَ! سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مِرَارٍ.

[٦٩٦٧] ١٣- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعظَنَا فَذَكَرَ النَّارَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَاحَكْتُ الصَّبِيَانَ وَلَا عَبْتُ الْمَرْأَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكَّرُ، فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَافِقَ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ: «مَهْ^(٢)؟!» فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو

بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَقَالَ «يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً، لَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذُّكْرِ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ، حَتَّى تُسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ».

[٦٩٦٨] (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسِيدِيِّ الْكَاتِبِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ٤) - (بَابُ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا تَغْلِبُ^(٣) غَضَبَهُ) (التحفة ٥)

[٦٩٦٩] ١٤- (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَغْنِي الْحَزَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

[٦٩٧٠] ١٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي».

[٦٩٧١] ١٦- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) قال القاضي: ضبطناه رأى عين بالرفع أي كأننا بحال من يراها بعينه قال: ويصح النصب على المصدر أي نراها رأى عين.

(٢) مه: قال القاضي: معناه الاستفهام أي ما تقول؟. والهاء هنا هاء السكت، قال: ويحتمل أنها للكف والزجر والتعظيم لذلك.

(٣) وفي ع وف: سبقت.

يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٦٩٧٥] ٢٠- (٢٧٥٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ التَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[٦٩٧٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٩٧٧] ٢١- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، مِائَةَ رَحْمَةٍ، كُلُّ رَحْمَةٍ طَيَّاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فَبِهَا تَعْتَظِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ».

[٦٩٧٨] ٢٢- (٢٧٥٤) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ [قَالَ]: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِنِّي، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّنِيِّ، تَبْتَغِي (١)، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّنِيِّ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

[٦٩٧٢] ١٧- (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى [التَّمِيمِيُّ]: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْتَفِعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشِيَّةٌ أَنْ تُصِيبَهُ».

[٦٩٧٣] ١٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً».

[٦٩٧٤] ١٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاظِفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ، وَبِهَا تَعْتَظِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً،

(١) تبتغي: هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب، قال القاضي عياض: لهذا وهم. والصواب ما في رواية البخاري: تسعى بالسنين من السعي قال النووي كلاهما صواب. لا وهم فيه، فهي ساهية وطالبة مبتغية لابنها، والله أعلم.

«أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟»
قُلْنَا: لَا، وَاللَّهِ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ لَا تَطْرَحَهُ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ
بَوْلِدِهَا».

[٦٩٧٩] ٢٣- (٢٧٥٥) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ
ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ:
أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ
اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ
الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ
أَحَدٌ».

[٦٩٨٠] ٢٤- (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
مَرْزُوقٍ ابْنَ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ:
حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ،
لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لِأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ،
ثُمَّ أَذْرُوا»^(١) نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ،
فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ
أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا
أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ
فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ:
مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبِّ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ
لَهُ».

[٦٩٨١] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ
رَافِعٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلَا أُحَدِّثُكَ

بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَيَّ نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ
الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَبِيهِ فَقَالَ: «إِذَا أَنَا مِتُّ
فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيحِ
فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبُنِي
عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ،
فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَذِي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ،
فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ:
خَشْيَتِكَ، يَا رَبِّ! أَوْ قَالَ - مَخَافَتِكَ، فَغَفَرَ لَهُ
بِذَلِكَ».

[٦٩٨٢] (٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي
حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ
أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أُرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ
الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ [هَرًّا]».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَلِكَ، لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلَا
يَبْئَسَ رَجُلٌ. [راجع: ٦٦٧٩]

[٦٩٨٣] ٢٦- (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنِي
الزُّبَيْدِيُّ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَيَّ نَفْسِهِ»
بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، إِلَى قَوْلِهِ: «فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهَرَّةِ.
وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: «فَقَالَ اللَّهُ [عَزَّ
وَجَلَّ]، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَخَذْتَ
مِنْهُ».

(١) وروي: فاذروه في اليم، بوصل الهمزة وقيل: بفتحها من أذريته: رميته والأول أليق بالرياح (مجمع البحار).

عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا» وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَا
امْتَارَ بِالْمِيمِ.

(المعجم ٥) - (بابُ قبول التوبة من الذنوب،

وإن تكررت الذنوب والتوبة) (التحفة ٦)

[٦٩٨٦] ٢٩- (٢٧٥٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى

ابْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَخْكِي
عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، قَالَ:
اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، عَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ»
وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ، فَقَالَ: أَيُّ
رَبِّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي
أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبِ، وَيَأْخُذُ
بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! اغْفِرْ
لِي ذَنْبِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا،
فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبِ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ،
اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ»

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى: لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ

أَوْ الرَّابِعَةِ: «اعْمَلْ مَا شِئْتَ».

[٦٩٨٧] (...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوَيْهَ [الْقُرَشِيُّ] الْقَشِيرِيُّ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادِ التَّرْسِيِّ^(٢) بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٦٩٨٨] ٣٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ

[٦٩٨٤] ٢٧- (٢٧٥٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
قَتَادَةَ؛ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ
أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ
رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا،
فَقَالَ لَوْلِيهِ: لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمَرَكُم بِهِ، أَوْ لِأَوْلِيِّنَّ
مِيرَاثِي غَيْرِكُمْ، إِذَا أَنَا مِتُّ، فَأَحْرِقُونِي - وَأَكْثَرَ
عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ - ثُمَّ اسْحَقُونِي، فَأَذْرُونِي فِي
الرِّيحِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنِّي^(١) اللَّهُ
يُثَقِّرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا،
فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، وَرَبِّي! فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ
عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ
غَيْرُهَا».

[٦٩٨٥] ٢٨- (...) [و] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ:
قَالَ [لِي] أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى:
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُبَشَّيْ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،
كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوِ
حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: «أَنَّ
رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَعَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا».

وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ: «فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَهَرْ عِنْدَ اللَّهِ
خَيْرًا» قَالَ فَسَرَّهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخُرْ عِنْدَ اللَّهِ
خَيْرًا، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: «فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا ابْتَارَ

(١) قال القاضي: هذا الكلام فيه تلفيق فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم «الله» وجعل «يقدر» في موضع خبر إن استقام اللفظ وضح المعنى، لكنه بصير مخالفاً لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة، وقال بعضهم: صوابه حذف إن الثانية وتخفيف الأولى ورفع اسم «الله» تعالى أي يجعلها شرطية ويكون تقدير العبارة: «إن قدر الله عليّ عذبي» كما قال النووي، وقال النووي أيضاً سقطت لفظة إن الثانية في بعض النسخ المعتمدة... الخ.

(٢) في هـ: «الستري» والتصويب من ع، ف وكتب الرجال.

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصِرٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا» بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أَذْنَبَ ذَنْبًا، وَفِي الثَّلَاثَةِ: قَدْ غَفَرْتُ لِعِبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ.

[٦٩٨٩] ٣١- (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

[٦٩٩٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ٦) - (بَابُ غَيْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَحْرِيمِ

الْفَوَاحِشِ) (التحفة ٧)

[٦٩٩١] ٣٢- (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ».

[٦٩٩٢] ٣٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى».

[٦٩٩٣] ٣٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ - قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَرَفَعَهُ - أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ».

[٦٩٩٤] ٣٥- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ»^(١)

(١) قال القاضي: يحتمل أن المراد الاعتذار، أي اعتذار العباد إليه من تقصيرهم، وتوبتهم من معاصيهم، فيغفر لهم كما قال تعالى: وهو الذي يقبل التوبة عن عباده.

الله ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَغَارُ لِلْمُؤْمِنِ، وَاللهُ أَشَدُّ غَيْرًا»^(١). [راجع: ٦٩٩٥]

[٧٠٠٠] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٧) - (بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ) (التحفة ٨)

[٧٠٠١] [٣٩- (٢٧٦٣)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ -:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ

فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ لِمَ كَفَرَ لَكَ رَبُّكَ فَأَفْرَ الصَّلَاةَ طَرَفًا أَلْتَأْتِيَ النَّبِيَّ مِنَ النَّبِيِّ إِذْ كُنْتَ إِذْ كُنْتَ يُدْعَى إِلَى الْتَمَتَاتِ ذَلِكَ لِأَنَّكَ كَفَرْتُمْ﴾ [هود: ١١٤]. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هُنَا يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

[٧٠٠٢] [٤٠- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا، كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَارَتِهَا، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.

[٧٠٠٣] [٤١- (...)] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا كَثُورًا

مِنْ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرَّسُلَ.

[٦٩٩٥] [٣٦- (٢٧٦١)] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنَّ اللهُ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرُهُ اللهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ». [انظر: ٦٩٩٩]

[٦٩٩٦] [٢٧٦٢] قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو

سَلَمَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

[انظر: ٦٩٩٨]

[٦٩٩٧] [٢٧٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ، حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

[٦٩٩٨] [٣٧- (٢٧٦٢)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ». [راجع: ٦٩٩٦]

[٦٩٩٩] [٣٨- (٢٧٦١)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ

(١) أشد غيرا: هكذا هو في النسخ: غيرا بفتح الغين وإسكان الباء منصوب بالالف وهو الغيرة، قال أهل اللغة: الغيرة والغير والغار بمعنى واحد.

رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً؟
قَالَ: «بَلْ لَكُمْ عَامَّةً».

[٧٠٠٦] ٤٤- (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ
قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ، قَالَ: وَحَضَرَتْ
الصَّلَاةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى
الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ
فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ؟»
قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَكَ».

[٧٠٠٧] ٤٥- (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ
عَمَارٍ: حَدَّثَنَا شَدَّادٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ فُعُودٌ مَعَهُ،
إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ
حَدًّا، فَأَقِمَهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا،
فَأَقِمَهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ وَقَالَ ثَالِثَةً، وَأُفِيَمَتِ
الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو
أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ
انْصَرَفَ، وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ
عَلَى الرَّجُلِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا^(٣)، فَأَقِمَهُ عَلَيَّ،

الْفَاجِشَةَ، فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمْ عَلَيْهِ،
ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمْ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،
فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ.

[٧٠٠٤] ٤٢- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ
لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ:
حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ عُلَقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي
عَالَجْتُ^(١) امْرَأَةً فِي أَفْصَى الْمَدِينَةِ، وَإِنِّي
أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَسْهَأَ، فَأَنَا هَذَا،
فَأُقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ
اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ
عَلَيْهِ شَيْئًا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَاَنْطَلَقَ، فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ
رَجُلًا دَعَا، وَتَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: «أَقْرَبُ الصَّلَاةِ
طَرَفِي الْتَهَارِ وَرُفْلَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ
السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ» [هود: ١١٤]. فَقَالَ
رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟
قَالَ: «بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً».

[٧٠٠٥] ٤٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنِي: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْعِجْلِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ:
سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ^(٢) الْأَسْوَدِ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي
الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا

(١) عالجت امرأة: معنى عالجها، أي تناولها واستمتع بها.

(٢) في هـ: «خالد» والتصويب من تحفة الأشراف الحديث: ٩١٦٢.

(٣) هذا الحد معناه: معصية من المعاصي الموجبة للتعزير، وهي هنا من الصغائر لأنها كفرتها الصلاة. ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة.

قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ جِئْتَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «تَمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ، أَوْ قَالَ - ذَنْبِكَ».

(المعجم ٨) - (بابُ قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله) (التحفة ٩)

[٧٠٠٨] ٤٦- (٢٧٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذُلًا عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذُلًا عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَاعْبُدِ اللَّهَ تَعَالَى مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلَهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: فَيَسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فإِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَذْنِي،

فَهُوَ لَهُ، فَجَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَذْنِي إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَبَضَّضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ تَأَى بِصَدْرِهِ.

[٧٠٠٩] ٤٧- (...) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ. فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَأَتَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا».

[٧٠١٠] ٤٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ - وَزَادَ فِيهِ: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعِدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرَبِي».

(المعجم ...) - في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين، وفداء كل مسلم بكافر من النار (التحفة ...)

[٧٠١١] ٤٩- (٢٧٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا،

فَيَقُولُ: هَذَا فَكَأَنَّكَ (١) مِنَ النَّارِ.

[٧٠١٢] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَهَدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ، النَّارَ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا» قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيَّ عَوْنٌ قَوْلَهُ.

[٧٠١٣] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ، وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُثْبَةَ.

[٧٠١٤] ٥١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ، وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رُوْحٍ (٢): لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

[٧٠١٥] ٥٢- (٢٧٦٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، فَيَقْرُؤُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: [أَيُّ] رَبِّ! أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى اللَّهِ (٣)».

(المعجم ٩) - (بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ

مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ) (التحفة ١٠)

[٧٠١٦] ٥٣- (٢٧٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو [بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو] بْنِ سَرْحٍ، مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

(١) فَكَأَنَّكَ: بفتح الفاء وكسرهما، والفتح أفصح وأشهر، وهو الخلاص والنفاء.

(٢) هو كنية حرمي بن عمارة المذكور في السند، كما في التقریب (هامش هـ).

(٣) حدثنا محمد بن المثني: حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد؛ ح: وحدثنا محمد بن بشار: حدثني ابن أبي عدي عن سعيد وهشام، عن قتادة، عن صفوان بن محرز المازني قال: بينما نحن مع ابن عمر الحديث (كذا زاده في هامش هـ).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ، مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ، إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، وَكَانَ مِنْ خَبْرِي، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ، بِذَلِكَ، الدُّيُونَ - .

قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ، يَظُنُّ

أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخِي مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَضْعَرُ^(١)، فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَزْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَائِدٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أُرِدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأُصْبِحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَجِلَ فَأُدْرِكُهُمْ، فَيَا لَيْتِي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِقْتُ، إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزِنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي إِسْوَةَ، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي التَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَنَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكَرْنِي [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ تَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟» قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفِيهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِشَسِّ مَا قُلْتِ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبِيضًا^(٢) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ^(٣)»، فَإِذَا هُوَ

(١) فانا إليها أضعر: أي أميل.

(٢) هو لابس البياض ويقال: هم المبيضة والمسودة: أي لابسو البياض والسواد.

(٣) قيل: معناه أنت أبو خيثمة قال ثعلب: العرب تقول: كن زيدًا أي أنت زيد قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن كن هنا للتحقيق والوجود، أي لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب وهو معنى قول صاحب التحرير، تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة.

أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ
التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُتَأَفِّقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ،
حَضَرَنِي بَنِي، فَطَفِقْتُ أَنْذَكُرُ الْكُذِبَ وَأَقُولُ: بِمِ
أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ
ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، حَتَّى
عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ
صَدَقَهُ، وَصَبَّحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ، إِذَا
قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ،
ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ
الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَخْلِفُونَ لَهُ،
وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ
سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ،
تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ» فَجِئْتُ
أُمْسِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا
خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قَالَ:
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي، وَاللَّهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ
غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ
سَخَطِهِ بَعْدُ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي،
وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ
كُذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ
عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ
فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ، وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي
عُدْرٌ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي

حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا
هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَمَنْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ»
فَقُمْتُ، وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ فَاتَّبَعُونِي،
فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ
هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَذَرَ [بِهِ] إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ،
فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ، اسْتَغْفَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ
أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُكَذِّبَ نَفْسِي،
قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ؟
قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَ مَا
قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ، قَالَ: قُلْتُ:
مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ،
وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي
رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسُوءَةٌ،
قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ
كَلَامِنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، أَوْ^(١) قَالَ، تَغَيَّرُوا لَنَا
حَتَّى تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ
بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ^(٢)، فَلِشَيْئِ عَلَيَّ ذَلِكَ
خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي
بُيُوتِهِمَا بَيْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ
وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ
فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ

(١) كذا في هـ وفي البخاري برقم: ٤٤١٨ والمسند الجامع ٤٥٩/٣ وكذا في ع وف: «و» بدل «أو» والله أعلم.

(٢) معناه: تغير علي كل شيء حتى الأرض، فإنها توحشت علي، وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشتها علي.

قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ فَكُونِي
عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ:
فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ
ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدَمَهُ؟ قَالَ
«لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبْتِكُ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا بِهِ
حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ! مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ
مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةٍ
هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا
أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا
يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا
رَجُلٌ شَابٌّ، قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ،
فَكَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ
كَلَامِنَا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ
خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بَيْوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا
جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] مِنَّا،
قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا
رَحِبْتُ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَيَّ
سَلَعٌ^(١) يَقُولُ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ!
أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ هَذَا
جَاءَ فَرَجٍ.

قَالَ: وَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ
عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ
يُبْشِرُونَنا، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبْشِرُونَ، وَرَكَضَ
رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قَبْلِي،

الصَّلَاةَ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفَتَيْهِ بَرْدُ
السَّلَامِ، أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصْلَيْ قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارَفُهُ
النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا
التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ
ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ
جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ
النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ
السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ!
هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحْبُّ إِلَيْكَ وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ:
فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ
فَنَاشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ
عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِي
مِنْ نَبِطِ أَهْلِ الشَّامِ، وَمِمَّنْ قَدِيمٌ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ
بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ،
قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُبْشِرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَنِي
فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا،
فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ
صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ
وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ،
حِينَ قَرَأْتَهَا: وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَبَيْنَا مَمْتُ
بِهَا التَّوَرَّ فَمَسَجَرْتُهَا بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ
مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَيْتُ الْوَحْيَ، إِذَا رَسُولُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا
أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلْهَا، فَلَا
تَقْرَبْتَهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ،

(١) أوفى على سلع: أي صعده وارتفع عليه وبلغ جبل بالمدينة معروف.

وَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ
الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ
يُسْرِنِي، نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ،
وَاللَّهِ! مَا أَمَلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرْتُ تَوْبِيَّ
فَلَبِسْتُهُمَا، فَاظْلَقْتُ أَتَأْمُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

يَتَلْقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهْتَوْنِي بِالتَّوْبَةِ
وَيَقُولُونَ: لَيْتَ هُنَاكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ
الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي
الْمَسْجِدِ، [وَ]حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ
اللَّهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَأَنِي، وَاللَّهِ! مَا قَامَ
رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ.
قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشَّرورِ وَيَقُولُ:
«أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ»
قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّ
وَجْهَهُ قِطْعَةَ قَمَرٍ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.
قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنَّ مِنْ تَوْبِيَّ أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى
اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ:
فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرِي، قَالَ:
وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي
بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبِيَّ أَنْ لَا أَحَدْتُ إِلَّا صِدْقًا
مَا بَقِيَتْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ
ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [إِلَى يَوْمِي هَذَا]،

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلْفَنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، عَنْ أَمْرِ
أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ
حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبَدَّلَكَ قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: «وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا». وَلَيْسَ
الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلْفَنَا، تَخَلَّفْنَا عَنِ الْعَزْوِ،

الَّذِينَ تَبَّ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ، غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ.

(المعجم ١٠) - (باب في حديث الإفك،

وقبول توبة القاذف) (التحفة ١١)

[٧٠٢٠] ٥٦- (٢٧٧٠) حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ ابْنُ أَبِي رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَاقِيُّ: أَخْبَرَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ وَابْنِ رَافِعٍ قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَزْرُوهُ بْنُ الرَّبِيعِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبْتُ افْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، ذَكَرُوا أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفْرًا، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

وَأَمَّا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

[٧٠١٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سِوَاءً.

[٧٠١٨] ٥٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِيَ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَى يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى^(١) بَغِيرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْعَزْوَةُ.

وَلَمْ يَذْكَرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، أَبَا حَبِئَةَ وَلُحُوفَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

[٧٠١٩] ٥٥- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ^(٢)، حِينَ أَصِيبَ بَصْرُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ

(١) إلا ورى بغيرها: أي أوهم غيرها وأصله من وراء كأنه جعل البيان وراء ظهره.

(٢) وفي الحديث السابق عن عبد الله مثله أي كان قائد كعب فيحمل على وقوع القيادة وتناولها من كليهما والله أعلم.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنزَلُ فِيهِ، مَسِيرَنَا، حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلْ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، أَدْنَى لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ^(١)، فَقُمْتُ حِينَ أَدْنَاوُ بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عَقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارِ^(٢) قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عَقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِعَاؤُهُ، وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتْ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا، لَمْ يُهَبَّلَنَّ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلَنَّ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَكْرِ الْقَوْمُ ثِقَلِ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَبِنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ، قَدْ عَرَسَ، مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ، فَأَضْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ

الْحِجَابُ عَلَيَّ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاِحَلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَيَّ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا، فَأَنْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ، بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهْرَةِ، فَهَلَكَ مِنْ هَلَكٍ فِي شَأْنِي، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاسْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يُرِيئُنِي فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ اسْتَكَيْتُنِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» فَذَلِكَ يُرِيئُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَفَقْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمَّ مِسْطَحَ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُتْفَ قَرِيْبًا مِنْ بِيوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا تَتَّادَى بِالْكَتْفِ أَنْ تَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمَّ مِسْطَحَ، وَ هِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمِ قَبْلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحَ فِي مِرْطَهِهَا، فَقَالَتْ: نَعَسَ^(٣) مِسْطَحَ، فَقُلْتُ لَهَا:

(١) آذن ليلة بالرحيل: روي بالمد وتخفيف الذال، وبالقصر وتشديدها أي أعلم.

(٢) مبنية على الكسر في الأحوال كلها وهي قرية باليمن والجزع: خرز يمانتي.

(٣) نَعَسَ: بفتح العين وكسرها لغتان مشهورتان، واقتصر الجوهرى على الفتح، والقاضي على الكسر، ورجح=

يُسِّرَ مَا قُلْتِ، أَنْسُبِينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا،
قَالَتْ: أَيُّ هَتَاءُ! أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ:
وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ،
فَارْذَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى
بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ
قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» قُلْتُ: أَتَأَذِّنْ لِي أَنْ آتِيَ
أَبُوِّي؟ قَالَتْ: وَأَنَا حَيِّتِيذُ أُرِيدُ أَنْ أَتَيِّقَنَّ الْخَبَرَ
مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ
أَبُوِّي فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟
[فَأَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ! هُوَ بِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا
كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا
ضُرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ
اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ
بِئْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَزِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا
أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، وَدَعَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ
اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ،
قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلِيٌّ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ
فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمْ
أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ
سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ،
قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أَيُّ
بَرِيرَةَ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ؟»
قَالَتْ لَهَا بَرِيرَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنْ رَأَيْتِ

عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَضُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا
جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا،
فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي بَكْرٍ سَلُولًا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَ
هُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ
يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي،
فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ
ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ
يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ
الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ. يَا رَسُولَ اللَّهِ!
إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ
إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ
سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلًا
صَالِحًا، وَلَكِنْ اجْتَهَلْتَهُ الْحَمِيَّةُ^(١)، فَقَالَ لِسَعْدِ
ابْنِ مُعَاذٍ: [كَذَبْتَ]، لَعَمْرُ اللَّهِ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا
تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ
عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ:
كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ! لَنَقْتُلَنَّه، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تَجَادُلُ
عَنِ الْمُنَافِقِينَ، فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ،
حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتُلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ
عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ
حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي
ذَلِكَ، لَا يَزِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ
بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ، لَا يَزِقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ
بِنَوْمٍ، وَأَبُوَائِي يَطَّانِ أَنْ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي،

=بعضهم الكسر، وبعضهم الفتح، ومعناه عثر، وقيل: لزمه الشر وقيل: بعد، وقيل: سقط بوجهه خاصة.
(١) اجتهلته الحمية: هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم، اجتهلته بالجميم والهاء أي استخفته وأغضبه وحملته
على الجهل.

أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُثَلِّي، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُرِيئُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ! مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلَ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِي، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «أُبَشِّرِي، يَا عَائِشَةُ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَأْيِي، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُمْ كَفَرٌ لَكُمْ﴾ [النور: ١١]. عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ بِرَأْيِي. قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُتَفَوَّقُ عَلَيَّ مِسْطَحَ لِقِرَابَتِهِ مِنْهُ وَقَفَرِهِ: وَاللَّهِ! لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ [النور: ٢٢]. إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا يُحِزُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ التَّفَقَّةِ الَّتِي كَانَ يُتَفَوَّقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعْهَا مِنْهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي:

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنْتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّهُ [قَدْ] بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيِّرْكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُونِي، وَإِنِّي، وَاللَّهِ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مِثْلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوشَفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾.

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا، وَاللَّهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرِئِي بِرَأْيِي، وَلَكِنْ، وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ أَطُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُثَلِّي، وَلِشَأْنِي كَانَ

الله! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَتَفِ
أُنْتَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
شَهِيدًا.

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي
نَحْرِ الظَّهْرِيَّةِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوعِرِينَ.

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا
قَوْلُهُ مُوعِرِينَ؟ قَالَ: الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ.

[٧٠٢٢] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا

عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ،

فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:

«أَمَّا بَعْدُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي،

وَإِنَّمِ اللَّهُ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ،

وَأَبْنُوهُمْ، بِمَنْ، وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ

قَطُّ، وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا

غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ

بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي

فَسَأَلَ جَارِئَتِي، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا

عَيْنًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاءُ

فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا، أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا - شَكَ هِشَامٌ -

فَاتْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اضْطُفِي رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقُطُوا^(٢) لَهَا بِهِ، فَقَالَتْ:

سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ

«مَا عَلِمْتُ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! أَحْبَبِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا
خَيْرًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي مِنْ
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ
أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكَتْ

فِيمَنْ هَلَكَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ

هُؤُلَاءِ الرَّهْطِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: اِحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ.

[٧٠٢١] ٥٧- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ

الْعَنْكَبِيُّ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا:

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي

عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ

حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ بِإِسْنَادِهِمَا.

وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ، كَمَا قَالَ

مَعْمَرٌ.

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: اِحْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةَ كَقَوْلِ

يُونُسَ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ:

كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَانٌ.

وَتَقُولُ: إِنَّهُ قَالَ:

فَإِنْ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعِرْضِي

لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ!

إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ

(١) بياء مفتوحة مخففة ومشددة وبالتخفيف أشهر والأبْن: التهمة مشتق من الأبْن وهي العقد في القسي تفسدها وتعاب بها.

(٢) معناه صرحوا لها بالأمر، ولهذا قالت: سبحان الله استعظامًا لذلك، وقيل: أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها، يقال: أسقط وسقط في كلامه إذا أتى فيه بساقط، وقيل: إذا أخطأ فيه.

مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَاصِحَابِهِ: لَا تُتَفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا^(١) مِنْ حَوْلِهِ.

قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ. وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَسَأَلَهُ فَأَجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ، فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾.

قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، قَالَ: فَلَوُّوا رُءُوسَهُمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿كَانَ لَهُمْ حُسْبٌ مُسْنَدَةٌ﴾. وَقَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ.

[٧٠٢٥] ٢- (٢٧٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلَسَهُ قَمِيصَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٧٠٢٦] (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، بَعْدَمَا أُذْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

الصَّائِعُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ.

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أَنْتَى قَطُّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مُسْطَحٌ وَحِمْنَةُ وَحَسَّانٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ، وَحِمْنَةُ.

(المعجم ١١) - (بَابُ بَرَاءَةِ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرِّيَةِ) (التحفة ١٢)

[٧٠٢٣] ٥٩- (٢٧٧١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّهَمُ بِأَمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: اذْهَبْ فَاصْرِبْ عُنُقَهُ، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رُكْبَتَيْ يَتْبَرُدُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ، فَأَتَاهُ يَدُهُ فَأَخْرَجَهُ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ، فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكَرٌ.

٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

(المعجم) - (بَابُ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ) (التحفة ١٣)

[٧٠٢٤] ١- (٢٧٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ

(١) ينفضوا: أي ينفروا.

يَسْمَعُ، إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الْآيَةَ [فصلت: ٢٢].

[٧٠٣٠] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ ح: قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ.

[٧٠٣١] ٦- (٢٧٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَمْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقَلْنَاهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَفَرَّقْتُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْأَنْفُسِ فَتَنَنَ﴾ [النساء: ٨٨].

[٧٠٣٢] (...). وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٠٣٣] ٧- (٢٧٧٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي عَهْدِ

[٧٠٢٧] ٣- (٢٧٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي [ابْنُ سُلُوفٍ]، جَاءَ ابْنُهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يَكْمُنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْصَلِي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرِي اللَّهُ فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ» قَالَ: إِنَّهُ مُتَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَفْقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤].

[٧٠٢٨] ٤- (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ - وَزَادَ: قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

[٧٠٢٩] ٥- (٢٧٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، قُرَشِيَّانِ وَتَقْفِيٍّ، أَوْ تَقْفِيَّانِ وَقُرَشِيٍّ، قَلِيلٌ فِيهِ قُلُوبُهُمْ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ^(١)، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ، إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ، إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ

(١) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبيه على أن الفطنة قلما تكون مع السمن.

[٧٠٣٥] ٩- (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِعْتُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حَدِيثُهُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(١) فِي أَصْحَابِي (٢) اثْنَا عَشَرَ مُتَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سِمْ الْخِيَاطِ ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ» (٣) وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

[٧٠٣٦] ١٠- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قُلْنَا لِعَمَارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأَيْتُمْ رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثُهُ. وَقَالَ غُنْدَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: «فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُتَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سِمْ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدَّبِيلَةَ، سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَطْهَرُ فِي

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا (١) إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَعْدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اغْتَدَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَتَرَلْتُ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

[٧٠٣٤] ٨- (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ، يَا رَافِعُ! - لِيَوَابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: لَيْتَنِي كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِثًا فَرِحَ بِمَا آتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّبًا، لَتُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةُ؟ إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الْآيَةُ. وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيره، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنَّ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا آتَا، مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

(١) في هـ: «كان» والمثبت من ع، ف.

(٢) في أصحابي: معناه الذين ينسبون إلى صحبتي، كما قال في الرواية الثانية: في أمتي.

(٣) الدبيلة: قد فسرها في الحديث بسراج من نار.

أَكْتَفَاهُمْ، حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ».

[٧٠٣٧] ١١- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَشُدُّكَ بِاللَّهِ! كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ - قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ، قَالَ: كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ - فَإِنْ كُنْتُ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنْ ائْتَنِي عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لَللَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ، وَعَدَرَ ثَلَاثَةً، قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ، وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَسَى فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ، فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

[٧٠٣٨] ١٢- (٢٧٨٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضَعُ الثَّنِيَّةَ، ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ^(١)، فَإِنَّهُ يُحِطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ».

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَنَامَ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكُلُّكُمْ مَعْفُورٌ لَهُ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ» فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا [لَهُ]: تَعَالَ، يَسْتَغْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَئِنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ.

قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ صَالَةً لَهُ.

[٧٠٣٩] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَعْنَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضَعُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوْ الْمُرَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِي جَاءَ يَنْشُدُ صَالَةً لَهُ.

[٧٠٤٠] ١٤- (٢٧٨١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي التَّجَارِ، قَدْ قرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: فَرَفَعُوهُ، قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ، فَأَعْجِبُوا بِهِ، فَمَا لَيْتَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ، فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ، فَأَضْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهَيْهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارُوهُ، فَأَضْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهَيْهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ، فَوَارُوهُ، فَأَضْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهَيْهَا، فَتَرَكَوهُ مَتَبُودًا.

[٧٠٤١] ١٥- (٢٧٨٢) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُمَيَانَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَذْفَنَ الرَّايِبَ، فَرَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ» فَلَمَّا قَدِمَ

(١) ثنية المرار: المرار شجر مرّ، وأصل الثنية: الطريقة بين الجبلين، وهذه الثنية عند الحديدية، قال الحازمي: قال ابن إسحاق: هي مهبط الحديدية.

[٧٠٤٥] ١٨- (٢٧٨٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنِي الْمُعْبِرَةُ يَعْني الْجَزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزُنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ عِنْدَ اللَّهِ. اْفْرَأُوا: ﴿فَلَا نُفِيعُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَنًا﴾» [الكهف: ١٠٥].

[٧٠٤٦] ١٩- (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ يَعْني ابْنَ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ جَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] يُمَسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِضْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا وَمَا قَالَ الْحَبِيرُ، تَصَدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ وَالْأَرْضَ جَمِيعًا مَقْضَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

[٧٠٤٧] ٢٠- (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ: عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ جَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضِيلٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهْزُهُنَّ.

وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ

الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ، مِنَ الْمُنَافِقِينَ، قَدْ مَاتَ.

[٧٠٤٢] ١٦- (٢٧٨٣) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى اليمَامِيُّ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: عَلِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا، قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا^(١) مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَا نَبِيُّكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّكِيْبَيْنِ الْمُقْفِيْنِ» لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

[٧٠٤٣] ١٧- (٢٧٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْني الثَّقَفِيُّ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الْمُنَافِقِ كَمِثْلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ^(٢) بَيْنَ الْغَنَمِينَ، تَعْبِرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً».

[٧٠٤٤] (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْني ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «تَكَرَّرَ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً».

(المعجم ...) - (بَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْحِنَّةِ

وَالنَّارِ) (التحفة ١٤)

(١) وأشار إلى نسخة في هامش هـ فيها: بأشد حرًا.

(٢) العائرة: المترددة، الحائرة لا تدري أيهما تتبع، ومعنى تعبر أي تردد وتذهب.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟

[٧٠٥١] ٢٤- (٢٧٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَزْمَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَ^(١) بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»

[٧٠٥٢] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ؛ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْخُذُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ- وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَسْطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ» حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٠٥٣] ٢٦- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَأْخُذُ الْجَبَّارَ، عَزَّ وَجَلَّ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ: تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» وَتَلَا الْآيَةَ.

[٧٠٤٨] ٢١- (...) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ

ابْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالشَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، قَالَ فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ صَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ».

[٧٠٤٩] ٢٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَسْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَلَكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ.

[٧٠٥٠] ٢٣- (٢٧٨٧) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ

(١) وفي ع، ف: ثم يطوى الأرضين.

(المعجم ١) - (بَابُ* ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام) (التحفة ١٥)

[٧٠٥٤] ٢٧- (٢٧٨٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ الثُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ».

[حَدَّثَنَا الْجُلُودِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا السِّطَامِيُّ وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ بَنِي حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ^(١)].

(المعجم ٢) - (بَابُ* فِي الْبَعثِ وَالنُّشُورِ، وَصِفَةِ الْأَرْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (التحفة ١٦)

[٧٠٥٥] ٢٨- (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ، غَفْرَاءَ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ».

[٧٠٥٦] ٢٩- (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ» [إبراهيم: ٤٨]. فَأَيَّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ».

(المعجم ٣) - (بَابُ* نُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) (التحفة ١٧)

[٧٠٥٧] ٣٠- (٢٧٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً، يَكْفُوهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفُو أَحَدَكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ، أَبَا الْقَاسِمِ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً - كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: فَتَنْظَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ^(٢) وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: «ثُورٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ

(١) ذكر هذا الطريق في هامش هـ.

(٢) في معناه أقوال مضطربة، الصحيح منها الذي اختاره القاضي وغيره من المحققين، أنها لفظة عبرانية ومعنى بالأم بالعبرانية: ثور، ونون، هو الحوت باتفاق العلماء.

مِنْ زَائِدَةٍ كَيْدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا.

[٧٠٥٨] [٣١- (٢٧٩٣)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ».

(المعجم ٤) - (بَابُ * سَوَالِ الْيَهُودِ النَّبِيِّ ﷺ) عَنْ الرُّوحِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ» (الآية) (التحفة ١٨)

[٧٠٥٩] [٣٢- (٢٧٩٤)] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَيَّ عَسِيبٌ^(١)، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابِكُمْ إِلَيْهِ؟ لَا يَسْتَمْلِكُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ: فَاسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: «وَسْتَلُونَا عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» [الإسراء: ٨٥].

[٧٠٦٠] [٣٣- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، بَنَحُو حَدِيثِ حَفْصِ، غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى [بْنِ يُونُسَ]: وَمَا أُوتُوا، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

[٧٠٦١] [٣٤- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَحْلِ يَتَوَكَّأُ عَلَيَّ عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنْ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا.

[٧٠٦٢] [٣٥- (٢٧٩٥)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجُ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَابٍ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ ذَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ، فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَخْفَرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكَيْعٌ: كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ، قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَوَلَدًا» [مریم: ٧٧] إِلَى قَوْلِهِ: «وَيَأْتِينَا فَرْدًا».

[٧٠٦٣] [٣٦- (...)] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا

(١) عسيب: هو جريدة النخل.

وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَّأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِحْتُهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبِيهِ وَيَتَّقِي يَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْتِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنَحَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْتَطَفْتَهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا».

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - لَا نَذْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ سَيِّءٌ بَلَعُهُ -: «كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَإِتْسَانٌ لَطِيفٌ. أَلَمْ يَرَأَ أَن سَأَلَهُ. إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْوَجْهَ. أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَىٰ عَبْدًا إِذَا صَلَّى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ. أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَىٰ. أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ» يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ، «أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةً كَذِيبِهِ حَاطِطٍ. فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ. كَلَّا لَا طِعْمَةَ» [العلق: ٦-١٩].

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرُهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ.

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ، يَعْنِي: قَوْمَهُ.

(المعجم ٧) - (بَابُ * الدخان) (التحفة ٢١)

[٧٠٦٦] [٣٩-٢٧٩٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ^(٢) يَقْصُ وَيَزْعُمُ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ،

جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ، وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا^(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِرِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلًا، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ.

(المعجم ٥) - (بَابُ * فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا

كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ (الآية)

(التحفة ١٩)

[٧٠٦٤] [٣٧-٢٧٩٦] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَعْطِرْ عَلَيْنَا جِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْنَا بَعْدَاتِ أَلِيمٍ، فَتَرَلْتُ: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ. وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [الأنفال: ٣٣، ٣٤] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ.

(المعجم ٦) - (بَابُ * قَوْلِهِ: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَىٰ

أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَىٰ» (التحفة ٢٠)

[٧٠٦٥] [٣٨-٢٧٩٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقُسَيْبِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يَعْرِفُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى! لَئِنْ رَأَيْتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَّانَ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لَأَعْفَرَنَّ

(١) كنت قينًا: أي حدادًا.

(٢) عند أبواب كندة: من أبواب الكوفة.

مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ،
عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ:
تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ،
يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: (يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ)
قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ
بِأَنْفُسِهِمْ، حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الرُّكَامِ،
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ
يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنْ فِئَةِ الرَّجُلِ أَنْ
يَقُولَ، لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ
هَذَا، أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
دَعَا عَلَيْهِمْ بِنِسْبَةِ كَسْبِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ
وَجُهْدٌ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ
فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ،
وَحَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرٍّ فَإِنَّهُمْ قَدْ
هَلَكُوا، فَقَالَ: «لِمُضَرٍّ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ»^(١) قَالَ:
فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو
الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكَ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥].

قَالَ: فَمُطِرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ،
قَالَ: عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ .
يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠-١٢].
﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾
[الدخان: ١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

[٧٠٦٨] ٤١- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى،
عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ: يَا أَيُّهَا
النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ
بِمَا يَعْلَمُ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهُ
أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ
أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ [ص: ٨٦].
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا،
فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! سَبِّحْ كَسْبِيعَ يُوسُفَ» قَالَ:
فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا
الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ، وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ
أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ
فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ
وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ
لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي
السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ . يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ
أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠، ١١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ
عَائِدُونَ﴾.

قَالَ: أَمِ كُشِفَ عَذَابُ الْآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ
الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦].
فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ،
وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ.

[٧٠٦٧] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي
أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمْ عَنِ
الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو
كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو

(١) لمضراً؟ إنك لجرئ: قال الأبي: هو على وجه التقرير والتعريف بكفرهم واستعظام ما سأل لهم، أي فكيف يستغفر أو يستسقي لهم وهم عدو الدين.

مَضِينٍ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

[٧٠٦٩] (...) حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٠٧٠] [٤٢- (٢٧٩٩)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنَذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْقَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١]. قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوْ الدُّخَانُ - شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوْ الدُّخَانِ - .

(المعجم ٨) - (بَابُ انشِقَاقِ الْقَمَرِ)

(التحفة ٢٢)

[٧٠٧١] [٤٣- (٢٨٠٠)] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَقَّتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا».

[٧٠٧٢] [٤٤- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ - وَاللَّفْظُ

لَهُ -: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةً دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا».

[٧٠٧٣] [٤٥- (...)] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مَسْعُودٍ] قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ، فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً، وَكَانَتْ فِلْقَةً فَوْقَ الْجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ».

[٧٠٧٤] [٢٨٠١] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٧٠٧٥] (...) وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ: «اشْهَدُوا».

[٧٠٧٦] [٤٦- (٢٨٠٢)] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ، مَرَّتَيْنِ.

[٧٠٧٧] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧٠٧٨] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ فَرَفَّتَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٠٧٩] ٤٨- (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(المعجم ٩) - (بَابُ فِي الْكُفَّارِ^(١))

(التحفة ٢٣)

[٧٠٨٠] ٤٩- (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَحَدٌ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ».

[٧٠٨١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

[٧٠٨٢] ٥٠- (...) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدَاءً، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ طَلَبِ الْكَافِرِ الْفِدَاءِ)

بملاء الأرض ذهباً) (التحفة ٢٤)

[٧٠٨٣] ٥١- (٢٨٠٥) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكُنْتُ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: فَفَهْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ - أَحْسِبُهُ قَالَ - وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ، فَأَيَّتِ إِلَّا الشُّرْكَ».

[٧٠٨٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَغْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَلَا أُدْخِلُكَ النَّارَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

[٧٠٨٥] ٥٢- (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا أَبِي

(١) وفي ع، ف: لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل.

عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَمْتَدِّي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ».

[٧٠٨٦] ٥٣- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ».

(المعجم ١١) - (بَابُ* يَحْشُرُ الْكَافِرَ عَلَى

وَجْهِهِ) (التحفة ٢٥)

[٧٠٨٧] ٥٤- (٢٨٠٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّئَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى، وَعِزَّةَ رَبَّنَا!

(المعجم ١٢) - (بَابُ* صَبِغَ أَنْعَمَ أَهْلَ الدُّنْيَا

فِي النَّارِ، وَصَبِغَ أَشْدَهُمْ بُؤْسًا فِي الْجَنَّةِ)

(التحفة ٢٦)

[٧٠٨٨] ٥٥- (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ

أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً: ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ! يَا رَبِّ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ».

(المعجم ١٣) - (بَابُ جِزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي

الدُّنْيَا) (التحفة ٢٧)

[٧٠٨٩] ٥٦- (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيَجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا».

[٧٠٩٠] ٥٧- (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ

التَّيْمِيُّ^(١): حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا، عَلَى طَاعَتِهِ».

[٧٠٩١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) في هـ: «التميمي» والتصويب من ع، ف وكتب الرجال انظر التقريب رقم: ٣٠٩٧.

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيَّاحُ، تَضْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجْلُهُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِبَةِ، الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

[٧٠٩٦] ٦١- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ أَنْ مَحْمُودًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بَشْرِ: «وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ» وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ» كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

[٧٠٩٧] ٦٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: عَنِ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالَا جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى: «وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ».

(المعجم ١٥) - (باب مثل المؤمن مثل النخلة)
(التحفة ٢٩)

[٧٠٩٨] ٦٣- (٢٨١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ -

الرُّزِّيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا.

(المعجم ١٤) - (باب مثل المؤمن كالزرع،
والمنافق والكافر كالأرزة) (التحفة ٢٨)

[٧٠٩٢] ٥٨- (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ، لَا تَزَالُ الرِّيْحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ، لَا تَهْتَرُ حَتَّى تُسْتَحْصِدَ».

[٧٠٩٣] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ - «تُفِيئُهُ».

[٧٠٩٤] ٥٩- (٢٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ^(١) بْنِ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ، كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفِيئُهَا الرِّيْحُ، تَضْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَى، حَتَّى تَهْبِجَ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِبَةِ عَلَى أَصْلِهَا، لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً»^(٢).

[٧٠٩٥] ٦٠- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ

(١) في هـ: «سعيد» والتصويب من ع، ف، كتب الرجال. انظر تهذيب الكمال، الترجمة: ١٩٩٢.

(٢) الانجعاف: الإقلاع.

النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتِ بِجِمَارٍ^(١)، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.

[٧١٠١] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجِمَارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٧١٠٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَهُ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لَا يَتَحَاتَّ وَرَفُهَا».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ: وَتَوْتِي [أَكْلَهَا]^(٢)، وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا: وَلَا تَوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ جِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا التَّخْلَةُ. وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

(المعجم ١٦) - (بابُ تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قريناً) (التحفة ٣٠)

[٧١٠٣] [٦٥- (٢٨١٢)] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَسَسَ

وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَفُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا التَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثَنَا مَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ فَقَالَ: «هِيَ التَّخْلَةُ».

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْت: هِيَ التَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

[٧٠٩٩] ٦٤- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: «أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ» فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَلْقَيْتُ فِي نَفْسِي أَوْ رُوِعِي أَنَّهَا التَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا سَكَنُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ التَّخْلَةُ».

[٧١٠٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ

(١) بجمار: هو الذي يؤكل من قلب النخل يكون لبيًا.

(٢) كذا في متن المصرية وشرحها وشرح الأحمدي: «وتوتيتي» وفي متن الأحمدي: «وتوتيتي أكلها» والله أعلم (من هامش هـ).

أَنْ يَغْبِطَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيسِ بَيْنَهُمْ».

[٧١٠٤] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧١٠٥] [٦٦- (٢٨١٣)] وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ يَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً».

[٧١٠٦] [٦٧- (...)] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنَزَلَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُذْنِبُهُ مِنْهُ وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: «فَيَلْتَرِمُهُ».

[٧١٠٧] [٦٨- (...)] حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ

يَقُولُ: «يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنَزَلَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً».

[٧١٠٨] [٦٩- (٢٨١٤)] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ ^(١) قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ» قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

[٧١٠٩] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ».

[٧١١٠] [٧٠- (٢٨١٥)] حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغَرِثَ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ يَا عَائِشَةُ! أَغْرِثِ؟» فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ مَعِي

(١) كذا في متن المصرية وشرحها شرح الأحمدي: وكل الله وفي متن الأحمدي: وكل بصيغة المجهول (من هامش هـ).

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ مِنْهُ وَرَحْمَةٍ».

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ مِنْهُ وَرَحْمَةٍ».

[٧١١٥] ٧٤- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ».

[٧١١٦] ٧٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ».

[٧١١٧] ٧٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَارْبُؤُوا وَسَدُّدُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

[٧١١٨] (٢٨١٧) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ

شَيْطَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَمَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ».

(المعجم ١٧) - (بَابُ لَنْ يَدْخُلُ أَحَدَ الْجَنَّةِ بِعَمَلِهِ، بِلِ بَرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى) (التحفة ٣١)

[٧١١١] ٧١- (٢٨١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ» قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدُّدُوا».

[انظر: ٧١٢٠]

[٧١١٢] (...) وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو^(١) بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَلَكِنْ سَدُّدُوا».

[٧١١٣] ٧٢- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أُتُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَّعَمَدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ».

[٧١١٤] ٧٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟

(١) في هـ: «عمر» والتصويب من ع، ف وكتب الرجال ما عدا كتاب الجرح والتعديل فقد جاء فيه على التصحيف: «عمر» انظر تهذيب الكمال الترجمة: ٧٦٥ و ٣٦٤٥.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [انظر: ٧١٢١]

[٧١١٩] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، كَرَوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

[٧١٢٠] [٢٨١٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ - وَزَادَ: «وَأَبْشِرُوا». [راجع: ٧١١١]

[٧١٢١] [٧٧-٢٨١٧] حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ، وَلَا أَنَا، إِلَّا بِرَحْمَةِ [من] الله». [راجع: ٧١٠٨]

[٧١٢٢] [٧٨-٢٨١٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا بِهِ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ».

الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ «وَأَبْشِرُوا».

(المعجم ١٨) - (بابُ إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة) (التحفة ٣٢)

[٧١٢٤] [٧٩-٢٨١٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَحَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَكْلِفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ [الله] لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

[٧١٢٥] [٨٠-...] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ: سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرَمَتْ قَدَمَاهُ، قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

[٧١٢٦] [٨١-٢٨٢٠] حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّى، قَامَ حَتَّى تَفَطَّرَتْ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْصَعُ هَذَا، وَقَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟».

(المعجم ١٩) - (بابُ الاقتصاد في الموعظة) (التحفة ٣٣)

[٧١٢٧] [٨٢-٢٨٢١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ

[٧١٢٣] (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

٥١ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

(المعجم ...) - (باب صفة الجنة (التحفة ١)

[٧١٣٠] ١- (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ».

[٧١٣١] (٢٨٢٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧١٣٢] ٢- (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

مُضَدَّاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [السجدة: ١٧].

[٧١٣٣] ٣- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ]: أَعَدَدْتُ

الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّحَعِيُّ، فَقُلْنَا: أَعْلِمُهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُخْرِجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كِرَاهِيَةٌ أَنْ أُمْلِكُكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا^(١) بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

[٧١٢٨] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْعَثِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وَرَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

[٧١٢٩] ٨٣- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ-: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ حَمِيسٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّا نَحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَسْتَهِيهِ، وَلَوْ دَدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كِرَاهِيَةٌ أَنْ أُمْلِكُكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، كِرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا.

(١) أي يتعاهدنا، هذا هو المشهور في تفسيرها وقيل: يصلحنا وقيل معناه: يتخذنا خولا، وقيل: يفاجئنا بها، وقيل: يذلنا وقيل يحببنا كما يحبس الإنسان خوله.

لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلَّهُ^(١) مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ.

[٧١٣٤] ٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا، بَلَّهُ مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ».

ثُمَّ قَرَأَ: «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ».

[٧١٣٥] ٥- (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعِيدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ، حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ [ﷺ]: فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ خَطَرٌ» ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: «تَنَجَّافُ جُؤُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ. فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [السجدة: ١٦ و ١٧].

(المعجم ١) - (بَابُ * إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ،

يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها).
(التحفة ٢)

[٧١٣٦] ٦- (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّايِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ».

[٧١٣٧] ٧- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ - وَزَادَ: «لَا يَقْطَعُهَا».

[٧١٣٨] ٨- (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ: أَخْبَرَنَا الْمَخْرُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّايِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا».

[٧١٣٩] (٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ التَّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرَقِيِّ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّايِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ، مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا».

(المعجم ٢) - (بَابُ * إِحْلَالِ الرِّضْوَانِ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا يَسْخَطُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا) (التحفة ٣)
[٧١٤٠] ٩- (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ

(١) بمفتوحة وفتح هاء بمعنى دع أو سوى، أي سوى ما ذكر في القرآن، وذخرًا بالنصب متعلق بأعددت ومعنى الأول: دع ما أطلعتم عليه فإنه يسير في جنب ما أدخر لهم (من هامش ها).

[٧١٤٤] ١١- (٢٨٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبَ مِنَ الْأَفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لَتَفَاضِلَ مَا بَيْنَهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ، قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». [راجع: ٧١٤٢]

(المعجم ٤) - (باب* فيمن يود رؤية

النبي ﷺ، بأهله وماله) (التحفة ٥)

[٧١٤٥] ١٢- (٢٨٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَشَدَّ أُمَّتِي إِلَى حُبِّهَا، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يُوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

(المعجم ٥) - (باب* في سوق الجنة، وما

ينالون فيها من النعيم والجمال) (التحفة ٦)

[٧١٤٦] ١٣- (٢٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ^(١) فَتَحْتُو

سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَيْتَ لَكِ، رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبَّ! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ! وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

(المعجم ٣) - (باب* ترائي أهل الجنة أهل

الغرف، كما يرى الكوكب في السماء)

(التحفة ٤)

[٧١٤١] ١٠- (٢٨٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ».

[٧١٤٢] (٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ الثُّعْمَانَ

ابْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: «كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ فِي الْأَفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ». [انظر: ٧١٤٤]

[٧١٤٣] (...) وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

(١) هي التي تأتي من دبر القبلة، وخص ريح الجنة بالشمال لأنها ريح المطر عند العرب. وتهب من جهة الشام.

[٧١٤٩] ١٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُدْرِ، وَالَّذِينَ يُلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ، فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَّخِلُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، [وَأَسْجَامُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِي^(١)] رَجُلٌ وَاحِدٌ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا، فِي السَّمَاءِ».

[٧١٥٠] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ، فِي السَّمَاءِ، إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبِزْفُونَ، أَمْشَاطُهُمْ

فِي وُجُوهِهِمْ وَيَسَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدِ زِدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ! لَقَدْ زِدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ زِدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا».

(المعجم ٦) - (باب* أول زمرة تدخل الجنة

على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم

وأزواجهم) (التحفة ٧)

[٧١٤٧] ١٤- (٢٨٣٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ

وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ - [قَالَ]: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكُرُوا: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبُدْرِ، وَالتِّي تَلِيهَا عَلَى أَصْوَلِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ، يُرَى مِخُّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَزَبٌ»^(١).

[٧١٤٨] (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ. مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

(١) وفي نسخة بهامش هـ وكذا في ع وف: أعزب بالألف لغة، والمشهور بغير ألف. ونقل القاضي أن جميع رواتهم روهه وما في الجنة عزب بغير الألف كما في الأصل وهو من لا زوجة له والعزوب البعد وسمي به لبعده عن النساء.

(٢) وسبأتي اختلاف ابن أبي شيبَةَ وأبي كريب في ضبطه، وكلاهما صحيح ويرجع الضم بقوله في الحديث الآخر: لا خلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلب واحد، وبالفتح كما في الحديث، يقول ﷺ: على صورة أبيهم آدم أو على طوله (النووي بتصرف).

الدَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ،
أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى طُولِ
أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ
أَبُو كُرَيْبٍ: عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ.

(المعجم ٧) - (باب* في صفات الجنة
وأهلها، وتسيحهم فيها بكرة وعشيا)
(التحفة ٨)

[٧١٥١] ١٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُثَنَّبٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ عَلَى
صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْضُقُونَ فِيهَا وَلَا
يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا، أَيْتُهُمْ وَأَمْسَاطُهُمْ
مِنَ الدَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ»^(١)،
وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ،
يُرَى مِثْلُ سُوقِهِمَا^(٢) مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، مِنْ
الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ
قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا».

[٧١٥٢] ١٨- (٢٨٣٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ -
قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا -
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ
قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ
يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَبْغُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ،

وَلَا يَتَعَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ» قَالُوا: فَمَا بَالُ
الطَّعَامِ؟ قَالَ: «جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ،
يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ
النَّفْسَ».

[٧١٥٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: «كَرَشْحِ الْمِسْكِ».

[٧١٥٤] ١٩- (...) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْحُلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي
عَاصِمٍ - قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - عَنِ
ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ
أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَعَوَّطُونَ وَلَا
يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ
كَرَشْحِ الْمِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ،
كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: «طَعَامُهُمْ ذَلِكَ».
[٧١٥٥] ٢٠- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى
الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ:
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ،
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا
يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

(المعجم ٨) - (باب* في دوام نعيم أهل
الجنة، وقوله تعالى: ﴿وَوَدُّوْا أَنْ تَلَکُمْ الْجَنَّةُ
أُورِثْتُمْوهَا يَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾) (التحفة ٩)
[٧١٥٦] ٢١- (٢٨٣٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا

(١) وقال في النهاية: الألوة هو العود الذي يتبخَّر به: العود الهندي.

(٢) وفي نسخة بهامش هـ وكذا في ع، وف: ساقهما.

قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ، مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ».

[٧١٦٠] ٢٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ: أَخْبَرَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى ابْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ، لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ».

(المعجم ١٠) - (بَابُ* مَا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ) (التحفة ١١)

[٧١٦١] ٢٦- (٢٨٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ».

(المعجم ١١) - (بَابُ* يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ، أَفْلَدْتَهُمْ مِثْلَ أَفْلَدَةِ الطَّيْرِ) (التحفة ١٢)

[٧١٦٢] ٢٧- (٢٨٤٠) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي^(١) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْئَسُ، لَا تَبَلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ».

[٧١٥٧] ٢٢- (٢٨٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَعْمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا» فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتُودَعُونَ أَنْ يَلِكُمْ الْبَغْتَةُ أُرْسِثُوهَا يَمَا كُنْتُمْ سَمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

(المعجم ٩) - (بَابُ* فِي صِفَةِ خِيَامِ الْجَنَّةِ، وَمَا لِلْمُؤْمِنِينَ فِيهَا مِنَ الْأَهْلِينَ) (التحفة ١٠)

[٧١٥٨] ٢٣- (٢٨٣٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا سِتُونَ مِيلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

[٧١٥٩] ٢٤- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) وفي هـ: عن سلمة وهو خطأ ظاهر.

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْدَةِ الطَّيْرِ».

[٧١٦٣] ٢٨- (٢٨٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثْنَا [بِهِ] أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِيكَ النَّصْرِ - وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ بِهِ، فَإِنَّهَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي ذُرِّيَّتَكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطَوَّلُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْفُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ».

(المعجم ١٢) - (باب جهنم أعادنا الله منها^(١))

(التحفة ١٣)

[٧١٦٤] ٢٩- (٢٨٤٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرُونَهَا».

[٧١٦٥] ٣٠- (٢٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ - النَّبِيُّ

يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ - جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ». قَالُوا: وَاللَّهِ! إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَإِنَّهَا فَضَلَّتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا».

[٧١٦٦] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِثْلُ حَرِّهَا».

[٧١٦٧] ٣١- (٢٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً^(٢)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا».

[٧١٦٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا».

[٧١٦٩] ٣٢- (٢٨٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ».

(١) وفي ع، ف: باب من شدة حر نار جهنم، وبعد قعرها، وما تأخذ من المعذبين.

(٢) أي سقطة.

[٧١٧٠] ٣٣- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى تَرْفُوتِهِ^(١)».

[٧١٧١] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَجَعَلَ - مَكَانَ «حُجْرَتِهِ - حِفْوِيهِ».

(المعجم ١٣) - (باب* النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء) (التحفة ١٤)

[٧١٧٢] ٣٤- (٢٨٤٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِهَذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ - وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ - . وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا».

[٧١٧٣] ٣٥- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُورِثُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجْزُهُمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِيءُ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ. فَهَذَا لِكَ تَمْتَلِيءُ، وَيُزَوِّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ».

[٧١٧٤] (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ» - وَاقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ.

[٧١٧٥] ٣٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُورِثُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجْزُهُمْ؟ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ

(١) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاقق.

قَالَ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيَسْكُنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ».

[٧١٨٠] ٣٩- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِئُ اللَّهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ».

[٧١٨١] ٤٠- (٢٨٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَيْسٌ أَمْلَحُ^(١) - زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ - فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ - وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ - فَيَقُولُ^(٢): يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَسْرِيئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ فَيَسْرِيئُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» [مریم: ٣٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطُّ قَطُّ [قَطُّ]. فَهَذَا لِكَ تَمْتَلِي، وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَطْلُمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا».

[٧١٧٦] (٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَلِكُلِّكُمَا عَلِيٌّ مِلْؤُهَا»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

[٧١٧٧] ٣٧- (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ، وَعِزَّتِكَ! وَيُزَوِّي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ».

[٧١٧٨] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

[٧١٧٩] ٣٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» [ق: ٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

(١) قيل: هو الأبيض الخالص، وقيل: هو الذي فيه بياض وسواد وبياضه أكثر.

(٢) وفي نسخة بهامش هـ وكذا في ع، ف: يقال.

[٧١٨٢] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُذْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! - ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ» وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

[٧١٨٣] ٤٢- (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ، كُلُّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ».

[٧١٨٤] ٤٣- (...) حَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُدْبِحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ، يَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ، فَيَزِدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَجِهِمْ، وَيَزِدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ».

[٧١٨٥] ٤٤- (٢٨٥١) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَرُورَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضُرْسُ الْكَافِرِ - أَوْ نَابُ الْكَافِرِ - مِثْلُ أُحُدٍ، وَعَظْلُ جَلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».

[٧١٨٦] ٤٥- (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنَكِبَيْ الْكَافِرِ فِي النَّارِ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، لِلرَّابِعِ الْمُسْرِعِ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ «فِي النَّارِ».

[٧١٨٧] ٤٦- (٢٨٥٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ؛ [أَنَّهُ] سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ [ﷺ]: «كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «كُلُّ عُتْلٍ جَوَاطِئِ مُسْتَكْبِرٍ».

[٧١٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ».

[٧١٨٩] ٤٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُرَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟»

يَقُولُ: إِنَّ الْبَجِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرَّهَا لِلطَّوَاغِيتِ،
فَلَا يَحْتَلِبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي
كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِإِلَهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.
وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيَّ
يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ
السَّوَابِثَ».

[٧١٩٤] ٥٢- (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ
مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ
كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ
كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ، رُءُوسُهُنَّ
كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا
يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا
وَكَذَا». [راجع: ٥٥٨٢]

[٧١٩٥] ٥٣- (٢٨٥٧) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ:
حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى
قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ، يَغْدُونَ فِي
غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ».

[٧١٩٦] ٥٤- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

كُلَّ جَوَاطِ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ». [٧١٩٠] ٤٨- (٢٨٥٤) حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ
سَعِيدٍ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ
بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ».

[٧١٩١] ٤٩- (٢٨٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ
قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ
الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: «إِذْ أَنْبَعَتْ أَشَقَّهَا»:
أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ
أَبِي زَمْعَةَ» ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَّظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ:
«إِلَى مَا يَجْلِدُ أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ؟» - فِي رِوَايَةِ أَبِي
بَكْرٍ «جَلَدَ الْأَمَةَ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ «جَلَدُ
الْعَبْدِ - وَلَعَلَّهُ يُضَاحِجُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ
وَعَّظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: «إِلَى (١)
مَا يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ».

[٧١٩٢] ٥٠- (٢٨٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُمْ
عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفٍ، أَبَا بَنِي
كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ».

[٧١٩٣] ٥١- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ
وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ:
أَخْبَرْتَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ: - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ،
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ

(١) وفي ع، ف: إلآم.

يَقُولُ: «إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكَ^(١) أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ».

(المعجم ١٤) - (بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَبَيَانِ الْحَشْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (التحفة ١٥)

اللَّهُ ﷻ يَقُولُ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ ﷻ: «يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

[٧١٩٩] (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «غُرْلًا».

[٧٢٠٠] (٥٧) (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ مُشَاةَ حُفَاةِ عُرَاةٍ غُرْلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرُ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

[٧٢٠١] (٥٨) (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كَا

[٧١٩٧] (٥٥) (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَلْدِي - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ [أَحَدُكُمْ] بِمِ تَرْجِعُ؟»^(٢)

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ أَحْيَى بَنِي فَهْرٍ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

[٧١٩٨] (٥٦) (٢٨٥٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ

(١) وفي هامش هـ وكذا في ع وف: أوشكت.

(٢) ضبطوا ترجع بالتاء والياء والأول اشهر وفي هـ: بالتاء.

أعانا الله على أهواله) (التحفة ١٦)

[٧٢٠٣] ٦٠ - (٢٨٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: «حَتَّى يَقُومَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: ﴿يَوْمَ النَّاسُ﴾ لَمْ يَذْكَرْ ﴿يَوْمَ﴾.

[٧٢٠٤] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَحْيَى ابْنَ عِيَّاضٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ: غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ: «حَتَّى يَغِيَّبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

فَعَلِيلِينَ ﴿[الأنبياء: ١٠٤]. أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَلَا! وَإِنَّهُ - سِيحَاءَ بَرَجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أَصْحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ. إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَلَا تَهْتُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغَفَّرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَزِيرُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ و ١١٨] قَالَ: «فَيَقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَغْقَابِهِمْ مُذْ فَارَقْتَهُمْ».

وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ: «فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ».

[٧٢٠٢] ٥٩ - (٢٨٦١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ قَالَ^(١) جَمِيعًا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ^(٢): رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ، وَائْتَانٍ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشَرُ بِقَيْتَهُمُ النَّارُ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَنَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا».

(المعجم ١٥) - (بَابُ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،

(١) زاد في هـ: «نا أي حدثنا» بعد قالوا وهو تصحيف من النسخ.

(٢) على ثلاث طرائق: أي ثلاث فرق ومنه قوله تعالى، إخبارًا عن الجن ﴿كُنَّا طَرَائِقَ قِدَادًا﴾ أي فرقًا مختلفة الأهواء وقال في هامش هـ: أي فرق وأصناف، الركبان طريقة واحدة من تلك الثلاث والبقية تناول الطريقتين الأخيرتين وهما المشاة والذين على وجوههم كما في الترمذي عن أبي هريرة مرفوعًا: يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف: صنفًا مشاة وصنفًا ركبانًا وصنفًا على وجوههم - الحديث.

[٧٢٠٥] ٦١- (٢٨٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَرَقَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لِيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ» يَشْكُ ثَوْرٌ أَيُّهُمَا قَالَ.

[٧٢٠٦] ٦٢- (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنِي الْوَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُدْنَى الشَّمْسُ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُ كَمِقْدَارِ مِيلٍ».

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ! مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي يُكْحَلُ^(١) بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ الْجَامَا».

قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بِيَدِهِ] إِلَى فِيهِ.

(المعجم ١٦) - (بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يَعْرِفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ) (التحفة ١٧)

[٧٢٠٧] ٦٣- (٢٨٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى -

قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «أَلَا! إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي، يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا، حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُفَاءَ كُلُّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَتَّبِكَ وَأَتَّبِلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ! إِذَا يَبْلُغُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْرَةً، فَقَالَ: اسْتَخْرِجُهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ، وَاعْزُهُمْ نُغْرَكَ، وَأَنْفِقْ فَسَنُفِقَ^(٢) عَلَيْكَ، وَأَبْعَثْ جَيْشَنَا نَبْعَثْ خَمْسَةَ مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ يَمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ، قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَجِيمٌ رَفِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ وَمُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ - قَالَ - : وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ - وَإِنْ دَقَّ - إِلَّا حَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُضْحِكُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ

(١) وفي ع وف: تكتحل.

(٢) وفي ع وف: فَسَنُفِقُ عَلَيْكَ.

وَمَالِكَ». وَذَكَرَ الْبُخْلُ^(١) أَوْ الْكَذِبَ «وَالشَّنْظِيرُ: الْفَحَّاشُ» وَلَمْ يَذْكَرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَنْفِقْ فَسَيَنْفِقَ عَلَيْكَ».

[٧٢٠٨] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي حَدِيثِهِ: «كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا، حَلَالٌ».

فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذَلِكَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^(٢)! قَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرَعَى عَلَى الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدُهُمْ يَطُؤُهَا.

(المعجم ١٧) - (بابُ عرض مقعد الميت من الجنة و النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه) (التحفة ١٨)

[٧٢١١] [٦٥- (٢٨٦٦)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٧٢١٢] [٦٦- (...)] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارِ» قَالَ: «ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٧٢١٣] [٦٧- (٢٨٦٧)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ - قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ،

[٧٢٠٩] (...). حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعُبَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ الدِّسْتَوَائِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَى: قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

[٧٢١٠] [٦٤- (...)] وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُطَرِّفٍ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارِ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ حَطِيبًا فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ - وَزَادَ فِيهِ: «وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ». وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا».

(١) أو الكذب، في أكثر النسخ، وفي بعضها: والكذب والأول هو المشهور في نسخ بلادنا وقال بعض الشيوخ ولعل الصواب بالواو وبه تكون المذكورات خمسة (النووي).

(٢) أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله والقائل له قَتَادَةَ، وقوله: لقد أدركتهم في الجاهلية، لعله يريد أواخر أمرهم وأثار الجاهلية، وإلا فمطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة، وهو يعقل.

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا».

[٧٢١٦] ٧٠- (٢٨٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ». قَالَ: «بَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُشْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟». قَالَ: «فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» قَالَ: «فَيَقَالُ لَهُ: «انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ» قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا».

قَالَ قَتَادَةُ: وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خُضْرًا إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

[٧٢١٧] ٧١- (...) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِيهَالِ الصَّرِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انصَرَفُوا».

[٧٢١٨] ٧٢- (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَغْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِنَبِيِّ النَّجَّارِ، عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَدَّثَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ، وَإِذَا أَقْبَرُ سِنَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ - قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ - فَقَالَ: «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبِرِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِسْرَاكِ. فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» فَقَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ. قَالَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

[٧٢١٤] ٦٨- (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

[٧٢١٥] ٦٩- (٢٨٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ؛ ح:

قَالَ: «وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِ كُنْتَ تَعْمُرُهُ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ [عَزَّ وَجَلَّ] ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ».

قَالَ: «وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ - قَالَ حَمَادٌ وَذَكَرَ مِنْ نَتَيْهَا، وَذَكَرَ لَعْنًا - وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَيْبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ، قَالَ: فَيَقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةً^(١)، كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْفِهِ، هَكَذَا.

[٧٢٢٢] ٧٦- (٢٨٧٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَمَرَ بْنِ سَلِيْبِ الْهَدَلِيِّ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ ح: وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ [ابْنُ الْمُغْبِرَةِ]: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَتَرَاءَيْنَا الْهَلَالَ، وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ، فَرَأَيْتُهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ، قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فَرَاشِي، ثُمَّ أُنشَأُ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ يَقُولُ: «هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعْتَهُ بِالْحَقِّ! مَا أَخْطَأُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَعَلُوا فِي بَيْتِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ

سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ.

[٧٢١٩] ٧٣- (٢٨٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ ابْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُنْتَبِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يُنْتَبِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»».

[٧٢٢٠] ٧٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: «يُنْتَبِئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ»، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

[٧٢٢١] ٧٥- (٢٨٧٢) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّهَا مَلَكَانِ يُضَعِدَانِهَا».

قَالَ حَمَادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طَيِّبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمَسْكَ.

(١) ثوب رقيق وقيل: هي الملاءة، وكان سبب ردها على الأنف بسبب ما ذكر من نتن ريح الكافر.

قُرَيْشٍ، فَأَلْقُوا فِي طَوْبِي مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، وَسَأَقِ
الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ إِثْبَاتِ الْحِسَابِ)

(التحفة ١٩)

[٧٢٢٥] ٧٩- (٢٨٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ -
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ - عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
عُذِبَ» قُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَنْ
يُحَاسَبْ حِسَابًا يَسِيرًا» [الانشقاق: ٨] فَقَالَ: «أَلَيْسَ
ذَلِكَ الْحِسَابُ، إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ
الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِبَ».

[٧٢٢٦] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ

وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٢٢٧] ٨٠- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ

ابْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بَعِي
ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الْقَسْبَرِيُّ:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا
هَلَكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ:
«حِسَابًا يَسِيرًا»؟ قَالَ: «ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ
نُوقِشَ الْمُحَاسَبَةَ هَلَكَ».

[٧٢٢٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

بَشْرِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ
الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ» ثُمَّ
ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُوسُفَ.

فَقَالَ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ!
هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي
قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا».

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا
لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ
مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ
شَيْئًا».

[٧٢٢٣] ٧٧- (٢٨٧٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى
بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَتَادَاهُمْ فَقَالَ:
«يَا أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ! يَا أُمَيَّةَ بَنَ خَلْفٍ! يَا
عُتْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ! يَا شَيْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ! أَلَيْسَ قَدْ
وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ
مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَا يُجِيبُوا
وَقَدْ جِيفُوا؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ
بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ
يُجِيبُوا». ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسَجَّحُوا، فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ
بَدْرٍ.

[٧٢٢٤] ٧٨- (٢٨٧٥) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ

حَمَادِ الْمَغْنِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ؛
ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ
عَبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ
قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ
اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - وَفِي حَدِيثِ
رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا - مِنْ صَنَادِيدِ

(المعجم ١٩) - (بَابُ الْأَمْرِ بِحَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ
تعالى، عند الموت) (التحفة ٢٠)

[٧٢٢٩] ٨١- (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ
أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ».

[٧٢٣٠] (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو
مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا
عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٢٣١] ٨٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
سُلَيْمَانَ بْنُ مَعْبُدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ عَارِمٌ:
حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي
الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ،
يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ
بِاللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]».

[٧٢٣٢] ٨٣- (٢٨٧٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا
مَاتَ عَلَيْهِ».

[٧٢٣٣] (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

[٧٢٣٤] ٨٤- (٢٨٧٩) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا،
أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى
أَعْمَالِهِمْ».

٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة

(المعجم ١) - (بَابُ اقْتِرَابِ الْفِتَنِ، وَفَتْحِ رَدْمِ
يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ) (التحفة ١)

[٧٢٣٥] ١- (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ
زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ
نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ
مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَفُجِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ
وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا
الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ».

[٧٢٣٦] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَرُهَيْبِرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ
أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ - وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ فَقَالُوا:
عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ
حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ^(١).

[٧٢٣٧] ٢- (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى:

(١) هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابييات: زوجتان لرسول الله ﷺ وريبتان له بعضهن عن بعض ولا يعلم حديث=

وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -
وَاللَّفْظُ لِقَيْبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبَيْطَةِ قَالَ: دَخَلَ
الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ،
وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ،
فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِ، وَكَانَ
ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «يَعُودُ عَائِدٌ بِالنِّبْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ،
فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ» فَقُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ:
«يُخَسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى
نَيْتِهِ».

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

[٧٢٤١] ٥- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ:
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرَ
فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ،
فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلَّا، وَاللَّهِ! إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.
[٧٢٤٢] ٦- (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ
وَأَبْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - قَالَ: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّهِ بِنِ صَفْوَانَ؛ سَمِعَ جَدَّهُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةَ؛ أَنَّهَا
سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَوْمٍ هَذَا انْبَسَتْ
جَيْشٌ يَعْرُوبُهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ
الْأَرْضِ، يُخَسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ، وَيُنَادِي أَوْلَاهُمْ

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ
أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ
أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرَعَا، مُحْمَرًا
وَجَهْهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ
شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ
وَمَاْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ،
وَأَتَتْ تَلِيهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْهَكَ وَفِينَا
الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ.

[٧٢٣٨] (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي:
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو
النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَفِي إِسْنَادِهِ (١).

[٧٢٣٩] ٣- (٢٨٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ
يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ» وَعَقَدَ وَهْبٌ بِيَدِهِ
تِسْعِينَ.

(المعجم ٢) - (بَابُ* الخسف بالجيش الذي

يَوْمَ الْبَيْتِ) (التحفة ٢)

[٧٢٤٠] ٤- (٢٨٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

=اجتمع فيه أربع صحابييات، بعضهن عن بعض، غيره، وحبية هذه وهي بنت أم حبيبة أم المؤمنين بنت أبي
سفيان، ولدتها من زوجها عبيد الله بن جحش الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ.

(١) وفي ع، ف: عن الزهري بإسناده.

أَخْرَهُمْ، ثُمَّ يُخَسِّفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ
الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ
عَلَى حَفْصَةَ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[٧٢٤٣] ٧- (...). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ

ابْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ
اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ
الْمَلِكِ الْغَامِرِيِّ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ^(١):

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سِعُودٌ بِهَذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي
الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا
عُدَّةٌ، يَبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ
مِنَ الْأَرْضِ خَسِيفَ بِهِمْ».

قَالَ يُوْسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى
مَكَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمْ وَاللَّهِ! مَا هُوَ
بِهَذَا الْجَيْشِ.

قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْغَامِرِيُّ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي
رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوْسُفَ بْنِ
مَاهَكَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

[٧٢٤٤] ٨- (٢٨٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ
الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عِبَتْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَنَعْتَ
شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ فَقَالَ: «الْعَجَبُ

إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ الْبَيْتَ بِرَجُلٍ مِنْ
قُرَيْشٍ، قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ
خَسِيفَ بِهِمْ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ
قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ: «نَعَمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ؛
وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، وَيَهْلِكُونَ مَهْلَكًا
وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ
عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

(المعجم ٣) - (بَابُ * نَزُولِ الْفِتَنِ كِمَوَاقِعِ)

الْقَطْرِ) (التحفة ٣)

[٧٢٤٥] ٩- (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي
عَمْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ،
ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ
الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كِمَوَاقِعِ الْقَطْرِ».

[٧٢٤٦] (...). حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٢٤٧] ١٠- (٢٨٨٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ
وَالْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ:
أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ وَهُوَ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ،
عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ
مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ،

(١) هكذا غير منصور وعند الأصيلي منصور. (المغني في ضبط أسماء الرجال ص: ٢٢٠).

وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ.

[٧٢٤٨] ١١- (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُيِّرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ».

[٧٢٤٩] ١٢- (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْبِقْطَانِ، وَالْبِقْطَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ».

[٧٢٥٠] ١٣- (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَقْدُ السَّبَخِيُّ^(١) إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: قَالَ نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا! ثُمَّ تَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي [فِيهَا]، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا! فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ

كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لَيْتُجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفُتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِيْمِهِ وَإِيْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

[٧٢٥١] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَادٍ إِلَى آخِرِهِ وَأَنْتَهَى حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: «إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ».

وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

(المعجم ٤) - (باب* إذا تواجه المسلمان

بسيئتهما) (التحفة ٤)

[٧٢٥٢] ١٤- (٢٨٨٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ يَا أَحْتَفُ! قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْتَفُ!

(١) بسين وموحدة مفتوحتين وإعجام خاء، نسبة إلى سبخة موضع بالبصرة (من هامش ه).

عَظِيمَتَانِ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَفْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعَوَاهُمَا
وَاحِدَةٌ». [راجع: ٣٩٦]

[٧٢٥٧] ١٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا
الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الْقَتْلُ، الْقَتْلُ».

(المعجم ٥) - (بَابُ * هَلَاكِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْضُهُمْ
بِبَعْضٍ) (التحفة ٥)

[٧٢٥٨] ١٩- (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ
زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ،
عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ،
فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ
مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَزْبَيْنِ
الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ
لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ
عَدُوًّا - مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ - فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ،
وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً
فَأَنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ
بِسَنَةِ عَامَةٍ، وَلَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى
أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ
يَأْفِطَارُهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَفْطَارِهَا - حَتَّى
يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ
بَعْضًا».

[٧٢٥٩] (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ

أَرْجَعُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا
تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي
النَّارِ» قَالَ: فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ
أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

[٧٢٥٣] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
الضَّيِّيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى
ابْنَ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْتَفِ بْنِ قَيْسٍ،
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا
التَمَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي
النَّارِ».

[٧٢٥٤] (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ
حَمَادٍ، إِلَى آخِرِهِ.

[٧٢٥٥] ١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ
ابْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ
السَّلَاحَ، فَهَمَّا عَلَى جُرْفٍ^(١) جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ
أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا».

[٧٢٥٦] ١٧- (١٥٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَلَّ فِتْنَانِ

(١) هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها: حرف وهما متقاربان، ومعناه على طرفها، قريب من السقوط فيها.

بَشَارٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثُوْبَانَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] رَوَى لِي الْأَرْضَ، حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَعَارِبَهَا، وَأَعْطَانِي الْكَزْبَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي يُوْبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ.

كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ، عَنِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُعَدُّ الْفِتْنَ: «مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَذْرُوْنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ».

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّيِّئَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعُرْقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِيهَا».

[٧٢٦٣] ٢٣- (...) [و] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، - قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، فَذَكَرَ عِلْمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ.

[٧٢٦١] ٢١- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

(المعجم ٦) - (بَابُ* إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَا

يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ) (التحفة ٦)

[٧٢٦٥] ٢٤- (...) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

[٧٢٦٢] ٢٢- (٢٨٩١) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُوْسُفُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ

بِرِيدَ، عَنْ حَدِيثِهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟.

[٧٢٦٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٢٦٧] ٢٥- (٢٨٩٢) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - قَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - : أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَخْبَرَنَا عَلْبَاءُ ابْنُ أَحْمَرَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ [يَعْنِي عَمْرُو بْنُ أَحْطَبٍ] قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ، فَتَزَلَّ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ تَزَلَّ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا.

(المعجم ٧) - (باب* في الفتنة التي تموج

كموج البحر) (التحفة ٧)

[٧٢٦٨] ٢٦- (١٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ

وَجَارِهِ، يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عَمْرٌ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ: أَفِيكْسِرُ الْبَابَ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ: فَقُلْنَا لِحَدِيثِهِ: هَلْ كَانَ عَمْرٌ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَى ط.

قَالَ: فَهِنَا أَنْ نَسْأَلَ حَدِيثَهُ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عَمْرٌ.

[راجع: ٣٦٩]

[٧٢٦٩] ٢٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛

ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ يُونُسَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ عَيْسَى، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَفِي حَدِيثِ

عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثَهُ يَقُولُ.

[٧٢٧٠] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا

شُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ؛ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ: قَالَ عَمْرٌ: مَنْ

يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

[٧٢٧١] ٢٨- (٢٨٩٣) [و] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ

مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ^(١)، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: لَتَهْرَاقَنَ^(٢) الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءٌ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: كَلَّا، وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ! قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ! قُلْتُ: بَلَى، وَاللَّهِ! قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ، قُلْتُ: بِئْسَ الْجَالِسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ، تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ^(٣) وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ، فَإِذَا الرَّجُلُ حُدَيْفَةُ.

ابْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

[٧٧٧٥] ٣١- (...) حَدَّثَنَا سَهْلٌ بْنُ عُثْمَانَ: أَخْبَرَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الرَّبَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

(المعجم ٨) - (باب* لا تقوم الساعة حتى

يحسر الفرات عن جبل من ذهب) (التحفة ٨)

[٧٧٧٦] ٣٢- (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْتَابَهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْنَ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيْبَهُنَّ بِهِ كَلَّهُ، قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ».

[٧٧٧٧] ٢٩- (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو».

[٧٧٧٣] (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنْ سَهْلٍ بِهَذَا الْإِسْتَادِ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ.

[٧٧٧٤] ٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ سَهْلٌ

(١) موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون واليا ولاء عليهم عثمان فرده، وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه.

(٢) في نسخة هـ: بالثاء وفي ع وف: بالياء.

(٣) وقع في جميع نسخ بلادنا المعتملة: أخالفك، قال القاضي: ورواية شيوخنا كافة: أحالفك من الحلف الذي هو اليمين، قال: ورواه بعضهم بالمعجمة، وكلاهما صحيح قال: لكن المهملة أظهر لتكرور الأيمان بينهما (النوي).

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا
وَأَبِي بَنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَانٍ.

[٧٢٧٧] ٣٣- (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ
وإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ - قَالَ:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيرَهَا،
وَمَنَعَتِ الشَّامُ مِذْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتِ مِصْرُ
إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ،
وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ
بَدَأْتُمْ». شَهِدَ عَلِيُّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

(المعجم ٩) - (باب* في فتح قسطنطينية،
وخروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم)
(التحفة ٩)

[٧٢٧٨] ٣٤- (٢٨٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ بْنُ
حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَنْزَلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقٍ^(١)،
فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ
الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: خَلَوْا
بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مِنَّا نِقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ
الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ! لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ
إِخْوَانِنَا، فَيَمَاتُلُونَهُمْ، فَيَنْهَزُمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ أَبَدًا. وَيُقْتَلُ ثَلَاثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ

اللَّهِ. وَيَفْتَحُ الثَّلَاثُ^(٢)، لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَحُونَ
قُسْطَنْطِينَةَ^(٣)، فَيَسْمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْعَنَائِمَ، قَدْ
عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالرِّيْتُونَ، إِذْ صَاحَ فِيهِمْ
الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ،
فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ
خَرَجَ، فَيَبِينَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ
الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ
مَرْيَمَ ﷺ، فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا
يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنذَابَ حَتَّى
يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، فَيَرِيهِمْ دَمَهُ فِي
حَرْبَتِهِ».

(المعجم ١٠) - (باب* تقوم الساعة والروم
أكثر الناس) (التحفة ١٠)

[٧٢٧٩] ٣٥- (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ:
أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرٍو
ابْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ». فَقَالَ لَهُ
عَمْرٍو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ
فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لِأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ
فِتْنَتِهِ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَتِهِ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً
بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَبَيْتِهِمْ وَضَعِيفٍ،
وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنُهُمْ مِنْ ظُلْمِ
الْمُلُوكِ.

(١) بالأعماق أو بدابق: موضعان بالشام بقرب حلب.

(٢) وفي ع وف: ويفتح الثلث.

(٣) وفي هامش هـ من نسخة وكذا في ع وف: قُسْطَنْطِينَةً.

[٧٢٨٠] ٣٦- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى [التَّجِيبِيُّ]: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سُرَيْحٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» - قَالَ -: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [قَالَ]: فَقَالَ عَمْرُو: لَيْنَ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَتِهِ، وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ، وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَلِضُعَفَائِهِمْ.

(المعجم ١١) - (باب* إقبال الروم في كثرة

القتل عند خروج الدجال) (التحفة ١١)

[٧٢٨١] ٣٧- (٢٨٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ -: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حُمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هَجِيرٌ إِلَّا^(١): يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ! جَاءَتِ السَّاعَةُ، قَالَ: فَفَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ

وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، قُلْتُ: الرُّومَ تَغْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ وَيَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمْ الْقِتَالِ رَدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً^(٢) لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَقْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ، حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَقْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَقْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَيْتَهُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّائِرَةَ^(٣) عَلَيْهِمْ، فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يَرِ مِثْلُهَا - حَتَّى إِنْ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخْرُ مَيْتًا، فَيَتَعَادَى بَنُو الْأَبِ، كَانُوا مِائَةً، فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيٍّ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلَ الْوَاحِدَ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ فَبَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبِئْسَ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ إِنْ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرِضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبَلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَسْرَةَ^(٤) فَوَارِسَ طَلِيعَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، أَوْ مِنْ

(١) أي شأنه ودأبه ذلك، والهجيرى بمعنى الهجير.

(٢) طائفة من الجيش تقدم للقتال.

(٣) ومن نسخة في هامش هـ وكذا في ع وف: الدبيرة، أي الهزيمة قال النووي: ورواه بعض رواة مسلم النائرة

بالالف وبعدها همزة وهو بمعنى الدبيرة.

(٤) وفي ع، ف: عشرة وهو القياس.

خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ». قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

[٧٢٨٢] (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيِّ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُوْب، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَلِيَّةَ أْتَمَّ وَأَشْعُ.

[٧٢٨٣] (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ يَعْنِي ابْنَ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَالْبَيْتُ مَلَانٌ، قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ بِالْكُوفَةِ، [فَذَكَرَ] نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

(المعجم ١٢) - (بَابُ* مَا يَكُونُ مِنْ فَتَوَاحِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ الدَّجَالِ) (التحفة ١٢)

[٧٢٨٤] ٣٨- (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَالَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ، فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةِ، فَأَنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ: قَالَتْ لِي نَفْسِي: انْتَبِهْ فَمَنْ بَيْنَهُمْ وَيَبِينُهُ، لَا يَخْتَالُونَهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَمَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَيَبِينُهُ، قَالَ:

فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، أَعُدُّهُنَّ فِي يَدَيَّ، قَالَ: «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ».

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا تَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى يُفْتَحَ الرُّومَ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ* فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ) (التحفة ١٣)

[٧٢٨٥] ٣٩- (٢٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرِو الْمَكِّي - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَكَّرُونَ؟» قَالُوا: نَذَكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ^(٢) قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ». فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ.

[٧٢٨٦] ٤٠- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ

(١) وفي نسخة من هامش هـ وكذا في ع، ف: ما تذاكرون.

(٢) كذا في متن الأحمديّة والمصريّة وشرحيهما: ترون بإثبات النون وفي جداول أغلاط الأحمديّة والمشكاة: تروا بحذف النون وهو الظاهر والأول صحيح أيضاً لأنه لغة (من هامش هـ).

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ (٢).

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ الْحَكَمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، بِنَحْوِهِ، قَالَ: الْعَاشِرَةُ: نَزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ. قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

(المعجم ١٤) - (بَابُ* لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ) (التحفة ١٤)

[٧٢٨٩] ٤٢- (٢٩٠٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ح: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَغْثَاقَ الْإِبِلِ بِبُضْرَى».

(المعجم ١٥) - (بَابُ* فِي سَكْنَى الْمَدِينَةِ

وَصَارَتْهَا قَبْلَ السَّاعَةِ) (التحفة ١٥)

[٧٢٩٠] ٤٣- (٢٩٠٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ:

حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:

حَدِيثَهُ بِنِ اسِيدٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَشْفَلُ مِنْهُ، فَاطَّاعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَا تَذَكَّرُونَ؟» قُلْنَا: السَّاعَةُ، قَالَ: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاللُّدْحَانُ، وَاللِّدْجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ^(١) عَدَنٍ تَرَحَّلُ النَّاسَ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ، لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا، فِي الْعَاشِرَةِ: نَزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ [ﷺ]، وَقَالَ الْآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

[٧٢٨٧] ٤١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ، وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزَلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ، قَالَ أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نَزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

[٧٢٨٨] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:

حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَجَلِيُّ:

(١) وفي ع وف: قعرة عدن وقد ذكر هذا الاختلاف في هامش هـ.

(٢) في هـ: «وابن أبي جعفر» والمثبت هو الصواب، كما جاء في الحديث السابق رقم (٤١): حدثنا محمد بن جعفر. وكذا جاء على الصواب في ع، ف.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ أَوْ يَهَابَ».

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: وَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مَيْلًا.

[٧٢٩١] ٤٤- (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمَطَّرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا»^(١).

(المعجم ١٦) - (بَابُ* الفتن من المشرق من

حيث يطلع قرنا الشيطان) (التحفة ١٦)

[٧٢٩٢] ٤٥- (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، أَلَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

[٧٢٩٣] ٤٦- (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَنْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ، نَحْوَ الْمَشْرِقِ: «الْفِتْنَةُ هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رَوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

[٧٢٩٤] ٤٧- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ: «هَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، هَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، هَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

[٧٢٩٥] ٤٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

[٧٢٩٦] ٤٩- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «هَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا، هَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هُنَا» ثَلَاثًا «حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

[٧٢٩٧] ٥٠- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ ابْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ! سَمِعْتُ

(١) هذا الحديث قَدَمناه من موضعه في هـ ومكانه في هـ بعد الذي يليه واخترنا سياق وترتيب محمد فؤاد خلافاً لـ هـ حتى لا يختلف مع المعجم المفهرس، لكن في كل من الموضوعين لم يظهر لنا مطابقة الحديث مع ترجمة الباب إلا لأصل الفتن.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] و [الصف: ٤٩]. أَنَّ ذَلِكَ تَأْمٌ، قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رَيْحًا طَيِّبَةً، فَتُوقَى كُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ».

[٧٣٠٠] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ - وَهُوَ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(المعجم ١٨) - (باب* لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء) (التحفة ١٨)

[٧٣٠١] [٥٣- (١٥٧)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ». [راجع: ٣٩٦]

[٧٣٠٢] [٥٤- (...)] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاعِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي بَانَ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ

أَبِي، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهْنَا» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ» وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: «وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَجَيَّنَكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَنَّاكَ فُتُونًا» [طه: ٤٠].

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ سَالِمٍ، لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ سَالِمًا.

(المعجم ١٧) - (باب* لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة) (التحفة ١٧)

[٧٢٩٨] [٥١- (٢٩٠٦)] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ»^(١) نِسَاءِ دَوْسٍ، حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ». وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَبَالَةٍ.

[٧٢٩٩] [٥٢- (٢٩٠٧)] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى» فَقُلْتُ:

(١) الأليات: معناها الأعجاز، جمع ألية كجفنة وجففات والمراد يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها، ودوس قبيلة من اليمن وتبالة اسم موضع بها.

مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا
الْبَلَاءُ».

[٧٣٠٣] ٥٥- (٢٩٠٨) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ
كَيْسَانَ -، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى
النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ،
وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ».

[٧٣٠٤] ٥٦- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ
الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا
تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا
يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ»-
فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الْهَرْجُ. الْقَاتِلُ
وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ
عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

[٧٣٠٥] ٥٧- (٢٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ،
عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ؛ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ^(١)
مِنَ الْحَبَشَةِ».

[٧٣٠٦] ٥٨- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو
السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

[٧٣٠٧] ٥٩- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ
زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ
يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

[٧٣٠٨] ٦٠- (٢٩١٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ
ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَطْحَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْصَاهُ».

[٧٣٠٩] ٦١- (٢٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
الْعَبْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ أَبُو
بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ:
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي،
حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ».

قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ، وَعُيَيْدٌ
اللَّهُ، وَعُمَيْرٌ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ، بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

[٧٣١٠] ٦٢- (٢٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي
عُمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا
تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ
الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا
قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ».

[٧٣١١] ٦٣- (...) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ

(١) تصغير ساق الإنسان، قال القاضي: صغرها لرفقتها، وهي صفة سوق السودان غالباً.

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَتَعَلَّوْنَ الشَّعْرَ،
وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ».

[٧٣١٢] ٦٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ
قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ
الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا
صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفٌ^(١) الْأَنْفِ».

قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَبَّانِ
أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالَا: لَا.

[٧٣١٦] (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

[٧٣١٧] ٦٨- (٢٩١٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ؛ ح:
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ [السُّعْدِيُّ]: حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، كِلَاهِمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ
يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ خَلْفَانِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتَوِ الْمَالَ
حَيْثَا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدَدًا».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «يَحْتَوِي الْمَالَ».

[٧٣١٨] ٦٩- (٢٩١٣/٢٩١٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ

ابْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ:
حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي

[٧٣١٣] ٦٥- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ
الْمُسْلِمُونَ الثُّرُكَ، قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ
الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمَشُونَ فِي الشَّعْرِ».

[٧٣١٤] ٦٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيْ
السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ
الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ
الْأَعْيُنِ».

[٧٣١٥] ٦٧- (٢٩١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) جمع أذلف كاحمر وحمر ومعناه فطس الأنوف: قصارها مع انبطاح وقيل: هو غلظ في أرنبة الأنف وقيل: نظامن فيها وكله متقارب.

(٢) وفي نسخة بهامش هـ وكذا في ع وف: يُجَيِّ.

سَعِيدٌ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ».

[٧٣١٩] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٣٢٠] ٧٠-(٢٩١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ، حِينَ جَعَلَ يَحْفَرُ الْخَنْدَقَ، جَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكِ فِتْنَةٌ بَاعِغَةٌ».

[٧٣٢١] ٧١-(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذٍ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْرِيُّ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ ابْنُ غِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ - وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ - وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: «وَيْسَ» أَوْ [يَقُولُ]: «يَا وَيْسَ ابْنَ سُمَيَّةَ».

[٧٣٢٢] ٧٢-(٢٩١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعُمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعٍ - قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا - عُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدًا الْحَدَّاءَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ: «تَقْتُلُكِ الْفِتْنَةُ الْبَاعِغَةُ».

[٧٣٢٣] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٣٢٤] ٧٣-(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَارًا الْفِتْنَةُ الْبَاعِغَةُ».

[٧٣٢٥] ٧٤-(٢٩١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ».

[٧٣٢٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيَّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّوْفِيَّيَّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، فِي مَعْنَاهُ.

[٧٣٢٧] ٧٥-(٢٩١٨) حَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ،

[٧٣٣٢] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

[٧٣٣٣] (٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ^(١)، فَإِذَا جَاءَهَا نَزَلُوا، فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ، قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبَيْهَا».

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: «الَّذِي فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَقُولُ^(٢) الثَّانِيَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرُ، ثُمَّ يَقُولُ الثَّالِثَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ، فَيَفْرَجُ لَهُمْ، فَيَدْخُلُونَهَا فَيَغْنَمُوا^(٣)، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ».

[٧٣٣٤] (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرِو الرَّهْرَانِيُّ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَنْفَعَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٧٣٢٨] حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ ح: وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

[٧٣٢٩] ٧٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرٌ لَيْهَلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَاتَّقِسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[٧٣٣٠] ٧٧-(٢٩١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

[٧٣٣١] ٧٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَنْفَتَحَنَّ عِصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ».

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَشْكُ.

(١) لعلهم هنا أولاد عيصو بن إسحاق وهم منتشرون في بلاد الشام وتركيا، وجلهم بل كلهم مسلمون.

(٢) وفي ع وف: ثم يقولوا وكذا في ما بعده: ثم يقولوا الثالثة.

(٣) بحذف النون وفي ع وف: فيدخلوها فيغنموا أي بحذفها في الفعل الأول أيضاً.

هَذَا يَهُودِيَّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْعَرَقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ».

[٧٣٤٠] ٨٣- (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا - أَبُو الْأَحْوَصِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ».

وَرَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٧٣٤١] (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكُ: وَسَمِعْتُ أَحِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَأَحْذَرُوهُمْ.

[٧٣٤٢] ٨٤- (١٥٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُصَوِّرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ، قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». [راجع: ٣٩٦]

[٧٣٤٣] (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: حَتَّى يُبْعَثَ.

[٧٣٣٥] ٧٩- (٢٩٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ، فَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ».

[٧٣٣٦] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِذَا الْإِسْنَادِ - وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي».

[٧٣٣٧] ٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقْتُلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ».

[٧٣٣٨] ٨١- (...) حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ [بْنُ عَبْدِ اللَّهِ]؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ، فَتَسَلْطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

[٧٣٣٩] ٨٢- (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ أَوْ الشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ!

(المعجم ١٩) - (بَابُ ذَكَرَ ابْنَ صِيَادٍ)

(التحفة ١٩)

[٧٣٤٤] [٨٥- (٢٩٢٤)] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِصَيَّانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَرَّ الصَّيَّانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ^(١)»، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَتَّى أَتَمُّلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

[٧٣٤٥] [٨٦- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَرَرْنَا بِابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَدُ خَبَأْتُ لَكَ حَيِّئًا» فَقَالَ: دُخٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ».

[٧٣٤٦] [٨٧- (٢٩٢٥)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ هُوَ: [أ] أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ، مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ دَعْوَةٌ».

[٧٣٤٧] [٨٨- (٢٩٢٦)] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي [قَالَ]: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَيَّادٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

[٧٣٤٨] [٨٩- (٢٩٢٧)] حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَيَّادٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: [أ] مَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يُؤَلَّدُ لَهُ» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ»

(١) قال ابن الأثير تروى الرجل إذا افتقر أي لصق بالتراب، وأترت إذا استغنى، وهذه الكلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به كما يقولون قاتله الله وقيل معناه: الله ذرك وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة.

قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ - قَالَ - : ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلَدَهُ، وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ. قَالَ: فَلَبَّسَنِي.

[٧٣٤٩] ٩٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ، فَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةً^(١): هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ، مَالِي وَلَكُمْ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ! أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَهُودِيٌّ» وَقَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: «وَلَا يُوَلَّدُ لَهُ» وَقَدْ وُلِدَ لِي، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ» وَقَدْ حَجَجْتُ.

قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ، قَالَ: فَقَالَ [لَهُ]: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ، وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيَسْرُكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ فَقَالَ: لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ.

[٧٣٥٠] ٩١- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ: أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ، قَالَ: فَفَرَلْنَا مَنْرِلًا، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَهُوَ، فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَخَشَّةً شَدِيدَةً مِمَّا يَقَالُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي، فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ، فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ،

فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ^(٢)، فَقَالَ: اشْرَبْ، أَبَا سَعِيدٍ! فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبْنُ حَارٌّ، مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ - أَوْ قَالَ أَخَذَ عَنْ يَدِهِ - فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذَ حَبْلًا فَأَعْلَقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقَ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ، مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُوَلَّدُ لَهُ» وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوْلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ [الْخُدْرِيُّ]: حَتَّى كَذْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبَّ لَكَ، سَائِرَ الْيَوْمِ.

[٧٣٥١] ٩٢- (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ: «مَا تُرَبُّهُ الْجَنَّةُ؟» قَالَ: دَرَمَكَةٌ بِيضَاءَ، مِسْكٌ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ: «صَدَقْتَ».

[٧٣٥٢] ٩٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ

(١) أي حياء وإشفاق من الظم واللوم.

(٢) هو القدح الكبير وجمعه عساس وأعساس.

سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نُزْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: «دَرَمَكَةٌ يَبِضَاءُ، مِسْكٌ حَالِصٌ».

[٧٣٥٣] ٩٤- (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُتَيْبِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ، فَقُلْتُ: أَتَخْلِفُ بِاللهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

[٧٣٥٤] ٩٥- (٢٩٣٠) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ^(١) سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عِنْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَعَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ - يَوْمَئِذٍ - الْحُلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ حَيِّئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: «هُوَ الدُّخُّ» فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[أَخْسَأُ]^(٢)، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دُزِنِي يَا رَسُولَ اللهِ! أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» [انظر: ٧٣٤٧].

[٧٣٥٥] (٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عِنْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: «انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ [الْأَنْصَارِيُّ] إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَبْتِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ [وَأَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَلْبِهَا، لَهُ فِيهَا زَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَبْتِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافٍ! - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَلْبَا مُحَمَّدًا، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ».

[٧٣٥٦] (١٦٩) قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرُكُمْ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا [وَأَقْدَأُنْذِرُكُمْ] قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعَلَّمُوا^(٣) أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرٍ».

(١) وفي ع وف: عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله، أخبره.

(٢) في هـ: «أخس» بلا همزة، وفي الحاشية: «أخسأ» إشارة إلى نسخة أخرى.

(٣) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة وكذا نقله القاضي وغيره عنهم قالوا: ومعناه=

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ: «إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَأُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ، أَوْ يَقْرَأُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ» وَقَالَ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى يَمُوتَ». [راجع: ٤٢٥]

[٧٣٥٧] ٩٦- (٢٩٣٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَرَ الْحُلْمَ، يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، إِلَى مُتْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ - وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ أَبِي يُعْنِي فِي قَوْلِهِ: «لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ» - قَالَ: لَوْ تَرَكْتَهُ أُمَّهُ، بَيْنَ أُمِّهِ [راجع: ٧٣٤٤].

[٧٣٥٨] ٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مُعَاوَةَ، وَهُوَ غُلَامٌ، بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ، غَيْرَ أَنَّ

=اعلموا وتحققوا، يقال تَعَلَّمَ بمعنى اعلم.

(١) في ع، ف: فوالله ما شعرت.

عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، إِلَى النَّخْلِ. [٧٣٥٩] ٩٨- (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَيَّادٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّنَكَةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَّغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِي يَعْصِبُهَا».

[٧٣٦٠] ٩٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَعْنَى ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ - قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: - لَقَيْتُهُ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تُحَدِّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ! قَالَ قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي، وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا، فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ، قَالَ: فَحَدَّثْنَا نُمَّ فَارَقْتُهُ - قَالَ: - فَلَقَيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: قُلْتُ: لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ، قَالَ: فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَا كَأَنَّهُ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ، [وَأَمَّا] أَنَا، وَاللَّهِ! فَمَا شَعَرْتُ^(١).

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٍ، أَيْ: كَافِرٌ».

[٧٣٦٥] ١٠٣- (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» ثُمَّ تَهَجَّاهَا كَفَرٍ، «يَقْرَأُ كُلُّ مُسْلِمٍ».

[٧٣٦٦] ١٠٤- (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شُعَيْبِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، جُفَاؤُ الشَّعْرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ».

[٧٣٦٧] ١٠٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنَا أَغْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا، رَأْيُ الْعَيْنِ، مَاءٌ أبيضٌ، وَالْآخَرُ، رَأْيُ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجِجُ، فِيمَا أَدْرَكَ^(١) أَحَدُ فُلْيَاتِ النَّهْرِ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيُعْمَضُ، ثُمَّ لِيَطْأِيءَ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ،

فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضَبُهُ».

(المعجم ٢٠) - (بابُ ذكر الدجال)

(التحفة ٢٠)

[٧٣٦١] ١٠٠- (١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا [وَأَنَّ] الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِقَةٍ». [راجع: ٤٢٥]

[٧٣٦٢] (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٣٦٣] ١٠١- (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنْذِرَ أُمَّتُهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبِّكُمْ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ».

[٧٣٦٤] ١٠٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى

(١) هكذا هو في أكثر النسخ وفي بعضها: أدركه وهذا الثاني ظاهر، وأما الأول فغريب من حيث العربية لأن لهنه النون لا تدخل على الفعل الماضي.

يُقْرَأُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ».

[٧٣٦٨] ١٠٦- (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَدِيثِهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: - فِي الدَّجَالِ - : «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ، فَلَا تَهْلِكُوا».

[٧٣٦٩] (٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٣٧٠] ١٠٧- (٢٩٣٥/٢٩٣٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ^(١) إِلَى حَدِيثِهِ مِنَ الْيَمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ، قَالَ: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرَقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ».

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ - تَصَدِيقًا لِحَدِيثِهِ - .

[٧٣٧١] ١٠٨- (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ

حُجْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: اجْتَمَعَ حَدِيثُهُ وَأَبُو مَسْعُودٍ، فَقَالَ حَدِيثُهُ: «لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ، إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ، فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ، وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ، فَإِنَّهُ يَجِدُهُ^(٢) مَاءً».

قَالَ [أَبُو]^(٣) مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

[٧٣٧٢] ١٠٩- (٢٩٣٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمُهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ».

[٧٣٧٣] ١١٠- (٢٩٣٧) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ قَاضِي حِمَصٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ

(١) يعني قال ربيعي بن حراش: انطلقت مع أبي مسعود الأنصاري.

(٢) وفي ع، ف: فإنه سيجده.

(٣) في ه: «ابن» والمثبت هو الصواب، كما قد جاء آنفاً في الحديث: «اجتمع حديثه وأبو مسعود» وكذا ورد على الصواب في ع، ف.

عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبِتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرَى، وَأَسْبَعُهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضِيحُونَ مُمَحْلِينَ، لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَبْرَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُنُوزِكَ، فَتَنْبَعُهُ كُنُوزَهَا كَيْسَابِ (٣) النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِكًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْعَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، وَيَضْحَكُ، فَيَسْمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَعْجِنَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ فَطَرَّ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِنَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى [ابْنَ مَرْيَمَ] قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسُحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَسْمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ يَقْتَالِيهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَنْبُتُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسَلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بَحِيرَةِ طَبْرِقَةَ،

الْكَلَابِيِّ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَحَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَحَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ، وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُّوْا حَاجِبِ نَفْسِهِ، وَاللَّهِ! خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَّى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ (١) مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةٌ (٢) بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاتٍ يَمِينًا وَعَاتٍ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ! فَابْتُؤُوا». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَبِئْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أُرْبِعُونَ يَوْمًا، يَوْمَ كَسَنَةِ وَيَوْمَ كَشَهْرِ، وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي كَسَنَةِ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي

(١) في هـ: «أدرك» والمثبت من ع، ف.

(٢) قال النووي: هكذا في نسخ بلادنا: خَلَّةٌ وقال القاضي المشهور فيه، خَلَّةٌ قيل معناه سمت ذلك وقبالة.

(٣) هي ذكور النحل، وهكذا فسره ابن قتيبة وآخرون، قال القاضي: المراد جماعة النحل، لا ذكورها خاصة لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها.

فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدَاهُ، مَرَّةً، مَاءً، وَيُحْضِرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ النَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرِغِبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ [اللَّهُ] عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنُّهُمْ، فَيَرِغِبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبْرٍ، فَيَسْبُلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِي نَمْرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيَبَارِكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْعَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهِمُ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَتَّقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدِي لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ».

(المعجم ٢١) - (بَابٌ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ)

وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه)

(التحفة ٢١)

[٧٣٧٥] ١١٢ - (٢٩٣٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ - قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ [وَأ] هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: «يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَتَّبِعِي إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُرُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ:

[٧٣٧٤] ١١١ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

السَّعْدِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ - قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثٌ أَحَدُهُمَا فِي حَدِيثِ الْآخِرِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ،

فَيُرِيدُ الدَّجَالَ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ» (١).
 [٧٣٧٦] (...). وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٣٧٧] ١١٣- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَدَ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ،
 عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ
 رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْفَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ
 الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ
 إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا
 تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بَرَّبْنَا خِفَاءً، فَيَقُولُونَ:
 اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمُ
 رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَطْلِقُونَ بِهِ
 إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَى الْمُؤْمِنَ قَالَ: يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ! هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
 قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُسَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ
 وَشُجُوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَيَطْنُهُ ضَرْبًا - قَالَ -:
 فَيَقُولُ: أَمَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ
 الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ فَيُؤَمِّرُ بِهِ فَيُؤَسِّرُ بِالْمِثْشَارِ
 مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي
 الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ،
 فَيَسْتَوِي قَائِمًا، - قَالَ -: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: ائْتُونِي
 بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ:
 ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي
 بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ،
 فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتَيْهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا

(المعجم ٢٢) - (باب* في الدجال وهو أهون
 على الله عز وجل) (التحفة ٢٢)

[٧٣٧٨] ١١٤- (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ
 عَبَّادِ الْعَبْدِيِّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدِ الرُّوَاسِيِّ
 عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي
 حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ
 النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ:
 «وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ
 وَالْأَنْهَارَ، قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

[٧٣٧٩] ١١٥- (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ
 يُونُسَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ قَيْسِ،
 عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ
 النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ:
 «وَمَا سُؤَالُكَ؟» قَالَ: [قُلْتُ]: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ
 جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهْرٌ [مِنْ] مَاءٍ، قَالَ:
 «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

[٧٣٨٠] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي عَمْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ؛ ح:
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،

(١) وذكر بعد ذلك في هامش هـ من نسخة أخرى: قال أبو إسحاق يقال إن هذا الرجل، هو الخضر عليه السلام.

كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ: فَقَالَ
لِي: «أَيُّ بَنِي».

(المعجم ٢٣) - (بَابُ* فِي خُرُوجِ الدَّجَالِ)

ومكته في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه،
وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس
وعبادتهم الأوثان، والفتخ في الصور، وبعث من
في القبور) (التحفة ٢٣)

[٧٣٨١] ١١٦ - (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ
عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ التَّقْفِيَّ يَقُولُ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ:
مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ
السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ
اللَّهِ! - أَوْ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - أَوْ - كَلِمَةٌ
نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا
أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا
عَظِيمًا، يَحَرِّقُ النَّبِيَّ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ، ثُمَّ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي
أُمَّتِي فَيَمُكُّ أَرْبَعِينَ لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ
أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ^(١)
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ
فَيُهْلِكُهُ ثُمَّ يَمُكُّ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، لَيْسَ بَيْنَ
اِثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ
الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي

قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ،
حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ
عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ». - قَالَ -: سَمِعْتُهَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَيَقْتُلُ شِرَارَ النَّاسِ فِي خِفَّةِ
الطَّيْرِ وَأَخْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا
يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ يَقُولُ: أَلَا
تَسْتَحْيِيُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ
الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقَهُمْ، حَسَنٌ
عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُفْتَحُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ
إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَوَرَعَ لَيْتًا^(٢)، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ
يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ قَالَ: فَيَضَعُ،
وَيَضَعُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ يُنْزِلُ
اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظَّلُّ - نِعْمَانُ الشَّائِكِ -
فَتَنَبَّتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُفْتَحُ فِيهِ أُخْرَى
فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ!
هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، وَفَقَوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ،
[قَالَ]: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيَقَالُ:
مِنْ كَمْ؟ فَيَقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ، تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ
وَتِسْعِينَ قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا،
وَذَلِكَ يَوْمٌ يَكْشِفُ عَنْ سَاقِي».

[٧٣٨٢] ١١٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ
ابْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى
كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ

(١) قال القاضي رحمه الله تعالى: نزول عيسى عليه السلام، وقتله الدجال، حق وصحيح عند أهل السنة،
للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في الشرع ولا في العقل ما يبطله فوجب إثباته.

(٢) أصغى: أمال، والليت صفحة العنق وهي جانبه.

عِنْدَ مَرْوَانَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَمْ يَذْكُرْ ضَحَى.

(المعجم ٢٤) - (بَابُ قِصَّةِ الْجَسَاسَةِ) (...)

[٧٣٨٦] ١١٩- (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ

ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ - وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ -: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ: شَعْبُ هَمْدَانَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتِ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، فَقَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَقَالَتْ: لَكِنِ شِئْتَ لِأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلُ حَدِيثِي، فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ^(٢) قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ، فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطْبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَخَطْبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَكُنْتُ قَدْ حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي فَلِحَبِّ أُسَامَةَ» فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ، فَقَالَ: «انْتَقِلِي إِلَيَّ أُمَّ شَرِيكِ» وَأُمُّ شَرِيكِ امْرَأَةٌ عَيْنِي، مِنَ الْأَنْصَارِ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيْفَانُ، فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ، فَقَالَ: «لَا تَقْعَلِي،

بِشْيءٍ، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ قَالَ شُعْبَةُ: هَذَا أَوْ نَحْوَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي» وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضْتَهُ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

[٧٣٨٣] ١١٨- (٢٩٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضَحَى، وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالْآخِرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبٌ».

[٧٣٨٤] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ: أَنَّ أَوْلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا^(١)، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[٧٣٨٥] (...). حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ

(١) أي كلاما يعتبر به (من هامش هـ).

(٢) بالفتح جمع شاب ولا يجمع فاعل على فعال غيره. (من هامش هـ).

قُبَلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَنِلِكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: يَا أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ^(١)، قُلْنَا: وَنِلِكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَّرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ^(٢)، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجَ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، لَا نَدْرِي^(٣) مَا قُبَلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَنِلِكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: ااعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَرَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً.

فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ^(٤)، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحِيرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُؤْمَرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهَا يُوشِكُ أَنْ لَا تُؤْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ

إِنَّ أُمَّ شَرِيكَ امْرَأَةً كَثِيرَةَ الضِّيْفَانِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ، أَوْ يَتَكَشَّفَ الثُّوبُ عَنْ سَاقَيْكَ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ، وَلَكِنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ. وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ، فَهَرٍ فُرَيْشٍ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ.

فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُتَادِي، مُتَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّذِي يَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مَضْلَاهُ». ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «إِنِّي، وَاللَّهِ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ، كَانَ رَجُلًا نَضْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجَدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجَ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حِينَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَهُمْ دَابَّةً أَهْلَبَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ مَا

(١) الباء متعلق بمجموعة.

(٢) اغتلم: أي هاج وجاوز حده المعتاد.

(٣) وف ع، ف: لا يُدرى.

(٤) نخل بيسان: هي قرية بالشام.

طَبْرِيَّةَ، قُلْنَا: عَنِ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِيرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، - قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ، قَالُوا: عَنِ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِيرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ بِثَرْبٍ، - قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ - قَالَ - قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَاكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ.

[٧٣٨٧] ١٢٠- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ أَبُو عَثْمَانَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَحَفَّتْنَا بِرُطْبٍ يَقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ، وَسَقَّتْنَا (٣) سَوِيقَ سُلَيْمٍ، فَسَأَلْتَهَا عَنِ الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا، فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي، قَالَتْ فَتُودِي فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَائِعَةٌ قَالَتْ: فَاَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ، قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ مِنَ النِّسَاءِ، وَهُوَ يَلِي الْمُوَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ» - وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ، وَقَالَ: «هَذِهِ طَبْرِيَّةٌ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

[٧٣٨٨] ١٢١- (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّوْفَلِيِّ قَالَا:

قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، - قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعْرٍ، قَالُوا: عَنِ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِيرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ بِثَرْبٍ، - قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ - قَالَ - قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَاكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ.

قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ (١)، وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبْرِيَّةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السِّيفِ صَلَاتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هَذِهِ طَبْرِيَّةٌ، هَذِهِ طَبْرِيَّةٌ، هَذِهِ طَبْرِيَّةٌ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمِ، أَنَّهُ

(١) وفي ع، ف: أنا المسيح، ولم يذكر لفظه: الدجال.

(٢) قال في اللغات: لما أبهم الله تعالى أمر الساعة وأوقات ظهور أماراتها بالتعيين ولهذا وقع الاختلاف في

الأحاديث في ترتيبها أبهم مكان الدجال.

(٣) وفي ع، ف: أسقنتا.

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ
عَبْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ
بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمٌ
الدَّارِيُّ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ،
فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ، فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ، فَخَرَجَ
إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ، فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ شَعْرَهُ،
وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ
قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا،
غَيْرَ طَيِّبَةٍ، فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ
فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ، وَذَلِكَ الدَّجَالُ».

[٧٣٨٩] ١٢٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ
يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ
عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! حَدَّثَنِي تَمِيمٌ
الدَّارِيُّ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ، فِي
سَفِينَةٍ لَهُمْ، فَإِنْكَسَرَتْ بِهِمْ، فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى
لَوْحٍ مِنْ أَلْوَابِ السَّفِينَةِ، فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ
فِي الْبَحْرِ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

[٧٣٩٠] ١٢٣- (٢٩٤٣) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ [السَّعْدِيُّ]: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ:
حَدَّثَنِي أَبُو (١) عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ
إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ
تَقُبُّ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ

تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ
رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

[٧٣٩١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ،
عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ،
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سَبْحَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ
رُؤُوفَهُ (٢)، وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ.

(المعجم ٢٥) - (بَابُ فِي بَقِيَّةِ مِنْ أَحَادِيثِ)

الدجال) (التحفة ٢٤)

[٧٣٩٢] ١٢٤- (٢٩٤٤) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ
أَبِي مُزَاهِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَّبِعُ
الدَّجَالُ، مِنْ يَهُودِ إِضْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ
الطَّيَالِسَةُ».

[٧٣٩٣] ١٢٥- (٢٩٤٥) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ
جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ شَرِيكِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي
الْجِبَالِ». قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ
الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمُ قَلِيلٌ».

[٧٣٩٤] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ
جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) هكذا في هـ ابن عمرو وفي ع، ف أبو عمرو وهو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن عمرو
الأوزاعي. انظر الأنساب للمعاني ١/٢٢٧.

(٢) أي ينزل هناك ويضع ثقله.

[٧٣٩٥] ١٢٦- (٢٩٤٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَهْطٍ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ ابْنِ عَامِرٍ، تَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ».

[٧٣٩٦] ١٢٧- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّيِّئِيُّ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ».

[٧٣٩٧] ١٢٨- (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ] وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَةِ».

[٧٣٩٨] ١٢٩- (...) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدُّجَالَ، وَالدُّخَانَ^(١)، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَةِ، وَخَوِصَّةَ أَحَدِكُمْ».

[٧٣٩٩] (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(المعجم ٢٦) - (باب فضل العبادة في الهرج)
(التحفة ٢٥)

[٧٤٠٠] ١٣٠- (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ ح: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ، كَهَجْرَةِ إِلَيَّ».

[٧٤٠١] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.
(المعجم ٢٧) - (باب قرب الساعة)
(التحفة ٢٦)

[٧٤٠٢] ١٣١- (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ».

[٧٤٠٣] ١٣٢- (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ

(١) في هـ الدخال باللام وهو خطأ مطبعي.

[٧٤٠٨] ١٣٥- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ

الْمِسْمَعِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبُدٍ،
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا
وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ». قَالَ وَضَمَّ السَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

[٧٤٠٩] ١٣٦- (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
هَشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ
عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَتَنَظَّرَ إِلَى أَحَدِ
إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: «إِنْ يَعِشَ هَذَا، لَمْ يَدْرِكْهُ
الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

[٧٤١٠] ١٣٧- (٢٩٥٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ
مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنْ يَعِشَ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا
يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

[٧٤١١] ١٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ

الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ
يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
هَيْئَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ
شَنْوَةَ، فَقَالَ: «إِنْ عُمِرَ هَذَا، لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ
حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَلِكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي
يَوْمئِذٍ.

[٧٤١٢] ١٣٩- (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ح: وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ
وَالْوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ
هَكَذَا».

[٧٤٠٤] ١٣٣- (٢٩٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُنْتَنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ
أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ».

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصْصِهِ:
كَفْضِلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَلَا أَدْرِي أَذْكَرُهُ
عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَ قَتَادَةَ.

[٧٤٠٥] ١٣٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ:
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ
يُحَدِّثَانِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا» وَقَرَنَ
شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى، يَحْكِيهِ.

[٧٤٠٦] (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ:

حَدَّثَنَا أَبِي؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

[٧٤٠٧] (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ:

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْرَةَ يَعْنِي
الضَّبِّيَّ، وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
مِثْلَ حَدِيثِهِمْ.

سعيد: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرْكَبُ».

[٧٤١٦] ١٤٣- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا، فِيهِ يُرْكَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «عَجَبُ الذَّنْبِ».

٥٣ - كتاب الزهد [والرفائق]

(المعجم ...) - (باب: «الدنيا سجن للمؤمن وجنة للكافر») (التحفة ١)

[٧٤١٧] ١- (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

[٧٤١٨] ٢- (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَفَّتَهُ (٢)، فَمَرَّ بِجَلِيٍّ أَسْكًا (٣) مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِلِزْمِهِ؟» قَالُوا: مَا

اللَّهُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ قَالَ: مَرَّ عَلَّامٌ لِلْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يُوَخَّرُ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

[٧٤١٣] ١٤٠- (٢٩٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ [النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّفْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثُّوبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ، وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصُدُّرُ حَتَّى تَقُومَ».

(المعجم ٢٨) - (باب ما بين النفتين)

(التحفة ٢٧)

[٧٤١٤] ١٤١- (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعِينَ (١) يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتٌ، قَالُوا: أَرْبَعِينَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتٌ - قَالُوا: أَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتٌ. «ثُمَّ يُنَزَّلُ [اللَّهُ] مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبُقْلُ».

قَالَ: «وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَلِي، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٧٤١٥] ١٤٢- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

(١) وفي ع، ف: أربعون في المواضع الثلاثة.

(٢) وفي بعض النسخ كفتيه معنى كفته جانبه وكفتيه، جانيه.

(٣) أسك أي صغير الأذنين.

أَكَلَ فَأَقْتَنِي، أَوْ لَيْسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى،
[وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ].

[٧٤٢٣] (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ:
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ:
أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
مِثْلَهُ.

[٧٤٢٤] ٥-(٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
[التَّمِيمِيُّ] وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ
عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ،
فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ
وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ».

[٧٤٢٥] ٦-(٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ [يَعْنِي ابْنَ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ
التَّحِيْبِيَّ]: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ
مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ
بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا
عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِحِزْبَيْهَا،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ،
وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو
عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ
بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
انْصَرَفَ، فَعَرَّضُوا لَهُ، فَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْنُكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا
عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟» فَقَالُوا: أَجَلْ،

نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَضَعُ بِهِ؟ قَالَ:
[أَأَنْتُمْ جِئْتُمْ أَنَّهُ لَكُمْ؟] قَالُوا: وَاللَّهِ! لَوْ كَانَ حَيًّا،
كَانَ عِيًّا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكٌ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟
فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ! لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا
عَلَيْكُمْ».

[٧٤١٩] (...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
الْعَنْزِيُّ وَابْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ
قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِيانِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ
جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ،
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ
هَذَا السَّكُّ بِهِ عِيًّا.

[٧٤٢٠] ٣-(٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
حَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿الْهَنُكُمُ
الْكَافِرُ﴾ قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي
قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا
أَكَلْتَ فَأَقْتَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ
فَأَمْضَيْتَ؟».

[٧٤٢١] (...). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ
بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
وَقَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ؛
ح: وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ:
حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ
هَمَّامٍ.

[٧٤٢٢] ٤-(٢٩٥٩) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ:
حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ
الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثُ: مَا

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَأَبَشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسْرُكُمُ، فَوَاللَّهِ! مَا الْفَقْرُ أَحْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَحْشَىٰ عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».

[٧٤٢٦] (...). حَدَّثَنَا الْحَسَنُ [بْنُ عَلِيٍّ] الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».

[٧٤٢٧] ٧- (٢٩٦٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رِبَاحٍ هُوَ أَبُو فَرَّاسٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ، أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ^(١)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاعِضُونَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَتَطَلَّقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ^(٢)، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ رِقَابِ بَعْضٍ»^(٣).

[٧٤٢٨] ٨- (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا - الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ».

[٧٤٢٩] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، سِوَاءً.

[٧٤٣٠] ٩- (...). حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ».

[٧٤٣١] ١٠- (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ فَأَرَادَ^(٤) اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ

(١) معناه نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله.

(٢) أي ضعفائهم.

(٣) يعني فتجعلون بعضهم أمراء على بعض.

(٤) أي أراد الله أن يختبرهم.

سَفْرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي
أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أُبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ؟ فَقَبِيرًا
فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وُرْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا
عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ
إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: «وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ
مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا.
فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ».

قَالَ: «وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ
فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي
الْجِبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ
ثُمَّ بَكَ، أَسَأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاءَ
أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفْرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتَ أَعْمَى فَرَدَّ
اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ،
فَوَاللَّهِ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ:
أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ
وَسَخَطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ».

[٧٤٣٢] ١١- (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ
لِإِسْحَاقَ - قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ:
أَخْبَرَنَا - أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنَا بَكَيْرُ بْنُ
مِسْمَارٍ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ
ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا
رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّكِبِ،
فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتِ فِي إِبِلِكَ وَعَنَمِكَ وَتَرَكْتِ

إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ
عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ
فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأَعْطَانِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا
حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ:
الْإِبِلُ أَوْ قَالَ الْبَقْرُ، - شَكَ إِسْحَاقُ - إِلَّا أَنْ
الْأُبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ
الْآخَرُ: الْبَقْرُ قَالَ: فَأَعْطَانِي نَاقَةً عُسْرَاءً^(١)،
فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ
فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ
وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ:
فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، قَالَ: وَأَعْطَانِي شَعْرًا حَسَنًا،
قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ،
فَأَعْطَانِي بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ
فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ
إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ
النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ:
فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطَانِي
شَاءَ وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوُلِدَ هَذَا^(٢)، [قَالَ:]
فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقْرِ،
وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ».

قَالَ: «ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأُبْرَصَ^(٣) فِي صُورَتِهِ
وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي
الْجِبَالُ^(٤) فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ
ثُمَّ بَكَ، أَسَأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ
وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي

(١) هي الحامل القريبة الولادة.

(٢) وولد هذا: بتشديد اللام بمعنى أنتج، والنتاج للإبل، والمولد للغنم وغيرها هو كالقابلة للنساء.

(٣) أطلق عليه الأبرص باعتبار ما كان وكذا الأقرع والأعمى.

(٤) هي الأسباب وقيل: الطرق.

التَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي
صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ،
الْخَفِيَّ».

[٧٤٣٣] ١٢- (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ
إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ، ح: وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشِيرٍ
قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ
سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ
رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
وَلَقَدْ كُنَّا نَعْرُوزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ
نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحَبَلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ^(١)، حَتَّى إِذَا
أَحْدَنَّا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو
أَسَدٍ تَعَزَّرُنِي^(٢) عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ، إِذَا،
وَضَلَّ عَمَلِي وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذَا.

[٧٤٣٤] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَ أَحْدُنَا لَيَضَعُ
كَمَا تَضَعُ الْعَزْرُ، مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

[٧٤٣٥] ١٤- (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ
فَرُوحٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ
ابْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْعَدَوِيِّ قَالَ:
خَطَبَنَا عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ

قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِضَرْمِ^(٣)
وَوَلَّتْ حَذَاءً^(٤)، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صَبَابَةٌ^(٥)
كُصَابَةٌ الْإِنَاءِ، يَتَصَابَهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُتَّكِلُونَ
مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا
بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُقْلَى مِنْ
شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يَنْبُرُكَ
لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ لَتَمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ
لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِضْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ الْحَبَلَةِ مَسِيرَةٌ
أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطَلِيطٍ مِنَ
الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى
قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَّقْتُهَا بَيْنِي
وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّرَزْتُ بِبِضْفِهَا وَاتَّرَزَ
سَعْدٌ بِبِضْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِثًا أَحَدٌ إِلَّا
أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِضْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ
بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَخِيرًا،
وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى تَكُونَ
أَجْرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، فَسْتَخْبِرُونَ وَتُجْرَبُونَ الْأَمْرَاءُ
بَعْدَنَا.

[٧٤٣٦] (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ
سَلِيطٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ
ابْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَدْ أَدْرَكَ
الْجَاهِلِيَّةَ، قَالَ: خَطَبَ عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ
أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

(١) ورق الحبله وهذا السمر: هما نوعان من شجر البادية، كذا قال أبو عبيد وآخرون.

(٢) تعزرتني: معناه توقفتني والتعزير: التوقيف على الأحكام والفرائض قال ابن جرير: معناه تقومني وتعلمني. ومنه تعزير السلطان وهو تقويمه بالتأديب.

(٣) الصرم: الانقطاع والذهاب.

(٤) حذاء: مسرعة الانقطاع.

(٥) صبابة: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

[٧٤٣٧] ١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَاعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْجُبَلَةِ، حَتَّى فَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

[٧٤٣٨] ١٦- (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ يَقُولُ: أَيُّ فُلٍ! (١) أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعُ؟» يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: يَقُولُ: أَفْظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ يَقُولُ: لَا، يَقُولُ: فَإِنِّي أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي يَقُولُ: أَيُّ فُلٍ! أَلَمْ أُكْرِمَكَ، وَأَسْوَدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرَبُّعُ؟ يَقُولُ: بَلَى، يَا (٢) رَبِّ! يَقُولُ: أَفْظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟

قَالَ: يَقُولُ: لَا، يَقُولُ: إِنِّي (٣) أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ يَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَبُنَيْتُ بِخَيْرِ مَا اسْتَطَاعَ، يَقُولُ: هَهُنَا إِذَا. (٤)

قَالَ: ثُمَّ يَقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبَعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيَقَالُ لِفَخْزِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخَذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعَذِّرَ مِنْ نَفْسِهِ (٥).

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ الَّذِي يَسْحَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

[٧٤٣٩] ١٧- (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ فَضِيلِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَحَّحَ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّا أَصَحَّحُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَلَمْ تُجَرِّنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى، قَالَ: يَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ: يَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ [عَلَيْكَ] شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهَدَاءَ. قَالَ: فَيُخْتَمُ

(١) أي فل: معناه يا فلان وهو ترخيم على خلاف القياس، وقيل: هي لغة بمعنى فلان حكاها القاضي.

(٢) وفي ع، ف: أي رب.

(٣) وفي ع، ف: فإني أنساك.

(٤) ههنا إذا: معناه قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك إذ قد صرت منكراً.

(٥) من الإعذار، والمعنى ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادته أعضائه عليه، بحيث لا يبقى له عذر يتمسك به.

عَلَى فِيهِ، فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بَعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَتَكُنَّ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ» (١).

[٧٤٤٠] ١٨- (١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا». [راجع: ٢٤٢٧]

[٧٤٤١] ١٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا».

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ».

[٧٤٤٢] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «كَمَا فَا».

[٧٤٤٣] ٢٠- (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا - جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قُبِضَ.

[٧٤٤٤] ٢١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا - أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٤٤٥] ٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، يَوْمَئِذٍ مُتَابِعِينَ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٧٤٤٦] ٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، فَوْقَ ثَلَاثِ.

[٧٤٤٧] ٢٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ، ثَلَاثًا، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

[٧٤٤٨] ٢٥- (٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَئِذٍ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمُرٌّ.

(١) أناضل: أي أدافع وأجادل.

[٧٤٤٩] ٢٦- (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ^(١): وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمَكُّكَ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

[٧٤٥٠] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمَكُّكَ، وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ.

وَرَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللَّحِيمُ.

[٧٤٥١] ٢٧- (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي^(٢) مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُو كَيْدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكَلْتُهُ فَنَنِي.

[٧٤٥٢] ٢٨- (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَه! فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ،

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ^(٣)، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَبَانِهَا، فَيَسْتَفِينَاهُ. [راجع: ٧٤٣٩]

[٧٤٥٣] ٢٩- (٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ [أَحْمَدُ]: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْرٍ وَرَيْبٍ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ.

[٧٤٥٤] ٣٠- (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ [أُمِّهِ] صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرَ وَالْمَاءَ.

[٧٤٥٥] ٣١- (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءَ وَالتَّمْرَ.

(١) يعني قال عمرو الناقد: حدثنا عبدة بن سليمان ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام بن عروة.

(٢) قال في القاموس: الرف شبه الطاق، عليه طرائف البيت كالرفرف.

(٣) قال في المصباح: المنيحة في الأصل، الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها، ثم يردّها إذا انقطع اللبن ثم كثر استعمالها حتى أطلق على كل عطاء. قلت: وكذلك أطلق على كل شاة وناقة حلوبة وإن لم تعط لرجل.

[٧٤٥٦] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ؛ ح: وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ.

[٧٤٥٧] [٣٢- (٢٩٧٦)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بَعْنَانِ الْقَزَارِيُّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! - وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ - مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٤٥٨] [٣٣- (...)] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ [بِأَصْبِعِهِ] (١) مِرَارًا يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلَهُ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

[٧٤٥٩] [٣٤- (٢٩٧٧)] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلْسِنْتُ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ (٢)، مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

[٧٤٦٠] [٣٥- (...)] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

[٧٤٦١] [٣٦- (٢٩٧٨)] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

[٧٤٦٢] [٣٧- (٢٩٧٩)] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرِحٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنِي (٣) أَبُو هَانِيءٍ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

[٧٤٦٣] (...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! [إِنَّا]، وَاللَّهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، لَا نَفَقَةَ، وَلَا دَابَّةً، وَلَا مَتَاعًا، فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا

(١) في هـ: «بأصبعه» والمثبت من ع، ف.

(٢) الدقل: التمر الرديء.

(٣) وفي ع، ف: أخبرني.

[٧٤٦٦] ٤٠- (٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ، أَرْضِ تَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ أَبَارِهَا^(٢)، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ.

[٧٤٦٧] (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ: حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

(المعجم ٢) - (بابُ فضل الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم) (التحفة ٣)

[٧٤٦٨] ٤١- (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ: - وَكَالْقَائِمِ لَا يَقْتَرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ».

[٧٤٦٩] ٤٢- (٢٩٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ، لَهُ أَوْ لِعَبْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي

فَاعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، وَإِنْ شِئْتُمْ صَبِرْتُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا».

قَالُوا: فَإِنَّا نَضِيرُ، لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

(المعجم ١) - (بابُ النهي^(١) عن الدخول على أهل الحجر إلا من يدخل باكيًا) (التحفة ٢)

[٧٤٦٤] ٣٨- (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

[٧٤٦٥] ٣٩- (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجَرَ، مَسَاكِينَ تَمُودَ، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» ثُمَّ رَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا.

(١) وفي ع، ف: باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين.

(٢) جمع بئر، ويجمع بئر على أبار، كحمل وأحمال ويجوز قلبه فيقال أبار وهو جمع قلة وفي الرواية الثانية: بئارها، وهو جمع كثرة.

الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

(المعجم ٣) - (باب فضل بناء المساجد)

(التحفة ٤)

[٧٤٧٠] ٤٣-٥٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ

[الْأَيْلِيُّ] وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ

وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ

بُكَيْرًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عَمَرَ بْنَ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ؛

أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى

مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا-

قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ،

بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ».

وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ: «بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي

الْجَنَّةِ». [راجع: ١١٨٩]

[٧٤٧١] ٤٤- (...). حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ، -

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ:-

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا^(١) أَبِي عَنْ

مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَرَادَ بِنَاءَ

الْمَسْجِدِ، فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدَعَهُ

عَلَى هَيْبَتِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ

مِثْلَهُ».

[٧٤٧٢] (...). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

[الْحَنْظَلِيُّ]: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ

ابْنُ الصَّبَّاحِ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: «بَنَى اللَّهُ لَهُ

بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(المعجم ٤) - (باب فضل الإنفاق على

المساكين وابن السبيل^(٢)) (التحفة ٥)

[٧٤٧٣] ٤٥- (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ -

قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ

ابْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا

فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. فَتَحَّى ذَلِكَ

السَّحَابَ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ

تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَّحَ

الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ

بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟

قَالَ: فُلَانٌ، لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ،

فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لِمَ سَأَلْتَنِي^(٣) عَنِ اسْمِي؟

قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا

مَأْوُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، لِاسْمِكَ، فَمَا

تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظَرُ

إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَلَّقُ بِئِنَّهَا، وَأَكُلُ لَمَّا

وَعِيَالِي ثُلثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلثَهُ».

[٧٤٧٤] (...). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ

الضَّبِّيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهَذَا

(١) وفي ع، ف: حدثني.

(٢) وفي ع، ف: باب الصدقة في المساكين.

(٣) وفي ع، ف: لم تسألني.

الإسناد، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ».

(المعجم ٥) - (باب تحريم الرياء) (التحفة ٦)

[٧٤٧٥] ٤٦ - (٢٩٨٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنِي

رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا

أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ

فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ».

[٧٤٧٦] ٤٧ - (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ

ابْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ،

عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ

سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى^(١) رَأَى اللَّهُ بِهِ».

[٧٤٧٧] ٤٨ - (٢٩٨٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ

ابْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُسْمَعُ يُسْمَعِ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ

يُرَاءَ^(٢) يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ».

[٧٤٧٨] (...). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

أَخْبَرَنَا الْمَلَائِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ -

وَرَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ.

[٧٤٧٩] (...). حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو

الْأَشْعَبِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ -

قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي

مُوسَى - قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ:

سَمِعْتُ جُنْدُبًا وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

[٧٤٨٠] (...). وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا الصَّدُوقُ الْأَمِينُ، الْوَلِيدُ

ابْنُ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(المعجم ٦) - (باب حفظ اللسان^(٣))

(التحفة ٧)

[٧٤٨١] ٤٩ - (٢٩٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ، عَنِ ابْنِ

الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ

طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي

النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

[٧٤٨٢] ٥٠ - (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

عُمَرَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ

يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَّبِعُنَّ

مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ

الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

(المعجم ٧) - (باب عقوبة من يأمر بالمعروف

ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله)

(التحفة ٨)

(١) وفي عن ف: من رأى رأى الله به.

(٢) وفي ع، ف: من يرائي يرائي الله به.

(٣) وفي ع، ف: باب التكلم بالكلمة يهوى بها في النار.

[٧٤٨٣] ٥١- (٢٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ
لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا،
وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا - أَبُو معاوية: حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ:
قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتَكَلِّمَهُ^(١)؟
فَقَالَ: أَتَرُونَنِي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ!
لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا
لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ
لِأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ
مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ،
فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْجَمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ
إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فَلَانُ! مَا لَكَ؟ أَلَمْ
تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ:
بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى
عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ».

[٧٤٨٤] (...). وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ:
كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ
أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتَكَلِّمَهُ فِيمَا يَضَعُ؟ وَسَاقَ
الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ٨) - (بابُ النهي عن هتك الإنسان
ستر نفسه) (التحفة ٩)

[٧٤٨٥] ٥٢- (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ

عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عَمِّهِ قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ
إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ أَنْ يَتَعَمَّلَ الْعَبْدُ
بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُضِيحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا
فُلَانُ! قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ
يَسْتَرُهُ رَبُّهُ، فَيَسِيتُ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ، وَيُضِيحُ يَكْشِفُ
سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ».

قَالَ زُهَيْرٌ: «وَإِنَّ مِنَ الْهَجَارِ».

(المعجم ٩) - (بابُ تسميت العاطس، وكراهة

التساؤب) (التحفة ١٠)

[٧٤٨٦] ٥٣- (٢٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ، عَنْ
سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَطَسَ
عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَسَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ
يُسَمِّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّتْهُ: عَطَسَ
فُلَانٌ فَسَمِّتُهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُسَمِّتْنِي، قَالَ:
«إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ».

[٧٤٨٧] (...). وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا
أَبُو خَالِدٍ يُعْنِي الْأَحْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ،
عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٧٤٨٨] ٥٤- (٢٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ
لِزُهَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ
عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بَرَكَةَ
قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي^(٢) مُوسَى، وَهُوَ فِي بَيْتِ

(١) بالنصب على جواب العرض لتقدير أن بعد الفاء.

(٢) هو أبو أبي بردة.

[٧٤٩١] ٥٧- (٢٩٩٥) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَآوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

[٧٤٩٢] ٥٨- (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَآوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

[٧٤٩٣] ٥٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَآوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».

[٧٤٩٤] (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرِ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

(المعجم ١٠) - (بَابُ فِي أَحَادِيثَ مُتَفَرِّقَةٍ)

(التحفة ١١)

ابْنَهُ^(١) الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُسَمِّنِي، وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُسَمِّنْهُ، وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا. فَقَالَ: إِنَّ ابْنِكَ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُسَمِّنْهُ، وَعَطَسْتُ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَسَمَّتَهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَسَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَا تُسَمَّتُوهُ».

[٧٤٨٩] ٥٥- (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ؛ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -: أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمَكَ اللَّهُ» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ [لَهُ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ».

[٧٤٩٠] ٥٦- (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّنَآؤُبُ^(٢) مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَآوَبَ^(٣) أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ».

(١) هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل بن عباس، امرأة أبي موسى الأشعري تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها، وولدت لأبي موسى، ابنه موسى ومات عنها فتزوج بعده عمران بن طلحة ففارقتها وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها.

(٢) هو بالهمزة وقيل: بالواو، وهو تنفس يفتح منه الفم من الامتلاء وكدورة الحواس، وأمر برده بوضع اليد على الفم أو بتطبيق السن لئلا يبلغ الشيطان مراده من ضحكه وتشويه صورته ودخوله في فمه. (من هامش هـ).

(٣) وفي ع، ف: تناءب.

فَتَشْرِبُهُ، وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ». فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟

(المعجم ١٢) - (بَابُ * لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ

جحر مرتين) (التحفة ١٣)

[٧٤٩٨] ٦٣- (٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ؟».

[٧٤٩٩] (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ

[ابْنُ يَحْيَى] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، ح: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٣) - (بَابُ * الْمُؤْمِنُ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ)

(التحفة ١٤)

[٧٥٠٠] ٦٤- (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ

خَالِدِ الْأَرْدِيِّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعِيرَةِ - وَاللَّفْظُ لِسَيِّانَ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَتُهُ سَرَاءَ شَكْرٍ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتُهُ ضَرَاءٌ صَبْرٍ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

[٧٤٩٥] ٦٠- (٢٩٩٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا - عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِنْ مِمَّا وَصَفَ لَكُمْ».

(المعجم ١١) - (بَابُ * فِي الْفَارِ وَأَنَّهُ مَسْخٌ)

(التحفة ١٢)

[٧٤٩٦] ٦١- (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُيِدَتْ أُمَّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرِبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبْتَهُ؟».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ^(١) سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟

قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ: «لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ».

[٧٤٩٧] ٦٢- (...) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْفَارَةُ مَسْخٌ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ

(١) وفي ع، ف: أنت، بمد الهمزة.

(المعجم ١٤) - (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ، وَخِيفَ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ) (التحفة ١٥)

[٧٥٠١] ٦٥- (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُتُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُتُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُرْزِكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ - إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ - كَذَا وَكَذَا».

[٧٥٠٢] ٦٦- (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ قَالَ: شَعْبَةُ^(١) حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُتُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَحَاهُ، لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَاكَ^(٢)، وَلَا أُرْزِكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا».

[٧٥٠٣] (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ؛ ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

[٧٥٠٤] ٦٧- (٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهَرَ الرَّجُلِ».

[٧٥٠٥] ٦٨- (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ، فَجَعَلَ الْمُقَدَّادُ يَحْنِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْنِي فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

[٧٥٠٦] ٦٩- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ،

(١) سقطت لفظة «عن» في هـ، قبل خالد الحداء.

(٢) وفي ع، ف: كذلك.

(٣) هكذا في هـ وهو الصواب وفي ع، ف سقط: عن أبي بردة، انظر تحفة الأشراف الحديث: ٩٠٥٦.

لِعُرْوَةَ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ إِنَّمَا؟ إِنَّمَا
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَامَّةُ
لَأَخْصَاهُ. [راجع: ٦٣٩٩]

[٧٥١٠] ٧٢- (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ
عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحْهُ، وَحَدَّثُوا عَنِّي، وَلَا
حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ
قَالَ: - مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(المعجم ١٧) - (بابُ قصة أصحاب الأعدود
والساحر والراهب والغلام) (التحفة ١٨)

[٧٥١١] ٧٣- (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ
خَالِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ:
إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غَلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ،
فَبَعَثَ إِلَيْهِ غَلَامًا يَعْلَمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا
سَلَكَ، رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ،
فَأَعْجَبَهُ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ
وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ
إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ قَتْلُ:
حَبْسِنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ قَتْلُ: حَبْسِنِي
السَّاحِرَ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ
عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَخْلَمُ
السَّاحِرَ^(٢) أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ

فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ
يَخْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَصَا^(١)، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا
شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا
رَأَيْتُمُ الْمَدَّاجِينَ، فَاخْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ».
[٧٥٠٧] (...). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
وَإِبْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ
سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ
الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ
وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ الْيَقْدَادِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

(المعجم ١٥) - (بابُ * مناولة الأكبر)

(التحفة ١٦)

[٧٥٠٨] ٧٠- (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا صَحْرُ بْنُ يَغْنِي ابْنَ
جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ
أَتَسْوِكُ بِسِوَاكِ، فَجَدَّبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ
مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَضْعَرَ مِنْهُمَا،
فَقِيلَ لِي: كَبُرٌ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ».

(المعجم ١٦) - (بابُ التثبث في الحديث،

وحكم كتابة العلم) (التحفة ١٧)

[٧٥٠٩] ٧١- (٢٤٩٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ
مَعْرُوفٍ: حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ:
اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ! اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ!
وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ

(١) وفي ع، ف: الحصاء بدل الحصا.

(٢) وفي ع، ف: ألساحر بمد الهجزة.

رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقْمَاهُ، ثُمَّ جِيءَ
بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ، فَأَبَى،
فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى
جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعُدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ
ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ،
فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ!
اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ، فَوَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا،
وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا
فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى
نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي
قُرْقُورٍ^(١)، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ، فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ
وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! اكْفِنِيَهُمْ
بِمِ^(٢) شَيْتٍ فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَعَرَفُوا، وَجَاءَ
يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ
أَصْحَابُكَ؟ فَقَالَ: كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ:
إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، قَالَ:
وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ،
وَتَضْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي،
ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلَّ: بِاسْمِ
اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي^(٣)، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ
ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ،
وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ
وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ
اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَضَعَ^(٤) السَّهْمَ فِي
صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ

حَجَرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ
إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى
يَمْضِيَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا، وَمَضَى النَّاسُ،
فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ
بُيِّ! أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ
مَا أَرَى، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى، فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلُّ
عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِيءُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ
وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ
لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَتَاهُ يَهْدَايَا كَثِيرَةً، فَقَالَ:
مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي، فَقَالَ:
إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ
آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ، فَشَفَاهُ
اللَّهُ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ،
فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؟ قَالَ:
رَبِّي، قَالَ: أَوْ لَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي
وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى
الْغُلَامِ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ
بُيِّ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِيءُ الْأَكْمَةَ
وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي
أَحَدًا، إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ
حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ
لَهُ: ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ، فَأَبَى فَدَعَا بِالْمِشْثَارِ،
فَوَضَعَ الْمِشْثَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى
وَقَعَ شِقْمَاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ:
ارْجِعْ عَنِ دِينِكَ فَأَبَى، فَوَضَعَ الْمِشْثَارَ فِي مَفْرَقِ

(١) القرقور: السفينة الصغيرة، وقيل: الكبيرة. واختار القاضي الصغيرة، بعد حكايته خلافًا كثيرًا.

(٢) وفي ع، ف: بما شئت.

(٣) وأشار في هامش هـ إلى نسخة فيها: ثم ارم.

(٤) وفي ع، ف: فوقع السهم.

وَمَعَاوِرِيٍّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَّ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ، قَالَ: أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيُّ مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: نَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لَا، فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جُمْرٌ^(٤)، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي، فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ، فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ، فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ! أُحَدِّثُكَ، ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ، خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ، وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ، وَاللَّهِ! مُعْسِرًا، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ! (٥) قَالَ: اللَّهُ! قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: اللَّهُ! قَالَ: فَأَتَيْتُ بِصَاحِبَتِهِ فَمَحَاها بِيَدِهِ، قَالَ: فَإِنْ^(٦) وَجَدْتَ قِضَاءً فَأَقْضِنِي، وَإِلَّا، أَنْتَ فِي جِلٍّ، فَأَشْهَدُ بِصَرِّ عَيْنِي هَاتَيْنِ وَوَضَعُ إِصْبَعِي عَلَى عَيْنَيْهِ وَسَمِعُ أُنْذِي هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَمَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ».

[٧٥١٣] [٣٠٠٧] قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غَلَامِكَ أَوْ^(٧) أَعْطَيْتَهُ

السَّهْمَ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: أَمَّا بَرَبُ الْغَلَامِ، أَمَّا بَرَبُ الْغَلَامِ، أَمَّا بَرَبُ الْغَلَامِ، فَأَتَيْتُ الْمَلِكَ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحَدَّرُ؟ قَدْ وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَدْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ بِأَفْوَاهِ^(١) السِّكِّ فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِّي فَاخْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: افْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَتَمَاعَسَتْ^(٢) أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغَلَامُ: يَا أُمُّهُ! اضْرِبِي، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ.

(المعجم ١٨) - (بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ)

وقصة أبي اليسر (التحفة ١٩)

[٧٥١٢] [٧٤-٣٠٠٦] حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ وَالسِّيَاقِ لَهُرُونَ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَاثِمُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ^(٣) بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ غَلَامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٍّ، وَعَلَى غَلَامِهِ بُرْدَةٌ

(١) أفواه السكك: أي أبواب الطرق.

(٢) أي توقفت ولزمت موضعها وكرهت الدخول في النار.

(٣) وقع في هـ «عن» مكان «بن» وهو خطأ مطبعي. وانظر تحفة الأشراف الحديث: ١١١٢٣.

(٤) الجفر هو الذي قارب البلوغ وقيل: هو الذي قوي على الأكل وقيل الحديث: ابن خمس سنين.

(٥) الأول بهمة ممدودة على الاستفهام، والثاني بلا مد والهاء فيهما مكسورة قال القاضي: رويناه بكسرهما وفتحها معاً قال: وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسرهما.

(٦) وفي ع، ف: إن وجدت.

(٧) وفي ع، ف: وأعطيته.

قَالَ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَبْصُرَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُرْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيُقِلْ بِتَوْبِهِ هَكَذَا» ثُمَّ طَوَى تَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أُرُونِي عَيْبًا^(١)» فَتَارَ^(٢) فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَسْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلْقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونَ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أُنْفِ الثَّخَامَةِ.

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلْقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

[٧٥١٥] [٣٠٠٩] سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بَوَاطٍ، وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ، وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْقُبُهُ^(٣) مِمَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ، فَدَارَتْ عَقْبُهُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ، فَأَنَاحَهُ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَّنِ، فَقَالَ لَهُ: سَأُ^(٤) لَعَنَكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «انزِلْ عَنْهُ، فَلَا يَضْحِكُنَا مَلْعُونٌ^(٥)»، لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءً فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ».

[٧٥١٦] [٣٠١٠] سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

مَعَا فِرْيَتِكَ، وَأَخَذْتَ مَعَا فِرْيَتَهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي! بَصُرَ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمِعَ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِقِ قَلْبِهِ - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاللِّسْوَهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ». وَكَانَ أَنْ أُعْطِيْتَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[٧٥١٤] [٣٠٠٨] ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ، فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ! أَنْصَلِي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَى جَنِبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَهَا بِالْعُرْجُونَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» قُلْنَا: لَا أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) قال أبو عبيد: العبير، عند العرب هو الزعفران وحده وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران.

(٢) كذا في ه وفي ع، ف: «فقام» وفي حاشية ع: «فتار» كما هو هنا.

(٣) هكذا هو في رواية أكثرهم: يعقبه وفي بعضها: يعتقبه وكلاهما صحيح.

(٤) ذكر القاضي أن الرواة اختلفوا فيه فرواه بعضهم بالشين المعجمة كما ذكرناه وبعضهم بالمهملة قالوا: وكلاهما

كلمة زجر للبير.

(٥) وفي ع، ف: فلا تصحبنا بملعون.

الله ﷺ بِأَيْدِينَا جَمِيعًا، فَدَفَعْنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُهُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ، يَعْنِي شُدَّ وَسَطْلَكَ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا جَابِرُ! قُلْتُ: لَيْتَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ضَيْقًا فَاشْدُدَّهُ عَلَى حِقْوِكَ».

[٧٥١٧] (٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِثْلًا، [فِي] كُلِّ يَوْمٍ، تَمْرَةً، فَكَانَ يَمْصُهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي نَوْبِهِ، وَكُنَّا نَخْتَبُ بِقِسْمَتَا^(٧) وَنَأْكُلُ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاكُنَا، فَأَقْسِمُ أَخْطِئْتُهَا^(٨) رَجُلٌ مِثْلًا يَوْمًا، فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَعْنَعُهُ، فَشَهِدْنَا لَهُ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا، فَأَعْطَاهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا.

[٧٥١٨] (٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَرُّ بِهِ، وَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَعْضَ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «أَنْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ

حَتَّى إِذَا كَانَ^(١) عُشَيْشِيَّةً وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ^(٢) فَيَسْرُبُ وَيَسْقِينَا؟» قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟» فَقَامَ جَبَّارُ ابْنُ صَخْرٍ، فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبُئْرِ، فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ، ثُمَّ مَدَرْنَاهُ، ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ^(٣)، فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَأْتَانِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَسَرِبَتْ، فَشَقَّ^(٤) لَهَا فَشَجَّتْ^(٥) قِبَالَتْ، ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ^(٦) فَكَكَّسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرْفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ رَسُولُ

(١) وفي ع، ف: كانت.

(٢) أي يطينه ويصلحه.

(٣) أي ملأناه.

(٤) يقال شفقها وأشفقها، أي كفتها بزمامها وأنت راكبها.

(٥) يقال: فشق البعير إذا فرج بين رجليه للبول.

(٦) أي أهداب وأطراف واحدها ذبذب سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى أي تتحرك وتضطرب.

(٧) وفي ع، ف: بيدينا جميعًا.

(٨) معنى نختب نضرب الشجر لفتحات ورقه فنأكله والقسى جمع قوس.

(٩) معنى أقسم، أحلف وقوله أخطئتها أي فاتته، معناه أنه كان يعطي كل إنسان تمرة كل يوم فقسم في بعض الأيام ونسى إنسانا، وظن أنه أعطاه، فتنازعا في ذلك فشهدنا له أنه لم يعطها فأعطياها.

قَالَ: «إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ، بِشَفَاعَتِي، أَنْ يُرَفَّهَ ذَاكَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُضَانِ رَطْبَيْنِ».

[٧٥١٩] (٣٠١٣) قَالَ: فَأَتَيْتَا الْعُسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ» فَقُلْتُ: «أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟ أَلَا وَضُوءٌ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ (٥) لَهُ، عَلَى جِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ، فَاظْطُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟» قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَظَطَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجِبَ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [إِنِّي] لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجِبَ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَأُتِيَنِي بِهِ» فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ بِجَفْنَةٍ» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ (٦)! فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدُو فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا، فَسَطَّهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ، وَقَالَ: «خُذْ، يَا جَابِرُ! فَصَبَّ عَلَيَّ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ»

الْمَحْشُوشِ (١)، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجْرَةَ الْأُخْرَى، فَأَخَذَ بَعْضَ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ يَا ذَنُ اللَّهِ» فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمُنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا، لَأَمَّ بَيْنَهُمَا يَعْنِي جَمْعَهُمَا، فَقَالَ: «الْتِيْمَا عَلَيَّ يَا ذَنُ اللَّهِ» فَالْتَاَمْتَا، قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحْسِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّعِدَ وَقَالَ [مُحَمَّدٌ] بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَّبَعِدُ فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا الشَّجْرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: «يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ بِمَقَامِي (٢)؟» قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَاَنْطَلِقْ إِلَى الشَّجْرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنَاً، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُضْنَاً عَنْ يَمِينِكَ وَغُضْنَاً عَنْ يَسَارِكَ».

قَالَ جَابِرٌ: قُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ (٣)، فَاَنْذَلْتُ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجْرَتَيْنِ فَفَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُضْنَاً، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُضْنَاً عَنْ يَمِينِي وَغُضْنَاً عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لِحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَمَّ (٤) ذَاكَ؟

(١) هو الذي يجعل في أنفه خشاش وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً. ويشد فيه حبل ليلذ وينقاد.

(٢) وفي ع، ف: مقامي.

(٣) أي أهددته ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطع الأغصان به.

(٤) مخفف عما مثل عم يتساءلون.

(٥) الأشجباب جمع شجب، وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شتا.

(٦) أي يا صاحب جفنة الركب فحذف المضاف للعلم بأنه المراد وأن الجفنة لا تُنادى.

يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ [الصَّدِيقُ] إِلَى أَبِي فِي مَنزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يُحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: احْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَتَّبِعُهُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ! حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقَ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَتَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتِ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ يَدَيْ مَكَانًا، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ لَهُ عَلَيْهِ فِرْوَةَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَمْ وَأَنَا أَنْفِضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفِضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ؟ يَا غَلَامُ! قَالَ^(٦): لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذْتُ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْفِضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعْرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَدَى قَالَ: فَرَأَيْتِ الْبِرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفِضُ فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ مِنْهُ^(٧)، كُثْبَةٌ مِنْ لَبَنٍ، قَالَ: وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأُ، قَالَ:

فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَرَأَيْتِ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ^(١) مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفَنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ، فَقَالَ: «يَا جَابِرُ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ» قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَمُوا حَتَّى رَوُوا، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفَنَةِ وَهِيَ مَلَأَى.

[٧٥٢٠] (٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَقَالَ: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُم» فَأَتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ، فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً، فَأَلْفَى دَابَّةً، فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقِّهَا النَّارَ، فَطَبَّخْنَا وَأَشْوَيْنَا^(٢)، وَأَكَلْنَا وَشَبِعْنَا^(٣)، قَالَ جَابِرُ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، حَتَّى عَدَّ خَمْسَةً، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا^(٤)، مَا يَرَانَا أَحَدٌ، حَتَّى خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَفَقَّوْشَاهُ، ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفَلٍ^(٥) فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يَطَّاطَىءُ رَأْسَهُ.

(المعجم ١٩) - (بَابُ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ.

ويقال له حديث الرُّحْلِ) (التحفة ٢٠)

[٧٥٢١] ٧٥- (٢٠٠٩) حَدِّثْنِي سَلَمَةَ بِنْتُ شَيْبٍ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ

(١) وفي ع، ف: يفور.

(٢) وفي ع، ف: واشتوينا.

(٣) وفي ع، ف: حتى شبعنا.

(٤) هو عظمها المستدير بها.

(٥) قال الجمهور: المراد بالكفل هنا، الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط فيحفظ الكفل الراكب. يقال منه تكفلت البعير وأكفلته إذا أدرت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته وهذا الكساء كفل.

(٦) وفي ع، ف: فقال.

(٧) القعب: قلع من خشب مقعر.

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرُدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَلْدٍ^(١) مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُتَيْتَا، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَطَمْتُ^(٢) فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى - فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهُ، فَنَجَا، فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا. [راجع: ٥٢٣٨]

٥٤ - كتاب التفسير

(المعجم ...) - (باب: في تفسير آيات

متفرقة) (التحفة ١)

[٧٥٢٣] ١- (٣٠١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ [سُجْدًا] وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ^(٣) لَكُمْ خَطَايَاكُمْ، فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

[٧٥٢٤] ٢- (٣٠١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ:

ابْنُ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا - يَعْقُوبُ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرُدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَلْدٍ^(١) مِنَ الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُتَيْتَا، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَارْتَطَمْتُ^(٢) فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى - فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، فَدَعَا اللَّهُ، فَنَجَا، فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا. [راجع: ٥٢٣٨]

[٧٥٢٢] (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ:

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمْبَلٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ، وَوَتَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، وَلَكَ

(١) جلد من الأرض، أي أرض صلبة، وروى جدد وهو المستوى، وكانت الأرض مستوية صلبة.

(٢) أي غاصت قوائم فرسه إلى بطنها في تلك الأرض الجلد.

(٣) وفي ع، ف: يُغفر لكم.

[٧٥٢٧] ٥- (...) وحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ:

أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِينَسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا، لَوْ عَلِمْنَا نَزَلَتْ، مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: «الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ وَبَيْتَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ بِعَمِّي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا» فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَاقَاتٍ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

[٧٥٢٨] ٦- (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ

أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى [التَّحِيْبِيُّ] - قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا - ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلِإِنْ حَفِظْتُمُ الْآيَاتِ لَتَقْسَطُوا فِي الْيَدَيْنِ فَنَكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَكُنْتُمْ وَرِيعًا» [النساء: ٣]. قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي! هِيَ النِّسَاءُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِئِذَا، تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسَطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُحِبُّ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا، وَيَبْلُغُوا بِهَا أَعْلَى سُسْتَهْنٍ مِنْ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ.

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ

اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَيَهْنُ،

شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوفِّيَ، وَأَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٧٥٢٥] ٣- (...) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرُ

ابْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةَ، لَوْ أَنْزَلْتَ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، وَأَيُّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ، وَأَيُّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، أَنْزَلْتُ بِعَرَاقَةٍ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَاقَةٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا، يَعْنِي: «الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ وَبَيْتَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ بِعَمِّي» [المائدة: ٣].

[٧٥٢٦] ٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ (١) الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلِمْنَا، مَعَشَرَ يَهُودٍ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ وَبَيْتَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ بِعَمِّي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا» نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتَ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتَ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيُّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلْتُ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَاقَاتٍ.

(١) وفي ع، ف: أن اليهود قالوا لعمر.

وَوَارِثُهَا، وَلَهَا مَالٌ، وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ
دُونَهَا، فَلَا يُنَكِّحُهَا لِمَالِهَا فَيَضُرُّ بِهَا وَيُسِيءُ
صُحْبَتَهَا، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ
فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. يَقُولُ: مَا أَخَلَّتْ
لَكُمْ، وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

[٧٥٣١] ٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا يُتْلَى
عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا
تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾،
قَالَتْ: أَنْزَلْتُ فِي الْبَيْتِ، تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ
فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا،
وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ،
فَيَعْضِلُهَا فَلَا يَتَزَوَّجَهَا وَلَا يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ.

[٧٥٣٢] ٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَتَّفْتُكَ فِي النِّسَاءِ
قُلِ اللَّهُ يُتِمِّكُمْ فِيهِنَّ﴾ الْآيَةَ. قَالَتْ: هَذِهِ
الْبَيْتَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ
قَدْ شَرِكْتُهُ فِي مَالِهِ، حَتَّى فِي الْعَدَقِ، فَيَرْغَبُ،
يَعْنِي، أَنْ يَنْكِحَهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ يُنكِحَهَا رَجُلًا
فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا.

[٧٥٣٣] ١٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ
كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]. قَالَتْ:
أَنْزَلْتُ فِي وَالِي مَالِ الْبَيْتِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَتَّفْتُكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ
يُتِمِّكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي
يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ
أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ [تَعَالَى] أَنَّهُ يُتْلَى
عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ
فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ فَأَنْكِحُوا مَا
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
الْأُخْرَى: ﴿وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ
عَنِ بَيْتِهِ^(١) الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ
قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوا مَا
رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا
بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

[٧٥٢٩] (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
ابْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ
اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي
الْبَيْتِ﴾. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ
الزُّهْرِيِّ - وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ
عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

[٧٥٣٠] ٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا
هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتِ﴾. قَالَتْ:
أَنْزَلْتُ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْبَيْتَةُ [وَأَهُوَ وَلِيهَا

(١) وفي ع، ف: عن البَيْتَةِ الَّتِي.

وَيُضْلِحُهُ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

[٧٥٣٤] ١١- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعِفِّ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]. قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي وَلِيِّ النَّبِيِّ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا، بِقَدْرِ مَالِهِ، بِالْمَعْرُوفِ.

[٧٥٣٥] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا

ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٥٣٦] ١٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ قَوْفِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]. قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

[٧٥٣٧] ١٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾ [النساء: ١٢٨] الْآيَةَ. قَالَتْ: أَنْزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، فَتَقُولُ: لَا تَطْلُقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتَ فِي حِلِّ مِنِّي، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

[٧٥٣٨] ١٤- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾ [النساء: ١٢٨].

قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَسْتَكْبِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةً

وَوَلَدٌ، فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي.

[٧٥٣٩] ١٥- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا ابْنَ أُخْتِي! أَمُرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسُبُّهُمْ.

[٧٥٤٠] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

[٧٥٤١] ١٦- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَفْشَلْ مَوْمَنَا مَتَعِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتَ آخِرَ مَا أَنْزَلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

[٧٥٤٢] ١٧- (...) [وَ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ.

وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَ.

[٧٥٤٣] ١٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

[قَالَ]: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾، إِلَى آخِرِ آيَةِ. قَالَ: هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدْيَنِيَّةٌ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ آيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾.

[٧٥٤٦] ٢١- (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تَعَلَّمْ وَقَالَ هَرُونَ: تَدْرِي آخِرَ سُورَةِ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، قَالَ: صَدَقْتَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعَلَّمْ أَيُّ سُورَةٍ، وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

[٧٥٤٧] (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ^(١): وَلَمْ يَقُلْ: ابْنِ سُهَيْلٍ.

[٧٥٤٨] ٢٢- (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا - سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي رَزَى أَنْ أَسْأَلَ [لَهُ] ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ. وَعَنْ هَذِهِ آيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ.

[٧٥٤٤] ١٩- (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يُعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مُهَاجِرًا﴾. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] إِلَى آخِرِ آيَةِ.

قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ، ثُمَّ قَتَلَ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ.

[٧٥٤٥] ٢٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعُبَيْدِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَلَيْسَ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا،

(١) يعني قال أبو معاوية: حدثنا أبو عيسى عن عبد المجيد ولم يقل ابن سهيل.

عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لقيت ناساً من المسلمين رجلاً في غيمة له، فقال: السلام عليكم، فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغيمة، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] وقرأها ابن عباس: السلام.

[٧٥٤٩] ٢٣- (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظَهْرِهَا، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

(المعجم ١) - (باب* في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾) (التحفة ٢)

[٧٥٥٠] ٢٤- (٣٠٢٧) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] إِلَّا أَرْبَعٌ سِنِينَ.

(١) في هـ: «عنهما».

(المعجم ٢) - (باب* في قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾) (التحفة ٣)

[٧٥٥١] ٢٥- (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ ح: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عُذْرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ، فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تَطُوفًا؟ تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجِيهَا، وَتَقُولُ:

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْكُلُهُ
فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ
فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

(المعجم ٣) - (باب* في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا قَبَائِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ﴾) (التحفة ٤)

[٧٥٥٢] ٢٦- (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي شَفِيَّانَ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: اذْهَبِي فَانْبِئِينَا شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا قَبَائِكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْنَ مَخْسًا فَلْيَنْتَعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يَكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ﴾ لَهُنَّ ﴿عَفْوَرٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

[٧٥٥٣] ٢٧- (...). وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٧٥٥٧] ٣٠- (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ [عَنْهُ]: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ». قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَقَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَقْرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ، وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ. فَتَزَلَّتْ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ».

(المعجم ٥) - (بَابُ* فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ وَالْأَنْفَالِ وَالْحَشْرِ) (التحفة ٦)

[٧٥٥٨] ٣١- (٣٠٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: التَّوْبَةُ؟^(٢) قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزَلُ: «وَمِنْهُمْ»، «وَمِنْهُمْ»، حَتَّى ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَىٰ مِنَّا أَحَدٌ^(٣) إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا، قَالَ: [قُلْتُ]: سُورَةُ الْأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

(المعجم ٦) - (بَابُ* فِي نَزُولِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ) (التحفة ٧)

[٧٥٥٩] ٣٢- (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [ابْنِ سَلُولٍ] يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ، فَكَانَ يُرِيدُهُمَا^(١) عَلَى الزَّنَى، فَشَكَّنَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْإِغْلَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا»، إِلَى قَوْلِهِ: «عَفْوَرٌ رَجِيمٌ».

(المعجم ٤) - (بَابُ* فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ» (التحفة ٥))

[٧٥٥٤] ٢٨- (٣٠٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَيِّبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ» [الإسراء: ٥٧]. قَالَ: كَانَ نَقْرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ، فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ، وَقَدْ أَسْلَمَ النَّقْرُ مِنَ الْجِنِّ.

[٧٥٥٥] ٢٩- (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعُبَيْدِيِّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ». قَالَ: كَانَ نَقْرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَقْرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّقْرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ، فَتَزَلَّتْ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ».

[٧٥٥٦] (...) وَحَدَّثَنِيهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ:

(١) وفي ع، ف: فكان يُكرههما.

(٢) في هـ: التوبة، دون مد الهمزة والمثبت من ع، ف.

(٣) من ع، ف، وفي هـ «أنه لا تبقى منا أحد» وأشار في هامش هـ إلى نسخة فيها: منهم أحد.

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ،
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ
حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ، فِي حَدِيثِهِ:
الْعَنْبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: وَفِي حَدِيثِ
عَيْسَى: الزَّبِيبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ.

(المعجم ٧) - (بَابُ* فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَا﴾

خَصَمَانِ أَخْضَمُوا فِي رِبِّهِمْ) (التحفة ٨)

[٧٥٦٢] ٣٤- (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
زُرَّارَةَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي
مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ قَسْمًا إِنَّ: ﴿هَذَا﴾ خَصَمَانِ
أَخْضَمُوا فِي رِبِّهِمْ ﴿[الحج: ١٩]﴾ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي
الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةً، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةَ بْنَ
الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَا
رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنَ عُتْبَةَ.

[٧٥٦٣] (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ:

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ؛ ح: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ
أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ،
لَنَزَلَتْ: ﴿هَذَا﴾ خَصَمَانِ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ: حَاطَبُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِثْرِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا
بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا، يَوْمَ نَزَلَ،
وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الْجَنْطَةِ، وَالشَّعْبِيرِ،
وَالثَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ
الْعَقْلَ، وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَوَدِدْتُ، أَيُّهَا النَّاسُ! أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ] عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِ^(١): الْجَدُّ،
وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَا.

[٧٥٦٠] ٣٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
أَمَا بَعْدُ. أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ
وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: مِنَ الْعَنْبِ، وَالثَّمْرِ، وَالْعَسَلِ،
وَالْجَنْطَةِ، وَالشَّعْبِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ،
وَثَلَاثَ، أَيُّهَا النَّاسُ! وَوَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ،
وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَا.

[٧٥٦١] (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ؛ ح: وَحَدَّثَنَا

فهرس أطراف الحديث

مرتب حسب الترتيب الأبجدي

ومرقم حسب ترقيم طبعة دار السلام

والتي يبدأ ترقيما من بداية أحاديث المقدمة

- أَبَا عَمِيرٍ! مَا فَعَلَ التَّغْيِيرُ ٥٦٢٢
- ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ٣٧٧٧
- أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ٢٩٥٠
- أَبْدَأُ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا ٢٣١٣
- أَبْدَأُنْ بِمَيَامِينِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا ٢١٧٦
- أَبْرُ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ ٦٥١٤
- أَبْرُدُ أَبْرُدُ ١٤٠٠
- أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ ١٣٩٩
- أَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ ١٣٩٧
- أَبْشِرْ ٦٤٠٥
- أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ ٦٤٠٥
- أُمُّكَ ٧٠١٦
- أَبْشِرِي، يَا عَائِشَةُ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّكَ ٧٠٢٠
- أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أبيضَ سَبْطًا ٦٤٣٠
- قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ ٣٧٥٧
- أَبْطَأَ جَبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٤٦٥٦
- أَبْكَرًا تَزَوَّجَتْهَا أُمُّ نَيْبًا ٣٦٤٠
- أَبُو هُرَيْرَةَ ١٤٧
- أَبُوكَ، وَاللَّهِ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ ٦٢٤٩
- أَبُوكَ سَالِمٍ، مَوْلَى شَيْبَةَ ٦١٢٥
- أَبُوكَ فَلَانٌ ٦١٢٠
- أَبِي سَائِرُ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْخِلَنَ ٦٢١٤
- عَلَيْهِنَّ أَحَدًا ٣٦٠٥
- أَتَادَنَ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ ٥٢٩٢
- أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا ١٨٤
- أَثْبُونٌ، تَأْيُبُونَ، عَابِدُونَ ٣٢٧٥
- أَتَيْنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ٦١٦٣
- أَتَى بَابَ الْحِجَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَسْتَفْتِحُ ٤٨٦
- أَخْرُ آيَةَ أَنْزَلْتُ ٤١٥٣
- أَخْرُ مَنْ يَدْخُلُ الْحِجَّةَ رَجُلٌ ٤٦٣
- أَخْرُ نَظْرَةَ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ٤٦٣
- اكَشَفَ السَّتَارَةَ ٩٤٥
- أَمْرُكُمْ بَارِعٍ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ ١١٥
- آيَةُ الْمُنَافِقِ: بُعْضُ الْأَنْصَارِ ٢٣٥
- آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ ٢١١
- الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا ١٨٧٨
- اِثْتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرَّضَ ٤٩٠١
- اِثْتِ قَوْمَكَ ٦٤٣٠
- اِثْتِي بِالْمِفْتَاحِ ٣٢٣٢
- اِثْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ ٣٥١٢
- اِثْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ ٣٥١٥
- اِثْتُوا رَوْضَةَ حَاخِ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا ٦٤٠١
- كِتَابٌ ٦٤٠١
- اِثْتُونِي بِالْكِتْفِ ٤٢٣٣
- اِثْتُنْ لِعَسْرَةَ ٥٣١٦
- اِثْتُنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْحِجَّةِ، مَعَ بَلْوَى تُصِيْبُهُ ٦٢١٤
- اِثْتُونُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ٩٩٤
- اِثْتُونُوا لَهُ، فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ٦٥٩٦
- اِثْتُونِي لَهُ ٣٥٧٣

- ٧٣٤٦ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
 ١٦٥٠ أَتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا
 أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ! لَأَنَا
 ٣٧٦٤ أَغْيِرُ مِنْهُ
 ٦٣٤٨ أَتَعْجَبُونَ مِنْ لَيْنِ هَذِهِ
 ٣٦٧٤ أَتَعْلَمُ أَنَّمَا كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً ..
 ٤٤٣٢ أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا
 ٤١٨١ أَتَقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ
 ٦٥٧٦ أَتَقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلْمَاتٌ
 ٦١٨ أَتَقُوا اللَّعَّانِينَ
 أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ
 ٢٣٥٠ تَعِدُوا
 ٢٣٤٩ أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ
 ٢١٤٠ أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي
 ١٠٨ أَتَى النَّبِيِّ ﷺ التَّعْمَانُ بْنُ قَوْقِلٍ
 ٣١٦١ أَتَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ
 أَتَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
 ٢٦٩ ﷺ! مَا الْمُوجِبَاتُ؟
 ٢٧٩٩ أَتَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ
 أَتَى جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
 ٦٢٧٣ اللَّهُ
 أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
 ٢٦٠٣ الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ
 ٢٤٤٩ أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ
 ٤٤٢٠ أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أَتَى عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ
 ٦٣٧٨ الْعِلْمَانَ
 أَتَى اللَّهَ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ، آتَاهُ اللَّهُ
 ٣٩٩٦ مَا لَا
- ١٩٠ أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلَيْنُ قُلُوبًا
 ٥٢٩١ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا، فَاسْتَسْقَى
 ٢٧٢ أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَسْرَنِي
 ١٠٠٧ أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ
 ٣٥٧٢ أَتَانِي عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ
 ٥٨٣٣ أَتَبِعُوا هَذَا الْجَانَ فَاقْتُلُوهُ
 ٣٦٤١ أَتَبِعْ جَمَلَكَ
 أَتَبِئُصِيهِ بِكَذَا وَكَذَا عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ يَغْفِرُ
 ٣٦٤٢ لَكَ
 ٦٧٠٣ أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا
 ٣٥٨٨ أَتَّحِبُّنَ ذَلِكَ
 أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ
 ٤٣٤٢ صَاحِبَكُمْ
 ٥٤٧٦ أَتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاتِمًا مِنْ وَرِقٍ
 ٥٤٥٠ أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا؟
 ٣٩٩ أَتَذَرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟
 ٦٥٩٣ أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟
 ٦٥٧٩ أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ
 ١٤٥ أَتَذَرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ
 ٦٢٦٦ أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ٤٠٩٨ أَتُرَانِي مَا كَسْنُكَ لِأَخَذَ جَمَلَكَ
 ٥٣٠ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
 ٦٩٧٨ أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا
 ٢٣٠٦ أَتَرَى أَحَدًا
 ١٠٤١ أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مَعَاذُ؟
 ٣٢٩ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِيِّينَ
 ٢١٣٤ أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْنَنَا
 ٣٥٢٦ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً
 ٤٤١٠ أَتَسْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ

- ١١٩١ أَصَلَى هَوْلَاءِ
 ١٥٣٥ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ وَنَحْنُ شَبِيهَةٌ مُتَقَارِبُونَ
 ٦٢٥٧ أَمَّ لُكْعُ؟ أَمَّ لُكْعُ
 ٢٢٧ اثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفَّرَ
 ٦٣٨٤ أَحِبَّ عَنِّي، اللَّهُمَّ! أَيُّهُ بَرُوحِ الْقُلُوبِ
 اجْتَمَعَ عَلَيَّ وَعُثْمَانُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]
 ٢٩٦٤ بَعْضَانِ
 اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، قُرَشِيَّانِ
 ٧٠٢٩ وَتَفِي
 اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَاذِرْ مِنْهُنَّ
 ٦٣١٤ امْرَأَةً
 ٢٦٢ اجْتَبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ
 ٢٣٦٩ الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا
 ٤٨٥٠ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
 ٢٣١٦ اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ
 ١٧٥٥ اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا
 ١٨٢٠ اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بَيْتِكُمْ
 ٢٩١٩ اجْعَلُوهَا عُمْرَةً
 ٦٠٦ أَجَلٌ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقَيْلَةَ
 ١٧١٥ أَجَلٌ، وَلِكَيْفِي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ
 ٩٣٦ أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ
 ٦٢١٠ اجْمَعِي عَلَيْكَ تَابَكَ
 ٣٥١٦ اجْبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا
 ٣٢٢٣ أَحَابِسْتَنَا
 ٣٢٢٥ أَحَابِسْتَنَا صَفِيَّةُ
 أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا
 ١٨٣٠ وَإِنْ قَلَّ
 ١٥٢٨ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَسَاجِدُهَا
 ٢٧٤٠ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ
 ٢٢٦٢ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ
 ٢٢٣٨ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُغْرُورِي، فَرَكِبَهُ
 أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ
 ٥٠٣٧ بِضَيِّبَيْنِ مَسْوِيَيْنِ
 أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ قَبَالَ فِي
 ٦٦٣ حِجْرِهِ
 أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ
 ٥٠٣١ يُحَرِّمَهُ
 أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]
 ٢٦٢٤ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ
 أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ
 ١٠٢١ بِمَكَّةَ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ
 ١١١٩ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَوْتُ
 ٥٦٣٥ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، عَلَيْهِ تَوْبٌ
 ٢٧٣ أَبِيضٌ
 أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ - وَهُوَ دَابَّةٌ أَبِيضٌ طَوِيلٌ
 ٤١١ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى
 ٦٣٢٨ أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى
 الْحُفْنَيْنِ إِلَى
 ٦٣٩ أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ
 ٢١٠٤ أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ أَخْبَرَنِي
 عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ١٧٢٦ أَتَيْتُ فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْرَمَ
 ٤١٢ أَتَيْتُ وَفِي رِوَايَةٍ هَدَابٍ: مَرَزْتُ - عَلَى
 مُوسَى لَيْلَةً
 ٦١٥٧ أَتَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَكَنُوا إِلَيْهِ حَرَّ
 الرَّمَضَاءِ
 ١٤٠٦ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ
 ٤٢٦٩ أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ، فَقَالَ:

- أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ
صَاحِبُهُ ٢٧٢٣
- أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ ٥٦٠١
- أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ٦٧٤٤
- أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى:
أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَنِي ٦٧٤٥
- أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا
آدَمُ! ٦٧٤٢
- أَحْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ ٧١٧٢
- أَحْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصْفَةٍ ١٨٢٥
- أَحْتَلَبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا ٥٣٦٢
- أَحْبَبْتُ ٢٩٥٧
- أَحَدْتُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ٦٤٢٧
- أَحَدُكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ١٥١١
- أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ٧٦١
- أَحْسِنِ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَصَعْتَ فَائْتِنِي بِهَا ٤٤٣٣
- أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، تَسَمَّوْا بِاسْمِي ٥٥٩٣
- أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ ٦٤٦٦
- أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، كَذَا فَاصْنَعُوا ٣١٧٩
- أَحْسِنُوا الْمَلَأَ، كُلُّكُمْ سَيْرَوِي ١٥٦٢
- أَحْسِدُوا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ١٨٨٨
- أَحْضُوا لِي كَمَا يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ ٣٧٧
- أَحْفَظْ عَلَيْنَا مِضَاتَكَ ١٥٦٢
- أَحْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا ١٥٦٢
- أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ ١١٦
- أَحْفُوا السَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى ٦٠٠
- أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ٤٤٢٧
- أَحْلِقِ الشَّقَّ الْآخَرَ ٣١٥٤
- أَحْلَقُوا، ثُمَّ أَدْبَحَ شَاةً نُسْكًَا ٢٨٨٢
- أَحْلَلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ
وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ٢٩٤٥
- أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ٦٤٥٩
- أَخْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ ٦٤٥٦
- أَخِي وَالِدَاكَ ٦٥٠٤
- أَخِينَا يَا نَبِيَّ فِي مِثْلِ صَلَافَةِ الْجَرَسِ ٦٥٠٩
- أَخْبَرْتَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ
أَمَرَ - أَوْ أَمَرَ - أَنْ تُقْتَلَ الْفَارَةُ ٢٨٧٠
- أَخْبَرَنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ ١٠٩٣
- أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ ٧٢٦٥
- أَخْبَرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مِثْلَهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ ٧٠٩٩
- أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ ١٨٩٠
- أَخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ، [النَّبِيُّ] عَلَيْهِ السَّلَامُ ٦١٤١
- أَخَذَ الْحَسَنُ بِنَ عُلَيِّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرٍ ٢٤٧٣
- أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى
النِّسَاءِ ٤٤٦٣
- أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَيْعَةِ، أَلَا
نَنُوحُ ٢١٦٣
- أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَيْعَةِ، أَلَا
تَنْحَنُ ٢١٦٤
- أَخْرَجَ بِأَخِيكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ٢٩٢٢
- أَخْرَجَا مَا تَصَرَّرَانَ ٢٤٨١
- أَخْرَصُوهَا ٥٩٤٨
- أَخْرَقْتُهَا لِتُغْرَقَ أَهْلَهَا ٦١٦٥
- أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ
لَكُمْ ٢٤٢٢
- أَدَّخَرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ ٥١٠٣
- أَذْخَلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصْلِيَ عَلَيْهِ ٢٢٥٤

- أُدْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَلَةِ يَمِينِهِ كَانَتْ
 ٢١٨٠ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
 ٤٩٧٣ فَكُلَّ اللَّهُ عَلَيْهَا، فَكُلَّ
 ٤٩٧٢ فَكُلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَكُلَّ
 ٤٩٨١ إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبِكَ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ
 ٤٩٧٤ إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلَّ
 ٥٦٢٦ إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ
 ٩٨٨ إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا إِلَى الْمَسْجِدِ
 ٦١٨١ إِذَا اسْتَأْذَنْتَ نِسَاءُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ
 ٩٩١ فَادْنُوا لَهُنَّ
 ٥٦٠ إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجِمِرْ وَثَرًا
 ٢٣٠ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ
 ٦٤٦ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
 ٥٦٤٨ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْشِرْ
 ٥٦٤ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
 ٦٤٣ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ
 ٦٤٣ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ
 ١٣٩٥ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ
 ٤٩٧٤ إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلَّ
 ٣٣٦ إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا
 ٢٧٠٣ يَرْفُثْ، وَلَا يَجْهَلْ
 ٤٤٠٨ إِذَا أُعْطِيَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلَّ
 ٢٧٥٣ إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ
 ٣٩٩٠ إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فَوَجِدَ الرَّجُلَ مَتَاعَهُ
 ٢٥٥٨ إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ
 ٥٩٠٥ إِذَا اقْتَرَبَ الرِّمَانُ لَمْ تَكْذُرْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ
 ١٣٥٩ إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوها تَسْعُونَ
 ٧٢٣٤ إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى
 ١٣٦٥ تَرَوْنِي
 ٦٧٥١ يَشُورُونَ
 ٥٢١٦ ادْعُوا النَّاسَ، وَبَشِّرًا وَلَا تُنْفَرًا
 ٢٤٨٢ ادْعُوا لِي مَحْمِيَّةَ بْنِ جَرَّةٍ
 ٣٤٩٧ ادْعُوهُ بِهَا
 ٦١٨١ ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ
 ٧٢٢ أَذْيَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ
 ٣٨٥٠ إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا، فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ
 ٢٣٠ إِذَا أَبَى الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ
 ٥٦٤٨ إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ
 ٢٤٩٤ حَقَّهُ
 ٢٢٢٠ إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ
 ٧٠٧ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ
 ٦٠٩ إِذَا أَتَيْتُمْ الْعَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ
 ٣٤٠٩ إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ
 ٣٣٦ إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ
 ٤١٣٩ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ
 ٦٨٨٢ إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ
 ٧١٨٢ لِلصَّلَاةِ
 ٤٣٢٢ إِذَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ
 ٤٣٢٢ إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ
 ٨٥٧ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ
 ٨٥٧ حُصَاصٌ
 ١٩٥١ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ
 ٧٢٣٤ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا
 ١٣٦٥ إِذَا أُرْسِلْتَ كِلَابَكَ الْمَعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ

- إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا
الْمَكْتُوبَةَ ۱۶۴۴
- إِذَا أَكْفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا
أَحَدَهُمَا ۲۱۵
- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ
حَتَّى يَلْعَقَهَا ۵۲۹۴
- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَمَا أَكَلَ بِبَيْمِينِهِ ۵۲۶۵
- إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعُقْ أَصَابِعَهُ ۵۳۰۷
- إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا ۷۲۵۳
- إِذَا أَحَدُكُمْ حَمَلَ أَحَدَهُمَا عَلَى أَخِيهِ
السَّلَاحِ ۷۲۵۵
- إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ ۱۰۴۶
- إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخَفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ ۱۰۵۱
- إِذَا أَمَرَ الْإِمَامُ فَأَمَّتُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ
تَأْمِينَهُ ۹۱۵
- إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي ۶۹۸۱
- إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ۵۴۹۵
- إِذَا انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفِرْ ثَلَاثًا ۱۳۳۴
- إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ
مُفْسِدَةٍ ۲۳۶۶
- إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ
مُفْسِدَةٍ ۲۳۶۴
- إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْسُ فِي
الْأُخْرَى ۵۴۹۷
- إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ
إِزَارِهِ ۶۸۹۲
- إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا ۳۵۳۸
- إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ ۱۹۲۶
- إِذَا بُويعَ لِلْخُلَيْفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا ۴۷۹۹
- إِذَا تَبَاعَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
بِالْخِيَارِ ۳۸۵۵
- إِذَا تَبَاعَعَ الْمُتَبَاعِعَانِ بِالْبَيْعِ ۳۸۵۶
- إِذَا تَتَابَعْتَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ يَدَهُ ۷۴۹۱
- إِذَا تَتَابَعْتَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ۷۴۹۳
- إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعِ ۱۳۲۴
- إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ۷۲۵۲
- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشْرِقْ بِمَنْحَرِيهِ ۵۶۱
- إِذَا تُوبَ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَسَعُ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ ۱۳۶۲
- إِذَا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ ۱۳۶۰
- إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلْيَغْتَسِلْ ۱۹۵۶
- إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ خَرَجَ
الْإِمَامُ ۲۰۲۲
- إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ۲۴۹۵
- إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلَا
يَسْتَقْبِلَنَّ الْقِبْلَةَ ۶۱۰
- إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا ۷۸۳
- إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَمَسَّ
الْخِتَانَ الْخِتَانَ ۷۸۵
- إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا تَنْ
أَحْرَجْ ۲۴۶۲
- إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ
يُكْفَرُهَا ۳۶۷۷
- إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ۱۲۴۱
- إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذْنَا، ثُمَّ أَقِيمَا ۱۵۳۸
- إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ ۲۱۲۹
- إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ۴۴۸۷
- إِذَا حَلَّتْ فَادْنِيَنِي ۳۷۱۲
- إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرُ أَحَدًا ۵۹۲۳

- ۷۱۰ إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَعْتَسِلْ
- ۲۲۱۸ مَا شِئًا مَعَهَا
- ۲۲۱۹ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجِنَازَةَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ
- ۵۹۰۴ يَرَاهَا
- ۲۲۱۷ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا
- ۶۷۷۵ إِذَا رَأَيْتُمْ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا
- ۲۵۶۰ إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ
- ۷۵۰۶ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ ههنا
- ۲۵۱۴ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ
- ۲۵۱۴ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
- ۲۴۹۷ فَافْطَرُوا
- ۵۱۱۹ إِذَا رَأَيْتُمْ هَيْلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ
- ۲۵۰۴ أَحَدُكُمْ أَنْ يَصْحِيَ
- ۲۵۱۷ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
- ۱۵۶۹ فَافْطَرُوا
- ۴۹۷۲ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ
- ۴۹۸۲ فَافْطَرُوا
- ۴۹۸۵ إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا
- ۴۹۸۲ إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ، فَكَلَّهُ
- ۴۹۸۵ إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَأَذْكَرِ اسْمَ اللَّهِ
- ۴۹۸۵ إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فَغَابَ عَنْكَ،
- ۴۹۸۵ فَأَذْرِكْتَهُ، فَكَلَّهُ
- ۱۲۸۷ إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ
- ۴۴۴۴ سَجْدَتَيْنِ
- ۴۴۴۴ إِذَا زَنَتْ أُمَّهُ أَحَدُكُمْ فَتَيَّنَ زَنَاها
- ۴۹۵۹ إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ
- ۱۱۰۰ حَظَّهَا
- ۷۲۲۱ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ ...
- ۸۱۲ إِذَا دُفِعَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ
- ۶۱۴ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ
- ۶۱۴ بِيَمِينِهِ
- ۱۶۵۴ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ
- ۱۶۵۲ رَكَعَتَيْنِ
- ۵۲۶۲ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اَللَّهُمَّ
- ۵۱۱۸ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ
- ۵۲۶۲ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
- ۵۱۱۸ إِذَا دَخَلَ الْعُشْرُ، وَعِنْدَهُ أَضْحِيَّةٌ
- ۴۴۹ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْحِجَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ يَقُولُ
- ۴۴۹ اللَّهُ
- ۲۴۹۷ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ
- ۵۱۱۷ إِذَا دَخَلَتْ الْعُشْرُ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ
- ۳۵۱۳ يُصْحِيَ
- ۳۵۱۳ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجِبْ
- ۶۸۱۲ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اَللَّهُمَّ! اغْفِرْ
- ۶۸۱۲ لِي
- ۶۸۱۱ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْرِمْ فِي الدَّعَاءِ
- ۳۵۴۱ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلَمْ
- ۳۵۴۱ تَأْتِهِ
- ۳۵۰۹ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا
- ۳۵۱۰ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَجِبْ
- ۳۵۱۸ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ
- ۲۷۰۲ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، وَهُوَ صَائِمٌ
- ۳۵۱۱ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ عُرْسٍ فَلْيَجِبْ
- ۳۵۲۰ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ
- ۳۵۱۷ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ
- ۳۵۱۷ إِذَا دُعِيْتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا

- إِذَا سَجَدَتْ فَضَعُ كَفِّكَ ١١٠٤
 إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُطِمْ عَنْهَا
 الْأَدَى ٥٣٠٦
 إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ ٥٦٥٢
 إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ .. ٨٤٩
 إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ
 الْمُؤَذِّنَ ٨٤٨
 إِذَا سَمِعْتُمُ بِهِ بِأَرْضِي، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ ... ٥٧٨٤
 إِذَا سَمِعْتُمُ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ ٦٩٢٠
 إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ
 سَبْعَ مَرَّاتٍ ٦٥٠
 إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ ١٢٧٢
 إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ
 طَبِيئًا ٩٩٧
 إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ٧١٨٤
 إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ ٢٠٣٦
 إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنْ
 النَّاسِ ١١٢٩
 إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ١٠٤٨
 إِذَا صَلَّى لَكُمْ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ
 قَرْنُ الشَّمْسِ ١٣٨٥
 إِذَا صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا ٢٠٣٧
 إِذَا صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا ٩٠٤
 إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامَهُ ٤٣١٧
 إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ٦٦٨٩
 إِذَا عَجَلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ، يُؤَخِّرِ الظَّهْرَ إِلَى ١٦٢٧
 إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ ٧٤٨٨
 إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا ٢٥٥٩
 إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسٌ وَالرُّومُ ٧٤٢٧
 إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الْآخِرِ ١٣٢٦
 إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ [أَخَاهُ] فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ ٦٦٥٣
 إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ ٦٦٥٤
 إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ٦٦٥١
 إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ٦٦٥٦
 إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ فِي
 السَّمَاءِ: آمِينَ ٩١٨
 إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ: آمِينَ ٩١٧
 إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ٩١٣
 إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ ٦٦٨٣
 إِذَا قَالَ الْقَارِيءُ: غَيْرِ الْمُعْضُوبِ عَلَيْهِمْ
 وَلَا الضَّالِّينَ ٩٢٠
 إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ٨٥٠
 إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ ١٨٣٦
 إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَحِ صَلَاتَهُ ١٨٠٧
 إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ ١١٣٧
 إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ
 طُرُوقًا ٤٩٦٥
 إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ! الْكَيْسَ ٣٦٤٠
 إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ ٢٤٤
 إِذَا قُرِبَ الْعِشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ١٢٤٢
 إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ ١٨٢٢
 إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ١٩٦٥
 إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي
 رَبَّهُ ١٢٣٠
 إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ ٧٥٠١
 إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ
 وَجْهِهِ ١٢٢٣
 إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا ١١٢٨

- إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ ۱۴۰۲
 إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الْحَارُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ۱۳۹۷
 إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ ۵۶۹۴
 إِذَا كَانَ جُنُجُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِيَابَكُمْ ۵۲۵۰
 إِذَا كَانَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ۲۴۹۶
 إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ، فَلْتُغْتَسِلْ ۷۱۱
 إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ۷۵۱۶
 إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ۱۹۸۴
 إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ۷۰۱۱
 إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَا جِئَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ۴۷۹
 إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمِّهِمْ أَحَدُهُمْ ۱۵۲۹
 إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ ۲۱۸۵
 إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَّعْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا ۵۷۷۹
 إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ ۵۶۹۶
 إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ ۵۹۲۷
 إِذَا لَقِيَ اللَّهُ فَجَزَاهُ، فَرِحَ ۲۷۰۹
 إِذَا لَمْ يُوَدِّ الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ أَوْ الصَّدَقَةَ فِي إِبْلِهِ ۲۲۹۵
 إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِقِحَّةَ مُصْرَاءَ ۳۸۳۵
 إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ ۱۰۴۷
 إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ ۴۲۲۳
 إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَعْدَهُ ۷۲۱۲
 إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ ۶۶۶۴
 إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا ۶۶۶۵
 إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ۶۷۲۶
 إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ، أَوْ ثَلَاثَةٌ ۱۷۷۴
 إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنَزَلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ ۶۸۷۹
 إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ ۷۴۲۸
 إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ ۱۸۳۵
 إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ، لَهُ ضُرَاطٌ ۱۲۶۷
 إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمَشُونَ ۱۳۶۱
 إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ ۸۵۹
 إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا ۸۱۵
 إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّجْلِ ۱۱۱۱
 إِذَا وَضِعَ عَشَاءٌ أَحَدِكُمْ وَأَقِيَمَتِ الصَّلَاةُ ۱۲۴۴
 إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فليَأْخُذْهَا ۵۳۰۱
 إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَرْقُهُ ۶۴۸
 اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ ۳۱۵۶
 أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُنْتَعَةِ ۳۴۱۹
 أَذِنَ مُؤَدِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ ۱۲۰۷
 أَذِنَبُ عَبْدُ ذَنبًا، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ۶۹۸۶
 إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ ۵۶۶۶
 أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ ۵۷۰۷
 أَذْهَبِ الْبَاسَ، رَبِّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ۵۷۱۲
 أَذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ ۳۴۸۷

- ۷۰۰۷ أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ ۱۴۷ أَذْهَبَ بِتَعْلِيٍّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقَيْتَ
 ۶۰۷۱ أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ ۲۱۶۱ أَذْهَبَ فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِنَّ مِنَ التُّرَابِ
 ۲۶۹۶ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَمَلِكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ ۳۵۰۷ أَذْهَبَ فَادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا
 ۲۶۹۳ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ ۳۵۰۸ أَذْهَبَ فَادْعُ لِي مَنْ لَقَيْتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
 ۶۷۳۹ فِيهِ ۷۰۲۳ أَذْهَبَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ
 ۳۰۵۵ أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلِ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ .. ۲۵۹۵ أَذْهَبَ فَاطْعِمُهُ أَهْلَكَ
 ۳۰۵۵ أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ ۴۲۹۴ أَذْهَبَ فَاعْتَكِفْ يَوْمًا
 ۳۷۴۳ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا ۳۴۹۷ أَذْهَبَ فَخُذْ جَارِيَةً
 ۶۴۷۹ أَرَأَيْتُمْ لَيْتَكُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ ۳۴۸۷ أَذْهَبَ فَقَدْ مُلِكْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ
 ۶۴۴۸ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَعِفَارُ ۶۶۲۸ أَذْهَبَ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ
 أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا يَبِابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ ۷۰۳۴ أَذْهَبَ، يَا رَافِعُ! لِيَوَائِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
 ۱۵۲۲ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ۱۲۳۹ أَذْهَبُوا بِهِذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ
 ۲۳۲۹ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ ۴۴۳۲ أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ
 أَرَبْعَ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا ۱۵۶۳ أَذْهَبِي فَاطْعِمِي هَذَا عِيَالِكَ
 ۲۱۶۰ يَتْرُكُونَهُنَّ ۱۵۶۳ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسْمَى
 أَرَبْعَ كُلَّهُنَّ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ ۵۶۰۳ يَبْعَلَى
 ۲۸۶۱ وَالْحَرَمِ ۱۶۲۹ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ
 ۲۱۰ أَرَبْعَ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُتَافِقًا خَالِصًا ۲۱۰ أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ [أَنْ] يَتَّبِلَ . فَهَاهُ
 أَرَبْعُونَ سَنَةً، وَأَيْنَمَا أَدْرَكْتُكَ الصَّلَاةُ ۳۴۰۶ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ۱۱۶۱ فَصَلِّ ۴۲۶ أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ
 ۱۱۶۲ أَرَبْعُونَ عَامًا، ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ ۵۹۳۳ أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوُكُ
 ۱۵۶۳ ارْتَحِلُوا ۷۵۰۸ أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسْوُكُ بِسِوَاكِ
 ۳۳۳۶ ارْتَحِلُوا ۴۲۵ أَرَانِي لَيْلَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ
 ۷۷۳ ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةَ ۶۱۶۵ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ
 ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ ۶۱۶۵ الْحُوتِ، وَمَا أَنْسَانِيَهُ
 ۶۳۶۲ أَمْرِي ۶۴۴۴ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَعِفَارُ وَمُرَيْتُهُ
 ۲۱۳۵ ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ ۲۱۳۵ أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى
 ۵۷۶ ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضَوْعًا ۳۷۴۶ فَاحْشِي

- ٤١٠٢ ارْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ
 ٣٢١١ ارْكَبَهَا
 ٣٢١٤ ارْكَبَهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْجَيْتَ إِلَيْهَا
 ٣٢١٥ ارْكَبَهَا بِالْمَعْرُوفِ، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا
 ٣٢٠٨ ارْكَبَهَا، وَنَلِكُ
 ٢٠٢١ أَرَكَعْتَ رَكَعَتَيْنِ
 ٦٢٣٧ أَرَمَ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي! قَالَ: فَتَرَعْتُ
 ٣١٦١ أَرَمَ وَلَا حَرَجَ
 ٦٧٠٨ الْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ
 ٤٨٨٥ أَرَوَّاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرِ
 ٢٧٦٣ أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ
 أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ
 ٢٧٦١ الْأَوَّخِرِ
 ٦٣٦٩ أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا
 ٦٣٢١ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي
 ٤٩٣٥ أَرَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ
 ٢٧٧٥ أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا
 ٢٧٦٨ أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَيَقْظِنِي بَعْضُ أَهْلِي
 أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ
 ٦٢٨٣ الْمَلِكُ
 ٨٢٧ أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوَّصَأُ
 ٢٧١٥ أُرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا
 ١٩٠٦ أَسْأَلُ اللَّهَ مَعَاذَهُ وَمَغْفِرَتَهُ
 الْأَسْتِذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَالْأُ
 ٥٦٢٨ فَارْجِعْ
 اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
 ٦٣٩٤ هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ
 اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ
 ٦٢٠٢ نِسَاءً
- ٨٨٥ ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ
 ١٥٣٥ ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ
 ٢٩٠٢ ارْزَدَتْ الْحَجَّ
 ٤٣٦٨ ارْزَدَتْ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ
 ٤٣٦٩ ارْزَدَتْ أَنْ تَقْضَمَهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ
 ارْزَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ،
 ٧٧٤ فَأَسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا
 ٦٢٧٠ ارْزَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ
 ارْزَلَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ
 ٦٢٩٠ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ارْزَلَّ إِلَيَّ زَوْجِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ
 ٣٧١٣ بِنِ الْمُغِيرَةِ
 ٤٥٧٧ ارْزَلَّ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 ارْزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى
 ٢٦٦٩ قُرَى الْأَنْصَارِ
 ارْزَلَّ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ
 ٦١٤٨ السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ
 ارْزَمَلَكُ أَبُو طَلْحَةَ؟
 ٥٣١٦ ارْزَمَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْتَانِ
 ١٩٣٠ ارْزَمَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ
 ٦٢٧٨ ارْزَمَحِي مَا اسْتَطَعْتَ، وَلَا تُوعِي
 ٢٣٧٨ ارْزَمَحِي مَا اسْتَطَعْتَ، وَلَا تُوعِي
 ٣٦٠١ ارْزَمَحِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ
 ٣٦٠٣ ارْزَمَحِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ
 ٣٦٠٤ ارْزَمَحِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي خَدِيجَةَ
 ٢٢٩٨ ارْزَمَحُوا مُصَدِّقِيكُمْ
 ٦٤٥٧ ارْزَعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ
 ٤٨٠ ارْزُقْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ
 ٦٢٣٠ ارْزُقْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ:
 ٤٢٤٨ ارْكَبْ، أَيُّهَا الشَّيْخُ

- ٦٣٧٩ أَسْرَ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا
 ٦٣١٦ أَسْرَعُكَنَّ لِحَاقًا بِي، أَطْوَلُكَنَّ يَدًا
 ٢١٨٦ أَسْرِعُوا بِالْحِجَارَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً
 أَسْرِعُوا بِالْحِجَارَةِ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً
 ٢١٨٨ قَرَّبْتُمُوهَا عَلَى الْخَيْرِ
 اسقِ، يَا زُبَيْرُ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى
 ٦١١٢ جَارِكَ
 ٥٢٣٦ اسقِنَا يَا سَهْلُ
 ٥٧٧١ اسقِهِ عَسَلًا
 ٦٢٤٨ اسكُنْ، حِرَاءُ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيَّ
 ٩٣ الْإِسْلَامَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 ٦٤٣٢ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ وَعَفَارُ عَفَّرَ اللَّهُ لَهَا
 ٦٤٤٦ أَسْلَمَ وَعَفَارُ وَمُرَيْتُهُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ
 أَسْلَمَ وَعَفَارُ وَمُرَيْتُهُ، وَمَنْ كَانَ مِنْ
 ٦٤٤١ جُهَيْنَةَ
 ٣٢٣ أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ
 ٣٧٦١ اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ
 ٣٧٦٣ اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ، إِنَّهُ لَتَغَيُّورٌ
 ٤٧٨٢ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا
 ٧٥٠٩ اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ!
 اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا
 ٤٦٤٨ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٣١٨٨ اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
 ٤٤٩٧ اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ
 ٤١١٤ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا
 ٤١٠٥ اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا
 اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا فَلَمَّا
 ١٦٥٧ قَدِمَ الْمَدِينَةَ
 اشْتَرِيهَا، وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ
- اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّي فَلَمْ يَأْذَنْ
 لِي ٢٢٥٨
 اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ
 يُؤْذَنْ لِي ٢٢٥٩
 اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ
 الْمَزْدَلِفَةِ ٣١١٨
 اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ
 خَدِيجَةَ ٦٢٨٢
 اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ
 الْيَهُودِ ٦١٥٤
 اسْتَبَّ رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ٦١٥٣
 اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ
 أَحَدَهُمَا ٦٦٤٦
 الِاسْتِجْمَارُ تَوًّا، وَرَمِي الْجِمَارِ تَوًّا ٣١٤٣
 اسْتَخْلَفَ مَرَوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ ٢٠٢٦
 اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرَوَانَ ٦٢٢٩
 اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ] عَلَى الصَّدَقَةِ ٢٤٠٨
 اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ١٣٣٤
 اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ٢٢٠٥
 اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
 نَذْرِ ٤٢٣٥
 اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ ٤٦٥٢
 اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ
 مَسْعُودٍ ٦٣٣٨
 اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ ٥٤٩٤
 اسْتَنْصَتِ النَّاسَ ٢٢٣
 اسْتَوْوُوا وَلَا تَخْتَلَفُوا؛ فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ ٩٧٢
 اسْحَجَّ كَسْحَجِ الْأَعْرَابِ ٤٣٩٣

- أَعْتَقَ ٣٧٨١
 اشْتَرِيهَا وَأَعْتَقِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ٣٧٧٩
 اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ ... ١٤٠١
 اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ
 مِنْ أَصْحَابِهِ ٩٢٦
 اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ ٤٦٥٧
 أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ ٥٥٣٩
 أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ٥٩٩٠
 اشْرَبْنَا مِنْهُ، وَأَفْرَعًا عَلَى وُجُوهِكُمْ ٦٤٠٥
 أَشْعُرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ، كَلِمَةٌ
 لَيْدٍ ٥٨٨٨
 أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ٢١٧٣
 اشْفَعُوا فَلْتَوَجَّروا، وَلِيَقْضِ اللَّهُ ٦٦٩١
 أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ
 الشَّاةِ ٧٩٧
 أَشْهَدُ مَعَنَا الصَّلَاةَ ١٣٩٢
 اشْهَدُوا ٧٠٧١
 أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ
 الْفَاحِشَةِ ٧٠٠٣
 أَصَابَتِ النَّاسِ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ ٢٠٧٩
 أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لَيْلِي خَيْرٌ ٥٠١١
 أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْرٍ، وَنَحْنُ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٥٠١٠
 أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ ٢٠٨٣
 أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَبَعَثْتُ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٤٩
 أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أَوْطَاسَ، لَهُنَّ أَزْوَاجٌ ٣٦١١
 أَصَبْتُ ٦٠٥٦
 أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْرٍ ٤٢٢٦
 أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا ٥٩٢٨
 أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
 مَعْنَمِ يَوْمِ بَدْرٍ ٥١٢٧
 أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ ٢٣٤٤
 أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ ٦٩٠٨
 أَصَبْنَا حُمْرًا، فَطَبَخْنَاهَا ٥٠١٢
 أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْرَلُ ٣٥٤٦
 أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْرٍ حُمْرًا ٥٠١٣
 أَصْحَابِي، أَصْحَابِي ٥٩٧٩
 أَضْدَقَ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ ٢٤٨١
 أَضْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ ٥٨٨٩
 أَضْدَقُ هَذَا؟ ١٢٩٣
 أَضَلَّى النَّاسُ؟ ٩٣٦
 أَضَلَّى مَنْ خَلْفُكُمْ؟ ١١٩٣
 أَضَلَّيْتُ؟ ٢٠٢٠
 اضْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ ٦٩٤
 أَصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ ٦٣٥٥
 أَصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ٤٥٩٨
 أَضَعَفْتُ، أَرَيْتَ، لَا تَقْرَيْنَ هَذَا ٤٠٨٦
 أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ١٩٨٢
 أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي، فَدَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ
 عَرَفَةَ ٢٩٥٦
 إِطْرَاقٌ فَخَلِهَا، وَإِعَارَةٌ دَلْوِهَا وَمَنِحَتُهَا ٢٢٩٧
 أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ٧٥١٣
 أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا
 الْفُقَرَاءَ ٦٩٣٨
 أَطْلَقُوا ثِمَامَةَ ٤٥٨٩
 أَطْلَقُوا لِي غُمْرِي ١٥٦٢

- أَطُّكُم سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ
مِنَ الْبَحْرَيْنِ ٧٤٢٥
- أَظَنَنْتُ أَنَّ يَحِيفَ اللَّهَ عَلَيْكَ وَرَسُولَهُ ٢٢٥٦
- اَعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ١١٠٢
- اَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا ٢٥٢٢
- أَعْتَقَهَا، فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ ١١٩٩
- أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ ٦٤٥١
- اَعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ
مِنْ رَمَضَانَ ٢٧٧٤
- أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى ذَهَبَ
عَامَّةُ اللَّيْلِ ١٤٤٥
- أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ مِنَ اللَّيَالِي
بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ ١٤٤٣
- أَعْجَلْ أَوْ أَرِنْ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ٥٠٩٢
- أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ ٧٧٥
- أَعِدْ نُسْكًَا ٥٠٧٠
- اِعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُم ٥٧٣٢
- اِعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ٤٤٩٨
- اِعْزِلِ الْأَدَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ ٦٦٧٣
- اِعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا
قُدِّرَ لَهَا ٣٥٥٦
- أَعْطِهِ أَوْقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ، وَزِدْهُ ٤١٠١
- أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنْ خَيَّرَ النَّاسَ أَحْسَنَهُمْ
قَضَاءً ٤١٠٨
- أَعْطُوهُ سِتًّا فَوْقَ سِتِّهِ ٤١١٢
- أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ
حَرْبٍ ٢٤٤٣
- أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بِشْطَرٍ مَا
يَخْرُجُ مِنْهَا ٣٩٣٦
- أَعْطِي مِزْمَارًا ١٨٥١
- أَعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : ١١٦٣
- كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ ٦١١٧
- أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ٤٣٠٦
- اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ٢٩٧٧
- اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجِّ
وَعُمْرَةٍ ٤٧١٤
- أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ ٦٧٣١
- اَعْمَلُوا فَكُلُّ مِيسِرٍ ١٢١١
- أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ٢٩٥٠
- اَعْتَسَلِي، وَاسْتَنْفِرِي بِتَوْبٍ وَأَحْرَمِي ٤٥٢٢
- اِعْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢١٦٨
- اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ
ذَلِكَ ٢١٧٢
- اغْسِلْنَهَا وَثَرًا ثَلَاثًا أَوْ حَمْسًا ٢١٧٤
- اغْسِلْنَهَا وَثَرًا حَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ ٢٨٩٤
- اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَالسُّوْءُ ثَوْبِيهِ ٢٨٩١
- اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ ٢٩٠١
- اغْسِلُوهُ وَلَا تُقْرَبُوهُ طَيِّبًا ٨٩٥
- أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفَاءَةً ٥٢٤٨
- أَغْلَقُوا الْبَابَ ٥٦١١
- أَغْيِظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٣١٠١
- أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ ٢٤٤٢
- أَفْتَحْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ إِنَّا عَزَوْنَا حُنَيْنًا ٦٢١٢
- أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ
أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ - أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ - عَنِ
ظَهْرِ غَنَى ٢٣٨٦
- أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ،
الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ٢٧٥٦

- أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ ١٧٦٨
أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ
الْمَحْرَمِ ٢٧٥٥
أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ
عَلَى عِيَالِهِ ٢٣١٠
أَفْضَنًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا ٣١١٥
أَفْعَلُ كَذَا، أَفْعَلُ كَذَا ٦٦٧٤
أَفْعَلُ وَلَا حَرَجَ ٣١٥٩
أَفْعَلْتَ هَذَا بِوَالِدِكَ كُلِّهِمْ ٤١٨١
أَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُم بِهِ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سُقْتُ
الْهَدْيَ ٢٩٤٥
أَفَلَا أَعْلَمَكُم شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ ١٣٤٧
أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ٧١٢٤
أَفَلَا شَقَقْتَ عَن قَلْبِهِ ٢٧٧
أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ ٤٧٣٩
أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنَمُونِي ٢٢١٥
أَفَلَا يَغْلُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ ١٨٧٣
أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ١٠٠
أَفِي شِكِّ أَنْتَ؟ يَا ابْنَ الْخَطَابِ ٣٦٩٥
أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ٢٤٣٩
أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟ ٢٧٧
أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ٦٠٩٧
أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ
سَنَةً ٦١٠٤
أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ
لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ٣٢٣٢
أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ ٨٢٢
أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ ١١٢٤
أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ،
- وَصَفِيَّةُ رَدِيقَتُهُ ٣٢٨٠
أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِذَاتِ الرَّقَاعِ ١٩٤٩
أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا
بِذَاتِ الرَّقَاعِ ٥٩٥٢
أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجِّ مُفْرَدٍ ٢٩٣٧
أَقْتَالًا؟ أَيْ سَعْدًا! ٣٨١
أَقْتَالًا أَيْ سَعْدًا إِنِّي لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ ٢٤٣٥
أَقْتَلَّ غُلَامَانِ، غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ٦٥٨٢
أَقْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذَيْلٍ ٤٣٩١
أَقْتُلُوا الْحَيَاتِ، وَالْكَلابَ ٥٨٢٦
أَقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَذَا الطُّفَيْتِينَ ٥٨٢٥
أَقْتُلُوهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ
وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ ٣٣٠٨
أَقْدَ قَضَى ٢١٣٧
أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ ١٨٧٤
أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ٦٧٧٧
أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ ٦٣٣٥
أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ٢٧٣٢
أَقْرَأْ عَلَيَّ ١٨٦٨
أَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّمْهَا عَن
الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ١٩٣٣
أَقْرَأْ، فَلَانُ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ عِنْدَ
الْقُرْآنِ ١٨٥٧
أَقْرَأْ. ابْنُ حُضَيْرٍ ١٨٥٩
أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ ١٩٠٢
أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ١٠٨٣
أَقْرَبُكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ٣٩٦٥

- ٣١٥٥ أَيْسَمُهُ بَيْنَ النَّاسِ
- ٤١٤٣ أَقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ
- ٢٤٠٤ أَقِمَّ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَأَمْرٌ لَكَ بِهَا
- ٦٥١٧ أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً
- ١٣٦٧ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَمْنَا فَعَدَلْنَا الصُّفُوفَ
- ٨٣٤ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا
- ١٣٦٨ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ
- أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ
- ٩٥٩ أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ
- ٩٧٧ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَلِيدَةَ بِنْتِ
- فِي الْجَنَّةِ
- ٦٢٧٤ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ
- ١٢٣٦ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ
- ٢٧١٨ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ
- ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
- ٢٧٤٤ اكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ
- ٣٣٠٥ أَكَلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَ
- التَّعْمَانَ
- ٤١٨٥ أَكَلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ
- ٤١٧٨ أَكَلَّ تَمْرٍ خَيْرٌ هَكَذَا
- ٤٠٨٢ ائْتَلْنَا لَنَا اللَّيْلَ
- ١٥٦٠ أَكَلْنَا، زَمَنَ خَيْرٍ، الْخَيْلَ وَحُمَرَ الْوَحْشِ
- ٥٠٢٣ أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ
- ٦٠٣٥ أَكُنْتُمْ وَلَيْسَتْ يَوْمَ حُتَيْنَ
- ٤٦١٦ إِلَّا آلَ فُلَانٍ
- ٢١٦٥ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ
- ٢٢٤٣ أَلَا أَحَدْتُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟
- ٦٩٨١ أَلَا أَحَدْتُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٢٢٥٦ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟
- ٦٩٢٦ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرٍّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ٧٠٤٢ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ
- ٧١٨٧ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ
- ٧١٨٩ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ
- ٤٤٩٤ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا
- ٧٣٧٢ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ
- ٥٦٨١ أَلَا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ
- ٨١٠ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ
- ٦٨٦٨ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ
- خَادِمٍ؟
- ٦٩١٨ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُوا اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا
- ٥٨٧ إِلَّا الْإِذْخِرَ
- ٣٣٠٢ أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
- ٦٥٧١ أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ
- الْمَلَائِكَةُ
- ٦٢٠٩ أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا
- ٦٩١٥ أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانًا، لَيْسُوا لِي
- بِأَوْلِيَاءَ
- ٥١٩ أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هَهُنَا
- ١٨١ أَلَا! إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا
- ٧٢٩٢ أَلَا إِنَّ الْقَوَّةَ الرَّمِي
- ٤٩٤٦ أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ
- ٤٢٥٧ أَلَا! إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَعْلَمُكُمْ مَا
- جَهَلْتُمْ
- ٧٢٠٧ أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ
- ٢٥٩ أَلَا أُبَيِّنُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟
- ٦٦٣٦ [أَلَا] إِنَّمَا الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ
- ٤٠٩١

- اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ
 ۷۵۱۱ اللَّهُمَّ! اَكْفِنِهِمْ بِمَا شِئْتَ
- اللَّهُمَّ! الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذُكْوَانَ .. ۶۴۳۴
- اللَّهُمَّ! أَمْتِنِي بِرَوْحِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۶۷۷۰
- اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ۶۴۱۷
- اللَّهُمَّ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي ۴۵۸۸
- اللَّهُمَّ! إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ، لَا تُعْبِدُ ۴۵۴۶
- اللَّهُمَّ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ
 ۶۶۱۶ الْمُسْلِمِينَ سَيِّئُهُ
- اللَّهُمَّ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ، يَغْضَبُ كَمَا
 ۶۶۲۲ يَغْضَبُ الْبَشَرُ
- اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ۶۹۴۹
- اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ أَحَبَّيْتُهَا ۶۹۴۹
- اللَّهُمَّ! إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ ۶۶۱۹
- اللَّهُمَّ! إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا ۶۶۲۴
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبِبْهُ ۶۲۵۹
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى ۶۹۰۴
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالتَّكْسَلِ ۶۸۷۶
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعُجْزِ
 ۶۸۷۳ وَالتَّكْسَلِ، وَالتَّجْبُنِ
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ... ۶۹۴۳
- اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ .. ۶۸۹۵
- اللَّهُمَّ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ
 ۶۹۴۹ أَرْزُ
- اللَّهُمَّ! اهدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ۶۳۹۶
- اللَّهُمَّ! اهدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ ۶۴۵۰
- اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ ۵۳۲۸
- اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمَا ۵۶۱۳
- اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ ۶۸۸۷
- اللَّهُمَّ! ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا ۶۳۶۶
- اللَّهُمَّ! أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ ۶۸۸۴
- اللَّهُمَّ! أَشْفِ سَعْدًا ۴۲۱۵
- اللَّهُمَّ! أَشْهَدْ ۷۰۷۳
- اللَّهُمَّ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِزَّةٌ
 ۶۹۰۳ أَمْرِي
- اللَّهُمَّ! أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ
 ۵۳۶۲ سَقَانِي
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبَهُ ۶۴۰۶
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ ۶۴۰۶
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَالأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ .. ۶۴۱۴
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي،
 ۶۹۰۱ وَاسْرَافِي
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي مَعَ الرَّفِيقِ
 ۵۷۰۷ الأَعْلَى
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَالأَحْفَنِي
 ۶۲۹۳ بِالرَّفِيقِ
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي
 ۶۸۴۹ وَارْزُقْنِي
- اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي
 ۶۸۵۰ وَعَافِنِي
- اللَّهُمَّ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ۶۳۷۲

- ٣٣٣٧ اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا وَصَاعِنَا
 ٣٣٢٥ اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيَالِهِمْ
 ١٣٥٤ اللَّهُمَّ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ
 ٣٧٥٨ اللَّهُمَّ! بَيْنَ
 اللَّهُمَّ! حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ
 ٣٣٤٢ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ
 ٢٠٧٩ اللَّهُمَّ! حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا
 ٢٠٧٨ اللَّهُمَّ! حَوْلَنَا، وَلَا عَلَيْنَا
 ١٨١١ اللَّهُمَّ! رَبِّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ
 اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ
 ١٨١٢ وَمِلءَ الْأَرْضِ
 ٤٥٤ اللَّهُمَّ! سَلِّمْ وَسَلِّمْ
 ٢٤٩٢ اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى
 ١٣٤٢ اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ
 اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ
 ١٨٠٨ وَالْأَرْضِ
 اللَّهُمَّ! لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ
 ١٨١٢ أَسَلَمْتُ
 ١٨١٢ اللَّهُمَّ! لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ
 ٤٧٢٢ اللَّهُمَّ! مَنْ وَلِيَّ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا
 ١٥٤٢ اللَّهُمَّ! نَجِّ الْوَلِيدَ بِنَ الْوَلِيدِ
 ١٥٤٣ اللَّهُمَّ! نَجِّ عِيَّاشَ بِنَ أَبِي رَبِيعَةَ
 ١٠٧٥ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟
 ٣١١ اللَّهُمَّ! وَلَيْدِيهِ فَاغْفِرْ
 أَنْمَ أَحْبَبْتُ؟ أَنْكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ
 ٢٧٣٠ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ
 ٢٧٣٨ أَنْمَ أَحْبَبْتُ أَنْكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ
 ٢٧٣٤ أَنْمَ أَحْبَبْتُ أَنْكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ
 ٣٧٨٦ أَنْمَ أَرَبُومَةَ عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ
- أَنْمَ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يَرَ مِثْلَهُنَّ
 ١٨٩١ قَطُّ
 ٢١٣٢ أَنْمَ تَرَوَا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخْصَ بَصْرَهُ
 ٢٣٢ أَنْمَ تَرَوَا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟
 ٣٧٢٠ أَنْمَ تَرِي إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ؟
 ٣٢٤٢ أَنْمَ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنُوا الْكَعْبَةَ
 ٣٦١٧ أَنْمَ تَرِي أَنَّ مُجْزَرًا نَظَرَ أَنفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ
 حَارِثَةَ
 ٧٥٢١ أَنْمَ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟
 ٥٣٧٩ الْأُمُومَنُ يَشْرُبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ
 ٤١٨٧ أَلَّهُ إِخْوَةٌ
 أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا،
 ٧٠٨٧ قَادِرًا
 ٤١٨٦ أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا
 أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عَهْدَكَ وَمَوَاقِفَكَ أَنْ
 ٤٥٢ لَا تَسْأَلَ
 ١٧٣٩ أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أَسْوَةٍ
 ٢٢٢٥ أَلَيْسَتْ نَفْسًا
 ١٠٥٠ أَمَّ قَوْمَكَ
 ٤٢٢ أَمَّا إِبْرَاهِيمُ، فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ
 ٢١٢٦ أَمَّا ابْنَتُهَا فَتَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا
 ٣٦٩٧ أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ
 ٦٢٨٥ أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ
 ٦٣٨٣ أَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ
 أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بِكَ، فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ
 ٢٨٠٠ مَرَّاتٍ
 إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا
 ٤٣٤٩ بِحَرْبٍ
 ٧٤٢ أَمَّا أَنَا، فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا

- ٧٠٢٠ عَنْكَ كَذَا وَكَذَا
- ٥٢٩ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
- ٢٤٤٠ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ
- ١٤٣٤ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَكَ الْآخِرَةُ
- ٣٦٩٢ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هُرُونَ
- ٦٢٢١ مِنْ مُوسَى
- ٤٣٨٧ أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِيْمِكَ وَإِيْمِ صَاحِبِكَ
- ٣٦٣٢ أَمَا تَسْتَحْيِي امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ
- أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو! أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ
- ٣٢١ أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَيَّ مَالِهِ لَيَأْكُلَهُ ظُلْمًا
- ٣٥٨ إِمَّا لَا، فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي
- ٤٤٣٢ أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتِ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
- ٦٨٨٠ أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ، لَلْفَحْتِكَ النَّارَ
- ٤٣٠٧ أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ [مِنْ] أَهْلِ الْكِتَابِ
- ٤٩٨٣ أَمَا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرَبُّ لَآ مَالَ لَهُ
- ٣٧١٢ أَمَا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤَاخِذُ بِهَا
- ٣١٨ أَمَا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَفْضِي
- ٧٠٥٦ اللَّهُ فِيكَ
- ٢٣٨٣ أَمَا وَأَيُّكَ لَتَبَّأْتَهُ: أَنْ تَصَدَّقَ
- ٢٥٨٨ أَمَا وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَتَقَاكُمْ اللَّهُ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ
- ٩٦٣ أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
- ٢٧٤١ أَمَا يَخْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
- أَمْرَ أَبُو طَلْحَةَ أَمْ سُلَيْمٍ أَنْ تَضَعَنَّ لِلنَّبِيِّ
- أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ
- ٧٤٠ أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ
- ٣٦٤١ أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ
- ١٤٣٥ أَمَا إِنَّكُمْ سَتَعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرُونَهُ
- ١٢٠٧ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ
- ١٥٦٢ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ
- ٣٠٦ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
- ٥٤٤٩ أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ
- ٦٧٧ أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ
- ٦٨٥٧ أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ
- ٤٥٩ أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا
- أَمَا بَعْدُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنَاسِ آبَائِي
- ٧٠٢٢ أَهْلِي
- ٦٢٢٥ أَمَا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
- ٢٠٩٠ أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ
- أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ «يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ»
- ٢٣٥٣ أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ
- ٢٠٠٥ أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ
- ١٧٨٤ اللَّيْلَةَ
- أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ
- ٦٣١٠ أَمَا بَعْدُ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا
- ٣٧٧٩ أَمَا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ
- ٢١٠٣ أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّهُ [قَدْ] بَلَغَنِي

- ٥٣١٩ طَعَامًا ﷺ
- أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ ٣٢٢٠
- أَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعِ ١٠٩٧
- أَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمِ ١٠٩٥
- أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ ٨٣٨
- أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ ٨٤٠
- أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ ٩٤٣
- بِالنَّاسِ ٩٤٣
- أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَهْلُوا ٩٤٣
- مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ٢٨٠٧
- أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ٤٠١٦
- أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ ٥٨٢٣
- أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: ٥٨٢٣
- مَا مَنَعَكَ ٦٢٢٠
- أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعِ وَلَا أَكْفَيْتِ ١٠٩٩
- أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمِ ١٠٩٦
- أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ ١٠٩٦
- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ١٢٦
- أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا ١٢٦
- إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ١٢٤
- أَمَرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى ٣٣٥٣
- أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُضْحَفًا ١٤٢٧
- أَمَرْنَا - نَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ نُخْرِجَ فِي ١٤٢٧
- الْعِيدَيْنِ، الْعَوَاتِقِ ٢٠٥٤
- أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا أَحَلَّلْنَا، أَنْ نُحْرِمَ ٢٩٤١
- أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ٢٣٥٥
- أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ نُخْرِجَهُمْ فِي ٢٣٥٥
- الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ٢٠٥٦
- أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُلْقِيَ لُحُومَ ٢٠٥٦
- ٥٠١٥ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
- أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِالْمُنْعَةِ، عَامَ ٥٠١٥
- الْفَتْحِ ٣٤٢٤
- أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعِ، وَنَهَانَا عَنْ ٣٤٢٤
- سَبْعِ ٥٣٨٨
- أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَقْدَدَ لِحْمًا ٢٣٦٩
- أَمْسِكَ بِنِصَالِهَا ٦٦٦١
- أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهَا ٤١٩٦
- أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ ٦٩٠٧
- أَمْسِرْ، وَلَا تَلْتَقِثْ ٦٢٢٢
- أَمَعَكَ مَا؟ ٦٣١
- أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ ٦٥٠١
- أَمْكِنِّي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِبُكَ حَيْضَتِكَ ٧٥٩
- أَمِنْتُمْ أَحَدَ أَمْرِهِ أَنْ يَحْوِلَ عَلَيْهَا ٢٨٥٦
- أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا ٤٩٦٤
- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٤٩٦٤
- وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ٦٢١٠
- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا ٦٢١٠
- جَارِيَتَانِ ٢٠٦٣
- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ ٢٠٦٣
- رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٩٤٤
- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ كَانُوا يَتْرَلُونَ ٩٤٤
- الْأَبْطَحَ ٣١٧١
- أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ خَرَجَ ٣١٧١
- مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ ٣٧٠٤
- أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عُمَرَ ٥٦٢٩
- أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا ٥٦٣١
- أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ لَهُمْ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ ٥٦٣١
- انْشَقَّتْ﴾. فَسَجَدَ فِيهَا ١٢٩٩

- ١٤٨٢ العِشَاءُ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ
 ١١٢٠ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ
 ٥٥٨٧ الرَّحْمَنِ
 ٢٧٣٩ إِنَّ أَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ
 ٦٩٢٦ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ
 ٣٣٧٣ إِنَّ أَحَدًا جَبَلَ يُجِبُّنَا وَنُجِبُهُ
 ١٢٦٥ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ
 ٧٢١١ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرَضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ
 إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ
 ٦٧٢٣ أَرْبَعِينَ يَوْمًا
 ٣٤٧٢ إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ
 ٢٢٠٩ إِنَّ أَخَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ، فَقومُوا
 إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ
 ٥٦١٠ الْأَمْلَاكِ
 إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا:
 ٤٩١٧ اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا
 ٤٦٤ إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَثَلُ رَجُلٍ
 ٥١٤ إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، يَتَّعِلُّ بِتَعْلَيْنِ
 إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ
 ٤٥٣ لَهُ
 أَنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ
 ٥٦٧١ بِاللَّيْلِ
 ٧١٦ إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي
 ٥٥٣٣ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَدُّونَ
 ٥٨٩٠ إِنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ
 ٥٨٩٢ إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةُ لَيْدٍ
 ٣٧٦٨ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَصَابَ
 ٣٣٥٥ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَ
 أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبِّهِ
 حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ
 أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَفَحَّ مَكَّةَ.
 ٣٤٢٠ قَالَ: فَأَقَمْنَا بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ
 أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِزَافًا
 ٦٥١٣ إِنَّ أَبَرَ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَالِدِ أَهْلٌ وَدُّ أَبِيهِ
 ٦٠٢٦ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثُّدِيِّ
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ
 ٣٣١٧ الْمَدِينَةَ
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا
 ٦٧٨٠ إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدَّ الْخَصِيمُ
 ٧١٠٦ إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ
 ٣١٩٣ بَدَنَتُهُ بَارِكَةً
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَدَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ
 بَرْدٍ وَرِيحٍ
 ٣٦٥٦ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، جَمَعَ
 ١٦٢٢ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْدُمُ مَكَّةَ
 ٣٣٨٥ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ
 ٣١٦٨ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سُنَّةً
 ٥٦٠٥ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ
 أَنَّ ابْنَتَهَا، ذَلِكَ، بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ
 ٤٩١٦ إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ
 ٤٢١٩ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا
 ٥٠٠ إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ
 إِنَّ أَنْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ

- ٢٠٠٨ يَهْدِيهِ اللَّهُ
 ٥٧٥٩ إِنَّ الْحَمَى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ
 ٢٣٦٣ إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفَذُ
 ٢٤٢١ إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ
 ٧٣٧٠ إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا
 إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ
 ٦٩٤٨ مُسْتَخْلِفُكُمْ
 ٤٠٤٤ إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا
 ٥٤٥٥ إِنَّ الَّذِي يَجْرُ ثِيَابُهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ
 أَنَّ الرَّجُلَ - كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 ٤٦٠٤ التَّخَلَّاتِ
 ١٣٢٥ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ
 إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ
 ٦٧٤٠ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ] الْجَنَّةِ فِيمَا
 ٣٠٦ يَبْدُو لِلنَّاسِ
 ٦٧٤١ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ [أَهْلِ] الْجَنَّةِ
 ٦٦٣٦ إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا
 ٤٢٣٤ إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ
 ٦٦٠٢ إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ
 ٢١٣٠ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصْرُ
 ٤٣٨٣ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ
 إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ
 ٧٢٨٦ آيَاتِ
 أَنَّ الشَّمْسَ حَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ٢٠٩٢ ﷺ
 إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ،
 ٢١١٤ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا
 إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ،
- ١٠٤ فِي سَفَرٍ
 أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى
 السَّاعَةُ؟
 ٦٧١٠
 ٦١١٦ إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا
 إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدَهُمْ
 ١٥١٣ إِلَيْهَا مَمْسَى
 إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، أَوْ
 هُوَ أَفْضَلُ دَوَائِكُمْ
 ٤٠٣٨
 إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ
 وَالْقُسْطُ
 ٤٠٣٩
 أَنَّ أَفْلَحَ، أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ، جَاءَ
 يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا
 ٣٥٧١
 ٦٩٤٢ إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النَّسَاءُ
 إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ
 ٣٧٣
 إِنَّ الْإِسْلَامَ بَنِي عَلَى خَمْسَةٍ
 ١١٤
 أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ
 يَوْمَ عَاشُورَاءَ
 ٢٦٥٠
 إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ
 ٦٤٠٨
 إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٢٣٠٤
 إِنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ
 ٣٦٧
 أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا، هُمْ
 وَعَسَّانُ
 ٣٠٨٣
 إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرَّشِي وَعَيْبِي
 ٦٤٢٠
 إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ
 ٣٧٤
 أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيٍّ
 ٢٤٦٨ بَنِي أَبِي طَالِبٍ
 إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ
 ٤٠٩٤
 إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ

- ۱۵۷۲ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ رُكْعَتَيْنِ ۲۱۲۲ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ
 ۱۳۶۹ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۲۰۸۹ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
 أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدُّوسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ۲۱۲۱ أَحَدٍ
 ۳۱۱ ﷺ فَقَالَ ۲۱۲۱ أَحَدٍ
 ۶۵۷۷ إِنَّ الظُّلْمَ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۲۰۹۶ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ
 أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ ۲۰۹۶ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ
 ۳۱۷۷ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ ۲۱۱۵ أَحَدٍ
 ۴۳۹۸ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ۲۰۸۹ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
 ۷۲۱۶ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ۲۵۲۰ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ
 النَّارِ ۳۶۹۶ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ
 إِنَّ الْعَرَقَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لَيَذْهَبُ فِي ۲۵۲۲ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
 ۷۲۰۵ الْأَرْضِ ۳۶۹۱ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
 ۴۵۳۱ إِنَّ الْعَادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لِيَاءً ۱۲۶۸ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ
 ۶۷۶۶ إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْحَضِرُ طُعَ كَافِرًا ۸۵۴ ذَهَبَ
 ۷۲۹۷ إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا ۲۵۴۲ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ
 ۲۵۴۲ إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا ۸۵۶ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ
 إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعِمَ بِهَا ۸۵۸ إِنَّ الشَّيْطَانَ، إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ، وَلَّى
 ۷۰۹۰ طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا ۷۱۰۳ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ
 ۲۱۴۹ إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا ۵۶۸۰ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ
 ۶۶۱۲ إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ ۵۶۸۰ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى
 ۳۳۵۷ إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ ۵۶۷۸ الدَّمِ
 ۶۷۳۰ إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] قَدْ وَكَّلَ بِالرَّجِمِ مَلَكَ ۵۳۰۳ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ
 ۴۴۱۸ إِنَّ اللَّهَ [قَدْ] بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ۵۲۵۹ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَجِلُّ الطَّعَامَ
 إِنَّ اللَّهَ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جِبْرِيلَ ۶۶۳۸ إِنَّ الصَّدْقَ بَرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ۶۶۳۷ إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ
 ۳۶۹۶ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَتًّا ۲۴۸۱ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَبْغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ
 ۶۳۴۳ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ
 ۱۸۶۵ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ

- ٧٣٦١ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ
 ٣٣١ إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا
 ٤٢٤٧ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنِ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ
 ٤٢٥٤ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَأكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ
 ١٨٨٧ إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ
 ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
 ٢٦٥ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبِيرُ:
 بَطَرُ الْحَقِّ
 ٣٣٠٥ إِنَّ اللَّهَ حَسَنٌ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلِ، وَسَلَطٌ
 عَلَيْهَا
 ٤٤٨٦ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا
 ٦٥١٨ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ
 ٦٩٧٧ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ، مِائَةَ رَحْمَةٍ
 ٧٢٥٨ إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ
 مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا
 ٥٩٦٥ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ
 عِبَادِهِ
 ٥٩٣٨ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اضْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ
 إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ
 ٤٤٨٣ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ
 الْأُمَّهَاتِ
 ٤٤٥ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ
 ٦٧٧٢ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِك قَوْمًا
 ٦٩٨٩ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ
 ٣١٢ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ
 ٢٧٠٨ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي
 وَأَنَا أَجْزِي بِهِ
 ٧١٤٠ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ
- ٦٥٥٦ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا
 ابْنَ آدَمَ! مَرَضْتُ
 ٦٥٨١ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمَلِي لِلظَّالِمِ
 ١٥٧٦ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ
 ﷺ، عَلَى الْمَسَافِرِ رُكْعَتَيْنِ
 ٦٨٠٧ إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدٌ بِشِيرٍ
 ٢٣٠٨ إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفَقْ أَنْفَقْ عَلَيْكَ
 ٢٥٣٠ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيَيْهِ
 ٦٦٩٤ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ
 ٥٦٧٧ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ
 ٥٠٥٥ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
 ٣٣٨ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ
 ٦٧٥٣ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّثِيِّ
 ٤٤٨٥ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا
 ٧٠٨٩ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً
 ٦٧٩٦ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا
 ٦٧٩٩ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَرِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا
 ٦٥٤٢ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ
 ٦٥٤٣ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ
 ٥٤٦٣ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا
 ٥٥٢٠ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ
 وَالطِّينَ
 ٦٧٧٠ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخِ نَسْلًا وَلَا عَقَبًا
 ٦٩٣٢ إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ
 ٢٥٢٩ إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَةِ فَهُوَ لِلْيَلَّةِ
 ٨٩٧ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ
 ٤٠٤٨ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْحَمْرِ
 ٤٦٢٢ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ
 ٧٤٣٢ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ

- ٤٧٠ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَسَاءَ مِنَ النَّارِ فَيَدْخِلُهُمُ
 الْجَنَّةَ
 ٤٤٨١ إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا
 ١٨٩٧ إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا
 ٢١٥٠ إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِكِبَائِهِ عَلَيْهِ
 ٦٦٥٨ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي
 الدُّنْيَا
 ٢١٥٠ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِكِبَائِهِ أَحَدٌ
 ٦٩٩٥ إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ
 ٦٨٢٩ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي
 ٦٥٤٨ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ
 ١٧٧٧ إِنَّ اللَّهَ يُمْهَلُ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ
 الْأَوَّلُ
 ٧٠٣٧ إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ، فَلَا يَسْفِينِي إِلَيْهِ أَحَدٌ
 ٣٤٤٧ إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ
 ٣٤٠٧ إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ
 ٣٦٤٣ إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ
 ٣٦٥٠ إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضِّلْعِ. إِذَا ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا
 كَسَرْتَهَا
 ٢٣٢٢ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَتَقَى عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً
 ٦٥٥٣ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ
 ٨٢٥ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ
 ٢١٤٨ أَنَّ الْمُعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ
 ٦٥٧٩ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ
 ٤٧٢١ إِنَّ الْمُفْسِطِينَ، عِنْدَ اللَّهِ، عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ
 نُورٍ
 ٢٣٠٥ إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمْ الْمُقُولُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
 إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ
 ١٥٠٧ فِي مَجْلِسِهِ
 ٥٥١٧ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ
 ٢٢٢٢ إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَاةَ
 فَقُومُوا
 ٧٢١٧ إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ
 ٢١٤٩ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ
 ٢١٤٥ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ
 ٢١٥٠ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
 ٢١٤٩ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ
 ٢١٤٢ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
 ٢١٥٤ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
 ١٤٠٢ أَنَّ النَّارَ اشْتَكَّتْ إِلَى رَبِّهَا، فَأَذِنَ لَهَا
 ٢٦٣٦ إِنَّ النَّاسَ شَكُوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 يَوْمَ عَرَفَةَ
 ١٤٤٨ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا
 ٢٩٩٢ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَبْتَغِيهِمْ قِتَالًا، وَإِنَّا نَخَافُ
 ٦٢٨٩ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَحْرُونَ بِهَدَايَاهُمْ
 ٧٤٦٦ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 الْحِجْرِ
 ٦٣٦٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ، فَوَضَعَتْ لَهُ
 وَضُوءًا
 ٤٤٥٢ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: أَتَيْتُ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ
 الْخَمْرَ
 ٥٢٤٠ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، بِإِبِلِيَاءَ،
 بِقَدْحَيْنِ
 ٣٢٨٦ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى، وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ
 ٢٨٨٦ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ بِطَبْرِقِ مَكَّةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ

- ٦٤١٧ مِنْ عُرْسِ
 ٥٧٤٩ أَجْرُهُ
 ٢٨٨٥ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ
 ٢٠٧٥ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَيْهِ
 ٣٤٩٠ عَوْفٍ أَثْرَ صُفْرَةٍ
 ٢٥٢٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى
 ١٢٢٥ الْمَسْجِدِ
 ٤٦٥٩ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ إِكَافٌ
 ٥٨٤٤ فَوَيْسِقًا
 ٥٢٧٤ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا
 ٢٥٩٩ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي
 ٥١٤٠ خَلَاءٍ؟
 ٢٥٩٩ رَمَضَانَ، أَنْ يُعْتَقَ رَقَبَةً
 ١٢٨٦ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ
 ٥٨٤٢ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ
 ١٢٨١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حَمْسًا
 ٢٨٢١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ
 ٢٠٤٧ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى
 ٣٤٨١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ
 ٢٤٤٤ أَبَا سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ
 ٢٠٩٣ بِقِرَاءَتِهِ
 ١٥٥٢ وَذَكْوَانَ
 ٢٥٢٣ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى
 ٢٤٩١ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ
 ٧٠٣٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ
 ٥٧١٥ نَفْسِهِ
 ٦٩١٣ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً
 ٣٢٣٨ سَوَارٍ
 ٢٢٣٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى
 ٣٣٠٨ رَأْسِهِ مِغْفَرٌ
 ١٣٠٩ الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ
 ٣٣٠٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ
 ٥٩١ بِالسَّوَاكِ
 ٣٣١٠ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ
 ١٥٢٦ فِي مُصَلَّاهُ
 ٥٩٤٤ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزُّورَاءِ، فَأَتَى بِإِنَاءٍ
 ٦٣٥٨ مَاءٍ
 ٢٤٥٧ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْرَى لَهُ
 ٦٨٧٧ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ

- ١٧١٤ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا
 ٣٠٤٢ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ
 ٦١٢٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 ٥٣٥٨ فِي السُّفْلِ
 ٣٤٥٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِيَادٍ
 ٦١٥ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَسَ فِي الْإِنَاءِ
 ٥٢٨٥ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَسَ فِي الْإِنَاءِ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّبِيبُ
 ٥١٤٥ وَالْتَّمُرُ
 ٥٥٠٦ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّرْغُمِ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ
 يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا
 ٥١٤٩ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ
 ٥١٧٣ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ
 ٢٥٦٣ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْنَعَةِ
 ٣٤٢٦ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْنَعَةِ يَوْمَ
 ٣٤٣٢ خَيْبَرَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، كَانُوا
 يُصَلُّونَ
 ٢٠٥٢ إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرُبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا
 ٤٢٤٣ إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً
 ٦٧٢٨ إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا
 ٤٨٢٦ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ
 ٥٦٥٤ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ
 ٥٥١٠ أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ
 ٣٧٠ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا، مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ
 ٥٩٨٤ إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًا مُحَجَّلِينَ
 ٥٨٠ إِنَّ أُمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ
 ٣١٣٨ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ ١١١٨
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ
 حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ ١٦١١
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا
 مُعْتَرِضَةٌ ١١٤٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ
 الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ٢٧٨٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ رَاحِلَتَهُ ١١١٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟
 فَسَكَتَ سَاعَةً ٢٥٧٤
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقْرَأُ
 سُورَةَ فِيهَا سَجْدَةٌ ١٢٩٥
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ
 الْأُولَيَيْنِ ١٠١٣
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ ١٠٣٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِق ١٠٢٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ ١٠١٥
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ،
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿أَلَمْ تَنْزِيلٌ﴾ ٢٠٣١
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُكُّ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ
 لِحْشٍ ٣٦٧٨
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبْدُ لَهُ فِي تَوْرِ مِنْ
 حِجَارَةٍ ٥٢٠٥
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ ١٦٤١
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عَلَمٌ ١٢٤٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يَلْبِي حَتَّى رَمَى ٣٠٨٨
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمْ الْعَشْرَ ٢٧٩٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ
 النَّوَافِلِ، أَشَدَّ مَعَاهِدَةً ١٦٨٦

- ٤٧٦٢ إِنَّ أُمَّرَ عَلَيكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ
 ٢٦٩٣ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ
 أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ فِي
 شَيْءٍ ٦١٨٠
 ٣٣٨٣ إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى
 أَنَّ امْرَأَةً بَعِيًا رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ ٥٨٦٠
 أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ صَرَّتَهَا ٤٣٩٤
 إِنَّ أُمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ ٦١٧٢
 أَنَّ أُمَّهُ حِينٍ وَلَدَتْ أَنْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ ٥٥٥٥
 إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلْتُ نَفْسَهَا ٤٢٢٠
 إِنَّ أُمَّيْ قَدِمَتْ عَلَيَّ، وَهِيَ رَاغِبَةٌ ٢٣٢٤
 أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ ١٣١٣
 إِنَّ أَنَسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ ٣١٣٦
 أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ
 عَاشُورَاءَ ٢٦٤٢
 إِنَّ أَهْلَ الْحِجَّةِ لَيَتَرَاءُونَ الْعُرْفَةَ ٧١٤١
 إِنَّ أَهْلَ الْحِجَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ ٧١٥٢
 أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَّوْا سَعْدًا إِلَى عُمَرَ بْنِ
 الْخَطَّابِ ١٠١٦
 أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا إِلَى عُمَرَ ٦٤٩٠
 أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ
 يُرِيَهُمْ آيَةَ ٧٠٧٦
 إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٥١٦
 إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ
 مِنْ مَغْرِبِهَا ٧٣٨٣
 إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ ٤٩٢٣
 إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْحِجَّةَ عَلَى صُورَةِ
 الْقَمَرِ ٧١٤٧
 ٦٤٤٩ ﷺ
 إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدُّ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا، أَنْ
 نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ ٥٠٧٣
 إِنَّ أَوْلَيْكَ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ١١٨١
 إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا ٤٩٣٢
 إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا ٥٨٤١
 أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي
 كِتَابَتِهَا ٣٧٧٧
 إِنَّ بَعْتَ مِنْ أَحْيِكَ ثَمَرًا ٣٩٧٥
 إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي
 مِنْ أُمَّتِي ٢٤٦٩
 إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا
 حَتَّى تَسْمَعُوا ٢٥٣٦
 إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا
 حَتَّى يُؤَدِّنَ ٢٥٣٨
 إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ
 أَحَدِهِمْ بَوْلٌ ٦٢٥
 إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي ٦٣٠٧
 إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ
 الصَّلَاةِ ٢٤٦
 إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا
 الْعِلْمُ ٦٧٨٨
 إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَائِبٌ ٧٣٤٠
 أَنَّ تَوْمَنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ ٩٣
 أَنَّ تَوْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَلِقَائِهِ
 وَرُسُلِهِ ٩٧
 أَنَّ تَجَعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ ٢٥٧
 أَنَّ تَدْعُو لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ ٢٥٨

- ٢٣٨٢ أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ
 ٢٣٠٦ فَتَحَ مَكَّةَ فَتَحَ مَكَّةَ إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ
 ٦٢٦٥ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنَتْهُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنَتْهُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنَتْهُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ
 ٦٧٢٤ إِنَّ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُتِبَتْ تَطَعْنُونَ إِنَّ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُتِبَتْ تَطَعْنُونَ إِنَّ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُتِبَتْ تَطَعْنُونَ
 ٦٢٦٤ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ
 ٩٣ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ
 ٧٤٣١ إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ
 ٥٣١٢ وَأَعْمَى وَأَعْمَى وَأَعْمَى
 ٥٣١٢ أَنْ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا أَنْ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا أَنْ جَارًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَارِسِيًّا
 ٧٥٥٣ أَنْ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [ابْنِ سَلُولٍ] أَنْ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [ابْنِ سَلُولٍ] أَنْ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي [ابْنِ سَلُولٍ]
 ٧٥٥٣ يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةٌ
 ٥٥٦٨ أَنْ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَرَوَّجَتْ أَنْ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَرَوَّجَتْ أَنْ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَرَوَّجَتْ
 ٤٣٦٥ أَنْ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ أَنْ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ أَنْ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ
 ٥٥١٣ حَجْرَيْنِ حَجْرَيْنِ حَجْرَيْنِ
 ٦٣١٣ إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ
 ٦٣١٣ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ
 ٧٠٣٣ سَنَةٍ مَرَّةً سَنَةٍ مَرَّةً سَنَةٍ مَرَّةً
 ٦٣١٤ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ أَنْ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ
 ٦٣٠١ مَرَّةً مَرَّةً مَرَّةً
 ١٤٩٩ إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِنَّ جَبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ
 ٦٣٨٩ أَنْ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةٌ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةٌ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةٌ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ١٤٩٩ لِبَطْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِبَطْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِبَطْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 ٢٣٢٦ أَنْ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهِ أَنْ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهِ أَنْ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهِ
 ٢٣٨٩ عَائِشَةَ عَائِشَةَ عَائِشَةَ
 ٢٨٩٩ أَنْ حَكِيمَ بْنَ جِرَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ حَكِيمَ بْنَ جِرَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ حَكِيمَ بْنَ جِرَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 ٧٠٠١ مِائَةَ رَقَبَةٍ مِائَةَ رَقَبَةٍ مِائَةَ رَقَبَةٍ
 ٣٥٨٥ إِنَّ حَمْرَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ إِنَّ حَمْرَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ إِنَّ حَمْرَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ
 ٥٨٣ إِنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدَ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ إِنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدَ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ إِنَّ حَوْضِي لِأَبْعَدَ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ
 ٦٩١ إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ إِنَّ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ
 ٢٨٩٩ أَنْ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً أَنْ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً أَنْ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً
 ٧٠٠١ أَنْ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ
 ٤٣٣٥ أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ
 ٢٨٩٩ أَنْ رَجُلًا أَوْصَنَتْهُ رَاجِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، أَنْ رَجُلًا أَوْصَنَتْهُ رَاجِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، أَنْ رَجُلًا أَوْصَنَتْهُ رَاجِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرَمٌ،

- فَمَاتَ ٢٨٩٦
 أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ ٢٥٩٣
 أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
 إِنِّي أَعَزَلُ عَنِ امْرَأَتِي ٣٥٦٧
 أَنْ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَرَهُ
 النَّفْسُ ١٣٥٧
 أَنْ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ
 بَابٍ ٢٠٧٨
 أَنْ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ٦٥٤٩
 أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنَّمَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ
 أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ
 الْمُحْرِمُ ٢٧٩١
 أَنْ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ١٣٩١
 أَنْ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسَهُ اللَّهُ ٦٩٨٤
 أَنْ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ! لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ٦٦٨١
 أَنْ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا ٧٠٠٩
 أَنْ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ حَيْشَانَ ٥٢١٧
 أَنْ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحْرِمًا ٢٨٩٧
 أَنْ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ
 مُحْرِمٌ ٢٨٩٣
 أَنْ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقِيلَ لَهُ:
 مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ ٣٩٩٥
 أَنْ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَدُ
 أَبْدَى ٦٦٦٢
 إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ
 قَرْحَةٌ ٣٠٧
 إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ ٤٤٣٥
 أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ،
- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ٦٥١٣
 أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦١١٢
 أَنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَعَسَهُ اللَّهُ مَا لَا
 وَوَلَدًا ٦٩٨٥
 أَنْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ
 لِي عُزْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ ٣٠٠١
 إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ٥٠٠٠
 أَنْ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ ٢٥٩٧
 إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ ٦٤٩٠
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
 الْجَرَّاحِ ٦٤٦٢
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ
 يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ٤١٣
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مَنَى. فَأَتَى
 الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا ٣١٥٢
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فِي مَعْرَسِهِ بِذِي
 الْحُلَيْفَةِ ٣٢٨٥
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ
 مَا يُرِيدُ ٣٢٢٧
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْصَتِي الْجَبَلِ
 الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ ٣٠٤٧
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ
 مِنْ رَمَضَانَ ٢٧٧١
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ ٣٠٣٣
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ،
 وَأَسَامَةَ رِدْفُهُ ٣١٠٥

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ
خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ٨٠٠	رَجَعَ ٣١٦٥
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ ٢٩٢١
٤٥٥٢	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ
٣١٥١	صَلَّى ٧٩٠
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ عَزْوَةَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ
خَيْرٍ، سَارَ لَيْلَةً ١٥٦٠	الْفِطْرِ أَنْ تُودَى ٢٢٨٩
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ
يَسْتَسْقِي ٢٠٧٢	تُودَى، قَبْلَ خُرُوجِ ٢٢٨٨
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاعَتِ	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ٢٢٨١
الشَّمْسُ ٦٦٢١	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، إِلَّا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى	كَلْبٍ صَيْدٍ أَوْ ٤٠١٨
مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ٢٦١٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشِ أَقْرَنَ ٥٠٩١
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ
رَمَضَانَ ٢٦٠٤	مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ ٦٨٨٤
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي
فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ١٧٨٤	بِذِي الْحَلِيفَةِ ٣٢٨٢
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَاتَ بِذِي طُوًى حَتَّى
فِطْرٍ ٢٠٥٧	أَضْحَحَ ٣٠٤٤
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ
عِمَامَةَ سَوْدَاءَ ٣٣١١	السَّلَاسِلِ ٦١٧٧
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، هُوَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ ... ٣٤٥٣
وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ٣٢٣٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمْرَنِي .. ٦٢١٣	وَسِتِّينَ سَنَةً ٦٠٩٢
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ
كِدَاءٍ ٣٠٤٣	وَسِتِّينَ ٦١٠٢
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي
أَصْحَابِهِ يُعَوِّدُهُ ٦٨٣٧	سَفَرِهَا ١٦٣٠
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ
فَسَارَهَا ٦٣١٢	٢٩٧٤

- ١٥٠٢ خَاتِمَتِهِ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِنْ
 ١٢٩١ صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ سَلَّمَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ
 ٢٢٠٧ النَّجَاشِيِّ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا
 ٢٢١١ دُفِنَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا عَامَ
 ١٦٧٠ الْفَتْحِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ
 ٥٣٧٩ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفًا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
 ٣٠٧٣ عَلَى بَعِيرٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ
 ٦٨٣٥ الْمُسْلِمِينَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ
 ٣٩٦٤ مَا خَرَجَ مِنْهَا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً
 ٤٦٩٣ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ. قَالَ:
 ٣٤٩٧ فَضَلَّيْنَا عِنْدَهَا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ
 ٢٢٧٨ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ
 ٢٢٨٢ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي الرَّجُلِ
 ١٢٢٢ يُسَوِّي التُّرَابَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ:
 ٦٢٢٣ لِأَعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي
 ١٢٧١ يُرِيدُ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو
 ٩٤٩ بِنِ عَوْفٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ
 ٣٤٠٧ زَيْنَبَ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ
 ١٢٢٣ الْقَيْلَةِ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ
 ٥٤٧٢ فِي يَدِ رَجُلٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ
 ٣٨٨٤ تُبَاعَ بِخِرْصَمِهَا كَيْلًا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
 ٣٨٨٣ بِخِرْصَمِهَا تَمْرًا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ
 ٣٨٧٩ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ٥٤٢٩ بِنِ عَوْفٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا
 ٤٤٤٧ زَنَتْ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ
 ١١١٤ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ
 ٥٢٨٢ قَائِمٌ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ
 ١٥٨١ أَرْبَعًا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي
 ١٢٩٣ ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي
 ١٩٤٧ الْخَوْفِ
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا،
 ١٦٣٥ وَثَمَانِيًا
 أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَيَأْمُهُ أَوْ

٤٩٦٢	لَيْلًا	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ	١٢٧٠	وَأَعْلَى جُلُوسٍ
١٠٥٢	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَحْفَى النَّاسِ	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُوذِنَ لَكُمْ أَنْ	٣٤١٣	تَسْتَمْتِعُوا
٣٣٩٣	وَمَا شِئًا	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلَّ فِي	١١٧٣	عُلُوِّ الْمَدِينَةِ
٣٣٧٩	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً، يَغْنِي	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ	١٦٩٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجَنٍّ
٢٥٧٨	كُلَّ سَبْتٍ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتَ شَهْرًا، بَعْدَ	٤٤٠٦	الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ
٧١٢٩	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَّقِسُ فِي الْإِنَاءِ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَتَ شَهْرًا، يَدْعُو	١٥٤٨	عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ
٥٢٨٦	ثَلَاثًا	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ	١٥٥٣	الْعِيدِ، أَمَرَ
٢٠٤٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ	١١١٥	بِيَدَيْهِ
٢٠٤٠	الشَّجْرَةَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا سَكَتَ	١١٠٦	الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ
٢٠٥٣	الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ	١٦٧٦	يَدَيْهِ
١٩٩٦	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ	١١٠٥	الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ
٤٩٣٤	يَجْلِسُ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي	٣٠٤٨	الْحَجِّ الْعُمْرَةِ
١٣٨٣	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ	٣٠٤٩	مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ
١٤٠٨	وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا	١٧٤٣	الْحَجَرَ
١٤٠٨	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ	٣٠٦٣	
١٤٤٠	وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً حَيْثُ			
١٧١٧	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ			
	إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ			
	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ			
	إِخْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً			
	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ			

- عَشْرَةَ رُكْعَةً ١٧٢٢
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا ١٧٠٥
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ ١٦١٠
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ ١٧٣٥
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعَنَمِ ١١٧٤
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَزَلَّتْ ١١٨٠
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتِ زَيْنَبَ ١٢١٢
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضْرِبُ شَعْرَهُ ٦٠٦٨
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخَرَ مِنْ رَمَضَانَ ٢٧٨١
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ ١٣٣٣
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرْقُ ٧٢٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ٦٧٢
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ٢٥٧٧
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ ٢٥٨١
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعُدَاةِ ١٠٣١
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى ٣٠٤٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا فَسَمَّ الْعُنَائِمَ ٢٤٤٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ ٢٩٥٣
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِأَبْنِ صَيَّادٍ ٧٣٥٨
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِتَمْرَةَ بِالطَّرِيقِ ٢٤٧٩
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ ١٦٤٩
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ٦٠٩٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ [فِي] الْيَوْمِ ٢٢٠٤
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ ٥٤٩٩
- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ٥١٣٧
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ ٣٤٣٧
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ ٥٥٠١
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِي ٣٨١٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ ٥١٨٢
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَاتِ، أَنْ يُبَدَّ فِيهِ ٥١٦٦
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا ٥٢٧٨
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ ١٩٢٠
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ ١٩٢١
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرَعِ ٥٥٥٩
- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ٣٨٠١

- ١٧٣٩ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 ٣٣٢٠ أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ
 ٣٦٢٧ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَبِّحَ لَكَ
 ٤٢٤٤ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتُ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتُ بِهَا
 ٣٦٢٣ إِنْ شِئْتَ زِدْتُكَ وَحَاسَبْتُكَ بِهِ
 ٦٥٧١ إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ
 ٨٠٢ إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأُ
 ٢٦٢٥ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ
 ٤٣٥٣ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ
 ٦٦٧٢ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ
 ١٤١٠ إِنْ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
 ٥٧٥٢ إِنْ شِدَّةَ الْحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
 ٤٧٣٣ إِنْ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحَطْمَةُ
 ٦٦٣١ إِنْ شَرَّ النَّاسِ دُوَ الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي
 ٢٩٨٩ إِنْ صَدَدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا
 ٧١٩٦ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْمًا
 ٢٠١٩ إِنْ طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ، وَقَصَرَ خُطْبَتَهُ
 أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ
 ٢٢٥٢ أَبِي وَقَّاصٍ
 ٢٦٤٢ إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً
 ٣٤٩٢ عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالرُّبَيْعِ بْنَ
 ٥٤٣٣ الْعَوَّامِ شَكُّوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى
 ٤٣٤٩ حَيْبَرَ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنْ
 ٣٢٨٤ الْحَجِّ
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ
 ٣٧٨٨ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ
 ٢٦٧٢ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ:
 ٢٦٧٤ يَوْمِ الْفِطْرِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ
 ٥٨٢٩ الْبُيُوتِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ
 ٥٤٣٧ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ،
 ٣٤٣١ يَوْمِ خَيْبَرَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ
 ٥٠٠٥ يَوْمِ خَيْبَرَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، يَوْمَ الْفَتْحِ، عَنْ
 ٣٤٢٧ مُتْعَةِ النِّسَاءِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ
 ٢٥٦٤ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنِ، بَعَثَ
 ٣٦٠٨ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ
 بِالْمُزْدَلِفَةِ
 ٣١١٠ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ لَا يُقَدِّمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا
 ١٦٥٩ نَهَارًا فِي الضُّحَى
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ
 ٣٤٦٥ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ
 ٣٥٢٨ إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ
 ٦٣٩٥ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَاتًا
 ٣٧١٥ إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخَرُهُمْ شُرْبًا
 ١٥٦٢ إِنَّ سُبُعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ
 ٣٧٢٣ زَوْجِهَا
 أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو

- ٧٤٦٣ إِنَّ فَقْرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْقُونَ الْأَغْنِيَاءَ ٣١٣٠ أَهْلِهِ
 إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ ١٨٥٠ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ
 ٧٤١٦ أَبَدًا ٦٤٠٣ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ١٩٧٠ قَائِمٌ ٦٢١٠ إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ
 ١٩٧٣ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ ١٢١١ إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ
 ٢٧١٠ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ ٧١٠٥ إِنَّ عُرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ
 ٧١٤٦ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ .. ٣٢١٨ إِنَّ عَطْبَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَخَشِيتُ عَلَيْهِ مَوْتًا
 ٧١٣٦ ظَلَّهَا ١٢٠٩ إِنَّ عِفْرِيَّتًا مِنَ الْحِجْرِ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ
 ٥٧٦٦ إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ .. ٦٣١٠ جَهْلٍ
 ١٢٠١ إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا ٧٣٥٤ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ
 ١٧٧٠ إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ ٧٣٥٤ اللَّهُ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ
 ٦٤٩٦ أَنْ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا ١٩٥٥ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، دَخَلَ رَجُلٌ
 ٥٣٤١ إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً ١٩٥٥ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُجِهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ ٦٢٠٣ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ
 ١١٧ وَالْأُنَاةُ ٥٧٨٤ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ
 ٥٧٤٢ إِنَّ فِيهِ شِفَاءً ٥٧٨٤ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَحْرَمَ الصَّلَاةَ
 ٤٣٨٧ إِنَّ قَتْلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ ١٣٨٠ يَوْمًا. فَدَخَلَ عَلَيْهِ
 ٢٤٣٩ إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ .. ٦٣٨٤ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ
 ٢٦٤١ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ ٧٤١١ إِنَّ عُمَرَ هَذَا، لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى
 ٦٧٥٠ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ٦٩١٨ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا
 ٤٧٢ إِنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ يَخْتَرِقُونَ فِيهَا ٦٩١٥ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَّتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى
 ٣٢٤٦ إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَفْصَرُوا مِنْ بُيَّانِ الْبَيْتِ ٤٥٨٠ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
 ٣٢٤٩ إِنَّ قَوْمَكَ فَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ ٦٣٠٩ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ
 ٥٨٨٧ إِنَّ كَادَ لَيْسُلُمُ ٤٥٨١ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ
 ٧٥٠٢ إِنَّ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ
 إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ

٢٥٩٢	جماع	إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا
٦٨١٠	وَاحِدًا	وَاحِدًا
١٤٥٩	فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ	إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ حَفِظَهَا
٦٩٧٤	إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحِبُّ التَّيْمَنَ فِي طَهْوَرِهِ	إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ
٦١٦	إِنْ كَانَ، فِيهِ الْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ وَالْمَسْكَنُ	إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ
٥٨١٠	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ	إِنْ لَمْ يُبْمِرْهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
٥٧٤٣	إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ	إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ
٦٥٩٣	إِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعُدَاةِ الْبَارِدَةِ	إِنَّ لَهُ دَسْمًا
٦٠٥٨	إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيُصْنَعُوهُ	إِنَّ لَهُذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ
٦١٢٦	إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَنْطُرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	إِنَّ لَهُذِهِ الْبَيْتِ عَوَامِرَ
٢٦٩٠	إِنَّ لِي أَسْمَاءَ، أَنَا مُحَمَّدٌ	إِنَّ لِي أَسْمَاءَ، أَنَا مُحَمَّدٌ
٩٢٨	إِنْ كِدْتُمْ أَنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ	إِنَّ مِثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ
٧٤٤٩	إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمُكُّتُ شَهْرًا	الْهُدَى وَالْعِلْمِ
١٢١٩	إِنْ كُنْتُ لَا بَدَأَ فَاعِلًا، فَوَاحِدَةٌ	إِنَّ مِثْلِي وَمِثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ
٦٨٥	إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ وَالْمَرِيضِ فِيهِ	كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ
٢٨٣٧	إِنْ كُنْتُ لَأَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ	أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ
٣٧٠٠	أَنْ لَا تَسْبِقَنِي بِنَفْسِكَ	اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ
٤١١٠	إِنْ لِيَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا	إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرَبَّ خَفِيفُ الْحَالِ، وَأَبُو
١٥١٦	إِنْ لَكَ مَا أَحْسَبْتَ	الْجُهَيْمِ مِنْهُ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ
٦٢٥٢	إِنْ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا	أَنَّ مُعَاوِيَةَ، لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنْ
٤٨٨	إِنْ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ	الْحِنْطَةِ
١٥١٨	إِنْ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ	إِنَّ مَعَهُ مَاءٌ
٧١٥٨	إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحِيمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ	إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ
٦٨٣٩	إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً، فَضَلًا	أَنَّ مَلَكًَا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ
		إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي
		إِنَّ مِنْ أَيْرِ الْبَيْرِ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ
		إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
		إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا،
		الْمُصَوَّرُونَ

- ۲۰۹۷ سَجَدَاتِ
 ۳۵۴۲ إِنَّ مِنْ أَسْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنزِلَةً يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ
 ۳۴۲۵ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ،
 وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ
 ۸۴۲ ۶۷۸۶ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ
 ۵۴۸۱ ۳۵۴۳ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرْفُهَا
 ۲۰۷۶ ۷۰۹۸ إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ، لَا يُوَفِّقُهَا عَبْدٌ
 مُسْلِمٌ
 ۱۶۸۳ ۱۷۷۱ إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا
 ۴۶۰۹ ۶۰۳۳ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي
 يَأْتِي
 ۶۳۴ ۶۶۳۰ إِنَّ مِنْ ضَنْضِيِّ هَذَا قَوْمًا يَفْرُءُونَ الْقُرْآنَ
 ۵۱۵۸ ۲۴۵۱ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ
 لِأَبْرَةٍ
 ۴۳۷۴ ۴۳۷۴ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأَخَذَهُ النَّارُ إِلَى كَعْبِيهِ
 ۴۵۱۶ ۷۱۶۹ إِنَّ نَاسًا أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ
 ۱۴۵۷ ۳۴۲۹ أَنْ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ
 ۱۲۱۶ ۲۶۳۲ أَنْ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ

 ۳۴۰۳ ۲۴۲۴ أَنْ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ،
 حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ
 ۴۳۵۴ ۲۴۳۶ أَنْ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا
 ۵۸۴۹ ۳۲۲ إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ
 الْأَوَّلِ
 ۶۱۶۳ ۲۷۶۴ أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ
 ۶۱۶۴ ۳۱۸۳ أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ سَرِيَّةً
 ۳۶۰۹ أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ جَلَدَ فِي الْحَمْرِ
 ۴۴۵۴ أَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ

- ٥٣٠٩ إِنَّ هَذَا اتَّبَعْنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ
 ٣٠١٩ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّعَ النَّاسَ
 ٣٣٠٢ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
 ١٣٩٨ إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
 ٥٧٧٤ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزُ
 ٢٣٨٧ إِنَّ هَذَا الْمَالِ خَضِرَةٌ حُلُوهٌ
 ٥٧٧٧ إِنَّ هَذَا الْوَجَعُ أَوْ السَّقَمَ رِجْزُ
 ٢٩٣٧ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ
 ٧٤٨٦ إِنَّ هَذَا حِمْدُ اللَّهِ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ
 ٦٤٠٥ إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ النَّبِيَّ
 ٢٦٤٥ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
 ٢١١٧ إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ
 ٢٤٨٢ إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ
 النَّاسِ
 ١٩٢٧ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضْتُ عَلَى مَنْ كَانَ
 قَبْلَكُمْ
 ١١٩٩ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَضِلُّ فِيهَا شَيْءٌ
 ٢٢١٥ إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا
 ٥٢٥٨ إِنَّ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ
 ٣٩٩ إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا
 تَحْتَ الْعَرْشِ
 ٧٥٦ إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنَّ هَذَا
 عِزْقٌ
 ٥٤٣٤ إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبَسْهَا
 ٣٧٥٧ إِنَّ هَلَالَ بِنِ أُمِّيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِسَرِيكِ بْنِ
 سَحْمَاءَ
 ٣٧٦٢ إِنَّ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا
 ٢٥٣٣ إِنَّ وَسَادَكَ لَعَرِيضٌ
- ٧٤١٢ إِنَّ يُؤَخَّرَ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّى
 ٧٤٠٩ إِنَّ يَعْشُ هَذَا، لَمْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ
 ٥٨٠٧ إِنَّ يَكُ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ
 ٣٥٣٦ أَنْ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ
 مِنْ دُبُرِهَا، فِي قَبْلِهَا
 ٤٣٦١ أَنْ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً
 ٢٦٣٩ أَنْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 ٣٥٠٦ أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ
 ٤٨٤ أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٦٠٠٣ أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ
 ٢٥١١ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ
 ٥٦٣٦ أَنَا، أَنَا!
 ٤٨٥ أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ شَفِيعٌ فِي الْجَنَّةِ
 ٤٨٣ أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ
 ٢١٣٠ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ
 ٤١٦٠ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ
 ٦١٣١ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى
 ٢١٣٢ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فِي
 الْأَوْلَى
 ٤١٥٧ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ
 ٢٠٠٥ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ
 ٢٨٨ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَحَرَقَ
 ٤٨٥ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٥٩٤٠ أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٣٥٥٧ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ
 ٣٢٠٠ أَنَا قَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عَيْنِ كَانَ
 عِنْدَنَا
 ٥٩٦٦ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ
 ٢٥٣٣ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ

- ٤٨١١ أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ
- ٢١٥٣ أَنْتُمْ تَبْكُونَ، وَإِنَّهُ لَيُعَذِّبُ
- ٢٠٤٤ أَنْتَرْنَا عَلَى ذَلِكَ
- أَنْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ،
- ٢٢١١ فَصَلَّى عَلَيْهِ
- ٢٦٦٤ أَنْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]
- أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي
- ٢٣٠٠ ظِلِّ الْكَعْبَةِ
- ٢٠٢٥ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ
- ٣١٥٧ انْحَرِ وَلَا حَرَجَ
- ٣٢١٦ انْحَرَهَا، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَيْهَا فِي دَوْمَا
- ٢٨٠١ انْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ
- ٢٨٠٢ انْزِعْ عَنْكَ جُبَّتِكَ، وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخَلْقِ
- انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَلَوْلَا أَنْ
- ٢٩٥٠ يَغْلِبَكُمْ
- ١٨٩٢ أَنْزَلَ أَوْ أَنْزَلْتَ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ نُرْ مِثْلَهُنَّ
- ٧٥٢٢ أَنْزَلَ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ
- ٧٥١٥ انْزِلْ عَنِّي، فَلَا يَصْحَبُنَا مَلْعُونٌ
- ٢٥٦٠ انْزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا
- ٨٩٤ أَنْزَلْتَ عَلَيَّ آيَاتِهَا سُوْرَةٌ
- ٦٢٣٩ أَنْزَلْتَ فِيَّ أَرْبَعِ آيَاتٍ
- ٧٥٣٧ أَنْزَلْتَ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ
- ٧٥٣٤ أَنْزَلْتَ فِي وَلِيِّ النَّبِيِّ
- ٦٤٣٨ الْأَنْصَارُ وَمُرَبَّتُهُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ
- ٤١٣٩ انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ
- انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ
- ٢٨٥٤ الْحُدَيْبِيَّةِ
- ٦٣١٨ انْطَلَقَ بِنَا إِلَى أُمَّ أَيْمَنَ نَزَرُوهَا
- انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى
- ٥٩٦٨ شَرِبَ
- ٥٩٧٨ أَنَا فَرَطَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَا تَأْزِعَنَّ
- ٤٦٢٠ إِنَّا قَافِلُونَ عَدَا
- ٥٨٢٢ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ
- ٢٤٧٤ أَنَا لَا نَجُلُ لَنَا الصَّدَقَةَ
- ٢٤٧٥ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ
- ٢٨٥٠ إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ، إِنَّا حُرْمٌ
- إِنَّا لِلَّيْلَةِ جُمُعَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ جَاءَ
- ٣٧٥٥ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
- ٢٨٤٥ إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ
- ٦١٠٨ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ
- ٦١٠٥ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ
- أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفَةٍ
- ٣١٢٧ أَهْلِهِ
- إِنَّا، وَاللَّهِ! لَا نُؤَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ
- ٤٧١٧ أَحَدًا سَأَلَهُ،
- ٥٩٩١ أَنَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ
- ٢٧٢٩ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ
- ٥٦٠٤ أَنْتَ جَمِيلَةٌ
- ٦٧١٠ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ
- ٦٢١٧ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى
- ٦٦٢٧ أَنْتَ هِيَ؟
- ٥١٩٧ انْتَبِذُوا فِي الْأَسْقِيَّةِ
- انْتَهَرِي! فَإِذَا طَهَّرْتَ فَاخْرُجِي إِلَى
- ٢٩٢٧ التَّعْجِيمِ
- انْتَهَلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمَّ
- ٣٧٠٩ مَكْتُومِ
- ٦١٢٨ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ
- ٥٧٩ أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمُحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

- ۲۹۱۰ انْقَضِيَ رَأْسُكَ وَامْتَشَطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ
 ۵۹۳۵ إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرَيْتَ فِيكَ مَا أُرَيْتُ
 إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ،
 ۱۲۱ فَادْعُهُمْ
 ۱۲۳ إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمِ أَهْلِ كِتَابٍ
 إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبِي، وَأَثَارِ
 ۲۷۷۲ مَوْطُوءَةٍ
 ۱۴۰۵ إِنَّكَ سَلَّمْتَ إِنَّمَا وَأَنَا أَصْلِي
 ۴۳۷۸ إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ:
 ۲۷۳۰ إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ
 ۱۹۳۰ إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا
 إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ
 ۴۴۰۹ وَجَهَ اللَّهُ
 ۲۱۶۵ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا
 ۲۴۸۱ أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ
 انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ۲۱۰۹ ﷺ، فَصَلَّى
 انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ۲۱۰۲ ﷺ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ
 ۴۴۷۳ إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ
 ۱۵۶۲ إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتِكُمْ، وَتَأْتُونَ الْمَاءَ
 إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَيْنَ
 ۵۹۴۷ تَبُوكَ
 ۲۴۹۳ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْفِرَاطُ
 ۲۴۹۴ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ
 ۴۷۷۹ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آتْرَةَ
 ۵۵۸۱ إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ
 ۲۲۲۴ إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عُدُوِّكُمْ
 ۵۳۰۰ إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبِرْكَةُ
 ۲۹۵۱ آوَاهُمْ
 ۲۳۱۷ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمَّ أَيْمَنَ
 انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ
 ۷۳۵۷ أَصْحَابِهِ
 ۳۴۸۸ انْطَلِقْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا
 انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ
 ۲۲۲۵ مُسْلِمٍ
 ۳۲۱۶ انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرِينَ
 ۲۵۷۹ انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ
 انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ
 ۴۶۰۷ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ۴۸۳۴ انْطَلِقْنَ، فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ
 ۴۵۹۱ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ
 ۲۴۰۲ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحِ
 ۳۴۸۷ انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمَ مِنْ حَلِيدٍ
 ۳۴۸۵ أَنْظَرْتُ إِلَيْهَا
 ۳۶۰۶ انْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرِّضَاعَةِ
 ۲۳۲۲ انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِ
 ۷۴۳۰ انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ
 ۲۰۰۱ انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا
 ۱۲۱۶ انْظُرِي غَلَامَكَ التَّجَارِ
 ۲۳۷۶ انْصَحِي - أَوْ انْصَحِي، أَوْ أَنْفِقِي
 ۲۲۲۳ انْهَدْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ
 ۲۹۱۸ أَنْفَسَتْ
 ۲۸۳ أَنْفَسَتْ؟
 أَنْفِقِي - أَوْ انْصَحِي أَوْ انْصَحِي - وَلَا
 ۲۳۷۵ تُحْصِي
 ۷۵۱۸ انْقَادِي عَلَيَّ يَا ذَنُ اللَّهِ
 ۲۹۱۲ انْقَضِيَ رَأْسُكَ، وَامْتَشَطِي، وَامْسِكِي

- ۶۸۶۴ إِنَّكُمْ لَا تُتَادُونَ أَسَمَّ وَلَا غَائِبًا
 ۹۲۱ فَكَبَّرُوا
 ۱۴۴۶ دِينَ غَيْرِكُمْ
 ۹۳۰ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي إِنِّي أَبِيْتُ
 ۲۵۶۷ يُطْعِمُنِي
 ۲۶۲۴ إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ
 ۷۲۰۰ إِنَّكُمْ مَلَاقُوا اللَّهَ مُشَاءَ حَفَاةٍ غُرَاةٍ غُرَاةً
 ۹۴۱ إِنَّكُمْ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ
 ۴۹۲۷ إِنَّكُمْ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا
 نَوَى
 ۴۷۷۲ إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ
 ۹۳۴ إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا
 قُعُودًا
 ۴۰۸۹ إِنَّمَا الرَّبَا فِي النَّسِيئَةِ
 ۲۵۰۲ إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا
 ۲۱۴۰ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ
 ۷۷۵ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ
 ۳۳۵۵ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ
 ۶۱۲۷ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ
 دِينِكُمْ
 ۱۲۸۴ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ
 ۱۲۸۳ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ
 ۴۴۷۵ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَضَمُ
 ۶۶۲۵ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي
 ۲۳۸۹ إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ
 نَفْسٍ فَمُبَارَكٌ
 ۵۴۰۸ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِنُصِيبَ بِهَا مَا لَا
 ۵۴۰۷ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِنَسْتَفْعَ بِهَا
 ۵۶۳۸ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ
- إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ
 ۸۰۶ إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا
 ۷۰۲۷ إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ
 ۶۲۰۷ إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ
 ۷۵۵ إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ فَاغْتَسَلِي، ثُمَّ صَلِّي
 ۶۳۰۸ إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي
 ۵۴۴۷ إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ۳۰۸۱ إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا
 وَالْمَرْوَةِ
 ۶۶۸ إِنَّمَا كَانَ يُجْزِيكَ، إِنْ رَأَيْتَهُ، أَنْ تَغْسِلَ
 مَكَانَهُ
 ۸۱۸ إِنَّمَا مِثْلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ الشُّرِّ
 ۶۶۹۲ إِنَّمَا مِثْلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ
 ۴۱۷۳ إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْإِبِلِ
 الْمَعْقَلَةِ
 ۱۸۳۹ إِنَّمَا مِثْلُ هَذَا الَّذِي يُصَلِّي
 ۱۱۰۱ إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ أُمَّنِي كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ
 نَارًا
 ۵۹۵۵ [إِنَّمَا] نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ
 ۵۱۰۳ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ
 ۴۳۹۱ إِنَّمَا هَذِهِ لِيَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ
 ۵۴۰۴ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ
 ۶۷۷۶ إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ
 نِسَاؤُهُمْ
 ۵۵۷۸ إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيلُ
 ۴۳۹

- ۳۷۲۷ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ
 ۲۸۵۲ إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ
 ۷۳۵۹ إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبِهِ يَغْضَبُهَا
 ۳۳۸۶ إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ
 ۵۴۰۳ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ
 ۵۴۰۹ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ
 ۵۴۰۱ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ
 ۵۴۸۳ إِنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ
 ۱۳۹۳ أَنَّهُ أَنَا سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ
 ۱۵۸۵ إِنَّهُ أَتَى أَرْضًا يُقَالُ لَهَا دَوْمِينٌ مِنْ حِمَاصٍ
 ۵۲۸۷ إِنَّهُ أَرَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ
 ۳۳۳۶ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ
 ۲۴۳۳ أَنَّهُ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ
 ۱۱۲۵ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ
 ۶۶۶۳ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، كَانَ يَتَّصِقُ بِالتَّبَلِ فِي الْمَسْجِدِ
 ۳۲۳۴ أَنَّهُ أَنْتَهَى إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ
 ۲۸۴۵ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِييَا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ
 ۶۳۵۱ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ سُندُسٍ
 ۱۷۹۳ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ
 ۵۹۶ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ
 ۱۷۸۹ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
- ۱۵۱۹ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ
 ۶۱۶۵ أَنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي قَوْمِهِ يُذَكِّرُهُمْ
 ۳۹۸۴ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا
 ۳۹۸۵ أَنَّهُ تَقَاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا
 ۶۱۶۸ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ
 ۳۲۱۴ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَا لَزْمَ
 ۳۱۳۴ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَرَمَى الْجَمْرَةَ
 ۲۸۸۴ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْرِمًا فَقَمَلَ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ
 ۲۳۳۰ أَنَّهُ خَلَقَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ
 ۵۸۳۹ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ
 ۱۶۴۲ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ
 ۵۰۳۵ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ رَوْحِ النَّبِيِّ ﷺ
 ۳۹۶۶ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَحْلَ خَيْبَرَ
 ۲۳۵۰ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا
 ۱۱۵۸ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي نَوْبٍ
 ۵۵۹ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ
 ۵۵۰۴ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا
 ۷۹۲ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كِتَابٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى

- أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحَوِيرِثِ، إِذَا صَلَّى
 كَبَّرَ ٨٦٤
- أَنَّهُ رَفَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَيْقَظَ ١٧٩٩
- أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: عَنِ
 الرَّجُلِ يُضِيحُ جُنْبًا ٢٥٩٤
- أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ ١٧٢٣
- إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ٤٧٩٦
- أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَاتَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .. ٦٠٩٩
- إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ .. ٢٤٥٣
- أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ٥٠٩٨
- أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فِي رَكَعَتَيْنِ ٢٠٩٤
- أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ، وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ ٣١١٢
- أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ بِمَوْتَى وَغَيْرِهِ
 رَكَعَتَيْنِ ١٥٩٠
- أَنَّهُ صَلَّى فِي كُصُوفٍ، قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ
 قَرَأَ ٢١١٢
- أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ ١٠٢٦
- أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَتَنَحَّعَ ١٢٣٥
- أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ
 الْوُدَاعِ، الْمَغْرِبِ ٣١٠٨
- أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً وَهِيَ حَائِضٌ ٣٦٥٣
- أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٦٩٨
- إِنَّهُ عَرَضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تَوَلَّجُونَهُ ٢١٠٠
- إِنَّهُ عَمَّكَ، فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ ٣٥٧٥
- أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ
 الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ ٢٨٥٧
- أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ نَجْدٍ ٥٩٥١
- أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ ٩٥٢
- أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَدِّبِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ ١٦٠٤
- إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجَنَّ لِحَاجَتِكُنَّ ٥٦٦٨
- إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ .. ٦٤٠١
- إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ ٦٣٥٩
- أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿وَالنَّجْمِ﴾، فَسَجَدَ فِيهَا ١٢٩٧
- أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ
 أَنَّهُ كَانَ، إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ، انْصَرَفَ
 فَسَجَدَ ٢٠٣٩
- أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي
 الْفِتْنَةِ ٣٣٤٥
- أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ
 أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ٣١٠٤
- أَنَّهُ كَانَ فِي الْحَيْشِ الَّذِي كَانُوا مَعَ عَلِيِّ
 أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ
 الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ ١٠٣٧
- أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ١٣٣٢
- إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرَ بِالشَّرِّ ٢٤٢٣
- إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ ٤٢٣٩
- أَنَّهُ لَا يَجِلُّ [لِلْمُسْلِمِ] أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى
 رَجُلٍ ٣٧٩٠
- أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ٢٦٧٩
- إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ٣٠٥
- إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدْرِ ٤٢٤٢
- إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ ٥٠٥٢
- أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ ٣٩٨٩
- إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَعْدَهُ ٦٢٩٧
- إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ .. ٤٧٧٦
- أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ

- ١٦٦٣ الضحى
 ٤٧٧٥ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي آثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُتَكْرَمُ وَنَهَا ..
 ٧٢٥٠ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ
 ٢٤٩٠ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا
 أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ
 ٣٧٠٢ بْنِ الْمُغِيرَةِ
 أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 ٦٢٨٧ ﷺ قَالَتْ
 ٣٥٨٣ إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّهَا ابْنَةٌ
 إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّهَا ابْنَةٌ أَخِي مِنْ
 ٣٥٨١ الرِّضَاعَةِ
 ٥٠٥٣ إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا
 ٧٢٨٥ إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ
 ٦٣٥٩ إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ
 ٥٥٣٢ أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ
 ٥١٧٠ أَنَهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ
 ٤٦١٢ انْهَزَمُوا، وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ﷺ
 أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدِ بْنِ
 ٦٣٠٩ مُعَاوِيَةَ
 ٢٤٢٨ إِنَّهُمْ خَيْرُونِي بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ ..
 أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ فِي
 ١٢٢٠ الصَّلَاةِ
 ٥٥٩٨ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْمُونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ
 ١٠٦٢ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٢١٥٦ إِنَّهُمْ لَيَكُونُ عَلَيْهَا
 ٢١٥٤ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ
 ٢١٥٤ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ
 إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا
 ٥٩٦٩ عَمِلُوا بِعَدَاكَ
- ٧٦٥ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ
 ١٢٧٤ إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ
 ١٤٤٥ إِنَّهُ لَوْفَتْهَا، لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي
 إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ
 ٧٠٤٥ الْقِيَامَةِ
 إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ
 ٥١٤١ إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ عَلَى أَهْلِكَ هَوَانٌ
 ٣٦٢١ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ
 ٢١٥٤ إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ
 ٦٨٥٨ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ
 ٢١٩٩ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ
 ٧٣٥٦ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
 ٣٠٥ إِنَّهُ مَنْ لَا يُرْحَمُ لَا يُرْحَمُ
 ٦٠٢٨ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتَ بَرْدٍ وَرِيحٍ
 ١٦٠١ وَمَطَرٍ
 أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ
 ٦٢٣٨ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا
 ١٢١٨ أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ
 ٣٨٠٩ إِنَّهُ وَتَرٌ، يُحِبُّ الْوَتَرَ
 ٦٨١٠ إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِيءٍ هَذَا قَوْمٌ يَتَلَوْنَ
 ٢٤٥٢ كِتَابَ اللَّهِ
 إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْعِلَامُ الْأَيْفَعُ
 ٣٦٠٣ إِنَّهَا ابْنَةٌ أَبِي بَكْرٍ
 ٦٢٩٠ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَا
 ٥٧٦٤ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ
 ٨١٧ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لَا شُعَاعَ لَهَا
 ٢٧٧٧ أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، بِمَكَّةَ
 ٥٦١٧ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] كَمْ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ

- ٢٦٥٥ إني صائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ ..
 ٧٠٠٤ إني عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ
 ٥٩٧٣ إني عَلَى الْحَوْضِ، أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ
 ٥٩٧٢ إني عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ
 ٥٩٧٦ إني فَرَطْتُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ
 ٥٩٧٧ إني فَرَطْتُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّ عَرْضَهُ
 ٢٠٩٨ إني قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ
 ٦٢٧٨ إني قَدْ رَزِقْتُ حَيْهَا
 ١٩١٣ إني قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ
 ١٨٨٨ إني قُلْتُ لَكُمْ: سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ
 ٢٩٨٦ إني قَلَدْتُ هَدْيِي، وَلَبَدْتُ رَأْسِي
 ٢٧٦٩ إني كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعِشْرَةَ
 ٥٤٧٣ إني كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ
 ١٠٦٠ إني لَا أَلُو أَنْ أَصَلِّيَ بِكُمْ
 ١٠٥٦ إني لِأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا
 ٢٣٧٣ إني لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ
 ٣٠٧٩ إني لِأَطُرُ رَجُلًا، لَوْ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا
 ٧٢٨١ إني لِأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ
 ٦٤٠٧ إني لِأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ
 ١٩١٠ إني لِأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ٥٩٣٩ إني لِأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ
 ٦٦٤٦ إني لِأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ
 ٣٧٨ إني لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ
 ٢٤٣٣ إني لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
 ١٤٩٨ إني لِأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ٢٨٨٩ عَبَّاسٍ
 ١٣١٤ أَنِّي عَلَّقَهَا
 ١١٨٨ إني أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ
 ٥٤٧٨ إني اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ
 ١٨٦٩ إني أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي
 ٣٣١٨ إني أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ
 ٣٣٢٢ إني أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
 ٦٣١٩ إني أَرْحَمُهَا
 ٥٩٢٨ إني أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطَفُ السَّمَنَ
 ٣٦٠٠ إني أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ
 ٢٧٧٢ إني أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نَسِيْتُهَا - أَوْ أَنْسِيْتُهَا -
 ١٨٦٧ إني أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي
 ٢٧٧١ إني اعْتَكَفْتُ الْعِشْرَةَ الْأَوَّلَ
 ١٩١٢ إني أَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ
 ٢٤٥١ إني إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ
 ٦٥٧٥ إني حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظَّلْمَ
 ٣٣٤٠ إني حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ
 ٢٠٨٤ إني خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَيَّ أُمَّتِي
 ٣٦٨١ إني ذَاكِرُ لِكَ أَمْرًا
 ٢١٠٩ إني رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَّاوَلْتُ مِنْهَا عُثُقُودًا
 ١٢٥٨ إني رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكَمَا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ
 ٢٦٢٦ إني رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ
 ٢٦٢٨ إني رَجُلٌ أَصُومُ، أَفَأَصُومُ

- ۶۶۷ إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ
- ۴۶۰ إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا
- ۶۲۸۵ إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً
- ۷۵۲۵ إِنِّي لِأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتُ، وَأَيَّ يَوْمٍ أَنْزَلْتُ
- إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنَّهُ:
- ۶۶۴۷ أَعُوذُ بِاللَّهِ
- ۷۸۶ إِنِّي لِأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ، ثُمَّ نَغْتَسِلُ
- إِنِّي لِلْأَمَشِيِّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
- ۳۳۹۹ بِمَنِي، إِذْ لَقِيَهُ
- إِنِّي لِأَنْذِرُكُمْ
- ۷۳۵۶ إِنِّي لِأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ
- ۲۴۷۶ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي
- ۲۹۸۴ إِنِّي لَبِعُفْرِ حَوْضِي أَدُوذُ النَّاسِ لِأَهْلِ
- الْيَمَنِ
- ۵۹۹۰ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي
- ۲۵۶۳ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي يُطْعِمُنِي
- ۲۵۷۲ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي
- ۲۵۴۶ إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ، عَلَى عُمُومَتِي
- ۵۱۳۳ إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِيَّايَ
- ۵۹۷۴ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا
- ۵۴۲۰ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لِعَانَا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً
- ۶۶۱۳ إِنِّي لَمْ أَكْسِكَهَا لِتَلْبَسَهَا
- ۵۴۰۱ إِنِّي لَمْ أَمُرْ أَنْ أَتُبُّ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ
- ۲۴۵۲ إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ
- ۷۵۱۸ إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي
- ۳۳۷۱ إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي
- ۵۹۴۸ إِنِّي مِنَ النَّبِيَّاتِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ
-
- ۴۴۶۴
- إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا
- ۲۶۷۵ إِنِّي، وَاللَّهِ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى
- يَوْمِينَ
- ۴۲۶۵ اهْتَرَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ
- ۶۳۴۵ اهْجُؤْهُمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجَبْرِئِلُ مَعَكَ
- ۶۳۸۷ اهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا
- ۶۳۹۵ اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ
- شَهِيدٌ
- ۶۲۴۷ أَهَدَتْ خَالَتِي أُمَّ حُفَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
- سَمَنًا
- ۵۰۳۹ أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ عَمَّا
- ۳۲۰۳ أَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ شِقَ حِمَارٍ وَحَشْرٍ
- ۲۸۴۹ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ
- ۶۳۴۸ أَهْرِيقُوهَا وَأَكْسِرُوهَا
- ۵۰۱۸ أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُمْرَةٍ
- ۳۰۰۷ أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَقَدِمَ لِارْتِحَالِهِ
- أَهْلُنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ
- ۲۵۳۰ أَهْلُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ
- ۲۹۴۴ أَهْلُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا
- ۲۹۹۴ أَهْلِي بِالْحَجِّ، وَاشْتَرَطِي أَنْ مَجْلِي
- ۲۹۰۵ أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ
- أَوْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ
- أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ
- أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟، يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ
- لِلْجَنَّةِ أَهْلًا
- أَوْ كَلِّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ
- أَوْ كُلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ
- تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا
- أَوْ لَا تَذَرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ

- التَّارَ ۶۷۶۷
 أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ ۲۳۲۹
 أَوْ مَا كُنْتَ طَفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ۲۹۲۹
 أَوْ مُخْرَجِي هُمْ؟ ۴۰۳
 أَوْ مُسْلِمٌ ۳۷۸
 أَوْ مُسْلِمًا ۲۴۳۳
 أَوْ مُسْلِمًا، إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ
 أَحَبُّ إِلَيَّ ۳۷۹
 أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ ۱۷۶۵
 أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا ۱۷۶۴
 أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا
 عِشْتُ ۱۶۷۵
 أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: بِصِيَامٍ ثَلَاثَةَ
 أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ۱۶۷۲
 أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ۷۱۵۰
 أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُورُهُمْ ۷۱۵۱
 أَوَّلَ مَا أَشْكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ
 مَيْمُونَةَ ۹۳۷
 أَوَّلَ مَا يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۴۳۸۱
 أَوْلِيكَ الْعَصَاةَ، أَوْلِيكَ الْعَصَاةَ ۲۶۱۰
 أَوْلَاكُمْ ثُوبَانٍ ۱۱۴۸
 أَوْلُمْ وَلَوْ بِسَاءَةٍ ۳۴۹۱
 أَوْمَا شَعَرَتْ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا
 هُمْ يَرْتَدِّدُونَ ۲۹۳۱
 أَوْهَ! عَيْنُ الرَّبِّ ۴۰۸۳
 أَيُّ الرِّبَابِ ۲۳۱۸
 أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ۲۷۵۶
 أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ؟ ۴۰۹
 أَيُّ أَنْجَسَتْهُ! رُوَيْدًا سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ ۶۰۳۹
 أَيُّ بَنِي! وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ ۵۶۲۴
 أَيُّ بَنِيَّة! أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ۶۲۹۰
 أَيُّ نَبِيَّةٍ هَذِهِ ۴۲۱
 أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ ... ۱۴۵۲
 أَيُّ سَعْدًا! أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو
 حُبَابٍ ۴۶۵۹
 أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ۴۳۸۳
 أَيُّ عَبَّاسٍ! نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ ۴۶۱۲
 أَيُّؤَذِيكَ هَوَامُكَ ۲۸۷۹
 إِيَّاكَ! وَالْحَلُوبُ ۵۳۱۳
 إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرْفَاتِ ۵۵۶۳
 إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ۵۶۷۴
 إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ
 الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا ۶۵۳۶
 إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ۲۵۶۷
 إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِيفِ فِي الْبَيْعِ ۴۱۲۶
 أَيَّامَ الشَّرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ ۲۶۷۷
 إِيْنْتُ عَلِيًّا فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي ۶۴۱
 أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ
 يَجِدَ ۱۸۷۲
 أَيُّرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ ۲۹۳۵
 أَيُّسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً ۴۱۸۵
 أَيُّعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ
 الْقُرْآنِ ۱۸۸۶
 أَيُّعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ ۶۸۵۲
 أَيُّعْضُ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ ۴۳۶۶
 أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ ۱۳۵۷
 أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
 فَلْيُوتِرْ ۱۷۶۷

- أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ
الأعلى؟ ٨٨٧
- أَيُّكُمْ يَسْطُرُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ ٦٣٩٩
- أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرَهُمْ؟ ٧٤١٨
- أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ٧٥١٤
- أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ ١٨٧٣
- أَيُّكُمْ يَذْكُرُ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ ٢٧٧٩
- الأيُّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ٣٤٧٦
- أيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا، فَلَا تَشْهَدْ
مَعَنَا ٩٩٨
- أيُّمَا امْرِيءٍ أَبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَضْلَهَا ٣٩٠٣
- أيُّمَا امْرِيءٍ قَالَ لِأَخِيهِ: [يَا] كَافِرًا! ٢١٦
- أيُّمَا امْرِيءٍ مُسْلِمٍ اعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمًا ٣٧٩٨
- أيُّمَا أَهْلِ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا ٤٠٢٨
- أيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي ٤١٨٨
- أيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدِّمَةُ ٢٢٩
- أيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ ٢٢٨
- أيُّمَا قَرِيَّةٍ أَتَيْتُمُوهَا ٤٥٧٤
- أيُّمَا نَخْلٍ اشْتَرَيْتُ أَضْلُوهَا وَقَدْ أُبْرِتْ ٣٩٠٢
- إِيمَانُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٢٤٨
- الإيمانُ باللهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ٢٥٠
- الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شعبةً (٣٨) ١٥٢
- الإيمانُ يمانٌ، وَالْكَفْرُ قِبَلُ الْمَشْرِقِ ١٨٦
- إيمانًا ١٧٨٢
- الأيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ ٥٢٨٩
- الأيْمَنُونَ، الْأيْمَنُونَ، الْأيْمَنُونَ ٥٢٩١
- أَيُّنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنفًا ٢٨٠٠
- أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ ٢٨٩٨
- أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ ١٣٩١
- أَيُّنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقْتُ ١٣٩٢
- أَيُّنَ الصَّبِيِّ ٥٦٢١
- أَيُّنَ اللَّهِ؟ ١١٩٩
- أَيُّنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ ٣٩٨٣
- أَيُّنَ الْمُخْتَرِقِ أَنفًا ٢٦٠٣
- أَيُّنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيُّنَ أَنَا غَدًا ٦٢٩٢
- أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْنِكَ ١٤٩٦
- أَيُّنَ كُنْتُ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الْفَجْرَ
فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ ١٦١٥
- أَيُّنَ كُنْتُ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ٨٢٤
- أَيُّنَعُمُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ ٧١٦
- أَيُّهَا النَّاسُ ٥٩٧٥
- أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا آرَاءَكُمْ ٤٦٣٤
- أَيُّهَا النَّاسُ! أَجِلُوا ٢٩٤٤
- أَيُّهَا النَّاسُ! ارْتَبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ٦٨٦٢
- أَيُّهَا النَّاسُ! السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ ٢٩٥٠
- أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا
طَيِّبًا ٢٣٤٦
- أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ
النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا ١٠٧٤
- أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي ٩٦١
- أَيُّهَا النَّاسُ! حَدَّثَنِي تَيْمِيمُ الدَّارِيُّ ٧٣٨٩
- أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمْ الْحَجُّ ٣٢٥٧
- ب
- بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاعِيَةٌ ٧٣٢٠
- الْبِئْرُ جَرْحُهَا جُورٌ ٤٤٦٨
- بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ هَذَا ٦٥٩٧
- بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ ٢٠١٠

- بِسْمِ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ
الْأَغْنِيَاءُ ۳۵۲۱
- بِسْمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ
وَكَيْتٍ ۱۸۴۱
- بِسْمَا لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتٍ
وَكَيْتٍ ۱۸۴۳
- بَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مُبْدَاهُ ۲۸۲۳
- بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُثْرِ ۱۷۵۳
- بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا ۷۳۹۷
- بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ۳۱۳
- بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمْ ۶۳۲۲
- بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ! تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ ۵۰۹۱
- بِاسْمِ اللَّهِ، تَزْبَهُ أَرْضَنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضَنَا ۵۷۱۹
- بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْعَالَمِ ۷۵۱۱
- بَايِعْ، يَا سَلَمَةَ! ۴۶۷۸
- بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ۲۰۱
- بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ۲۰۰
- بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ
وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ ۱۹۹
- بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ ۴۷۶۸
- بِثُّ ذَاتِ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ۱۸۰۰
- بِثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَبَقِيْتُ ۱۷۹۴
- بِثُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ۱۷۸۸
- بِثُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ۱۷۹۲
- بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ ۶۵۴۱
- بِخْرٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ۲۳۱۵
- بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا ۳۷۲
- الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ ۶۵۱۶
- الْبِرُّ يُرَدُّ ۲۷۸۵
- الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ ۱۲۳۱
- بَشْرًا وَيَسْرًا، وَعَلَمًا وَلَا تُتَفَرَّأ ۵۲۱۵
- بَشُرُوا وَلَا تُتَفَرَّأ ۴۵۲۵
- بُعِثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ
الْبَصْرَةِ ۲۴۱۹
- بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَنَا فِيهِمْ ۴۵۵۸
- بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنْ
الصَّدَقَةِ ۲۴۹۰
- بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ
الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ ۲۹۷۶
- بَعَثَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ ۳۱۲۹
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَمْرَ بَجْبَةَ
سُنْدُسٍ ۵۴۲۴
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَيْسَةَ، عَيْنًا ۴۹۱۵
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنَا إِلَى أَرْضِ
جُهَيْنَةَ ۵۰۰۴
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ ۶۲۶۴
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ
أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ۶۴۹۵
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ
عَاشُورَاءَ ۲۶۶۸
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُسُلَهُ فِي قُرَى
الْأَنْصَارِ ۲۶۷۰
- بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، أَنَا فِيهِمْ ۵۰۰۳
- بَعَثَ عَلِيٌّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] وَهُوَ بِالْيَمَنِ،
بِذَهَبَةٍ ۲۴۵۱
- بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ۷۴۰۸
- بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ۲۰۰۵

- بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا ۷۴۰۳
- بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ. وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ۱۱۶۸
- بُعِثْتُ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُتَافِقٍ ۷۰۴۱
- بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا ۲۸۱۶
- الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ۲۷۷
- بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ ۴۹۹۸
- بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ ۴۹۹۹
- رَاكِبٍ ۴۹۹۹
- بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي ۳۲۸۷
- أَمَرَهُ عَلَيْهَا ۳۲۸۷
- بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي ۱۸۰۱
- بَيْتِ خَالَتِي ۱۸۰۱
- بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّقَلِ ۳۱۲۶
- بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا مَرْزَدَةَ الْعَنَوِيِّ ۶۴۰۲
- بِعَنِي جَمَلِكَ هَذَا ۴۱۰۱
- بِعَنِيهِ بُوْقِيَّةٌ ۴۰۹۸
- الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَى ۴۴۱۷
- بَلْ أَحْرَفَهُمَا ۵۴۳۶
- بَلْ أَنْتَ أَكْبَرُهُمْ وَأَخْيَرُهُمْ ۵۳۶۶
- بَلْ أَنْتَ، فَتَرَبَّتْ يَمِينُكَ ۷۰۹
- بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ۳۶۷۸
- بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً ۷۰۰۴
- بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ۳۱۴
- بَلَّغْنَا مَخْرُجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ۶۴۱۰
- بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ ۶۴۱۰
- بَلَى، فَجُدِّي نَحْلِكَ ۳۷۲۱
- بِمَ أَهْلَلْتُ؟ ۲۹۴۳
- بِمَا أَهْلَلْتُ ۲۹۵۹
- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ۱۱۳
- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ ۱۱۱
- بِهَا نَظْرَةٌ، فَاسْتَرْقَوْا لَهَا ۵۷۲۵
- بَيِّدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ ۲۸۱۶
- اللَّهِ ﷺ فِيهَا ۲۸۱۶
- الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ۳۸۵۸
- الْبَيْعَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ ۳۸۵۳
- بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ ۲۴۷
- الصَّلَاةَ ۲۴۷
- بَيْنَ كُلِّ آدَانَيْنِ صَلَاةٌ ۱۹۴۰
- بَيْنَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ ۲۰۰۰
- قَدِمْتُ عِمْ ۲۰۰۰
- بَيْنَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ ۲۰۱۸
- جَاءَ رَجُلٌ ۲۰۱۸
- بَيْنَنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ ۱۲۹۲
- الظُّهْرِ، سَلَّمَ ۱۲۹۲
- بَيْنَنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ ۱۱۹۹
- عَطَسَ رَجُلٌ ۱۱۹۹
- بَيْنَنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ ... ۴۱۳
- بَيْنَنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذْ ۶۲۸
- نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ۶۲۸
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ أُبَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ ۵۹۳۶
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ رَأَيْتُ قَدَحًا ۶۱۹۰
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ۶۲۰۰
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّي أَنْزَعُ عَلَى حَوْضِي ۶۱۹۵
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ ۶۱۸۹
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ۵۹۳۵
- ذَهَبٍ ۵۹۳۵
- بَيْنَنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ ۶۱۹۲
- بَيْنَنَا أَنَا وَقِفْتُ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ۴۵۶۹

- ۶۱۸۳ عَلِيَّهَا
 ۱۸۷۷ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ
 ۶۱۸۳ بَيْنَنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ
 ۷۴۷۳ بَيْنَنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ
 ۵۴۶۵ بَيْنَنَا رَجُلٌ يَمْشِي، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ
 ۴۶۵۰ بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ
 ۷۰۰۶ بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُوعُدُ مَعَهُ
 ۶۲۱۲ بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ
 ۴۶۴۹ بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ
 ۱۹۵۶ بَيْنَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 ۵۸۶۱ بَيْنَمَا كَلْبٌ يَطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ
 ۶۱۶۸ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي مَلَاءٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 ۷۰۷۲ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ
 ۱۳۶۳ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ جَلْبَةً
 ۱۳۵۸ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ
 ۶۱۵۱ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أَعْطَى بِهَا شَيْئًا
 ۱۱۲۹ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ، يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ
 ۵۴۶۸ بَيْنَمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ
 ۶۱۸۳ بَيْنَنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذُّبُّ
 ۷۴۷۳ بَيْنَنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ
 ۵۴۶۵ بَيْنَنَا رَجُلٌ يَمْشِي، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ
 ۴۶۵۰ بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ
 ۷۰۰۶ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُوعُدُ مَعَهُ
 ۶۲۱۲ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ
 ۴۶۴۹ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ
 ۱۹۵۶ بَيْنَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 ۵۸۶۱ بَيْنَمَا كَلْبٌ يَطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ
 ۶۱۶۸ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي مَلَاءٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
 ۷۰۷۲ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ
 ۱۳۶۳ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ جَلْبَةً
 ۱۳۵۸ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ
 ۶۱۵۱ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أَعْطَى بِهَا شَيْئًا
 ۱۱۲۹ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ، يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ
 ۵۴۶۸ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَبْتَخَتِرُ فِي بُرْدَيْنِ
 ۵۴۶۷ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَبْتَخَتِرُ، يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ
 ۷۵۱۸ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ، قَدْ حَمَلَ

- ٥٨٢ النَّاسَ عَنْهُ ٧٥٠ تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ
- ٤٦٢٢ تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ فُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ ٤٤٦١ تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا
- ٧٣٤٦ تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ ٦٣٥٥ تَبْكِيهِ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ
- ٦٠٠٠ تَرَى فِيهِ أَبَارِيقَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ٥٨٦ تَبْلُغُ الْجَلِيَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ
- ٣٥٠٧ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ ٧٢٩٠ التَّوَابُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِهَابٌ
- ٣٤٥٢ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ ٧٤٩٠ تَجِدُونَ النَّاسَ كِلَابِلَ مِائَةٍ
- ٣٤٨٠ تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ٦٤٩٩ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ فَخِيَارُهُمْ
- ٣٤٨٣ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سُؤَالٍ ٦٤٥٤ تَجِدُونَ مِنَ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ
- ٣٤٧٩ وَبَنَى بِي ٦٤٥٥ تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ،
- ٣٤٨٢ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ ٦٦٣٢ الَّذِي يَأْتِي
- ٦٤٨١ تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ ٦٧٤٣ تَحَاجَّ آدَمَ وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمَ مُوسَى
- ١٣٤٧ تَسْبِحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ٧١٧٣ تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ
- ١٣٤٧ تَسْبَحُونَ وَتُكَبَّرُونَ وَتَحْمَدُونَ فِي دُبُرٍ ٦٧٥ تَحْتُهُ، ثُمَّ تَقْرُضُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَنْضِجُهُ
- ٩٥٤ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّضْفِيفُ لِلنِّسَاءِ ٢٧٦٢ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ
- ٢٥٥٢ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٧٧٦ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ
- ٢٥٤٩ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي الشُّحُورِ بَرَكَةً رَمَضَانَ
- ٥٥٨٦ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي تَحَوَّلَ
- ٣٣٨٥ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ التَّحِيَّاتِ الْمُبَارَكَاتِ الصَّلَوَاتِ الطَّيِّبَاتِ
- ٢٦٠١ تَصَدَّقْ، تَصَدَّقْ اللَّهُ
- ٢٣١٩ تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيكَرْنِ تَحَبَّتُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
- ٢٣١٨ تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! وَلَوْ مِنْ حُلِيكَرْنِ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ
- ٢٠٥٣ تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَدَمَّعَ الْعَيْنَ وَيَحْزَنُ الْقَلْبَ
- ٣٩٨١ تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ تُدْنِي الشَّمْسُ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنَ الْخَلْقِ
- ٢٣٣٧ تَصَدَّقُوا فَيُوشِكُ الرَّجُلُ بِمَشِي بِصَدَقَتِهِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
- ٣٦٣٨ تُضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَوْ يَمِينُكَ
- ٤٨٥٩ تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ، فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا
- ١٦٠ تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ تَرُدُّ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ. وَأَنَا أَدُودُ
- ٧٤٨ تَطَهَّرِي بِهَا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ

- تَعَالَ ٧٠١٦
تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ ١٨٤٤
تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ١٠٤
تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ٢٣٣٥
تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ
مَرَّتَيْنِ ٦٥٤٧
تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ حَمِيسٍ
وَإِثْنَيْنِ ٦٥٤٦
تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ
عُودًا عُودًا ٣٦٩
تُعَزَّرَا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا ٣٢٤٦
تُعَلِّمُنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ ١٠١٩
تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ٧٢١٣
تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ٧٢١٣
تَعَزَّرُوا جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ٧٢٨٤
تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ
الْحَمِيسِ ٦٥٤٤
تُفْضَلُ صَلَاةٌ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ
الرَّجُلِ ١٤٧٣
التَّقَلُّ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةٌ ١٢٣٢
تُقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ، فَتَسْلُطُونَ عَلَيْهِمْ ٧٣٣٨
تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمْ
الشَّعْرُ ٧٣١٤
تُقَاتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ ٧٣٣٧
تُقْتَلُ عَمَّارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ ٧٣٢٤
تُقْتَلُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ ٧٣٢٢
تَقَدَّمُوا فَاتَّبَعُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ
بَعْدَكُمْ ٩٨٢
تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللَّحْمَةَ ٧٤١٣
تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ ٧٢٧٩
تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ
الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ٢٣٤١
تَكْفُ شَرَكُ عَنِ النَّاسِ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ٢٥٠
تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ٤٨٦١
تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً ٧٠٥٧
تَكُونُ فِتْنَةُ النَّاسِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ ٧٢٤٩
التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تُذْهَبُ
بَعْضُ الْحُزَنِ ٥٧٦٩
تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ ٣٩٩٣
تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ١٦٢٠
تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ ٦٣٨١
تِلْكَ السَّكِينَةُ، تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ ١٨٥٦
تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ ١٨٥٩
تِلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدَى عِنْدَ
ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ٣٦٩٧
تِلْكَ شَاءَ لَحْمٍ ٥٠٦٩
تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ
الشَّمْسَ ١٤١٢
تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ ٦٧٢١
تِلْكَ مُحَضُّ الْإِيمَانِ ٣٤٢
تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ٢٩٨٢
تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَتَمَتَّنَا مَعَهُ ٢٩٧٩
تَمَتَّعْتُ فَهَنَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ ٣٠١٥
تَمَتَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ
الْقُرْآنُ ٢٩٧٨

- ٤٠٦٦ التَّمَرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ
- ٢٤٥٨ تَمَرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
- ٢٤٦٠ تَمَرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ
- ٣٣٢١ التَّمَسُّ لِي عَلَامًا مِنْ غِلْمَائِكُمْ يَخْدُمُنِي
- ٣٦٣٥ تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعِ
- ٧٨٩ تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
- ٥٥٥ تَوَضَّأْنَا لَنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٧٠٤ تَوَضَّأَ، وَاعْسَلِ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمَّ
- ٦٩٧ تَوَضَّأَ، وَأَنْضِخْ فَرْجَكَ
- ٣٧٢٩ تُوفِّي حَيِّمٌ لَأُمَّ حَبِيبَةَ
- تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شِعْنَا مِنْ
- ٧٤٥٥ الْأَسْوَدِيِّينَ
- تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ
- ٧٤٥١ شَيْءٍ
- ٦٧٦٧ تُوفِّي صَبِيًّا، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ
- ث
- ٣٩٨ ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا
- ثَلَاثٌ سَاعَاتٍ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا
- ١٩٢٩ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ
- ثَلَاثٌ لَيَالٍ يَمْكُنُهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ
- ٣٢٩٩ الصَّدْرِ
- ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى
- ٢٧٤٦ رَمَضَانَ
- ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَهُ حَلَاوَةَ
- ١٦٥ الْإِيْمَانِ
- ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيْمَانِ
- ١٦٦ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ
- ٢٩٥ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ٢٩٣ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَتَلَعُوا الْحَنْثَ
- ٣٨٧ ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَحْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ
- ٤٢١٥ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ
- ٢٥٤ ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ
- ٦٤٢٧ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ
- ٦٤٢٧ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ
- ١١٦١ ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلَّهُ
- ٦٥١١ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ
- ٧٠١٦ ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ
- ٤٠٧ ثُمَّ فَرَّ الْوَحْيُ عَنِّي فَتَرَةً
- ٦٤٢٧ ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ
- ٦٨٩٣ ثُمَّ لَيْقُلْ: بِإِسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِي
- ١٧٧٦ ثُمَّ يَسُطُّ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ
- ٦٤٧٢ ثُمَّ يَتَخَلَّفُ [مِنْ] بَعْدِهِمْ خَلْفٌ
- ٦٤٧٥ ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ
- ٤٠١٢ تَمَنَّ الْكَلْبُ حَيْثُ
- ٣٤٧٧ التَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا
- ٣٤٧٨ التَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا
- ج
- ٦١٨٧ جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
- ٥٣٢٣ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا
- ٥٣٧١ جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ
- ٥٦٣٣ جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
- ٤٦٢٢ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ
- ١٨٢ جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَقْبَدَةً
- ٧٠٤٦ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
- جَاءَ حَبَشٌ يَزِفُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي
- ٢٠٦٦ الْمَسْجِدِ

جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٣٥٤

جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ ٦٨٠٠

جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٧٥٧

جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ٣٤٨٧

جَاءَتْ بِي أُمِّي، أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٣٧٦

جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ ٤٤٨٠

جَاءَتْ نِسِي امْرَأَةً، وَمَعَهَا ابْتِنَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي ٦٦٩٣

جَاءَتْ نِسِي مِسْكِينَةً تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتَهَا ٦٦٩٤

جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ٤٦٧٢

جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَدْرِيَجَانَ ٥٤١٥

جَاوَزْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا ٤٠٩

جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ٤٦٤٢

الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ ٥٥٤٨

جُرُؤُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى ٦٠٣

جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ ٦٩٧٢

جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ ٢٢٤١

جُعِلَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي ١٠٨٦

جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ ٢٣٨٣

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ٢٩٩٤

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَلَكْتُ .. جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهَا خَلُوقٌ ٢٧٩٨

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ ٦٥٠٤

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ! ٦١٣٨

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ ٦٥٠٠

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ١٠٠

جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ٧٠٤٨

جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ ٤٢٧٥

جَاءَ سُلَيْكُ الْعُظْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ ٢٠٢٣

جَاءَ عَبْدُ فَبَايَعِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ ٤١١٣

جَاءَ مَا عَزَبَ بِنْتُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ٤٤٣١

جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ ٦٧٥٢

جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ٦١٤٩

جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رَجَالًا ٤٩١٧

۴۵۰۲ للذُّبِ
 ۵۸۹۵ خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ
 ۶۳۳۴ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ
 ۲۸۵۵ خُذُوا سِجِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِي
 ۴۴۱۴ خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي
 ۶۶۰۵ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِوْهَا
 ۶۶۰۴ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوْهَا
 ۲۷۲۳ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ
 ۷۴۹ خُذِي فُرْصَةَ مُمَسَّكَةٍ فَتَوْضِي بِهَا
 ۴۴۷۷ خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ
 ۹۲۲ خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ
 خَرِبَتْ خَيْرٌ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ
 ۳۵۰۰ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينِ
 ۶۲۶۱ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَجَّلٌ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى
 ۲۰۷۰ فَاسْتَسْقَى
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى
 ۱۱۲۲ الْبَطْحَاءِ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطِ
 ۶۲۱۶ بِالْمَدِينَةِ
 ۲۰۷۳ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي
 ۶۸۵۷ خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْفَةٍ فِي الْمَسْجِدِ
 ۶۲۱۵ خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ
 خَرَجْتُ أَشْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، حِينَ
 ۵۶۱۶ هَاجَرَتْ
 خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا
 ۷۵۱۲ الْحَيِّ
 ۴۶۷۷ خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى
 ۲۳۰۵ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي

۶۸۹۴ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا
 ۵۶۷۴ الْحَمُّوُ الْمَوْتُ
 ۵۷۵۱ الْحُمَّى مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ
 ۵۷۵۳ الْحُمَّى مِنْ فَنِيحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ
 ۳۹۹۷ حُوسِبَ رَجُلًا مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
 ۵۹۸۲ حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ
 ۵۹۷۱ حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ
 ۵۵۲۱ حَوْلِي هَذَا
 ۱۵۷ الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ
 ۱۵۶ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ
 ۱۵۴ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ
 حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
 ۲۶۶۶ وَأَمَرَ

خ

۶۰۲ خَالَفُوا الْمُشْرِكِينَ، أَخْفُوا الشَّوَارِبَ
 ۲۴۳۱ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ
 ۱۰۸۸ خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي
 ۶۰۱۴ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ
 ۶۰۱۱ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ
 ۳۱۵۲ خُذْ
 ۳۴۹۷ خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا
 ۳۶۴۱ خُذْ جَمَلَكَ، وَلَكَ ثَمَنُهُ
 ۵۸۳۹ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ
 ۴۲۶۴ خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِيْبَيْنِ
 ۷۵۱۹ خُذْ، يَا جَابِرُ! فَصَبَّ عَلَيَّ
 ۲۴۰۶ خُذْهُ فْتَمَوُّهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ
 ۲۴۰۵ خُذْهُ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ
 خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ

- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، ٧٠٢٤
- أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ ٦٤٢٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرِّ شَدِيدٍ ٦٢٥٧
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَأَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ ١٦٥٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ٤٥١٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي ١٦٣١
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسِ بَقِينٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ٧٣٥٠
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ١٥٨٦
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ ٢٩٢٢
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرْنَا ٣١٨٦
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ، مَعَنَا النِّسَاءُ ٢٩٤٠
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِإِهْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ٢٩١٦
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ٢٩٢٩
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَحْنُ نَضْرُحُ خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ٣٠٢٣
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ٢١٠٣
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ٢٠٩١
- خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ ٦٤٢٨
- خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ ٦٢٥٧
- خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَى ١٦٥٨
- خَرَجْتُ مَعَ شُرْحَيْلِ بْنِ السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ ١٥٨٤
- خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ٤٥٧١
- خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ ٧٣٥٠
- خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ ٢٥٢٩
- خَرَجْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُتَيْنٍ ٤٥٦٨
- خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلَلٍ ٢٨٨٧
- خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ٢٩١٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ٤٦٦٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ٥٠١٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ، فَمِنَّا ٢٨٥١
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حِجَّةِ الْوُدَاعِ ٢٩١٧
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ ٥٩٤٧
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقَرَى ٥٩٤٨
- خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ ٨١٦

- ٢١١٧ فَقَامَ فَرِعَاً
- ٢٠٨٩ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٧١٩١ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الثَّاقَةَ
- ٤٤٥٠ خَطَبَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ
- ٧٥٥٩ خَطَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى
- ١٦٣٦ غَرَبَتِ الشَّمْسُ
- ٤٣٨٦ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ
- ٥٠٧٥ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ
- خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فِي يَوْمٍ ذِي
- ١٦٠٥ رَدْعٍ
- خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو
- ١٥١٩ سَلِمَةَ أَنْ يَتَقَلَّبُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ
- ٦٢١٨ خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ٧٠٥٤ خَلَقَ اللَّهُ، [عَزَّ وَجَلَّ]، الثَّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ
- ٧١٦٣ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ
- ٦٩٧٣ خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً
- ٧٤٩٥ خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ
- ٥٦٥٠ خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ
- ٢٨٦٣ خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْعُقْرَبُ
- ٢٨٦٢ خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ
- خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي
- ٢٨٦٨ الْحَرَمِ
- خَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَا قُتِلَ
- ٢٨٧٥ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسِقٌ
- ٢٨٦٩ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسِقٌ
- ٢٨٦٧ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسِقٌ، تُقْتَلُ
- خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ
- ٢٨٧٣ قَتَلَهُنَّ
- خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، لَيْسَ عَلَى الْمُخْرِمِ
- ٢٨٧٢ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ
- ٢٨٧٦ خَمْسٌ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ
- ٤٨٠٤ خِيَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ
- ٤١١١ خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً
- ٦٤٧٢ خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
- الْخَيْرِيُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ:
- ٢٢٩٢ فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ
- ٦٤٧٣ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ
- ٦٤٦٩ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي يَلُونِي
- ٦٤٢١ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ
- ٦٤٢٤ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ
- خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَسَرُّهَا
- ٩٨٥ آخِرُهَا
- ٦٤٥٦ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ
- خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحٌ نِسَاءً
- ٦٤٦٠ قُرَيْشِي، أَخْتَاهُ عَلَى وَكَلِدٍ
- ٦٢٧١ خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ
- ٦٤٧٧ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ
- خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ
- ١٩٧٦ الْجُمُعَةِ
- ٤١١٢ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً
- ٣٦٨٧ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرَنَاهُ
- ٢٢٩٠ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ وَزُرٌّ
- الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا - أَوْ قَالَ: الْخَيْلُ
- ٢٢٩٢ مَعْقُودٌ
- ٤٨٤٧ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ
- الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ، طَوْلُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ
- ٧١٦٠ مِيلًا

٢٧١٥	دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ	٨١٥	دِبَاعُهُ طَهُورُهُ
٤١٤٨	دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ	٤٣٣٩	دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا
١٣١٩	دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ	٧٣٦٦	الدَّجَالُ أُعْوَزُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى
٥٥٢٨	دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً	٧٣٦٥	الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ
٦٠٥٥	دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقٌ ..	٣٦٩٠	دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢١٦٨	دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ ..	٢٦٥١	دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَيَّ ابْنِ مَشْعُودٍ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَغَدَّى
٣٦١٩	دَخَلَ قَائِفٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدٌ	٢٦٤٨	دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامِ خَالَتِي
١٣٢١	دَخَلْتُ [عَلَيَّ] عَجُوزَانِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ	١٥٠١	دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي
٦١٩٨	دَخَلْتُ الْحِجَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا ..	٦٣٧٥	دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَضْبًا
٦٣٢٠	دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ	٤٦٢٥	دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ
١٦٥٥	دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا	١٦٥١	دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَطِّبُ
٦٩٨٢	دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جِرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا	٢٠٢٠	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
٦٦٧٩	دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مِمُونَةَ	٣٢٣٥	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، وَمَعَهُ أَسَامَةُ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَيَّبَانِ بَغْنَاءِ بُعَاثٍ
٥٠٣٣	دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَيَّ عَائِشَةَ	٢٠٦٥	دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ
٢٥٥٦	دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَيَّ عَائِشَةَ لِرَضِي اللَّهِ عَنْهَا]	٦٦١٤	دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِيِ الْأَنْصَارِ
٢٥٥٧	دَخَلْتُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السَّوَاكِ عَلَيَّ لِسَانِهِ	٢٠٦١	
٥٩٢	دَخَلْتُ عَلَيَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا		
٣٧٢٥	دَخَلْتُ عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ دَخَلْتُ عَلَيَّ عَائِشَةَ، أَنَا وَأَخُوهَا مِنْ الرِّضَاعَةِ		
٦٥٥٩			
٧٢٨			

- دَعَا، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ
 ۷۳۴۵ قَتْلُهُ ۵۴۴۲
- دَعَا، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا ۶۵۸۳
- دَعَاهُمْ، يَا عُمَرُ ۲۰۶۹
- دَعَاهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ ۶۳۱
- دَعَاهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدِ ۲۰۶۳
- دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ - بِظَهْرِ الْعَيْبِ
 ۶۹۲۹ - مُسْتَجَابَةٌ ۳۷۷۹
- دَعْوُهُ ۶۶۰
- دَعْوَاهَا، فَإِنَّهَا مُتَّبِعَةٌ ۶۵۸۳
- دَعْوَهُمْ، يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثَنَاهُ ۴۶۷۸
- دَعِي عُمَرَتِكَ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ ۲۹۱۴
- دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ
 ۷۱۵ ذَلِكَ ۳۷۰۷
- دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ ۳۰۹۹
- دَفَنْتِ ثَلَاثَةَ؟ ۶۷۰۳
- دَلُونِي عَلَى قَبْرِهِ ۲۲۱۵
- دَمِيَّتْ إِضْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۴۶۵۴
- الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ ۷۴۱۷
- الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ
 ۳۶۴۹ الصَّالِحَةُ ۵۲۳۳
- دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ ۲۰۶۵
- الدِّينُ النَّصِيحَةُ ۱۹۶
- دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۲۳۱۱
- الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ۴۰۶۹
- دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا
 ۵۴۴۲ غَلِيظًا ۶۳۹۱
- دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ
 ۶۳۹۱ ثَابِتٍ يُشِيدُهَا شِعْرًا ۳۷۰۵
- دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَسَأَلْتُهَا
 ۳۷۰۵ عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا ۳۷۷۹
- دَخَلْتُ عَلَيَّ بِرَبْرَةٍ فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلِي
 ۳۷۷۹ كَاتِبُونِي ۶۸۱۷
- دَخَلْنَا عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ
 ۶۸۱۷ فِي بَطْنِهِ ۴۷۷۱
- دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ
 ۴۷۷۱ مَرِيضٌ ۴۷۷۱
- دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْخَفْتَنَا
 ۴۷۷۱ بِرُطْبِ ابْنِ طَابٍ ۳۷۰۷
- دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْخَفْتَنَا
 ۳۷۰۷ بِرُطْبٍ ۷۳۸۷
- دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ۷۳۸۷ فِي عُرْسِهِ ۵۲۳۳
- دَعَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَثْرِ الْحُدَيْبِيَّةِ ۴۸۱۰
- دَعَا النَّبِيَّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَجَّامًا ۴۰۴۰
- دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ ۵۳۲۶
- دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا
 ۵۳۲۶ أَصْحَابَ بَثْرِ مَعُونَةَ ۱۵۴۵
- دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ، فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ
 ۱۵۴۵ عَشْرَ ضَبَا ۵۰۴۰
- دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ ۴۲۱۲
- دَعُوهُ ۹۵۳
- دَعُوهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ
 ۹۵۳ صَلَاتَهُ ۲۴۵۶
- ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ۱۵۱
- ذَاقَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَنَانِي ۲۳۰۴

- ۱۳۴۷ ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ
 ۱۸۱۷ ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ
 ۱۱۹۹ ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ
 ۵۷۳۸ ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خُتْرَبٌ
 ۲۶۲۳ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ
 ۲۳۲۹ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأَجُورِ
 ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْدَّرَجَاتِ الْعُلَى
 ۱۳۴۸ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ
 ۴۰۶۳ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ
 ۴۰۶۸ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَزَنَا يوزن
 ۴۰۷۵ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَزَنَا يوزن
 ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ،
 ۷۶۴ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ
 ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ،
 ۱۶۶۹ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ
 ۶۰۸۷ ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ۷۳۰۷ ذُو السُّوَيْفَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ
 ر
 ۲۳۴۹ وَأَشَاح
 ۳۴۹۴ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيَّ بِشَاشَةِ الْعُرْسِ
 رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءًا مِنْ سِتِّهِ
 ۵۹۱۳ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا
 ۵۹۱۶ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا
 الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ جُزْءًا مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ
 ۵۹۱۲ جُزْءًا
 الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى
 ۵۹۰۳ أَحَدَكُمْ
 الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءَ
 ۵۹۰۲ مِنَ الشَّيْطَانِ
 ۵۹۰۶ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءًا مِنْ سِتِّهِ وَأَرْبَعِينَ
 ۷۳۷۳ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ
 ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ، فَأَعْرَضَ
 ۲۳۴۹ وَأَشَاح
 ۷۴۶۱ ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا
 ۵۲۳۶ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ
 ۵۰۴۳ ذَكَرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ
 ۶۵۹۳ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ
 ذَكَرَنَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَيْسَةَ رَأَيْتُهَا
 ۱۱۸۳ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ
 ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقَتَّ الصَّلَاةَ بِشَيْءٍ
 ۸۳۹ يَعْرِفُونَهُ
 ۴۲۳۱ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا
 ۳۸۸۷ ذَلِكَ الرَّبَا، تِلْكَ الْمُرَابَنَةُ
 ۳۵۶۵ ذَلِكَ الْوَادُ الْخَفِيُّ

- رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ، ۵۹۱۲ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ
- مُتَوَشَّحًا بِهِ ۱۱۵۶ الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ
- رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ ۷۳۵۳ التَّبْوَةَ
- رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۶۰۸۵ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ
- رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ ۵۹۳۲ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُبْيَضَ قَدْ شَابَ ۶۰۸۱ رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَعَجَلَهُ السَّيْرُ ۷۲۹۴ رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ
- فِي السَّفَرِ ۱۶۲۴ رَأَى ابْنُ عُمَرَ مَسْكِينًا
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ۵۳۷۴ رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا
- رَفَعَ يَدَيْهِ ۸۶۱ فِي الْمَسْجِدِ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَفْتَدِمُ مَكَّةَ ۳۰۵۰ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الشُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ۳۲۳۶ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغْفَلِ رَجُلًا مِنْ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ بِذِي ۵۰۵۰ أَصْحَابِهِ يَخِذِفُ
- الرَّاحِلَةَ ۲۸۲۲ رَأَى عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ ۶۱۳۷ يَسْرِقُ
- الْأَسْوَدَ ۳۰۵۳ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ، فِي: ﴿إِذَا
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاتِمًا بَيْنَ الرَّكْنِ ۱۳۰۶ السَّمَاءِ انشَقَّتْ﴾
- وَالْبَابِ ۳۴۲۳ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءُ ۶۰۸۰ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَحَانَتْ صَلَاةُ ۳۰۶۵ رَأَيْتُ الْأَضْلَعَ يَعْني عُمَرَ [بْنِ الْخَطَّابِ]،
- الْقَضْرِ ۵۹۴۲ يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ ۳۰۶۹ رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ
- الْأَرْضِ رَجُلٌ ۶۰۷۲ ﷺ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَنَاءَ بِالرُّطْبِ ۵۳۳۰ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ ۳۱۴۰ الْخَذْفِ
- وَالْعِشَاءِ ۱۶۲۳ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُفْعِيًا، يَأْكُلُ تَمْرًا
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي ۵۳۳۱ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا
- الدُّعَاءِ، حَتَّى يَرَى ۲۰۷۴ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأَمَامَهُ بِنْتُ
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، ۱۲۱۳ أَبِي الْعَاصِ

- ٤٤٢٤ النَّبِيِّ ﷺ
 ٤٤٤ رَأَيْتُ نُورًا
 رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَقَعْنَا، وَقَعَدْنَا
 ٢٢٣٠ فَقَعَدْنَا
 ٧١٩٠ رَبِّ أَشَعْتَ مَدْفُوعَ بِالْأَبْوَابِ
 ٦٦٨٢ رَبِّ أَشَعْتَ مَدْفُوعَ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ
 ٤٦٤٦ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
 ١٦٤٢ رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ
 ٤٠٨٨ الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ
 رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ
 ٤٩٣٨ وَقِيَامِهِ
 ٣٢٠٢ رَبَّمَا قَتَلْتُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 رَبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، قِيمَتُهُ
 ١٢٩٦ بِالسَّجْدَةِ
 رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ
 ٦٨٤١ حَسَنَةً
 رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى
 ٥٧٠ الْمَدِينَةَ
 ٢٧٤٦ رَجُلٌ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ
 ٤٧٢٧ الرَّجُلُ رَاعٍ، فِي مَالِ أَبِيهِ
 ٦١١٨ رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَفَرَ عَنْهُ
 ٣٩٩٤ رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ
 ٧٤٨٩ الرَّجُلُ مَرْكُومٌ
 ٢٣٨١ رَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالسَّجْدِ، إِذَا خَرَجَ
 ٢٤٥٧ الرَّجُلُ يَزِيهِ الرِّيَّةَ
 ٤٤٤٢ رَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ
 ٣١٤٤ رَجِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ
 ٦٥١٩ الرَّجْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ
 ٦١٦٥ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي
- ١٦١٤ وَهُوَ مُوجَّهٌ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ
 ١١٥٤ سَلَمَةَ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبِ
 ١١٥٢ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبِ
 ١١٥٥ وَاحِدٍ مُتَّحِفًا بِهِ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ
 ١٢١٤ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ
 ٣٠٧٧ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، عَلَى
 ١٨٥٤ نَاقَتِهِ، يقرأ سُورَةَ الْفَتْحِ
 رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عُنُقِهِ
 ٦٤٩٦ الْمَدِينَةَ
 رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ وَالْتَزَمَهُ
 ٣٠٧١ رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ
 ٣٠٧٠ رَأَيْتُ عُمَرَ وَبَنَ عَامِرَ الْخُزَاعِيَّ يُجْرُ
 ٧١٩٣ قَضْبَهُ فِي النَّارِ
 رَأَيْتُ عُمَرَ وَبَنَ لَحْيِي بَيْنَ قَمْعَةٍ
 ٧١٩٢ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ
 ٦٠٠٤ شِمَالِهِ
 رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ
 ٤٢٧ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ
 ٥٩٣٤ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً
 ٦٣٦٩ إِسْتَبْرَقِ
 رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَوُجِدْتُمْ
 ٢٠٩١ رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَيْسَمَ
 ٥٥٥٨ رَأَيْتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوِ بَكْرَةَ
 ٦١٩٦ رَأَيْتُ مَا عَزَّ بَنَ مَالِكِ جِئِنَ جِئِي بِهِ إِلَى

- ٣١٣١ رَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ
 ٥٧٤٧ رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَحْجَلِهِ
 ٥٧٤٨ رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَحْجَلِهِ
 ٦٠٤٠ رُوِيََا يَا أَنْجَسَةَ! لَا تُكْسِرِ الْقَوَارِيرَ
 ز
 ٤٠٣ زَمَلُونِي زَمَلُونِي
 س
 ٤٠٣٨ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ كَسْبِ الْحَجَّامِ ..
 سُئِلَ أَنَسُ [بْنُ مَالِكٍ]: هَلْ خَضَبَ
 ٦٠٧٣ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟
 ٢٤٨ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ
 سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ
 ٦٧٦٥ الْمُشْرِكِينَ
 ١١١٣ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّيِ ..
 سُئِلَ عَلِيٌّ: أَحْصَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ٥١٢٦ بِشَيْءٍ؟
 ٣٧٤٦ سُئِلَتْ عَنِ الْمُتَلَاعِيَيْنِ فِي إِمْرَةٍ مُضْعَبٍ ..
 السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ،
 ٧٤٦٨ كَالْمُجَاهِدِ
 ٢٦٠٨ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ ..
 ٢٦٢٠ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ
 سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُصُومُ
 ٢٦١٩ الصَّائِمُ
 ١٤٩٦ سَأَفْعَلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]
 ٢٩٩٨ أَطُوفُ بِالْبَيْتِ
 سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ الْحَمْرِ
 ١٨٣٨ رَجِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي آبَةَ
 رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَامَ أُوطَاسٍ،
 ٣٤١٨ فِي الْمُتَنَعَةِ
 رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقِيَةِ مِنْ
 ٥٧٢٤ الْعَيْنِ
 ٦١١١ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ
 رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ
 ٣٨٨٨ بِخِرْصِيهَا تَمْرًا
 رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ
 ٣٤٠٤ التَّبْتَلُ
 ٣٠٨٧ رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ
 ٦٢٣٨ رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتُهُ
 ٩٩ رُدُّوهُ عَلَيَّ
 ٦١١٩ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا
 ٦٥١١ رَغِمَ أَنْفُهُ
 ٦٥١٢ رَغِمَ أَنْفُهُ
 ٣٢٥٤ رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا
 ١٧٩٨ رَفَدْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً
 ٦١٢ رَفِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ
 رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ:
 ١٥٥٨ غِفَارُ عَفَرَ اللَّهُ لَهَا
 ١٧٥٩ رَكَعَةً مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
 ١١٩٦ رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا
 ١٦٨٨ رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
 ١٠٥٧ رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ
 ٣٠٥١ رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى
 الْحَجْرِ ثَلَاثًا
 ٣١٤١ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ
 ضَحَى

- ۱۶۶۸ النَّاسِ يُخْبِرُنِي ۵۲۳۰ وَشِرَائِهَا
 سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُبُورِ، قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ سَأَلَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - رَبَّهُ
 ۱۵۴۹ الرُّكُوعِ؟ ۴۶۵ تَعَالَى: مَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةَ
 ۲۹۹۹ سَأَلْنَا ابْنَ عَمَرَ عَنِ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةَ ۶۱۰۰ ﷺ
 ۵۱۳۲ سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفُضَيْخِ؟ ۵۱۸۷ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ نَبِيدِ الْجَرِّ؟
 ۲۲۰۱ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ۱ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ
 ۳۲۷۵ مُفْرِنِينَ ۶۰۷۴ اللَّهُ ﷺ حَضَبٌ؟
 ۴۲۴۵ سُبْحَانَ اللَّهِ بِشَسِّ مَا جَزَتْهَا ۳۰۳۴ سَأَلْتُ أَنَسًا: كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟
 سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا ۱۶۴۰ سَأَلْتُ أَنَسًا: كَيْفَ أَنْصَرَفَ إِذَا صَلَّى
 ۶۹۱۴ نَفْسِهِ ۱ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ [رَضِيَ اللَّهُ
 ۱۰۸۸ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ ۲۶۸۱ عَنْهُمَا] وَهُوَ يَطُوفُ
 ۸۲۴ سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ ۷۲۶۰ سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ
 سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ
 ۶۸۳۵ - أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ! آتِنَا ۳۴۷۵ يَنْكِحُهَا أَهْلُهَا
 ۱۸۱۴ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ۱ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَوَّلِ مَسْجِدٍ
 ۱۸۱۴ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ۱۱۶۲ وَضَعَ فِي الْأَرْضِ
 سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا! وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ
 ۱۰۸۵ اغْفِرْ لِي «وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ
 ۱۰۸۷ سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ ۴۰۲ لَهَا»
 ۱۰۸۶ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ ۵۶۴۴ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَظَرَةِ الْفَجَاءَةِ
 ۱۰۸۹ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا ۱ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ
 سَبْعَةَ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ۳۰۳۵
 ۲۳۸۰ ظِلُّهُ ۱ سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ [رَضِيَ اللَّهُ
 ۵۲۲ سَبَقَكَ بِهَا عُنَاشَةُ ۲۹۶۹ عَنْهُ] عَنِ الْمُتَمَتِّعَةِ
 ۱۰۹۱ سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ۲۷۲۶ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنِ صَوْمِ رَجَبٍ
 ۴۹۴۷ سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ ۱ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ [رَضِيَ اللَّهُ
 ۴۸۰۰ سَتَكُونُ أَمْرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ۲۸۴۲ عَنْهُمَا] عَنِ الرَّجُلِ
 ۷۲۴۷ سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ۱ سَأَلْتُ وَحَرَضْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنْ

- ۱۸۹۰ سَلُوهُ، لَأَيِّ شَيْءٍ يَضْنَعُ ذَلِكَ
 ۸۶۸ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ
 ۱۵۴۲ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ
 ۱۸۱۳ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ
 ۳۹۸۳ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ
 بِالْبَابِ
 ۶۹۰۰ سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلَايِهِ عَلَيْنَا
 ۷۵۶۲ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُقْسِمُ قَسَمًا
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَى رَجُلًا يَخْتَارُ
 الْمَسْجِدَ خَارِجًا
 ۱۴۹۰ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ
 وَالزَّيْتُونِ
 ۱۰۳۹ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
 جَمِيعًا
 ۲۹۹۵ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبٍ
 النَّبِيِّ ﷺ؟
 ۶۰۸۳ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَنَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ
 النَّخْرِ
 ۳۱۶۳ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا
 ۲۲۴۲ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ، فِي
 الْمَغْرِبِ
 ۱۰۳۵ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: فَلَا أُدْرِي
 أَشَيْءٌ
 ۲۴۱۶ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهَلُّ مُلَبِّدًا يَقُولُ:
 لَيْتَكَ أَلَلَّهْمَّ!
 ۲۸۱۴ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا
 الْمِنْبَرِ
 ۵۲۰۱ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ،
- ۵۹۴۸ سَهَبُ عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ
 سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي: «إِذَا السَّمَاءُ
 انشَقَّتْ». و«اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ»
 ۱۳۰۲ سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: «إِذَا السَّمَاءُ
 انشَقَّتْ». و«اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ»
 ۱۳۰۱ سَجَّي رَسُولُ اللهِ ﷺ - حِينَ مَاتَ -
 بِثُوبٍ حَبْرَةٍ
 ۲۱۸۳ سَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَهُودِيًّا
 ۵۷۰۳ السَّرَاوِيلُ، لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ،
 وَالْحَقَانَ
 ۲۷۹۴ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ
 ۲۵۶۱ السَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ
 ۴۹۶۱ الشُّفْلُ أَرْفَقُ
 ۵۳۵۸ سَقَّنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ
 ۳۶۷۹ سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ
 وَهُوَ قَائِمٌ
 ۵۲۸۰ سَلْ
 ۷۱۶ سَلْ هَذِهِ
 ۲۵۸۸ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى
 ۴۶۰۷ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ
 ۵۸۴ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ
 ۲۲۵۵ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ
 ۳۵۰۰ سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ
 مِنَ الْعَصْرِ
 ۱۲۹۴ سَلُونِي
 ۹۹ سَلُونِي
 ۶۱۲۱ سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ
 ۶۱۲۵ سَلُونِي، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيْنَهُ
 لَكُمْ
 ۶۱۲۳

- ٢٦٠ الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ
- ١٢٣٨ شَغَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ، فَأَذْهَبُوا بِهَا
- ١٤٢٤ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، حَتَّى
- ١٤٢٥ غَرَبَتِ الشَّمْسُ
- شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ
- الْعَصْرِ
- شَغَلُونَا عَنِ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ
- الشَّمْسُ
- ٤١٢٩ الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ
- ٥٤٢٢ شَفَّقَهُ خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ
- ٥٤٠٣ شَفَّقَهَا خُمْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ
- شَكَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٢٦٣٥ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ
- شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي
- الرَّمَضَاءِ
- ٤٩٤٠ الشَّهْدَاءُ حَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ
- شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ
- مَاتَ
- ٥٠٦٤ شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٥٠٩٧ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
- ٢٦٧١ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
- ٥٠٦٧ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْأَضْحَى
- شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ
- ٢٠٤٤ وَأَبِي بَكْرٍ وَحُمَرَ وَعُثْمَانَ
- ٤٤٥٧ شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَنَّهُ بِالْوَالِدِ
- شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ
- الْعِيدِ
- ٢٠٤٨ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ
- الْخَوْفِ، فَصَفَّنا صَفَيْنِ
- ١٩٤٥ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ
- ٧٤٦٢ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- عَلَى مِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٧٥٦٠ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ
- ٧٠١٨ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ
- خَطِيبٌ يَقُولُ
- ٢٣٩٢ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا
- فَأَعَجِبْتَنِي وَأَيَّقْتَنِي
- ٣٢٦٢ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ جِرَامٍ يَقْرَأُ
- سُورَةَ الْفُرْقَانِ
- ١٨٩٩ سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبٍ مِنْهَا فِي الْبَرِّ
- ٧٣٣٣ سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَقْدَمَةَ الْمَدِينَةِ،
- لَيْلَةً
- ٦٢٣١ سَوُوا ضُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ
- تَمَامِ الصَّلَاةِ
- ٩٧٥ سَيِّحَانٌ وَجِيحَانٌ، وَالْفَرَاتُ وَالْتَيْلُ
- ٧١٦١ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحَدَاتُ
- الْأَسْتَانَ
- ٢٤٦٢ سَيُرُوا، هَذَا جُمْدَانُ
- ٦٨٠٨ سَيَعُودُ بِهَذَا النَّيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ
- لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ
- ٧٢٤٣ ش
- الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ
- ٥٨٠٤ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ
- ٣٥٦ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ
- يَأْتِيهَا
- ٣٥٢٥ شَرُّ الْكَلْبِ مَهْرُ الْبُعْيِيِّ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ،
- وَكَسْبُ الْحَجَّامِ
- ٤٠١١

- ٢٢٣٩ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّخْدَاحِ .
- صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، ثُمَّ
- ٥٩٧٧ صَعِدَ الْمِنْبَرَ
- ١٠٢٢ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ
- صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا
- ١٤١٤ انصَرَفَ
- صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ
- ١٢٦٩ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ
- صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ،
- ١٢٩٠ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ
- ١١٩٤ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي
- صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَلَمَّا رَكَعْتُ
- ١١٩٧ شَيْئًا
- ١٠٦٦ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ
- ٨٩٢ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ
- صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَصَلَّى عَلَى أُمَّ
- ٢٢٣٥ كَعْبٍ، مَا تَتْ
- صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى،
- ١٥٩٩ وَالنَّاسُ
- ١٣٠٤ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ
- صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ
- ١١٧٦ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا
- صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا،
- ١٦٣٤ وَسَبْعًا جَمِيعًا
- صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَحَ
- ١٨١٤ الْمَقْرَةَ
- صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ
- ١٠٣٨ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ، غَيْرَ
- ٢٠٥١ مَرَّةٍ
- ٢٥٢ الصَّلَاةَ لَوْ قَتِيهَا
- صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ
- ١٤٧٦ وَعِشْرِينَ صَلَاةً
- صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
- ١٩٣٦ بَيْتِي قَطُّ
- صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتِيهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ
- ١٤٧١ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ
- ٤١٥٧ صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا
- ١٨٢١ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةَ إِلَى
- الْجُمُعَةِ، كَفَّارَةً
- ٥٥٠ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِمَنَى صَلَاةَ الْمَسَافِرِ
- ١٥٩٤ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ التَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ
- ٥٠٨٣ صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي
- الْعَمِيَّةِ
- ١٢٨٨ صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بِمَنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ
- ١٥٩٦ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِذِي طُوًى
- ٣٠١٣ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
- ٣٠١٦ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ
- جَمِيعًا
- ١٦٢٨ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ
- جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ
- ١٦٢٩ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَأَبُو
- بَكْرٍ بَعْدَهُ
- ١٥٩٢ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ كَسَفَتْ
- الشَّمْسُ، ثَمَانِ رَكَعَاتٍ
- ٢١١١ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ،
- ١٩٤٢ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَةً
- صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي
- بَعْضِ أَيَّامِهِ
- ١٩٤٤

ص	۱۵۹۸	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى، آمَنَ مَا
۵۰۸۴	۶۰۵۲	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى
۵۰۶۹		صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى
۵۰۸۷	۱۸۱۵	هَمَمْتُ
۲۵۲۵	۱۲۳۴	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ تَتَخَعَّعُ
۷۱۸۵		صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ
۵۷۳۷	۱۶۹۸	سَجْدَتَيْنِ
۳۵۰۷	۸۹۰	صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ
۹۳۶		صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى
۲۱۷۷	۱۵۸۲	مَكَّةَ
۴۵۱۳	۱۰۲۴	صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ
		صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ
	۱۱۷۷	الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا
	۱۴۱۳	صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ
	۲۷۴۲	صُمُّ أَفْضَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صَوْمُ دَاوُدَ
	۲۶۲۶	صُمُّ إِنْ شِئْتَ، وَأَفْطِرُ إِنْ شِئْتَ
	۲۸۸۰	صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ
	۲۷۴۲	صُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ
	۲۷۲۹	صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرُ يَوْمًا
	۲۷۴۲	صُمُّ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ
	۶۱۰۹	صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَحَّصَ فِيهِ
	۵۵۸۲	صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا
	۷۱۹۴	صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا
	۲۷۴۷	صَوْمُ ثَلَاثَةِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ
	۲۵۱۵	صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ، فَإِنْ غَمِّي
	۲۶۶۰	صُومُوهُ أَنْتُمْ
	۲۶۹۷	صُومِي عَنْهَا
	۶۱۳۶	صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَبْعُ
	۲۷۰۵	الصِّيَامُ جُنَّةٌ
		ط
	۳۷۱۲	طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ
	۵۷۷۳	الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ
	۴۹۴۴	الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
	۳۰۷۵	طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى
		رَاحِلَتِهِ
		طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ
	۳۰۷۴	الْوَدَاعِ
	۵۳۶۷	طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ
	۵۳۷۱	طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي الرَّجُلَيْنِ
	۵۳۶۸	طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ
	۴۰۸۰	الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ يَنْلَأُ بِمِثْلِ
		طَلَّقْتُ أَمْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
	۳۶۵۴	وَهِيَ حَائِضٌ
	۳۷۲۱	طَلَّقْتُ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَحْلَهَا
	۳۷۱۶	طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا
		طَمِثَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُحَيْبٍ، زَوْجُ النَّبِيِّ

- ۶۲۰۲ عَجِبْتُ مِنْ هَوْلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ بِيَدِي
 ۴۳۰۲ عَجَلُ شَيْخٍ فَلَطَمَ خَدَيْمَا لَهُ
 ۴۴۶۵ الْعَجَمَاءُ جَرَّحَهَا جُبَارٌ
 ۱۱۴۴ عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلَابِ وَالْحُمْرِ
 عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْقَعْتَهَا، فَلَمْ
 ۶۶۷۷ تُطْعِمَهَا
 ۵۸۵۲ عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَّتْهَا
 ۶۶۷۵ عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، سَجَّتْهَا
 ۵۸۵۵ عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ تُطْعِمَهَا
 ۴۲۳ عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ
 عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنَتُهَا
 ۱۲۳۳ وَسَيِّئَتُهَا
 عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ
 ۵۲۷ الرَّهْطُ
 ۶۱۱۹ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ
 ۴۸۳۷ عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ
 ۴۵۰۶ عَرَفَهَا حَوْلًا
 ۴۴۹۹ عَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اغْرِفَ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا
 ۶۶۸۰ الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبِيرِيَاءُ رِدَاؤُهُ
 ۷۵۲۰ عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ
 ۶۰۴ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ
 ۱۵۴۷ عَصِيَّةٌ عَصَبَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
 ۳۲۲۸ عَفَرَى حَلَقَى إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا
 ۹۷۰ عَلَامٌ تُؤْمُونَ بِأَيْدِيكُمْ
 ۵۷۶۳ عَلَامٌ تَدْعُرُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟
 ۴۷۶۳ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ
 ۲۴۰۳ [عَلَى] أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
 ۳۳۵۰ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا
 عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
- ۳۲۲۳ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
 ۶۵۱ طُهُورُ إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَعٌ فِيهِ الْكَلْبُ
 الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ
 ۵۳۴ الْمِيزَانَ
 ۳۰۷۸ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتَ رَاكِبَةٌ
 ۱۷۶۹ طُولُ الْقَنُوتِ
 طَبِئَةٌ - يَغْنِي الْمَدِينَةَ - وَإِنَّهَا تَنْبِي
 ۳۳۵۶ الْخَبَثُ
 طَبِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي بِنَدِيرَةٍ، فِي
 ۲۸۲۸ حَجَّةِ الْوَدَاعِ
 ۲۸۲۴ طَبِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أُحْرَمَ
 ۲۸۲۷ طَبِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِجَلِّهِ وَلِحُرْمِهِ
- ع
- ۶۵۵۱ عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةٍ
 ۴۱۷۴ الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ
 الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ كَالْكَلْبِ، يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ
 ۴۱۷۶ فِي قَيْتِهِ
 ۲۰۹۸ عَائِدًا بِاللَّهِ
 ۴۲۰۹ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
 ۴۱۴۷ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ
 عِبَادَ اللَّهِ! لَتَسَوْنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيَخَالِفَنَّ
 ۹۷۹ اللَّهُ
 ۷۴۰۰ الْعِبَادَةُ فِي الْهَزَجِ، كَهَجْرَةِ إِلَيَّ
 ۲۲۰۲ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا
 ۶۱۷۰ عَبْدٌ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِ بَيْنَ أَنْ يُزَيَّنَهُ زَهْرَةُ الدُّنْيَا
 ۷۲۴۴ الْعَجَبُ إِنْ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ النَّبِيَّ
 ۷۵۰۰ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ
 ۱۳۵۸ عَجِبْتُ لَهَا. فَبَحَثَ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ

- ٤٨٢٢ الْحَدِيثِ
- ١٤٥١ عَلَى رِسْلِكُمْ، وَأَبَشِرُوا
- ٥٦٧٩ عَلَى رِسْلِكُمْ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ
- ٣٤٦٣ عَلَى سَوْمِ أُخِيهِ، وَخِطْبَةِ أُخِيهِ
- ١٩٨٦ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ
- ٢٣٣٣ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ
- ٣٤٨٦ عَلَى كَمِّ تَزَوَّجَتْهَا
- ٦٩١٥ عَلَى مَكَانِكُمْ
- عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، فِي عُسْرِكَ
- ٤٧٥٤ وَيُسْرِكَ
- عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ
- ١٠٩٣ لِلَّهِ
- ٤٠٢٠ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبُهَيْمِ ذِي الثَّقَطَيْنِ
- ٥٣٤٩ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ
- ٣٠٨٩ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ
- عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ، فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى
- الْبِرِّ
- ٦٦٣٩ عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي تُرْمَى بِهِ
- الْجُمْرَةَ
- ٣٠٨٩ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ
- ٢٦١٤ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ! لَا
- يَمَلُّ اللَّهُ
- ١٨٣٤ عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عَمْرُؤُا
- ٦٤٢ الْعُمْرَةَ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا
- ٣٢٨٩ الْعُمْرَى جَائِزَةً
- ٤٢٠٠ الْعُمْرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ
- ٤١٩٣ الْعُمْرَى مِيرَاثًا لِأَهْلِهَا
- ٤٢٠١ عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأَجْرَ كَثِيرًا
- ٤٩١٤ عَمِّي الَّذِي سُمِّيْتُ بِهِ
- ٤٩١٨ عِنْدَ أَدْنَى طَهْرِهَا: نُبْدَةٌ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ
- ٣٧٤١ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ
- ١٣٢٩ الْعَيْنُ حَقٌّ
- ٥٧٠٢ غ
- غَدُونًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا
- ١٩١١ بَعْدَمَا صَلَّيْنَا الْعِدَاةَ
- غَدُونًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ
- ٣٠٩٥ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً
- ٤٦٩٥ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْفَتْحِ، فَفُتِحَ
- مَكَّةَ
- ٦٠٢٢ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً
- ٤٦٩٦ غَزَا نَبِيَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ
- ٤٥٥٥ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ
- ٤٦٩٠ غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةٌ
- ٤٠٦١ غَزَوْنَا فِرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ
- ٤٥٧٣ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُتَيْنًا
- ٤٦١٩ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ
- نَأْكُلُ الْجِرَادَ
- ٥٠٤٥ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ
- فَقَاتَلُونَا فِتَالًا
- ١٩٤٦ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَتْ عَشْرَةَ
- مَضَتْ
- ٢٦١٥ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ
- ٤٥٧٢ غَسَلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ [وَاجِبٌ] عَلَى كُلِّ
- مُحْتَلِمٍ
- ١٩٦٠ الْغُسْلُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاجِبٌ
- ١٩٥٧ غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ
- ٥٢٤٦ غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي

۴۷۸۴	فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفَرْقَ كُلَّهَا	۵۲۵۵	السَّنَةِ لَيْلَةً
۴۸۳۲	فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ	۶۳۵۹	غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا: وَأَسَلْتُ سَأَلَهَا اللَّهُ
۱۰۹۴	فَاعْتِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ	۴۶۷۸	غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ
۲۰۹۱	فَاذْعَبُوا لِلصَّلَاةِ	۱۰۵۸	غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ
۲۷۳۰	فَاذْرَاهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَرُدْ عَلَى ذَلِكَ	۱۹۳	غَلِظَ الْقُلُوبَ وَالْجَفَاءَ فِي الْمَشْرِقِ
۲۷۳۰	فَاذْرَاهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ	۷۳۷۳	غَيْرِ الدَّجَالِ أَخُو فَنِي عَلَيْكُمْ
۲۵۶۸	فَاكْلُفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ	۵۵۰۸	غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ
۶۹۵۱	فَاَمْتَنَعْتَ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً		
۳۱۸۹	فَأَمَرْنَا إِذَا أَخْلَلْنَا أَنْ نُهْدِي		
۱۴۶۷	فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا		
۵۳۵۳	فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأَدْمُ		
۷۴۳۵	فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِضُرْمٍ		
	فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا		
۱۴۹۶	إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ		
۷۰۰۷	فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ		
	فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مِنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ		
۳۵۴۵	الْقِيَامَةِ		
۲۲۵۶	فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتَ		
۱۴۴	فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ		
۴۱۰۹	فَإِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً		
۴۳۸۳	فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ		
۵۸۲۸	فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ		
۴۶۰۷	فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ		
۲۵۰۰	فَإِنَّ عُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا ثَلَاثِينَ		
۲۷۳۰	فَإِنَّ لِرُزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا		
۲۷۳۱	فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا		
۶۱۷۹	فَإِنَّ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ		
۶۸۵۱	فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجَمُّعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَأَخْرَجَتْكَ		
۵۹۶۱	فَأَنَا اللَّبِئَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ		
		۷۴۲۵	فَأَبَشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ
		۴۱۷	فَأْتَيْتَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيَةٍ حِكْمَةً
		۱۴۸۶	فَأَجِبْ
		۲۸۸۰	فَاخْلِقْ رَأْسَكَ
		۲۸۷۷	فَاخْلِقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
		۲۱۰۶	فَاخْذِ دِرْعًا
		۳۲۲۶	فَاخْرُجْ
			فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ
		۲۷۵۲	مَكَانَهُ
			فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاغْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةَ
		۳۰۳۸	فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةٌ
		۱۶۵۵	فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، لَا يَجْلِسُ
			فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -
		۲۶۶۶	صُمْنَا
		۱۲۸۳	فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ
		۳۴۸۵	فَاذْهَبْ فَاذْهَبْ فَاذْهَبْ فَاذْهَبْ فَاذْهَبْ فَاذْهَبْ
		۷۴۹۷	الْقَارَةَ مَسْحُ
		۶۵۰۷	فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ
		۴۷۰۰	فَارْجِعْ، فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ
		۴۱۱۰	فَاسْتَرَوْهُ فَأَغَطُوهُ إِيَّاهُ

- فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّيْتِ، حُثُّ ۵۹۶۲
- فَأَنْتَ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي ۲۲۵۶
- فَأَنْتَ شَهِيدٌ ۳۶۰
- فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ۶۷۱۵
- فَانْطَلِقْ فَطُفْ بِالنِّيتِ وَبَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ أَجِلُّ ۲۹۶۰
- فَانْفِرِي ۳۲۲۸
- فَإِنَّكَ، إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ ۲۷۳۸
- فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَضْمٌ وَأَفْطُرُ ۲۷۲۹
- فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ۶۷۱۳
- فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثْرَةَ شَدِيدَةٍ ۲۴۳۶
- فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ ۵۵۹۰
- فَإِنَّهُ عَمَلِكُ تَرِبَتْ يَمِينُكَ ۳۵۷۴
- فَإِنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا ۶۹۸۵
- فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا ۳۵۵۳
- فَإِنَّهُ، وَاللَّهِ! مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا ۶۹۸۵
- فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبًّا ۲۸۹۵
- فَإِنَّهَا تُحَدِّدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۳۷۳۷
- فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ۵۸۱۹
- فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ۴۵۱
- فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ ۶۴۴۸
- فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ
الْمَسَاجِدِ ۳۳۷۶
- فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ ۲۴۳۶
- فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ۶۱۸۳
- فَأَهْدِ وَأَمْكُتْ حَرَامًا ۲۹۴۳
- فَأَوْفِ بِتَذْرِكَ ۴۲۹۲
- فَأَيُّنَ أَنْتَ مِنَ الْعَذَارَى وَلِعَابِهَا ۳۶۳۷
- فَبَارِكْ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمُ وَلَوْ بِشَاةٍ ۳۴۹۰
- فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ۴۰۶
- فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ ۲۳۰۶
- فَبِتَّبِعِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ۶۵۰۷
- فَبِتْرُكِكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ ۴۳۴۶
- فَبُحِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ۷۲۳۹
- فَبَصَّدْفَرٌ ۲۰۴۴
- فَبَلَّغْتُ فَلَايِدُ بَدُنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ۳۱۹۸
- فَبَلَّغْتُ بِلَتِكَ ۹۰۴
- فَبِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ ۷۲۶۸
- الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ۷۲۹۳
- فَبَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ۶۹۵۱
- فَبَجَاءَ رَجُلٌ فَعَرَفْتُ فِيهِ تَحَوُّشَ الْقَوْمِ
وَهَيْبَتَهُمُ ۱۹۱۷
- فَبَجَاءَ فَصَلَّى ۲۶۷۱
- فَبَحَّجَّ آدَمُ مُوسَى ۶۷۴۴
- فَبَحَّجِّي عَنْهُ ۳۲۵۲
- الْفَحْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَائِدِينَ ۱۸۷
- فَبَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ۶۲۴۵
- فَبَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ وَمَنْ
قَدِمَ مَعَنَا ۶۴۱۱
- فَبَدَعَ جَمَلِكَ، وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ۱۶۵۸
- فَبَدَّيْنُ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ۲۶۹۴
- فَبَدَّيْنُ اللَّهُ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ ۲۶۹۳
- فَبَدَّلَكَ إِذْنَهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ ۳۴۷۵
- فَبَرَّاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفَرَّاشٌ لِامْرَأَتِهِ ۵۴۵۲
- فَبُرَّجَ سَفْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ۴۱۵
- فَبَرَّضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ ۱۵۷۱
- فَبَرَّضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ
فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ۱۵۷۵

- ٤٩٨٦ فَكُلُّهُ مَا لَمْ يُنْتِنِ
- ٤١٨٣ فَكُلُّهُمْ أُعْطِيَتْ بِمِثْلِ هَذَا
- ٢٧٩ فَكَيْفَ تَضَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
- ٢٩٨٧ فَلَا أَجَلَ حَتَّى أَنْحَرَ
- ٦١٥٥ فَلَا أَذْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَيْلِي
- ٤١٨٣ فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ
- ٥٨١٣ فَلَا تَأْتُوا الْكُفَّانَ
- ٤٩٧٩ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَعَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ
- ٤١٨٢ فَلَا تُشْهِدْنِي إِذَا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ
- ٣٦٠ فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ
- ٤٠٨٢ فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ
- فَلَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ
- ١٣٦٣ السَّكِينَةُ
- ٣٩٤٩ فَلَا تَفْعَلُوا، ازْرَعُوهَا
- ٢٩٢٢ فَلَا يَضْرُكُ، فَكُونِي فِي حَجِّكَ
- ٣٢٢٣ فَلْتَنْتَفِرْ
- ٦١٤٩ فَلَوْ كُنْتُ نَمًّا، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ
- فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا
- ٣٣٣٣ دَعَرْتَهَا
- ٥٨٩٩ فَلْيَنْصُقْ عَنِ يَسَارِهِ، حِينَ يَهْبُ مِنْ تَوْبِهِ
- ١٢٧٨ فَلْيَنْحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ
- ١٢٨٠ فَلْيَنْحَرَّ الصَّوَابِ
- ٢٧٧٠ فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكِفِهِ
- ٤١٨٧ فَلْيَسِرْ يَصْلُحْ هَذَا
- ٣٥٧٥ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ عَمَّكَ
- ١٢٧٦ فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ
- ٤٩١٠ فَمَا ظَنُّكُمْ؟
- ٦١٨٢ فَمَنْ اتَّبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً
- ٣٣٢٨ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
- ٢٢٨٠ فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى
- الْحُرِّ
- فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا
- ٢٢٧٩ مِنْ تَمْرٍ
- فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي
- ١٥٧٠ الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ
- ٢١٠٦ فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا
- ٢٥٥٠ فَضَّلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ
- ٢٠٩١ فَضَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ اللَّهُ عَنْكُمْ
- فَضُمَّ صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ضُمَّ
- ٢٧٤٣ يَوْمًا
- فَضُمَّ صَوْمَ دَاوُدَ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا
- ٢٧٣٦ فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضَلَ الثَّرِيدَ
- ٦٢٩٩ فَضَلَّتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسَيْتٍ: أُعْطِيَتْ
- ١١٦٧ فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ
- ١١٦٥ طُفُوفُنَا
- الْفِطْرَةُ خَمْسٌ
- ٥٩٧ فَطَفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
- ٢٩٥٩ فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً
- مَعِي
- ٣٠٣٩ فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي
- ٦١٦١ فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً
- ٤١٥ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ
- ٦٥٠٤ فَقَدْ أَحْسَنْتَ، طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا
- وَالْمَرْوَةِ، وَأَجِلْ
- ٢٩٥٧ فَقَدَّتْ أُمَّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
- ٧٤٩٦ فَقَدِمْتُ الشَّامَ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا
- ٢٥٢٨ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى
- ٢٠٤٠ يَنْصَرِفَ

٧٠٣٦ الحَنَّةُ	٢٣٧٤	فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِنْكِنَا
٢١٨٢ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ	٦١٨٢	فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِنْكِنَا
٢٣٦١ فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ	٥٧٨٨	فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟
٦٥٣٣ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا	٢٣٧٤	فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةَ
٦٥٣٣ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا	٢٣٧٤	فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
٦٧٢٨ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَدَكَرَ أَوْ أَتَى؟	٦١٨٢	فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا
٢٢٧٢ فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالغَيْمُ الْمُشُورُ	٦٣٥٩	فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ
١٩٦٩ فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ	٦٣٥٣	فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ
٢٧٥٠ فِيهِ وُلْدٌ، وَفِيهِ أَنْزَلَ عَلَيَّ	٢٤٥١	فَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ
٧١٣٥ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أذُنٌ سَمِعَتْ	٢٤٤٧	فَمَنْ يَغْدِلُ إِنْ لَمْ يَغْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
٢٤٦٥ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدِّجُ الْيَدِ، أَوْ مُودِنُ الْيَدِ	٤٥٤	فَتَاجِ مُسْلِمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ
٦١٦١ فَيُوسِفُ نَبِيَّ اللَّهِ ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ	٦٩٠	فَتَاوَلِينِهَا فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ
 ق	٢٦٥٨	فَتَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ
 ق	٢٥٩٥	فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِينَ مِنْكِنَا
٤٠٥٢ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ		فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا
١١٨٥ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ	٦٧٠٢	تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا
 قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] لَمَّا	٣٤٨٧	فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ
٤٠٤٨ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ	٣٧٦٦	فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ
٤٣٨٨ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ فِي النَّارِ	٦٥٠٧	فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ
٦٢٢٢ قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	٣٥٧٨	فَهَلَّا أَذِنْتَ لَهُ؟ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ أَوْ يَدُكَ
٧١١٧ قَارِبُوا وَسَدُّوا	٣٦٣٦	فَهَلَّا بَكَرًا تَلَاعِبُهَا؟
٦٥٦٩ قَارِبُوا وَسَدُّوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ	٣٦٣٧	فَهَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ
 قَالَ: - يَعْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا	٤٧٤٠	فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ
٦١٥٩ يَتَّبِعِي لِعَبْدِ لِي	٢٨٠٣	فَهَنْ لَهَنْ، وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ
 قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ	٣٩٩١	فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ
٧٠٦٤ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ	٦٤٤٤	فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُمْ لِأَخِيرِ
 قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ	١٤٣٠	فَوَاللَّهِ! إِنْ صَلَّيْتَهَا
٧٠٦٥ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟	٧٠٣٥	فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا
٦٤٥٦ قَالَ أَحَدُهُمَا: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ		فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ

- ٦٩٨٠ قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لِأَهْلِهِ ...
 قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ
 ١٩١٦ الْآيَةَ
 ٧٣٤٩ قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ
 ٤٩٣٠ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقِي
 ١٤٠٣ قَالَتِ النَّارُ: رَبِّ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا
 ١١٤٢ قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ
 قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةٍ، مَرَّتْ بِهِ، حَتَّى
 ٢٢٢٣ تَوَارَتْ
 ٢٢٢٤ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ
 ٧٥٠٥ قَامَ رَجُلٌ يُشِي عَلَى أَمِيرٍ
 قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي حَمِيصَةٍ
 ١٢٣٩ ذَاتِ أَعْلَامٍ
 ٤٦٣٣ قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ
 قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا، مَا تَرَكَ
 ٧٢٦٣ شَيْئًا
 قَامَ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَامُ] حَطِييًّا فِي بَنِي
 ٨١٦٣ إِسْرَائِيلَ
 قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ
 ٦٠٩١ وَسِتِّينَ
 ٣٠٦٧ قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ
 ٤٥٧٠ قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ جَمِيْرٍ رَجُلًا
 ٦٣٥٨ قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ
 ١٦٦٩ قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرَتْ يَا أُمَّ هَانِيءَ
 ٣٥٥٦ قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا
 ٤١٠٧ قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ
 ٤١٠١ قَدْ أَخَذْتُهُ، فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ
 ٢٤٢٦ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا
 ٢٤٤٨ قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ
 ٧٤٧٥ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ
 ٥٨٦٤ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ ...
 قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! أَنْفِقْ
 ٢٣٠٨ أَنْفِقْ عَلَيْكَ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ
 ٣٣٦ يَعْمَلُ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا
 ٢٧٠٦ الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي
 ٦٨٣٠ شَيْئًا
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ
 ٣٣٤ فَلَا تَكْتُبُهَا
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ
 ٣٥١ يَقُولُونَ
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي
 ٦٩٥٢ بِي
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي
 ٦٩٧٠ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ
 ٢٧٠٤ إِلَّا الصِّيَامَ
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ
 ٥٥٤٣ يَخْلُقُ
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَسُبُّ ابْنَ آدَمَ اللَّذَهْرَ
 ٥٨٦٢ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
 ٢٦٩٧ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ
 قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟
 ٤٨٨٧ قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ
 ٤٩١٣ قُتِلْتُ؟
 قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: الصَّلَاةُ، فَسَكَتَ
 ١٦٣٧ قَالَ رَجُلٌ: لِأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ
 ٢٣٦٢

- قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ ١٥١٤
- قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا ٢٩٣٧
- قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَيْبَانَا ٧٣٤٥
- قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَفَكَانَ طَلَاقًا ٣٦٨٥
- قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَاقًا ٣٦٨٤
- قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ١٧٨٣
- قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ٤١١
- قَدْ سَأَلْتُ اللهُ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ
مَعْدُودَةٍ ٦٧٧٠
- قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا ٨٨٨
- قَدْ عَجِبْتُ اللهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا
اللَّيْلَةَ ٥٣٥٩
- قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِيهَا ٨٨٩
- قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ ٣٦٠٠
- قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاتُمْ اللهُ وَأَضْدَقُكُمْ
وَأَبْرَأُكُمْ ٢٩٤٣
- قَدْ غَفِرَ لَكَ ٧٠٠٦
- قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي
رَمَضَانَ ٢٥٩٠
- قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ ٢٤٠٥
- قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ ٦٢٠٤
- قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ
رَأْسِ الْحَوْلِ ٣٧٣٣
- قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي
أَخْلَاسِهَا ٣٧٣٢
- قَدْ مَاتَ كِشْرَى فَلَا كِشْرَى بَعْدَهُ ٧٣٢٧
- [«قَدْ» مَضَتْ الْهَجْرَةُ بِأَهْلِهَا ٤٨٢٧
- قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ ٣٧٤٣
- قَدْ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا ٥١٦٤
- قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ
الْيَمَنِ ٥٩٩٥
- قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ ٥٢٩٠
- قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَرْبَعِ أَوْ خَمْسِ مَضْيَنَ مِنَ
ذِي الْحِجَّةِ ٢٩٣٢
- قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعِ خَلْوَنَ مِنَ
الْعَشْرِ ٣٠١٢
- قَدِمَ النَّبِيُّ اللهُ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ
النَّخْلَ ٦١٢٧
- قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدَ
الْيَهُودَ يَصُومُونَ ٢٦٥٦
- قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ٥٥٢٣
- قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ، وَقَدْ
وَهْتَنَّهُمْ حُمَى يَنْبَرٍ ٣٠٥٩
- قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَزَلَّ
بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ ٣٢٣١
- قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَعِيمُ الدَّارِيِّ ٧٣٨٨
- قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عَكْلٍ
أَوْ عَرِينَةَ ٤٣٥٥
- قَدِمَ مُسْهِلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
ﷺ، الْمَدِينَةَ ٥٩٣٥
- قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا ٥٥٨٠
- قَدِمَ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ٥١٧٨
- قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينًا ٦٣٢٦
- قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِيَّةً ٢٤٣٢
- قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ
بِالْبَطْحَاءِ ٢٩٥٩
- قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ٢٣٢٥
- قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٤٦٧٨

- ٢٤١٠ حُبِّ الْعَيْشِ ٣٠٠٣ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ
- قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: ٢٩٤٦ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ
- ٢٤١١ طُولِ الْحَيَاةِ ٣٠٢٤ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَضْرُحُ
- قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَلَيْسَ ٢٩٤٨ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ
- ٧٥٤٥ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ ٢٩٤٨ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ
- ٦٧٠١ قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ. ١٨٥٣ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فِي مَسِيرِهِ لَهُ
- ٣٠٩٨ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، خَدَاءَ عَرَفَةَ ٢٤٨٣ قَرَيْبِهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا
- قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ ٦٤٧٨ الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ
- ٦٠٦٧ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ ٦٤٧٠ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
- ٦٣٤١ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ ٦٤٣٩ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارُ وَمُرَيْتَهُ وَجُحَيْثُهُ
- قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَكُنْتَ تُجَالِسُ ٢٤٣١ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطَ
- ١٥٢٥ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ ٢٤٣١ مَعْرَمَةَ شَيْئًا
- قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي ٥٠٨٥ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا ضَحَايَا
- ١٦٦١ الضُّحَى ٢٤٤٨ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا
- قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ يَضَعُ رَسُولُ اللَّهِ ٢٤٨٢ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا
- ١٧٠٧ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ٣٠٢٢ قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصٍ
- قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي ٤١٢٨ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ
- ١٧٠٨ وَهُوَ قَاعِدٌ ٤٣٩٠ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ
- قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ضَاحِبٍ ٤٥٩٦ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ
- ٣٢٣٩ رَسُولِ اللَّهِ ١٥٩ قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْتُ
- ٦٠٩٤ قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ٦٨٤٨ قُلِ اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي
- ٦٠٩٥ قُلْتُ لِعُرْوَةَ: كَمْ لَبَّتِ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ؟ ٦٩١٢ قُلِ اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسُّدَادَ
- ٣٧١٨ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا ٦٨٦٩ قُلِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا
- ١١٩٨ قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْمَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ ٦٨٦٩ كَبِيرًا
- ٦٢٢٩ قُمْ أَبَا الثَّرَابِ! قُمْ أَبَا الثَّرَابِ ٦٩١١ قُلِ اللَّهُمَّ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي
- ٢٠١٨ قُمْ فَارْكَعْ ٦٩١١ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ
- ٢٠٢٣ قُمْ فَارْكَعْهُمَا ١٣٤ الْقِيَامَةَ
- ٢٠٢٠ قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ ٦٨٤٨ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
- ٤٦٤٠ قُمْ، يَا نَوْمَانُ ٦٨٤٨ قُلْتُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ:

صَلَاةً، حِينَ يُسَلِّمُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ۱۳۴۳
 كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ
 بِالْأَلْوَةِ ۵۸۸۴
 كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُبِيحُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِيَدِي
 الْحُلَيْفَةِ ۳۲۸۳
 كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي ۵۶۱۳
 كَانَ أَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا ۶۲۵۱
 كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ
 الشَّحْرَةِ ۴۸۱۹
 كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ
 جِبْرِيلُ ۵۶۹۹
 كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ
 الِئْمَنَى ۱۳۱۱
 كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشْهُدِ وَضَعَ يَدَهُ
 الِئْسَرَى ۱۳۱۰
 كَانَ اسْمِي بَرَّةً ۵۶۰۸
 كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ، ثُمَّ
 يُصَلُّونَ ۸۳۵
 كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۶۳۷۰
 كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ۳۶۷۳
 كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ۳۲۵۱
 كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ
 يَجْتَمِعُونَ ۸۳۷
 كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي
 سُفْيَانَ ۶۴۰۹
 كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ
 لَكَ ۲۸۱۵
 كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ

فُتُّ عَلَى بَابِ الْحَجَّةِ، فَإِذَا عَامَهُ مَنْ
 دَخَلَهَا الْمَسَاكِينَ ۶۹۳۷
 قَتَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ
 قَوْلًا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ
 جَهَنَّمَ ۱۳۳۳
 قَوْلًا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى
 آلِ مُحَمَّدٍ ۹۰۷
 قَوْلًا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى
 أَزْوَاجِهِ ۹۱۱
 قَوْلًا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا ۳۳۰
 قَوْلًا: وَعَلَيْكُمْ ۵۶۵۳
 قَوْلِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنْ
 الْمُؤْمِنِينَ ۲۲۵۶
 قَوْلِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ ۲۱۲۹
 قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسُّتْهِمْ لَا يَعْدُونَ
 تَرَاقِيَهُمْ ۲۴۷۰
 قَوْمًا ۵۳۱۷
 قَوْمًا إِلَى سَيِّدِكُمْ ۴۵۹۶
 قَوْمًا فَأَصَلِّيْ لَكُمْ ۱۴۹۹
 قِيلَ لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ ۷۵۲۳
 قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي
 قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ ۶۳۲۵

ك

الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ۵۳۷۲
 كَافِلُ النَّيِّمِ، لَهُ أَوْ لِعَیْرِهِ، أَنَا وَهُوَ
 كَهَاتَيْنِ ۷۴۶۹
 كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَزُرُّنَا التَّمْرَ ۵۳۳۳
 كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: فِي ذُبُرِ كُلِّ

- كُفَاهَةٌ ۱۹۵۹
- كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ ۴۷۸۴
- كَانَ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ .. ۱۹۵۸
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ۱۶۲۶
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ نَكَسَ رَأْسَهُ ۶۰۶۱
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَّةٌ ۱۱۰۷
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا سَلَّمَ، لَمْ يَقْعُدْ ۱۳۳۵
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً ۱۷۳۲
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِنَا ۶۲۶۹
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ ۱۰۰۴
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ ۷۰۶۱
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ۶۳۱۹
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ۷۳۷
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا ۶۰۵۶
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَخَصَتْ الشَّمْسُ ۱۴۰۴
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالَعَةً ۱۳۸۲
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ، مِنْ اللَّيْلِ، كُلَّهَا ۱۱۴۱
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ ۱۱۴۷
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً ۱۰۰۵
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ، فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ ۲۵۸۴
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ ۱۰۲۹
- كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لَحْمَ الْحِزْوِيِّ ۳۸۱۰
- كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْتَدْلُونَ أَشْعَارَهُمْ ۶۰۶۲
- كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ۲۶۶۱
- كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ ۴۰۳
- كَانَ بِلَالٌ يُوَدِّدُ إِذَا دَخَصَتْ ۱۳۷۰
- كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُدَيْفَةَ ۷۰۳۷
- كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ۱۱۳۴
- كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ ۶۵۰۸
- كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ ۵۴۸۹
- كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرْقٍ ۵۴۸۶
- كَانَ خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، ۴۶۷۸
- كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ۷۵۳۶
- كَانَ رَجُلٌ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ ۱۵۱۴
- كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ ۱۵۱۶
- كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ۳۹۹۸
- كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ ۱۸۵۶
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ ۶۲۰

- ٢٠٠٥ عَيْنَاهُ
 ٢٢٥٥ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَخْرُجُ
 ٢٧٨٧ أَحْيَا اللَّيْلَ
 ٦٠٠٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ
 ١٥٠٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا
 ١٥٠٠ قُرْبَمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةَ
 ٦٠١٧ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا
 ٦٠٦٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا
 ٢٤٩٢ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ
 ٢٨٣٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ
 ٧٠٢٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ
 ٧٠٢٠ سَفَرًا، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ
 ٧٠٢٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ
 ٢٧٨٥ يَغْتَكِفُ، صَلَّى الْفَجْرَ
 ٢٧٨٥ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ
 ١٦٢٥ تَزِيغَ الشَّمْسِ
 ١٦٢٥ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ
 ١٨١٣ كَبَّرَ
 ٧٢٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بِدَأَى بِيَمِينِهِ
 ٧٢٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ
 ٧١٨ الْجَنَابَةِ
 ٧١٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ
 ٧٢٥ الْجَنَابَةِ
 ٧٢٥ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى
 ٤٥٢٢ جَيْشٍ
 ٤٥٢٢ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَفْرَعَ
 ٦٢٩٨ بَيْنَ نِسَائِهِ
 ٦٢٩٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ
 ١٥٨٣ أَمْيَالٍ
 ١٥٨٣ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ
- ٢٠٠٥ عَيْنَاهُ
 ٢٢٥٥ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ،
 ٢٧٨٧ أَحْيَا اللَّيْلَ
 ٦٠٠٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنْ
 ١٥٠٠ الرُّكُوعِ قَالَ
 ١٥٠٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى
 ١١٠٩ يَرَى
 ١١٠٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ حَوَى يَدَيْهِ
 ١١٠٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُجْحُجُ يَدَيْهِ
 ١١٠٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ
 ٦٠٤٢ خَدَمَ الْمَدِينَةَ
 ٦٠٤٢ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ،
 ١٦٨٥ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ
 ١٦٨٥ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، لَا
 ١٦٨٧ يُصَلِّي
 ١٦٨٧ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ،
 ١٦٢١ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
 ١٧٤٤ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتَيْتُهُ
 ٥٩٣ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ
 ١٨٠٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ
 ١٨٠٦ لِيُصَلِّي، افْتَتَحَ
 ١٨٠٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ
 ٦٢٦٨ تُلْقَى بِصِيبَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ
 ١٣٠٧ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ
 ١٣٠٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو
 ١٣٠٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ
 ١٥٦٥ فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ
 ١٥٦٥ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ
 ٢٠٨٣ وَالغَيْمِ، عَرِفَ

- ٦٠١٥ خُلِقَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا كَبَّرَ فِي
 الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيْئَةً ١٣٥٤
 ١٤٦٤ ثُلُثَ اللَّيْلِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ
 أَهْلِهِ، نَفَثَ عَلَيْهِ ٥٧١٤
 ٣٣٩٠ رَاكِبًا وَمَاشِيًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ
 الثَّانِيَةِ اسْتَمْتَحَ ١٣٥٦
 ٥٢٩٧ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِنِثْلَاتِ أَصَابِعٍ ١٣٥٦
 ٢٦٤٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ ١٣٥٦
 ٤٠١٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ٢٨٢٠
 ٢٦٥٢ عَاشُورَاءَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ
 عَاشُورَاءَ ٦٠٥٤
 ٦٨١ الْإِزَارِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ
 عَاشُورَاءَ ٦٠٣٢
 ٣١٩٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ ٢٥٢١
 ٦٢١ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ ٢٥٢١
 ٢٧٦٩ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٧٣٣
 ٢٧٨٨ الْأَوَّحِرِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٦٤
 ٦١٧ شَأْنِهِ كُلَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٧٠
 ٣٦٧٩ وَالْعَسَلِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٣٦
 ٦٨٦ الْمَسْجِدِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٣٦
 ٢٠٠٧ يَحْمَدُ اللَّهَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٣٦
 ١٩٩٤ قَائِمًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَرِزُ لِحَاجَتِهِ
 فِي الْعَشْرِ ٦٠٣٦
 ١٣٥٤ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ
 أَهْلِهِ، نَفَثَ عَلَيْهِ ٥٧١٤
 ١٣٥٦ الثَّانِيَةِ اسْتَمْتَحَ ١٣٥٦
 ١٣٥٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ
 أَهْلِهِ، نَفَثَ عَلَيْهِ ٥٧١٤
 ٢٨٢٠ الْعَزْرِ ٢٨٢٠
 ٦٠٥٤ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ ٦٠٥٤
 ٦٠٣٢ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ
 الْعَذْرَاءِ ٦٠٣٢
 ٢٥٢١ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا ٢٥٢١
 ٦٧٣٣ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا،
 وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ ٦٧٣٣
 ٦٠٦٤ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا ٦٠٦٤
 ٦٠٧٠ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْقِمِّ ٦٠٧٠
 ٦٠٣٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَشْفَارِهِ،
 وَغَلَامٌ أَسْوَدٌ ٦٠٣٦
 ٦٠٣٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى
 رَجُلًا ٦٠٣٦
 ٢٦١٢ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَامَ
 بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ ٢٦١٢
 ٢٦٢٣ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ
 وَلِخْتِيهِ ٢٦٢٣
 ٦٠٨٤ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَالِي بِبَعْضِ تَأْخِيرِ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ١٤٦٣
 ٦٠٨٩ وَلَا بِالْقَصِيرِ ٦٠٨٩
 ٦٢٠٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي ٦٢٠٩
 ٦٢٠٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ٦٢٠٩

- ٢٨١٤ رَكَعَتَيْنِ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ
 قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ ١٦١٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا ٣٦٨٢
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ
 بِالْكَتْبِيرِ ١١١٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ
 أَسْمَاءً ٦١٠٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ .. ٦٨٠٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ
 جَمَاعٍ ٢٥٩١
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ
 نَحْوًا ١٤٥٤
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا ١٦٦٥
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ
 بِالْهَاجِرَةِ ١٤٦٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي العَصْرَ
 وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً ١٣٨٤
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَيَقْرَأُ فِي
 الظُّهْرِ ١٠١٢
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الفَجْرِ،
 إِذَا سَمِعَ الأَذَانَ ١٦٨١
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتِي الفَجْرِ،
 فَيَحْفَفُ ١٦٨٤
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ
 حَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ ١٦١٦
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ ٢٥٧٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ
 يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ العِشَاءِ ١٧١٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا ١٧٠٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ
 ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ١٧٢٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ،
 حَتَّى يَكُونَ ١٧٢٩
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ،
 فَإِذَا أَوْتَرَ ١٧٣٤
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى
 مَثْنَى ١٧٦١
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِدَاءَهُ ١١٤٦
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِدَاءَهُ،
 وَرَبِّمَا أَصَابَنِي نَوْمُهُ ١٥٠٤
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ مُقْبِلٌ
 مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ ١٦١٢
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ:
 لَا يُفْطِرُ ٢٧٢١
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّسْبُحَ ٩٠٣
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا
 إِلَى المَقَابِرِ ٢٢٥٧
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَسِلُ بِالصَّاعِ
 وَيَتَطَهَّرُ بِالمُدِّ ٧٣٩
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَسِلُ بِخَمْسِ
 مَكَايِكَ ٧٣٦
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغْتَسِلُ فِي القُدْحِ ٧٢٧
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَسِّلُهُ الصَّاعَ ٧٣٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ ٨٤٧
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ إِحْدَى نِسَائِهِ ٢٥٧٣
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ ٢٥٨٣
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ،

وَيُبَاشِرُ	٢٥٧٦	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ،
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ	٢٥٧٥	فَأَنَاهُ رَجُلٌ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ،	٢٠٢٨	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا
وَفِي الْجُمُعَةِ	١٠٣٢	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْضَجُ مَعِيَ وَأَنَا حَائِضٌ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ	١٦٩٢	كَانَ زَكَرِيَاءُ نَجَّارًا
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتِي	١٧٠٦	كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَي جَنَاتِنَا أَرْبَعًا
الْفَجْرِ	٤٣٩٨	كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ	١٧٠٦	الَّتِي عِنْدَ الْمُضْحَفِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقَطُّعُ السَّارِقَ فِي	٤٣٩٨	كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ
رُبْعِ دِينَارٍ	١٥٤٠	أُذُنَيْهِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ يَفْرُغُ مِنْ	٦٢٩٧	كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ ابْنِ سَلُولٍ يَقُولُ
صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ	١٧٠٣	لِجَارِيَةٍ لَهُ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِبٌ	٤٨٥٦	كَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا	١٧٠٣	كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِي عَلَى صَلَاةٍ بَعْدَ
وَقَاعِدًا	٥٢٢٩	الْعَصْرِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ	٥٢٢٦	كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ
الْخَيْلِ	٥٢٢٧	كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ الرِّيبُ فِي	٧٧٧	كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ
السَّقَاءِ	٥٢٢٦	وَتِسْعِينَ نَفْسًا
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ	٥٢٢٧	كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَبَدُّ لَهُ فِي سِقَاءِ	٧٧٧	بِالْمُرْدَلَفَةِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ	٥٢٢٨	كَانَ لَا يِيَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا
بَعْضًا	٣١٩٤	كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقَعُ لَهُ الرِّيبُ	١٣٤٤	يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ	١٦١٧	كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدَّنَانِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُلُ	٤٢٨٥	كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَدَّنَانِ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ	٣٦٢٨	كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ امْرَأَةً
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ	٧٠٦٢	كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ
مَعَنَا التُّرَابَ	٤٦٧٠	كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ ذَيْنَ

- ٢٧١٩ صَامَ
 ٢٧٢٢ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ، وَتُفْطِرُ
 ٢٧٣٠ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا
 ٢٦٨٧ كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ
 ١٧٢٨ كَانَ يَتَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ
 ٥٢٠٦ كَانَ يُنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ
 ٢٦٦٠ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ
 ٢٦٤٤ كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
 كَانَتْ إِخْدَانًا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا
 ٦٧٩ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ
 كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا، لَمْ
 ٧٥٤٩ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ
 كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ
 ٣٠٨٤ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
 ٦١٦٣ كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَشِيَانًا
 كَانَتْ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةً، إِلَّا
 ٢٩٥٥ الْحُمْسَ
 كَانَتْ الْمُنْعَةُ فِي الْحَضِّ لِأَصْحَابِ
 ٢٩٦٥ مُحَمَّدٍ
 كَانَتْ الْمَرْأَةُ، إِذَا تُوْفِي عَنْهَا زَوْجُهَا
 ٣٧٢٨ دَخَلَتْ حِفْشًا
 ٧٥٥١ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ
 كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ
 ٣٥٣٥ امْرَأَتَهُ، مِنْ ذُبُرِهَا، فِي قُبُلِهَا
 ٤٤١٢ كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ
 ٥٨٨١ كَانَتْ امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةٌ
 كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّصِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ
 ٤٥٧٥ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ
 ٤٧٧٣ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ
 كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ. فَقَضَانِي
 ١٦٥٦ وَزَادَنِي
 كَانَ مَعَاذُ يَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَأْتِي
 ١٠٤٠ فَيَوْمٌ قَوْمَهُ
 كَانَ مَلِكٌ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ
 ٧٥١١ سَاحِرٌ
 كَانَ مِثْلَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، قَدْ قَرَأَ
 ٧٠٤٠ الْقُرْآنَ
 كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيًّا
 ٦١٤٧ كَانَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ،
 ٦٠٦٠ كُرِبَ لِذَلِكَ
 كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ
 ١١٩٩ كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ
 ٥٨١٥ كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ
 الْجِنِّ
 ٧٥٥٥ كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا
 ٧٥٥٤ كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا
 ٤٠٨٦ كَانَ وَسَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٥٤٤٦ كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ
 ١٧٣٠ كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَصَلِّي صَلَاةَ
 هَوْلَاءَ
 ١٠٢٨ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُحَنَّتٌ
 ٥٦٩١ كَانَ يَصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَصَلِّي
 ثَمَانِ رَكْعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ
 ١٧٢٤ كَانَ يَصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا
 ١٦٩٩ كَانَ يَصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا
 ١٧٠٢ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ
 عَنْهُمَا
 ١٩٣٤ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ، قَدْ

- ٧٧٠ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً
 ٦١٤٦ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً
 ٤٢٤٥ كَانَتْ ثَقِيفٌ حُلَفَاءَ لِبَنِي عُقَيْلٍ
 كَانَتْ حُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ
 ٢٠٠٦ الله
 ٣١١٩ كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ضَخْمَةً نَبْطَةً
 كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ
 ١٧٢٧ عَشْرَ رَكَعَاتٍ
 ١٠٥٨ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ
 كَانَتْ صَلَاتُهُ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ...
 ١٧٢٦ كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا
 ٧٠٢١ حَسَّانُ
 ٦٦٢٧ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ بَيْتَمَةً، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ
 ٣٧٨٦ كَانَتْ فِي بَرْبَرَةَ ثَلَاثَ سِنِينَ
 كَانَتْ فُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي
 ٢٦٢٧ الْجَاهِلِيَّةِ
 كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا ...
 ١٩٩٥ كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ...
 ٥١٢٩ كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي
 ٧٣٥ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ
 كَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى وَيِصِّ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ
 ٢٨٣٦ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ
 ٣٠٠٩ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ
 كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 ٣٣١٢ الْمُنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ
 كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ تَوْبَهُ ...
 ١٢٢٩ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَيِصِّ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ
 ٢٨٣٢ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ
- كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَيِصِّ الْجَسَكِ فِي مَفْرِقِ
 ٣٨٣٩ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٤٢٠ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى
 ٣١٩٦ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْ، أَقْبَلُ فَلَا تَدِ هَدْيِي
 ٤٣٤٢ كَبْرٌ - الْكَبْرُ فِي السَّنِّ
 ٦٢٢٧ كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ
 كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ
 ٣٧٤٨ السَّمَاوَاتِ
 ٦٧٥٤ كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصَّلْحَ
 ٤٦٢٩ كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحُرُورِيَّ إِلَى ابْنِ
 ٤٦٨٦ عَبَّاسٍ
 كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ
 ٤٥١٩ الْقِتَالِ
 ٢٤٧٣ كَخَّ كَخَّ اِرْمَ بِهَا
 ٤٦٦٨ كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ
 ٦٤٠٣ كَذَبَتْ لَا يَدْخُلُهَا
 ٥٤٢٣ كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سَبْرَاءَ
 كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ
 ٦٥٨٤ الْأَنْصَارِ
 كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٢١٠٠ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ
 كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ٢١٠٨ ﷺ، فَفَرَعَ
 ٤٢٥٣ كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ
 كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
 ٢١٧٩ بِيضَ سَحْوَلِيَّةٍ
 ٢٣١٢ كَفَى [بِالْمَرْءِ] إِنَّمَا أَنْ يَحْسِبَ
 كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجَبَ

- ٤٩٨٧ كُلُّهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَّا أَنْ يُتَيَّنَ، فَدَعُوهُ
 ٢٨٥٤ كُلُّوْا
 ٥٣١٧ كُلُّوْا
 ٥٠٣٢ طَعَامِي
 ٥١٠٨ كُلُّوْا وَأَطْعِمُوْا وَأَحْسِبُوْا أَوْ اذْخِرُوْا
 ٥١٠٤ كُلُّوْا وَتَزَوَّدُوْا وَادْخِرُوْا
 ٥٣١٩ كُلُّوْا وَسَمُّوْا اللهُ
 ٢٨٥٧ كُلُّوْهُ
 ٣٤٩٤ كَمْ أَصْدَقْتَهَا
 ٣٧١٣ كَمْ طَلَّقَكَ
 ٣٤٨٩ كَمْ كَانَ صِدَاقَ رَسُولِ اللهِ ﷺ
 ٢٢٣٩ كَمْ مِنْ عِدْقٍ مُعَلَّقِي أَوْ مُدَلِّي - فِي الْجَنَّةِ
 لَابِنِ الدَّخْدَاحِ
 ٥٣٤٦ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ
 عَلَى مُوسَى
 ٥٣٤٧ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ، عَزَّ
 وَجَلَّ، عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ
 ٥٣٤٢ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ
 ٦٢٧٢ كَمَلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنْ
 النِّسَاءِ
 ٦٣١٣ كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ
 ٥٢٥٩ كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا
 ١٦٤٢ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،
 أَحْيَيْنَا
 ٣٩٥٣ كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَفَلًا
 ١٩٣٩ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ، أَدْنَى الْمُؤَدَّنِ لِصَلَاةِ
 الْمَغْرِبِ
 ٧٤١٥ كُنَّا بِعَرَفَةَ، فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ
 الدَّبَابُ
 ١٧٣٨ كُلُّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ
 ٧٤٨٥ كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ
 ٦٧٦١ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ
 ٦١٣٥ كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ
 ٣٨٥٧ كُلُّ بَيْعِينَ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا
 ٥٢٦٨ كُلُّ بَيْمِينِكَ
 ٧٠٥ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ
 ١٢٩٠ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ
 ٤٩٩٢ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، فَأَكُلُهُ حَرَامٌ
 ٢٣٣٥ كُلُّ سَلَامِي مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ
 يَوْمٍ تَطْلُعُ [فِيهِ] الشَّمْسُ
 ٥٢١١ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ
 ٥٢١٣ كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ
 ٦٧٥١ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَبْسُ
 ٦٧٣٦ كُلُّ عَامِلٍ مُسَيَّرٍ لِعَمَلِهِ
 ٢٧٠٧ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ
 ١٢٥٣ كُلُّ، فَإِنِّي أَنَا حِي مَنْ لَا تَنَاجِي
 ٤٨٦٣ كُلُّ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ
 ٥٢١٨ كُلُّ مُسْكِرٍ حَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ
 ٥٥٤٠ كُلُّ مُصَوَّرٍ فِي النَّارِ
 ٢٣٢٨ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ
 ٥٢٧٠ كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ
 ٦٧٣٧ كُلُّ مُسَيَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ
 ٣٠٩ كَلًّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا
 ٣١٠ كَلًّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ لَشِمْلَةَ
 لَتَلْتَهَبُ عَلَيْهِ نَارًا
 ٤٥٦٩ كَلِمَتَانِ حَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ
 ٦٨٤٦

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدِمَتْ	٦٧٠٧	عَلَى الْمَوْسِمِ
سُوَيْقَةَ	٦٤٩٨	كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَزَلَتْ
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ	٧١٢٧	كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ
جُبَّةً	٤٢٦٥	كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَدَعَا بِمَا بِيَدِهِ
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى	٢٤٠٣	كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشَعَّةً أَوْ ثَمَانِيَةً
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَرَيْنَا	٦٩٦٧	كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَعظْنَا فَذَكَرَ
لَيْلَةَ		النَّارَ
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ	٢٣٥١	كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ،
رَمَضَانَ		قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عِدَاةِ عَرَفَةَ	٧٠٦٦	كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ		بَيْنَنَا
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ	٥١٢٢	كُنَّا فِي الْحَمَامِ قُبَيْلِ الْأَضْحَى، فَاطَّلَى
كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ حُرْمٌ		فِيهِ نَاسٌ
كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ فَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ	٦٧٣١	كُنَّا فِي جَنَازَةِ فِي بَيْعِ الْعَرَقِدِ، فَأَتَانَا
كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَتَرَاءَيْنَا		رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
الْهِلَالَ	٦٣٣٠	كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ
كُنَّا مَعَ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدِ فِي غَزْوَةٍ	٢٦٨٦	كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
كُنَّا نُؤَمِّرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ		كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ
كُنَّا نَبِيعُ الْبَرِّ فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ	٣٩٢٥	بِالْثَلْثِ
كُنَّا نَتَّخِذُ أَنْ تَحِيضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ	١٤٧	كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
تُفِيضَ		كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ،
كُنَّا نَنْتَرِذُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، عَلَى عَهْدِ	١٤٨٩	فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٣٩٣٥	كُنَّا لَا نَرَى بِالْخُبْرِ بِأَسَا
كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ: يُكَلِّمُ الرَّجُلَ		كُنَّا لَا نَسْمِكُ لُحُومَ الْأَصْحَابِ فَوْقَ
صَاحِبِهِ	٥١٠٦	ثَلَاثَ
كُنَّا نَتَمَتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْرُوقِ	٤٢٧٠	كُنَّا مِثْلًا، فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ
كُنَّا نُجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا زَالَتْ	٦٢٤١	كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ
السَّمْسُ		كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا
كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ	٢٦٢٢	الصَّائِمِ

- ٣٩٤٥ ﷺ
 ٢٢٨٦ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ ..
 ٣٩٢٤ كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٢٢٨٤ كُنَّا نُخْرِجُ، إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 زَكَاةَ الْفِطْرِ
 ٢٢٨٣ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ
 ٢٦١٧ كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ..
 ١٤١٦ كُنَّا نَسْتَمْتِعُ، بِالْقَبْضَةِ مِنَ الثَّمْرِ وَالذَّقِيقِ،
 الْآيَّامَ
 ٣٤١٦ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي
 الصَّلَاةِ
 ١٢٠١ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ
 ١٤١١ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الدَّاهِبُ
 إِلَى قُبَاءٍ
 ١٤١٠ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ
 تَنَحَّرَ الْجَزُورُ
 ١٤١٥ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
 ١٤٤١ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا
 ١٩٩٣ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ،
 فَنَرْجِعُ
 ١٩٨٩ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَرْجِعُ
 ١٤٠٧ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ
 الْحَرِّ
 ١١١٢ كُنَّا نُصَلِّي وَالِدَوَابَّ تَمُرُ بَيْنَ أَيْدِينَا
 ١٣١٦ كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ..
 ٣٥٦١ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ٢٦١٨ كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ،
 فَوَمِنَا الصَّائِمُ
 ٥١٣٨ كُنَّا نَعْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا
- ٣٤١٠ نِسَاءً
 ٣١٢٥ كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، نُعَلِّسُ ...
 ٣٢٠٤ كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا
 ٨٩٧ كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ
 ٥٢٣٢ كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ
 ١٤١٦ كُنَّا نَنَحِّرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ
 ٣٧٤٢ كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ،
 إِلَّا عَلَى زَوْجٍ
 ٢١٦٦ كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ
 ٣٤١٢ كُنَّا، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ! أَلَا نَسْتَحْصِي؟
 ٦٣٧١ كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي
 أَهْلٌ
 ١٠٩٤ كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ
 بِوَضُوءِهِ
 ٥٦٩٣ كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ
 ٦٣٩٦ كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ
 مُشْرِكَةٌ
 ٢١١٩ كُنْتُ أَرْمِي بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ١٣١٥ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ
 وَعَنْ يَسَارِهِ
 ٣٦٩٤ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَاتِينِ ...
 ٥١٣٥ كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ
 بَنِ جَبَلٍ
 ٥١٣٨ كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا
 طَلْحَةَ وَأَبِي بَنِ كَعْبٍ
 ٣٩٤٥ نِسَاءً

- كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ ٦٢٩٥
- كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ٦٩٢
- كُنْتُ أَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ ٢٠٠٤
- كُنْتُ أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا ٢٠٠٣
- كُنْتُ أَضْرِبُ غَلَامًا لِي بِالسَّوِطِ ٤٣٠٦
- كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ ٢٨٤١
- كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَطِيبِ مَا أَقْدَرُ عَلَيْهِ ٢٨٣٠
- كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَطُوفُ ٢٨٤٣
- كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ ٢٨٢٦
- كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣٦٣١
- كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْاءٍ ٧٣٢
- كُنْتُ أَعْغِيسُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ ٦٨٨
- كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ ٣١٩٧
- كُنْتُ أَقْتُلُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا ٣٢٠٦
- كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٦٩
- كُنْتُ أَمْسِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً ٢٣٠٤
- كُنْتُ أَمْسِي مَعَ ثَابِتِ الْبُنَائِي ٥٦٦٥
- كُنْتُ أَمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ رِداءُ نَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ٢٤٢٩
- كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَسْنِدِينَ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ ٣٠٣٦
- كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي - الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِي فِي السَّفِينَةِ ١٤٥١
- كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ ٦٢٤٥
- كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ ١١٤٥
- كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ، فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ ٦٣٨١
- كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ ٢١٤٩
- كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ٢٩٩٧
- كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ ٢٣٥٣
- كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ٦٣٨٣
- كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ٣١٧٩
- كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، فَذَكَرُوا سِنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٠٩٨
- كُنْتُ جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ ٢٣١٢
- كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا ٦٣٩٧
- كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ ٣٥٠٠
- كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ ٤٦٦٦
- كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ، يَوْمَ حُرْمَتِ الْخُمْرِ ٥١٣١
- كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ، فَكُنْتُ أَصْلِي قَاعِدًا ١٧٠١
- كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ ٦٤٠٥
- كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ ٣٤٨٥
- كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي ٦٩٠٤
- كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٥٢٦٩
- كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ

- ٦٣٨٢ عَمَرَ
 ٢٣٠٧ كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ
 ٥١٣٤ كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أَشْقِيهِمْ
 ٧١٦ كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ
 جِبْرٌ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ
 ٤٧٣ كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ
 ٦٣٠٥ كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأَمْ زَرْعٍ
 ٣٧١٠ كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي
 الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ
 ٦٢٤ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَانْتَهَى إِلَيَّ سُبَّاطَةٌ
 قَوْمٍ
 ١٥٦٣ كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ،
 فَأَذَلَجْنَا لَيْلَتَنَا
 ٢٣٦٨ كُنْتُ مَمْلُوكًا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ٦٧٤ كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ
 ٥٢٠٩ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرَبَةِ فِي ظُرُوفِ
 الْأَدَمِ
 ٢٢٦٠ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا
 ١٥٧٧ كَيْفَ أَصْلِي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أَصَلِّ
 مَعَ الْإِمَامِ
 ١٤٦٨ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ
 الصَّلَاةَ
 ١٤٦٥ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ
 يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَفَّيْهَا
 ١٤٧٠ كَيْفَ أَنْتُمْ
 ٣٩٣ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ
 ٦٣٩٣ كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ
 ٤١٠٠ كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ
 ٣٦٧٠ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا
- ل
- ٢٤٥٣ لَئِنْ أَدْرَكْتُمْهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ
 ٢٦٦٧ لَئِنْ بَقِيتَ إِلَيَّ قَابِلٌ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ
 ١٠٢ لَئِنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ
 ٦٥٢٥ لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ
 ٥٠٢٩ لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ
 ٧٠٨٠ لَا أَحَدٌ أَضْبِرُّ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ
 ٦٩٩٢ لَا أَحَدٌ أَغْيِرَ مِنَ اللَّهِ
 ٥٠١٧ لَا أَدْرِي، إِنَّمَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةَ النَّاسِ
 ٥٠٤١ لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ
 ٦٦٢٨ لَا أَشْبَحُ اللَّهَ بَطْنَهُ
 ٤٢٠٩ لَا، الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَدْرُ
 وَرَثَتِكَ أَغْنِيَاءَ
 ٤٧٣٤ لَا أَلْفَيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٦٩٢١ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ
 ٦٩١٠ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ
 عَبْدَهُ
 ١٣٣٨ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ

- ٢٣٠٤ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ
 ٦٥٧ لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ٢٩٥٠ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ
 ٣٨٦٩ لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ ٣٢٧٨ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
 ٤٠٥٨ لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ ٧٢٣٥ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُلْ لِلْعَرَبِ
 ٤٠٧٨ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ١٦٢٧ لَا أَمَّ لَكَ أُنْعَلَمْنَا بِالصَّلَاةِ؟
 ٤٠٥٤ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ٥٧٠٣ لَا، أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَيْتَنِي اللَّهُ
 لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَبِيعُوا ٧٥٣ لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِزٌّ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ
 ٤٠٥٥ الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ٧٤٤ ثَلَاثَ حَيَاتٍ
 ١٩٣٦ لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ ٧٤٤ ثَلَاثَ حَيَاتٍ
 ٥٠٥٩ لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا ٦٦٠٧ لَا، إِيْمَ اللَّهُ! لَا تُصَاحِبْنَا رَاحِلَةً
 ٥٢٥٧ لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَقَامُونَ ٢٩٢٩ لَا بَأْسَ، انْفِرِي
 ٢٨٢٤ لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ٦٥٨٢ لَا بَأْسَ، وَلْيُنْصِرِ الرَّجُلُ أَحَاهُ ظَالِمًا
 ٢٢٥٠ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا ٦٧٣٩ لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ
 ٥١٤٧ لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْبُسْرِ ٦٧٣٥ لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَفْلامُ
 ٦٥٣٠ لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا ٢٩٥٠ لَا بَلْ لَا أَبَدَ أَبَدٍ
 ٣٥٧٩ لَا تَحْتَجِبِي مِنْهُ ٦٤٨٥ لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةٍ، وَعَلَى الْأَرْضِ
 لَا تُحْدِثُ امْرَأَةٌ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا ٦٤٨٥ لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ
 ٣٧٤٠ عَلَى زَوْجٍ ٥٢٦٤ بِالشَّمَالِ
 ٥٩٢٦ لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ ٩٣٢ لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ، إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
 ٣٥٩١ لَا تُحَرِّمِ الْإِمْلَاجَةَ وَالْإِمْلَاجَانَ ٤٠٧٦ لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفْصَلَ
 ٣٥٩٣ لَا تُحَرِّمِ الرُّضْعَةَ أَوْ الرُّضْعَتَانِ ٦٥٢٦ لَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابِرُوا
 ٣٥٩٠ لَا تُحَرِّمِ الْمَصَّةَ وَالْمَصَّتَانَ ٦٥٤٠ لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَتَافَسُوا
 لَا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا ٣٨٦٥ لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ
 ١٩٢٥ غُرُوبَهَا ٣٨٧٤ لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحَهَا
 ٧٥٢١ لَا تُحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ٣٨٧٧ لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ
 ٦٦٩٠ لَا تُحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ٤١٦٤ لَا تَبْتَعُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ
 ٥٩٢٥ لَا تُخْبِرْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ ٤١٦٤ لَا تَبْتَعُهُ وَلَا تُعَدُّ فِي صَدَقَتِكَ، فَإِنَّ
 لَا تُخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ ٤١٦٣ الْعَائِدِ
 ٢٦٨٤ اللَّيَالِي ٥٦٦٠ لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ

٤٩٥٧	لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَيَّ	٦١٥٦	لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ
٦٦١	أَمْرُ اللَّهِ	٦١٥٣	لَا تُخَيِّرُونِي عَلَيَّ مُوسَى
٥٦٠٩	لَا تُزْرِمُوهُ، دَعْوُهُ	٥٥١٤	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ
٣٢٥٨	لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ	٥٥١٩	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ
٣٢٦٣	لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا	٧٤٦٤	لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ
٣٢٦٤	لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ	٧٤٦٥	لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ
٤٨٤١	لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ، فَإِنِّي لَا أَمُنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ	١٩٤	لَا تَدْخُلُونَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا
٣٦٩٠	لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا	٢١٣٠	لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ
٦٤٨٨	لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي	٥٠٨٢	لَا تَذَبُّحُوا إِلَّا مُسِنَّةً
٦٤٨٧	لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي	٧٣٠٩	لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهَّجَاهُ
٥٨٦٦	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ	٢٢٣	لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
٦٥٧٠	لَا تَسْبِي الْحُمَى	٥٢٥٣	لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ
٥٦٠٠	لَا تُسَمِّ غَلَامَكَ رِبَاحًا، وَلَا يَسَارًا	٢١٨	لَا تَرْغَبُوا عَن آبَائِكُمْ
٥٨٦٩	لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ	٤٨٧١	لَا تَرْفَعُوا أَضْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤١٦٥	لَا تَشْتَرِهِ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهُ بِدْرِهِمْ، فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ	٢٣٩٦	لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ
٣٣٨٤	لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	٧١٧٧	لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ
٣٢٦١	لَا تُشَدُّوا الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	٤٩٥٠	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَيَّ الْحَقُّ
١٢٠	لَا تُشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ	٤٩٥٥	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ
٥٣٩٤	لَا تُشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ	٣٩٥	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَيَّ الْحَقُّ ظَاهِرِينَ
٤١٨٤	لَا تُشْهِدْنِي عَلَيَّ جَوْرٍ	٤٩٥٤	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَيَّ الْحَقُّ
٦٦٠٦	لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةً عَلَيْنَا لَعْنَةُ		
٥٥٤٦	لَا تُصَحِّبِ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ		
٢٩٦٧	لَا تُصَلِّحِ الْمُتَعْتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً		
٢٢٥١	لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا		
٢٣٧٠	لَا تُصَمِّ الْمَرْأَةَ وَبَعْلَهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ		
٢٤٩٨	لَا تُصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ		

لَا تَعْبُ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ	٢٦٠٩	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ	٣٩٦
أَفْطَرَ	٦٣٩٥	مَغْرِبِهَا	٧٣١١
لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ	٤١٦٩	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ	٧٣١٠
لَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ	٢٠٤٢	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ	٧٣١٢
لَا تَعُدُّ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ	١٤٥٥	وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ	٦١٥١
فَلَا تَصَلِّهَا	٤٠٨١	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا	٦٥٣٩
لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ	٦٥٣٩	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُ فِتْنَانِ	٧٢٥٦
الْعِشَاءِ	٥٣٧	عَظِيمَتَانِ	٦١٥١
لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ	٥٣٥	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ	٤٠٨١
لَا تَعْمَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ	٦٥٣٩	بِالْأَعْمَاقِ	٤٠٨١
لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا	٥٣٧	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ	٦٥٣٩
لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ أَحَدِكُمْ، إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى	٥٣٧	كُذَّابُونَ	٧٣٤٢
يَتَوَضَّأَ	٥٣٥	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفَرَاتُ	٧٢٧٢
لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ	٥٣٥	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ	٧٣٠٨
لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظَلَمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ	٤٣٧٩	فَحْطَانَ	٧٣٠٨
آدَمَ	٢٧٤	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ	٧٣١٣
لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ	٢٥١٨	التَّرْكَ	٧٣١٣
تَقْتُلَهُ	٥٩٢٨	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ	٧٣٣٩
لَا تَقْدُمُوا رَمَازَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ	٤٤٠١	اليَهُودِ	٧٣٣٩
لَا تُقْسِمُ	٥٨٧٢	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ	٧٣٣٩
لَا تَقْطَعِ الْيَدَ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَهُ	٥٨٧٢	وَيَقْبِضُ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ	٧٢٥٧
لَا تَقُولُوا: الْكِرْمُ	٥٨٦٨	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرَجُ	٧٢٥٧
لَا تَقُولُوا: كَرْمٌ؛ فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ	٤٩٥٧	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ،	٧٣٤٠
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ	٧٤٠٢	فَيَقْبِضُ حَتَّى يُهْمُ رَبُّ الْمَالِ	٧٣٠١
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ	٧٢٨٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ	٧٣٠١
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ	٧٢٨٦	الرَّجُلِ	٧٢٨٦
أَرْضِ الْحِجَازِ	٧٢٨٦	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ،	٣٧٦
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ	٧٢٩٨	اللَّهِ	٣٧٦
نِسَاءِ دَوْسٍ	٧٢٩٨	لَا تَكْتُبُوا عَنِّي	٧٥١٠

٤٤٧٩	لَا تَكُونَنَّ، إِنْ اسْتَطَعْتَ	٦٣١٥	لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُتَّقِي عَلَيْهِمْ
٥٤١٠	لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ	٥٤١٠	بِالْمَعْرُوفِ
٥٤٠٠	لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابَجَ	٥٤٠٠	لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
٢٧٩١	لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ	٢٧٩١	هَذَا الْكِتَابَ
٢٣٩٠	لَا تَلْجِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ!	٢٣٩٠	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
٣٨٢٣	لَا تَلْقُوا الْجَلْبَ	٣٨٢٣	الْقُرْآنَ
٥٥٠٢	لَا تَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ	٥٥٠٢	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
٩٩٥	لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ	٩٩٥	مَالًا
٩٩٢	لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ	٩٩٢	لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ
٩٩٠	لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ	٩٩٠	لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ
٩٨٩	لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ	٩٨٩	لَا رَبًّا فِيمَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ
٤٥٤١	لَا تَمْتُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ	٤٥٤١	لَا شَيْءَ أَغْبَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٣٤٥٩	لَا تَتَاجَسُوا، وَلَا يَبِيعِ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ	٣٤٥٩	لَا شِعَارَ فِي الْإِسْلَامِ
١٨٣٣	لَا تَتَأَمَّ اللَّيْلُ! حُدُّوا مِنَ الْعَمَلِ	١٨٣٣	لَا شَيْءَ أَغْبَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٥١٥٤	لَا تَتَّبِدُوا الرَّهْرَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا	٥١٥٤	لَا صَاعِي تَمْرِ بِصَاعٍ
٥١٦٨	لَا تَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْمَرْقَتِ	٥١٦٨	لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ
٤٢٤١	لَا تَتَذَرُوا، فَإِنَّ التَّذَرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا	٤٢٤١	لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ
٣٤٧٣	لَا تُنْكِحِ الْأَيِّمَ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ	٣٤٧٣	لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ
٣٤٣٨	لَا تُنْكِحِ الْعَمَّةَ عَلَى بِنْتِ الْأَخِ	٣٤٣٨	لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ
٣٤٤٠	لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا	٣٤٤٠	السَّمْسُ
٦٥٣٧	لَا تَهْجُرُوا وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَحَسُّسُوا	٦٥٣٧	لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ
٣٦٧٩	لَا حَاجَةَ لِي بِهِ	٣٦٧٩	لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
٧٥٢٢	لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبْلِكَ	٧٥٢٢	لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ
٣٥٣١	لَا، حَتَّى يَذُوقَ الْأَخْرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا	٣٥٣١	لَا ضَيْرَ، ارْتَحِلُوا
٣٥٢٩	لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِهَا	٣٥٢٩	لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ
٣١٦٤	لَا حَرَجَ	٣١٦٤	لَا عَدَوِي وَلَا صَفَرَ وَلَا غَوْلَ
			لَا عَدَوِي وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً
			لَا عَدَوِي وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبِي الْفَأَلُ
			لَا عَدَوِي وَلَا هَامَةً وَلَا طَيْرَةَ
			لَا عَدَوِي وَلَا هَامَةً وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفَرَ

- ٢٤٥٥ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ
 ٣٤٥٤ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ
 ١٨٢٩ لَا يَبِيعُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
 ٢٣٨ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 ١٢٩٨ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ
 ٦٤٧٩ أَحَدٌ
 ٢٥٦ لَا يُؤَلِّقُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ
 ٣٨١٢ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ
 ٣٨١١ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ
 ٣٨٢٤ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ
 ٤٨٣١ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ
 ٦٥٣٥ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ
 ٤٨٢٩ لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُضَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ
 ٣٣٠٢ الشَّمْسِ
 ٢٤٢١ لَا يَتَّصِقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيْبٍ
 ١٢٦٢ لَا يَتَلَقَّى الرَّكْبَانَ لِيَبِيعَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ
 ٥٦٢١ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ
 ٧٠١٦ لَا يَتَمَتَّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَ نَزَلَ بِهِ
 ٥٣٥٦ لَا يَتَمَتَّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ
 ١٦٩ لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيَحْسِنُ الْوُضُوءَ
 ١٧٠ لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا
 ٤٦٢٢ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَصْرُ
 ٤١٣٦ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ
 ٥١٠٠ لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا
 ٥٢٦٧ لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ
 ٢٤٢٢ جُزْءًا
 ٤٠٠٨ لَا يُجَلِّدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ
 ٣٤٣٦ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا
 ٥١٠٠ لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ
- ٣٥٤٤ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا
 ٣٥٤٧ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ
 ١٨٢٩ لَا، عَمَلُهُ دِيمَةٌ
 ٥١١٦ لَا فَرَعٌ وَلَا عَيْبَةٌ
 ١٢٩٨ لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ
 ١٥٦٧ لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ
 ٣٧٤٨ لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا
 ٣٦٩٩ لَا نَفَقَةَ لَكَ، فَانْتَقِلِي
 ٣٦٩٨ لَا نَفَقَةَ لَكَ، وَلَا سَكَنِي
 ٤٥٧٧ لَا نُورُثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ
 ٤٨٣١ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ
 ٦٥٣٥ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ
 ٤٨٢٩ لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ
 ٣٣٠٢ لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ
 ٢٤٢١ لَا وَاللَّهِ! مَا أَحْسَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ
 ١٢٦٢ لَا وَجَدْتُ، إِنَّمَا بُيِّنَ الْمَسَاجِدَ لِمَا
 ٥٦٢١ بُيِّنَتْ لَهُ
 ٧٠١٦ لَا، وَلَكِنْ لَا يَفْرَبُكَ
 ٥٣٥٦ لَا، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ
 ١٦٩ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ
 ١٧٠ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ
 ٤٦٢٢ لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي
 ٤١٣٦ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْبًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ
 ٥١٠٠ لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ مِنْ لَحْمٍ أَضْحِيَّتِهِ فَوْقَ
 ٥١٠٠ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
 ٥٢٦٧ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ
 ٢٤٢٢ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ
 ٤٠٠٨ لَا يَبِاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِبَيْعِ بِهِ الْكَلَاءُ

- لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ ٥٩٢٦
لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ ٤٤٩٠
لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ٤٣٧٥
لَا يَجِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ ٣٣٠٧
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا ٣٢٦٩
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ، تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ٣٢٦٠
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،
تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ٣٧٢٥
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ٣٧٢٦
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ٣٧٣٤
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ٣٧٣٩
لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ ٣٢٦٦
لَا يَجِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ ٦٥٣٤
لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ
ثَلَاثِ لَيَالٍ ٦٥٣٢
لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَا شِئِيَ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ٤٥١١
لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ٣٤٤٢
لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو
مَحْرَمٍ ٣٢٧٢
لَا يَدْخُلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ٧١٢١
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ ٦٥٢٠
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَجِمَ ٦٥٢١
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ ٢٩١
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ
ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ ٢٦٥
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ
ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ ٢٦٧
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارَهُ بِوَأْتِقَهُ ١٧٢
لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ ٢٩٠
لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ
خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ٢٦٦
لَا يَدْخُلُ النَّارَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ٦٤٠٤
لَا يَدْخُلُ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ ٥٦٩٠
لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا، عَلَى
مُغِيْبَةٍ ٥٦٧٧
لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى نُصَلِّيَ ٥٠٧١
لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ
وَالْعُزَّى ٧٢٩٩
لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ٤١٤٠
لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ
الْصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ١٥١٠
لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيْرًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ
حَلِيفَةً ٤٧٠٨
لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، ٤٧١١
لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي
مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ١٥٠٩
لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ ٢٥٥٤
لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ،
حَتَّى يَقُولُوا ٣٤٧
لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَا ضِيًّا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا
عَشَرَ رَجُلًا ٤٧٠٦
لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ ٤٩٥٨
لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ ٤٧٠٤
لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيْرًا ٤٧١٠
لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِنَّمِ ٦٩٣٦
لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! حَتَّى
يَقُولُوا ٣٤٩
لَا يَزِيْرِي الرَّأْيِي حِينَ يَزِيْرِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ٢٠٢

- ٤٥٨٣ لَا يَنْتَسِرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ٦٥٩٤
 ٤٦٢٧ لَا يَنْتَسِرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ٦٥٩٥
 لَا يَنْتَسِرُ اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ
 يَمُوتُ ٣٦٤
 ٦٨٥٥ لَا يَسْتَلِقُ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ ٥٥٠٣
 ٥٨٧٧ لَا يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ٦٠٧
 ١٨٤٢ لَا يَسُمُّ الْمُسْلِمَ عَلَى سَوْمِ الْمُسْلِمِ ٣٤٦١
 ٥٨٧٠ لَا يَسُمُّ الْمُسْلِمَ عَلَى سَوْمِ الْمُسْلِمِ ٣٨١٣
 لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ ٦٨٠٢
 ٦٨١٣ لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا ٥٢٧٩
 ٥٨٧١ لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أُخِيهِ بِالسَّلَاحِ ٦٦٦٨
 ٥٨٧٤ لَا يَضْرِبُ أَحَدٌ عَلَى أَوَائِهَا فَيَمُوتُ ٣٣٣٩
 ٥٨٦٥ لَا يَضْرِبُ عَلَى أَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدْنِهَا ٣٣٤٧
 ٥٦٨٤ لَا يَضْرِبُ عَلَى أَوَائِهَا وَشِدْنِهَا [أَحَدًا] ٣٣٤٥
 ٦٨١٣ لَا يَضْلُجُ الصِّيَامَ فِي يَوْمَيْنِ ٢٦٧٣
 ٥٦٨٨ لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ١١٥١
 ٥٦٨٣ لَا يُضْمُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ٢٦٨٣
 ٤٨٦٢ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ٦٥٦٣
 ٦٦١٠ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى
 الشُّوكَةَ ٦٥٦٦
 ٢٧٩٢ لَا يُضْحِكُ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ ٥٠٧٦
 لَا يُضْرَكُ أَنْ لَا تُحَجَّ الْعَامَ، فَإِنَّا نَحْسَى
 أَنْ يَكُونَ ٢٩٩٠
 ٧٤٩٨ لَا يُطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجًّا وَلَا غَيْرَ حَاجًّا ٣٠٢٠
 ٦١٣ لَا يَغْرُسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا ٣٩٦٩
 ٥٤٩٦ لَا يَغْرَتُكُمْ أَذَانٌ بِلَالٍ ٢٥٤٥
 ٤٦٣٠ لَا يَغْرَتُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانٌ بِلَالٍ ٢٥٤٦
 ٤٠٠٦ لَا يَغْرَتُكُمْ بِنْدَاءِ بِلَالٍ، وَلَا هَذَا الْبِيَاضُ ٢٥٤٧
 ٣٧٧٦ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَخْتَقَ ٣٦٤٥
 ٣٧٨٧ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَخْتَقَ ٣٦٤٥
 ٣٧٧٨ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا، ابْتِاعِي وَأَغْتِي ٣٦٤٥

- ٦٢٢٤ لأَعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّأْيَةِ، عَدَا
 ٤٦٧٨ لأَعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ
 ٦٢٢٠ لأَعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ
 ٣٧٥٣ لَأَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ
 الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ
 ٢٧٢٩ لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَأُصُومَنَّ النَّهَارَ، مَا
 عَشْتُ
 ٢٨٤٤ لَأَنْ أَصْبِحَ مُطْلَبًا بِقَطْرَانٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ
 ٦٨٤٧ لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ
 ٢٢٤٨ ثِيَابُهُ
 ٢٤٠٢ لَأَنْ يَخْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطْبٍ
 ٢٤٠٠ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيُحِطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ
 ٥٨٩٤ لَأَنْ يَمْتَلِيَءَ جَوْفَ أَحَدِكُمْ فَيَحَا يَرِيهِ،
 ٥٨٩٣ لَأَنْ يَمْتَلِيَءَ جَوْفَ الرَّجُلِ فَيَحَا يَرِيهِ
 ٣٩٥٧ لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ
 ٧٣٦٧ لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ
 ٢٠٤٨ لَأَتَكُنَّ تُكْتَبُونَ الشُّكَاةَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ
 ٢٠٨٣ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 لَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءَ مِنْ دِيْبَاجٍ أُهْدِيَ
 ٥٤١٩ لَهُ
 ٣٠٩٢ لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ
 لَيْتَكَ اللَّهُمَّ! لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ
 ٢٨١١ لَيْتَكَ
 ٣٠٢٩ لَيْتَكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ
 ٢٩٩٥ لَيْتَكَ عُمْرَةً وَحَجًّا
 ٣٠٢٨ لَيْتَكَ عُمْرَةً وَحَجًّا
 ٢٨١١ لَيْتَكَ لَيْتَكَ، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ
 ٢٩٢٠ لَيْتَنَا بِالْحَجِّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفِ حِجْزٍ
 ٢٥٤١ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ
 لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ
 ٧٠١٢ مَكَانَهُ
 ٦٦٩٦ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ
 لَا يَمُوتُ لِأَحَدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ
 ٦٦٩٨ فَتَحْتَسِبُهُ
 لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ
 ٧٢٢٩ الظَّنَّ
 ٦٦٠٨ لَا يَبْغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا
 ٥٤٢٧ لَا يَبْغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ
 ٨٠٤ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا
 لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا
 ٧٦٨ الْمَرْأَةَ
 ٥٤٥٣ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ
 لَا يَنْفِرُونَ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ
 ٣٢١٩ بِالْبَيْتِ
 لَا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ
 ٥١٨ لِي
 ٥٤٧٧ لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَفْسِ خَاتَمِي هَذَا
 لَا يَنْكُحُ الْمُحْرِمُ
 ٣٤٥٠ لَا يَنْكُحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ
 ٦٤٤٦ لَا يُوْرِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ
 ٥٧٩١ لَا يُبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقًّا
 ٦٢٥٤ لِأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ
 الْعَرَبِ
 ٤٥٩٤ لِأُدُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رَجَالًا
 ٥٩٩٣ لِأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ
 ١٨٠٤ لِأَسْلَمَ وَعَفَّارٌ، وَشَيْءٌ مِنْ مَزِينَةٍ
 ٦٤٤٣ لِأُطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً
 ٤٢٨٨

- ٥٥٦٩ لَعْنُ الْوَاصِلَاتُ
 ٤٠٩٢ لَعْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ
 ٤٠٩٣ لَعْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ الرِّبَا، وَمُوكَلَّهُ
 ٤١٨٧ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
 ٤٨٧٣ لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَهُ، خَيْرٌ
 ٤٧٠٤ لَقَدْ اخْتَضَرْتُ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ
 لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا
 ٥١٣٩ الْخَمْرَ
 لَقَدْ أَنْزَلْتُ آخِرَ مَا أَنْزَلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا
 شَيْءٌ
 ٧٥٤١ لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ
 ٤٦٣٧ لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهَرَ الرَّجُلُ
 ٧٥٠٤ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ
 لَوَسَعَتْهُمْ
 ٤٤٣٩ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ
 ٤٤٣٣ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي
 ٤٠٣ لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ
 ٩٣٩ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَنْتَدِرُونَهَا
 ٤٣٥٧ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّقِلُبُّ فِي الْجَنَّةِ
 ٦٦٧١ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَخْلِقُهُ
 ٤٤٤٣ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ
 أَسْفَارِهِ
 ٤٦٣١ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا
 مُتَأَفِّقٌ
 ١٤٨٧ لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْبَلَ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ
 ٤٢٠١ لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ وَقُرَيْشٍ تَسْأَلُنِي
 ٤٣٠ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ
 ٤٨١٧ لَقَدْ قُدْتُ بِبَنِي اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ
 ٦٥٨٠ لَتَوُدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٣١٣٧ لِنَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي
 ٦٧٨١ لَتَسْعَيْنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شَبِيرًا بِشِيرٍ
 لَتَسُوْنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ
 وَجُوهِكُمْ
 ٩٧٨ لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
 ٧٣٣١ لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَشُولَ
 الْحَجَرُ
 ٧٣٣٥ لَتَمُشِي وَلَتَرْكَبُ
 ٤٢٥٠ لَسْتُ بِأَكْلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ
 ٥٠٢٧ لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبْتُ
 ٤٣٠١ لِعَبْدِي - أَنْ يَشُولَ :
 ٦١٥٩ لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ
 ٦٣٢٢ لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً
 ٣٥٢٧ لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟
 ٧٧٨ لَعَلَّهُ تَفَعُّهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 ٥١٣ لَعَلَّهُ، يَا عَائِشَةُ، كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ
 ٢٠٨٥ لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلِمَ بِهَا
 ٣٥٦٢ لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا
 ٣٧٥٥ لَعَنَّ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ
 ٥٥٥٢ لَعَنَّ اللَّهُ السَّارِقَ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ
 ٤٤٠٨ لَعَنَّ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ
 ٥٥٧٣ لَعَنَّ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ
 ٥٥٦٥ لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ
 ٤٠٥٠ لَعَنَّ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ
 أَنْبِيَائِهِمْ
 ١١٨٤ لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ
 ٥١٢٥ لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ لَعَنَّ وَالِدَهُ
 ٥١٢٤ لَعَنَّ الْمُوَصِّلَاتُ
 ٥٥٧٠

- وَالْحُسَيْنِ ٦٢٦٠
لَقَدْ كَانَ تَتُورُنَا وَتَتُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَإِحْدًا ٢٠١٥
لَقَدْ كَانَ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ
الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٤٥٨
لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تَقَامُ ١٠٢٠
لَقَدْ كُنَّا نَعْرِضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣٥٦٠
لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ ٢٢٣٧
لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا
لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعُقَبَةِ ٤٦٥٣
لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شِيعَ مِنْ
خُبَيْرٍ ٧٤٥٣
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ،
ثُمَّ أَحَالَفَ ١٤٨١
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ،
ثُمَّ أَحْرَقُ ١٤٨٥
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي
بِحِزْمٍ ١٤٨٣
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ ٣٥٦٢
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ ٣٥٦٤
لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٢١٢٣
لَقِي نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ
لَهُ ٧٥٤٨
لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي: وَمَنْ أَنْتَ ١٩١٨
لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟ ٥١٧٥
لَقِيتُهُ مَرَّتَيْنِ ٧٣٦٠
لَكَ التَّمَنُّ وَلَكَ الْجَمَلُ ٤١٠٤
لَكَ بِهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ ٤٨٩٧
لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٢٨٣٣
لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ ٥٧٤١
لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤٥٣٣
لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ وَحَوَارِيٍّ الزُّبَيْرِ ٦٢٤٣
لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ ٤٩٤
لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ٤٩١
لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا ٤٩٠
لِكُنِّي أَقْدُ جُلَيْبِيًّا، فَاطْلُبُوهُ ٦٣٥٨
لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ ٤٣٢٠
لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكُسُوتُهُ ٤٣١٦
لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثَ، بَعْدَ الصَّدْرِ ٣٢٩٧
لِللَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدِهَا ٦٩٧٨
لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ ٦٩٥٣
لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ
رَجُلٍ ٦٩٥٥
لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ جِئِنِ يَتُوبُ إِلَيْهِ ٦٩٦٠
لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ ٦٩٦١
لِللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ ٦٩٥٨
لَمَ أَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ ٣٠٦٦
لَمَ أَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ ٣٠٦١
لَمَ أَرَّ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ٦١٢٣
لَمَ أَرَلُ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ
الْمَرَأَتَيْنِ ٣٦٩٥
لَمَ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ١٠١٠
لَمَ تَرَاغُوا، لَمَ تَرَاغُوا ٦٠٠٦
لِمَ ضَرَبْتَهُ ٢٣٦٩
لِمَ قَتَلْتَهُ؟ ٢٧٩
لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ ٦١٥١

- لَمْ يُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ ٤٨٠٨
- لَمْ نُضَرَّ ٣٥٠١
- لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ ٦٢٤٢
- لَمْ يَبْلُغِ الْخِضَابَ، فَقَالَ: كَانَ فِي لِحْيَتِهِ
شِعْرَاتٌ ٦٠٧٤
- لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ ٦٢٨١
- لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةً: عَيْسَى ابْنُ
مَرْيَمَ ٦٥٠٩
- لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ٩٤٧
- لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ
الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ ٢٩٤٢
- لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ، بَيْنَ
الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ ٣٠٨٥
- لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ،
قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ٦١٤٥
- لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ
الْبَيْتِ ٣٠٦٣
- لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ
الْأَضْحَى ٢٠٤٩
- لَمَا أَتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعِي أَبِي سُفْيَانَ ٣٧٣٤
- لَمَا اخْتَرَقَ الْبَيْتَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ،
حِينَ غَزَاهُ ٣٢٤٥
- لَمَا أَحْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ ٤٦٣١
- لَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتَبَ إِلَى
الرُّومِ ٥٤٨٠
- لَمَا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبَ مِنْ مَثَرِهِ ٢١٤٧
- لَمَا اعْتَرَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ ٣٦٩١
- لَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ
أَمْوَالِ هَوَازِنَ ٢٤٣٧
- لَمَا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى
الْمَدِينَةِ ٥٢٣٩
- لَمَا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ،
فِي الرَّبَا ٤٠٤٧
- لَمَا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ لِيَزِيدَ: فَأَذْكُرُهَا عَلَيَّ ٣٥٠٢
- لَمَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، نُودِيَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ٢٧١٣
- لَمَا بَدَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقَلَ، كَانَ أَكْثَرَ
صَلَاتِهِ جَالِسًا ١٧١١
- لَمَا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ ١٣٦٢
- لَمَا بَنَيْتِ الْكَعْبَةَ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ
يَقْتُلَانِ حِجَارَةً ٧٧١
- لَمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهْلَتْ لَهُ أُمُّ
سَلِيمٍ حَيْسًا فِي تَوْفِي ٢٥٠٨
- لَمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ٢٥٠٥
- لَمَا تُوفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أُرْسِلَ
أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُوا ٢٧٥٣
- لَمَا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ٧٠٢٧
- لَمَا تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنُ سَلُولَ،
جَاءَ ابْنُهُ ٦٢٠٧
- لَمَا ثَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ ٩٢٨
- لَمَا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى
الْمَدِينَةِ ٥٢٣٨
- لَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ٦٩٦٩
- لَمَا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ
نُسُكُهُ ٣١٥٥
- لَمَا صَلَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْحَدِيثِ ٤٦٣٠
- لَمَا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَّهُ مَا شَاءَ

- ٤٩١٢ الْمُؤْمِنِينَ ﴿
- لَمَّا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ
١١٨٧ خَمِيصَةً لَهُ
- ٢٦٨٥ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
- لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا
لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ
٣١٤ النَّبِيِّ ﴿
- لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا بَعْثْنَا عَلَى
٢١٦٥ لِمُضَرٍّ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ
- ٧٠٦٧ لِمَنْ شَاءَ
- ١٩٤١ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي
- ٧٠٠١ لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ
٤٧١٨ أَرَادَهُ،
- ٤٩٥٣ لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا
- لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى
٤٩٥١ النَّاسِ
- لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ
١٤٣٦ الشَّمْسِ
- لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ
- ٧١١١ لَهُ أَجْرَانِ
- ٣٤٩٩ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
٦٩٠٨ قَدِيرٌ، رَبِّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ
- لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
٦٩٠٧ قَدِيرٌ
- لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ
- ٢٣١٨ لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا
- ١٦٨٩ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالِكَ، كَانَ أَعْظَمَ
٢٣١٧ لِأَجْرِكَ
- لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعْتُ بِهِ فِي
- ٦٦٤٩ اللَّهُ
- لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا
حُمْرًا ٥٠٢٠
- لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ سَأَلْتُ يَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ ٣٩٦٥
- لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ قُسِمَ الْعَنَائِمُ فِي قُرَيْشٍ
فَقَالَتْ ٢٤٤٠
- لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُتَيْنٍ، بَعَثَ أَبَا
عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ ٦٤٠٦
- لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ مَكَّةَ الْمَدِينَةَ ٤٦٠٣
- لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ٦٠١٣
- لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ٦٩٧١
- لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُتَيْنٍ ٤٢٩٥
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدِ انْهَزَمَ نَاسٌ ٤٦٨٣
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحِدِ، جِيءَ بِأَبِي مُسْحَى ٦٣٥٤
- لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ
أَبِي سَلَمَةَ ٦٢٤٦
- لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ٤٥٨٨
- لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُتَيْنِ آتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ ٢٤٤٧
- لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُتَيْنِ أَقْبَلْتُ هَوَازِنُ
وَعَطْفَانُ ٢٤٤١
- لَمَّا كَانَ يَوْمٌ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٍ ٥٠٢١
- لَمَّا كَانَ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ
مَجَاعَةٌ ١٣٩
- لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ ٦٠٢٤
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْحَيْطُ
الْأَبْيَضُ﴾ ٢٥٣٣
- لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ

- ٦٠٧٦ لَوْ شِئْتُ أَنْ أُعَدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ
- ٣٧٨٢ لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ
- لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ
- ٤٢٨٩ اللَّهُ
- ٦٠٢٣ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أُعْطَيْتُكَ
- ٤٢٨٥ لَوْ كَانَ اسْتَسْنَى
- ٦٤٩٨ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ
- ٦٤٩٧ لَوْ كَانَ الَّذِينَ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَذَهَبَ بِهِ
- ٣٥٦٧ لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ
- ٢٤١٧ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ
- لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْغَى
- ٢٤١٥ وَادِيَا نَالثًا
- ٤٤١٣ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعَتْ يَدَهَا
- ٤٨١٣ لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا
- ٣٧٦٠ لَوْ كُنْتُ رَاجِحًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتَهَا
- لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ
- ٦١٧٣ خَلِيلًا
- لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي
- ٦١٧٥ قُحَافَةَ
- ٦١٧٤ لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا
- ٦١٧٥ لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا
- ٥٨٤٦ لَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ
- ٢٥٦٦ لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُمْ
- ٢٥٨١ لَوْ مَدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصِلْنَا وَصَالًا
- ٣٧٦٣ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا
- ٤٤٧٠ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادْعَى نَاسٌ
- ٦٩٧٩ لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ
- ١١٣٢ لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ
- لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفْعِ
- ٥٦٣٨ عَيْنِكَ
- لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ،
- ٣٥٣٣ قَالَ
- لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثَّلْثِ إِلَى الرَّبِيعِ
- ٤٢١٨ لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ
- ٦٤٩٥ لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ
- ٥٦٤٣ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَخَذَتْ
- النِّسَاءَ لَمَنْعَهُنَّ
- ٩٩٩ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالًا
- ٢٤١٨ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا
- ١٩٥٨ لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ
- ٦٩٦٤ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِسِيَّتِي فِي حِجْرِي، مَا
- حَلَّتْ لِي
- ٣٥٨٦ لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ
- ٢٩٥٠ لَوْ بَعَثْتُ مِنْ أَحْيِكَ نَمْرًا
- ٣٩٧٥ لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ
- ٧٣٥٥ لَوْ تَرَكْتِهَا مَا زَالَ قَائِمًا
- ٥٩٤٥ لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَرَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ
- الْقِيَامَةِ
- ٤٧٦٥ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا
- ٤٧٦٦ لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا
- عُضْوًا
- ٧٠٦٥ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَصَرَبْتُهُ
- بِالسَّيْفِ
- ٣٧٦٤ لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ قِرَاءَتَكَ الْبَارِحَةَ
- ١٨٥٢ لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ
- ٣٧٥٨ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا
- ٥٩٣٥ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ
- شِعْبًا
- ٢٤٤١

- الأول ٩٨١
لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ
خِلَافَ سَرِيَّةٍ ٤٨٦٤
لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ ٤٦٨٤
لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ٣٢٤٥
لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا ٢٤٧٨
لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ٣٢٤٣
لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافُوا ٧٢١٤
لَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيِ، لَأَخَلْتُ ٣٠٢٦
لَوْلَا أَنْ يَسُقَ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ
يُضَلُّوَهَا كَذَلِكَ ١٤٥٢
لَوْلَا أَنَا مُحْرَمُونَ، لَقَبَلْنَاكَ مِنْكَ ٢٨٤٨
لَوْلَا أَنْكُمْ تُذَيَّبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا ٦٩٦٣
لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ، لَمْ يَجِبِ الطَّعَامُ ٣٦٤٨
لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ ٣٢٤٠
لَوْلَا حِدَاثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ [لَفَعَلْتُ] ٣٢٤٣
لَوْلَا حَوَاءُ، لَمْ تَخُنْ أُنْتَى زَوْجَهَا ٣٦٤٧
لِوَأَمِّنَ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ ٧٢٤٢
لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ
فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ٢٣٣٨
لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا
مَنْزِلٌ ١٥٦٠
لِيَبْدِيَ الْأَكْبَرُ ٤٣٤٣
لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ٣٥٠٧
لِيَتَرَكَّهَا أَهْلِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ٣٣٦٦
لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ ٤٩٠٧
لِيَدْخُلَ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ ٣٥٨٠
لِيُرَاجِعَهَا، فَإِذَا طَهَّرْتَ، فَإِنْ شَاءَ
فَلْيُطْلَقْهَا ٣٦٦٥
لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبِي ٥٩٩٦
لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ ٦٩٩١
لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اللَّيْلَةَ ١٤٤٧
لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ إِلَّا هَلْكَ ٧٢٢٧
لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ ٢٦١٢
لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ ٦٦٤٣
لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ٢٤٢٠
لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ٦٦٣٣
لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ
وَالتَّمْرَتَانِ ٢٣٩٤
لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ
عَلَى النَّاسِ ٢٣٩٣
لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ٦٤١١
لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ ٦٦٤١
لَيْسَ بِكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ هَوَانٌ ٣٦٢٢
لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ ٦٦٤١
لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٦٩٩٦
لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا ٢٢٧٣
لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ٣٠٣
لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ ٢٢٧٦
لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ ٢٢٦٨
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ ٢٢٧١
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ ٢٢٦٧
لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ٢٢٦٣
لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ
بِرَحْمَةِ اللَّهِ ٦٨٢٢
لَيْسَ لِكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ ٣٦٩٧
لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ ٣٧٠٨

- لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا
 مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ٧٣٩٠
 لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ
 يَعْلَمُهُ، إِلَّا كَفَرَ ٢١٧
 لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ ٦٧٥٩
 لَيْسَ مَتًّا مِنْ صَرَبِ الْخُدُودِ ٢٨٥
 لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ ٣٢٧
 لَيْسَالِكُنَّكُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى
 يَقُولُوا ٣٥٠
 لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا وَلَكِنَّ السَّنَةَ
 لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ٣٧٠٠
 لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ ١٦٠٣
 لَيَقِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ ٧٣٩٣
 لَيَلْزَمَنَّ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ ٧٣٨٦
 لَيَلْبِيَنَّ مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنَّهْيِ ٩٧٤
 لَيَتَّبِعَنَّ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا ٤٩٠٤
 لَيَسْتَهَيِّنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ٢٠٠٢
 لَيَسْتَهَيِّنَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى
 السَّمَاءِ ٩٦٦
- ٢
- الْمُؤَدِّتُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٨٥٢
 الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ ٣٤٦٤
 الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ٦٧٧٤
 الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ، يَشُدُّ ٦٥٨٥
 الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ٥٣٧٥
 الْمُؤْمِنُ يَغَارُ لِلْمُؤْمِنِ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا ٦٩٩٩
 الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ ٦٥٨٨
 مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ٢٣٧٤
 مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ٦١٨٢
 مَا أَجْلَسَكُم ٦٨٥٧
 مَا أَحْبُّ أَنْ أُحَدِّثَا ذَلِكَ عِنْدِي ذَهَبٌ
 أُمْسِي نَالَتَهُ ٢٣٠٤
 مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي
 الضُّحَى ١٦٦٧
 مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ يَوْمَيْكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ٥٣١٣
 مَا أَدْرِي، أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ ٥٤٦
 مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَأَدْنِي لِنَبِيِّ ١٨٤٩
 مَا أَدِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَدِنَ لِنَبِيِّ ١٨٤٥
 مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوَّضَأُ ٨٣٠
 مَا أَرَى بِأَسَا، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَع
 أَخَاهُ ٥٧٣١
 مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ، لَمْ يَطْفُفَ بَيْنَ الصَّفَا
 وَالْمَرْوَةِ ٣٠٨١
 مَا أَرَى عَلَيَّ جُنَاحًا أَنْ لَا أَتَطَوَّفَ بَيْنَ
 الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ٣٠٨٠
 مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فِكَلُهُ، وَمَا أَصَابَ
 بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ ٤٩٧٧
 مَا اضْطَفَأَهُ اللَّهُ لِمَلَأْتِكَبِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ ٦٩٢٥
 مَا أَفْعَدَكُمَا هَهُنَا؟ ٥٣١٤
 مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ٧٤٤٠
 مَا أَلْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّحْرَ الْأَعْلَى
 فِي بَيْتِي ١٧٣١
 مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ٩٣
 مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ٤٢٦٣
 مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ٧٢٢٢
 مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ
 الْبَيْضَاءِ ٥٣٣

- ٧٣٥١ مَا تُرَبُّهُ الْجَنَّةُ؟
 ٤٢٢٩ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا
 مَا تَرَكَتُ اسْتِئْلَامَ هَذَيْنِ الرُّكَّتَيْنِ؛ الْيَمَانِي
 ٣٠٦٤ وَالْحَجَرَ
 ٦٩٤٥ مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ، هِيَ أَضْرُّ
 ٦٩٤٦ مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ، فِتْنَةٌ أَضْرُّ
 ٦١١٥ مَا تُرِكْتُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ
 ١٥٦٢ مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا؟
 ٤٥٨٨ مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى
 ٤١٠٠ مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَبِكْرًا أَمْ نَيْبًا
 ٢٣٤٢ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ
 ٣٤٨٧ مَا تَضَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَيْسَتْ لَمْ يَكُنْ
 ٦١٢٧ مَا تَصْنَعُونَ
 ٦٦٤١ مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ
 ٤٩٤١ مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟
 ٦٢٣١ مَا جَاءَ بِكَ
 ٦٢٣٣ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ لِأَحَدٍ
 ٦٣٦٣ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ
 ٢٤٣٦ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ
 مَا حَفِظْتُ ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ
 ٢٠١٤ ﷺ
 ٤٢٠٧ مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ
 ٧٠١٦ مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟
 مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ،
 ٦٠٤٨ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ
 مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا
 ٦٠٤٥ أَحَدٌ أَيْسَرُهُمَا
 ٦٠٢٦ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ
 مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي
 مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَاتٍ إِلَّا
 ٢٣٣ أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ
 مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ
 ٢٢٩٠ الْآيَةَ
 ٤٦٤١ مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا
 مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ
 ٣٥٠٤ نِسَائِهِ
 مَا بَالَ أَحَدِكُمْ يَوْمَ مُسْتَقْبَلِ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّجَّ
 ١٢٢٨ أَمَامَهُ
 مَا بَالَ أَقْوَامٌ قَالُوا كَذَا وَكَذَا
 ٣٤٠٣
 مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَزْعُبُونَ عَمَّا رُخِصَ لِي فِيهِ
 ٦١١١
 مَا بَالَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ
 ٦٣٩٩
 مَا بَالَ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ
 ٦١٠٩
 مَا بَالَ رِجَالٍ يُوَالِصُونَ
 ٢٥٧٠
 مَا بَالَ غَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ
 ٤٧٣٨
 مَا بَالُهُمْ وَيَالَ الْكِلَابِ؟
 ٦٥٣
 مَا بَالُهُمْ وَيَالَ الْكِلَابِ
 ٤٠٢١
 مَا بَيْنَ النَّفَّخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ
 ٧٤١٤
 مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرِي رَوْضَةٌ
 ٣٣٦٨
 مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ
 ٧٣٩٥
 مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا حَرَامٌ
 ٣٣٣٢
 مَا بَيْنَ مِثْرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ
 ٣٣٦٩ الْجَنَّةِ
 مَا بَيْنَ مَنْكِبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ
 ٧١٨٦
 مَا بَيْنَ نَاحِيَّتِي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ
 ٥٩٩٨ وَالْمَدِينَةَ
 مَا تَأْمُرُنِي ٤٣٧٠
 مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ رَزَى ٤٤٣٧
 مَا تَذْكُرُونَ ٧٢٨٥

- ٣٦٢٩ مَسْلَاخِهَا لَأ
 ٣٥٠٣ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَا سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ
 مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَائِمًا فِي شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ ٢٠٢٤
 ٢٧٨٩ الْعَشْرِ قَطُّ مَا سَمِعْتُ بَابِنَ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ ٢١٤٨
 ٣١١٦ لِمِيقَاتِهَا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ ٢١٤٨
 ١٧١٢ قَاعِدًا يَمْشِي ٢٣٨٠
 ١٧١٢ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ مَا شَأْنُكُمْ ١٧٨٣
 ٥٣٨٣ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَ طَعَامًا قَطُّ مَا شَأْنُكُمْ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ ٢٣٧٣
 ١٦٨٧ التَّوَافِلِ، أَسْرَعَ مِنْهُ مَا شَأْنُهُ ٢٦٢٣
 ٢٠٨٦ ضَا حِكًا مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ ٧٤٤٦
 مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ ٧٤٤٥
 مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ٧٤٤٤
 ١٥٥٠ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ غَيْرًا قَطُّ وَلَا مَسْكًا ٦٠٥٣
 ١٧٠٤ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ ٦٠٥٣
 ١٦٦٢ قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ ٢٧٢٤
 ٦٧٥٣ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ ١٤٤١
 مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ ١٠٥٤
 حَمْرَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٠٥٤
 ٦٠٠٧ مَا رَأَيْتُ مِنْ فَرْعٍ مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ ٦٠٥٤
 ١٨٢٥ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمًا ٢٦٦٢
 ٦٦٨٧ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْبَجَارِ مَا عَلِمْتُ؟ أَوْ مَا رَأَيْتُ؟ ٧٠٢٨
 ٦٩١٣ مَا زَلَّتْ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا مَا غَزَتْ [لِلنَّبِيِّ ﷺ] عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ مَا غَزَتْ عَلَى ٢٢٨٠
 ٦٤٦٦ مَا زَلْتُمْ هَهُنَا مَا غَزَتْ عَلَى ٢٢٨٠
 مَا سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: مَا فَعَلْتُ فِي الَّذِي أَرْسَلْتَنِي لَهُ ١٢٠٦

- ٤٦٣٩ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ ٦٣٥٩ مَا قَالَ لَكُمْ
 ٤٢٠٤ مَا حَقَّ أَمْرِيءَ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنِّ وَمَا
 ٤٨٣٥ مَا مَسَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ امْرَأَةً قَطُّ رَأَهُمْ ١٠٠٦
 مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَاكَ ٥٧٠٥
 ٤٨٦٨ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَابَتَنَا اللَّهُ ٧٥٥٠
 ٥٣٥٣ مَا مِنْ أَدَمٍ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ ١٧٢٣
 مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنْ مَا كَانَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ
 ٣٨٥ الْآيَاتِ حَوَارِيُّونَ ١٨٠
 مَا مِنْ أَمْرِيءَ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَا كَانَ يَدَا يَبِيدٍ، فَلَا بَأْسَ بِهِ ٤٠٧١
 ٥٤٣ مَكْتُوبَةٌ مَا كَانَ يُدْرِيهَ أَنَّهَا رُفِيَةٌ ٥٧٣٥
 ٣٦٦ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا
 مَا مِنْ دَاءٍ، إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ صَلَّاهُمَا ١٩٣٧
 ٥٧٦٨ شِفَاءً مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ
 مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى مُحَمَّدٍ ٦٢٦٢
 ٢١٩٩ جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ
 ٦٥٦٧ مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ ﷺ ١٣١٧
 ٢٢٩١ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى ١٩٩١
 ٢٢٩٦ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَقْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى ٢٨٨٣
 مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ، لَا مَا كُنْتُ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ٢٧٩٩
 ٢٢٩٧ يُؤَدِّي حَقَّهَا مَا كُنْتُ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعُهُ فِي
 مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا عُمْرَتِكَ ٢٧٩٩
 ٢٢٩٠ يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا مَا لِيَعِيرِكَ ٤١٠٠
 ٢٢٩٢ مَا مِنْ صَاحِبٍ كَثُرَ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذَكَّرَ هَذَا ٣٧١٩
 ٢١٢٧ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ مَا لَكَ؟ ٥١٢٩
 ١٦٩٧ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ مَا لَكَ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ! ٦٥٧٠
 مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ مَا لَكَ؟ يَا عَائِشَةُ! أَعْرَتِ؟ ٧١١٠
 ٦٩٢٧ الْعَيْبِ مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعَدَاتِ ٥٦٤٧
 مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتِي مَا لِي أَرَاكَ مُتَجَمِّلَةً ٣٧٢٢
 ١٦٩٦ عَشْرَةَ رُكْعَةً تَطَوُّعًا مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ نَبِيِّ أَحِي ضَارِعَةً ٥٧٢٦

٢٣٣٦	يَنْزِلَانِ	٤٧٢٩	مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً
٣٠٣٨	مَا مَنَعَكَ أَنْ تُحْجِي مَعَنَا		مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ
١٦٥٥	مَا مَنَعَكَ أَنْ تَزْكَعَ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ	٣٦٣	يَوْمَ يَمُوتُ
١٩٣٠	مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَقْرُبُ وَضُوءَهُ فَيَمْضِيضُ	١٤٨	مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٣٤٨	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ	٢٧١١	مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ		مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصَيِّوْنَ
٧١٠٨	قَرِينَهُ	٤٩٢٥	الْغَنِيمَةَ
٣٧٣١	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ	٣٥٥٤	مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ
٦٧٣٢	مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنَزِلُهَا	٢١٢٦	مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ
٦٦٩٩	مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا		مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ، ثُمَّ
٦٥٩٢	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ	٥٥٣	يَقُومُ
	مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ	٦٥٦١	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا
٦١١٣	فَأَفْعَلُوا	٦٥٥٩	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ
٤٠٨٤	مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا	٣٩٦٨	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرَسُ غَرْسًا
٢٦٥٨	مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ	٣٩٧٣	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرَسُ غَرْسًا
٦٥٨٢	مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ	٦٥٦٥	مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ
٤٨٤	مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟	٦٧٥٨	مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلِدُّ عَلَى الْفِطْرَةِ
٥٤٦٢	مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ	٦٧٥٥	مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ
٣٠١٨	مَا هَذِهِ الْفُتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَغَفْتَ أَوْ تَشَغَبْتَ	٦١٣٣	مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ
٤٦٦٨	مَا هَذِهِ النَّيرَانُ؟	٦٧٥٩	مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْحَلَةِ
	مَا يَأْمُرُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ		مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنْ
٩٦٤	الْإِمَامِ	٢١٩٨	الْمُسْلِمِينَ يَتَلَعُونَ مِائَةَ
٣٦٩٢	مَا يُبْكِيكَ؟	١٧٩	مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي
٢٩١٩	مَا يُبْكِيكَ	٤٨٦٧	مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، لَهَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ
٣٦٩١	مَا يُبْكِيكَ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ	٦٤٨٣	مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ، الْيَوْمَ
	مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ	٦٤٨٦	مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُوسَةٍ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ
٢٣٩٨	يَوْمَ الْقِيَامَةِ		مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ عَرًّا
	مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ	٣٢٨٨	وَجَلَّ فِيهِ عَبْدًا
٢٣٠٢	ثَالِثَةً		مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ

- ٧٠٩٤ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ
 ٧٠٩٢ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ
 ٦٥٨٦ مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ
 ٤٨٧٠ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ
 مَثَلُ الْمُتَنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ
 ٧٠٤٣ الْغَنَمَيْنِ
 مَثَلُ الْمُتَّقِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ
 ٢٣٥٩ عَلَيْهِ جَبْتَانِ
 مَثَلُ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ
 ١١١٢ أَحَدِكُمْ
 ٣٣١٤ مِثْلُ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ
 ٥٩٥٧ مِثْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا
 ٥٩٥٩ مِثْلِي وَمِثْلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا
 ٥٩٦٠ مِثْلِي وَمِثْلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ
 ٥٩٥٨ مِثْلِي وَمِثْلِكُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا
 ١٧٤٩ مِثْنِي مِثْنِي، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ
 مِثْنِي مِثْنِي، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ
 ١٧٥١ رَكْعَةً
 ٣٤٤٩ الْمُحْرَمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ
 ٣٣٣٠ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا
 ٣٣٢٧ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ
 ٣٧٩٤ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ
 الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا
 ٣٣١٨ يَدْعُهَا أَحَدٌ
 مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَيْتَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا
 ٥٠٦٢ طَيْرًا
 مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَقْرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً
 ٥٠٦١ يَتَرَامُونَهَا
 مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي
 ٢٣٠٦ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مِثْلَهُ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ
 ٦٥٦٢ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا
 ٦٥٦٨ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ
 ٢٨٧١ مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرَمٌ
 ١٢٨٨ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ
 ٢٤٢٤ مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ
 ٦١٦٠ مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ
 ١٤٤٣ مَا يَنْتَظَرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ
 ٢٢٧٧ مَا يَنْفَمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا
 ٦٣٢٢ مَاتَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سَلِيمٍ
 ٢٢٠٨ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدُ اللَّهِ صَالِحٌ، أَضْحَمَةٌ
 ٤٦٦٩ مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا
 ٤٥٨٩ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ
 ٥٨١٩ مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 ٢٢٥٦ مَا لَكَ؟ يَا عَائِشُ! حَسْبًا رَابِيَةً
 ٩٦٨ مَالِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ
 ١٨٦٢ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ
 ٥٥٨٣ الْمَتَسَبِّحُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ
 ٦٣٥٩ مَتَى كُنْتَ هَهُنَا
 مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ
 ٢٣٦٠ عَلَيْهِمَا جُبْتَانِ
 مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ
 ٢٣٦١ عَلَيْهِمَا جُبْتَانِ
 ١٨٢٣ مَثَلُ النَّبِيِّ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ
 ٤١٧٠ مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ
 مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ
 ١٥٢٣ عَمْرٍ
 مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ
 ١٨٦٠ الْأُتْرُجَّةِ

- ٦٦٥٧ الشَّمْسُ
 ٦٦٧٠ مَرَّ رَجُلٌ بِغُضْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ ..
 مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَتْ أُمِّي أُمَّ
 سُلَيْمٍ صَوْتَهُ ٦٣٧٧
 ٣٢١٢ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَدَيْهِ أَوْ هَدِيَّةٍ
 ٤٤٤٠ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا
 ٦٧١٨ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ
 ٦٣١٣ مَرَحَبًا بِأَيْتِي
 مَرَحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرِ خَزَائِنَا
 وَلَا التَّدَامَى ١١٦
 ١٦٦٩ مَرَحَبًا بِأُمَّ هَانِيَةَ
 ٦١٥٨ مَرَزْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ..
 مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى بْنِ
 عِمْرَانَ ٤١٩
 مَرَزْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى
 رُءُوسِ النَّخْلِ ٦١٢٦
 ٥٠٤٨ مَرَزْنَا فَاسْتَفْجَنَّا أَرْنَابًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ
 ٩٤٨ مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَدَّ مَرَضُهُ
 ٤١٤٥ مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ٤٢١٢ مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 ١٥٨٠ مَرِضْتُ مَرَضًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يُعَوِّدُنِي ...
 ٣٦٦٨ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلُقْهَا
 ٣٦٥٢ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ
 ٣٦٥٤ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَدْعُهَا حَتَّى تَطْهَرَ
 مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَطْلُقْهَا طَاهِرًا أَوْ
 حَامِلًا ٣٦٥٩
 ٣٦٥٧ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً
 مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلُقْهَا
 لِيَطْهَرَهَا ٣٦٦٦
- ٩٤٠ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ
 ٩٤٨ مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ
 ٦٥٩١ الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِيءِ
 ٤٢٠٢ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَا حٌ مِنْهُ
 الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا
 ٦٥٧٨ يُسَلِّمُهُ
 الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ
 ١٦٢ وَوَيْدِهِ
 ٦٥٨٩ الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ
 ٣١٠٠ الْمُصَلَّى أَمَامَكَ
 ٤٠٠٢ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ
 ٢٤٤٩ مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ
 مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ
 ١٣٤٩ ذُبِرَ كُلُّ صَلَاةٍ
 مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ
 ١٣٥٠ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً
 ١٣٦٧ مَكَانِكُمْ
 ٣٣٠٠ مَكْتُهُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ
 مَكْتُتٌ سَنَةٌ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَشَالَ عَمْرَ بْنَ
 ٣٦٩٢ الْخَطَابِ عَنِ آيَةٍ
 ٣٦٦٦ مَكْتُتٌ عَشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ
 مَكْتُنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ١٤٤٦ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ
 ١٤٢٠ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتِيهِمْ نَارًا
 ٤٥١٠ مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ
 ٣٨٤١ مَنْ ابْتَعَ شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ
 ٣٨٣٦ مَنْ ابْتَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ
 ٣٨٣٨ مَنْ ابْتَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْضِيَهُ
 ٣٨٤٥ مَنْ ابْتَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْضِيَهُ

- ١٣٧٥ الشَّمْسُ ٣٨٣٩ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ
 ٦٥١١ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَهُ الْكَبِيرَ، أَحَدَهُمَا ٣٩٠٥ مَنْ ابْتِاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ
 ٢٥٨٩ مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ ٦٦٩٣ مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ
 ٢١٩ مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ ٤٧٩٨ مَنْ آتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ
 ٣٣٢٨ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ٤٠٢٩ مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَرْعٍ
 ٣٣٦١ مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سُوءًا ٤٠٣١ مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا، إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً
 ٣٣٥٨ الْمَدِينَةَ ٥٤٧ مَنْ آتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى
 ٣٣٥٩ مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا سُوءًا - يُرِيدُ الْمَدِينَةَ ٥٨٢١ مَنْ آتَى عَرَاْفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ
 ٢٩١٣ فَلْيَفْعَلْ ٣٢٩١ مَنْ آتَى هَذَا الْبَيْتِ فَلَمْ يَرْفُثْ
 ٢٩١٤ مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلَّ ٢٢٠٠ مَنْ آتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ
 ٢٣٤٧ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَرَّ مِنَ النَّارِ ٦٥٢٤ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ
 ٥٧٢٧ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ ٦١٢١ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ
 ٤١١٩ مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلَفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ٦٨٢٠ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ
 ٦٦٦٦ مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ٢٩١٥ مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهَلَّ
 ٣٨٣٠ فَلْيَحْلُبْهَا ٧٣٨٦ مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبَّ أَسَامَةَ
 ٣٨٣٣ مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ٤١٢٢ مَنْ اخْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ
 ٣٨٤٢ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ٣٣٢٣ مَنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
 ٣٨٤٨ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ ٢٩١١ مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ يُهْدِ، فَلْيَحْلِلْ
 ٧١٤٥ بَعْدِي ٣١٩ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ
 مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي إِلَيَّ حُبًّا، نَاسٌ يَكُونُونَ ٤١٣٣ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ
 مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، ٤١٣٤ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا
 وَبُيِّنَتِ الْجَهْلُ ٦٥١٠ مَنْ أَدْرَكَ أَبُوهُ عِنْدَ الْكَبِيرِ
 ٦٧٨٥ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا ١٣٧٤ الشَّمْسُ
 ٢٣٧٤ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا ١٣٧١ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ
 ٦١٨٢ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ١٣٧٢ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ
 ٤٧٤٧ مَنْ أَطَاعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ٣٩٨٧ مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ
 ٥٦٤٢ ٣٩٨٧ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ

- ٣٦٢٧ مَنِ السَّنَةِ أَنْ يُعِيَمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا
 ٧٢٤٨ مَنِ الصَّلَاةِ صَلَاةً
 ٣٢٥٣ مَنِ الْقَوْمِ
 ٢٦٣ مَنِ الْكَبَائِرِ شَتَمَ الرَّجُلَ وَالِدَيْهِ
 ٤٠٣٢ مَنِ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ
 ٦٣٥٩ مَنِ أَنْتَ
 مَنِ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَهُ
 ٧٥١٢ اللهُ
 مَنِ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ دَعَاهُ خَزَنَةٌ
 ٢٣٧٣ الْجَنَّةِ
 مَنِ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ نُودِيَ فِي
 ٢٣٧١ الْجَنَّةِ
 مَنِ أَهْدَى هَدِيًّا حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى
 ٣٢٠٥ الْحَاجِّ
 ١٧٣٧ مَنِ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَأَخِرِهِ
 ٤٠٨٣ مَنِ آيِنَ هَذَا
 ٣٩٠١ مَنِ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِثَ، فَتَمَرُّهَا لِلْبَائِعِ
 ٣٨٦٠ مَنِ بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ
 ٧٤٧١ مَنِ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللهُ لَهُ
 مَنِ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ
 ١١٩٠ مِثْلَهُ
 مَنِ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ قَالَ بِكَيْرٍ: حَسِبْتُ أَنَّهُ
 ١١٨٩ قَالَ: يَنْتَعِي بِهِ
 مَنِ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ
 ٦٨٦١ مَغْرِبِهَا
 ٣١٩٤ مَنِ تَبِعَ جِنَازَةَ فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ
 ٤١٦١ مَنِ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ
 ٥٣٣٩ مَنِ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ، عَجْوَةً
 مَنِ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِهِ مِنْ
- ٣٧٩٥ مَنِ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً
 ٣٧٧٠ مَنِ أَعْتَقَ شِرْكًَا لَهُ فِي عَبْدٍ
 ٤٣٢٦ مَنِ أَعْتَقَ شِرْكًَا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ
 ٣٧٧٣ مَنِ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ
 ٤٣٣٢ مَنِ أَعْتَقَ شِقْصًا مِنْ مَمْلُوكٍ
 ٤٣٢٩ مَنِ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ
 ٤٣٢٧ مَنِ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ
 ٤١٨٩ مَنِ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى
 ١٩٨٧ مَنِ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ
 مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ،
 ثُمَّ رَاحَ
 ١٩٦٤
 ٣٥٣ مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِمِيمِنِهِ
 ٤١٣٢ مَنِ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا
 ٤٠٢٤ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا، إِلَّا كَلَبَ صَنِيدٍ
 ٤٠٢٣ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً
 ١٢٥٣ مَنِ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا
 ٥٣٣٨ مَنِ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ، مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
 مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ فَلَا يَفْرِنَنَّ
 ١٢٤٩ مَسَاجِدَنَا
 مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْحَبِيبَةِ شَيْئًا
 ١٢٥٦ فَلَا يَفْرِنَنَّ
 مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَيْتَةِ فَلَا
 ١٢٥٢ يَفْرِنَنَّ مَسْجِدَنَا
 مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَغْسِنَا فِي
 ١٢٥٥ مَسْجِدِنَا
 ١٢٥٠ مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَفْرِنَنَّ
 مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَفْرِنَنَّ
 ١٢٥١ مَسْجِدِنَا
 ١٢٤٨ مَنِ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ

- بُيُوتَ اللهُ ١٥٢١
 مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى
 الْجُمُعَةَ ١٩٨٨
 مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ خَرَجَتْ
 حَطَايَاهُ ٥٧٨
 مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
 ٥٥٤
 مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَشِرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ
 ٥٦٢
 مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَاسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ
 مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ ٥٤٩
 مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا. ثُمَّ صَلَّى ٥٣٩
 مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ ٥٤٨
 مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ٥٤٤
 مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ ٣٣٢٩
 مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ٣٧٩٠
 مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ ١٩٥٢
 مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ ٥٤٥٩
 مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ ٥٤٥٧
 مَنْ جَهَّزَ غَارِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ عَزَا ٤٩٠٢
 مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرُفْثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ٣٢٩٢
 مَنْ حُرِمَ الرَّفْقِ حُرِمَ الْخَيْرِ ٦٦٠٠
 مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ
 الْكَهْفِ ١٨٨٣
 مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا ٣٠٤
 مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ
 حَقِّهِ ٣٥٧
 مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ٤٢٧١
 مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ ٣٠٢
 مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالٍ
 أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ ٣٥٥
- مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ:
 بِاللَّاتِ ٤٢٦٠
 مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ٢٨٠
 مَنْ حُوسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذْبٌ ٧٢٢٥
 مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
 فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ ١٧٦٦
 مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى
 عَلَيْهَا ٢١٩٥
 مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ٤٧٨٦
 مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ ٤٧٩٣
 مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتُو الْمَالَ حَتِيًّا ٧٣١٧
 مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ ٤٨٨٩
 مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ ٦٨٠٤
 مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ ٦٩٢٧
 مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهِ فَلْيُجِبْ ٣٥١٤
 مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ ٤٨٩٩
 مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا ٥٠٦٥
 مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ٥٩٢١
 مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ ٥٩٢٠
 مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ٥٩١٩
 مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى ٥٩٢٣
 مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَضْرِبْ ٤٧٩٠
 مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقُصِّصْهَا أَعْبُرْهَا ٥٩٣١
 مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ١٧٧
 مَنْ رَعِمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُ ٣٣٢٧
 مَنْ رَعِمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُ إِلَّا كِتَابَ
 اللهِ ٣٧٩٤
 مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا ٢٣٩٩
 مَنْ سَبَّحَ اللهُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا

- وَتَلَاثِينَ ١٣٥٢
 مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ٦٥٢٣
 مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى عَدَا مُسْلِمًا ١٤٨٨
 فَلْيَحَافِظْ ٤٠٠٠
 مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمٍ ١٠٧
 مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ
 الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ٢٨١
 مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا ٤١١٨
 مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرِ ١٢٦٠
 مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ صَالَةً فِي الْمَسْجِدِ ٧٤٧٦
 مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ٦٨٠٠
 مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ٢٣٥١
 مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ
 أَجْرُهَا ٢٦٣٧
 مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ ٢٦٤١
 مَنْ شَاءَ فَلْيُصِمْهُ ٦٨٩٠
 مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا
 مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَهَا فِي
 الْآخِرَةِ ٥٢٢٢
 مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا ٥٢٢٣
 مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ مِنْكُمْ، فَلْيُشْرِبْهُ زَيْبًا
 فَرْدًا ٥١٥٢
 مَنْ شَرِبَ فِي إِنْاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ٥٣٨٧
 مَنْ شَهِدَ الْجِنَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ
 قِيْرَاطٌ ٢١٨٩
 مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ١٧٨١
 مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِنًا مِنْ شَوَالٍ ٢٧٥٨
 مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢٧١٣
 مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا ... ٣٣٤٤
 مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ
 شَهِيدًا ٣٣٤٦
 مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ١٦٩٤
 مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ١٤٣٨
 مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ١٤٩٣
 مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ
 نِصْفَ اللَّيْلِ ١٤٩١
 مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ١٤٩٤
 مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأَ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ
 فَهِيَ خِدَاجٌ ٨٧٨
 مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ
 الْكِتَابِ ٨٨١
 مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَوَجَّهَ قِيْلَتَنَا، وَنَسَكَ
 نُسُكَنَا ٥٠٧٢
 مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَاةٍ فَلَهُ قِيْرَاطٌ ٢١٩٣
 مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَاةٍ وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ
 قِيْرَاطٌ ٢١٩٢
 مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ
 عَشْرًا ٩١٢
 مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْنَى مَثْنَى ١٧٦٠
 مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً،
 تَطَوُّعًا ١٦٩٥
 مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ
 وَثْرًا ١٧٥٤
 مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ
 فِيهَا ٥٥٤١
 مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُضْحِيَنَّ فِي بَيْتِهِ،
 بَعْدَ ثَالِثَةِ، شَيْئًا ٥١٠٩
 مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًا لَمْ يَأْتِهِ ٤٢٩٩

- ٣٠٠ مَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ
 مَن قَتَلَ وَرَعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ
 ٥٨٤٧ مِائَةٌ حَسَنَةٌ
 ٥٨٤٦ مَن قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
 ٤٣١١ مَن قَدَفَ مَمْلُوكَهُ بِالرَّنَا
 مَن قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ
 ١٨٨٠ الْبَقَرَةِ
 ٢٦٦٩ مَن كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا
 ٤٢٥٩ مَن كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ
 ٥٠٦٤ مَن كَانَ ذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ
 ٥٠٧٩ مَن كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ
 مَن كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَحْلِفًا لَوْ
 ٦١٧٨ اسْتَحْلَفَهُ
 ٥٠٨١ مَن كَانَ ضَحَّى، فَلْيُعِدْ
 ٣٤٩٧ مَن كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ
 ٣٤١٩ مَن كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النَّسَاءِ
 مَن كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ
 ٥٣٦٥ بِثَلَاثَةٍ
 مَن كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلٌ هَلَكَ
 ٥١٢١ فِي ذِي الْحِجَّةِ
 ٤١٢٧ مَن كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رَبْعَةٍ أَوْ نَحْلٍ
 مَن كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ
 ٤٥١٧ لَا ظَهَرَ لَهُ
 ٣٠٠٢ مَن كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ
 مَن كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ
 ٢٩١٠ الْعُمْرَةِ
 مَن كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُهَلِّ بِالْحَجِّ مَعَ
 ٢٩١٢ عُمْرَتِهِ
 ٢٧٦٦ مَن كَانَ مُلْتَمِسَهَا
- ٢٣٦٥ مَن طَعَامَ زَوْجَهَا
 ٤٩٢٩ مَن طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا
 ٤١٣٧ مَن ظَلَمَ قَيْدَ شَيْبٍ مِنَ الْأَرْضِ
 ٦٥٥٢ مَن عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ
 ٦٦٩٥ مَن عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا
 ٥٨٨٣ مَن عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ
 ٢١٢ مَن عَلَّمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا
 ٤٩٤٩ مَن عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ
 ٤٤٩٣ مَن غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ
 ١٥٢٤ مَن فَاتَتْهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّهَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ
 ١٤١٩ مَن قَاتَلَ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَى
 ٤٩١٩ مَن قَاتَلَ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا
 ٤٩٢٠ مَن قَالَ: أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
 ١٤٠ مَن قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ
 ٨٥١ مَن قَالَ، حِينَ يُضْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي:
 ٦٨٤٣ سُبْحَانَ اللَّهِ
 ٦٨٤٤ مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
 مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
 لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ
 ٦٨٤٢ مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ
 مِنْ دُونِ اللَّهِ
 ١٣٠ مَن قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ
 ١٧٨٥ مَن قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا
 ١٧٧٩ مَن قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ
 ٥٦٨٩ مَن قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ
 ٤٧٩٢ مَن قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
 ٣٦١ مَن قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
 ٤٩٤١ مَن قَتَلَ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ
 ٤٥٦٨

- ٧٢٧٧ مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيْرَهَا ٦٣١٥ مَنَ هَذَا
 ٦٩٦ مِنْهُ الْوُضُوءُ ٤٦٦٨ مَنَ هَذَا السَّائِقُ؟
 ٧٢٦٢ مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدَنُ يَدْرَنَ شَيْئًا ١٦٦٩ مَنَ هَذِهِ
 ٦٩٦٧ مَهْ ٢٣١٨ مَنَ هُمَا
 ٥٦٥٩ مَهْ، يَا عَائِشَةُ ٦٣٦٨ مَنَ وَضَعَ هَذَا؟
 ٢٨٠٦ مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ ذُو الْحَلِيفَةِ ٦٣٥٣ مَنَ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا
 ٢٨١٠ مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ٦٣٩٧ مَنَ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا
 ٣٤٣٤ مَهْلًا، يَا ابْنَ عَبَّاسِ ٢١٤٧ مَنَ يُبْكِي عَلَيْهِ يُعَذِّبُ
 ٤٤٣٢ مَهْلًا يَا خَالِدَ ٦٥٩٨ مَنَ يُحْرِمُ الرَّفْقُ، يُحْرِمُ الْخَيْرَ
 ٤١٨ مُوسَى أَدَمَ طَوَالَ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ ٦٥٩٩ مَنَ يُحْرِمُ الرَّفْقُ يُحْرِمُ الْخَيْرَ
 ٢١٤٣ الْمَيِّتُ يُعَذِّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ ٧١٥٦ مَنَ يَدْخُلُ الْحَجَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ
 ن ٢٣٨٩ مَنَ يُرِي اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ
 ٤٩٥٦ مَنَ يُرِي اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ
 ٧١٦٥ نَارُكُمْ هَذِهِ - الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ ٧٤٧٧ مَنَ يُسْمَعُ يُسْمَعُ اللهُ بِهِ
 ٣١٧٥ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ٢٣١٣ مَنَ يَشْتَرِيهِ مِنِّي
 ٤٧٠١ النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ ٤٣٣٨ مَنَ يَشْتَرِيهِ مِنِّي
 ٦٧٠٩ النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ ٧٠٣٨ مَنَ يَضَعُدُ الشَّيْءَ، تَبَيَّهَ الْمَرَارِ
 نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي ٥٣٥٩ مَنَ يَضِيْفُ هَذَا اللَّيْلَةَ، رَحِمَهُ اللهُ
 ٤٩٣٤ سَبِيلَ اللهِ ٢٠١٠ مَنَ يُطِيعُ اللهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ
 نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ، يَرْكَبُونَ ٧٢١٣ مَنَ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبِرِ؟
 ٤٩٣٦ ظَهَرَ ٢١٣٨ مَنَ يَعُوْدُهُ مِنْكُمْ
 ٦٨٩ نَاوليني الخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ ١٧٨٢ مَنَ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا
 ٢٨٨١ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحَدَيْبِيَةِ ٤٦٦٢ مَنَ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟
 ٣٠٨٢ نَخْرُجُ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مَنَ يَهْدِيَهُ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّ
 ٦٤٦٦ النَّجُومُ أُمَّةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ ٢٠٠٧ فَلَا هَادِي لَهُ
 ٤٦٩ نَجِيءٌ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا ٦٧٦٠ مَنَ يُوَلِّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ
 ٢٩٥٦ نَحَرْتُ هَهْنَا، وَمَنِي كُلُّهَا مَنَحَرٌّ ٢٩٢٣ مَنَّا مِنْ قَرَنٍ
 نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ٦٣٦١ مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَهْنَا
 ٥٠٢٤ فَأَكَلْنَا ٣١٧٦ مَنَزَلْنَا، إِنْ شَاءَ اللهُ، إِذَا فَتَحَ اللهُ

- نَحْرَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ
 ٣١٨٥ الْبَدَنَةَ
- نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ٣٨٢
- نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، إِذْ قَالَ ٦١٤٢
- نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٩٨٠
- نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ
 ١٩٨١ أَنَّهُمْ
- نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ
 ١٩٧٨ الْقِيَامَةِ
- نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ ٢٦٥٦
- نَحْنُ نَعْطِيهِ مِنْ عِنْدَنَا ٣١٨٠
- نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْحُنْدَقِ ٦٢٤٣
- النَّدَى لَا يَبْقَدُ شَيْئًا، وَلَا يُؤْخِرُهُ ٤٢٣٨
- نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ٤٥٩٦
- نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ١٣٧٩
- نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي ٥٣٢٨
- نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا ٥٣٦٦
- نَزَلَ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ ٥٨٥٠
- نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ يَعْني مُتَعَةً
 ٢٩٨٠ الْحَجَّ
- نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ ٤٥٥٧
- نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشَّرِكِ ٧٥٤٣
- نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ ٦٢٤٠
- نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ ٧٢١٩
- نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ
 ٧٥٥٧ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا
 ٧٥٤٤ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾
- نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ١٤٢٨
- نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارِبًا بِمَكَّةَ ١٠٠١
- نُزُولُ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ ٣١٦٩
- نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرٌ نِسَاءِ رَكِيزِ الْإِبِلِ ١٤٥٨
- نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ عَلَى الْعُدُوِّ ١١٧١
- نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَكَتُ عَادًا بِالذَّبُورِ ٢٠٨٧
- نَظَرْتُ إِلَى أَفْئَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا ٦١٦٩
- نَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، حَتَّى كَانَ
 ١٤٤٩ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ
- نَعَمْ ٣٢٥١
- نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ ٧٠٢
- نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمٌ
 ٧٥٢١ الظَّهِيرَةَ
- نَعَمْ الْأَدْمُ الْخَلُّ ٥٣٥٢
- نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنْ
 ٦٣٧٠ اللَّيْلِ
- نَعَمْ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ ٣٥٦٨
- نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ ٣٦٩١
- نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ ٤٨٨٠
- نَعَمْ، أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ ١٩٣٠
- نَعَمْ، تُسْتَأْمَرُ ٣٤٧٥
- نَعَمْ، ذَلِكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي
 ٢٥٧٠ صَنَعْتُ
- نَعَمْ، صَلِّي أَمَّا ٢٣٢٥
- نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ ٢٠٤٢
- نَعَمْ، لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ ٢٣٢٠
- نَعَمْ، لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ ٥٨١
- نَعَمْ، لِيَتَوَضَّأَ ثُمَّ لِيَسْتَمِ، حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا
 ٧٠٣ شَاءَ
- نَعَمْ، هُوَ فِي صَخْرٍ مِنْ نَارٍ ٥١٠

- ٤٩٦٧ النَّعِيَّةُ ٢٣٧١ نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ ٢٣٦٨ نَعَمْ، وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ
 ٤٩٦٩ أَهْلُهُ لَيْلًا ٤٢١٤ نَعَمْ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ
 ٥٠٥٧ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُضْمَرَ الْبَهَائِمُ ٦٥٦٠ نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى ٥١١ نَعَمْ، وَجَدْتُهُ فِي عَمْرَاتٍ مِنَ النَّارِ
 ٣٤٤٣ عَمَّيْهَا أَوْ خَالَتَيْهَا ٣٢٥٥ نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ
 ٣٨٢٢ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَلَقَى الْجَلْبُ ٧١١٠ نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ
 ٣٨٢٥ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَلَقَى الرُّكْبَانُ ٤٣٢٤ نَعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى
 ٢٢٤٥ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْصَصَ الْقَبْرُ ٢٩٠٨ نَفْسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ ٤٥٦٣ نَفَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفَلًا
 ٣٤٣٩ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا ٧٣٨٦ نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ
 ٦٤٤٤ وَعَمَّتَيْهَا ١٧٩١ نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى ٣١٧٤ نَزَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَدَا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ
 ٤٨٣٩ أَرْضِ الْعَدُوِّ ٥١٥٣ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلَطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنْ ٥٥٩٩ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا
 ٥٠٦٣ الدَّوَابِّ صَبْرًا ٥٥٩٩ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ ٣٨٠٦ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعَتَيْنِ وَلِلسَّتَيْنِ
 ٥٣٣٥ التَّمْرَتَيْنِ ٥٤٣٨ نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ ٥٤٩٣ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَخْتَمَ فِي
 ٥٠٠٩ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ ٥٤٩٣ إِضْبَعِي هَذِهِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي ١٠٧٦ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ
 ٤٩٨٩ نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ١٠٧٦ سَاجِدًا
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ ٥٤٣٩ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّحْتَمِ بِالذَّهَبِ
 ٥١٠٣ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ ١٠٨٠ نَهَانِي عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ
 ٥١٨٠ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَتَمِ ٥٤١٩ نَهَانِي عَنْهُ جَبْرِيلُ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ فِي ٢٥٧٢ نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ
 ٥١٨٥ الْحَتَمَةَ ٥٢٧١ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ
 ٣٤٦٩ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّعَارِ ٥٢٧١ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ

- ٣٨٦٤ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَرْهُوَ
 ٤٠٥٥ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ
 ٣٩٧٧ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَرْهُوَ
 نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ،
 ٤١٠٩ وَخُلُوانِ الْكَاهِنِ
 ٣٨٠٥ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ: الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَدَةَ
 ٣٢٤٧ نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ
 ٥٢٠٨ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ
 ٥٢٠٧ نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّيِّدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ
 ٥٢١٤ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَرُورُهَا
 ٤٠٢ نَهَيْتُ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ
 ٣٨٢٨ نَهَيْتُ أَنْ يَبِيعَ خَاضِرٌ لِيَادٍ
 ٣٩٦٧ نَهَيْتُ عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ
 ٥٠١٤ نَهَيْتُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
 ٤٤٣ نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ
 ه
 ٣١٥٣ هَا
 ٧٢٩٤ هَا إِنْ أَلْتَمَسْتَهُ هَهُنَا
 ٩٥٦٣ هَاتُوا مَا [كَانَ] عِنْدَكُمْ
 ٣٧٦٤ هَاتِيهِ
 ٧٢٨١ هَاجَتْ رِيحُ حَمْرَاءَ بِالْكُوفَةِ
 هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،
 ٢١٧٧ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ
 ٣٣٩٥ هَجَاهُمْ حَسَانٌ فَشَفَى وَاشْتَفَى
 ٦٩٨٣ هُدَيْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَصَلَ اللَّهُ عَنْهَا
 ٦٢٥٣ هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
 ٩٧ هَذَا جِبْرِيلُ، جَاءَ لِيَعْلَمَ النَّاسَ دِينَهُمْ
 ٣٣٢١ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحِبُهُ
- ٥٥٥٠ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي
 ٤٠٧٣ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى
 ٣٨٧٢ يَبْدُو صَلَاحَهُ
 ٣٩٣٠ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ السَّنِينِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى
 ٣٨٧٣ يَأْكُلَ مِنْهُ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْوَرِقِ
 ٤٠٧٢ بِالذَّهَبِ دَيْنًا
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ ضِرَابِ
 ٤٠٠٥ الْجَمَلِ
 ٤٠٠٤ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَوْمِئِي: يَوْمِ
 ٢٦٧٦ الْفِطْرِ
 ٣٩١٥ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنْ
 ٤٩٩٤ السَّبَاعِ
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ،
 ٣٤٣٥ يَوْمَ خَيْبَرَ
 ٥١٩٠ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ نَيْدِ الْحَرْزِ؟
 ٣٨٧٨ نَهَى عَنْ [بَيْعِ] الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ
 ٣٩١١ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ
 ٣٩١٠ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ
 ٣٨٩١ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ، الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ
 ٣٩٥٦ نَهَى عَنِ الْمُرَاغَةِ، وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ
 ٣٨٦٢ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهَا
 نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ،
 ٣٨٧٥ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ

- هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ
خَرِيفًا ٧١٦٧
- هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ٣٥٦٨
- هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ٢٩١٩
- هَذَا لَحْمٌ لَمْ أَكَلْهُ قَطُّ ٥٠٤٠
- هَذَا مَضْرُوعٌ فَلَا يَنْ غَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ٧٢٢٢
- هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ
عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ٢٦٥٣
- هَذَاكَ ابْنُ حَنْظَلَةَ يَبِيعُ النَّاسَ ٤٨٢٤
- هَذِهِ الْقِبْلَةُ ٣٢٣٧
- هَذِهِ الْيَسِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ ٧٥٣٢
- هَذِهِ رَحْمَةٌ، جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ٢١٣٥
- هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحَدٌ ٣٣٧١
- هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ ٧٣٨٦
- هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا ٣٠١٤
- هَذِهِ مَكَانٌ عُمْرَتِكَ ٢٩١٠
- هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنْ هَذَا الْقُرْآنَ ١٨٩٩
- هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمْرُهُ بِشَيْءٍ ٢٨٥٩
- هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ ٦٣٦٥
- هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٤٢٢٧
- هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ ٢٣١
- هَلْ تَذَرُونَ مِمَّا أَضْحَكُ؟ ٧٤٣٩
- هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى
الْعِبَادِ ١٤٣
- هَلْ تَرَكَ لِدَيْهِ مِنْ قَضَاءٍ ٤١٥٧
- هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ
الْفِتَنِ ٧٢٤٥
- هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟ ١٤٨٦
- هَلْ تُضَارُونَ فِي [رُؤْيَةِ] الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ٤٥١
- هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ ٧٤٣٨
- هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظُّهَيْرَةِ ٤٥٤
- هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ٦٣٥٨
- هَلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ؟ ٧٠٠٦
- هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ رُؤْيَا ٥٩٣٧
- هَلْ سَقَّتْ مِنْ هَدْيٍ ٢٩٥٩
- هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْعَزْلَ؟
فَقَالَ: نَعَمْ ٣٥٤٤
- هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ ١٣١٩
- هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لَيْلَةَ الْجَنِّ؟ ١٠٠٧
- هَلْ ضُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا ٢٧٥٣
- هَلْ ضُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا ٢٧٥٢
- هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَمَهَا ٤٠٤٤
- هَلْ عِنْدَكَ نُسْكٌ؟ ٢٨٨٤
- هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ٢٤٩٠
- هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ٣١٢٢
- هَلْ فَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنِ ٤٦١٧
- هَلْ فَرَعْتَ ٢٩٢٢
- هَلْ فَتَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ
الصُّبْحِ؟ ١٥٤٦
- هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا ٢٧١٧
- هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ٣٧٦٦
- هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا ٤٥٦٩
- هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَانِهَاتِ شَيْئًا؟ ٥٩٤٧
- هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ٥٣٦٤
- هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ٥٦١٢
- هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ
شَيْئًا؟ ٥٨٨٥

٢٨٥١	هُوَ حَلَالٌ، فَكُلُوهُ	٢٨٥٣	هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ
٤٩٩٨	هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ	٢٨٥٨	هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ
٥٧٧٥	هُوَ عَذَابٌ أَوْ رِجْزٌ	٥٣٥٥	هَلْ مِنْ أَدَمَ؟
٢٤٨٧	هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ	٢٤٨٣	هَلْ مِنْ طَعَامٍ
٣٧٨٦	هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ	٥٣٥٥	هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟
٣٦١٣	هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ! الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ	٢٨٥٥	هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ
٣٧٨٣	هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ	٣٤٨٦	هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنْ فِي عُيُونٍ
٢٤٨٥	هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ. وَلَنَا هَدِيَّةٌ	٣٦٣٩	هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ
٣٣٨٧	هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا	٨٠٦	هَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا
٥٠٧٠	هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِكَ - وَلَا تَعْزِي جَدْعَةَ	٨٠٧	هَلَا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا
٢٦٢٩	عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ	٦٧٨٤	هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ
١٩٧٥	هِيَ رُحْصَةٌ مِنَ اللَّهِ	٧٣٢٩	هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ
	هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ	٤٢٣٤	هَلَمْ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ
	و	٥٣٢٠	هَلُمَّ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ
٢٤٨٦	وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْحَمِ بَقَرٍ، فَقِيلَ	٥٣١٦	هَلْمِي مَا عِنْدَكَ، يَا أُمَّ سُلَيْمِ!
٥٩٠٥	وَأَجِبَ الْقَيْدَ وَأَكْرَهَ الْغُلَّ	٦٤٥٣	هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا
٢١٣١	وَأَخْلَفَهُ فِي تَرْكِهِ	٦٤٥١	هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ
١٨٤٠	وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ قَرَأَهُ بِاللَّيْلِ	٢٣٠٠	هُمْ الْأَخْسَرُونَ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ
٥٥١١	وَاعْدَتْنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ	٢٣٠٠	هُمْ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ
٦٨٦٦	وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ		هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ -
٢٤٠	وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ	٢٤٥٧	يُمْتَلِئُهُمْ أذُنِي الطَّائِفَتَيْنِ
٤٦٧٨	وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ	٧١٦	هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَسْرِ
	وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا يَبْحُلُ دَمَ رَجُلٍ	٤٥٥١	هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ
٤٣٧٧	مُسْلِمٌ	٤٥٥٠	هُمْ مِنْهُمْ
	وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ! مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ	٣٦٩٠	هُمْ حَوْلِي كَمَا تَرَى، يَسْأَلْتَنِي النَّفَقَةَ
١٣٣٣	سُورَةٌ		هُمْ لَهُمْ، وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِمْ مِنْ
	وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ مَا أَشْبَعَ	٢٨٠٤	غَيْرِهِمْ
٧٤٥٧	رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلُهُ	٢٥٤٣	هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ
		٧٣٧٨	هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ

- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ عَلَى
الأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ ٤١٥٩
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ
وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ
تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ٥٣٠
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَأَيَّتُهُ أَكْثَرُ مِنْ
عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ ٥٩٨٩
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي
أَحَدٌ ٣٨٦
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَعِيفَارٌ وَأَسْلَمٌ
وَمَرْبِئَةٌ ٦٤٤٢
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَقَدْ عُرِضَتْ
عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ٦١٢١
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا
رَأَيْتُ ٩٦١
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى
أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي ٦١٢٩
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُمْ ..
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ ٤٦٢١
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى
مَا تَكُونُونَ عِنْدِي ٦٩٦٦
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لَأَحِبُّ
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
حَتَّى تُؤْمِنُوا ١٩٥
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى
يَمُرَّ الرَّجُلُ ٧٣٠٢
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى
يُحِبَّ لِجَارِهِ ١٧١
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَفْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا
- بِكِتَابِ اللَّهِ ٤٤٣٥
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا
النَّعِيمِ ٥٣١٣
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ
مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ٤٤١١
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذَيُّوا لَذَهَبَ
اللَّهُ ٦٩٦٥
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ
زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ ٧٣٠٣
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيُهَلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ ٣٠٣٠
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ
فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ ٣٨٩
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا
أَقُولُ مِنْهُمْ ٧٢٢٣
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الأَرْضِ
رَجُلٌ يَمُوتُ ٢٣٠١
- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو
امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا ٣٥٤٠
- وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ ١٨٦٣
- وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ
تَمْشِيهَا إِلَى ٢٣٣٥
- وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ ٤١٠٢
- وَاللَّهُ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ سِتَّةٌ ٦١٤٦
- وَاللَّهُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْسَاكُمُ اللَّهُ ..
وَاللَّهُ! إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي ٢٤٧٧
- وَاللَّهُ! إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى
بِسَهْمٍ ٧٤٣٣
- وَاللَّهُ! لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ ٤٢٦٤
- وَاللَّهُ! لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٥٤٤

- وَاللَّهِ! لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحِطَبَ عَلَيَّ
 ظَهْرَهُ فَيَبِيعَهُ ٢٤٠١
 وَاللَّهِ! لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِبَيْمِنِهِ فِي أَهْلِهِ ٤٢٩١
 وَاللَّهِ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ ٦٠١٦
 وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ
 عَلَيَّ بَابَ حُجْرَتِي ٢٠٦٤
 وَاللَّهِ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ ٤٣٠٩
 وَاللَّهِ! لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرْبِئْتُكُمْ قَبْرَهُ ٦٠٤٩
 وَاللَّهِ! لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ ٢٤٨١
 وَاللَّهِ! لِيُنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا ٣٩١
 وَاللَّهِ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ ٧١٩٧
 وَاللَّهِ! يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنْ كُنَّا لَنَنْتَظِرُ إِلَيْكَ
 الْهَلَالَ ٧٤٥٢
 وَالْمَقْصُرِينَ ٣١٤٦
 وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ٧٢١٠
 وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ٦٨٠٦
 وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ رَنَى ٢٣٠٥
 وَإِنْ لَزُورُكَ عَلَيْكَ حَقًّا ٢٧٣١
 وَأَنَا أَثْوَلُهُ الْآنَ ٤٧٤٣
 وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ ٢٥٩٣
 وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَاتِبَةٍ إِلَيَّ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَاتِبَةٌ ٣٥٤٦
 وَإِنَّهَا لَحَابِسَتُنَا ٣٢٢٧
 وَإِنِّي أُرِيدُهَا لَيْلَةً وَنَهْرًا، وَإِنِّي أَسْجُدُ
 صَبِيحَتَهَا ٢٧٧١
 وَأَهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ ٤٩١٨
 وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ٦٢٢٥
 وَإَيْكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَيْبُتُ بِطُعْمِنِي ٢٥٦٦
 وَإِنِّيكَ الَّذِي أَرْسَلْتُ فَإِنْ مِتُّ ٦٨٨٥
- الْوَتْرُ رُكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ١٧٥٧
 وَتَلَّهِيَكُمْ كَمَا أَلَّهْتُمْ ٧٤٢٦
 وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَيَّ حَرْفٌ ٦١٦٣
 وَالسَّفِينَةَ ٢٦٩٧
 وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ ٢٢٠٠
 وَجِبْتُ وَجِبْتُ وَجِبْتُ ٤٥٤٨
 وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً ٢٠٠٦
 وَجَدْنَاهُ بَحْرًا، أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ ٢٨٧
 وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَعَسَيْ عَلَيْهِ ٢٨٧
 وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضَ حَنِيفًا ١٨١٢
 وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ ٢٧٤٦
 وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٣١٢٠
 وَذَكَرَ اللَّهُ ٢٦٧٨
 وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا
 أَذْنَاهُمْ ٣٢٣١
 وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومًا ٥٥٥٣
 الْوَجْهَ ٢١٠١
 وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمِيرِيَّةً ٤٠٥٩
 الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ٦١٨٧
 وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيَّ سِرِيرَهُ،
 فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ ٤٨١
 وَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَعَةٌ
 مِنْ تَرِيدٍ وَلَحْمٍ ٧٢٧
 وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَاغْتَسَلَ ٧٨٧
 الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ٢٣٠٩
 وَعَرَّشُهُ عَلَيَّ الْمَاءِ وَيَدِيهِ الْآخِرَى الْقُبْضُ ٢١٠٨
 وَعَلَى قَوْمِكَ ٦٣٦١
 وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَنْ أَنْتَ ٦٣٦١

- ٣٢٤٦ الأَرْضِ
 ٥٥٩٥ وَوَلِدٌ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ
 ٣٦١٥ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ
 ٦٠٢٥ وَوَلِدٌ لِّيَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي
 ٥٦١٥ وَوَلِدٌ لِّيَ غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ
 ٦٤١٦ وَلِدْرَارِي الْأَنْصَارِ
 وَلَقِيَ شَدَادُ أَبَا أُمَامَةَ وَوَائِلَةَ، وَصَحِبَ
 ١٩٣٠ أَنَسًا إِلَى الشَّامِ
 ٤١٠٣ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ
 ٥٦٨٥ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا
 ٣١٤٨ وَلِلْمَقْصُرِينَ
 ٦٣٥٤ وَلَمْ تَبْكِي
 وَلَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَفُودُكُمْ بِكِتَابِ
 ٤٧٥٨ اللَّهِ
 ٤٢٨٦ وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ
 وَلَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ
 ٤٤٠ عَلَيْهِ
 ١٨٢٦ وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمْتُمْ بِهِ
 ٧٤١٤ وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى
 ٥٣٠٨ وَلَيْسَلْتُ أَحَدَكُمْ الصَّخْفَةَ
 ٥٧٣٣ وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟
 ٦٧١١ وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟
 ٢٥٩٥ وَمَا أَهْلَكَكَ
 ١٢٨١ وَمَا ذَاكَ
 ٦٦١٤ وَمَا ذَاكَ؟
 وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 ١٤٤٣ عَلَى الصَّلَاةِ
 ٧٣٧٨ وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَصْرُكَ
 ٢١٩١ وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ
- ٣٥٨١ وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ
 ٤٦٢٢ وَفَدْتُ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ
 ٥٩٤٩ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ
 ٥٨٣٥ وَقَاهَا اللَّهُ شَرُّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرُّهَا
 ١٣٨٨ وَفَتْ الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ
 ١٣٨٦ وَفَتْ الظُّهْرَ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ
 ١٣٩٣ الْوَفْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ
 وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا
 ٢٨٠٣ الْحُلَيْفَةِ
 وَقَفَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعَ قَرْنُ
 ١٣٨٩ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ
 ١٣٩١ وَقَفَّ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ
 ٢٩٠٠ وَقَفَّ رَجُلًا رَاحِلَتُهُ
 وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ،
 ٣١٥٦ بِمِنَى
 وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَطَفِقَ
 ٣١٥٧ نَاسٌ
 ٣٠٥٦ وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمًا حُسَدَاءَ
 ٧١١٥ وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَذَارَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ
 ٧١١٣ وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ
 ٢٢٩٠ وَلَا صَاحِبٌ إِلَّا لِي لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا
 وَلَا صَاحِبٌ بَعْرٌ وَلَا غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا
 ٢٢٩٠ حَقَّهَا
 ١١٠٣ وَلَا يَتَبَسَّطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ
 وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا
 ٣٣١٩ أَذَابَهُ اللَّهُ
 ٢٠٢ وَلَا يَتَّهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ
 ٣٧٨٢ الْوَلَاءَ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ
 وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي

٣٧٥٣	وَمَنْ وَالَى غَيْرَ مَوَالِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ	يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ
٢٧٤٧	وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ	زَمَام
٢٨٠٦	وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ	يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ
٣٧٦٦	وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقُ	يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْرَأَهُمْ
٣٧٦٨	وَهَذَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقُ لَهُ	قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ
٥٣١٢	وَهَذِهِ؟	يَا أَبَا الْمُنْدَرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ
٣٢٩٤	وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رَبِّنا أَوْ حُورٍ	اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ
٣٢٩٧	وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ	يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عَيْدًا، وَهَذَا
٣٢٩٥	وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَثَرًا	عَيْدَنَا
٢٤٨٩	وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ	يَا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ
٦٦٤٠	وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ، وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ	يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا ظَنُّكَ بِأَيَّتَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا
٤٤٣١	وَيَحْكُ أَرْجَعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ	يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا مَعَكَ أَنْ تَبَيَّتَ إِذْ أَمَرْتُكَ
٦٠٣٨	وَيَحْكُ يَا أَنْجِشَةَ! رُوَيْدًا سَوْقَكَ	يَا أَبَا جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ! يَا أُمِيَّةَ بِنِ خَلْفٍ!
	وَيَحْكُمُ -! أَوْ قَالَ: وَيَلْكُمُ لَا تَرْجِعُوا	يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيكَ
٢٢٥	بَعْدِي كُفَارًا	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا
٦٤٧٧	وَيَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ
٥٦٦	وَيَلُّ لِلْأَغْصَابِ مِنَ النَّارِ	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ،
٥٧٤	وَيَلُّ لِلْعَرَاقِبِ مِنَ النَّارِ	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَمْرَاءٌ
٤٠٨٧	وَيَلُّكَ أَرْبَيْتَ	يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا
٣٢١٠	وَيَلُّكَ! ارْكَبْهَا	يَا أَبَا ذَرٍّ! تَعَالَى
٢٤٥٦	وَيَلُّكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ	يَا أَبَا ذَرٍّ! هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ
٢٤٤٩	وَيَلُّكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ	السَّمْسُ؟
٢٨١٥	وَيَلْكُمُ! قَدْ قَدِ	يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا
٢٨٠٧	وَيُهْلُ أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَلَمَ	يَا أَبَا عَائِشَةَ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ
		مِنْهُمْ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ
		يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! رَأَيْتُكَ تَضَعُ أَرْبَعًا
		يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا
		الْحَرْفَ
		يَا أَبَا عَمَارَةَ! أَقْرَأْتُمْ يَوْمَ حُتَيْنَ
٧٤٨٣	يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ	
١٨٧٦	يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ	
٧٠٨٨	يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ	

ي

- ٦٠٥٧ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! مَا هَذَا؟
- ٦٠٥٥ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟
- ٦٠٤٤ يَا أُمَّ فُلَانٍ! انْظُرِي أَيَّ السَّكِّكِ شِئْتِ
- يَا أُمَّ مَعْبِدٍ! مَنْ عَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ [أ]
- ٣٩٧١ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ
- ٧٥٢٧ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُونَهَا
- ٦٠٣٦ يَا أَنْجَسَةَ! رُوَيْدَكَ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ
- ٣٥٠٧ يَا أَنْسُ! ارْزُقْ
- ٥٥٥٤ يَا أَنْسُ! انْظُرْ هَذَا الْعَلَامَ
- ٣٥٠٧ يَا أَنْسُ! هَاتِ التَّوْرَ
- ٦٠١٥ يَا أَنْسُ! أَذْهَبَتْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ
- يَا أَهْلَ الْخُنْدَقِ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ
- ٥٣١٥ سُورًا
- يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! لَا تَأْكُلُوا لَحْمَ
- ٥١٠٨ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ
- ١٠٤٤ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ
- بِالْخَمْرِ
- ٤٠٤٣ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ
- ٧٢٠١ حُفَاةً
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ
- ٢١٠٣ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهَا كَانَتْ أُبَيْنَتْ لِي لَيْلَةً
- ٢٧٧٤ الْقَدْرَ
- ١٢١٦ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِنَّمَا صَنَعْتُ
- ٣٤٢٢ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ
- ٦٨٥٩ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا
- ١٨٢٨ نُطِيقُونَ إِلَى
- ٢٩٦٠ يَا أَبَا مُوسَى! كَيْفَ قُلْتَ حِينَ أَحْرَمْتَ ...
- يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْدَلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ
- ٢٣٨٨ لَكَ
- يَا ابْنَ أُخْتِي! أَمُرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا
- ٧٥٣٩ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَبُّوهُمْ
- يَا ابْنَ أُخْتِي! بَلَّغْنِي: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
- ٦٧٩٩ عَمْرٍو مَارٌ
- يَا ابْنَ أُخْتِي! هِيَ الْيَسِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ
- ٧٥٢٨ وَلِهَا
- يَا ابْنَ أُخِي كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٧٤٣ أَكْثَرَ
- يَا ابْنَ الْخُطَّابِ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا
- ٣٦٩١ الْآخِرَةَ
- يَا ابْنَ الْخُطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ
- ٤٦٣٣ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا
- يَا ابْنَةَ أَبِي أُمَيَّةَ! سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ
- ١٩٣٣ الْعَصْرِ
- يَا أَبِي! أُرْسِلَ إِلَيَّ: أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى
- ١٩٠٤ حَرْفٍ
- يَا أَخَا الْأَنْصَارِ! كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ
- ٢١٣٨ عُبَادَةَ؟
- يَا أَسَامَةَ! أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا
- ٢٧٨ اللَّهُ
- يَا أَعْرَابِي! إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَى
- ٥٠٤٤ سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
- ٤٦٠٤ يَا أُمَّ أَيْمَنَ! اتْرِكِيهِ وَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا
- يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى
- ٦٦٢٧ رَبِّي
- يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ
- ٤٦٨٠

- ٤٥٤٢ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَتَمَتَّوْا لِقَاءِ الْعَدُوِّ
- ٤١٨٢ يَا بَشِيرُ أَلَيْكَ وَكَذَلِكَ سِوَى هَذَا
- ٦٣٢٤ يَا بِلَالُ! حَدِّثْنِي بِأَرْحَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ
- ١١٧٣ يَا بَنِي النَّجَّارِ! ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا
- ١٥٢٠ يَا بَنِي سَلَمَةَ! دِيَارِكُمْ! تَكْتَبُ آثَارَكُمْ
- ٥٠٦ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! إِنِّي نَذِيرٌ
- ٥٠١ يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ! أَنْفَعُوا أَنْفُسَكُمْ
- ١٠٣٣ يَا بُنَيَّ! لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ
- ٥١١٠ يَا ثَوْبَانَ! أَضْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ
- ٤١٠٤ يَا جَابِرُ! أَتَوَقَّيْتُ الثَّمَنَ
- ٣٦٣٨ يَا جَابِرُ! تَزَوَّجْتَ
- ٧٥١٩ يَا جَابِرُ! نَادِ بِوَضُوءٍ
- ٧٥١٨ يَا جَابِرُ! هَلْ رَأَيْتَ بِمَقَامِي
- ٦٣٦٦ يَا جَرِيرُ! أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ
- ٦٤٠١ يَا حَاطِبُ! مَا هَذَا
- ٦٣٨٦ يَا حَسَّانُ! أَحِبَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- ٦٩٦٧ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةَ وَسَاعَةَ
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ
- ٢٧٤ الْكُفَّارِ
- يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ ابْتَدَيْتُ تُؤْفِي عَنْهَا
- ٣٧٢٦ زَوْجَهَا
- ٥٠٩٦ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَأَقْوَا الْعَدُوِّ عَدَا
- ٤٦٧٨ يَا سَلَمَةَ! أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلًا؟
- ٢٠٢٤ يَا سُلَيْكُ! قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ
- ٥٠٨ يَا صَبَاحَاهُ
- ٦٣٠٤ يَا عَائِشَةُ! هَذَا جَبْرِيلُ يقرأ عَلَيْكَ السَّلَامَ
- يَا عَائِشَةُ! أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا
- ٥٧٠٣ اسْتَمَعْتِي فِيهِ
- ٧١٢٦ يَا عَائِشَةُ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟
- ٦٦٠١ يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرُّفُقَ
- يَا عَائِشَةُ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرُّفُقَ
- ٥٦٥٦ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ
- يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ
- ٦٥٩٦ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ١٧٢٣ يَا عَائِشَةُ! إِنْ عَجِنِي تَنَامَانَ وَلَا يَنَامَ قَلْبِي
- يَا عَائِشَةُ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ
- ٣٦٩٠ أَمْرًا!
- يَا عَائِشَةُ! إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ
- ٣٦٩٦ أَنْ لَا تَعْجَلَنِي فِيهِ
- ٥٣٣٧ يَا عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمَرُ فِيهِ، جِياعَ أَهْلَهُ
- ٥٦٥٨ يَا عَائِشَةُ! لَا تَكُونِي فَاخِشَةً
- يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ
- ٣٢٤٤ بِشِرْكِ
- ٣٧٤٨ يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا حَدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ
- ٢٧١٤ يَا عَائِشَةُ! هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ
- يَا عَائِشَةُ! وَاللَّهِ! لَكَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةٌ
- ٥٧٠٣ الْحِنَاءِ
- ٦٥٧٢ يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي
- يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ! لَا تَسْأَلِ
- ٤٢٨١ الْإِمَارَةَ
- يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ
- ٢٧٢٦ وَتَقُومُ اللَّيْلَ
- يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ
- ٢٧٤٣ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ
- يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ
- ٦٤٦٢ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْبَةِ
- ٥٤٦٢ يَا عَبْدَ اللَّهِ! ارْزُقْ إِزَارَكَ
- ٢٧٢٣ يَا عَبْدَ اللَّهِ! لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ

٧٠٢٠	يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ	٧٤٧	يَا عَجَبًا لِبَنٍ عَمَرُو هَذَا! يَا مَرْءَ النِّسَاءِ، إِذَا اغْتَسَلَنَ
٢٤١	يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ	١٣٢	يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٥٠٤	يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ اللَّهِ	١٢٥٨	يَا عَمْرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ
٤٥٩١	يَا مَعْشَرَ يَهُودَ! أَسْلِمُوا تَسَلَّمُوا	٤١٥٠	يَا عَمْرُ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ
٦٢٩	يَا مُغِيرَةَ! خُذِ الْإِدَاوَةَ		يَا عَمْرُ! أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ
٢٣٧٩	يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا	٢٢٧٧	يَا غَلَامُ! سَمَّ اللَّهُ، وَكُلَّ بَيْمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ
٣٤٥	يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا	٥٢٦٩	يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ
٣٣٥١	يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ	٥٠٣	يَا فَاطِمَةُ! أَمَا تَرْضِي أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ
٦٤٦٨	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يُبْعَثُ مِنْهُمْ	٦٣١٣	يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ!
	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلَ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبِهِ	٧٢٢٢	يَا فُلَانُ! إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ
٣٣٥٢	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُو فِقَامٌ	٦٨٨٥	يَا فُلَانُ! أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ
٦٤٦٧	يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ	٢٧٤٥	يَا فُلَانُ! أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ
٦٤٩٢	يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ بَقَابَ الْمَدِينَةِ	٩٥٧	يَا فُلَانُ! انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا
٧٣٧٥	يَأْخُذُ الْجَبَّارُ، عَزَّ وَجَلَّ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ	٢٥٦١	يَا فُلَانُ! يَا أَيُّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ
٧٠٥٣	يَأْخُذُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ	١٦٥١	يَا قَبِيصَةَ
٧٠٥٢	يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ	٢٤٠٤	يَا كَعْبُ
٧١٥٤	يَا لَ الْأَنْصَارِ! يَا لَ الْأَنْصَارِ	٣٩٨٤	يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ
٢٤٤٢	يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ! يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ	١٤٣	يَا مُعَاذُ! أَفَتَانَ أَنْتَ؟ أَقْرَأُ بِكَذَا
٢٤٤٢	يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْحَيْرِ	١٠٤٠	يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا
٢٣٣٣	يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ	٢٤٤٦	يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ
٧١٠٧	يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ	٢٤٤١	يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ
٧٢٣٢		٢٤٤١	يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ
		٣٣٩٨	

- ٧١٨٠ يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى
- ٧٣٨١ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّكُمْ أَرْبَعِينَ
- ٧٣٩٢ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ
- ٧٣٧٧ الْمُؤْمِنِينَ
- يَخْرُجُ فِي هَذِهِ - وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا - قَوْمٌ
- ٢٤٥٥ تَحْقِرُونَ
- يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَشْرُونَ الْقُرْآنَ،
- ٢٤٦٧ لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ
- ٤٧٤ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيَعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ
- ٤٧٨ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَلْبٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
- ٢٣٨٥ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى
- يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلَ أَفْتَدَةِ
- ٧١٣٢ الطَّيْرِ
- يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ
- ٥٢٢ أَلْفًا
- ٧١٨٣ يَدْخُلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ
- ٤٥٧ يَدْخُلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ
- ٦٧٢٥ يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ
- يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بَغِيرِ
- ٥٢٠ حِسَابٍ
- يَذْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ [عَزَّ
- ٧٠١٥ وَجَلَّ]، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ
- ٢٤٤٧ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ
- ٦١٦٣ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوِذِدْتَ أَنَّهُ كَانَ
- ١٨٣٧ يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذَكَّرَنِي كَذَا وَكَذَا
- ٦٨٥٢ يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ
- ٦٩٣٤ يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ
- ٢٢٠٣ يَسْتَرِيحُ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا وَمَنْصِبِهَا
- ٤٨٠١ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ
- ٧١٨٠ يَتَّبِعُ الدَّجَالَ، مِنْ يَهُودِ إِسْبَهَانَ، سَبْعُونَ
- أَلْفًا
- ٧٤٢٤ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةَ
- يَتْرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا
- ٣٣٦٧ يَغْشَاهَا
- يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ
- ١٤٣٢ بِالنَّهَارِ
- يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ
- ٦٧٩٢ الْفِتْنُ
- ٦٧٩٣ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ
- ٧٨١ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ
- ٢٤٧٢ نَبِيَّهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ مُحَلِّقَةً رُءُوسَهُمْ
- يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبِشٌ
- ٧١٨١ أَمْلَحٌ
- يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَهْتَمُونَ
- ٤٧٦ بِذَلِكَ
- ٢٩٣٤ يُجْزَى عَنْكَ طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
- يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ. فَيَقُومُ
- ٤٨٢ الْمُؤْمِنُونَ
- يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- يَجْمَعُ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ٤٧٥ فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ
- ٧٠١٤ يَجِيءُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
- ٣٥٦٩ يَخْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَخْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ
- ٧٢٠٢ يُحْسَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرِيقٍ
- ٧١٩٨ يُحْسَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلَا
- يُحْسَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضِ
- ٧٠٥٥ بَيْضَاءَ

- يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا ٤٥٢٦
- يَسْعُكِ طَوَافِكِ لِحَبْكِكَ وَعُمْرَتِكَ ٢٩٣٣
- يُضْبِحُ عَلَيَّ كُلَّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ ١٦٧١
- صَدَقَةٌ ١٦٧١
- يُضْحِكُ اللَّهُ إِلَيَّ رَجُلَيْنِ، يَقْتُلُ أَحَدَهُمَا ٤٨٩٢
- الْآخَرَ ٤٨٩٢
- يُطَلِّقُهَا فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا ٣٦٦٣
- يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ ٧٠٥١
- الْقِيَامَةِ ٧٠٥١
- يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْمَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ ٢٣٣٣
- يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَيَّ قَافِيَةَ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ١٨١٩
- ثَلَاثَ عُقَدٍ ١٨١٩
- يَعُودُ عَائِذًا بِالْبَيْتِ فَيَبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ ٧٢٤٠
- يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ ٢٣٣٣
- يَعْرَنُ أَحَدَكُمْ نِدَاءً بِلَالٍ ٢٥٤٤
- يَغْسِلُ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأُ ٦٩٥
- يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ ٧٨٠
- يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ٧٧٩
- وَيُصَلِّي ٧٧٩
- يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْوَطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ أَوْى ٦١٤٤
- يَغْفِرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ، إِلَّا الدَّيْنَ ٤٨٨٩
- يُفْتَحُ السَّامُ، فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ ٣٣٦٤
- يُفْتَحُ اليمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ ٣٣٦٥
- يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٧٠٨٥
- يُقَطِّعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْجَمَارُ وَالْكَلْبُ ١١٣٩
- يُقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي ٧٤١٩
- يُقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي ٧٤٢٢
- يُقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ ٧٠٨٣
- عَذَابًا ٧٠٨٣
- يُقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي ٧١٣٤
- الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ٧١٣٤
- يُقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي ٦٨٠٥
- بِي ٦٨٠٥
- يُقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي ٦٨٣٢
- بِي ٦٨٣٢
- يُقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ ٦٨٣٣
- فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا وَأَزِيدُ ٦٨٣٣
- يُقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا آدَمُ! فَيَقُولُ: ٥٣٢
- لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ! ٥٣٢
- يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسِّيْتِمْ لَأَ يَجُوزَ هَذَا ٢٤٦٨
- يَقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ٣٢٩٨
- يُكْرَهُ أَنْ يَنْتَفِ الرُّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ ٦٠٧٧
- رَأْسِهِ ٦٠٧٧
- يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ ٢٧٤٧
- يُكْفَرُونَ الْعَشِيرَ، وَيُكْفَرُونَ الْإِحْسَانَ ٢١٠٩
- يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايِي ٤٧٨٥
- يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةً ٧٣١٨
- يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا ٢٤٥٩
- مَارِقَةٌ ٢٤٥٩
- يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ ٢٢٩١
- يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ ٢٤٦٤
- الرَّمِيَةِ ٢٤٦٤
- يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ٢٣٣٣
- يَمْسُهُ حِينَ يُوَلَّدُ ٦١٣٤
- يَمْنَحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرَ لَهٗ ٣٩٥٨
- يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ٦٣٨٢
- يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا سَخَاءً ٢٣٠٩
- الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ ٤٢٨٤

٢٨٠٥	يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ	٤٢٨٣	يَمِينِكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ
	يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهَلُّ	٣٥٩	يَمِينُهُ
٢٨٠٩	أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْحُلَيْفَةِ		يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا
٧٣٢٥	يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ	٧١٥٧	تَسْقَمُوا
٧٢١٥	يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا	٢٥٤٣	يُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ
	يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ	٥١٦٠	يُنْتَبِذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ
٧٢٧٤	ذَهَبٌ	٦٤٧٦	يُنْذِرُونَ وَلَا يَقُونَ
	يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَى	١٧٧٣	يُنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ
٧١٩٥	قَوْمًا		يُنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ
١٦٤٩	يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا ...	١٧٧٥	اللَّيْلِ
٥٩٤٧	يُوشِكُ، يَا مُعَاذُ! إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ		يُنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى
٤٢٣٢	يَوْمِ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ	١٧٧٢	السَّمَاءِ الدُّنْيَا
		٢٤١٢	يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشْبُ مِنْهُ اثْنَتَانِ

الفهرس

	كلمة الناشر	١
	مَقَدِّمَةُ الْكِتَابِ	٤
٢٩	(المعجم ١) (بَابُ وَجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ) (التحفة ١)	٧
٣١	(المعجم ٢) (بَابُ تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ) (التحفة ٢)	٧
	(المعجم ٣) (بَابُ النهي عن الحديث بكل ما سمع) (التحفة ٣)	٨
٣٢	(المعجم ٤) (بَابُ النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمُّلها) (التحفة ٤)	٩
	(المعجم ٥) (بَابُ بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب، وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة) (التحفة ٥)	١٠
٣٣	(المعجم ٦) (بَابُ صحة الاحتجاج بالحديث الممنون إذا أمكن لقاء المعنعنين ولم يكن فيهم مدلس) (التحفة ٨)	١٩
٣٤	(المعجم ١) كتاب الإيمان، (بَابُ بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى. وبيان الدليل على التَّبرِّي ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه) (التحفة ١)	٢٤
٣٨	١ - كتاب الإيمان	٢٤
٣٨	(المعجم ٢) (بَابُ بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام) (التحفة ٤)	٢٦
٣٩	(المعجم ٣) (بَابُ السؤال عن أركان الإسلام) (التحفة ٥)	٢٦
٣٩	(المعجم ٤) (بَابُ بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة) (التحفة ٦)	٢٧
٤٠	(المعجم ٥) (بَابُ بيان أركان الإسلام ودعائه العظام) (التحفة ٧)	٢٧
٤٠	(المعجم ٦) (بَابُ الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه،	٢٩
٤١	والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه). (التحفة ٨)	٢٩
٤١	(المعجم ٧) (بَابُ الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام) (التحفة ٩)	٣١
٤١	(المعجم ٨) (بَابُ الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ، وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها، ووكلت سريره إلى الله تعالى. وقاتل من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام) (التحفة ٩)	٣٢
٤١	(المعجم ٩) (بَابُ الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في التزعم - وهو الفرغرة - ونسخ جواز الاستغفار للمشركين، والدليل على أن من مات على الشرك فهو من أصحاب الجحيم، ولا ينقله من ذلك شيء من الوسائل) (التحفة ١٠)	٣٣
٤١	(المعجم ١٠) (بَابُ الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً) (التحفة ١١)	٣٤
٤١	(المعجم ١١) (بَابُ الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسلاً، فهو مؤمن، وإن ارتكب المعاصي الكبائر) (التحفة ١٢)	٣٨
٤١	(المعجم ١٢) (بَابُ بيان عدة شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان) (التحفة ١٣)	٣٨
٤١	(المعجم ١٣) (بَابُ جامع أوصاف الإسلام) (التحفة ١٤)	٣٩
٤١	(المعجم ١٤) (بَابُ بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل) (التحفة ١٥)	٣٩
٤٠	(المعجم ١٥) (بَابُ بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان) (التحفة ١٦)	٤٠
٤٠	(المعجم ١٦) (بَابُ وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين، وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة) (التحفة ١٧)	٤٠
٤٠	(المعجم ١٧) (بَابُ الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير) (التحفة ١٨)	٤١
٤١	(المعجم ١٨) (بَابُ بيان تحريم إيذاء الجار) (التحفة ١٩)	٤١
٤١	(المعجم ١٩) (بَابُ الحث على إكرام الجار	٤١

- والمضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان (التحفة ٢٠) ٤١
- (المعجم ٢٠) (بَابُ بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب) (التحفة ٢١) ٤٢
- (المعجم ٢١) (بَابُ تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه) (التحفة ٢٢) ٤٣
- (المعجم ٢٢) (بَابُ بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفساء السلام سبب لحصولها) (التحفة ٢٣) ٤٤
- (المعجم ٢٣) (بَابُ بيان أن الدين النصيحة) (التحفة ...) ٤٤
- (المعجم ٢٤) (بَابُ بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله) (التحفة ...) ٤٥
- (المعجم ٢٥) (بَابُ خصال المنافق) (التحفة ٢٤) ٤٦
- (المعجم ٢٦) (بَابُ بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر!) (التحفة ٢٥) ٤٧
- (المعجم ٢٧) (بَابُ بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم) (التحفة ٢٦) ٤٧
- (المعجم ٢٨) (بَابُ بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر») (التحفة ٢٧) ٤٨
- (المعجم ٢٩) (بَابُ بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض») (التحفة ٢٨) ٤٨
- (المعجم ٣٠) (بَابُ إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة) (التحفة ٢٩) ٤٩
- (المعجم ٣١) (بَابُ تسمية العبد الآبق كافرًا) (التحفة ٣٠) ٤٩
- (المعجم ٣٢) (بَابُ بيان كفر من قال مطرنا بالنوء) (التحفة ٣١) ٤٩
- (المعجم ٣٣) (بَابُ الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته، ويفضهم من علامات النفاق) (التحفة ٣٢) ٥٠
- (المعجم ٣٤) (بَابُ بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق) (التحفة ٣٣) ٥٠
- (المعجم ٣٥) (بَابُ بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة) (التحفة ٣٤) ٥١
- (المعجم ٣٦) (بَابُ بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال) (التحفة ٣٥) ٥١
- (المعجم ٣٧) (بَابُ بيان كون الشرك أقيح الذنوب وبيان أعظمها بغده) (التحفة ٣٦) ٥٣
- (المعجم ٣٨) (بَابُ الكبائر وأكبرها) (التحفة ٣٧) ٥٣
- (المعجم ٣٩) (بَابُ تحريم الكبر وبيانه) (التحفة ٣٨) ٥٤
- (المعجم ٤٠) (بَابُ الدليل على من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، وإن من مات مشركًا دخل النار) (التحفة ٣٩) ٥٤
- (المعجم ٤١) (بَابُ تحريم قتل الكافر بعد قوله: لا إله إلا الله) (التحفة ٤٠) ٥٥
- (المعجم ٤٢) (بَابُ قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا») (التحفة ٤١) ٥٧
- (المعجم ٤٣) (بَابُ قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا») (التحفة ٤٢) ٥٧
- (المعجم ٤٤) (بَابُ تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية) (التحفة ٤٣) ٥٨
- (المعجم ٤٥) (بَابُ بيان غلظ تحريم النيمة) (التحفة ٤٤) ٥٩
- (المعجم ٤٦) (بَابُ بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالمعوية، وتفريق السلعة بالحلف، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله تعالى يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم) (التحفة ٤٥) ٥٩
- (المعجم ٤٧) (بَابُ بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عُدب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة) (التحفة ٤٦) ٦٠
- (المعجم ٤٨) (بَابُ غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون) (التحفة ٤٧) ٦٢
- (المعجم ٤٩) (بَابُ الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر) (التحفة ٤٨) ٦٣
- (المعجم ٥٠) (بَابُ في الريح التي تكون في قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان) (التحفة ٤٩) ٦٣
- (المعجم ٥١) (بَابُ الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن) (التحفة ٥٠) ٦٣
- (المعجم ٥٢) (بَابُ مخافة المؤمن أن يحبط عمله) (التحفة ٥١) ٦٣
- (المعجم ٥٣) (بَابُ هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية؟) (التحفة ٥٢) ٦٤
- (المعجم ٥٤) (بَابُ كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج) (التحفة ٥٣) ٦٤
- (المعجم ٥٥) (بَابُ بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده) (التحفة ٥٤) ٦٥
- (المعجم ٥٦) (بَابُ صدق الإيمان وإخلاصه) (التحفة ٥٥) ٦٦
- (المعجم ٥٧) (بَابُ بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

- ٨٧ والمعج (الرجال) (التحفة ٧٤)
 (المعجم ٧٦ (بَابُ فِي ذِكْرِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى)
 ٨٩ (التحفة ٧٥)
 (المعجم ٧٧) (بَابُ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «وَلَقَدْ
 رَزَاؤُا نَزَّلَهُ لُتْرَيْنِ» وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ ربه ليلة
 ٨٩ (الإسراء) (التحفة ٧٦)
 (المعجم ٧٨ (بَابُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نُوْرٌ أُنِي
 ٩١ (المعجم ٧٩) (بَابُ فِي قَوْلِهِ: «رَأَيْتَ نُورًا») (التحفة ٧٧)
 (المعجم ٧٩) (بَابُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ
 لَا يَنَامُ»، وَفِي قَوْلِهِ: «حِجَابُهُ النَّوْرُ لَوْ كَشَفَهُ
 لَأَحْرَقَ سَبْحَاتِ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ
 ٩١ (التحفة ٧٨)
 (المعجم ٨٠) (بَابُ إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ فِي
 ٩٢ (التحفة ٧٩)
 (المعجم ٨١) (بَابُ مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَةِ)
 ٩٢ (التحفة ٨٠)
 (المعجم ٨٢) (بَابُ إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ وَإِخْرَاجِ
 ٩٦ (المعجم ٨٣) (بَابُ آخِرِ أَهْلِ النَّارِ غُرُوبًا)
 ٩٧ (التحفة ٨٢)
 (المعجم ٨٤) (بَابُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ فِيهَا)
 ٩٨ (التحفة ٨٣)
 (المعجم ٨٥) (بَابُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ
 النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَاً»)
 ١٠٥ (التحفة ٨٤)
 (المعجم ٨٦) (بَابُ اخْتِيَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 ١٠٦ (المعجم ٨٧) (بَابُ دَعَاؤِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ وَيَكْفَاهُ
 ١٠٧ (المعجم ٨٨) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ
 فَهُوَ فِي النَّارِ وَلَا تَنَالُهُ شَفَاعَةٌ وَلَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةٌ
 ١٠٧ (المعجم ٨٧) (التحفة ٨٧)
 (المعجم ٨٩) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَنْذِرْ
 ١٠٨ (المعجم ٩٠) (بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّتِهِ طَالِبِ
 ١٠٩ (المعجم ٩١) (بَابُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا)
 ١١٠ (المعجم ٩٢) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى
 الْكُفْرِ لَا يَنْفَعُهُ عَمَلُ) (التحفة ٩١)
 ١١٠ (المعجم ٩٣) (بَابُ مَوَالِدِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَقَاطِعِ
 غَيْرِهِمْ وَبِرَاةِ مِنْهُمْ) (التحفة ٩٢)
 ١١٠ (المعجم ٩٤) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفِ مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ)
 ١١١ (التحفة ٩٣)
 ٦٦ (المعجم ٥٨) (بَابُ تَجَاوُزِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ الضُّسِ
 وَالْخَوَاطِرِ بِالْقَلْبِ إِذَا لَمْ تَسْتَقِرْ) (التحفة ٥٧)
 ٦٧ (المعجم ٥٩) (بَابُ إِذَا هَمَّ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ كَتَبَتْ وَإِذَا
 هَمَّ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تَكْتُبْ) (التحفة ٥٨)
 ٦٨ (المعجم ٦٠) (بَابُ بَيَانِ الْوَسوسةِ فِي الْإِيمَانِ وَمَا
 يَقُولُهُ مِنْ وَجْدِهَا) (التحفة ٥٩)
 ٦٩ (المعجم ٦١) (بَابُ وَعِيدٍ مِنْ اقْتِطَعِ حَقَّ مُسْلِمٍ
 بِبَيْمِينِ فَاجِرَةٌ بِالنَّارِ) (التحفة ٦٠)
 ٧٠ (المعجم ٦٢) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصِدَ أَخَذَ
 مَالًا غَيْرَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ الْقَاصِدُ مَهْدِرَ الدَّمِ فِي
 حَقِّهِ وَإِنْ قَتَلَ كَانَ فِي النَّارِ، وَأَنْ مَنْ قُتِلَ دُونَ
 ٧٢ (المعجم ٦٣) (بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِيِّ الْغَاشِ
 لِرِعِيَّتِهِ، النَّارِ) (التحفة ٦٢)
 ٧٢ (المعجم ٦٤) (بَابُ رَفْعِ الْأَمَانَةِ وَالْإِيمَانِ مِنْ بَعْضِ
 الْقُلُوبِ وَعَرَضِ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ) (التحفة ٦٣)
 ٧٣ (المعجم ٦٥) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرْبِيًّا
 وَسَيَعُودُ غَرْبِيًّا، وَإِنَّهُ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ)
 ٧٤ (المعجم ٦٦) (بَابُ ذَهَابِ الْإِيمَانِ آخِرَ الزَّمَانِ)
 ٧٥ (المعجم ٦٧) (بَابُ جَوَازِ الْإِسْتِمْرَارِ بِالْإِيمَانِ
 لِلْخَائِفِ) (التحفة ٦٦)
 ٧٥ (المعجم ٦٨) (بَابُ تَأَلُّفِ قَلْبٍ مِنْ يَخَافُ عَلَى
 إِيْمَانِهِ لَضَعْفِهِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْقَطْعِ بِالْإِيمَانِ مِنْ غَيْرِ
 ٧٥ (المعجم ٦٩) (بَابُ زِيَادَةِ طَمَئِنَةِ الْقَلْبِ بِتَظَاهِرِ
 الْأَدْلَةِ) (التحفة ٦٨)
 ٧٦ (المعجم ٧٠) (بَابُ وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا
 مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسْخِ الْمَلَلِ بِمَلَّتِهِ)
 ٧٦ (المعجم ٧١) (بَابُ نَزْوِلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَاكِمًا
 بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَآكَرَامِ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ
 زَاخَمًا اللَّهُ شَرَفًا وَبَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى هَذِهِ الْمَلَّةِ لَا
 تَنْسَخُ وَأَنَّهُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْهَا ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ
 ٧٧ (المعجم ٧٢) (بَابُ بَيَانِ الزَّمَنِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ فِيهِ
 الْإِيمَانُ) (التحفة ٧١)
 ٧٨ (المعجم ٧٣) (بَابُ بَدْءِ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)
 ٨٠ (المعجم ٧٤) (بَابُ الْإِسْرَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى
 السَّمَاوَاتِ وَفَرْضِ الصَّلَاةِ) (التحفة ٧٣)
 ٨٢ (المعجم ٧٥) (بَابُ ذِكْرِ الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ

- (المعجم ٩٥) (بَابُ بَيَانِ كَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ نَصْفَ
أَهْلِ الْجَنَّةِ) (التحفة ٩٤) ١١٢
- (المعجم ٩٦) (بَابُ قَوْلِهِ «يَقُولُ اللَّهُ لَأَدْمُ أُخْرِجَ
بَعَثَ النَّارَ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةَ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ») (التحفة ٩٥) ١١٣
- ٢ - **كتاب الطهارة** ١١٤
- (المعجم ١) (بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ) (التحفة ١) ١١٤
- (المعجم ٢) (بَابُ وَجُوبِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ) (التحفة ٢) ١١٤
- (المعجم ٣) (بَابُ صِفَةِ الْوُضُوءِ وَكَمَالِهِ) (التحفة ٣) ١١٤
- (المعجم ٤) (بَابُ فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عَقْبَهُ) (التحفة ٤) ١١٥
- (المعجم ٥) (بَابُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَالْجُمُعَةِ إِلَى
الْجُمُعَةِ وَرَمْضَانَ إِلَى رَمْضَانَ مَكْفُرَاتٍ لَمَّا يَبْتَئِنُ
مَا اجْتَنِبَ الْكِبَائِرَ) (التحفة ٥) ١١٧
- (المعجم ٦) (بَابُ الذِّكْرِ الْمُسْتَحَبِّ عَقِبَ الْوُضُوءِ) (التحفة ٦) ١١٧
- (المعجم ٧) (بَابُ آخِرِ فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ) (التحفة ٧) ١١٨
- (المعجم ٨) (بَابُ الْإِيْتَارِ فِي الْاسْتِنْشَارِ
وَالْاسْتِجْمَارِ) (التحفة ٨) ١١٩
- (المعجم ٩) (بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ بِكَمَالِهِمَا) (التحفة ٩) ١١٩
- (المعجم ١٠) (بَابُ وَجُوبِ اسْتِيعَابِ جَمِيعِ أَجْزَاءِ
مَحَلِّ الطَّهَارَةِ) (التحفة ١٠) ١٢١
- (المعجم ١١) (بَابُ خُرُوجِ الْخَطَايَا مَعَ مَاءِ
الْوُضُوءِ) (التحفة ١١) ١٢١
- (المعجم ١٢) (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْغُرَّةِ
وَالْتَحْجِيلِ فِي الْوُضُوءِ) (التحفة ١٢) ١٢١
- (المعجم ١٣) (بَابُ تَلْفِغِ الْحَلِيَةِ حَيْثُ يَلِغُ
الْوُضُوءُ) (التحفة ١٣) ١٢٣
- (المعجم ١٤) (بَابُ فَضْلِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عَلَى
الْمَكَارِهِ) (التحفة ١٤) ١٢٣
- (المعجم ١٥) (بَابُ السَّوَاكِ) (التحفة ١٥) ١٢٣
- (المعجم ١٦) (بَابُ خِصَالِ الْفِطْرَةِ) (التحفة ١٦) ١٢٤
- (المعجم ١٧) (بَابُ الْاسْتِطَابَةِ) (التحفة ١٧) ١٢٥
- (المعجم ١٨) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ) (التحفة ١٨) ١٢٦
- (المعجم ١٩) (بَابُ التَّيْمَنِ فِي الطَّهْوَرِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ١٩) ١٢٧
- (المعجم ٢٠) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّخْلِ فِي الطَّرْقِ
وَالظَّلَالِ) (التحفة ٢٠) ١٢٧
- (المعجم ٢١) (بَابُ الْاسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ مِنَ التَّبْرُزِ) (التحفة ٢١) ١٢٧
- (المعجم ٢٢) (بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ) (التحفة ٢٢) ١٢٧
- (المعجم ٢٣) (بَابُ الْمَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ) (التحفة ٢٣) ١٢٩
- (المعجم ٢٤) (بَابُ التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى
الْخَفَيْنِ) (التحفة ٢٤) ١٣٠
- (المعجم ٢٥) (بَابُ جَوَازِ الصَّلَاةِ كُلِّهَا بِوُضُوءٍ
وَاحِدٍ) (التحفة ٢٥) ١٣٠
- (المعجم ٢٦) (بَابُ كِرَاهَةِ غَسْسِ الْمَتَوَضِّئِ وَغَيْرِهِ
يَدُهُ الْمَشْكُوكَ فِي نَجَاسَتِهَا فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ غَسْلِهَا
ثَلَاثًا) (التحفة ٢٦) ١٣١
- (المعجم ٢٧) (بَابُ حَكْمِ وَلُوغِ الْكَلْبِ) (التحفة ٢٧) ١٣١
- (المعجم ٢٨) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ
الرَّاكِدِ) (التحفة ٢٨) ١٣٢
- (المعجم ٢٩) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْاِغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ
الرَّاكِدِ) (التحفة ٢٩) ١٣٣
- (المعجم ٣٠) (بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنْ
النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ
يَطْهَرُ بِالمَاءِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا) (التحفة ٣٠) ١٣٣
- (المعجم ٣١) (بَابُ حَكْمِ بَوْلِ الطِّفْلِ الرُّضِيعِ
وَكَيْفِيَةِ غَسْلِهِ) (التحفة ٣١) ١٣٣
- (المعجم ٣٢) (بَابُ حَكْمِ الْمَنِيِّ) (التحفة ٣٢) ١٣٤
- (المعجم ٣٣) (بَابُ نَجَاسَةِ الدَّمِ وَكَيْفِيَةِ غَسْلِهِ) (التحفة ٣٣) ١٣٥
- (المعجم ٣٤) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى نَجَاسَةِ الْبَوْلِ
وَوُجُوبِ الْاسْتِبْرَاءِ مِنْهُ) (التحفة ٣٤) ١٣٥
- ٣ - **كتاب الحيض** ١٣٦
- (المعجم ١) (بَابُ مِبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الْإِزَارِ) (التحفة ٣٥) ١٣٦
- (المعجم ٢) (بَابُ الْأَضْطِجَاعِ مَعَ الْحَائِضِ فِي
لِحَافٍ وَاحِدٍ) (التحفة ٣٦) ١٣٦
- (المعجم ٣) (بَابُ جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ
زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةَ سَوْرِهَا، وَالانْتِكَاءِ فِي
حَجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِ) (التحفة ٣٧) ١٣٧
- (المعجم ٤) (بَابُ الْمَذْيِ) (التحفة ٣٨) ١٣٨
- (المعجم ٥) (بَابُ غَسْلِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ إِذَا اسْتَيْقِظَ
مِنَ النَّوْمِ) (التحفة ٣٩) ١٣٩
- (المعجم ٦) (بَابُ جَوَازِ نَوْمِ الْجَنْبِ وَاسْتِحْبَابِ
الْوُضُوءِ لَهُ وَغَسْلِ الْفَرْجِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ
يَشْرَبَ أَوْ يَنَامَ أَوْ يَجَامِعَ) (التحفة ٤٠) ١٣٩
- (المعجم ٧) (بَابُ وَجُوبِ الْغَسْلِ عَلَى الْمَرْأَةِ
بِخُرُوجِ الْمَنِيِّ مِنْهَا) (التحفة ٤١) ١٤٠

- (المعجم ٢٩) (بَابُ التَّلِيلِ عَلَى أَنْ الْمَسْلَمَ لَا يَنْجَسُ) (التحفة ٦٣) ١٥٩
- (المعجم ٣٠) (بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ الْجَنَابَةِ وَغَيْرِهَا) (التحفة ٦٤) ١٦٠
- (المعجم ٣١) (بَابُ جَوَازِ أَكْلِ الْمُحَدَّثِ الطَّعَامِ وَأَنَّهُ لَا كِرَاهَةَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّ الْوَضُوءَ لَيْسَ عَلَى الْفُورِ) (التحفة ٦٥) ١٦٠
- (المعجم ٣٢) (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ) (التحفة ٦٦) ١٦٠
- (المعجم ٣٣) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ نَوْمَ الْجَالِسِ لَا يَقْضِي الْوَضُوءَ) (التحفة ٦٧) ١٦٠
- ٤ - كِتَابُ الصَّلَاةِ ١٦١
- (المعجم ١) (بَابُ بَدْرِ الْأَذَانِ) (التحفة ١) ١٦١
- (المعجم ٢) (بَابُ الْأَمْرِ بِشَفْعِ الْأَذَانِ وَإِتَارِ الْإِقَامَةِ إِلَّا كَلِمَةَ الْإِقَامَةِ فَإِنَّهَا مَثَانَةٌ) (التحفة ٢) ١٦١
- (المعجم ٣) (بَابُ صِفَةِ الْأَذَانِ) (التحفة ٣) ١٦٢
- (المعجم ٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ مُؤَدِّينَ لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ) (التحفة ٤) ١٦٢
- (المعجم ٥) (بَابُ جَوَازِ أَذَانِ الْأَعْمَى إِذَا كَانَ مَعَهُ بَصِيرٌ) (التحفة ٥) ١٦٢
- (المعجم ٦) (بَابُ الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِهَارَةِ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِ الْكُفْرِ إِذَا سَمِعَ فِيهِمُ الْأَذَانَ) (التحفة ٦) ١٦٢
- (المعجم ٧) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقَوْلِ مِثْلَ قَوْلِ الْمُؤَدِّنِ لَمَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْوَسِيلَةَ) (التحفة ٧) ١٦٣
- (المعجم ٨) (بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ وَهَرَبِ الشَّيْطَانِ عِنْدَ سَمَاعِهِ) (التحفة ٨) ١٦٣
- (المعجم ٩) (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوِ الْمُنَكِّبِينَ مَعَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ وَالرُّكُوعِ، وَفِي الرُّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ) (التحفة ٩) ١٦٥
- (المعجم ١٠) (بَابُ إِثْبَاتِ التَّكْبِيرِ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ فِي الصَّلَاةِ، إِلَّا رَفَعَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَيَقُولُ فِيهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَلَهُ) (التحفة ١٠) ١٦٥
- (المعجم ١١) (بَابُ وَجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ، وَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَحْصِنِ الْفَاتِحَةَ وَلَا أَمَكَّهُ تَعَلَّمَهَا قَرَأَ مَا تَسْرُّهُ مِنْ غَيْرِهَا) (التحفة ١١) ١٦٧
- (المعجم ١٢) (بَابُ نَهْيِ الْمَأْمُومِ عَنِ جَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ إِمَامِهِ) (التحفة ١٢) ١٦٩
- (المعجم ١٣) (بَابُ حِجَّةٍ مِنْ قَالَ لَا يَجْهَرُ بِالْبِسْمَلَةِ) (التحفة ١٣) ١٦٩
- (المعجم ١٤) (بَابُ حِجَّةٍ مِنْ قَالَ: الْبِسْمَلَةُ قِيَمَةٌ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ، سِوَى بَرَاءَةِ) (التحفة ١٤) ١٧٠
- (المعجم ١٥) (بَابُ وَضْعِ يَدِ الْيَمِينِ عَلَى الْيَسْرَى (المعجم ٨) (بَابُ بَيَانِ صِفَةِ مَنِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَأَنَّ الْوَلَدَ مَخْلُوقٌ مِنْ مَائِهِمَا) (التحفة ٤٢) ١٤١
- (المعجم ٩) (بَابُ صِفَةِ غَسْلِ الْجَنَابَةِ) (التحفة ٤٣) ١٤٢
- (المعجم ١٠) (بَابُ الْقَدْرِ الْمَسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ، وَغَسْلِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي إِتَاءِ وَاحِدٍ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَغَسْلِ أَحَدِهِمَا بِقَضَلِ الْآخَرِ) (التحفة ٤٤) ١٤٣
- (المعجم ١١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِفَاضَةِ الْمَاءِ عَلَى الرَّأْسِ وَغَيْرِهِ ثَلَاثًا) (التحفة ٤٥) ١٤٥
- (المعجم ١٢) (بَابُ حُكْمِ ضَفَائِرِ الْمَغْتَسِلَةِ) (التحفة ٤٦) ١٤٦
- (المعجم ١٣) (بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِعْمَالِ الْمَغْتَسِلَةِ مِنَ الْحَيْضِ فُرْصَةً مِنْ مَسَكٍ فِي مَوْضِعِ الدَّمِ) (التحفة ٤٧) ١٤٦
- (المعجم ١٤) (بَابُ الْمَسْتَحَاضَةِ وَغَسْلِهَا وَصَلَاتِهَا) (التحفة ٤٨) ١٤٧
- (المعجم ١٥) (بَابُ وَجُوبِ قَضَاءِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَائِضِ دُونَ الصَّلَاةِ) (التحفة ٤٩) ١٤٩
- (المعجم ١٦) (بَابُ تَسْتِْرِ الْمَغْتَسِلِ بِثَوْبٍ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٥٠) ١٤٩
- (المعجم ١٧) (بَابُ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى الْعُورَاتِ) (التحفة ٥١) ١٥٠
- (المعجم ١٨) (بَابُ جَوَازِ الْاِغْتِسَالِ عَرِيَانًا فِي الْخُلُوعِ) (التحفة ٥٢) ١٥٠
- (المعجم ١٩) (بَابُ الْاِعْتِنَاءِ بِحِفْظِ الْعُورَةِ) (التحفة ٥٣) ١٥٠
- (المعجم ٢٠) (بَابُ التَّسْتِرِّ عِنْدَ الْبَوْلِ) (التحفة ٥٤) ١٥١
- (المعجم ٢١) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْجَمَاعَ كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لَا يُوجِبُ الْغَسْلَ إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ الْمَنِي وَيُبَيِّنُ نَسْخَهُ وَأَنَّ الْغَسْلَ يُجِبُّ بِالْجَمَاعِ) (التحفة ٥٥) ١٥١
- (المعجم ٢٢) (بَابُ نَسْخِ: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» وَوَجُوبِ الْغَسْلِ بِالتَّقَاءِ الْخَتَانَيْنِ) (التحفة ٥٦) ١٥٣
- (المعجم ٢٣) (بَابُ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ) (التحفة ٥٧) ١٥٣
- (المعجم ٢٤) (بَابُ نَسْخِ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ) (التحفة ٥٨) ١٥٤
- (المعجم ٢٥) (بَابُ الْوَضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ) (التحفة ٥٩) ١٥٥
- (المعجم ٢٦) (بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنْ تَيْقِنِ الطَّهَارَةِ ثُمَّ شَكَّ فِي الْحَدِيثِ فَلَهُ أَنْ يَصْلِيَ بِطَهَارَتِهِ تِلْكَ) (التحفة ٦٠) ١٥٥
- (المعجم ٢٧) (بَابُ طَهَارَةِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ بِالْدَبَاغِ) (التحفة ٦١) ١٥٦
- (المعجم ٢٨) (بَابُ التَّيْمِيمِ) (التحفة ٦٢) ١٥٧

- بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته، ووضعهما في السجود على الأرض حلو منكبيه) (التحفة ١٥) ١٧٠
- (المعجم ١٦) (بَابُ التَّشْهَدِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ١٦) ١٧٠
- (المعجم ١٧) (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشْهَدِ) (التحفة ١٧) ١٧٣
- (المعجم ١٨) (بَابُ التَّسْمِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّأْمِينِ) (التحفة ١٨) ١٧٣
- (المعجم ١٩) (بَابُ ائْتِمَامِ الْمَأْمُومِ بِالْإِمَامِ) (التحفة ١٩) ١٧٤
- (المعجم ٢٠) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ مِبَادَرَةِ الْإِمَامِ بِالتَّكْبِيرِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ٢٠) ١٧٦
- (المعجم ٢١) (بَابُ اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ - إِذَا عَرَضَ لَهُ عَذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا - مَنْ يَصَلِّي بِالنَّاسِ، وَأَنْ مِنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ جَالِسٍ لِمَجْزِهِ عَنِ الْقِيَامِ لَزِمَهُ الْقِيَامُ إِذَا قَدَّرَ عَلَيْهِ، وَنَسَخَ الْقَعُودُ خَلْفَ الْقَاعِدِ فِي حَقِّ مَنْ قَدَّرَ عَلَى الْقِيَامِ) (التحفة ٢١) ١٧٦
- (المعجم ٢٢) (بَابُ تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مَنْ يَصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَخَافُوا مُفْسَدَةَ بِالتَّقْدِيمِ) (التحفة ٢٢) ١٨٠
- (المعجم ٢٣) (بَابُ تَسْيِيحِ الرَّجْلِ وَتَصْفِيكِ الْمَرْأَةِ إِذَا نَابَهُمَا شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٢٣) ١٨١
- (المعجم ٢٤) (بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ وَإِتْمَامِهَا وَالتَّخْشُوعِ فِيهَا) (التحفة ٢٤) ١٨١
- (المعجم ٢٥) (بَابُ تَحْرِيمِ سَبْقِ الْإِمَامِ بِرُكُوعٍ أَوْ سَجُودٍ وَنَحْوِهِمَا) (التحفة ٢٥) ١٨٢
- (المعجم ٢٦) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٢٦) ١٨٣
- (المعجم ٢٧) (بَابُ الْأَمْرِ بِالسُّكُونِ فِي الصَّلَاةِ وَالتَّهْنِئَةِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ، وَرَفْعِهَا عِنْدَ السَّلَامِ، وَإِتْمَامِ الصَّفُوفِ الْأُولَى وَالتَّرَاضِ فِيهَا وَالْأَمْرُ بِالاجْتِمَاعِ) (التحفة ٢٧) ١٨٣
- (المعجم ٢٨) (بَابُ تَسْوِيَةِ الصَّفُوفِ وَإِقَامَتِهَا وَفَضْلِ الْأُولَى فَالْأُولَى مِنْهَا، وَالْأَزْدِحَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَالمَسَابِقَةِ إِلَيْهَا، وَتَقْدِيمِ أَوْلِي الْفَضْلِ وَتَقْرِيهِمْ مِنَ الْإِمَامِ) (التحفة ٢٨) ١٨٤
- (المعجم ٢٩) (بَابُ أَمْرِ النِّسَاءِ الْمُصَلِّيَاتِ وَرَاءَ الرِّجَالِ أَنْ لَا يَرْفَعْنَ رُؤُوسَهُنَّ، مِنْ السُّجُودِ حَتَّى يَرْفَعِ الرِّجَالُ) (التحفة ٢٩) ١٨٦
- (المعجم ٣٠) (بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرْتَبْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مَطْيَبَةً) (التحفة ٣٠) ١٨٦
- (المعجم ٣١) (بَابُ التَّوَسُّطِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ
- الجهرية بين الجهر، والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة) (التحفة ٣١) ١٨٨
- (المعجم ٣٢) (بَابُ الْاِسْتِمَاعِ لِلْقِرَاءَةِ) (التحفة ٣٢) ١٨٨
- (المعجم ٣٣) (بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّبْحِ وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الْجَنِّ) (التحفة ٣٣) ١٨٩
- (المعجم ٣٤) (بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ) (التحفة ٣٤) ١٩٠
- (المعجم ٣٥) (بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّبْحِ) (التحفة ٣٥) ١٩١
- (المعجم ٣٦) (بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ) (التحفة ٣٦) ١٩٣
- (المعجم ٣٧) (بَابُ أَمْرِ الْأَيْمَةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامِ) (التحفة ٣٧) ١٩٤
- (المعجم ٣٨) (بَابُ اعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ وَتَخْفِيفِهَا فِي تَمَامِ) (التحفة ٣٨) ١٩٦
- (المعجم ٣٩) (بَابُ مِتَابَعَةِ الْإِمَامِ وَالعَمَلِ بَعْدَهُ) (التحفة ٣٩) ١٩٧
- (المعجم ٤٠) (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ) (التحفة ٤٠) ١٩٨
- (المعجم ٤١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ) (التحفة ٤١) ١٩٩
- (المعجم ٤٢) (بَابُ مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؟) (التحفة ٤٢) ٢٠٠
- (المعجم ٤٣) (بَابُ فَضْلِ السُّجُودِ وَالحِثِّ عَلَيْهِ) (التحفة ٤٣) ٢٠٢
- (المعجم ٤٤) (بَابُ أَعْضَاءِ السُّجُودِ وَالتَّهْنِئَةِ عَنِ كَفِّ الشَّعْرِ وَالتُّوبِ وَعَقْصِ الرَّأْسِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٤٤) ٢٠٢
- (المعجم ٤٥) (بَابُ الْاِعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ، وَوَضْعِ الْكَفْيَيْنِ عَلَى الْأَرْضِ، وَرَفْعِ الْمَرْفُوقَيْنِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ، وَرَفْعِ الْبَطْنِ عَنِ الْفَخْذَيْنِ فِي السُّجُودِ) (التحفة ٤٥) ٢٠٣
- (المعجم ٤٦) (بَابُ مَا يَجْمَعُ صِفَةَ الصَّلَاةِ وَمَا يَفْتَتِحُ بِهِ وَيَخْتَمُ بِهِ. وَصِفَةَ الرُّكُوعِ وَالْاِعْتِدَالِ مِنْهُ، وَالسُّجُودِ وَالْاِعْتِدَالِ مِنْهُ. وَالتَّشْهَدَ بَعْدَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ مِنَ الرَّبَاعِيَةِ. وَصِفَةَ الْجُلُوسِ بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، وَفِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ) (التحفة ٤٦) ٢٠٤
- (المعجم ٤٧) (بَابُ سِتْرَةِ الْمُصَلِّيِّ وَالتَّدْبِ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَى سِتْرَةٍ، وَالتَّهْنِئَةِ عَنِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ، وَحِكْمِ الْمُرُورِ، وَدَفْعِ الْمَارِ، وَجَوَازِ الْاِعْتِرَاضِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ، وَالصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالْأَمْرِ بِالدُّنُوبِ مِنَ السِتْرَةِ، وَبَيَانِ قَدْرِ السِتْرَةِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ) (التحفة ٤٧) ٢٠٥
- (المعجم ٤٨) (بَابُ مَنَعِ الْمَارِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ) (التحفة ٤٨) ٢٠٧
- (المعجم ٤٩) (بَابُ دُنُوبِ الْمُصَلِّيِّ مِنَ السِتْرَةِ)

- ٢٢٤ (التحفة ٦٧)
 (المعجم ١٥) (بَابُ كراهة الصلاة في ثوب له
 ٢٢٥ (أعلام) (التحفة ٦٨)
 (المعجم ١٦) (بَابُ كراهة الصلاة بحضرة الطعام
 الذي يريد أكله في الحال، وكراهة الصلاة مع
 ٢٢٥ مدافعة الحدث ونحوه) (التحفة ٦٩)
 (المعجم ١٧) (بَابُ نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو
 كراثاً أو نحوها ممّاله رائحة كريهة عن حضور
 المسجد حتى تذهب فذلك الزبيح وإخراجه من
 ٢٢٦ المسجد) (التحفة ٧٠)
 (المعجم ١٨) (بَابُ النهي عن نشد الضالة في
 المسجد، وما يقوله من سمع المناشد)
 ٢٢٨ (التحفة ٧١)
 (المعجم ١٩) (بَابُ السهو في الصلاة والسجود له)
 ٢٢٩ (التحفة ٧٢)
 (المعجم ٢٠) (بَابُ سجود التلاوة) (التحفة ٧٣) ...
 (المعجم ٢١) (بَابُ صفة الجلوس في الصلاة،
 ٢٣٥ وكيفية وضع اليدين على الفخطين) (التحفة ٧٤)
 (المعجم ٢٢) (بَابُ السلام للتحليل من الصلاة عند
 ٢٣٦ فراغها، وكيفية) (التحفة ٧٥)
 (المعجم ٢٣) (بَابُ الذكر بعد الصلاة) (التحفة ٧٦)
 (المعجم ٢٤) (بَابُ استحباب التعمّد من عذاب
 القبر وعذاب جهنم وفتنة المعيا والممات وفتنة
 المسيح الدجال ومن المأمّم والمغرم بين التشهد
 ٢٣٧ والتسليم) (التحفة ٧٧)
 (المعجم ٢٥) (بَابُ ما يستعاض منه في الصلاة)
 ٢٣٧ (التحفة ٧٨)
 (المعجم ٢٦) (بَابُ استحباب الذكر بعد الصلاة،
 ٢٣٩ وبيان صفته) (التحفة ٧٩)
 (المعجم ٢٧) (بَابُ ما يقال بين تكبيرة الإحرام
 ٢٤٢ والقراءة) (التحفة ٨٠)
 (المعجم ٢٨) (بَابُ استحباب إتيان الصلاة بوقار
 ٢٤٣ وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيّاً) (التحفة ٨١)
 (المعجم ٢٩) (بَابُ متى يقوم الناس للصلاة؟)
 ٢٤٤ (التحفة ٨٢)
 (المعجم ٣٠) (بَابُ من أدرك ركعة من الصلاة فقد
 ٢٤٥ أدرك تلك الصلاة) (التحفة ٨٣)
 (المعجم ٣١) (بَابُ أوقات الصلوات الخمس)
 ٢٤٦ (التحفة ٨٤)
 (المعجم ٣٢) (بَابُ استحباب الإبراد بالظهر في
 شدة الحرّ لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحرّ في
 ٢٤٩ طريقه) (التحفة ٨٥)
 (المعجم ٣٣) (بَابُ استحباب تقديم الظهر في أول
 الوقت في غير شدة الحر) (التحفة ٨٦)
 ٢٥١ (المعجم ٣٤) (بَابُ استحباب التكبير بالصر) (٨٧)
 ٢٠٨ (التحفة ٤٩)
 (المعجم ٥٠) (بَابُ قدر ما يستر المصلي)
 ٢٠٩ (التحفة ٥٠)
 (المعجم ٥١) (بَابُ الاعتراض بين يدي المصلي)
 ٢٠٩ (التحفة ٥١)
 (المعجم ٥٢) (بَابُ الصلاة في ثوب واحد، وصفة
 ٢١٠ لبسه) (التحفة ٥٢)
 ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة
 ٢١٢ (المعجم ...) (باب المساجد ومواضع الصلاة)
 (المعجم ١) (بَابُ ابتناء مسجد النبي ﷺ)
 ٢١٣ (التحفة ٥٤)
 (المعجم ٢) (بَابُ تحويل القبلة من القدس إلى
 ٢١٤ الكعبة) (التحفة ٥٥)
 (المعجم ٣) (بَابُ النهي عن بناء المسجد على
 القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ
 ٢١٥ القبور مساجد) (التحفة ٥٦)
 (المعجم ٤) (بَابُ فضل بناء المساجد والحث
 ٢١٦ عليها) (التحفة ٥٧)
 (المعجم ٥) (بَابُ التدب إلى وضع الأيدي على
 الركب في الركوع، ونسخ التطبيق) (التحفة ٥٨)
 (المعجم ٦) (بَابُ جواز الإقماء على العقبين)
 ٢١٨ (التحفة ٥٩)
 (المعجم ٧) (بَابُ تحريم الكلام في الصلاة ونسخ
 ما كان من إباحته) (التحفة ٦٠)
 (المعجم ٨) (بَابُ جواز لمن الشيطان في أثناء
 الصلاة، والتعمّد منه، وجواز العمل القليل في
 ٢٢٠ الصلاة) (التحفة ٦١)
 (المعجم ٩) (بَابُ جواز حمل الصبيان في الصلاة
 وأن ثيابهم محمولة على الطهارة حتى يتحقق
 نجاستها وأن الفعل القليل لا يبطل الصلاة وكذا
 ٢٢١ إذا فرّق الأفعال) (التحفة ٦٢)
 (المعجم ١٠) (بَابُ جواز الخطوة والخطوتين في
 الصلاة وأنه لا كراهة في ذلك إذا كان لحاجة
 وجواز صلاة الإمام على موضع أرفع من
 المأمومين للحاجة كتعليمهم الصلاة أو غير
 ٢٢١ ذلك) (التحفة ٦٣)
 (المعجم ١١) (بَابُ كراهة الاختصار في الصلاة)
 ٢٢٢ (التحفة ٦٤)
 (المعجم ١٢) (بَابُ كراهة مسح الحصى وتسوية
 ٢٢٢ التراب في الصلاة) (التحفة ٦٥)
 (المعجم ١٣) (بَابُ النهي عن البصاق في
 المسجد، في الصلاة وغيرها والنهي عن بصاق
 المصلي بين يديه وعن يمينه) (التحفة ٦٦)
 ٢٢٣ (المعجم ١٤) (بَابُ جواز الصلاة في الثعلين)

- (المعجم ٣٥) (بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَقْوِيَةِ صَلَاةِ
المعصر) (التحفة ٨٨) ٢٥٢
- (المعجم ٣٦) (بَابُ الدَّلِيلِ لِمَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ
الْوَسْطَى هِيَ صَلَاةُ الْمَعْصِرِ) (التحفة ٨٩) ٢٥٣
- (المعجم ٣٧) (بَابُ فَضْلِ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْمَعْصِرِ
وَالْمَحَافِظَةِ عَلَيْهِمَا) (التحفة ٩٠) ٢٥٥
- (المعجم ٣٨) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ
غُرُوبِ الشَّمْسِ) (التحفة ٩١) ٢٥٦
- (المعجم ٣٩) (بَابُ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَتَأْخِيرِهَا)
(التحفة ٩٢) ٢٥٦
- (المعجم ٤٠) (بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَكِيرِ بِالصُّبْحِ فِي
أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَهُوَ التَّغْلِيظُ، وَبَيَانِ قَدْرِ الْقِرَاءَةِ
فِيهَا) (التحفة ٩٣) ٢٥٩
- (المعجم ٤١) (بَابُ كِرَاهَةِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ عَنِ وَقْتِهَا
الْمُخْتَارِ، وَمَا يَفْعَلُهُ الْمَأْمُومُ إِذَا أَخْرَجَهَا الْإِمَامُ)
(التحفة ٩٤) ٢٦٠
- (المعجم ٤٢) (بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَبَيَانِ
التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلْفِ عَنْهَا وَأَنَّهَا فَرَضُ كِفَايَةٍ)
(التحفة ٩٥) ٢٦١
- (المعجم ٤٣) (بَابُ يَجِبُ إِتْيَانُ الْمَسْجِدِ عَلَى مَنْ
سَمِعَ النِّدَاءَ) (التحفة ٩٦) ٢٦٣
- (المعجم ٤٤) (بَابُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مِنْ سَنَنِ
الْهُدَى) (التحفة ٩٧) ٢٦٣
- (المعجم ٤٥) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ
إِذَا أذِنَ الْمُؤَذِّنُ) (التحفة ٩٨) ٢٦٤
- (المعجم ٤٦) (بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي
جَمَاعَةٍ) (التحفة ٩٩) ٢٦٤
- (المعجم ٤٧) (بَابُ الرِّخْصَةِ فِي التَّخَلْفِ عَنِ
الْجَمَاعَةِ لِعَذْرِ) (التحفة ١٠٠) ٢٦٥
- (المعجم ٤٨) (بَابُ جَوَازِ الْجَمَاعَةِ فِي النَّافِلَةِ،
وَالصَّلَاةِ عَلَى حَصِيرٍ وَخِمْرَةٍ وَثُوبٍ وَغَيْرِهَا مِنْ
الطَّاهِرَاتِ) (التحفة ١٠١) ٢٦٦
- (المعجم ٤٩) (بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي
جَمَاعَةٍ وَفَضْلِ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ وَكَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى
الْمَسَاجِدِ وَفَضْلِ الْمَشْيِ إِلَيْهَا) (التحفة ١٠٢) ٢٦٧
- (المعجم ٥٠) (بَابُ فَضْلِ كَثْرَةِ الْخَطَا إِلَى
الْمَسَاجِدِ) (التحفة ١٠٣) ٢٦٨
- (المعجم ٥١) (بَابُ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ تَمَحُّيً بِهِ
الْخَطَايَا وَتَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتُ) (التحفة ١٠٤) ٢٧٠
- (المعجم ٥٢) (بَابُ فَضْلِ الْجُلُوسِ فِي مِصْلَاهُ بَعْدَ
الصُّبْحِ، وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ) (التحفة ١٠٥) ٢٧٠
- (المعجم ٥٣) (بَابُ مَنْ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ؟)
(التحفة ١٠٦) ٢٧١
- (المعجم ٥٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْقُنُوتِ فِي جَمِيعِ
الصلوات، إِذَا نَزَلَتْ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةً وَالْعِيَاذَ
- بِاللَّهِ وَاسْتِحْبَابَهُ فِي الصُّبْحِ دَائِمًا وَبَيَانِ أَنَّ مَحَلَّهُ
بَعْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ
وَأَسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِهِ) (التحفة ١٠٧) ٢٧٢
- (المعجم ٥٥) (بَابُ قِضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ
وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قِضَائِهَا) (التحفة ١٠٨) ٢٧٥
- ٦ - كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقِصْرِهَا**
- (المعجم ١) (بَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقِصْرِهَا)
(التحفة ١٠٩) ٢٧٩
- (المعجم ٢) (بَابُ قِصْرِ الصَّلَاةِ بِمَنْى)
(التحفة ١١٠) ٢٨١
- (المعجم ٣) (بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرَّحَالِ فِي الْمَطَرِ)
(التحفة ١١١) ٢٨٣
- (المعجم ٤) (بَابُ جَوَازِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ
فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ) (التحفة ١١٢) ٢٨٤
- (المعجم ٥) (بَابُ جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي
السَّفَرِ) (التحفة ١١٣) ٢٨٥
- (المعجم ٦) (بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي
الْحَضَرِ) (التحفة ١١٤) ٢٨٦
- (المعجم ٧) (بَابُ جَوَازِ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ عَنِ
الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ) (التحفة ١١٥) ٢٨٨
- (المعجم ٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ يَمِينِ الْإِمَامِ)
(التحفة ١١٦) ٢٨٨
- (المعجم ٩) (بَابُ كِرَاهَةِ الشُّرُوعِ فِي نَافِلَةٍ بَعْدَ
شُرُوعِ الْمُؤَذِّنِ فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ تَسْوَاءَ السَّنَةِ الرَّابِتَةِ
كَسَنَةِ الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ وَغَيْرِهِمَا وَسِوَاءَ عِلْمِ أَنَّهُ
يَدْرِكُ الرُّكْعَةَ مَعَ الْإِمَامِ أَمْ لَا) (التحفة ١١٧) ٢٨٨
- (المعجم ١٠) (بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ)
(التحفة ١١٨) ٢٨٩
- (المعجم ١١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحِيَةِ الْمَسْجِدِ
بِرُكْعَتَيْنِ، وَكِرَاهَةِ الْجُلُوسِ قَبْلَ صَلَاتِهِمَا، وَأَنَّهَا
مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ) (التحفة ١١٩) ٢٩٠
- (المعجم ١٢) (بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ
لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ قَدُومِهِ) (التحفة ١٢٠) ٢٩٠
- (المعجم ١٣) (بَابُ اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ الضُّحَى، وَأَنَّ
أَقْلَهَا رُكْعَتَانِ، وَأَكْمَلَهَا ثَمَانُ رُكْعَاتٍ، وَأَوْسَطُهَا
أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ أَوْ سِتٌّ، وَالْحَثُّ عَلَى الْمَحَافِظَةِ
عَلَيْهَا) (التحفة ١٢١) ٢٩١
- (المعجم ١٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ رُكْعَتِي سَنَةِ الْفَجْرِ،
وَالْحَثُّ عَلَيْهِمَا وَتَخْفِيفُهُمَا وَالْمَحَافِظَةُ عَلَيْهِمَا،
وَبَيَانُ مَا يَسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِمَا) (التحفة ١٢٢) ٢٩٣
- (المعجم ١٥) (بَابُ فَضْلِ السَّنَنِ الرَّابِتَةِ قَبْلَ
الْفَرَائِضِ وَبَعْدَهُنَّ، وَبَيَانُ عَدَدَهُنَّ) (التحفة ١٢٣) ٢٩٥
- (المعجم ١٦) (بَابُ جَوَازِ النَّافِلَةِ قَائِمًا وَقَاعِدًا،
وَفِعْلُ بَعْضِ الرُّكْعَةِ قَائِمًا وَبَعْضُهَا قَاعِدًا)

- ٣١٩ كتاب فضائل القرآن وما يتعلق به (المعجم ٣٣) (باب الأمر بتمهيد القرآن، وكراهة قول نسيب آية كذا، وجواز قول أنسيبها) (التحفة ١٤٠)
- ٣١٩ (المعجم ٣٤) (باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن) (التحفة ١٤١)
- ٣٢٠ (المعجم ٣٥) (باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة) (التحفة ١٤٢)
- ٣٢١ (المعجم ٣٦) (باب نزول السكينة لقراءة القرآن) (التحفة ١٤٣)
- ٣٢٢ (المعجم ٣٧) (باب فضيلة حافظ القرآن) (التحفة ١٤٤)
- ٣٢٢ (المعجم ٣٨) (باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه) (التحفة ١٤٥)
- ٣٢٣ (المعجم ٣٩) (باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والخدائق فيه، وإن كان للمقارء أفضل من المقروء عليه) (التحفة ١٤٦)
- ٣٢٣ (المعجم ٤٠) (باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظه للاستماع، والبكاء عند القراءة والتدبر) (التحفة ١٤٧)
- ٣٢٣ (المعجم ٤١) (باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه) (التحفة ١٤٨)
- ٣٢٤ (المعجم ٤٢) (باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة) (التحفة ١٤٩)
- ٣٢٥ (المعجم ٤٣) (باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة) (التحفة ١٥٠)
- ٣٢٥ (المعجم ٤٤) (باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي) (التحفة ١٥١)
- ٣٢٦ (المعجم ٤٥) (باب فضل قراءة قل هو الله أحد) (التحفة ١٥٢)
- ٣٢٧ (المعجم ٤٦) (باب فضل قراءة المعوذتين) (التحفة ١٥٣)
- ٣٢٨ (المعجم ٤٧) (باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها) (التحفة ١٥٤)
- ٣٢٨ (المعجم ٤٨) (باب بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، وبيان معناها) (التحفة ١٥٥)
- ٣٢٩ (المعجم ٤٩) (باب ترتيل القراءة واجتتاب الهدى، وهو الإفراط في السرعة، وإباحة سورتين فأكثر في ركعة) (التحفة ١٥٦)
- ٣٣١ (المعجم ٥٠) (باب ما يتعلق بالقراءات) (التحفة ١٥٧)
- ٣٣٢ (المعجم ٥١) (باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها) (التحفة ١٥٨)
- ٢٩٦ (التحفة ١٢٤)
- ٢٩٦ (المعجم ١٧) (باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة) (التحفة ١٢٥)
- ٢٩٨ (المعجم ١٨) (باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض) (التحفة ١٢٦)
- ٣٠١ (المعجم ١٩) (باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال) (التحفة ١٢٧)
- ٣٠٣ (المعجم ٢٠) (باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل) (التحفة ١٢٨)
- ٣٠٣ (المعجم ٢١) (باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله) (التحفة ١٢٩)
- ٣٠٦ (المعجم ٢٢) (باب أفضل الصلاة طول القنوت) (التحفة ١٣٠)
- ٣٠٦ (المعجم ٢٣) (باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء) (التحفة ١٣١)
- ٣٠٦ (المعجم ٢٤) (باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه) (التحفة ١٣٢)
- ٣٠٧ (المعجم ٢٥) (باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح) (التحفة ١٣٣)
- ٣٠٨ (المعجم ٢٦) (باب الندب الأكيد إلى قيام ليلة القدر وبيان دليل من قال: إنها ليلة سبع وعشرين) ٣٠٩
- ٣٠٩ (المعجم ٢٦) (باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل) (التحفة ١٣٤)
- ٣٠٩ (المعجم ٢٧) (باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل) (التحفة ١٣٥)
- ٣١٥ (المعجم ٢٨) (باب الحث على صلاة الليل وإن قلت) (التحفة ١٣٦)
- ٣١٦ (المعجم ٢٩) (باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد وسواء في هذا الرتبة وغيرها، إلا الشعائر الظاهرة: وهي العيد والكسوف والاستسقاء والتراويح، وكذا ما لا يتأذى في غير المسجد كتحية المسجد أو يندب كونه في المسجد وهي ركعتا الطواف) (التحفة ١٣٧)
- ٣١٦ (المعجم ٣٠) (باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، والأمر بالانقضاء في العبادة، وهو أن يأخذ منها ما يطيق اللوام عليه، وأمر من كان في صلاة ووتر عنها ولحقه ملل ونحوه بأن يتركها حتى يزول ذلك) (التحفة ١٣٨)
- ٣١٧ (المعجم ٣١) (باب أمر من نكس في صلاته، أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد، حتى يذهب عنه ذلك) (التحفة ١٣٩)

- (المعجم ٥٢) (بَابُ إِسْلَامِ عَمْرُو بْنِ عَبْسَةَ) ٣٣٤
 (التحفة ١٥٩)
 (المعجم ٥٣) (بَابُ لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعِ
 الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا) (التحفة ١٦٠) ٣٣٦
 (المعجم ٥٤) (بَابُ مَعْرِفَةِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانِ
 يَصَلِيَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ) (التحفة ١٦١) ... ٣٣٦
 (المعجم ٥٥) (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ
 الْمَغْرِبِ) (التحفة ١٦٢) ٣٣٧
 (المعجم ٥٦) (بَابُ بَيْنِ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٍ) ٣٣٧
 (التحفة ١٦٣)
 (المعجم ٥٧) (بَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ) (التحفة ١٦٤) ٣٣٨
- ٧ - كِتَابُ الْجُمُعَةِ** ٣٤٠
 (المعجم ...) (بَابُ: كِتَابِ الْجُمُعَةِ) (التحفة ١٦٥) ٣٤٠
 (المعجم ١) (بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ
 بَالِغٍ مِنَ الرِّجَالِ. وَبَيَانِ مَا أَمْرُوا بِهِ) ٣٤١
 (التحفة ١٦٦)
 (المعجم ٢) (بَابُ الطَّيِّبِ وَالسَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) ٣٤١
 (التحفة ١٦٧)
 (المعجم ٣) (بَابُ فِي الْإِنْصَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي
 الْخُطْبَةِ) (التحفة ١٦٨) ٣٤٢
 (المعجم ٤) (بَابُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ) ٣٤٢
 (التحفة ١٦٩)
 (المعجم ٥) (بَابُ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) (التحفة ١٧٠) ٣٤٣
 (المعجم ٦) (بَابُ هِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ) ٣٤٣
 (التحفة ١٧١)
 (المعجم ٧) (بَابُ فَضْلِ التَّهْجِيرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) ٣٤٤
 (التحفة ١٧٢)
 (المعجم ٨) (بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ فِي
 الْخُطْبَةِ) (التحفة ١٧٣) ٣٤٥
 (المعجم ٩) (بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حِينَ تَزُولُ
 الشَّمْسُ) (التحفة ١٧٤) ٣٤٥
 (المعجم ١٠) (بَابُ ذِكْرِ الْخُطْبَتَيْنِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَمَا
 فِيهِمَا مِنَ الْجُلُوسَةِ) (التحفة ١٧٥) ٣٤٦
 (المعجم ١١) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا
 تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَخْضَوْا إِنَّهَا نُكَالٌ لِيَوْمٍ قَائِمًا﴾) ٣٤٦
 (التحفة ١٧٦)
 (المعجم ١٢) (بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ) ٣٤٧
 (التحفة ١٧٧)
 (المعجم ١٣) (بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ) ٣٤٧
 (التحفة ١٧٨)
 (المعجم ١٤) (بَابُ التَّحِيَةِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ) ٣٥٠
 (التحفة ١٧٩)
 (المعجم ١٥) (بَابُ حَدِيثِ التَّعْلِيمِ فِي الْخُطْبَةِ) ٣٥١
 (التحفة ١٨٠)
- (المعجم ١٦) (بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ) ٣٥١
 (التحفة ١٨١)
 (المعجم ١٧) (بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ) ٣٥٢
 (التحفة ١٨٢)
 (المعجم ١٨) (بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ) ٣٥٢
 (التحفة ١٨٣)
٨ - كِتَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ ٣٥٣
 (المعجم ...) (بَابُ: كِتَابِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ) ٣٥٣
 (التحفة ١٨٤)
 (المعجم ١) (بَابُ ذِكْرِ إِبَاحَةِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي
 الْعِيدَيْنِ إِلَى الْمَصَلِيِّ، وَشُهُودِ الْخُطْبَةِ مَفَارِقَاتِ
 لِلرِّجَالِ) (التحفة ١٨٥) ٣٥٥
 (المعجم ٢) (بَابُ تَرْكِ الصَّلَاةِ، قَبْلَ الْعِيدِ وَبَعْدَهَا،
 فِي الْمَصَلِيِّ) (التحفة ١٨٦) ٣٥٦
 (المعجم ٣) (بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ) ٣٥٦
 (التحفة ١٨٧)
 (المعجم ٤) (بَابُ الرِّخْصَةِ فِي اللَّعْبِ الَّذِي لَا
 مَعْصِيَةَ فِيهِ، فِي أَيَّامِ الْعِيدِ) (التحفة ١٨٨) ٣٥٦
- ٩ - كِتَابُ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ** ٣٥٨
 (المعجم ...) (بَابُ: كِتَابِ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ) ٣٥٨
 (التحفة ١٨٩)
 (المعجم ١) (بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ بِالْدُعَاءِ فِي
 الْاسْتِسْقَاءِ) (التحفة ١٩٠) ٣٥٨
 (المعجم ٢) (بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ) ٣٥٩
 (التحفة ١٩١)
 (المعجم ٣) (بَابُ التَّعَوُّذِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الرِّيحِ وَالغَيْمِ،
 وَالْفِرْحِ بِالْمَطْرِ) (التحفة ١٩٢) ٣٦٠
 (المعجم ٤) (بَابُ فِي رِيحِ الصَّبَا وَالذَّبُورِ) ٣٦١
 (التحفة ١٩٣)
- ١٠ - كِتَابُ الْكُسُوفِ** ٣٦١
 (المعجم ١) (بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ) (التحفة ١٩٤) ٣٦١
 (المعجم ٢) (بَابُ ذِكْرِ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي صَلَاةِ
 الْخُسُوفِ) (التحفة ١٩٥) ٣٦٣
 (المعجم ٣) (بَابُ مَا عَرَضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي
 صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) ٣٦٤
 (التحفة ١٩٦)
 (المعجم ٤) (بَابُ ذِكْرِ مَنْ قَالَ إِنَّهُ رَكِعَ ثَمَانَ
 رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجْدَاتٍ) (التحفة ١٩٧) ٣٦٧
 (المعجم ٥) (بَابُ ذِكْرِ النَّدَاءِ بِصَلَاةِ الْكُسُوفِ
 «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ») (التحفة ١٩٨) ٣٦٧
- ١١ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ** ٣٦٩

- (المعجم ١) (بَابُ تَلْقِينِ الْمَوْتَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ٣٦٩
 (التحفة ١)
 (المعجم ٢) (بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ؟) ٣٦٩
 (التحفة ٢)
 (المعجم ٣) (بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْمَرِيضِ وَالْمَيِّتِ) ٣٧٠
 (التحفة ٣)
 (المعجم ٤) (بَابُ فِي إِغْمَاضِ الْمَيِّتِ وَالِدَعَاءِ لَهُ، إِذَا حُضِرَ) (التحفة ٤) ٣٧٠
 (المعجم ٥) (بَابُ فِي شُحُوصِ بَصَرِ الْمَيِّتِ يَتَّبِعُ نَفْسَهُ) (التحفة ٥) ٣٧١
 (المعجم ٦) (بَابُ الْبِكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ) (التحفة ٦) ٣٧١
 (المعجم ٧) (بَابُ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ) (التحفة ٧) ٣٧٢
 (المعجم ٨) (بَابُ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْمَضِيئَةِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى) (التحفة ٨) ٣٧٢
 (المعجم ٩) (بَابُ الْمَيِّتِ يَعْذِبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) (التحفة ٩) ٣٧٢
 (المعجم ١٠) (بَابُ التَّشْلِيدِ فِي النِّيَاحَةِ) (التحفة ١٠) ٣٧٦
 (المعجم ١١) (بَابُ نَهْيِ النِّسَاءِ عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ) (التحفة ١١) ٣٧٧
 (المعجم ١٢) (بَابُ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ) (التحفة ١٢) ٣٧٧
 (المعجم ١٣) (بَابُ فِي كَفْنِ الْمَيِّتِ) (التحفة ١٣) ٣٧٨
 (المعجم ١٤) (بَابُ تَسْجِيَةِ الْمَيِّتِ) (التحفة ١٤) ٣٨٠
 (المعجم ١٥) (بَابُ فِي تَحْسِينِ كَفْنِ الْمَيِّتِ) (التحفة ١٥) ٣٨٠
 (المعجم ١٦) (بَابُ الْإِسْرَاعِ بِالْجَنَائِزِ) (التحفة ١٦) ٣٨٠
 (المعجم ١٧) (بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَإِتْبَاعِهَا) (التحفة ١٧) ٣٨٠
 (المعجم ١٨) (بَابُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ، شَفَعُوا فِيهِ) (التحفة ١٨) ٣٨٢
 (المعجم ١٩) (بَابُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ، شَفَعُوا فِيهِ) (التحفة ١٩) ٣٨٢
 (المعجم ٢٠) (بَابُ فِيمَنْ يَتَى عَلَيْهِ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ مِنَ الْمَوْتَى) (التحفة ٢٠) ٣٨٢
 (المعجم ٢١) (بَابُ مَا جَاءَ فِي مُسْتَرِيحٍ وَمُسْتَرَحٍ مِنْهُ) (التحفة ٢١) ٣٨٣
 (المعجم ٢٢) (بَابُ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَائِزِ) (التحفة ٢٢) ٣٨٣
 (المعجم ٢٣) (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ) (التحفة ٢٣) ٣٨٤
 (المعجم ٢٤) (بَابُ الْقِيَامِ لِلْجَنَائِزِ) (التحفة ٢٤) ٣٨٥
 (المعجم ٢٥) (بَابُ نَسْخِ الْقِيَامِ لِلْجَنَائِزِ) (التحفة ٢٥) ٣٨٦
 (المعجم ٢٦) (بَابُ الدَّعَاءِ لِلْمَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ) (التحفة ٢٦) ٣٨٧
 (المعجم ٢٧) (بَابُ أَيْنَ يَقُومُ الْإِمَامُ مِنَ الْمَيِّتِ) (التحفة ٢٧) ٣٨٨
 (المعجم ٢٨) (بَابُ رُكُوبِ الْمَصْلِيِّ عَلَى الْجَنَائِزِ) (التحفة ٢٨) ٣٨٨
 (المعجم ٢٩) (بَابُ فِي اللَّحْدِ، وَنَسْبِ اللَّبْنِ عَلَى الْمَيِّتِ) (التحفة ٢٩) ٣٨٩
 (المعجم ٣٠) (بَابُ جَعْلِ الْقَطِيفَةِ فِي الْقَبْرِ) (التحفة ٣٠) ٣٨٩
 (المعجم ٣١) (بَابُ الْأَمْرِ بِتَسْوِيَةِ الْقَبْرِ) (التحفة ٣١) ٣٨٩
 (المعجم ٣٢) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَجْصِيصِ الْقَبْرِ وَالْبِنَاءِ عَلَيْهِ) (التحفة ٣٢) ٣٨٩
 (المعجم ٣٣) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ) (التحفة ٣٣) ٣٩٠
 (المعجم ٣٤) (بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ) (التحفة ٣٤) ٣٩٠
 (المعجم ٣٥) (بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالِدَعَاءِ لِأَهْلِهَا) (التحفة ٣٥) ٣٩١
 (المعجم ٣٦) (بَابُ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ ﷺ رَهْ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ) (التحفة ٣٦) ٣٩٢
 (المعجم ٣٧) (بَابُ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُقَاتِلِ نَفْسَهُ) (التحفة ٣٧) ٣٩٣
 ١٢ - كِتَابُ الزَّكَاةِ ٣٩٤
 (المعجم ...) (بَابُ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ) (التحفة ١) ٣٩٤
 (المعجم ١) (بَابُ مَا فِيهِ الْعَشْرُ أَوْ نِصْفُ الْعَشْرِ) (التحفة ٢) ٣٩٤
 (المعجم ٢) (بَابُ لَا زَكَاةَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَيْلِهِ وَفِرْسِهِ) (التحفة ٣) ٣٩٥
 (المعجم ٣) (بَابُ فِي تَقْدِيمِ الزَّكَاةِ وَمَنْعِهَا) (التحفة ٤) ٣٩٥
 (المعجم ٤) (بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ التَّمْرِ وَالشُّعِيرِ) (التحفة ٥) ٣٩٥
 (المعجم ٥) (بَابُ الْأَمْرِ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ) (التحفة ٦) ٣٩٧
 (المعجم ٦) (بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ) (التحفة ٧) ٣٩٧
 (المعجم ٧) (بَابُ إِرْضَاءِ السَّعَاءِ) (التحفة ٨) ٤٠٠
 (المعجم ٨) (بَابُ تَغْلِيظِ عَقُوبَةِ مَنْ لَا يُوَدِّي الزَّكَاةَ) (التحفة ٩) ٤٠٠
 (المعجم ٩) (بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّلْفَةِ) (التحفة ١٠) ٤٠١
 (المعجم ١٠) (بَابُ فِي الْكُتْبِ لِلْأَمْوَالِ وَالتَّغْلِيظِ عَلَيْهِمْ) (التحفة ١١) ٤٠٢
 (المعجم ١١) (بَابُ الْحَثِّ عَلَى التَّقِيَّةِ وَتَجْسِيرِ الْمُتَّقِ بِالْخَلْفِ) (التحفة ١٢) ٤٠٣

- (المعجم ١٢) (بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ
وَالْمَمْلُوكِ، وَإِثْمٍ مِنْ ضَمِيمِهِمْ أَوْ حَسْبِ نَفَقَتِهِمْ
عَنْهُمْ) (التحفة ١٣) ٤٠٣
- (المعجم ١٣) (بَابُ الْإِبْتِدَاءِ فِي النَّفَقَةِ بِالنَّفْسِ ثُمَّ
أَهْلَهُ ثُمَّ الْقَرَابَةَ) (التحفة ١٤) ٤٠٤
- (المعجم ١٤) (بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى
الْأَقْرَبِينَ وَالزَّوْجِ وَالْأَوْلَادِ وَالْوَالِدِينَ، وَلَوْ كَانُوا
مَشْرُوكِينَ) (التحفة ١٥) ٤٠٤
- (المعجم ١٥) (بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَةِ عَنْ
الْمَيْتِ، إِلَيْهِ) (التحفة ١٦) ٤٠٦
- (المعجم ١٦) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى
كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ) (التحفة ١٧) ٤٠٦
- (المعجم ١٧) (بَابُ فِي الْمَنْفِقِ وَالْمَمْسُوكِ)
(التحفة ١٨) ٤٠٨
- (المعجم ١٨) (بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ قَبْلَ أَنْ لَا
يُوجَدَ مِنْ يَقْبَلِهَا) (التحفة ١٩) ٤٠٨
- (المعجم ١٩) (بَابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ
الطَّيِّبِ وَتَرْبِيبَتِهَا) (التحفة ٢٠) ٤٠٨
- (المعجم ٢٠) (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ
تَمْرَةٍ أَوْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ، وَأَنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ)
(التحفة ٢١) ٤٠٩
- (المعجم ٢١) (بَابُ الْحَمْلِ بِأَجْرَةٍ يَتَصَدَّقُ بِهَا،
وَالنَّهْيِ الشَّدِيدِ عَنْ تَقْبِصِ الْمَتَصَدِّقِ بِقَلِيلٍ)
(التحفة ٢٢) ٤١١
- (المعجم ٢٢) (بَابُ فَضْلِ الْمُنِيحَةِ) (التحفة ٢٣) ٤١١
- (المعجم ٢٣) (بَابُ مِثْلِ الْمَنْفِقِ وَالْبَخِيلِ)
(التحفة ٢٤) ٤١٢
- (المعجم ٢٤) (بَابُ ثُبُوتِ أَجْرِ الْمَتَصَدِّقِ، وَإِنْ
وَقَعَتِ الصَّدَقَةُ فِي يَدِ فَاسِقٍ وَنَحْوِهِ) (التحفة ٢٥) ٤١٢
- (المعجم ٢٥) (بَابُ أَجْرِ الْخَازِنِ الْأَمِينِ، وَالْمَرْأَةِ
إِذَا تَصَدَّقَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مَفْسُودَةٍ، بِإِذْنِهِ
الصَّرِيحِ أَوْ الْعَرَفِيِّ) (التحفة ٢٦) ٤١٣
- (المعجم ٢٦) (بَابُ مَا أَتَّفَقَ الْعَبْدُ مِنْ مَالِ مَوْلَاهُ)
(التحفة ٢٧) ٤١٣
- (المعجم ٢٧) (بَابُ فَضْلِ مَنْ ضَمَّ إِلَى الصَّدَقَةِ
غَيْرَهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْبِرِّ) (التحفة ٢٨) ٤١٤
- (المعجم ٢٨) (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْإِنْفَاقِ، وَكِرَاهَةِ
الْإِحْصَاءِ) (التحفة ٢٩) ٤١٥
- (المعجم ٢٩) (بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ
بِالْقَلِيلِ، وَلَا تَمْتَنِعْ مِنَ الْقَلِيلِ لِاحْتِقَارِهِ)
(التحفة ٣٠) ٤١٥
- (المعجم ٣٠) (بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ)
(التحفة ٣١) ٤١٥
- (المعجم ٣١) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ
الصَّحِيحِ الشَّحِيحِ) (التحفة ٣٢) ٤١٦
- (المعجم ٣٢) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ
الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَأَنَّ
السُّفْلَى هِيَ الْآخِذَةُ) (التحفة ٣٣) ٤١٦
- (المعجم ٣٣) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ) (التحفة ٣٤) ٤١٧
- (المعجم ٣٤) (بَابُ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى،
وَلَا يَفْطَنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ) (التحفة ٣٥) ٤١٨
- (المعجم ٣٥) (بَابُ كِرَاهَةِ الْمَسْأَلَةِ لِلنَّاسِ)
(التحفة ٣٦) ٤١٨
- (المعجم ٣٦) (بَابُ مَنْ تَحَلَّى لَهُ الْمَسْأَلَةَ)
(التحفة ٣٧) ٤١٩
- (المعجم ٣٧) (بَابُ جَوَازِ الْأَخْذِ بِغَيْرِ سَوْأَلٍ وَلَا
تَطَلُّعٍ) (التحفة ٣٨) ٤٢٠
- (المعجم ٣٨) (بَابُ كِرَاهَةِ الْحَرَصِ عَلَى الدُّنْيَا)
(التحفة ٣٩) ٤٢٠
- (المعجم ٣٩) (بَابُ لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَيْنِ لَابْتَغَى
ثَالِثًا) (التحفة ٤٠) ٤٢١
- (المعجم ٤٠) (بَابُ فَضْلِ الْقِنَاعَةِ وَالْحَثِّ عَلَيْهَا)
(التحفة ٤١) ٤٢٢
- (المعجم ٤١) (بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِزِينَةِ
الدُّنْيَا وَمَا يَسِطُّ مِنْهَا) (التحفة ٤٢) ٤٢٢
- (المعجم ٤٢) (بَابُ فَضْلِ التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ وَالْقِنَاعَةِ
وَالْحَثِّ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ) (التحفة ٤٣) ٤٢٣
- (المعجم ٤٣) (بَابُ فِي الْكِفَافِ وَالْقِنَاعَةِ)
(التحفة ٤٤) ٤٢٣
- (المعجم ٤٤) (بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ وَمَنْ يَخَافُ عَلَى
إِيمَانِهِ إِنْ لَمْ يُعْطَ، وَاحْتِمَالِ مَنْ سَأَلَ بِحِفَاءٍ
لِجَهْلِهِ، وَبَيَانِ الْخَوَارِجِ وَأَحْكَامِهِمْ) (التحفة ٤٥) ٤٢٤
- (المعجم ٤٥) (بَابُ إِعْطَاءِ مَنْ يَخَافُ عَلَى إِيْمَانِهِ)
(التحفة ٤٦) ٤٢٥
- (المعجم ٤٦) (بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ عَلَى
الْإِسْلَامِ وَتَصْبِرُ مِنْ قَوِي إِيْمَانِهِ) (التحفة ٤٧) ٤٢٥
- (المعجم ٤٧) (بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ)
(التحفة ٤٨) ٤٢٩
- (المعجم ٤٨) (بَابُ التَّحْرِيطِ عَلَى قَتْلِ الْخَوَارِجِ)
(التحفة ٤٩) ٤٣٢
- (المعجم ٤٩) (بَابُ الْخَوَارِجِ شَرِّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ)
(التحفة ٥٠) ٤٣٤
- (المعجم ٥٠) (بَابُ تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ، وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ
وَبَنُو الْمُطَّلِبِ دُونَ غَيْرِهِمْ) (التحفة ٥١) ٤٣٥
- (المعجم ٥١) (بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى
الصَّدَقَةِ) (التحفة ٥٢) ٤٣٦
- (المعجم ٥٢) (بَابُ إِبَاحَةِ الْهَدِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَبَنِي
هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَإِنْ كَانَ الْمَهْدِيُّ مَلِكًا
بَطْرِيْقِ الصَّدَقَةِ، وَبَيَانِ أَنَّ الصَّدَقَةَ إِذَا قَبِضَهَا

- المعجم (١٣) (بَابُ صِحَّةِ صَوْمٍ مِنْ طَلْعِ عَلَيْهِ
 ٤٥٢ الفجر وهو جنب) (التحفة ١٣)
- المعجم (١٤) (بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الْجَمَاعِ فِي نَهَارِ
 رمضان على الصائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه
 وبيانها، وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت
 ٤٥٣ في ذمة المعسر حتى يستطيع) (التحفة ١٤)
- المعجم (١٥) (بَابُ جَوَازِ الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي شَهْرِ
 رمضان للمسافر في غير معصية، إذا كان سفره
 مرحلتين فأكثر، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا
 ٤٥٤ ضرر أن يصوم، ولمن شق عليه أن يفطر)
 (التحفة ١٥)
- المعجم (١٦) (بَابُ أَجْرِ الْمَفْطَرِ فِي السَّفَرِ إِذَا تَوَلَّى
 ٤٥٧ العمل) (التحفة ١٦)
- المعجم (١٧) (بَابُ التَّخْيِيرِ فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي
 ٤٥٨ السفر) (التحفة ١٧)
- المعجم (١٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْفِطْرِ لِلْحَاجِّ
 ٤٥٩ بعرفات يوم عرفة) (التحفة ١٨)
- المعجم (١٩) (بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ)
 ٤٥٩ (التحفة ١٩)
- المعجم (٢٠) (بَابُ أَيِّ يَوْمٍ يَصَامُ فِي عَاشُورَاءَ؟)
 ٤٦٣ (التحفة ٢٠)
- المعجم (٢١) (بَابُ مِنْ أَكَلٍ فِي عَاشُورَاءَ فَلْيَكْفِ
 ٤٦٤ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ) (التحفة ٢١)
- المعجم (٢٢) (بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ يَوْمِي الْمَيْدِينِ)
 ٤٦٤ (التحفة ٢٢)
- المعجم (٢٣) (بَابُ تَحْرِيمِ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ،
 وبيان أنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل)
 ٤٦٥ (التحفة ٢٣)
- المعجم (٢٤) (بَابُ كِرَاهَةِ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ
 ٤٦٥ لَا يُوَافِقُ عَادَتَهُ) (التحفة ٢٤)
- المعجم (٢٥) (بَابُ بَيَانِ نَسْخِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
 ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾
 بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾
 ٤٦٦ (التحفة ٢٥)
- المعجم (٢٦) (بَابُ جَوَازِ تَأْخِيرِ قِضَاءِ رَمَضَانَ مَا
 لم يجئ رمضان آخر، لمن أفطر بعذر مرض
 ٤٦٦ وسفر وحض ونحو ذلك) (التحفة ٢٦)
- المعجم (٢٧) (بَابُ قِضَاءِ الصَّوْمِ عَنِ الْمَيْتِ)
 ٤٦٧ (التحفة ٢٧)
- المعجم (٢٨) (بَابُ نَدْبِ الصَّائِمِ إِذَا دَخَلَ إِلَى
 الطعام ولم يرد الإفطار، أو شوتم أو قوتل أن
 يقول: إني صائم وأنه ينزّه صومه عن الرث
 والجهل ونحوه) (التحفة ٢٨)
- المعجم (٢٩) (بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ لِلصَّائِمِ)
 ٤٦٨ (التحفة ٢٩)
- المتصدق عليه، زال عنها وصف الصدقة،
 وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة
 ٤٣٧ عليه) (التحفة ٥٣)
- المعجم (٥٣) (بَابُ قَبُولِ النَّبِيِّ الْهَدِيَّةِ وَرَدِّهِ
 ٤٣٨ الصَّدَقَةَ) (التحفة ٥٤)
- المعجم (٥٤) (بَابُ الدُّعَاءِ لِمَنْ آتَى بِصَدَقَةٍ)
 ٤٣٨ (التحفة ٥٥)
- المعجم (٥٥) (بَابُ إِرْضَاءِ السَّاعِي مَا لَمْ يَطْلُبْ
 ٤٣٨ حَرَامًا) (التحفة ٥٦)
- ١٣ - كِتَابُ الصِّيَامِ
- المعجم (١) (بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ) (التحفة ١)
 ٤٣٩ (المعجم ٢) (بَابُ وَجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا
 الهلال، والفتور لرؤية الهلال وأنه إذا غم في
 أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً)
 ٤٣٩ (التحفة ٢)
- المعجم (٣) (بَابُ «لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ
 وَلَا يَوْمَيْنِ») (التحفة ٣)
 ٤٤١ (المعجم ٤) (بَابُ الشَّهْرِ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ)
 ٤٤٢ (التحفة ٤)
- المعجم (٥) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ لِكُلِّ بَلَدٍ رُؤْيَاهُمْ، وَأَنَّهُمْ
 إِذَا رَأَوْا الْهَلَالَ يَبْلُدُ لَا يَبِيتُ حِكْمَهُ لَمَّا بَعْدَ
 ٤٤٣ عَنْهُمْ) (التحفة ٥)
- المعجم (٦) (بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِكِبَرِ الْهَلَالِ
 وَصُغْرِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَدُهُ لِلرُّؤْيَا فَمَنْ غَمَّ
 ٤٤٣ فَلْيَكْمَلْ ثَلَاثُونَ) (التحفة ٦)
- المعجم (٧) (بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «شَهْرًا عِيدٌ
 ٤٤٤ لَا يَنْقُصَانِ») (التحفة ٧)
- المعجم (٨) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدَّخُولَ فِي الصَّوْمِ
 يحصل بطول الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى
 يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي يتعلق به
 الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت
 صلاة الصبح، وغير ذلك، وهو الفجر الثاني
 ويسمى الصادق والمستطير وأنه لا أثر للفجر
 الأول في الأحكام وهو الفجر الكاذب المستطيل
 - باللام - كذب السرحان وهو الذئب)
 ٤٤٤ (التحفة ٨)
- المعجم (٩) (بَابُ فَضْلِ السَّحُورِ وَتَأْكِيدِ اسْتِحْبَابِهِ،
 واستحباب تأخيرهِ وتجميل الفطر) (التحفة ٩)
- المعجم (١٠) (بَابُ بَيَانِ وَقْتِ انْتِقَاءِ الصَّوْمِ
 ٤٤٨ وَخُرُوجِ النَّهَارِ) (التحفة ١٠)
- المعجم (١١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْوَصَالِ)
 ٤٤٨ (التحفة ١١)
- المعجم (١٢) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقِبْلَةَ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ
 ٤٥٠ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ لَمْ تَحْرِكْ شَهْوَتَهُ) (التحفة ١٢)

- ٤٩٠ عند مسجد ذي الحليفة) (التحفة ٤)
- (المعجم ٥) (بَابُ بيان أن الأفضل أن يحرم حين تنبث به راحلته متوجها إلى مكة لا عقب
- ٤٩٠ الركعتين) (التحفة ٥)
- (المعجم ٦) (بَابُ الصلاة في مسجد ذي الحليفة)
- ٤٩١ (التحفة ٦)
- (المعجم ٧) (بَابُ استحباب الطيب قبيل الإحرام في البدن واستحبابه بالمسك وأنه لا بأس ببقاء
- ٤٩١ ويبيضه وهو بريقة ولمعانه) (التحفة ٧)
- (المعجم ٨) (بَابُ تحريم الصيد المأكول البري، وما أصله ذلك على المحرم بحج أو عمرة أو
- ٤٩٣ بهما) (التحفة ٨)
- (المعجم ٩) (بَابُ ما يتدب للمحرم وغيره قتله من
- ٤٩٧ الدواب في الحل والحرم) (التحفة ٩)
- (المعجم ١٠) (بَابُ جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أدنى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان
- ٤٩٩ قدرها) (التحفة ١٠)
- (المعجم ١١) (بَابُ جواز الحجامة للمحرم)
- ٥٠١ (التحفة ١١)
- (المعجم ١٢) (بَابُ جواز مداواة المحرم عينيه)
- ٥٠١ (التحفة ١٢)
- (المعجم ١٣) (بَابُ جواز غسل المحرم بدنه ورأسه) (التحفة ١٣)
- ٥٠١ (المعجم ١٤) (بَابُ ما يفعل بالمحرم إذا مات)
- ٥٠٢ (التحفة ١٤)
- (المعجم ١٥) (بَابُ جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه) (التحفة ١٥)
- ٥٠٣ (المعجم ١٦) (بَابُ صحة إحرام النفساء واستحباب اغتسالها للإحرام، وكذا الحائض)
- ٥٠٤ (التحفة ١٦)
- (المعجم ١٧) (بَابُ بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه)
- ٥٠٥ (التحفة ١٧)
- (المعجم ١٨) (بَابُ في المتعة بالحج والعمرة)
- ٥١٣ (التحفة ١٨)
- (المعجم ١٩) (بَابُ حجة النبي ﷺ) (التحفة ١٩)
- ٥١٣ (المعجم ٢٠) (بَابُ ما جاء أن عرفة كلها موقف)
- ٥١٦ (التحفة ٢٠)
- (المعجم ٢١) (بَابُ في الوقوف وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْصُوا مِنْ حَيْثُ أَكَّأْتِ النَّكَاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩])
- ٥١٧ (التحفة ٢١)
- (المعجم ٢٢) (بَابُ جواز تعليق الإحرام وهو أن يحرم بإحرام كإحرام فلان فيصير محرماً بإحرام مثل إحرام فلان) (التحفة ٢٢)
- ٥١٧ (المعجم ٣٠) (بَابُ فضل الصيام) (التحفة ٣٠)
- ٤٦٩ (المعجم ٣١) (بَابُ فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت حق) (التحفة ٣١)
- ٤٧٠ (المعجم ٣٢) (بَابُ جواز صوم الناظلة بنية من النهار قبل الزوال، وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر والأولى إتمامه) (التحفة ٣٢)
- ٤٧٠ (المعجم ٣٣) (بَابُ أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر) (التحفة ٣٣)
- ٤٧١ (المعجم ٣٤) (بَابُ صيام النبي ﷺ في غير رمضان، واستحباب أن لا يخلى شهر من صوم)
- ٤٧١ (التحفة ٣٤)
- (المعجم ٣٥) (بَابُ النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، أو فوت به حقا، أو لم يفطر المعيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم)
- ٤٧٢ (التحفة ٣٥)
- (المعجم ٣٦) (بَابُ استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصوم يوم عرفة، وعاشوراء، والاثنين والخميس) (التحفة ٣٦)
- ٤٧٦ (المعجم ٣٧) (بَابُ صوم سر شعبان) (التحفة ٣٧)
- ٤٧٨ (المعجم ٣٨) (بَابُ فضل صوم المحرم)
- ٤٧٨ (التحفة ٣٨)
- (المعجم ٣٩) (بَابُ استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان) (التحفة ٣٩)
- ٤٧٩ (المعجم ٤٠) (بَابُ فضل ليلة القدر والحج على طلبها، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها)
- ٤٧٩ (التحفة ٤٠)
- ٤٨٣ **١٤ - كتاب الاعتكاف**
- (المعجم ١) (بَابُ اعتكاف العشر الأواخر من رمضان) (التحفة ٤١)
- ٤٨٣ (المعجم ٢) (بَابُ متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه) (التحفة ٤٢)
- ٤٨٣ (المعجم ٣) (بَابُ الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان) (التحفة ٤٣)
- ٤٨٤ (المعجم ٤) (بَابُ صوم عشر ذي الحجة)
- ٤٨٤ (التحفة ٤٤)
- ٤٨٥ **١٥ - كتاب الحج**
- (المعجم ١) (بَابُ ما يباح للمحرم بحج أو عمرة لسه، وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه)
- ٤٨٥ (التحفة ١)
- (المعجم ٢) (بَابُ مواقيت الحج) (التحفة ٢)
- ٤٨٧ (المعجم ٣) (بَابُ التلبية وصفتها ووقتها)
- ٤٨٨ (التحفة ٣)
- (المعجم ٤) (بَابُ أمر أهل المدينة بالإحرام من

- ٥١٩ (المعجم ٢٣) (بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ) (التحفة ٢٣)
 (المعجم ٢٤) (بَابُ وَجُوبِ الدَّمِ عَلَى التَّمَتُّعِ،
 وَأَنَّهُ إِذَا عَدِمَهُ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ،
 وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ) (التحفة ٢٤) ٥٢١
 (المعجم ٢٥) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْقَارِنَ لَا يَتَحَلَّلُ إِلَّا
 فِي وَقْتِ تَحَلُّلِ الْحَاجِّ الْمَفْرَدِ) (التحفة ٢٥) ٥٢٢
 (المعجم ٢٦) (بَابُ جَوَازِ التَّحَلُّلِ بِالْإِحْصَارِ وَجَوَازِ
 الْقِرَانِ وَاقْتِصَارِ الْقَارِنِ عَلَى طَوَافٍ وَاحِدٍ وَسَمَى
 وَاحِدًا) (التحفة ٢٦) ٥٢٣
 (المعجم ٢٧) (بَابُ فِي الْإِفْرَادِ وَالْقِرَانِ)
 (التحفة ٢٧) ٥٢٤
 (المعجم ٢٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ طَوَافِ الْقُدُومِ لِلْحَاجِّ
 وَالسَّعْيِ بَعْدَهُ) (التحفة ٢٨) ٥٢٤
 (المعجم ٢٩) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْمَحْرَمَ بِعَمْرَةٍ لَا
 يَتَحَلَّلُ بِالطَّوَافِ قَبْلَ السَّعْيِ وَأَنَّ الْمَحْرَمَ بِحَجٍّ لَا
 يَتَحَلَّلُ بِطَوَافِ الْقُدُومِ وَكَذَلِكَ الْقَارِنُ)
 (التحفة ٢٩) ٥٢٥
 (المعجم ٣٠) (بَابُ فِي مَنَعَةِ الْحَجِّ) (التحفة ٣٠) .. ٥٢٦
 (المعجم ٣١) (بَابُ جَوَازِ الْعَمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ)
 (التحفة ٣١) ٥٢٧
 (المعجم ٣٢) (بَابُ إِشْعَارِ الْبَدَنِ وَتَقْلِيدِهِ عِنْدَ
 الْإِحْرَامِ) (التحفة ٣٢) ٥٢٨
 (المعجم ٣٣) (بَابُ جَوَازِ تَقْصِيرِ الْمُعْتَمِرِ مِنْ شَعْرِهِ
 وَأَنَّهُ لَا يَجِبُ حَلْقُهُ، وَأَنَّهُ يَسْتَحَبُّ كَوْنَ حَلْقِهِ أَوْ
 تَقْصِيرِهِ عِنْدَ الْمَرُوءَةِ) (التحفة ٣٣) ٥٢٩
 (المعجم ...) (بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ فِي الْحَجِّ
 وَالْقِرَانِ) (التحفة ...) ٥٢٩
 (المعجم ٣٤) (بَابُ إِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ)
 (التحفة ٣٤) ٥٣٠
 (المعجم ٣٥) (بَابُ بَيَانِ عَدَدِ عَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَزَمَانِهِنَّ) (التحفة ٣٥) ٥٣٠
 (المعجم ٣٦) (بَابُ فَضْلِ الْعَمْرَةِ فِي رَمَضَانَ)
 (التحفة ٣٦) ٥٣١
 (المعجم ٣٧) (بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَةِ
 الْعُلْيَا وَالخُرُوجِ مِنْهَا مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى، وَدُخُولِ
 بِلْدَةِ مِنْ طَرِيقٍ غَيْرِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهَا) (التحفة ٣٧) ٥٣٢
 (المعجم ٣٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَيْتِ بِذِي طَوَى
 عِنْدَ إِرَادَةِ دُخُولِ مَكَّةَ، وَالِاخْتِسَالِ لِدُخُولِهَا،
 وَدُخُولِهَا نَهَارًا) (التحفة ٣٨) ٥٣٢
 (المعجم ٣٩) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّمْلِ فِي الطَّوَافِ
 فِي الْعَمْرَةِ، وَفِي الطَّوَافِ الْأَوَّلِ فِي الْحَجِّ)
 (التحفة ٣٩) ٥٣٣
 (المعجم ٤٠) (بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِئْثَانِ الرُّكْنَيْنِ
 الْبَيْتَيْنِ فِي الطَّوَافِ، دُونَ الرُّكْنَيْنِ الْآخَرَيْنِ)
 (التحفة ٤٠) ٥٣٤
- (المعجم ٤١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ
 فِي الطَّوَافِ) (التحفة ٤١) ٥٣٥
 (المعجم ٤٢) (بَابُ جَوَازِ الطَّوَافِ عَلَى بَعِيرٍ
 وَغَيْرِهِ، وَاسْتِئْثَانِ الْحَجَرِ بِمَحْجِنٍ وَنَحْوِهِ لِلرَّاكِبِ)
 (التحفة ٤٢) ٥٣٦
 (المعجم ٤٣) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا
 وَالْمَرُوءَةِ رَكْنٌ لَا يَصِحُّ الْحَجُّ إِلَّا بِهِ) (التحفة ٤٣) ٥٣٧
 (المعجم ٤٤) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ لَا يَكْرُرُ)
 (التحفة ٤٤) ٥٣٨
 (المعجم ٤٥) (بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدَامَةِ الْحَاجِّ التَّلْبِيَةَ
 حَتَّى يَشْرَعَ فِي رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ)
 (التحفة ٤٥) ٥٣٩
 (المعجم ٤٦) (بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ فِي الْمَهَابِ مِنْ
 مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ) (التحفة ٤٦) ٥٤٠
 (المعجم ٤٧) (بَابُ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى
 الْمَزْدَلِفَةِ، وَاسْتِحْبَابِ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
 جَمِيعًا بِالْمَزْدَلِفَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ) (التحفة ٤٧) ٥٤٠
 (المعجم ٤٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَادَةِ التَّلْبِيَةِ بِصَلَاةِ
 الصُّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَزْدَلِفَةِ، وَالْمَبَالِغَةُ فِيهِ بَعْدَ
 تَحَقُّقِ طُلُوعِ الصُّبْحِ) (التحفة ٤٨) ٥٤٣
 (المعجم ٤٩) (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيدِ دَفْعِ الضَّعْفَةِ
 مِنَ النِّسَاءِ وَغَيْرِهِنَّ مِنْ مَزْدَلِفَةَ إِلَى مَنَى فِي آخِرِ
 اللَّيْلِ قَبْلَ زَحْمَةِ النَّاسِ، وَاسْتِحْبَابِ الْمَكْتِثِ
 لغيرهم حَتَّى يَهْلُوا الصُّبْحَ بِمَزْدَلِفَةَ) (التحفة ٤٩) ٥٤٣
 (المعجم ٥٠) (بَابُ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ
 الْوَادِي، وَتَكُونُ مَكَّةَ مِنْ يَسَارِهِ، وَيَكْبَرُ مَعَ كُلِّ
 حِصَاةٍ) (التحفة ٥٠) ٥٥٥
 (المعجم ٥١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ
 يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا، وَبَيَانِ قَوْلِهِ ﷺ: فَتَأْخُلُوا عَنِي
 مَنَاسِكِكُمْ) (التحفة ٥١) ٥٤٦
 (المعجم ٥٢) (بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ حِصَى الْجِمَارِ
 بِقَلْرِ حِصَى الْخَذْفِ) (التحفة ٥٢) ٥٤٦
 (المعجم ٥٣) (بَابُ بَيَانِ وَقْتِ اسْتِحْبَابِ الرَّمِيِ)
 (التحفة ٥٣) ٥٤٦
 (المعجم ٥٤) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ حِصَى الْجِمَارِ سَبْعٌ
 سَبْعٌ) (التحفة ٥٤) ٥٤٧
 (المعجم ٥٥) (بَابُ تَفْضِيلِ الْحَلْقِ عَلَى التَّقْصِيرِ
 وَجَوَازِ التَّقْصِيرِ) (التحفة ٥٥) ٥٤٧
 (المعجم ٥٦) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ السَّنَةَ يَوْمَ النَّحْرِ أَنَّ
 يَرْمِي ثُمَّ يَنْحَرُ ثُمَّ يَحْلِقُ وَالْإِيتْيَاءُ فِي الْحَلْقِ
 بِالْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنْ رَأْسِ الْمَحْلُوقِ) (التحفة ٥٦) ٥٤٨
 (المعجم ٥٧) (بَابُ جَوَازِ تَقْدِيمِ اللَّذْبِ عَلَى
 الرَّمِيِ، وَالْحَلْقِ عَلَى اللَّذْبِ وَعَلَى الرَّمِيِ، وَتَقْدِيمِ
 الطَّوَافِ عَلَيْهَا كُلِّهَا) (التحفة ٥٧) ٥٤٨
 (المعجم ٥٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ يَوْمَ

- ٥٥٠ (التحفة ٥٨) (المعجم ٥٩) (بابُ استحباب نزول المحصب يوم
النفر، وصلاة الظهر وما بعدها به) (التحفة ٥٩)
٥٥٠ (المعجم ٦٠) (بابُ وجوب الميت بمنى ليالي أيام
التشريق، والترخيص في تركه لأهل السقاية)
(التحفة ٦٠)
٥٥١ (المعجم ...) (بابُ فضل القيام بالسقاية والثناء
على أهلها واستحباب الشرب منها)
(التحفة ...)
٥٥٢ (المعجم ٦١) (بابُ الصدقة بلحوم الهدايا وجلودها
وجلالها وأن لا يعطي الجزار منها شيئاً وجواز
الاستنابة في القيام عليها) (التحفة ٦١)
٥٥٢ (المعجم ٦٢) (بابُ جواز الاشتراك في الهدى،
وإجزاء البدنة والبقرة كل واحدة منهما عن سبعة)
(التحفة ٦٢)
٥٥٣ (المعجم ٦٣) (بابُ استحباب نحر الإبل قيامًا
معلقة) (التحفة ٦٣)
٥٥٤ (المعجم ٦٤) (بابُ استحباب بعث الهدى إلى
الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه، واستحباب
تقليده وفنل القلائد، وأن باعته لا يصير محرماً،
ولا يحرم عليه شيء بسبب ذلك) (التحفة ٦٤)
٥٥٤ (المعجم ٦٥) (بابُ جواز ركوب البدنة المهداة
لمن احتاج إليها) (التحفة ٦٥)
٥٥٥ (المعجم ٦٦) (بابُ ما يفعل بالهدى إذا عطب في
الطريق) (التحفة ٦٦)
٥٥٦ (المعجم ٦٧) (بابُ وجوب طواف الوداع وسقوطه
عن الحائض) (التحفة ٦٧)
٥٥٧ (المعجم ٦٨) (بابُ استحباب دخول الكعبة للحاج
وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها
كلها) (التحفة ٦٨)
٥٥٩ (المعجم ٦٩) (بابُ نقض الكعبة وبنائها)
(التحفة ٦٩)
٥٦٠ (المعجم ٧٠) (بابُ جدر الكعبة وبابها)
(التحفة ٧٠)
٥٦٣ (المعجم ٧١) (بابُ الحج عن العاجز لزمانة وهم
ونحوهما، أو للموت) (التحفة ٧١)
٥٦٣ (المعجم ٧٢) (بابُ صحة حج الصبي، وأجر من
حج به) (التحفة ٧٢)
٥٦٤ (المعجم ٧٣) (بابُ فرض الحج مرة في العمر)
(التحفة ٧٣)
٥٦٤ (المعجم ٧٤) (بابُ سفر المرأة مع محرم إلى حج
وغيره) (التحفة ٧٤)
٥٦٤ (المعجم ٧٥) (بابُ استحباب الذكر إذا ركب دابته
متوجهًا لسفر حج أو غيره وبيان الأفضل من
ذلك الذكر) (التحفة ٧٥)
٥٦٦
- (المعجم ٧٦) (بابُ ما يقول إذا رجع من سفر
الحج وغيره) (التحفة ٧٦)
٥٦٧ (المعجم ٧٧) (بابُ استحباب النزول بيطحاء ذي
الحليفة والصلاة بها إذا صدر من الحج والعمرة
وغيرهما فمر بها) (التحفة ٧٧)
٥٦٧ (المعجم ٧٨) (بابُ لا يحج البيت مشرك، ولا
يطوف بالبيت عريان، وبيان يوم الحج الأكبر)
(التحفة ٧٨)
٥٦٨ (المعجم ٧٩) (بابُ فضل يوم عرفة) (التحفة ٧٩)
٥٦٨ (المعجم ...) (بابُ فضل الحج والعمرة)
(التحفة ...)
٥٦٩ (المعجم ٨٠) (بابُ نزول الحاج بمكة وتورث
دورها) (التحفة ٨٠)
٥٦٩ (المعجم ٨١) (بابُ جواز الإقامة بمكة، للمهاجر
منها بعد فراغ الحج والعمرة، ثلاثة أيام بلا
زيادة) (التحفة ٨١)
٥٧٠ (المعجم ٨٢) (بابُ تحريم مكة وتحريم صيدها
وخلاها وشجرها ولقطنها، إلا لمشد، على
الدوام) (التحفة ٨٢)
٥٧٠ (المعجم ٨٣) (بابُ النهي عن حمل السلاح بمكة،
من غير حاجة) (التحفة ٨٣)
٥٧٢ (المعجم ٨٤) (بابُ جواز دخول مكة بغير إحرام)
(التحفة ٨٤)
٥٧٢ (المعجم ٨٥) (بابُ فضل المدينة، ودعاء النبي ﷺ
فيها بالبركة، وبيان تحريمها وتحريم صيدها
وشجرها، وبيان حدود حرمها) (التحفة ٨٥)
٥٧٣ (المعجم ٨٦) (بابُ الترغيب في سكنى المدينة،
والصبر على أوائها وشدتها) (التحفة ٨٦)
٥٧٦ (المعجم ٨٧) (بابُ صيانة المدينة من دخول
الطاعون والدجال إليها) (التحفة ٨٧)
٥٧٩ (المعجم ٨٨) (بابُ المدينة تنفي خبثها وتسمى
طابة وطيبة) (التحفة ٨٨)
٥٧٩ (المعجم ٨٩) (بابُ تحريم إرادة أهل المدينة بسوء
وأن من أرادهم به أذابه الله) (التحفة ٨٩)
٥٨٠ (المعجم ٩٠) (بابُ ترغيب الناس في المدينة عند
فتح الأمصار) (التحفة ٩٠)
٥٨١ (المعجم ٩١) (بابُ إخباره ﷺ بترك الناس المدينة
على خير ما كانت) (التحفة ٩١)
٥٨١ (المعجم ٩٢) (بابُ فضل ما بين قبره ﷺ ومنبره
وفضل موضع منبره) (التحفة ٩٢)
٥٨٢ (المعجم ٩٣) (بابُ فضل أحد) (التحفة ٩٣)
٥٨٢ (المعجم ٩٤) (بابُ فضل الصلاة بمسجدي مكة
والمدينة) (التحفة ٩٤)
٥٨٢ (المعجم ٩٥) (بابُ فضل المساجد الثلاثة)
(التحفة ٩٥)
٥٨٤

- (المعجم ٩٦) (بَابُ بَيَانِ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ) (التحفة ٩٦) ٥٨٤
- (المعجم ٩٧) (بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قِبَاءٍ، وَفَضْلِ الصَّلَاةِ فِيهِ وَزِيَارَتِهِ) (التحفة ٩٧) ٥٨٥
- ١٦ - **كتاب النكاح** ٥٨٥
- (المعجم ١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ نَأَقَتْ نَفْسَهُ إِلَيْهِ وَوَجَدَ مَوْئِدَةً، وَاسْتِغَالَ مِنْ عَجْزٍ عَنِ الْمَوْنِ بِالصَّوْمِ) (التحفة ١) ٥٨٥
- (المعجم ٢) (بَابُ نَدْبٍ مِنْ رَأْيِ امْرَأَةٍ، فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ فَيُؤَاتِعَهَا) (التحفة ٢) ٥٨٧
- (المعجم ٣) (بَابُ نِكَاحِ الْمُتَمَعَةِ وَبَيَانِ أَنَّهُ أُبِيحَ ثُمَّ نُسِخَ ثُمَّ أُبِيحَ ثُمَّ نُسِخَ، وَاسْتَقَرَّ تَحْرِيمُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) (التحفة ٣) ٥٨٧
- (المعجم ٤) (بَابُ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَتِهَا أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ) (التحفة ٤) ٥٩١
- (المعجم ٥) (بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُحْرَمِ، وَكَرَاهَةِ خَطْبَتِهِ) (التحفة ٥) ٥٩٢
- (المعجم ٦) (بَابُ تَحْرِيمِ الْخَطْبَةِ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرَكَ) (التحفة ٦) ٥٩٣
- (المعجم ٧) (بَابُ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الشَّغَارِ وَبِطْلَانِهِ) (التحفة ٧) ٥٩٥
- (المعجم ٨) (بَابُ الْوَفَاءِ بِالشَّرْطِ فِي النِّكَاحِ) (التحفة ٨) ٥٩٥
- (المعجم ٩) (بَابُ اسْتِئْذَانِ الثَّيْبِ فِي النِّكَاحِ بِالطَّقِ، وَالْبِكْرِ بِالسُّكُوتِ) (التحفة ٩) ٥٩٦
- (المعجم ١٠) (بَابُ جَوَازِ تَزْوِيجِ الْأَبِ الْبِكْرَ الصَّغِيرَةَ) (التحفة ١٠) ٥٩٦
- (المعجم ١١) (بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّزْوِجِ وَالتَّزْوِيجِ فِي شَوَالٍ، وَاسْتِحْبَابِ الدَّخُولِ فِيهِ) (التحفة ١١) ٥٩٧
- (المعجم ١٢) (بَابُ نَدْبٍ مِنْ أَرَادَ نِكَاحَ امْرَأَةٍ إِلَى أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِهَا وَكُفَيْهَا قَبْلَ خَطْبَتِهَا) (التحفة ١٢) ٥٩٧
- (المعجم ١٣) (بَابُ الصَّدَاقِ وَجَوَازِ كَوْنِهِ تَعْلِيمَ قُرْآنٍ وَخَاتَمَ حَدِيدٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ وَاسْتِحْبَابِ كَوْنِهِ خَمْسَمِائَةَ دِرْهَمٍ لِمَنْ لَا يَجْحَفُ بِهِ) (التحفة ١٣) ٥٩٨
- (المعجم ١٤) (بَابُ فَضِيلَةِ إِعْتَاقِهِ أُمَّتِهِ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا) (التحفة ١٤) ٦٠٠
- (المعجم ١٥) (بَابُ زَوَاجِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَعْفَرٍ، وَنَزُولِ الْحِجَابِ، وَإِثْبَاتِ وَلِيمَةِ الْعَرَسِ) (التحفة ١٥) ٦٠٢
- (المعجم ١٦) (بَابُ الْأَمْرِ بِإِجَابَةِ الدَّاهِي إِلَى دَعْوَةٍ) (التحفة ١٦) ٦٠٤
- (المعجم ١٧) (بَابُ تَحْلِ الْمَطْلُوقَةِ ثَلَاثًا لِمَطْلُوقَتِهَا حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ وَيَطَاهَا، ثُمَّ يَفَارِقَهَا، وَتَنْقُضِي عِدَّتَهَا) (التحفة ١٧) ٦٠٦
- (المعجم ١٨) (بَابُ مَا يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقُولَهُ عِنْدَ الْجَمَاعِ) (التحفة ١٨) ٦٠٧
- (المعجم ١٩) (بَابُ جَوَازِ جَمَاعَةِ امْرَأَتِهِ فِي قِبْلَتِهَا، مِنْ قَدَامِهَا وَمِنْ وَرَائِهَا، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلدَّبْرِ) (التحفة ١٩) ٦٠٨
- (المعجم ٢٠) (بَابُ تَحْرِيمِ امْتِنَاعِهَا مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا) (التحفة ٢٠) ٦٠٨
- (المعجم ٢١) (بَابُ تَحْرِيمِ إِفْشَاءِ سِرِّ الْمَرْأَةِ) (التحفة ٢١) ٦٠٩
- (المعجم ٢٢) (بَابُ حُكْمِ الْعَزْلِ) (التحفة ٢٢) ٦٠٩
- (المعجم ٢٣) (بَابُ تَحْرِيمِ وَطْئِ الْحَامِلِ الْمَسِيئَةِ) (التحفة ٢٣) ٦١١
- (المعجم ٢٤) (بَابُ جَوَازِ الْغِيلَةِ وَهِيَ وَطْئُ الرِّضْعِ، وَكَرَاهَةُ الْعَزْلِ) (التحفة ٢٤) ٦١٢
- ١٧ - **كتاب الرضاعة** ٦١٣
- (المعجم ١) (بَابُ يَحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرَمُ مِنَ الصَّلَاةِ وَالْوَلَاةِ) (التحفة ٢٥) ٦١٣
- (المعجم ٢) (بَابُ تَحْرِيمِ الرِّضَاعَةِ مِنْ مَاءِ الْفِجْلِ) (التحفة ٢٦) ٦١٣
- (المعجم ٣) (بَابُ تَحْرِيمِ ابْنَةِ الْأَخِ مِنَ الرِّضَاعَةِ) (التحفة ٢٧) ٦١٥
- (المعجم ٤) (بَابُ تَحْرِيمِ الرِّبِيَّةِ وَأَحْبَتِ الْمَرْأَةِ) (التحفة ٢٨) ٦١٥
- (المعجم ٥) (بَابُ فِي الْمَصَّةِ وَالْمُصْتَانِ) (التحفة ٢٩) ٦١٦
- (المعجم ٦) (بَابُ التَّحْرِيمِ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ) (التحفة ٣٠) ٦١٧
- (المعجم ٧) (بَابُ رِضَاعَةِ الْكَبِيرِ) (التحفة ٣١) ٦١٧
- (المعجم ٨) (بَابُ إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ) (التحفة ٣٢) ٦١٨
- (المعجم ٩) (بَابُ جَوَازِ وَطْئِ الْمَسِيئَةِ بَعْدَ الْعَدْوِ وَالِاسْتِبْرَاءِ، وَإِنْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ انْفُسَخَ نِكَاحُهَا بِالسِّيِّ) (التحفة ٣٣) ٦١٩
- (المعجم ١٠) (بَابُ الْوَلَدِ لِلْفِرَاشِ، وَتَوْقِي الشَّبَهَاتِ) (التحفة ٣٤) ٦٢٠
- (المعجم ١١) (بَابُ الْعَمَلِ بِالْحَاقِّ الْقَائِفِ الْوَلَدِ) (التحفة ٣٥) ٦٢١
- (المعجم ١٢) (بَابُ قَدْرِ مَا تَسْتَحِقُّهُ الْبِكْرُ وَالثَّيْبُ مِنَ إِقَامَةِ الزَّوْجِ عِنْدَمَا عَقِبَ الرِّضْفَانُ) (التحفة ٣٦) ٦٢٤

- (المعجم ١٣) (بَابُ الْقِسْمِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ، وَيَبَيِّنُ أَنْ السَّنَةَ أَنْ تَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ لَيْلَةً مَعَ يَوْمِهَا) (التحفة ٣٧) ٦٢٢
- (المعجم ١٤) (بَابُ جَوَازِ هَيْبَتِهَا نَوْبَتِهَا لَضَرْتِهَا) (التحفة ٣٨) ٦٢٣
- (المعجم ١٥) (بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ) (التحفة ٣٩) ٦٢٣
- (المعجم ١٦) (بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ الْبَكْرِ) (التحفة ٤٠) ٦٢٤
- (المعجم ١٨) (بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ) (التحفة ٤٢) ٦٢٦
- (المعجم ١٩) (بَابُ لَوْلَا حَوَاءَ لَمْ تَخُنْ أَثْنَى زَوْجِهَا الدَّهْرَ) (التحفة ٤٣) ٦٢٦
- (المعجم ١٧) (بَابُ خَيْرِ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ) (التحفة ٤١) ٦٢٦
- (المعجم ١٨) (بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ) (التحفة ٤٢) ٦٢٧
- ١٨ - كِتَابُ الطَّلَاقِ ٦٢٧
- (المعجم ١) (بَابُ تَحْرِيمِ طَلَاقِ الْحَائِضِ بِغَيْرِ رِضَاهَا، وَأَنَّهُ لَوْ خَالَفَ وَقَعَ الطَّلَاقُ وَيُؤْمَرُ بِرَجْعَتِهَا) (التحفة ١) ٦٢٧
- (المعجم ٢) (بَابُ طَلَاقِ الثَّلَاثِ) (التحفة ٢) ٦٣٠
- (المعجم ٣) (بَابُ وَجوبِ الْكُفَّارَةِ عَلَى مَنْ حَرَّمَ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَنْوِ الطَّلَاقَ) (التحفة ٣) ٦٣١
- (المعجم ٤) (بَابُ بَيَانِ أَنْ تَخْيِيرُهُ امْرَأَتَهُ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالْتَّيَّةِ) (التحفة ٤) ٦٣٢
- (المعجم ٥) (بَابُ فِي الْإِبْلَاءِ وَاعْتِرَالِ النِّسَاءِ وَتَخْيِيرِهِنَّ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ) (التحفة ٥) ٦٣٤
- (المعجم ٦) (بَابُ الْمَطْلُوقَةِ الْبَائِسِ لَا نَفَقَةَ لَهَا) (التحفة ٦) ٦٣٩
- (المعجم ٧) (بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ الْمَطْلُوقَةِ الْبَائِسِ وَالْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجِهَا فِي النَّهَارِ لِحَاجَتِهَا) (التحفة ٧) ٦٤٣
- (المعجم ٨) (بَابُ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمَتَوَفَى عَنْهَا وَغَيْرِهَا، بِوَضْعِ الْحَمْلِ) (التحفة ٨) ٦٤٤
- (المعجم ٩) (بَابُ وَجوبِ الْإِحْدَادِ فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ، وَتَحْرِيمِهِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) (التحفة ٩) ٦٤٤
- ١٩ - كِتَابُ اللِّعَانِ ٦٤٧
- ٢٠ - كِتَابُ الْعَتَقِ ٦٥٣
- (المعجم ...) (بَابُ: مَنْ أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عِبْدٍ) (التحفة ١) ٦٥٣
- (المعجم ١) (بَابُ ذِكْرِ سَعَايَةِ الْعَبْدِ) (التحفة ٢) ٦٥٣
- (المعجم ٢) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ) (التحفة ٣) ٦٥٣
- (المعجم ٣) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَيْبَتِهِ) (التحفة ٤) ٦٥٦
- (المعجم ٤) (بَابُ تَحْرِيمِ تَوَلَّى الْعَتِيقَ غَيْرَ مَوَالِيهِ) (التحفة ٥) ٦٥٦
- (المعجم ٥) (بَابُ فَضْلِ الْعَتَقِ) (التحفة ٦) ٦٥٧
- (المعجم ٦) (بَابُ فَضْلِ عَتَقِ الْوَالِدِ) (التحفة ٧) ٦٥٧
- ٢١ - كِتَابُ الْبَيْعِ ٦٥٨
- (المعجم ١) (بَابُ إِطْطَالِ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَلَةِ) (التحفة ١) ٦٥٨
- (المعجم ٢) (بَابُ بَطْلَانِ بَيْعِ الْحِصَاةِ وَالْبَيْعِ الَّذِي فِيهِ غُرْرٌ) (التحفة ٢) ٦٥٨
- (المعجم ٣) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ) (التحفة ٣) ٦٥٩
- (المعجم ٤) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ، وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ، وَتَحْرِيمِ التَّصْرِيَةِ) (التحفة ٤) ٦٥٩
- (المعجم ٥) (بَابُ تَحْرِيمِ تَلْقِيِ الْجَلْبِ) (التحفة ٥) ٦٦٠
- (المعجم ٦) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْحَاضِرِ لِلْبَادِي) (التحفة ٦) ٦٦٠
- (المعجم ٧) (بَابُ حَكْمِ بَيْعِ الْمَصْرَاةِ) (التحفة ٧) ٦٦١
- (المعجم ٨) (بَابُ بَطْلَانِ بَيْعِ الْمَبِيعِ قَبْلَ الْقَبْضِ) (التحفة ٨) ٦٦٢
- (المعجم ٩) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ صَبْرَةِ التَّمْرِ الْمَجْهُولَةِ الْقَدْرِ بِتَمْرٍ) (التحفة ٩) ٦٦٤
- (المعجم ١٠) (بَابُ ثَبُوتِ خِيَارِ الْمَجْلِسِ لِلْمُتَبَايِعِينَ) (التحفة ١٠) ٦٦٤
- (المعجم ١١) (بَابُ الصَّدَقِ فِي الْبَيْعِ وَالْبَيَانِ) (التحفة ١١) ٦٦٥
- (المعجم ١٢) (بَابُ مَنْ يَخْدَعُ فِي الْبَيْعِ) (التحفة ١٢) ٦٦٥
- (المعجم ١٣) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهَا بِغَيْرِ شَرْطِ الْقَطْعِ) (التحفة ١٣) ٦٦٥
- (المعجم ١٤) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ إِلَّا فِي الْعَرَايَا) (التحفة ١٤) ٦٦٧
- (المعجم ١٥) (بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا عَلَيْهَا تَمْرٌ) (التحفة ١٥) ٦٧٠
- (المعجم ١٦) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ، وَعَنِ الْمَخَابِرَةِ وَبَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهَا، وَعَنِ بَيْعِ الْمَعَاوِمَةِ وَهُوَ بَيْعُ السَّنِينِ) (التحفة ١٦) ٦٧٠
- (المعجم ١٧) (بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ) (التحفة ١٧) ٦٧٢
- (المعجم ١٨) (بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالطَّعَامِ) (التحفة ١٨) ٦٧٥
- (المعجم ١٩) (بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرَقِ) ٦٧٥

- ٦٩٧ (التحفة ٤٠) (المعجم ٢٠) (بَابُ أَخَذَ الْحَلَالَ وَتَرَكَ الشَّهَاتِ)
- ٦٩٧ (التحفة ٤١) (المعجم ٢١) (بَابُ بَيْعِ الْبَعِيرِ وَاسْتِثْنَاءِ رُكُوبِهِ)
- ٦٩٨ (التحفة ٤٢) (المعجم ٢٢) (بَابُ جَوَازِ اقْتِرَاضِ الْحَيَوَانَاتِ وَاسْتِحْبَابِ تَوْفِيئِهِ خَيْرًا مِمَّا عَلَيْهِ) (التحفة ٤٣)
- ٧٠٠ (المعجم ٢٣) (بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْحَيَوَانَاتِ بِالْحَيَوَانَاتِ مِنْ جِنْسِهِ، مَقَاصِلًا) (التحفة ٤٤)
- ٧٠١ (المعجم ٢٤) (بَابُ الرَّهْنِ وَجَوَازِهِ فِي الْحَضَرِ كَالسُّفْرِ) (التحفة ٤٥)
- ٧٠١ (المعجم ٢٥) (بَابُ السَّلْمِ) (التحفة ٤٦)
- ٧٠١ (المعجم ٢٦) (بَابُ تَحْرِيمِ الْاِحْتِكَارِ فِي الْأَقْوَاتِ) (التحفة ٤٧)
- ٧٠٢ (المعجم ٢٧) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ) (التحفة ٤٨)
- ٧٠٢ (المعجم ٢٨) (بَابُ الشُّفْعَةِ) (التحفة ٤٩)
- ٧٠٣ (المعجم ٢٩) (بَابُ غَرَزِ الْخَشْبَةِ فِي جِدَارِ الْجَارِ) (التحفة ٥٠)
- ٧٠٣ (المعجم ٣٠) (بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ وَغَضَبِ الْأَرْضِ وَغَيْرِهَا) (التحفة ٥١)
- ٧٠٣ (المعجم ٣١) (بَابُ قَدْرِ الطَّرِيقِ إِذَا اخْتَلَفُوا فِيهِ) (التحفة ٥٢)
- ٧٠٤ (التحفة ٥٢)
- ٧٠٥ **٢٣ - كِتَابُ الْفَرَائِضِ** (المعجم ٣٢) (بَابُ: لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ) (التحفة ١)
- ٧٠٥ (المعجم ١) (بَابُ الْحَقِيقَاتِ الْفَرَائِضِ بِأَهْلِهَا مَا بَقِيَ فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ) (التحفة ٢)
- ٧٠٥ (المعجم ٢) (بَابُ مِيرَاثِ الْكَلَالَةِ) (التحفة ٣)
- ٧٠٥ (المعجم ٣) (بَابُ آخِرِ آيَةِ أَنْزَلَتْ آيَةَ الْكَلَالَةِ) (التحفة ٤)
- ٧٠٧ (المعجم ٤) (بَابُ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ) (التحفة ٥)
- ٧٠٧ (التحفة ٥)
- ٧٠٨ **٢٤ - كِتَابُ الْهَبَاتِ** (المعجم ١) (بَابُ كِرَاهَةِ شِرَاءِ الْإِنْسَانِ مَا تَصَلَّقَ بِهِ مِنْ مَنْ تَصَلَّقَ عَلَيْهِ) (التحفة ١)
- ٧٠٨ (المعجم ٢) (بَابُ تَحْرِيمِ الرَّجُوعِ فِي الصَّلَاقَةِ بَعْدَ الْقَبْضِ إِلَّا مَا وَهَبَهُ لَوْلَهُ وَإِنْ سَفَلَ) (التحفة ٢)
- ٧٠٩ (المعجم ٣) (بَابُ كِرَاهَةِ تَفْضِيلِ بَعْضِ الْأَوْلَادِ فِي الْهَبَةِ) (التحفة ٣)
- ٧٠٩ (المعجم ٤) (بَابُ الْعَمْرِيِّ) (التحفة ٤)
- ٧١١ (التحفة ٤)
- ٧١٢ **٢٥ - كِتَابُ الْوَصِيَّةِ** (التحفة ١٩)
- ٦٧٦ (المعجم ٢٠) (بَابُ فِي الْمَزَارَعَةِ وَالْمَوَاجِرَةِ) (التحفة ٢٠)
- ٦٧٦ (المعجم ٢١) (بَابُ الْأَرْضِ تَمْنَعُ) (التحفة ٢١)
- ٦٧٧ **٢٢ - كِتَابُ الْمَسَاقَاةِ وَالْمَزَارَعَةِ** (المعجم ١) (بَابُ الْمَسَاقَاةِ وَالْمَعَامَلَةِ بِجِزَاءٍ مِنَ الثَّمْرِ وَالزَّرْعِ) (التحفة ٢٢)
- ٦٧٨ (المعجم ٢) (بَابُ فَضْلِ الْفَرَسِ وَالزَّرْعِ) (التحفة ٢٣)
- ٦٧٩ (المعجم ٣) (بَابُ وَضْعِ الْجَوَانِحِ) (التحفة ٢٤)
- ٦٨٠ (المعجم ٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوَضْعِ مِنَ اللَّيْنِ) (التحفة ٢٥)
- ٦٨١ (المعجم ٥) (بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مَا بَاعَهُ عِنْدَ الْمُشْتَرِيِّ، وَقَدْ أَفْلَسَ، فَلَهُ الرَّجُوعُ فِيهِ) (التحفة ٢٦)
- ٦٨٢ (المعجم ٦) (بَابُ فَضْلِ إِنْظَارِ الْمَعْرُوفِ وَالْتِجَازِ فِي الْاِقْتِضَاءِ مِنَ الْمَوْسَمِ وَالْمَعْرُوفِ) (التحفة ٢٧)
- ٦٨٣ (المعجم ٧) (بَابُ تَحْرِيمِ مَطْلِ الْغَنِيِّ وَصِحَّةِ الْحَوَالَةِ، وَاسْتِحْبَابِ قَبُولِهَا إِذَا أَحْيَلَ عَلَى مَلِيٍّ) (التحفة ٢٨)
- ٦٨٤ (المعجم ٨) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ الَّذِي يَكُونُ بِالْقَلَاةِ وَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِرُحَى الْكَلْبِ، وَتَحْرِيمِ مَنَعِ بِلْذِهِ. وَتَحْرِيمِ بَيْعِ ضَرَابِ الْفَحْلِ) (التحفة ٢٩)
- ٦٨٤ (المعجم ٩) (بَابُ تَحْرِيمِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَحُلُوفِ الْكَاهِنِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ. وَالنَّهْيِ عَنِ بَيْعِ السَّنُورِ) (التحفة ٣٠)
- ٦٨٥ (المعجم ١٠) (بَابُ الْأَمْرِ بِقَتْلِ الْكَلْبِ، وَبَيَانِ نَسَخِهِ، وَبَيَانِ تَحْرِيمِ اقْتِنَائِهَا، إِلَّا لِصَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ) (التحفة ٣١)
- ٦٨٦ (المعجم ١١) (بَابُ حَلِّ أَجْرَةِ الْحَجَامَةِ) (التحفة ٣٢)
- ٦٨٨ (المعجم ١٢) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ) (التحفة ٣٣)
- ٦٨٩ (المعجم ١٣) (بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ) (التحفة ٣٤)
- ٦٩٠ (المعجم ١٤) (بَابُ الرِّبَا) (التحفة ٣٥)
- ٦٩١ (المعجم ١٥) (بَابُ الصَّرْفِ وَبَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرَقِ نَقْدًا) (التحفة ٣٦)
- ٦٩٢ (المعجم ١٦) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ دِينًا) (التحفة ٣٧)
- ٦٩٣ (المعجم ١٧) (بَابُ بَيْعِ الْقَلَادَةِ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ) (التحفة ٣٨)
- ٦٩٤ (المعجم ١٨) (بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ) (التحفة ٣٩)
- ٦٩٥ (المعجم ١٩) (بَابُ لَعْنِ أَكْلِ الرِّبَا وَمُؤْكَلِهِ)

- (المعجم ١١) (بَابُ ثَوَابِ الْعِبَادَةِ وَأَجْرِهِ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ) (التحفة ١٦) ٧٣٣
- (المعجم ١٢) (بَابُ مَنْ أَعْتَقَ شُرَكَاءَ لَهُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ) (التحفة ١٧) ٧٣٣
- (المعجم ١٣) (بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمُدْبِرِ) (التحفة ١٨) ٧٣٥
- ٢٨ - كتاب القسامة والمحارِبين والقصاص والديات**
- (المعجم ١) (بَابُ الْقِسَامَةِ) (التحفة ١) ٧٣٦
- (المعجم ٢) (بَابُ حُكْمِ الْمُحَارِبِينَ وَالْمُرْتَدِّينَ) (التحفة ٢) ٧٣٨
- (المعجم ٣) (بَابُ ثَبُوتِ الْقِصَاصِ فِي الْقَتْلِ بِالْحَجَرِ وَغَيْرِهِ، مِنْ الْمَحْدُودَاتِ وَالْمَثَقَلَاتِ، وَقَتْلِ الرَّجُلِ بِالرَّأْسِ) (التحفة ٣) ٧٤٠
- (المعجم ٤) (بَابُ الصَّائِلِ عَلَى نَفْسِ الْإِنْسَانِ وَعَضْوِهِ، إِذَا دَفَعَهُ الْمَصُولُ عَلَيْهِ، فَأَتْلَفَ نَفْسَهُ أَوْ عَضْوَهُ، لَا ضَمَانَ عَلَيْهِ) (التحفة ٤) ٧٤٠
- (المعجم ٥) (بَابُ إِثْبَاتِ الْقِصَاصِ فِي الْأَسْنَانِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا) (التحفة ٥) ٧٤١
- (المعجم ٦) (بَابُ مَا يَبَاحُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ) (التحفة ٦) ٧٤٢
- (المعجم ٧) (بَابُ بَيَانِ إِثْمٍ مِنْ سَنِّ الْقَتْلِ) (التحفة ٧) ٧٤٢
- (المعجم ٨) (بَابُ الْمَجَازَةِ بِالْدَمَاءِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّهَا أَوْلَى مَا يَقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (التحفة ٨) ٧٤٢
- (المعجم ٩) (بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدَّمِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ) (التحفة ٩) ٧٤٣
- (المعجم ١٠) (بَابُ صِحَّةِ الْإِقْرَارِ بِالْقَتْلِ وَتَمَكِينِ وَلِيِّ الْقَتِيلِ مِنَ الْقِصَاصِ، وَاسْتِحْبَابِ طَلَبِ الْعُقُومَةِ) (التحفة ١٠) ٧٤٤
- (المعجم ١١) (بَابُ دِيَةِ الْجَنِينِ، وَوَجُوبِ الدِّيَةِ فِي قَتْلِ الْخَطَا وَشَبهِ الْعَمْدِ عَلَى عَاقِلَةِ الْجَانِي) (التحفة ١١) ٧٤٥
- ٢٩ - كتاب الحدود**
- (المعجم ١) (بَابُ حَدِّ السَّرْقَةِ وَنَصَابِهَا) (التحفة ١٢) ٧٤٦
- (المعجم ٢) (بَابُ قَطْعِ السَّارِقِ الشَّرِيفِ وَغَيْرِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الثَّفَاعَةِ فِي الْهَدْيِ) (التحفة ١٣) ٧٤٨
- (المعجم ٣) (بَابُ حَدِّ الزَّوْنِيِّ) (التحفة ١٤) ٧٤٩
- (المعجم ٤) (بَابُ رَجْمِ الشَّيْبِ فِي الزَّوْنِيِّ) (التحفة ١٥) ٧٤٩
- (المعجم ٥) (بَابُ مَنْ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّوْنِيِّ) (التحفة ١٦) ٧٥٠
- (المعجم ...) (بَابُ: وَصِيَةِ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةً عِنْدَهُ) (التحفة ١) ٧١٣
- (المعجم ١) (بَابُ الْوَصِيَةِ بِالْثَلَاثِ) (التحفة ٢) ٧١٤
- (المعجم ٢) (بَابُ وَصُولِ ثَوَابِ الصَّدَقَاتِ إِلَى الْمَيِّتِ) (التحفة ٣) ٧١٦
- (المعجم ٣) (بَابُ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ وَفَاتِهِ) (التحفة ٤) ٧١٦
- (المعجم ٤) (بَابُ الْوَقْفِ) (التحفة ٥) ٧١٦
- (المعجم ٥) (بَابُ تَرْكِ الْوَصِيَةِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يُوَصِّي فِيهِ) (التحفة ٦) ٧١٧
- ٢٦ - كتاب النذر**
- (المعجم ١) (بَابُ الْأَمْرِ بِقَضَاءِ النَّذْرِ) (التحفة ١) ٧١٩
- (المعجم ٢) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّذْرِ، وَأَنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا) (التحفة ٢) ٧١٩
- (المعجم ٣) (بَابُ لَا وَفَاءَ لِلنَّذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ) (التحفة ٣) ٧٢٠
- (المعجم ٤) (بَابُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ) (التحفة ٤) ٧٢١
- (المعجم ٥) (بَابُ فِي كَفَّارَةِ النَّذْرِ) (التحفة ٥) ٧٢١
- ٢٧ - كتاب الإيمان**
- (المعجم ١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى) (التحفة ٦) ٧٢٢
- (المعجم ٢) (بَابُ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعِزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) (التحفة ٧) ٧٢٣
- (المعجم ٣) (بَابُ نَدْبٍ مِنْ حَلْفٍ يَمِينًا، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكْفِرُ عَنْ يَمِينِهِ) (التحفة ٨) ٧٢٣
- (المعجم ٤) (بَابُ الْيَمِينِ عَلَى نِيَةِ الْمُسْتَحْلِفِ) (التحفة ٩) ٧٢٧
- (المعجم ٥) (بَابُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْيَمِينِ وَغَيْرِهَا) (التحفة ١٠) ٧٢٧
- (المعجم ٦) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِصْرَارِ عَلَى الْيَمِينِ، فِيمَا يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الْحَالِفِ، مِمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ) (التحفة ١١) ٧٢٨
- (المعجم ٧) (بَابُ نَذْرِ الْكَافِرِ، وَمَا يَفْعَلُ فِيهِ إِذَا أَسْلَمَ) (التحفة ١٢) ٧٢٨
- (المعجم ٨) (بَابُ صِحَّةِ الْمَمَالِكِ، - وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عِيْدَهُ) (التحفة ١٣) ٧٢٩
- (المعجم ٩) (بَابُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّوْنِيِّ) (التحفة ١٤) ٧٣١
- (المعجم ١٠) (بَابُ إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ، وَإِلْبَاسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلِفُهُ مَا يَغْلِبُهُ) (التحفة ١٥) ٧٣٢

٧٦٧	٣٢ - كتاب الجهاد والسير
٧٦٨	(المعجم ١) (باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقديم إعلام بالإغارة) (التحفة ٣)
٧٦٩	(المعجم ٢) (باب تأمير الإمام الأمراء على البعث، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها) (التحفة ٤)
٧٦٩	(المعجم ٣) (باب في الأمر بالتيسير وترك التفتير) (التحفة ٥)
٧٦٩	(المعجم ٤) (باب تحريم الغدر) (التحفة ٦)
٧٦٩	(المعجم ٥) (باب جواز الخداع في الحرب) (التحفة ٧)
٧٧٠	(المعجم ٦) (باب كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء) (التحفة ٨)
٧٧٠	(المعجم ٧) (باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو) (التحفة ٩)
٧٧٠	(المعجم ٨) (باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب) (التحفة ١٠)
٧٧٠	(المعجم ٩) (باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير عمد) (التحفة ١١)
٧٧٠	(المعجم ١٠) (باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها) (التحفة ١٢)
٧٧٠	(المعجم ١١) (باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة) (التحفة ١٣)
٧٧٠	(المعجم ١٢) (باب الأفعال) (التحفة ١٤)
٧٧٠	(المعجم ١٣) (باب استحقاق القاتل سلب القتيل) (التحفة ١٥)
٧٧٠	(المعجم ١٤) (باب التفضيل وفداء المسلمين بالأسارى) (التحفة ١٦)
٧٧٠	(المعجم ١٥) (باب حكم الفياء) (التحفة ١٧)
٧٧٠	(المعجم ١٦) (باب قول النبي ﷺ «لا نورث ما تركنا فهو صدقة») (التحفة ١٨)
٧٧٠	(المعجم ١٧) (باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين) (التحفة ١٩)
٧٨١	(المعجم ١٨) (باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم) (التحفة ٢٠)
٧٨٢	(المعجم ١٩) (باب ربط الأسير وحسه، وجواز المنّ عليه) (التحفة ٢١)
٧٨٢	(المعجم ٢٠) (باب إجلاء اليهود من الحجاز) (التحفة ٢٢)
٧٨٣	(المعجم ٢١) (باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب) (التحفة ٢٣)
٧٨٤	(المعجم ٢٢) (باب جواز قتال من نقض العهد، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم) (التحفة ٢٤)

٧٥٤	(المعجم ٦) (باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى) (التحفة ١٧)
٧٥٦	(المعجم ٧) (باب تأخير الحدّ عن النساء) (التحفة ١٨)
٧٥٦	(المعجم ٨) (باب حدّ الخمر) (التحفة ١٩)
٧٥٧	(المعجم ٩) (باب قدر أسواط التمزير) (التحفة ٢٠)
٧٥٧	(المعجم ١٠) (باب الحدود كفارات لأهلها) (التحفة ٢١)
٧٥٨	(المعجم ١١) (باب جرح العجماء والمعدن والبرّ جبار) (التحفة ٢٢)
٧٥٩	٣٠ - كتاب الأقضية
٧٥٩	(المعجم ١) (باب اليمين على المدعى عليه) (التحفة ١)
٧٥٩	(المعجم ٢) (باب وجوب الحكم بشاهد ويمين) (التحفة ٢)
٧٥٩	(المعجم ٣) (باب بيان أن حكم الحاكم لا يغير الباطن) (التحفة ٣)
٧٦٠	(المعجم ٤) (باب قضية هند) (التحفة ٤)
٧٦٠	(المعجم ٥) (باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة. والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه) (التحفة ٥)
٧٦١	(المعجم ٦) (باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد، فأصاب أو أخطأ) (التحفة ٦)
٧٦٢	(المعجم ٧) (باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان) (التحفة ٧)
٧٦٢	(المعجم ٨) (باب نقض الأحكام الباطلة، وردّ محدثات الأمور) (التحفة ٨)
٧٦٢	(المعجم ٩) (باب بيان خير الشهود) (التحفة ٩)
٧٦٢	(المعجم ١٠) (باب اختلاف المجتهدين) (التحفة ١٠)
٧٦٣	(المعجم ١١) (باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين) (التحفة ١١)
٧٦٣	٣١ - كتاب اللقطة
٧٦٣	(المعجم ...) (باب: معرفة المفاص والمواكع وحكم ضالة الغنم والإبل) (التحفة ١)
٧٦٥	(المعجم ١) (باب في لقطة الحاج) (التحفة ٢)
٧٦٦	(المعجم ٢) (باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالِكها) (التحفة ٣)
٧٦٦	(المعجم ٣) (باب الضيافة ونحوها) (التحفة ٤)
٧٦٧	(المعجم ٤) (باب استحباب المؤاساة بفضول المال) (التحفة ١: المغازي)
٧٦٧	(المعجم ٥) (باب استحباب خلط الأزواد إذا قلّت، والمؤاساة فيها) (التحفة ٢)

- ٨١٤ (المعجم ٥٠) (بَابُ غزوة ذات الرقاع) (التحفة ٥٢)
- ٨١٥ (المعجم ٥١) (بَابُ كراهة الاستعانة في الغزو
بكافر إلا لحاجة أو كونه حسن الرأي في
المسلمين) (التحفة ٥٣)
- ٨١٥ **٣٣ - كتاب الإمارة**
- ٨١٥ (المعجم ١) (بَابُ الناس تبع لقريش والخلافة في
قريش) (التحفة ٥٤)
- ٨١٧ (المعجم ٢) (بَابُ الاستخلاف وتركه) (التحفة ٥٥)
- ٨١٨ (المعجم ٣) (بَابُ النهي عن طلب الإمارة
والحرص عليها) (التحفة ٥٦)
- ٨١٩ (المعجم ٤) (بَابُ كراهة الإمارة بغير ضرورة)
(التحفة ٥٧)
- ٨١٩ (المعجم ٥) (بَابُ فضيلة الأمير العادل وعقوبة
الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن
إدخال المشقة عليهم) (التحفة ٥٨)
- ٨٢١ (المعجم ٦) (بَابُ غلظ تحريم الغلول) (التحفة ٥٩)
- ٨٢٢ (المعجم ٧) (بَابُ تحريم هدايا العمال)
(التحفة ٦٠)
- ٨٢٢ (المعجم ٨) (بَابُ وجوب طاعة الأمراء في غير
معصية، وتحريمها في المعصية) (التحفة ٦١) ..
- ٨٢٤ (المعجم ٩) (بَابُ الإمام جنة يقاتل من ورائه ويقتى
به) (التحفة ٦٢)
- ٨٢٧ (المعجم ١٠) (بَابُ وجوب الوفاء ببيعة الخليفة،
الأول فالأول) (التحفة ٦٣)
- ٨٢٧ (المعجم ١١) (بَابُ الأمر بالصبر عند ظلم الولاة
واستئثارهم) (التحفة ٦٤)
- ٨٢٩ (المعجم ١٢) (بَابُ في طاعة الأمراء وإن منعوا
الحقوق) (التحفة ٦٥)
- ٨٢٩ (المعجم ١٣) (بَابُ وجوب ملازمة جماعة
المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال.
وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة)
(التحفة ٦٦)
- ٨٢٩ (المعجم ١٤) (بَابُ حكم من فرق أمر المسلمين
وهو مجتمع) (التحفة ٦٧)
- ٨٣٢ (المعجم ١٥) (بَابُ إذا بوع لخليفتين) (التحفة ٦٨) ..
- ٨٣٢ (المعجم ١٦) (بَابُ وجوب الإنكار على الأمراء
فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا، ونحو
ذلك) (التحفة ٦٩)
- ٨٣٢ (المعجم ١٧) (بَابُ خيار الأئمة وشراهم)
(التحفة ٧٠)
- ٨٣٣ (المعجم ١٨) (بَابُ استحباب مبايعة الإمام الجيش
عند إرادة القتال. وبيانبيعة الرضوان تحت
الشجرة) (التحفة ٧١)
- ٨٣٤ (المعجم ١٩) (بَابُ تحريم رجوع المهاجر إلى
- ٢٣ المبادرة بالغزو، وتقديم أهم الأمرين
المتعارضين) (التحفة ٢٥)
- ٧٨٥ (المعجم ٢٤) (بَابُ ردّ المهاجرين إلى الأنصار
مناوتهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها
بالفتوح) (التحفة ٢٦)
- ٧٨٦ (المعجم ٢٥) (بَابُ جواز الأكل من طعام الغنيمة
في دار الحرب) (التحفة ٢٧)
- ٧٨٧ (المعجم ٢٦) (بَابُ: كتب النبي ﷺ إلى هرقل
ملك الشام يدعوه إلى الإسلام) (التحفة ٢٨) ..
- ٧٨٧ (المعجم ٢٧) (بَابُ: كتب النبي ﷺ إلى ملوك
الكفار يدعوهم إلى الإسلام) (التحفة ٢٩)
- ٧٨٩ (المعجم ٢٨) (بَابُ غزوة حنين) (التحفة ٣٠)
- ٧٨٩ (المعجم ٢٩) (بَابُ غزوة الطائف) (التحفة ٣١) ..
- ٧٩١ (المعجم ٣٠) (بَابُ غزوة بدر) (التحفة ٣٢)
- ٧٩٢ (المعجم ٣١) (بَابُ فتح مكة) (التحفة ٣٣)
- ٧٩٢ (المعجم ٣٢) (بَابُ إزالة الأصنام من حول الكعبة)
(التحفة ٣٤)
- ٧٩٤ (المعجم ٣٣) (بَابُ لا يقتل قرشي صبرا بعد
الفتح) (التحفة ٣٥)
- ٧٩٤ (المعجم ٣٤) (بَابُ صلح الحديبية) (التحفة ٣٦) ..
- ٧٩٧ (المعجم ٣٥) (بَابُ الوفاء بالمعهد) (التحفة ٣٧) ..
- ٧٩٧ (المعجم ٣٦) (بَابُ غزوة الأحزاب) (التحفة ٣٨) ..
- ٧٩٨ (المعجم ٣٧) (بَابُ غزوة أحد) (التحفة ٣٩) ..
- ٧٩٨ (المعجم ٣٨) (بَابُ اشتداد غضب الله على من قتله
رسول الله ﷺ) (التحفة ٤٠)
- ٧٩٩ (المعجم ٣٩) (بَابُ ما لقي النبي ﷺ من أذى
المشركين والمنافقين) (التحفة ٤١)
- ٧٩٩ (المعجم ٤٠) (بَابُ في دعاء النبي ﷺ، وصبره
على أذى المنافقين) (التحفة ٤٢)
- ٨٠١ (المعجم ٤١) (بَابُ قتل أبي جهل) (التحفة ٤٣) ..
- ٨٠٢ (المعجم ٤٢) (بَابُ قتل كعب بن الأشرف طاغوت
اليهود) (التحفة ٤٤)
- ٨٠٣ (المعجم ٤٣) (بَابُ غزوة خيبر) (التحفة ٤٥)
- ٨٠٣ (المعجم ٤٤) (بَابُ غزوة الأحزاب وهي الخندق)
(التحفة ٤٦)
- ٨٠٥ (المعجم ٤٥) (بَابُ غزوة ذي قرد وغيرها) (التحفة ٤٧) ..
- ٨٠٦ (المعجم ٤٦) (بَابُ قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَلْزَى
كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾. الآية) (التحفة ٤٨)
- ٨١١ (المعجم ٤٧) (بَابُ غزوة النساء مع الرجال)
(التحفة ٤٩)
- ٨١١ (المعجم ٤٨) (بَابُ النساء الغازيات يرضخ لهن
ولا يسهم، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب)
(التحفة ٥٠)
- ٨١٢ (المعجم ٤٩) (بَابُ عدد غزوات النبي ﷺ)
(التحفة ٥١)
- ٨١٤

- استيطان وطنه) (التحفة ٧٢) ٨٣٦
- (المعجم ٢٠) (بَابُ الميابة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير. وبيان معنى «لا هجرة بعد الفتح») (التحفة ٧٣) ٨٣٦
- (المعجم ٢١) (بَابُ كيفية بيعة النساء) (التحفة ٧٤) ٨٣٧
- (المعجم ٢٢) (بَابُ البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع) (التحفة ٧٥) ٨٣٧
- (المعجم ٢٣) (بَابُ بيان سنّ البلوغ) (التحفة ٧٦) ٨٣٨
- (المعجم ٢٤) (بَابُ النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم) (التحفة ٧٧) ٨٣٨
- (المعجم ٢٥) (بَابُ المسابقة بين الخيل وتضميرها) (التحفة ٧٨) ٨٣٨
- (المعجم ٢٦) (بَابُ فضيلة الخيل وأن الخير معقود بنواصيها) (التحفة ٧٩) ٨٣٩
- (المعجم ٢٧) (بَابُ ما يكره من صفات الخيل) (التحفة ٨٠) ٨٤٠
- (المعجم ٢٨) (بَابُ فضل الجهاد والخروج في سبيل الله) (التحفة الجهاد ١) ٨٤١
- (المعجم ٢٩) (بَابُ فضل الشهادة في سبيل الله تعالى) (التحفة ٢) ٨٤٢
- (المعجم ٣٠) (بَابُ فضل الغدوة والروحة في سبيل الله) (التحفة ٣) ٨٤٣
- (المعجم ٣١) (بَابُ بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات) (التحفة ٤) ٨٤٤
- (المعجم ٣٢) (بَابُ من قتل في سبيل الله كُفرت خطايا، إلا الذين) (التحفة ٥) ٨٤٤
- (المعجم ٣٣) (بَابُ بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون) (التحفة ٦) ٨٤٥
- (المعجم ٣٤) (بَابُ فضل الجهاد والرباط) (التحفة ٧) ٨٤٥
- (المعجم ٣٥) (بَابُ بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة) (التحفة ٨) ٨٤٦
- (المعجم ٣٦) (بَابُ من قتل كافراً ثم سُدّ) (التحفة ٩) ٨٤٧
- (المعجم ٣٧) (بَابُ فضل الصدقة في سبيل الله تعالى، وتضعيفها) (التحفة ١٠) ٨٤٧
- (المعجم ٣٨) (بَابُ فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير) (التحفة ١١) ٨٤٧
- (المعجم ٣٩) (بَابُ حرمة نساء المجاهدين، وإثم من خانهم فيهن) (التحفة ١٢) ٨٤٩
- (المعجم ٤٠) (بَابُ سقوط فرض الجهاد عن المعدولين) (التحفة ١٣) ٨٤٩
- (المعجم ٤١) (بَابُ ثبوت الجنة للشهيد) (التحفة ١٤) ٨٥٠
- (المعجم ٤٢) (بَابُ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) (التحفة ١٥) ٨٥١
- (المعجم ٤٣) (بَابُ من قاتل للرياء والسعنة استحق النار) (التحفة ١٦) ٨٥٢
- (المعجم ٤٤) (بَابُ بيان قدر ثواب من غزا ففتم ومن لم يغتم) (التحفة ١٧) ٨٥٣
- (المعجم ٤٥) (بَابُ قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال) (التحفة ١٨) ٨٥٣
- (المعجم ٤٦) (بَابُ استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى) (التحفة ١٩) ٨٥٤
- (المعجم ٤٧) (بَابُ ذم من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو) (التحفة ٢٠) ٨٥٤
- (المعجم ٤٨) (بَابُ ثواب من حبه عن الغزو مرض أو عذر آخر) (التحفة ٢١) ٨٥٤
- (المعجم ٤٩) (بَابُ فضل الغزو في البحر) (التحفة ٢٢) ٨٥٤
- (المعجم ٥٠) (بَابُ فضل الرباط في سبيل الله عز وجل) (التحفة ٢٣) ٨٥٥
- (المعجم ٥١) (بَابُ بيان الشهداء) (التحفة ٢٤) ٨٥٦
- (المعجم ٥٢) (بَابُ فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه) (التحفة ٢٥) ٨٥٧
- (المعجم ٥٣) (بَابُ قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم») (التحفة ٢٦) ٨٥٧
- (المعجم ٥٤) (بَابُ مراعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق) (التحفة ٢٧) ٨٥٩
- (المعجم ٥٥) (بَابُ السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله، بعد قضاء شغله) (التحفة ٢٨) ٨٥٩
- (المعجم ٥٦) (بَابُ كرامة الطروق، وهو للدخول ليلاً، لمن ورد من سفر) (التحفة ٢٩) ٨٥٩
- ٣٤ - كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان**
- (المعجم ١) (بَابُ الصيد بالكلاب المعلمة والرمي) (التحفة ١) ٨٦٠
- (المعجم ٢) (بَابُ إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته) (التحفة ٢) ٨٦٢
- (المعجم ٣) (بَابُ تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير) (التحفة ٣) ٨٦٣
- (المعجم ٤) (بَابُ إباحة ميتات البحر) (التحفة ٤) ٨٦٤

- والدباء والحتمم والتقير، وبيان أنه منسوخ، وأنه
اليوم حلال، ما لم يصر مسكراً) (التحفة ٦) ٨٨٩
- (المعجم ٧) (بَابُ بيان أن كل مسكر خمر، وأن
كل خمر حرام) (التحفة ٧) ٨٩٤
- (المعجم ٨) (بَابُ عقوبة من شرب الخمر إذا لم
يتب منها، بمنعه إياها في الآخرة) (التحفة ٨) ... ٨٩٦
- (المعجم ٩) (بَابُ إباحتها التبيذ الذي لم يشتد ولم
يصر مسكراً) (التحفة ٩) ٨٩٦
- (المعجم ١٠) (بَابُ جواز شرب اللبن) (التحفة ١٠) ... ٨٩٨
- (المعجم ١١) (بَابُ في شرب التبيذ وتخميم الإناء)
(التحفة ١١) ٨٩٩
- (المعجم ١٢) (بَابُ استحباب تخميم الإناء وهو
تغطيته وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم
الله تعالى عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم،
وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب)
(التحفة ١٢) ٨٩٩
- (المعجم ١٣) (بَابُ آداب الطعام والشراب
وأحكامهما) (التحفة ١٣) ٩٠١
- (المعجم ١٤) (بَابُ في الشرب قائماً) (التحفة ١٤) ... ٩٠٣
- (المعجم ١٥) (بَابُ في الشرب من زمزم قائماً)
(التحفة ١٥) ٩٠٤
- (المعجم ١٦) (بَابُ كراهة التنفس في نفس الإناء
واستحباب التنفس ثلاثاً، خارج الإناء)
(التحفة ١٦) ٩٠٤
- (المعجم ١٧) (بَابُ استحباب إدارة الماء واللبن،
ونحوهما، على يمين المبتدئ) (التحفة ١٧) ... ٩٠٤
- (المعجم ١٨) (بَابُ استحباب لعق الأصابع
والقصة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما
يصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقها
لاحتمال كون بركة الطعام في ذلك الباقي وأن
السنة الأكل بثلاث أصابع) (التحفة
الأطعمة: ١) ٩٠٥
- (المعجم ١٩) (بَابُ ما يفعل الضيف إذا تبعه غير
من دعاه صاحب الطعام، واستحباب إذن
صاحب الطعام للتابع) (التحفة ٢) ٩٠٧
- (المعجم ٢٠) (بَابُ جواز استباحه غيره إلى دار
من يثق برضاه بذلك، ويتحققه تحققاً تاماً،
واستحباب الاجتماع على الطعام) (التحفة ٣) ... ٩٠٨
- (المعجم ٢١) (بَابُ جواز أكل المرق، واستحباب
[أكل] اليقطين، وإيثار أهل المائدة بعضهم
بعضاً وإن كانوا ضيفاناً، إذا لم يكره ذلك
صاحب الطعام) (التحفة ٤) ٩١١
- (المعجم ٢٢) (بَابُ استحباب وضع النوى خارج
التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام،
وطلب دعاء من الضيف الصالح، وإجابته إلى
- (المعجم ٥) (بَابُ تحريم أكل لحم الحمر الإنسية)
(التحفة ٥) ٨٦٦
- (المعجم ٦) (باب إباحتها أكل لحم الخيل)
(التحفة ٦) ٨٦٨
- (المعجم ٧) (بَابُ إباحتها الضب) (التحفة ٧) ٨٦٨
- (المعجم ٨) (بَابُ إباحتها الجراد) (التحفة ٨) ٨٧١
- (المعجم ٩) (بَابُ إباحتها الأرنب) (التحفة ٩) ٨٧٢
- (المعجم ١٠) (بَابُ إباحتها ما يستعان به على
الاصطياد والعدو، وكراهة الخذف) (التحفة ١٠) ... ٨٧٢
- (المعجم ١١) (بَابُ الأمر بإحسان الذبيح والقتل،
وتحديد الشفرة) (التحفة ١١) ٨٧٣
- (المعجم ١٢) (بَابُ النهي عن صبر البهائم)
(التحفة ١٢) ٨٧٣
- ٣٥ - كتاب الأضاحي ٨٧٤
- (المعجم ١) (بَابُ وقتها) (التحفة ١) ٨٧٤
- (المعجم ٢) (بَابُ سن الأضحية) (التحفة ٢) ٨٧٦
- (المعجم ٣) (بَابُ استحباب استحسان الضحية،
وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير)
(التحفة ٣) ٨٧٧
- (المعجم ٤) (بَابُ جواز الذبيح بكل ما أنهر الدم،
إلا السن وسائر العظام) (التحفة ٤) ٨٧٨
- (المعجم ٥) (بَابُ بيان ما كان من النهي عن أكل
لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام.
وبيان نسخه وإباحتها إلى متى شاء) (التحفة ٥) ... ٨٧٩
- (المعجم ٦) (بَابُ الفروع والعتيرة) (التحفة ٦) ٨٨١
- (المعجم ٧) (بَابُ نهى من دخل عليه عشر ذي
الحجة، وهو يُريد التضحية، أن يأخذ من شعره
وأظفاره شيئاً) (التحفة ٧) ٨٨١
- (المعجم ٨) (بَابُ تحريم الذبيح لغير الله تعالى
ولعن فاعله) (التحفة ٨) ٨٨٣
- ٣٦ - كتاب الأشربة ٨٨٣
- (المعجم ١) (بَابُ تحريم الخمر، وبيان أنها تكون
من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب،
وغيرها مما يسكر) (التحفة ١) ٨٨٣
- (المعجم ٢) (بَابُ تحريم تخليل الخمر) (التحفة ٢) ... ٨٨٦
- (المعجم ٣) (بَابُ تحريم التداوي بالخمر وبيان
أنها ليست بدواء) (التحفة ٣) ٨٨٦
- (المعجم ٤) (بَابُ بيان أن جميع ما ينبذ، مما
يتخذ من النخل والعنب، يسمى خمراً)
(التحفة ٤) ٨٨٦
- (المعجم ٥) (بَابُ كراهة انتباز التمر والزبيب
مخلوطين) (التحفة ٥) ٨٨٧
- (المعجم ٦) (بَابُ النهي عن الانتباز في المزفت

- ٩١٢ ذَلِكُ (التحفة ٥)
- ٩١٢ (المعجم ٢٣) (بَابُ أَكْلِ الْقَثَاءِ بِالرُّطْبِ) (التحفة ٦)
- (المعجم ٢٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَاضُعِ الْأَكْلِ،
- ٩١٣ وَصِفَةِ قَعُودِهِ) (التحفة ٧)
- (المعجم ٢٥) (بَابُ نَهْيِ الْأَكْلِ مَعَ جَمَاعَةٍ، عَنْ
- ٩١٣ قِرَانِ تَمْرَتَيْنِ وَنَحْوَهُمَا فِي لِقْمَةٍ، إِلَّا بِإِذْنِ
- أَصْحَابِهِ) (التحفة ٨)
- (المعجم ٢٦) (بَابُ فِي إِدْخَالِ التَّمْرِ وَنَحْوِهِ مِنْ
- ٩١٣ الْأَقْوَاتِ لِلْعِيَالِ) (التحفة ٩)
- (المعجم ٢٧) (بَابُ فَضْلِ تَمْرِ الْمَدِينَةِ) (التحفة ١٠)
- (المعجم ٢٨) (بَابُ فَضْلِ الْكَمَاءِ، وَمَدَاوَةِ الْعَيْنِ
- ٩١٤ بِهَا) (التحفة ١١)
- (المعجم ٢٩) (بَابُ فَضِيلَةِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكِبَاثِ)
- (التحفة ١٢)
- ٩١٥ (المعجم ٣٠) (بَابُ فَضِيلَةِ الْخَلِّ، وَالتَّادِمِ بِهِ)
- (التحفة ١٣)
- ٩١٥ (المعجم ٣١) (بَابُ إِيَاحَةِ أَكْلِ التُّومِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي
- لِمَنْ أَرَادَ خُطَابَ الْكِبَارِ تَرْكَهُ، وَكَذَا مَا فِي
- ٩١٦ مَعْنَاهُ) (التحفة ١٤)
- (المعجم ٣٢) (بَابُ إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَفَضْلِ إِثَارِهِ)
- (التحفة ١٥)
- ٩١٧ (المعجم ٣٣) (بَابُ فَضِيلَةِ الْمَوَاسَاةِ فِي الطَّعَامِ
- الْقَلِيلِ، وَأَنَّ طَعَامَ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الثَّلَاثَةَ، وَنَحْوِ
- ٩٢٠ ذَلِكَ) (التحفة ١٦)
- (المعجم ٣٤) (بَابُ الْمُؤْمَنِ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٌ،
- ٩٢١ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ) (التحفة ١٧)
- (المعجم ٣٥) (بَابُ لَا يَغِيبُ الطَّعَامُ) (التحفة ١٨)
- ٩٢٢ ٣٧ - كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالتَّزِينَةِ
- (المعجم ١) (بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ
- وَالْفِضَّةِ فِي الشَّرْبِ وَغَيْرِهِ، عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ)
- ٩٢٢ (التحفة ١٩)
- (المعجم ٢) (بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِثَاءِ الذَّهَبِ
- وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ
- وَالْحَرِيرِ عَلَى الرَّجْلِ، وَإِيَاحَةِ لِلنِّسَاءِ. وَإِيَاحَةُ
- الْعَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجْلِ، مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ
- ٩٢٣ أَصَابِعِ) (التحفة ٢٠)
- (المعجم ٣) (بَابُ تَحْرِيمِ لِبَسِ الْحَرِيرِ وَغَيْرِ
- ٩٢٥ ذَلِكَ لِلرِّجَالِ) (التحفة ١)
- (المعجم ٣) (بَابُ إِيَاحَةِ لِبَسِ الْحَرِيرِ لِلرَّجْلِ، إِذَا
- ٩٣٠ كَانَ بِهِ حِكَّةٌ أَوْ نَحْوَهَا) (التحفة ٢)
- (المعجم ٤) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ لِبَسِ الرَّجْلِ الثُّوبِ
- ٩٣٠ الْمُعْصَفَرِ) (التحفة ٣)
- (المعجم ٥) (بَابُ فَضْلِ لِبَاسِ الثِّيَابِ الْحَبْرَةِ)
- ٩٣١ (التحفة ٤)
- (المعجم ٦) (بَابُ التَّوَاضُعِ فِي اللِّبَاسِ، وَالتَّقْصِيرِ
- عَلَى الْغَلِيظِ مِنْهُ وَالتَّيْسِيرِ، فِي اللِّبَاسِ وَالفَرَّاشِ
- وَغَيْرِهِمَا، وَجَوَازِ لِبَسِ الثُّوبِ الشَّعْرَ، وَمَا فِيهِ
- ٩٣١ أَعْلَامٌ) (التحفة ٥)
- (المعجم ٧) (بَابُ جَوَازِ اتِّخَاذِ الْأَنْمَاطِ) (التحفة ٦)
- (المعجم ٨) (بَابُ كِرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ مِنَ
- ٩٣٢ الفَرَّاشِ وَالتَّلْبَاسِ) (التحفة ٧)
- (المعجم ٩) (بَابُ تَحْرِيمِ جَرِّ الثُّوبِ خِيَلًا، وَبَيَانِ
- حَدِّ مَا يَجُوزُ إِرْحَاؤُهُ إِلَيْهِ، وَمَا يَسْتَحْبُ
- ٩٣٢ (التحفة ٨)
- (المعجم ١٠) (بَابُ تَحْرِيمِ التَّبَخُّرِ فِي الْمَشِيِّ، مَعَ
- ٩٣٤ إِعْجَابِهِ بِثِيَابِهِ) (التحفة ٩)
- (المعجم ١١) (بَابُ تَحْرِيمِ خَاتَمِ الذَّهَبِ عَلَى
- الرِّجَالِ، وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِيَاحَتِهِ فِي أَوَّلِ
- ٩٣٥ الْإِسْلَامِ) (التحفة ١٠)
- (المعجم ١٢) (بَابُ لِبَسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
- وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ،
- ٩٣٥ وَلِبَسِ الْخُلَفَاءِ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ) (التحفة ١١)
- (المعجم ١٣) (بَابُ فِي اتِّخَاذِ النَّبِيِّ ﷺ خَاتَمًا،
- ٩٣٦ لِمَا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجْمِ) (التحفة ١٢)
- (المعجم ١٤) (بَابُ فِي طَرَحِ الْخَوَاتِمِ) (التحفة ١٣)
- (المعجم ١٥) (بَابُ فِي خَاتَمِ الْوَرَقِ فَصَّهُ حَبْشِي)
- ٩٣٧ (التحفة ١٤)
- (المعجم ١٦) (بَابُ فِي لِبَسِ الْخَاتَمِ فِي الْخَصْرِ
- ٩٣٧ مِنَ الْيَدِ) (التحفة ١٥)
- (المعجم ١٧) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّخْمِ فِي الْوَسْطِيِّ
- وَالَّتِي تَلِيهَا) (التحفة ١٦)
- (المعجم ١٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ لِبَسِ النِّعَالِ وَمَا فِي
- ٩٣٨ مَعْنَاهَا) (التحفة ١٧)
- (المعجم ١٩) (بَابُ اسْتِحْبَابِ لِبَسِ النُّعْلِ فِي
- الْيَمِينِ أَوَّلًا، وَالْخَلْعِ مِنَ الْيَسْرَى أَوَّلًا، وَكِرَاهَةِ
- ٩٣٨ الْمَشِيِّ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ) (التحفة ١٨)
- (المعجم ٢٠) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ اسْتِمَالِ الْمِصْمَاءِ،
- وَالتَّحْتِابِ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا بَعْضَ عَوْرَتِهِ
- وَحَكْمِ الاسْتِقْلَاقِ عَلَى ظَهْرِهِ رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ
- ٩٣٩ عَلَى الْآخَرَى) (التحفة ١٩)
- (المعجم ٢٢) (بَابُ فِي إِيَاحَةِ الاسْتِقْلَاقِ، وَوَضْعِ
- ٩٤٠ إِحْدَى الرَّجْلَيْنِ عَلَى الْآخَرَى) (التحفة ٢١)
- (المعجم ٢٣) (بَابُ نَهْيِ الرَّجْلِ عَنِ التَّرْصُفْرِ)
- ٩٤٠ (التحفة ٢٢)
- (المعجم ٢٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ خُضَابِ الشَّيْبِ
- ٩٤٠ بِصَفْرَةٍ وَحُمْرَةٍ، وَتَحْرِيمِهِ بِالسَّوَادِ) (التحفة ٢٣)
- (المعجم ٢٥) (بَابُ فِي مَخَالَفَةِ الْيَهُودِ فِي الصَّبْغِ)
- ٩٤٠ (التحفة ٢٤)
- (المعجم ٢٦) (بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ صُورَةِ الْحَيَوَانِ،

- ٩٦٠ قيل من هذا) (التحفة ٨)
- (المعجم ٩) (بَابُ تحريم النظر في بيت غيره)
- ٩٦٠ (التحفة ٩)
- ٩٦١ (المعجم ١٠) (بَابُ نظر الفجاءة) (التحفة ١٠)
- ٩٦١ ٣٩ - كتاب السلام
- (المعجم ١) (بَابُ يَسْلَمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي،
والقليل على الكثير) (التحفة ١١)
- ٩٦١ (المعجم ٢) (بَابُ من حق الجلوس على الطريق
رد السلام) (التحفة ١٢)
- ٩٦٢ (المعجم ٣) (بَابُ من حق المسلم للمسلم رد
السلام) (التحفة ١٣)
- ٩٦٢ (المعجم ٤) (بَابُ النهي عن ابتداء أهل الكتاب
بالسلام، وكيف يرد عليهم) (التحفة ١٤)
- ٩٦٣ (المعجم ٥) (بَابُ استحباب السلام على الصبيان)
(التحفة ١٥)
- ٩٦٤ (المعجم ٦) (بَابُ جواز جعل الإذن رفع حجاب،
أو غيره من العلامات) (التحفة ١٦)
- ٩٦٤ (المعجم ٧) (بَابُ إباحتها الخروج للنساء لقضاء
حاجة الإنسان) (التحفة ١٧)
- ٩٦٥ (المعجم ٨) (بَابُ تحريم الخلوة بالأجنبية
والدخول عليها) (التحفة ١٨)
- ٩٦٦ (المعجم ٩) (بَابُ بيان أنه يستحب لمن رؤي
خالياً بامرأة، أو كانت زوجة أو محرماً له، أن
يقول: هذه فلانة، ليدفع ظن السوء به) (التحفة ١٩)
- ٩٦٦ (المعجم ١٠) (بَابُ من أتى مجلساً فوجد فرجة
فجلس فيها، وإلا وراهم) (التحفة ٢٠)
- ٩٦٧ (المعجم ١١) (بَابُ تحريم إقامة الإنسان من
موضعه المباح الذي سبق إليه) (التحفة ٢١)
- ٩٦٧ (المعجم ١٢) (بَابُ إذا قام من مجلسه ثم عاد،
فهو أحق به) (التحفة ٢٢)
- ٩٦٨ (المعجم ١٣) (بَابُ منع المخنث من الدخول على
النساء الأجانب) (التحفة ٢٣)
- ٩٦٨ (المعجم ١٤) (بَابُ جواز إرداف المرأة الأجنبية،
إذا أعت، في الطريق) (التحفة ٢٤)
- ٩٦٩ (المعجم ١٥) (بَابُ تحريم مناجاة الاثنين دون
الثالث، بغير رضاه) (التحفة ٢٥)
- ٩٦٩ (المعجم ١٦) (بَابُ الطب والمرض والرقي)
(التحفة ١)
- ٩٧٠ (المعجم ١٧) (بَابُ السحر) (التحفة ٢)
- ٩٧١ (المعجم ١٨) (بَابُ السم) (التحفة ٣)
- ٩٧١ (المعجم ١٩) (بَابُ استحباب رقية المريض)
(التحفة ٤)
- ٩٧٢ (المعجم ٢٠) (بَابُ رقية المريض بالمعوذات
- وتحريم اتخاذ ما فيه صور غير ممتنة بالفرش
ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون
بيناً فيه صورة أو كلب) (التحفة ٢٥)
- ٩٤١ (المعجم ٢٧) (بَابُ كراهة الكلب والجرس في
السفر) (التحفة ٢٦)
- ٩٤٦ (المعجم ٢٨) (بَابُ كراهة قلادة الوتر في رقبة
البعير) (التحفة ٢٧)
- ٩٤٦ (المعجم ٢٩) (بَابُ النهي عن ضرب الحيوان في
وجهه، ووسمه فيه) (التحفة ٢٨)
- ٩٤٦ (المعجم ٣٠) (بَابُ جواز وسم الحيوان غير
الآدمي في غير الوجه، ونديه في نعم الزكاة
والجزية) (التحفة ٢٩)
- ٩٤٧ (المعجم ٣١) (بَابُ كراهة القزح) (التحفة ٣٠)
- ٩٤٧ (المعجم ٣٢) (بَابُ النهي عن الجلوس في
الطرق، وإعطاء الطريق حقه) (التحفة ٣١)
- ٩٤٨ (المعجم ٣٣) (بَابُ تحريم فعل الواصلة
والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة
والمتمنصة، والمثفلجات، والمغيرات خلق الله
تعالى) (التحفة ٣٢)
- ٩٤٨ (المعجم ٣٤) (بَابُ النساء الكاسيات العاريات
المائلات الميلات) (التحفة ٣٣)
- ٩٥١ (المعجم ٣٥) (بَابُ النهي عن التزوير في اللباس
وغيره، والتشيع بما لم يعط) (التحفة ٣٤)
- ٩٥١ ٢٨ - كتاب الآداب
- (المعجم ١) (بَابُ النهي عن التكني بأبي القاسم،
وبيان ما يستحب من الأسماء) (التحفة ١)
- ٩٥١ (المعجم ٢) (بَابُ كراهة التسمية بالأسماء
القبيلية، وبنافع ونحوه) (التحفة ٢)
- ٩٥٣ (المعجم ٣) (بَابُ استحباب تغيير الاسم القبيح
إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية
ونحوهما) (التحفة ٣)
- ٩٥٤ (المعجم ٤) (بَابُ تحريم التسمي بملك الأملاك،
أو بملك الملوك) (التحفة ٤)
- ٩٥٥ (المعجم ٥) (بَابُ استحباب تحنيك المولود عند
ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته
يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله
وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام)
(التحفة ٥)
- ٩٥٥ (المعجم ٦) (بَابُ جواز تكتية من لم يولد له.
وكنية الصغير) (التحفة ٦)
- ٩٥٧ (المعجم ٦) (بَابُ جواز قوله لغير ابنه: يا بني،
واستحبابه للملاطفة) (التحفة ٦)
- ٩٥٧ (المعجم ٧) (بَابُ الاستيذان) (التحفة ٧)
- ٩٥٨ (المعجم ٨) (بَابُ كراهة قول المستأذن أنا، إذا

- والتفت) (التحفة ٥) ٩٧٣
- ٢١ استحباب الرقية من العين والنملة والحمة
والنظرة) (التحفة ٦) ٩٧٤
- (المعجم ٢٢) (بَابُ لَا بَأْسَ بِالرَّقِيِّ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ
شُرْكٌ) (التحفة ٧) ٩٧٥
- (المعجم ٢٣) (بَابُ جَوَازِ أَخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى الرَّقِيَةِ
بِالْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ) (التحفة ٨) ٩٧٥
- (المعجم ٢٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ وَضْعِ يَدِهِ عَلَى
مَوْضِعِ الْأَلَمِ، مَعَ الدَّعَاءِ) (التحفة ٩) ٩٧٦
- (المعجم ٢٥) (بَابُ التَّمَوُّذِ مِنْ شَيْطَانِ الْوَسْوَاسَةِ فِي
الصَّلَاةِ) (التحفة ١٠) ٩٧٦
- (المعجم ٢٦) (بَابُ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، وَاسْتِحْبَابِ
التَّدَاوِي) (التحفة ١١) ٩٧٧
- (المعجم ٢٧) (بَابُ كِرَاهَةِ التَّدَاوِي بِاللَّدُودِ)
(التحفة ١٢) ٩٧٩
- (المعجم ٢٨) (بَابُ التَّدَاوِي بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ، وَهُوَ
الْكِسْتُ) (التحفة ١٣) ٩٨٠
- (المعجم ٢٩) (بَابُ التَّدَاوِي بِالْحَبَّةِ السَّوَدَاءِ)
(التحفة ١٤) ٩٨٠
- (المعجم ٣٠) (بَابُ التَّلْبِيَةِ مَجْمَعَةً لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ)
(التحفة ١٥) ٩٨١
- (المعجم ٣١) (بَابُ التَّدَاوِي بِسُقِيِّ الْعَسَلِ)
(التحفة ١٦) ٩٨١
- (المعجم ٣٢) (بَابُ الطَّاعُونَ وَالطَّيْرَةَ وَالْكَهَانَةَ
وَنَحْوَهَا) (التحفة ١٧) ٩٨٢
- (المعجم ٣٣) (بَابُ لَا عُدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ
وَلَا صَفْرَ، وَلَا نَوْءَ وَلَا غَوْلَ، وَلَا يُوْرِدُ مَرْمِضَ
عَلَى مَصْحٍ) (التحفة ١٨) ٩٨٥
- (المعجم ٣٤) (بَابُ الطَّيْرَةِ وَالْفَأَلِ، وَمَا يَكُونُ فِيهِ
الشُّؤْمُ) (التحفة ١٩) ٩٨٧
- (المعجم ٣٥) (بَابُ تَحْرِيمِ الْكَهَانَةِ وَإِتْيَانِ الْكُهَّانِ)
(التحفة ٢٠) ٩٨٨
- (المعجم ٣٦) (بَابُ اجْتِنَابِ الْمَجْذُومِ وَنَحْوِهِ)
(التحفة ٢١) ٩٩٠
- (المعجم ٣٧) (بَابُ قَتْلِ الْحَيَاتِ وَغَيْرِهَا)
(التحفة ١) ٩٩٠
- (المعجم ٣٨) (بَابُ اسْتِحْبَابِ قَتْلِ الْوَزْغِ)
(التحفة ٢) ٩٩٤
- (المعجم ٣٩) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ النَّمْلِ)
(التحفة ٣) ٩٩٥
- (المعجم ٤٠) (بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْهَرَّةِ) (التحفة ٤) ٩٩٥
- (المعجم ٤١) (بَابُ فَضْلِ سَقِي الْبِهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ
وَإِطْعَامِهَا) (التحفة ٥) ٩٩٦
- ٤٠ - كِتَابُ الْأَلْفَاظِ مِنَ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا ٩٩٧
- (المعجم ١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ النَّهْرِ)
(التحفة ١) ٩٩٧
- (المعجم ٢) (بَابُ كِرَاهَةِ تَسْمِيَةِ الْعَنْبِ كِرْمًا)
(التحفة ٢) ٩٩٧
- (المعجم ٣) (بَابُ حُكْمِ إِطْلَاقِ لَفْظَةِ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ
وَالْمَوْلَى وَالسَّيِّدِ) (التحفة ٣) ٩٩٨
- (المعجم ٤) (بَابُ كِرَاهَةِ قَوْلِ الْإِنْسَانِ: خَيْثُ
نَفْسِي) (التحفة ٤) ٩٩٨
- (المعجم ٥) (بَابُ اسْتِعْمَالِ الْمَسْكِ، وَأَنَّهُ أَطْيَبُ
الطَّيْبِ. وَكِرَاهَةُ رَدِّ الرِّيحَانِ وَالطَّيْبِ)
(التحفة ٥) ٩٩٩
- ٤١ - كِتَابُ الشُّهُرِ ١٠٠٠
- (المعجم ...) (بَابُ: فِي إِشَادِ الْأَشْعَارِ وَبَيَانِ
أَشْعَرِ الْكَلِمَةِ وَدَمِّ الشَّمْرِ) (التحفة ١) ١٠٠٠
- (المعجم ١) (بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعْبِ بِالْتَّرْدِشِيرِ)
(التحفة ٢) ١٠٠١
- ٤٢ - كِتَابُ الرُّؤْيَا ١٠٠١
- (المعجم ...) (بَابُ، فِي كَوْنِ الرُّؤْيَا مِنْ اللَّهِ وَأَنَّهَا
جِزَاءٌ مِنَ النَّبِوةِ) (التحفة ١) ١٠٠١
- (المعجم ١) (بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
«مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى») (التحفة ٢) ١٠٠٤
- (المعجم ٢) (بَابُ لَا يَخْبِرُ بِتَلْمَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي
الْمَنَامِ) (التحفة ٣) ١٠٠٥
- (المعجم ٣) (بَابُ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا) (التحفة ٤) ١٠٠٥
- (المعجم ٤) (بَابُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ) (التحفة ٥) ١٠٠٦
- ٤٣ - كِتَابُ الْفَضَائِلِ ١٠٠٨
- (المعجم ١) (بَابُ فَضْلِ نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَسْلِيمِ
الْحِجْرِ عَلَيْهِ قَبْلَ النَّبِوةِ) (التحفة ١) ١٠٠٨
- (المعجم ٢) (بَابُ تَفْضِيلِ نَبِيِّنا ﷺ عَلَى جَمِيعِ
الْخَلَائِقِ) (التحفة ٢) ١٠٠٨
- (المعجم ٣) (بَابُ فِي مَعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ)
(التحفة ٣) ١٠٠٨
- (المعجم ٤) (بَابُ تَوَكُّلِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعِصْمَةِ
اللَّهِ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ) (التحفة ٤) ١٠١١
- (المعجم ٥) (بَابُ بَيَانِ مِثْلِ مَا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
الْهُدَى وَالْعِلْمِ) (التحفة ٥) ١٠١١
- (المعجم ٦) (بَابُ شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ، وَمِبَالَغَتِهِ
فِي تَحْذِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ) (التحفة ٦) ١٠١٢
- (المعجم ٧) (بَابُ ذِكْرِ كَوْنِهِ ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ)
(التحفة ٧) ١٠١٢
- (المعجم ٨) (بَابُ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةَ أُمَّةٍ
قَبِضَ نَبِيِّهَا قَبْلَهَا) (التحفة ٨) ١٠١٣

- (المعجم ٩) (بَابُ إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته) (التحفة ٩) ١٠١٤
- (المعجم ١٠) (بَابُ إكرامه ﷺ بقتال الملائكة معه) (التحفة ١٠) ١٠١٩
- (المعجم ١١) (بَابُ شجاعته ﷺ) (التحفة ١١) ١٠١٩
- (المعجم ١٢) (بَابُ جوده ﷺ) (التحفة ١٢) ١٠٢٠
- (المعجم ١٣) (بَابُ حسن خلقه ﷺ) (التحفة ١٣) ١٠٢٠
- (المعجم ١٤) (بَابُ في سخائه ﷺ) (التحفة ١٤) ١٠٢١
- (المعجم ١٥) (بَابُ رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك) (التحفة ١٥) ١٠٢٢
- (المعجم ١٦) (بَابُ كثرة حياته ﷺ) (التحفة ١٦) ١٠٢٤
- (المعجم ١٧) (بَابُ تبسمه ﷺ وحسن عشرته) (التحفة ١٧) ١٠٢٤
- (المعجم ١٨) (بَابُ رحمته ﷺ النساء وأمره بالرفق بهن) (التحفة ١٨) ١٠٢٥
- (المعجم ١٩) (بَابُ قربه ﷺ من الناس، وتبركهم به وتواضعه لهم) (التحفة ١٩) ١٠٢٥
- (المعجم ٢٠) (بَابُ مباحده ﷺ للأمام، واختياره من المباح أسهله، وانتقامه لله تعالى عند انتهاك حرماته) (التحفة ٢٠) ١٠٢٦
- (المعجم ٢١) (بَابُ طيب ريحه ﷺ ولين مسه، [والتبرك بمسحه]) (التحفة ٢١) ١٠٢٧
- (المعجم ٢٢) (بَابُ طيب عرقه ﷺ، والتبرك به) (التحفة ٢٢) ١٠٢٧
- (المعجم ٢٣) (بَابُ عرق النبي ﷺ في البرد، وحين يأتيه الوحي) (التحفة ٢٣) ١٠٢٨
- (المعجم ٢٤) (بَابُ صفة شعره ﷺ وصفاته وحليته) (التحفة ٢٤) ١٠٢٨
- (المعجم ٢٥) (بَابُ في صفة النبي ﷺ، وأنه كان أحسن الناس وجهًا) (التحفة ٢٥) ١٠٢٩
- (المعجم ٢٦) (بَابُ صفة شعر النبي ﷺ) (التحفة ٢٦) ١٠٢٩
- (المعجم ٢٧) (بَابُ في صفة فم النبي ﷺ، وعينه، وعقبه) (التحفة ٢٧) ١٠٢٩
- (المعجم ٢٨) (بَابُ كان النبي ﷺ أبيض، ملح الوجه) (التحفة ٢٨) ١٠٢٩
- (المعجم ٢٩) (بَابُ شبيهه ﷺ) (التحفة ٢٩) ١٠٣٠
- (المعجم ٣٠) (بَابُ إثبات خاتم النبوة، وصفته، ومحلّه من جسده ﷺ) (التحفة ٣٠) ١٠٣١
- (المعجم ٣١) (بَابُ قدر عمره ﷺ وإقامته بمكة والمدنية) (التحفة ٣١) ١٠٣٢
- (المعجم ٣٢) (بَابُ كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض) (التحفة ٣٢) ١٠٣٢
- (المعجم ٣٣) (بَابُ كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدنية) (التحفة ٣٣) ١٠٣٣
- (المعجم ٣٤) (بَابُ في أسمائه ﷺ) (التحفة ٣٤) ١٠٣٤
- (المعجم ٣٥) (بَابُ علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته) (التحفة ٣٥) ١٠٣٥
- (المعجم ٣٦) (بَابُ وجوب اتباعه ﷺ) (التحفة ٣٦) ١٠٣٥
- (المعجم ٣٧) (بَابُ توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك) (التحفة ٣٧) ١٠٣٥
- (المعجم ٣٨) (بَابُ وجوب امتثال ما قاله شرعًا، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا، على سبيل الرأي) (التحفة ٣٨) ١٠٣٨
- (المعجم ٣٩) (بَابُ فضل النظر إليه ﷺ، وتمنيه) (التحفة ٣٩) ١٠٣٩
- (المعجم ٤٠) (بَابُ فضائل عيسى عليه السلام) (التحفة ٤٠) ١٠٣٩
- (المعجم ٤١) (بَابُ من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ) (التحفة ٤١) ١٠٤٠
- (المعجم ٤٢) (بَابُ من فضائل موسى ﷺ) (التحفة ٤٢) ١٠٤٢
- (المعجم ٤٣) (بَابُ في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي ﷺ: «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى») (التحفة ٤٣) ١٠٤٤
- (المعجم ٤٤) (بَابُ من فضائل يوسف، ﷺ) (التحفة ٤٤) ١٠٤٥
- (المعجم ٤٥) (بَابُ من فضائل زكرياء، ﷺ) (التحفة ٤٥) ١٠٤٥
- (المعجم ٤٦) (بَابُ من فضائل الخضر، ﷺ) (التحفة ٤٦) ١٠٤٥
- ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ١٠٤٩
- (المعجم ١) (بَابُ من فضائل أبي بكر الصديق، رضي الله عنه) (التحفة ٤٧) ١٠٤٩
- (المعجم ٢) (بَابُ من فضائل عمر، رضي الله عنه) (التحفة ٤٨) ١٠٥٢
- (المعجم ٣) (بَابُ من فضائل عثمان بن عفان، رضي الله عنه) (التحفة ٤٩) ١٠٥٦
- (المعجم ٤) (بَابُ من فضائل علي بن أبي طالب، رضي الله عنه) (التحفة ٥٠) ١٠٥٨
- (المعجم ٥) (بَابُ في فضل سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه) (التحفة ٥١) ١٠٦٢
- (المعجم ٦) (بَابُ من فضائل طلحة والزبير، رضي الله تعالى عنهما) (التحفة ٥٢) ١٠٦٥
- (المعجم ٧) (بَابُ من فضائل أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه) (التحفة ٥٣) ١٠٦٦
- (المعجم ٨) (بَابُ من فضائل الحسن والحسين،

- (المعجم ٣٠) (بَابُ من فضائل عبد الله بن عباس،
 ١٠٩٠ رضي الله عنهما) (التحفة ٧٦)
 (المعجم ٣١) (بَابُ من فضائل [عبد الله] بن عمر،
 ١٠٩٠ رضي الله عنهما) (التحفة ٧٧)
 (المعجم ٣٢) (بَابُ من فضائل أنس بن مالك،
 ١٠٩١ رضي الله عنه) (التحفة ٧٨)
 (المعجم ٣٣) (بَابُ من فضائل عبد الله بن سلام،
 ١٠٩٢ رضي الله عنه) (التحفة ٧٩)
 (المعجم ٣٤) (بَابُ فضائل حسان بن ثابت، رضي
 ١٠٩٤ الله عنه) (التحفة ٨٠)
 (المعجم ٣٥) (بَابُ من فضائل أبي هريرة
 ١٠٩٦ [الدوسي]، رضي الله عنه) (التحفة ٨١)
 (المعجم ٣٦) (بَابُ من فضائل حَاطِبِ بْنِ أَبِي
 ١٠٩٨ بَلْتَمَةَ وَأهل بدر رضي الله عنهم) (التحفة ٨٢)
 (المعجم ٣٧) (بَابُ من فضائل أصحاب الشجرة،
 ١٠٩٩ أهل بيعة الرضوان، رضي الله عنهم) (التحفة ٨٣)
 (المعجم ٣٨) (بَابُ من فضائل أبي موسى وأبي
 ١٠٩٩ عامر الأشعريين، رضي الله عنهما) (التحفة ٨٤)
 (المعجم ٣٩) (بَابُ من فضائل الأشعريين رضي
 ١١٠٠ الله عنهم) (التحفة ٨٥)
 (المعجم ٤٠) (بَابُ من فضائل أبي سفيان ضَخْر
 ١١٠٠ بن حرب، رضي الله عنه) (التحفة ٨٦)
 (المعجم ٤١) (بَابُ من فضائل جعفر [بن أبي
 طالب]، وأسماء بنت عميس، وأهل سفيتهم،
 ١١٠١ رضي الله عنهم) (التحفة ٨٧)
 (المعجم ٤٢) (بَابُ من فضائل سلمان وبلال
 ١١٠٢ وصهيب رضي الله عنهم) (التحفة ٨٨)
 (المعجم ٤٣) (بَابُ من فضائل الأنصار رضي الله
 ١١٠٢ عنهم) (التحفة ٨٩)
 (المعجم ٤٤) (بَابُ في خير دور الأنصار، رضي
 ١١٠٣ الله عنهم) (التحفة ٩٠)
 (المعجم ٤٥) (بَابُ في حسن صحبة الأنصار،
 ١١٠٤ رضي الله عنهم) (التحفة ٩١)
 (المعجم ٤٦) (بَابُ دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم)
 ١١٠٤ (التحفة ٩٢)
 (المعجم ٤٧) (بَابُ من فضائل غفار وأسلم
 ١١٠٤ وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء)
 ١١٠٤ (التحفة ٩٣)
 (المعجم ٤٨) (بَابُ خيار الناس) (التحفة ٩٤)
 (المعجم ٤٩) (بَابُ من فضائل نساء قريش)
 ١١٠٨ (التحفة ٩٥)
 (المعجم ٥٠) (بَابُ مواخاة النبي ﷺ بين
 ١١٠٨ أصحابه، رضي الله [تعالى] عنهم) (التحفة ٩٦)
 (المعجم ٥١) (بَابُ بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان
 ١١٠٨ لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة)
 ١٠٦٦ رضي الله عنهما) (التحفة ٥٤)
 (المعجم ٩) (بَابُ فضائل أهل بيت النبي ﷺ)
 ١٠٦٧ (التحفة ٥٥)
 (المعجم ١٠) (بَابُ من فضائل زيد بن حارثة وابنه
 ١٠٦٧ أسامة رضي الله عنهما) (التحفة ٥٦)
 (المعجم ١١) (بَابُ من فضائل عبد الله بن جعفر،
 ١٠٦٨ رضي الله عنهما) (التحفة ٥٧)
 (المعجم ١٢) (بَابُ من فضائل خديجة [أم
 ١٠٦٩ المؤمنة]، رضي الله تعالى عنها) (التحفة ٥٨)
 (المعجم ١٣) (بَابُ [في] فضائل عائشة، أم
 ١٠٧١ المؤمنة رضي الله عنها) (التحفة ٥٩)
 (المعجم ١٤) (بَابُ ذكر حديث أم زرع)
 ١٠٧٤ (التحفة ٦٠)
 (المعجم ١٥) (بَابُ من فضائل فاطمة، بنت
 ١٠٧٦ النبي، رضي الله عنها) (التحفة ٦١)
 (المعجم ١٦) (بَابُ من فضائل أم سلمة، [أم
 ١٠٧٨ المؤمنة]، رضي الله عنها) (التحفة ٦٢)
 (المعجم ١٧) (بَابُ من فضائل زينب، أم
 ١٠٧٩ المؤمنة، رضي الله عنها) (التحفة ٦٣)
 (المعجم ١٨) (بَابُ من فضائل أم أيمن، رضي الله
 ١٠٧٩ عنها) (التحفة ٦٤)
 (المعجم ١٩) (بَابُ من فضائل أم سليم - أم أنس
 ١٠٧٩ بن مالك - وبلال رضي الله عنهما) (التحفة ٦٥)
 (المعجم ٢٠) (بَابُ من فضائل أبي طلحة
 ١٠٨٠ الأنصاري، رضي الله تعالى عنه) (التحفة ٦٦)
 (المعجم ٢١) (بَابُ من فضائل بلال، رضي الله
 ١٠٨١ عنه) (التحفة ٦٧)
 (المعجم ٢٢) (بَابُ من فضائل عبد الله بن مسعود
 ١٠٨١ وأمه، رضي الله [تعالى] عنهما) (التحفة ٦٨)
 (المعجم ٢٣) (بَابُ من فضائل أبي بن كعب
 ١٠٨٣ وجماعة من الأنصار، رضي الله عنهم)
 ١٠٨٣ (التحفة ٦٩)
 (المعجم ٢٤) (بَابُ من فضائل سعد بن معاذ،
 ١٠٨٤ رضي الله عنه) (التحفة ٧٠)
 (المعجم ٢٥) (بَابُ من فضائل أبي دجانة، سماك
 ١٠٨٥ بن خرشة، رضي الله [تعالى] عنه) (التحفة ٧١)
 (المعجم ٢٦) (بَابُ من فضائل عبد الله بن عمرو
 ١٠٨٥ بن حرام، والد جابر، رضي الله [تعالى] عنهما)
 ١٠٨٥ (التحفة ٧٢)
 (المعجم ٢٧) (بَابُ من فضائل جلييب، رضي الله
 ١٠٨٦ عنه) (التحفة ٧٣)
 (المعجم ٢٨) (بَابُ من فضائل أبي ذر، رضي الله
 ١٠٨٦ عنه) (التحفة ٧٤)
 (المعجم ٢٩) (بَابُ من فضائل جرير بن عبد الله،
 ١٠٨٩ رضي الله [تعالى] عنه) (التحفة ٧٥)

- ١١٢٥ (التحفة ١٣) (المعجم ١٤) (بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يَصِيبه مِنْ مَرَضٍ أَوْ حَزْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، حَتَّى الشُّوْكَهَ يَشَاكُهْا) (التحفة ١٤) ١١٢٦
- ١١٢٨ (المعجم ١٥) (بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ) (التحفة ١٥) (المعجم ١٦) (بَابُ نَصْرِ الْأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا) (التحفة ١٦) ١١٣٠
- ١١٣٠ (المعجم ١٧) (بَابُ تَرَاحِمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ) (التحفة ١٧) ١١٣١
- ١١٣١ (المعجم ١٨) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّبَابِ) (التحفة ١٨) ١١٣١
- ١١٣١ (المعجم ١٩) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضُعِ) (التحفة ١٩) ١١٣١
- ١١٣٢ (المعجم ٢٠) (بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيْبَةِ) (التحفة ٢٠) (المعجم ٢١) (بَابُ بَشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، بِأَنْ يَسْتَرِ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ) (التحفة ٢١) ١١٣٢
- ١١٣٢ (المعجم ٢٢) (بَابُ مَدَارَاةِ مَنْ يَتَّقَى فَحْشَهُ) (التحفة ٢٢) ١١٣٢
- ١١٣٢ (المعجم ٢٣) (بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ) (التحفة ٢٣) (المعجم ٢٤) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ لَعْنِ الدُّوَابِّ وَغَيْرِهَا) (التحفة ٢٤) ١١٣٣
- ١١٣٣ (المعجم ٢٥) (بَابُ مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ سَبَّهُ أَوْ دَعَا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ، كَانَ لَهُ زَكَاةٌ وَأَجْرًا وَرَحْمَةٌ) (التحفة ٢٥) ١١٣٤
- ١١٣٤ (المعجم ٢٦) (بَابُ ذَمِّ ذِي الْوَجْهَيْنِ، وَتَحْرِيمِ فَعْلِهِ) (التحفة ٢٦) ١١٣٧
- ١١٣٧ (المعجم ٢٧) (بَابُ تَحْرِيمِ الْكُذْبِ، وَبَيَانِ مَا يَبِيحُ مِنْهُ) (التحفة ٢٧) ١١٣٧
- ١١٣٨ (المعجم ٢٨) (بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ) (التحفة ٢٨) (المعجم ٢٩) (بَابُ قِيْحِ الْكُذْبِ، وَحَسَنِ الصَّدْقِ، وَفَضْلِهِ) (التحفة ٢٩) ١١٣٨
- ١١٣٨ (المعجم ٣٠) (بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ) (التحفة ٣٠) ١١٣٩
- ١١٣٩ (المعجم ٣١) (بَابُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ خَلْقًا لَا يَتِمَّاكُ) (التحفة ٣١) ١١٤٠
- ١١٤٠ (المعجم ٣٢) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْوَجْهِ) (التحفة ٣٢) ١١٤٠
- ١١٤٠ (المعجم ٣٣) (بَابُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (التحفة ٣٣) ١١٤١
- ١١٤١ (المعجم ٣٤) (بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ، فِي مَسْجِدٍ أَوْ سُوْقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ، أَنْ يَمْسَكَ بِنِصَالِهَا) (التحفة ٣٤) ١١٤١
- ١١٤١ (المعجم ٣٥) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى
- ١١٠٩ (التحفة ٩٧) (المعجم ٥٢) (بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) (التحفة ٩٨) ١١١٠
- ١١١٠ (المعجم ٥٣) (بَابُ بَيَانِ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «أَعْلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ مِنْهُ هُوَ مُوجُودُ الْآنَ».) (التحفة ٩٩) ١١١٢
- ١١١٢ (المعجم ٥٤) (بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ) (التحفة ١٠٠) ١١١٣
- ١١١٣ (المعجم ٥٥) (بَابُ مِنْ فِضَائِلِ أُوَيْسِ الْقُرْنِيِّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) (التحفة ١٠١) ١١١٤
- ١١١٤ (المعجم ٥٦) (بَابُ وَصِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ مِصْرَ) (التحفة ١٠٢) ١١١٥
- ١١١٥ (المعجم ٥٧) (بَابُ فَضْلِ أَهْلِ عِمَّاَنَ) (التحفة ١٠٣) ١١١٥
- ١١١٥ (المعجم ٥٨) (بَابُ ذِكْرِ كُذْبِ ثَقِيفٍ وَمِيبِرْهَا) (التحفة ١٠٤) ١١١٥
- ١١١٥ (المعجم ٥٩) (بَابُ فَضْلِ فَارَسَ) (التحفة ١٠٥) ١١١٦
- ١١١٦ (المعجم ٦٠) (بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «النَّاسُ كِبَالٌ مِائَةٌ، لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً») (التحفة ١٠٦) ١١١٦
- ١١١٧ - ٤٥ - **كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَبِ** ١١١٧
- ١١١٧ (المعجم ١) (بَابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَأَيُّهُمَا أَحَقُّ بِهِ) (التحفة ١) ١١١٧
- ١١١٧ (المعجم ٢) (بَابُ تَقْدِيمِ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ، وَغَيْرِهَا) (التحفة ٢) ١١١٨
- ١١١٨ (المعجم ٣) (بَابُ رِغْمٍ مِنْ أَدْرَكَ أَبُوهُ أَوْ أَحَدُهُمَا عِنْدَ الْكَبْرِ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ) (التحفة ٣) ١١١٩
- ١١١٩ (المعجم ٤) (بَابُ فَضْلِ صَلَةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِّ وَالْأُمِّ، وَنَحْوِهِمَا) (التحفة ٤) ١١٢٠
- ١١٢٠ (المعجم ٥) (بَابُ تَفْسِيرِ بَرِّ الْإِثْمِ) (التحفة ٥) ١١٢٠
- ١١٢٠ (المعجم ٦) (بَابُ صَلَةِ الرَّحْمِ، وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا) (التحفة ٦) ١١٢١
- ١١٢١ (المعجم ٧) (بَابُ تَحْرِيمِ التَّحَاوُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّنَادُبِ) (التحفة ٧) ١١٢٢
- ١١٢٢ (المعجم ٨) (بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، بِإِلَّا عَذْرٍ شَرْعِيٍّ) (التحفة ٨) ١١٢٢
- ١١٢٢ (المعجم ٩) (بَابُ تَحْرِيمِ الظَّنِّ وَالتَّحَسُّسِ وَالتَّنَافُسِ وَالتَّنَاجُشِ، وَنَحْوِهَا) (التحفة ٩) ١١٢٣
- ١١٢٣ (المعجم ١٠) (بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ وَخِذْلِهِ وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ وَعَرَضِهِ وَمَالِهِ) (التحفة ١٠) ١١٢٤
- ١١٢٤ (المعجم ١١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الشُّحْنَاءِ) (التحفة ١١) ١١٢٤
- ١١٢٤ (المعجم ١٢) (بَابُ فَضْلِ الْحَبِّ فِي اللهِ تَعَالَى) (التحفة ١٢) ١١٢٥
- ١١٢٥ (المعجم ١٣) (بَابُ فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ)

- ١١٤٢ مسلم (التحفة ٣٥)
- ١١٤٢ (المعجم ٣٦) (بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ)
- ١١٤٢ (التحفة ٣٦)
- ١١٤٣ (المعجم ٣٧) (بَابُ تَحْرِيمِ تَعْلِيمِ الْهَرَّةِ وَنَحْوِهَا،
- ١١٤٣ من الحيوان الذي لا يؤذي) (التحفة ٣٧)
- ١١٤٤ (المعجم ٣٨) (بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ) (التحفة ٣٨)
- ١١٤٤ (المعجم ٣٩) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَقْنِيطِ الْإِنْسَانِ مِنْ
- ١١٤٤ رحمة الله تعالى) (التحفة ٣٩)
- ١١٤٤ (المعجم ٤٠) (بَابُ فَضْلِ الضَّمْعَاءِ وَالْخَامِلِينَ)
- ١١٤٤ (التحفة ٤٠)
- ١١٤٤ (المعجم ٤١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ قَوْلِ: هَلَكَ النَّاسُ)
- ١١٤٤ (التحفة ٤١)
- ١١٤٤ (المعجم ٤٢) (بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْجَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ)
- ١١٤٤ (التحفة ٤٢)
- ١١٤٤ (المعجم ٤٣) (بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقِ الْوَجْهِ عِنْدَ
- ١١٤٥ اللِّقَاءِ) (التحفة ٤٣)
- ١١٤٥ (المعجم ٤٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ
- ١١٤٥ بِحَرَامٍ) (التحفة ٤٤)
- ١١٤٥ (المعجم ٤٥) (بَابُ اسْتِحْبَابِ مَجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ
- ١١٤٥ وَمِجَانِبَةِ قِرَاءَةِ السُّوءِ) (التحفة ٤٥)
- ١١٤٥ (المعجم ٤٦) (بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ)
- ١١٤٦ (التحفة ٤٦)
- ١١٤٦ (المعجم ٤٧) (بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ
- ١١٤٦ فِيحْتَسِبُهُ) (التحفة ٤٧)
- ١١٤٦ (المعجم ٤٨) (بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا، أُمَّرَجِرْتَيْلُ
- ١١٤٨ فَأَحْبَهُ وَأَحْبَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولَ
- ١١٤٨ فِي الْأَرْضِ) (التحفة ٤٨)
- ١١٤٨ (المعجم ٤٩) (بَابُ الْأَرْوَاحِ جَنُودَ مَجْتَمِعَةٍ)
- ١١٤٩ (التحفة ٤٩)
- ١١٤٩ (المعجم ٥٠) (بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)
- ١١٤٩ (التحفة ٥٠)
- ١١٤٩ (المعجم ٥١) (بَابُ إِذَا أَثْنَى عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ
- ١١٥٠ بَشْرَى وَلَا تَضُرُّهُ) (التحفة ٥١)
- ١١٥١ ٤٦ - كِتَابُ الْقَدَرِ
- ١١٥١ (المعجم ١) (بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْأَدَمِيِّ، فِي بَطْنِ
- ١١٥١ أُمِّهِ، وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ، وَشَقَاوَتِهِ
- ١١٥١ وَسَعَادَتِهِ) (التحفة ١)
- ١١٥١ (المعجم ٢) (بَابُ حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى صَلَّى اللَّهُ
- ١١٥٥ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ) (التحفة ٢)
- ١١٥٦ (المعجم ٣) (بَابُ تَصْرِيفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ
- ١١٥٦ شَاءَ) (التحفة ٣)
- ١١٥٦ (المعجم ٤) (بَابُ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ) (التحفة ٤)
- ١١٥٦ (المعجم ٥) (بَابُ قَدْرِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حِظَّهُ مِنَ الرِّزْقِ
- ١١٥٧ وَغَيْرِهِ) (التحفة ٥)
- ١١٥٧ (المعجم ٦) (بَابُ مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى
- ١١٥٧ الْفِطْرَةِ، وَحُكْمِ مَوْتَى أَوْفَالِ الْكُفَّارِ وَأَوْفَالِ
- ١١٥٧ الْمُسْلِمِينَ) (التحفة ٦)
- ١١٦٠ (المعجم ٧) (بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَرْزَاقَ
- ١١٦٠ وَغَيْرَهَا، لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ)
- ١١٦٠ (التحفة ٧)
- ١١٦١ (المعجم ٨) (بَابُ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ وَالْإِذْعَانِ لَهُ)
- ١١٦١ (التحفة ٨)
- ١١٦١ ٤٧ - كِتَابُ الْعِلْمِ
- ١١٦١ (المعجم ١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مِثَابَةِ الْقُرْآنِ،
- ١١٦١ وَالتَّحْلِيلِ مِنْ مِثَمِهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِخْتِلَافِ فِي
- ١١٦١ الْقُرْآنِ) (التحفة ١)
- ١١٦٢ (المعجم ٢) (بَابُ فِي الْأَلَدِ الْخُصْمِ) (التحفة ٢)
- ١١٦٢ (المعجم ٣) (بَابُ اتِّبَاعِ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)
- ١١٦٢ (التحفة ٣)
- ١١٦٢ (المعجم ٤) (بَابُ هَلِكِ الْمُنْتَظَمُونَ) (التحفة ٤)
- ١١٦٢ (المعجم ٥) (بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ، وَظُهُورِ
- ١١٦٢ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ، فِي آخِرِ الزَّمَانِ) (التحفة ٥)
- ١١٦٥ (المعجم ٦) (بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً،
- ١١٦٥ وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ) (التحفة ٦)
- ١١٦٦ ٤٨ - كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ وَالتَّوْبَةِ
- ١١٦٦ وَالتَّاسْتِغْفَارِ
- ١١٦٦ (المعجم ١) (بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى)
- ١١٦٦ (التحفة ١)
- ١١٦٦ (المعجم ٢) (بَابُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَضْلِ
- ١١٦٦ مِنْ أَحْصَاهَا) (التحفة ٢)
- ١١٦٧ (المعجم ٣) (بَابُ الْعَزْمِ بِالِدُعَاءِ، وَلَا يَقِلُّ إِنْ
- ١١٦٧ شُتَّ) (التحفة ٣)
- ١١٦٧ (المعجم ٤) (بَابُ كِرَاهَةِ تَمَنِّيِ الْمَوْتِ، لِضَرْزَلِ
- ١١٦٧ بِهِ) (التحفة ٤)
- ١١٦٧ (المعجم ٥) (بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ
- ١١٦٧ لِقَاءَهُ. وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)
- ١١٦٨ (التحفة ٥)
- ١١٦٨ (المعجم ٦) (بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ، وَالتَّجَرُّبِ
- ١١٦٩ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحَسَنِ الظَّنِّ بِهِ) (التحفة ٦)
- ١١٦٩ (المعجم ٧) (بَابُ كِرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَمَجُّيلِ الْعُقُوبَةِ فِي
- ١١٧٠ الدُّنْيَا) (التحفة ٧)
- ١١٧٠ (المعجم ٨) (بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ) (التحفة ٨)
- ١١٧٠ (المعجم ٩) (بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِاللَّهْمِّ آتَا فِي
- ١١٧١ الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقَنَا عِلَابِ
- ١١٧١ النَّارِ) (التحفة ٩)
- ١١٧١ (المعجم ١٠) (بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ
- ١١٧١ وَالدُّعَاءِ) (التحفة ١٠)

- (المعجم ٤) (بَابُ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا تَغْلِبُ غَضَبَهُ) (التحفة ٥) ١١٩٢
- (المعجم ٥) (بَابُ قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَإِنْ تَكَرَّرَتِ الذُّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ) (التحفة ٦) ١١٩٥
- (المعجم ٦) (بَابُ غَيْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَحْرِيمِ الفَوَاحِشِ) (التحفة ٧) ١١٩٦
- (المعجم ٧) (بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنْ الحَسَنَاتُ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ) (التحفة ٨) ١١٩٧
- (المعجم ٨) (بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ القَاتِلِ، وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ) (التحفة ٩) ١١٩٩
- (المعجم ...) فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى المُؤْمِنِينَ، وَفِدَاءِ كُلِّ مُسْلِمٍ بِكَافِرٍ مِنَ النَّارِ) (التحفة ...) ١١٩٩
- (المعجم ٩) (بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ) (التحفة ١٠) ١٢٠٠
- (المعجم ١٠) (بَابُ فِي حَدِيثِ الإِفْكَ، وَقَبُولِ تَوْبَةِ القَاذِفِ) (التحفة ١١) ١٢٠٥
- (المعجم ١١) (بَابُ بَرَاءَةِ حَرَمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الرِّيْبَةِ) (التحفة ١٢) ١٢١٠
- ٥٠ - كِتَابُ صِفَاتِ المِنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِم**
(المعجم ...) (بَابُ صِفَاتِ المِنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِم) (التحفة ١٣) ١٢١٠
- (المعجم ...) (بَابُ صِفَةِ القِيَامَةِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ) (التحفة ١٤) ١٢١٤
- (المعجم ١) (بَابُ ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام) (التحفة ١٥) ١٢١٦
- (المعجم ٢) (بَابُ فِي البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة) (التحفة ١٦) ١٢١٦
- (المعجم ٣) (بَابُ نُزُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ) (التحفة ١٧) ١٢١٦
- (المعجم ٤) (بَابُ سَوَالِ اليَهُودِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ» الآيَةِ) (التحفة ١٨) ١٢١٧
- (المعجم ٥) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ» الآيَةِ) (التحفة ١٩) ١٢١٨
- (المعجم ٦) (بَابُ قَوْلِهِ: «إِنَّ الإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ كَفَّارٌ» الآيَةِ) (التحفة ٢٠) ١٢١٨
- (المعجم ٧) (بَابُ الدُّخَانِ) (التحفة ٢١) ١٢١٨
- (المعجم ٨) (بَابُ انشقاق القمر) (التحفة ٢٢) ١٢٢٠
- (المعجم ٩) (بَابُ فِي الكَفَّارِ) (التحفة ٢٣) ١٢٢١
- (المعجم ١٠) (بَابُ طَلْبِ الكَافِرِ الفِدَاءَ بِمِلءِ الأَرْضِ ذَهَبًا) (التحفة ٢٤) ١٢٢١
- (المعجم ١١) (بَابُ يَحْشُرُ الكَافِرَ عَلَى وَجْهِهِ) (التحفة ٢٥) ١٢٢٢
- (المعجم ١٢) (بَابُ صَيَغِ أَنْعَمَ أَهْلَ الدُّنْيَا فِي
- (المعجم ١١) (بَابُ فَضْلِ الاجْتِمَاعِ عَلَى تَلَاوَةِ القرآن، وَعَلَى الذِّكْرِ) (التحفة ١١) ١١٧٣
- (المعجم ١٢) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الاسْتِغْفَارِ وَالاسْتِكْثَارِ مِنْهُ) (التحفة ١٢) ١١٧٤
- (المعجم ١٣) (بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ إِلاَّ فِي المَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِرَفْعِهِ فِيهَا كالتَّطِيلِ وَغَيْرِهَا وَاسْتِحْبَابِ الإِكْثَارِ مِنْ قَوْلِ لَأَ حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ) (التحفة ١٣) ١١٧٤
- (المعجم ١٤) (بَابُ الدَّعَوَاتِ وَالتَّعَوُّذِ) (التحفة ١٤) ١١٧٥
- (المعجم ١٥) (بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ العِزْزِ وَالكِسْلِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ١٥) ١١٧٦
- (المعجم ١٦) (بَابُ فِي التَّعَوُّذِ مِنَ سُوءِ القَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ) (التحفة ١٦) ١١٧٧
- (المعجم ١٧) (بَابُ الدَّعَاءِ عِنْدَ النَّوْمِ) (التحفة ١٧) ١١٧٧
- (المعجم ١٨) (بَابُ فِي الأَدْعِيَةِ) (التحفة ١٨) ١١٧٩
- (المعجم ١٩) (بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلِ النَّهَارِ وَعِنْدَ النَّوْمِ) (التحفة ١٩) ١١٨٢
- (المعجم ٢٠) (بَابُ اسْتِحْبَابِ الدَّعَاءِ عِنْدَ صِيَاغِ الدُّعَاءِ) (التحفة ٢٠) ١١٨٤
- (المعجم ٢١) (بَابُ دَعَاءِ الكَرْبِ) (التحفة ٢١) ١١٨٤
- (المعجم ٢٢) (بَابُ فَضْلِ سَبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) (التحفة ٢٢) ١١٨٤
- (المعجم ٢٣) (بَابُ فَضْلِ الدَّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الغَيْبِ) (التحفة ٢٣) ١١٨٥
- (المعجم ٢٤) (بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الأَكْلِ وَالشَّرْبِ) (التحفة ٢٤) ١١٨٥
- (المعجم ٢٥) (بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يَسْتَحْبَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولَ: دَعَوْتُ فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي) (التحفة ٢٥) ١١٨٦
- الرِّقَاقُ**
(المعجم ٢٦) (بَابُ أَكْثَرِ أَهْلِ الجَنَّةِ الفُقَرَاءِ، وَأَكْثَرِ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءِ، وَبَيَانِ الفِتْنَةِ بِالنِّسَاءِ) (التحفة ٢٦) ١١٨٦
- (المعجم ٢٧) (بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الغَارِ الثَّلَاثَةِ، وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ الأَعْمَالِ) ١: التَّوْبَةُ) ١١٨٨
- ٤٩ - كِتَابُ التَّوْبَةِ**
(المعجم ١) (بَابُ فِي الحِضِّ عَلَى التَّوْبَةِ وَالفِرْحِ بِهَا) (التحفة ٢) ١١٨٩
- (المعجم ٢) (بَابُ سَقُوطِ الذُّنُوبِ بِالاسْتِغْفَارِ، وَالتَّوْبَةِ) (التحفة ٣) ١١٩١
- (المعجم ٣) (بَابُ فَضْلِ دَوَامِ الذِّكْرِ وَالفِكْرِ فِي أُمُورِ الآخِرَةِ، وَالمَرَاقِبَةِ وَجَوَازِ تَرْكِ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الأَوَاقَاتِ، وَالاسْتِغْفَالِ بِالدُّنْيَا) (التحفة ٤) ١١٩١

- ١٢٣٣ مثل أفئدة الطير) (التحفة ١٢) (المعجم ١٢) (بَابُ جَهَنَّمَ أَعَادَنَا اللهُ مِنْهَا)
- ١٢٣٤ (التحفة ١٣) (المعجم ١٣) (بَابُ النَّارِ يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ،
- ١٢٣٥ والجنة يدخلها الضعفاء) (التحفة ١٤) (المعجم ١٤) (بَابُ فَنَاءِ الدُّنْيَا، وَيَبَيِّنُ الْحُضْرَ يَوْمَ
- ١٢٣٩ القيامة) (التحفة ١٥) (المعجم ١٥) (بَابُ فِي صِفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَعَانَا
- ١٢٤٠ اللهُ عَلَى أَهْوَالِهِ) (التحفة ١٦) (المعجم ١٦) (بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يَعْرِفُ بِهَا فِي
- ١٢٤١ الدُّنْيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ) (التحفة ١٧) (المعجم ١٧) (بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ
- و النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثَابِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالتَّوَهُدِ مِنْهُ)
- ١٢٤٢ (التحفة ١٨) (المعجم ١٨) (بَابُ إِثْبَاتِ الْحِسَابِ) (التحفة ١٩)
- ١٢٤٥ (المعجم ١٩) (بَابُ الْأَمْرِ بِحَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى،
- ١٢٤٦ عِنْدَ الْمَوْتِ) (التحفة ٢٠) (المعجم ٢٠)
- ١٢٤٦ ٥٢ - كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطُ السَّاعَةِ
- ١٢٤٦ (المعجم ١) (بَابُ اقْتِرَابِ الْفِتَنِ، وَنَفْعِ زَمْدٍ يَأْجُرُجُ
- ١٢٤٦ وَمَأْجُوجٍ) (التحفة ١) (المعجم ٢) (بَابُ الْخَسْفِ بِالْجَيْشِ الَّذِي يَوْمُ
- ١٢٤٧ الْبَيْتِ) (التحفة ٢) (المعجم ٣) (بَابُ نَزُولِ الْفِتَنِ كَمَا وَقَعَ الْقَطْرُ)
- ١٢٤٨ (التحفة ٣) (المعجم ٤) (بَابُ إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانُ بِسَيْفَيْهِمَا)
- ١٢٤٩ (التحفة ٤) (المعجم ٥) (بَابُ هَلَاكِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِبَعْضِهِمْ يَبْغِضُ)
- ١٢٥٠ (التحفة ٥) (المعجم ٦) (بَابُ إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَكُونُ إِلَى
- ١٢٥١ قِيَامِ السَّاعَةِ) (التحفة ٦) (المعجم ٧) (بَابُ فِي الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ
- ١٢٥٢ الْبَحْرِ) (التحفة ٧) (المعجم ٨) (بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسُرَ
- ١٢٥٣ الْفِرَاتُ عَنِ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ) (التحفة ٨) (المعجم ٩) (بَابُ فِي فَتْحِ قُسْطَنْطِينِيَّةِ، وَخُرُوجِ
- ١٢٥٤ الدِّجَالِ، وَنَزُولِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ) (التحفة ٩) (المعجم ١٠) (بَابُ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ
- ١٢٥٤ النَّاسِ) (التحفة ١٠) (المعجم ١١) (بَابُ إِقْبَالِ الرُّومِ فِي كَثْرَةِ الْقَتْلِ عِنْدَ
- ١٢٥٥ خُرُوجِ الدِّجَالِ) (التحفة ١١) (المعجم ١٢) (بَابُ مَا يَكُونُ مِنْ فِتْنَاتِ
- ١٢٥٦ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ الدِّجَالِ) (التحفة ١٢) (المعجم ١٣) (بَابُ فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ
- السَّاعَةِ) (التحفة ١٣)
- ١٢٢٢ النَّارِ، وَصَبَّغَ أَشْلَحَهُمْ بِؤْسًا فِي الْجَنَّةِ) (التحفة ٢٦)
- ١٢٢٢ (المعجم ١٣) (بَابُ جَزَاءِ الْمُؤْمِنِ بِحَسَنَاتِهِ فِي
- الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَتَعْجِيلِ حَسَنَاتِ الْكَافِرِ فِي
- ١٢٢٢ الدُّنْيَا) (التحفة ٢٧) (المعجم ١٤) (بَابُ مِثْلِ الْمُؤْمِنِ كَالزَّرْعِ، وَالْمَنَاقِفِ
- وَالْكَافِرِ كَالْأُرْزُقِ) (التحفة ٢٨) (المعجم ١٥) (بَابُ مِثْلِ الْمُؤْمِنِ مِثْلَ النَّخْلَةِ)
- ١٢٢٣ (التحفة ٢٩) (المعجم ١٦) (بَابُ تَحْرِيشِ الشَّيْطَانِ، وَبِعْثِهِ
- سَرَايَاهُ لِفِتْنَةِ النَّاسِ، وَأَنْ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَرِينًا)
- ١٢٢٤ (التحفة ٣٠) (المعجم ١٧) (بَابُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُ الْجَنَّةِ بِعَمَلِهِ،
- ١٢٢٦ بَلْ بِرَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى) (التحفة ٣١) (المعجم ١٨) (بَابُ إِكْتَارِ الْأَعْمَالِ، وَالِاجْتِهَادِ فِي
- ١٢٢٧ الْعِبَادَةِ) (التحفة ٣٢) (المعجم ١٩) (بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ)
- ١٢٢٧ (التحفة ٣٣)
- ١٢٢٨ ٥١ - كِتَابُ الْجَنَّةِ، وَصِفَةُ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا
- ١٢٢٨ (المعجم ...) (بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ) (التحفة ١)
- ١٢٢٨ (المعجم ١) (بَابُ إِنْ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةٌ، يَسِيرُ
- الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ، لَا يَقْطَعُهَا)
- ١٢٢٩ (التحفة ٢) (المعجم ٢) (بَابُ إِحْلَالِ الرِّضْوَانِ عَلَى أَهْلِ
- ١٢٢٩ الْجَنَّةِ، فَلَا يَسْخَطُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا) (التحفة ٣) (المعجم ٣) (بَابُ تَرَاثِي أَهْلَ الْجَنَّةِ أَهْلَ الْغُرْفِ،
- ١٢٣٠ كَمَا يَرَى الْكَوْكَبُ فِي السَّمَاءِ) (التحفة ٤) (المعجم ٤) (بَابُ فِيمَنْ يُوَدُّ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ، بِأَهْلِهِ
- ١٢٣٠ وَمَالِهِ) (التحفة ٥) (المعجم ٥) (بَابُ فِي سُوقِ الْجَنَّةِ، وَمَا يَتَالَوْنَ فِيهَا
- ١٢٣٠ مِنَ النَّعِيمِ وَالْجَمَالِ) (التحفة ٦) (المعجم ٦) (بَابُ أَوَّلِ زِمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى
- ١٢٣١ صُورَةِ الْقَمْرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَصِفَاتِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ)
- ١٢٣١ (التحفة ٧) (المعجم ٧) (بَابُ فِي صِفَاتِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِهَا،
- ١٢٣٢ وَتَسْبِيحِهِمْ فِيهَا بِكُرَّةٍ وَعَشِيَا) (التحفة ٨) (المعجم ٨) (بَابُ فِي دَوَامِ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَوْلِهِ
- تَعَالَى: ﴿وَيُودُوا أَنْ تُلَكُّمُ اللَّيْلَةَ أَرُوتُمْوهَا بِمَا كُنتُمْ
- ١٢٣٢ تَسْمُونَ﴾ (التحفة ٩) (المعجم ٩) (بَابُ فِي صِفَةِ خِيَامِ الْجَنَّةِ، وَمَا
- ١٢٣٣ لِلْمُؤْمِنِينَ فِيهَا مِنَ الْأَهْلِينَ) (التحفة ١٠) (المعجم ١٠) (بَابُ مَا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ)
- ١٢٣٣ (التحفة ١١) (المعجم ١١) (بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ، أَفْتَدَتْهُمْ

- (المعجم ١٤) (بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارُ
1257 من أرض الحجاز) (التحفة ١٤)
(المعجم ١٥) (بَابُ فِي سَكْنَى الْمَدِينَةِ وَعِمَارَتِهَا
1257 قبل الساعة) (التحفة ١٥)
(المعجم ١٦) (بَابُ الْفِتْنَةِ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ
1258 يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ) (التحفة ١٦)
(المعجم ١٧) (بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعْبُدَ
1259 دُوسَ ذَا الْخُلْصَةِ) (التحفة ١٧)
(المعجم ١٨) (بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَ
1260 الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ
الْمَيِّتِ، مِنَ الْبَلَاءِ) (التحفة ١٨)
(المعجم ١٩) (بَابُ ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ) (التحفة ١٩)
(المعجم ٢٠) (بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ) (التحفة ٢٠)
(المعجم ٢١) (بَابُ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ، وَتَحْرِيمِ
1269 الْمَدِينَةِ عَلَيْهِ، وَقَتْلِهِ الْمُؤْمِنِ وَإِحْيَائِهِ)
(التحفة ٢١)
(المعجم ٢٢) (بَابُ فِي الدَّجَالِ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَى
1272 اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (التحفة ٢٢)
(المعجم ٢٣) (بَابُ فِي خُرُوجِ الدَّجَالِ وَمَكَتِهِ فِي
1273 الْأَرْضِ، وَنَزُولِ عَيْسَى وَقَتْلِهِ إِيَّاهُ، وَذَهَابِ أَهْلِ
الْخَيْرِ وَالْإِيمَانِ، وَبَقَاءِ شَرَارِ النَّاسِ وَعِبَادَتِهِمْ
الْأَوْثَانِ، وَالنَّفْخِ فِي الصُّورِ، وَبَيْعِ مَنْ فِي
الْقُبُورِ) (التحفة ٢٣)
(المعجم ٢٤) (بَابُ قِصَّةِ الْجَنَّاسَةِ) (...)
(المعجم ٢٥) (بَابُ فِي بَقِيَّةِ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ)
..... (التحفة ٢٤)
(المعجم ٢٦) (بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي الْهَرَجِ)
1278 (التحفة ٢٥)
(المعجم ٢٧) (بَابُ قَرَبِ السَّاعَةِ) (التحفة ٢٦)
(المعجم ٢٨) (بَابُ مَا بَيْنَ النَّفْثَتَيْنِ) (التحفة ٢٧)
1281
٥٣ - كتاب الزهد [والرفائق]
(المعجم ...) (بَابُ: «الدنيا سجن للمؤمن وجنة
1281 للكافرين») (التحفة ١)
(المعجم ١) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الدَّخُولِ عَلَى أَهْلِ
1290 الْحَجَرِ إِلَّا مِنْ يَدْخُلُ بِأَكْبَا) (التحفة ٢)
(المعجم ٢) (بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ
وَالْمَسْكِينِ وَبَيْتِمْ) (التحفة ٣)
(المعجم ٣) (بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ) (التحفة ٤)
(المعجم ٤) (بَابُ فَضْلِ الْإِنْفَاقِ عَلَى الْمَسَاكِينِ
وَابْنِ السَّبِيلِ) (التحفة ٥)
(المعجم ٥) (بَابُ تَحْرِيمِ الرِّبَاءِ) (التحفة ٦)
(المعجم ٦) (بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ) (التحفة ٧)
(المعجم ٧) (بَابُ عَقُوبَةِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا
يَفْعَلُهُ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَفْعَلُهُ) (التحفة ٨)
1292
- (المعجم ٨) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ هَتِكِ الْإِنْسَانِ سِتْرَ
1293 نَفْسِهِ) (التحفة ٩)
(المعجم ٩) (بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَكَرَاهَةِ
1293 الشَّوَابِ) (التحفة ١٠)
(المعجم ١٠) (بَابُ فِي أَحَادِيثِ مُتَفَرِّقَةٍ)
1294 (التحفة ١١)
(المعجم ١١) (بَابُ فِي الْفَأْرِ وَأَنَّهُ مَسْخٌ)
1295 (التحفة ١٢)
(المعجم ١٢) (بَابُ لَا يَدْخُلُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جَحْرِ
1295 مَرْتَيْنِ) (التحفة ١٣)
(المعجم ١٣) (بَابُ الْمُؤْمِنِ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ)
1295 (التحفة ١٤)
(المعجم ١٤) (بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ
1296 إِفْرَاطٌ، وَخَيْفٌ مِنْهُ فَتَنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ)
(التحفة ١٥)
(المعجم ١٥) (بَابُ مَنَاقِلَةِ الْأَكْبَرِ) (التحفة ١٦)
(المعجم ١٦) (بَابُ التَّثْبِتِ فِي الْحَدِيثِ، وَحُكْمِ
1297 كِتَابَةِ الْعِلْمِ) (التحفة ١٧)
(المعجم ١٧) (بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ
وَالسَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ وَالغَلَامِ) (التحفة ١٨)
(المعجم ١٨) (بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، وَقِصَّةِ
1297 أَبِي الْيَسْرِ) (التحفة ١٩)
(المعجم ١٩) (بَابُ فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ. وَيُقَالُ لَهُ
1299 حَدِيثُ الرَّحْلِ) (التحفة ٢٠)
1303
- ٥٤ - كتاب التفسير
(المعجم ...) (بَابُ: فِي تَفْسِيرِ آيَاتِ مُتَفَرِّقَةٍ)
1304 (التحفة ١)
(المعجم ١) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ
1304 آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾) (التحفة ٢)
(المعجم ٢) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عُدُّوا زِينَتَكُمْ
عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾) (التحفة ٣)
(المعجم ٣) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا
1309 فِتْنَتَكُمْ عَلَى الْبَيْتَةِ﴾) (التحفة ٤)
(المعجم ٤) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَلَيْتَ الَّذِينَ
يَدْعُونَ يَتَّبِعُونَكَ إِلَىٰ رَيْبِهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾) (التحفة ٥)
(المعجم ٥) (بَابُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ وَالْأَنْفَالِ
وَالْحَشْرِ) (التحفة ٦)
(المعجم ٦) (بَابُ فِي نَزُولِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ)
1310 (التحفة ٧)
(المعجم ٧) (بَابُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَانِ حَصَمَانَ
1311 أَحْضَمُوا فِي يَوْمٍ﴾) (التحفة ٨)
1313
- أطراف الحديث